

معجم الأخطاء الشائعة

معجم يعالج الأخطاء اللغوية الشائعة
ويبين صوابها مع الشرح والأمثلة

تأليف

محمد العدناني

عضو شرف في

مجمع اللغة العربية الأردني

مكتبة لبنان

بيروت

مَكْتَبَةُ لَبْنَانَ
سَاحَةُ رِيَاضِ الصَّلْحِ
بَيْرُوتَ

حُوقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ ، ١٩٨٠

طَبْعَةٌ ثَانِيَةٌ مَنقُوحَةٌ

طَبْعَةٌ جَدِيدَةٌ ١٩٨٣

طَبْعُ فِي لَبْنَانَ

الإهداء

إلى الذين أتاح لي حبهم ، وعطفهم ، وحنانهم ،
وعروبتهم اطمئنان النفس ، وراحة البال ،
والصبر الجميل على العوص في أعماق
خضم اللغة العربية الخالدة ؛
إلى شريكة حياتي ريحة
وإلى أولادي نزار وهالة ووسيم وتميم وياهر وسمر ورفيف
وإلى حفيداتي : هدى وزينب ولوى وعبير ورانية وشادن
وحفداتي : رشاد وياسر ورامز ومحمد وسامر وأحمد وغالب وحسام
أهدي هذا المعجم الذي أرجو أن يروقهم ، ويذكّرهم بي .

المقدمة

شَرَعْتُ فِي التَّحْقِيقِ فِي المعاجِمِ مُنْذُ كُنْتُ طَالِبًا ، ثُمَّ واصلتُ التَّحْقِيقَ والبَحْثَ ، كُلَّمَا دَعَتِ الحاجةُ إِلَى ذلكَ . وَقَدْ تَلَقَّيْتُ كَثِيرًا مِنَ الأَخْطَاءِ الوارِدَةِ فِي هَذَا المُعْجَمِ مِنْ أَفْواهِ الخُطباءِ ومُذيعي الراديو والتلفزيون ، ومن الصُّحفِ والمجلاتِ والكتبِ . والمُذيعونَ فِي هذه الأَيامِ فِي طليعةِ مُوجِهي الشَّعبِ ، والمُؤثِّرينَ فِيهِ أَديبًا ، ولُغويًا ، وقومياً ، واجتماعياً .

إِنِّي لَا أَرَى المَجْدَ اللُّغويَّ أَقلَّ قيمةً مِنَ المَجْدِ السِّياسيِّ لِلأُمَّةِ الصَّاحِبَةِ حَدِيثًا مِنْ سُبَاتِهَا العميقِ ، كَأُمَّتِنَا العَرَبِيَّةِ ؛ لِذا أَنْصَحُ لجمیعِ قاداتِنَا أَنْ يُوَجِّهوا اهتمامًا كبيرًا إِلَى تقويةِ الفُصحى ، والإقلالِ مِنَ اللُّغَةِ العامِّيَّةِ فِي الإذاعةِ والتلفزيونِ والمسارحِ ودُورِ الخيَالَةِ (السِّينما) ، وَضَبْطِ مُعْظَمِ الكُتُبِ والمجلاتِ بالشَّكلِ التَّامِّ ، حَتَّى تُصْبِحَ صِحْهُ اللُّغَةِ مَلَكَةً لَدَى القُرَّاءِ .

وقد اعتمدتُ فِي تصويبِ الكلمةِ ، أَوْ العبارةِ ، عَلَى وُجودِها :

- (١) فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ .
- (٢) فِي حَدِيثِ شَرِيفٍ ، ثَبَّتَ لِي أَنَّ رَاوِيَهُ حَرَصَ عَلَى النَّصِّ اللَّفْظِيِّ ، الَّذِي نَطَقَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ، وَأَنَّ الرَّاوِيَّ لَيْسَ مُسْلِمًا أَجْنَبِيًّا ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ لَا يُحْسِنُونَ النُّطْقَ بِالكَلامِ العَرَبِيِّ الصَّحِيحِ ، وَيَكْتَفُونَ بِالْحَرِصِ عَلَى المَعْنَى دُونَ المَبْنَى .
- ثُمَّ أَعْرَضُ الحَدِيثَ عَلَى عَقْلِي ، فَإِذَا قَبِلُهُ ، اسْتَشْهَدْتُ بِهِ ، وَإِنْ رَفَضَهُ حِدْتُ عَنْهُ .
- (٣) فِي أُمَّهَاتِ المُعْجَماتِ كُلِّهَا ، أَوْ بَعْضِها ، أَوْ وَاحِدٍ مِنْها ، عَلَى أَنَّ لَا يَكُونُ سَبَبُ الأَنْفِرادِ خَطَأً مَطْبُوعِيًّا .

- (٤) فِي بَيْتٍ لِأَحَدِ أُمَّراءِ الشُّعْرِ الجاهِلِيِّ ، (عَلَى أَنَّ لَا يَكُونُ مَنحُولًا) ، أَوْ أَحَدِ فُحُولِ شُعراءِ صَدْرِ الإسلامِ والعَصْرِ الأُمويِّ ، مَعَ إِهْمالِ جَمِيعِ ما شَدَّ عَنْ قِواعِدِ الصَّرْفِ والنَّحْوِ ، وَالإبتعادِ عَنْ جُلِّ الضَّرائِرِ الشُّعْرِيَّةِ ، الَّتِي يُسْمَحُ بِها لِلشُّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ . وَقَدْ قالَ مُحَمَّدو شُكْرِي الألوْسيُّ فِي كِتابِهِ « الضَّرائِرِ » ، وَمَا يَسُوغُ لِلشُّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ « ما نَصَّهُ : « وَذَهَبَ الجُمهُورُ إِلَى أَنَّ أَغْلاطَ

العرب ليست من قبيل الضرورة ، وأنها لا تُعْفَرُ لَهُمْ ، ولا يُعْذَرُونَ فِيهَا ، ولا يُتَابَعُونَ عَلَيْهَا كما يُتَابَعُونَ فِي الضَّرَائِرِ .

ومَعَ ذَلِكَ ، أَدْعُو مَجَامِعَنَا الْعَرَبِيَّةَ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَانَ ، وَالْمَكْتَبَ الدَّائِمَ لِتَنْسِيْقِ التَّعْرِيْبِ التَّابِعِ لِمَجَامِعِ الدَّوْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الرَّبَاطِ ، إِلَى إِجَازَةِ بَعْضِ الضَّرُورَاتِ الشَّعْرِيَّةِ فِي النَّثْرِ ، لِتُدَلِّلَ قَلِيلاً مِنَ الْعَقَبَاتِ اللُّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ الَّتِي تَعْتَرِضُ سَبِيْلَ كِتَابِنَا ، وَتُزِيحَ عَنْ كَوَاهِلِ عُقُولِهِمْ قَلِيلاً مِنْ أَعْبَاءِ لُغَتِنَا ، الَّتِي يَكَادُ بَعْضُ شُبُوْحِهِمْ ، وَجُلُّ الشُّبَّانِ مِنْهُمْ ، يُتَوَعَّنُونَ بِهَا .

(٥) فِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقْرَنَتْهَا مَجَامِعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَانَ .

(٦) فِي أُمَّهَاتِ كُتُبِ النَّحْوِ ، مُعْتَمِداً عَلَى رَأْيِ مَدْرَسَةِ الْبَصْرِيِّينَ أَوْ الْكُوفِيِّينَ ، عِنْدَمَا أَجْدُ رَأْيَ إِحْدَاهُمَا أَقْرَبَ إِلَى الْعَقْلِ ، وَبَعِيداً مِنَ التَّعْقِيدِ ، مَعَ إِجَازَةِ رَأْيِ الْمَدْرَسَةِ الْأُخْرَى .

وَعِنْدَمَا أَرَى الْخِلَافَ شَدِيداً بَيْنَ أَيْمَةِ اللُّغَةِ ، أَوْ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ ، أَرْجِعُ إِلَى الْمُنْطِقِ وَالْعَقْلِ ، فَأَعْمَلُ بِوَحْيِهِمَا ، عَلَى أَنَّ أَفْوَزَ بِمُؤَافَقَةِ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجَامِعِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الْأَقْلِ ، إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ الْفَوْزَ بِمُؤَافَقَتِهَا كُلِّهَا ، لَكِنِّي لَا يَدِبُ التَّشْوِيْشُ وَالْفَوْضَى فِي لُغَتِنَا الْخَالِدَةِ .

وَقَدْ رَغِبْتُ ، بِمَعْجَمِي هَذَا ، فِي تَدْلِيلِ بَعْضِ الْعَقَبَاتِ الْكَثِيرَةِ ، الَّتِي حَالَتْ ، خِلَالَ قُرُونٍ طَوِيلَةٍ ، دُونَ بُلُوغِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ قِمَّةَ الْكَمَالِ ، مُبْدِياً رَأْيِي الشَّخْصِيَّ أحياناً ، بَعْدَ أَنْ أَعْتَرَّ عَلَى دَعَامَةِ مَنْطِقِيَّةٍ تَوَيْدُهُ ، لِأَعْرَضَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ ، اسْتِنْسَاساً بِأَرَائِهَا ، حَتَّى إِذَا أَقْرَرْتُهُ ، نَكُونُ قَدْ حَطَّمْنَا بَعْضَ السِّهَامِ ، الَّتِي يُصَوِّبُهَا أَعْدَاءُ الْعُرُوبَةِ إِلَى قَلْبِ الضَّادِ ، لِتَنَالَ مِنْ شُمُوْحِهَا ، وَتُثَلِّجَ صُدُورَ الْخُصُومِ وَالْمُسْتَعْمِرِينَ ، الَّذِينَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ نَجَحُوا فِي مُؤَامَرَاتِهِمْ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، الَّتِي سَتَّوَحِدَتْ غداً قُلُوبَ الْعَرَبِ كَافَّةً ، وَسَوَاعَدَهُمْ كُلَّهُمْ ، كَمَا وَحَدَتْ أَلْسِنَتَهُمْ مِنْذُ مِائَاتِ السِّنِينَ . وَهِيَ هَاتِ أَنْ يَسْتَطِيعُوا النَّيْلَ مِنْ ضَادِنَا ، الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي وَجْهِهِ عَوَاصِفُ الْقُرُونِ الْوَسْطَى وَعَصَرَ الْأَنْحِطَاطِ . فَكَيْفَ لَا تَثْبُتُ الْآنَ ، وَقَدْ وَجَدْنَا أَوْسَعَ مِيَادِينَ الْعِلْمِ وَالنَّهْضَةِ ، فِي الشَّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ ، بِعُقُولٍ مُتَفَتِّحَةٍ ، وَبِصَائِرٍ وَاعِيَةٍ .

وَلَا يَزَالُ كَثِيرٌ مِنْ أَسَاطِينِ الْإِسْتِعْمَارِ وَعِلْمَاءِ النَّفْسِ عِنْدَهُمْ ، وَالشُّعُوبِيِّينَ ، يَبْذُلُونَ الْجُهْدَ الْجَبَّارَ الْمُتَوَاصِلَ لِتَنْفِيرِ الشَّعْبِ الْعَرَبِيِّ مِنْ لُغَتِهِ الْحَيَّةِ ، وَإِيْهَامِهِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ الْخَالِدَةِ . لَنْضَبِحَ لَهُمْ لُقْمَةً سَائِغَةً .

وقد أعجبني قول الدكتور عثمان أمين في كتابه « فلسفة اللغة العربية » :

« مَنْ لَمْ يَنْشَأْ عَلَى أَنْ يُحِبَّ لُغَةَ قَوْمِهِ ، اسْتَحَفَّ بِثَرَاتِ أُمَّتِهِ ، وَاسْتَهَانَ بِخُصَائِصِ قَوْمِيَّتِهِ . وَمَنْ

لم يَبْدُلِ الجُهْدَ في بُلُوغِ درجةِ الإِتْقَانِ في أَمْرِ مِنَ الأُمُورِ الجُوهَرِيَّةِ ، اتَّسَمَتْ حَيَاتُهُ بِتَبَلُّدِ الشَّعُورِ ، وانحلالِ الشَّخْصِيَّةِ ، والقُعودِ عَنِ العَمَلِ ، وأَصْبَحَ ديدَنُه التَّهَاونُ والسُّطْحِيَّةُ في سائرِ الأُمُورِ .

وَنَحْنُ اليَوْمَ لَا نَرْضَى أَنْ نَبْقَى في المَكَانِ اللُّغَوِيِّ ، الَّذِي وَضَعْنَا فِيهِ أَيْمَةَ اللُّغَةِ مِنْ أَجْدَادِنَا بِالْأَمْسِ ؛ لِأَنَّ قَوَانِينَ الطَّبِيعَةِ والاجْتِمَاعِ تَفْرُضُ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ أُمَّةً تَسِيرُ إِلَى الأَمَامِ ، وَأَنْ تَكُونَ عَقُولُنَا أَكْثَرَ نُضْجًا مِنْ عَقُولِ أَسْلَافِنَا ، وَأَكْثَرَ اسْتِيعَابًا لِلْمَعْرِفَةِ ، بِفَضْلِ أَسَالِيبِ التَّعْلِيمِ الحَدِيثَةِ المُمْتَازَةِ ، وَسُرْعَةِ الطَّبَاعَةِ ، وَكَثْرَةِ المَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّةِ ، ذَوَاتِ التَّبْوِيبِ الحَسَنِ والفَهْرَاسِ الدَّقِيقَةِ الشَّامِلَةِ ، بِحَيْثُ يَسْتَطِيعُ المرءُ أَنْ يُنْجِزَ الآنَ ، في سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ، مَا كَانَ يَحْتَاجُ أَجْدَادُنَا إِلَى يَوْمٍ كَامِلٍ لِإِنْجَاؤِهِ .

وهذا يَجْعَلُ آفَاقَ عُلَمَاءِ اليَوْمِ ، في اللُّغَةِ وسواها ، أَوْسَعَ جَدًّا مِنْ آفَاقِ عُلَمَاءِ الأَمْسِ ، وَيَجْعَلُنَا أَيْضًا نَفْتَحُ عِيُونَنَا جَيِّدًا ، عِنْدَمَا نَسِيرُ عَلَى دُرُوبِ مَنْ سَبَقْنَا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ ، حَتَّى إِذَا وَجَدْنَا عَقَبَةً أَرَزَلْنَاها ، لِتُصْبِحَ طُرُقُنَا اللُّغَوِيَّةُ مُعْبَدَةً قَدْرَ المُسْتَطَاعِ ، لِیَأْتِيَنَا مِنْ بَعْدُنَا ، وَيُواصِلُوا السَّيْرَ قُدَمًا عَلَى الطَّرِيقِ عَيْنِهَا ، حَتَّى نَصِلَ يَوْمًا إِلَى نِهَایَةِ الشَّوْطِ ، الَّتِي لَا بَدْءَ لَنَا مِنَ الوُصُولِ إِلِیْهَا ، طَالَ الطَّرِيقُ أَوْ قَصُرَ .

وَاللُّغَاتُ الحَيَّةُ ، كَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، تَحْتَاجُ دَائِمًا إِلَى قَلِيلٍ مِنَ التَّهْدِيبِ ، لِمْسَايَرَةِ العَصْرِ الَّذِي تَعِيشُ فِيهِ .

وَأَنَا - وَإِنْ كُنْتُ مِمَّنْ يُحِيطُونَ العَبَاوَةَ مِنْ أَجْدَادِنَا بِهَالَةٍ مِنَ التَّقْدِيسِ - لَا أَنْزِهِمُ عَنِ الخَطَا ، لِأَنَّ العِصْمَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ . وَارَى أَنْ نُصَحِّحَ مَا ارْتَكَبُوهُ مِنْ أخطاءٍ لُغَوِيَّةٍ ، أَوْ نَحْوِيَّةٍ ، أَوْ صَرْفِيَّةٍ ، أَوْ إِمْلَائِيَّةٍ ، وَنَذَكُرُ الأسبابَ الَّتِي حَمَلْتَنَا عَلَى ذَلِكَ التَّصْحِیحِ ، مَشْفُوعَةً بِالحُجَجِ الدَّامِغَةِ . الَّتِي لَا يَأْتِيهَا الشُّكُّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا . وَلَا مِنْ خَلْفِهَا ؛ لِأَنَّ مُعْجَمَاتِنَا - قَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا - لَمْ يَخُلْ وَاحِدٌ مِنْهَا مِنَ الأَخْطَاءِ . فَالْأَسَاسُ صَحِّحٌ بَعْضُ مَا وَهَمَ فِيهِ الصِّحَاحُ ، وَجاءَ اللِّسَانُ فَصَحَّ أَوْهَامُ مَنْ سَبَقَهُ جَمِيعًا وَأَخْطَاءَهُمْ ، دُونَ أَنْ يَنْجُو تَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ والمُحَكَّمِ لِأَنَّ سَيِّدَهُ مِنْ مَاخِذِهِ عَلَيْهِمَا . وَجاءَ الفَيُّومِيُّ في مُصَابِحِهِ المُنِيرِ ، ثُمَّ الفَيروزِ اَبَادِيُّ في قَامُوسِهِ المُحِيطِ ، فَحَاوَلَا جَهْدَهُمَا تَجَنُّبَ مَا وَهَمَ فِيهِ مَنْ سَبَقَهُمَا ، فَكَانَ أَوْلَهُمَا مُوجِزًا جَدًّا ، وَثَانِيَهُمَا مُوجِزًا وَفِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الأَخْطَاءِ .

وَانتَظَرَ العَالَمُ العَرَبِيُّ ٣٢٨ سَنَةً هِجْرِيَّةً بَعْدَ وَفَاةِ الفَيروزِ اَبَادِيِّ ، حَتَّى وُلِدَ الزَّيْلِيدِيُّ ، صَاحِبُ « تَاجِ العُرُوسِ » ، الَّذِي أَخَذَ عَنِ جَمِيعِ مَنْ سَبَقَهُ ، وَحَاوَلَ - مَا اسْتَطَاعَ - اجْتِنَابَ جَمِيعِ

أَخْطَائِهِمْ ، مُضَيِّقًا أَرْبَعِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ جَدِيدَةٍ إِلَى الثَّمَانِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ ، الَّتِي جَاءَ بِهَا اللِّسَانُ ، حَسَبَ رِوَايَةِ الْأَسْتَاذِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْغَفُورِ عَطَّارَ ، فِي كِتَابِهِ «مَقْدَمَةُ الصِّحَاحِ» . وَاسْتَدْرَكَ النَّاجِ يَكْفِي لِلْمَلِكِ مُعْجَمٌ فِي مُجَلَّدٍ ضَخْمٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، لَمْ يَخُلْ ذَلِكَ الصَّارِمُ الْعَرَبِيُّ مِنْ نَبَوَاتٍ قَلِيلَةٍ .

ثُمَّ ظَهَرَتْ مُعْجَمَاتٌ كَثِيرَةٌ ، كَانَ مِنْ خَيْرِهَا وَأَدْقَهَا مُعْجَمُ «مَثَنِ اللَّغَةِ» لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ رِضَا ، عُضْوِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، فِي خَمْسَةِ مُجَلَّدَاتٍ كَبِيرَةٍ ، انْتَهَى طَبْعُهَا عَامَ ١٩٦١ م. ، وَذَكَرَ فِيهَا مَا عَرَبَهُ هُوَ ، وَمَا عَرَبَهُ مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلِكِيُّ بِبِصْرَ ، وَالْمَجْمَعُ الْعِلْمِيُّ الْعَرَبِيُّ بِدَمَشَقَ ، وَجَمَعَ مِصْرَ الْأَوَّلُ عَامَ ١٨٩٣ م. ، وَالْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ عَامَ ١٩١٠ م. وَأُورَدَ الْأَوْضَاعَ الَّتِي نَشَرَهَا كُلُّ مِنْ أَحْمَدَ تَيْمُورَ وَالْأَبِ أَنْتَاسَ الْكِرْمَلِيَّ . وَمَعَ ذَلِكَ ، أَحْصَيْتُ عَلَى هَذَا الْمُعْجَمِ النَّفِيسِ ، خِلَالَ بَعْضَةِ الْأَشْهُرِ الْمُنْصَرَمَةِ ، أَكْثَرَ مِنْ ٤٠٠ غَلْطَةٍ ؛ لِأَنَّ الْمَوْلِفَ اعْتَمَدَ عَلَى نَفْسِهِ . وَلَوْ شَارَكَهُ زَمَلَاؤُهُ أَعْضَاءُ الْمَجْمَعِ الدَّمَشَقِيِّ فِي تَأْلِيفِ مُعْجَمِهِ ، لَأَسْتَطَاعُوا الْاقْتِرَابَ مِنْ قِمَّةِ الْكَمَالِ .

وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَتَوَحَّدَ مَجَامِعُنَا كُلُّهَا ، وَتَتَبَيَّنَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْمَعِ الْمُوَحَّدِ لَجَنَةٌ تُؤَلِّفُ مُعْجَمًا حَدِيثًا ، شَامِلًا وَدَقِيقًا ، تُثَبِّتُ فِيهِ الْمَوْلِدَ وَالْمُعَرَّبَ وَالذَّخِيلَ ، وَتُسَرِّفُ عَلَى طِبَاعَتِهِ ، لِيُخْرَجَ لِلنَّاسِ دُونَ خَطَأٍ لُغَوِيِّ أَوْ طِبَاعِيِّ ، كَمَا نَرَى فِي مُعْجَمَاتِ الْغَرْبِ وَكُتُبِهِ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى هِمَّةِ أَعْضَاءِ مَجَامِعِنَا النَّابِهِينَ الْمَخْلِصِينَ لِأُمَّتِهِمْ وَضَادِهِمْ بَعْزِيزٍ .

أَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي أَلْزَمْتُ نَفْسِي بِهَا فِي هَذَا الْمَعْجَمِ فَكَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

(أ) اسْتِنكَارُ بَعْضِ مَا جَاءَ عَلَى لِسَانِ الْأَعْرَابِ الْأُمِّيِّينَ مِنْ أَخْطَاءَ : (مِثْلُ كَسْرِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ فِي (إِخَالُ) ، وَرَفْعِ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ بِالْأَلِفِ ، كَقَوْلِهِمْ : مُكْرَهُ أَخَاكَ لَا بَطْلَ) . وَتَجْبِيدُ الرَّجُوعِ إِلَى الْقِيَاسِ وَالْعَقْلِ .

فَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ الْاعْتِمَادَ عَلَى مَا قَالَهُ جَمِيعُ الْأَعْرَابِ ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَخْلُو مِنَ الْغَبَاوَةِ . وَأَضْرَبُ مِثْلًا لِذَلِكَ مَا حَدَّثَ لِرَاوِيَةِ شِعْرٍ ذِي الرُّمَّةِ صَالِحِ بْنِ سَلِيمَانَ ، حِينَ كَانَ يُنْشِدُ قَصِيدَةً لِذِي الرُّمَّةِ ، وَأَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي عَدِيِّ يَسْمَعُ ، فَقَالَ :

« أَشْهَدُ عَنكَ - أَيَّ أَنْكَ - لَفَقِيهِ تُحْسِنُ مَا تَتْلُوهُ » .

وَكَانَ يَحْسِبُهُ قُرْآنًا .

وَاسْتِنكَرْتُ أَيْضًا بَعْضَ مَا جَاءَ فِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ أَوْ الْإِسْلَامِيِّ مُخَالَفًا الْقِيَاسَ وَالْقَوَاعِدَ النَّحْوِيَّةَ ، كَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيِّ :

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قَدْ بَلَّغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

(ب) الدَّعْوَةُ بِالْحَاحِ إِلَى إِبْقَاءِ بَابِ الْأَجْتِهَادِ النَّحْوِيِّ وَاللُّغَوِيِّ مُفْتوحًا فِي وَجوهِ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، تَارِكًا الْكَلِمَةَ النَّهَائِيَّةَ الْفَاصِلَةَ لِمَجَامِعِنَا اللَّغَوِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ (الَّتِي أَرْجُو أَنْ تَتَوَحَّدَ) دُونَ غَيْرِهَا ، لِكِي لَا تَتَرَسَّبَ الْفَوْضَى فِي لُغَتِنَا الدَّقِيقَةِ الْخَالِدَةِ .

(ج) قَبُولُ جَمِيعِ مَا اخْتَرْتُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقَرَّهَا بِمَجَامِعِنَا اللَّغَوِيَّةِ ، لِكِي نَسِيرَ عَلَى هُدَى الْمَجَامِعِ وَالْمَعَامِجِ .

(د) وَضَعُ الصَّوَابِ عِنَاوَانًا لِلْبَحْثِ ، لِكِي يَأْخُذَهُ نَظَرُ الْقَارِئِ ، وَيَبْقَى فِي ذِهْنِهِ . وَذَكَرَ الْخَطَأَ فِي الشَّرْحِ مَتَلُوًّا بِذِكْرِ الصَّوَابِ مَرَّةً ثَانِيَةً ، لِيَزْدَادَ رُسُوحًا فِي الذِّهْنِ . وَالذَّاكِرَةُ تَحْتَاجُ إِلَى تَكَرُّرٍ ، لِكِي تَخْتَزِنَ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَرَعَّبُ فِي اخْتِرَانِهَا .

(هـ) وَضَعُ الْأَغْلَاطِ حَسَبَ تَرْتِيبِ الْمَعَامِجِ الْحَدِيثَةِ ، لِكِي يَسْهَلَ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا ، مَعَ دَلِيلٍ (فَهْرَسْت) فِي نِهَائِهِ هَذَا الْمَعْجَمِ ، يُرْشِدُ الْمُسْتَشِيرَ الْمُسْتَعْجِلَ إِلَى الْمَادَّةِ ، بَيْنَمَا يَبْقَى مَتْنُ الْمَعْجَمِ الشَّامِلُ مَرْجَعًا لِلْكَاتِبِ الْمُدَقِّقِ ، الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُحِيطَ عِلْمًا بِالْحَقَائِقِ اللَّغَوِيَّةِ مِنْ جَمِيعِ وَجوهِهَا . وَأَرْدَفْتُ ذَلِكَ الدَّلِيلَ بِأَسْمَاءِ أَشْهُرِ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدَتْ بِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ أَشْهُرِ مَوْلَفَاتِهِمْ .

(و) أَوْرَدْتُ فِي الْمَعْجَمِ قَلِيلًا مِنَ الْأَفْعَالِ مَتَلُوَّةٍ بِحُرُوفِ جَرِّ خَاصَّةٍ بِهَا ، لِيَتَقَيَّدَ بِهَا كَبَارُ كُتَابِنَا وَشِعْرَاتِنَا ، الَّذِينَ يُولُونِ الْمَبْنَى اِهْتِمَامًا شَدِيدًا ، وَيَرْعَوْنَ فِي انْتِقَاءِ الْأَفْصَحِ ، بَيْنَمَا يَجُوزُ لِمَنْ يَرْضَى بِالْفَصِيحِ ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ عَنَاءَ الْبَحْثِ عَنِ الْأَفْصَحِ ، أَنْ يَضَعَ (الْلَامَ) بَدَلًا مِنْ (إِلَى) ، وَ (الْبَاءَ) بَدَلًا مِنْ (فِي) ، وَ (عَلَى) بَدَلًا مِنْ (عَنْ) الْخ ... إِذَا كَانَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا يَتَغَيَّرُ .

وَدَعَوْتُ الْقَارِئَ ، فِي نِهَائِهِ كُلِّ مَادَّةٍ مِنْ هَذَا النَّوعِ ، إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » ، لِيَرَى أَنَّهُ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَضَعَ حَرْفَ جَرِّ مَكَانَ آخَرَ ، إِذَا لَمْ يَلْتَبِسِ الْمَعْنَى ، أَوْ إِذَا أُشْرِبَ فِعْلٌ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُمَا .

(ز) لَمْ أَذْكَرْ أَسْمَاءَ اللَّغَوِيِّينَ وَالْأَدْبَاءِ الَّذِينَ خَطَأْتُهُمْ ؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ هِيَ الْوُصُولُ إِلَى الصَّوَابِ ، لَا التَّشْهِيرُ بِالنَّاسِ . وَفِي الْمَرَّاتِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ فِيهَا الْأَسْمَ ، كُنْتُ مُضْطَّرًّا إِلَى ذَلِكَ ؛ إِمَّا لِشَهْرَةِ الْمُؤَلِّفِ ، أَوْ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ وَالْمُؤَلِّفِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَهُ ، قَدْ تَبَنَوْا رَأْيَهُ .

(ح) ضَبَطْتُ الْكَلِمَاتِ بِالشَّكْلِ التَّامِّ غَالِبًا ؛ خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَبْسٍ وَغُمُوضٍ .

(ط) كُنْتُ اسْتَشْهَدُ أَحْيَانًا ، فِي الْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ ، بِالصِّحَاحِ وَمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مَعًا ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ

اختلافًا قليلاً بين الجوهري والرازي في بعض المواد .

(ي) لم أقبل استعمال الكلمات التي لم ترد في جلّ المعاجم الموثوق بها ، والمشهود لها بالدقة ، أو فيها كُلفها .

(ك) لم أقبل الكلمات المولدة الحديثة التي انفردت بذكرها المعجم الوسيط ، إذا كان مجمع اللغة العربية بالقاهرة لم يوافق على استعمالها ؛ مع أنني اقترحت على المجمع الموافقة على بعضها ، لأنني اعتقدت أن المعجم كان مضيياً في رأيه .

(ل) إن أكثر الكتب التي ألفت عن الأخطاء الشائعة ، في جلّ البلدان العربية ، قد أخذت منها بعض المهمّ الصحيح ، وذكرته في هذا المعجم ، بعد دراسة دقيقة ، بأسلوب الخاصّ وتحقيقي الخاصّ ، بقليل من الإيجاز غالباً .

أما الصواب الذي وجدت مؤلفي تلك الكتب يُخطئونه ، فقد ذكرت معظم ما قالته المصادر التي تؤيد رأبي ، بادئاً - في كثير من الأحيان - بأقدم مؤلف ، ومُتسلاً بالتسلسل التاريخي إلى من توفي بعده ، حتى أنتهي بأخر من توفي من المؤلفين .

(م) تشبّثت بكلّ كلمة مألوفة لدينا تفوّهت بها إحدى القبائل في العصر الجاهلي ، وكلّ رأي قاله البصريون أو الكوفيون ، أو نحوي مفكّر عبقرى كابن جنّي وابن هشام الأنصاري وابن مالك ، أو لغوي فذ كالزّمخشري وابن منظور والزيدي ، لأجيز تلك الكلمة وذلك الرأي ، مُضيقاً بذلك شقّة الخلاف بين نحائنا ولغويّنا - قدر المستطاع - ما دُمنا غير قادرين على توحيد كلمتنا سياسياً ، ونحن نرى سرطان الدخلاء قد بدأ يمدُّ جذوره إلى بلادنا كُلفها .

(ن) حاولت جهدي - في أغلب الأحيان - الاكتفاء بتحقيق الكلمات الصعبة التي يُخطئ في استعمالها عددٌ كبيرٌ من الكتاب ، واضطّرت إلى الإطناب في تصويب الكلمات التي يكادون يُجمعون على أنها خطأ ، مع أنها صواب ، وفندت البراهين ، التي أوردوها لتخطئتها ، برهاناً برهاناً ، لأثبت أنهم هم المخطئون ، وأن الفصحى ذات صدرٍ رجبٍ ، ولها دروبٌ كثيرةٌ توصل إلى الصواب ، ولأريل عبثاً ثقيلًا جائماً على الباب أدبائنا ، وكثيراً من الشكوك التي كانت تحوم حول صحّة تلك الكلمات أو غلطها .

(س) ومما ألزمت نفسي به في هذا المعجم ، ضبط الأعلام بالشكل التام بعد التحرّي الدقيق ؛ لأنّ المعاجم تهمل - في كثير من الأحيان - ضبطها بالشكل الكامل ، فتشمل الدقّة بذلك

الأعلام كما تشمل الكلمات الضرورية ، لنضمن وصول القارئ إلى المعنى المقصود ، دون شكٍ أو إبهامٍ .

(ع) لم أَرْضَ برأيِ لِعُضْوٍ في أَحَدِ المِجَامِعِ ، إلا إذا وافق عليه المِجْمَعُ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ ، أو أَيُّ مِجْمَعٍ عَرَبِيٍّ آخَرَ .

(ف) لم أَبْحَثْ عَنِ الكَلِمَةِ في جَمِيعِ المَعْجَمَاتِ ، إِذَا رَأَيْتُ أَنَّ عَدَدًا مِنْهَا يُؤَيِّدُ اسْتِعْمَالَهَا ، وَلَكِنِّي رُحْتُ أَبْحَثُ عَنْهَا في جَمِيعِ المَعَاجِمِ ، وَكُتِبَ اللُّغَةُ المَوْثِقَةُ ، كُلَّمَا رَأَيْتُ أَدَبِيًّا شَهِيرًا ، أو لُغَوِيًّا كَبِيرًا اسْتِعْمَلَهَا ، دُونَ أَنْ أَجِدَ في المَعْجَمَاتِ وَكُتِبَ اللُّغَةُ مَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ ، مِمَّا حَمَلَنِي عَلَى مواصلةِ البَحْثِ ، حَتَّى إِذَا وَجَدْتُ مُصَدِّرًا مُوْتَقًّا وَاحِدًا يُجِيزُ اسْتِعْمَالَهَا ، أَيَّدْتُهُ بَعْدَ أَنْ أَذْكَرَ جَمِيعَ المِصَادِرِ الَّتِي لَا تُجِيزُ ذَلِكَ . وَإِذَا لم أَجِدْ مُصَدِّرًا وَاحِدًا ، أو مُصَدِّرَيْنِ ، أو أَكْثَرَ ، تَقُولُ بِجَوَازِ اسْتِعْمَالِهَا ، ذَكَرْتُ أَنَّهَا خَطَأً يَجِبُ اجْتِنَابُهَا .

(ص) آثَرْتُ اسْتِعْمَالَ الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَفُوقُهَا العَامَّةُ ، عَلَى الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَأْتِي العَامَّةُ اسْتِعْمَالَهَا ، وَهَدَفْتُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ التَّقْرِيبُ بَيْنَ الفُضْحَى وَالعَامِّيَّةِ ، وَلَكِنِّي لم أَخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمَلُ الكَلِمَةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي لَا تَسْتَعْمَلُهَا العَامَّةُ ؛ لِأَنَّهُ سَيُخْطِئُ نَفْسَهُ يَوْمًا مَا ، حِينَ يَشْعُرُ أَنَّهُ أَبْعَدَ رَأْيُهُ عَنِ عَقُولِ قُرَائِهِ ، ذَوِي المَعْرِفَةِ القَلِيلَةِ بِالْفُضْحَى . وَغَايَةُ كُلِّ كَاتِبٍ هِيَ إِصْالُ رَأْيِهِ إِلَى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِنَ القُرَاءِ ، بِلُغَةٍ صَحِيحَةٍ فَصِيحَةٍ بَسِيطَةٍ .

(ق) لم أَنْصَحْ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةٍ اقْتَرَحْتُهَا في هَذَا المَعْجَمِ ، مَا لم تُوَافِقْ عَلَى ذَلِكَ بِمِجَامِعِنَا أو أَحَدِهَا .

(ر) إِذَا اسْتَشْهَدْتُ بَيْتًا ، أو بَيْتَيْنِ ، أو أَكْثَرَ لِشَاعِرٍ مُعَاصِرٍ ، دُونَ أَنْ أَذْكَرَ اسْمَهُ ، أَكُونُ أَنَا هُوَ الشَاعِرَ .

(ش) إِضْطَرُّرْتُ - نَادِرًا - إِلَى وَضْعِ حَرَكَةٍ ، أو حَرَكَتَيْنِ ، أو ثَلَاثٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، مِثْلَ (عِظْلَةٌ) ، وَإِلَى أَنْ أَقُولَ بَعْدَ ذَلِكَ : (العَيْنُ مُثَلَّثَةٌ) ، زِيَادَةً فِي التَّأَكِيدِ ، وَحُبًّا فِي تَوْجِيهِ انْتِبَاهِ القَارِئِ إِلَى الحَرَكَاتِ ؛ لِأَنَّهَا صَغِيرَةٌ جَدًّا ، وَالحُرُوفُ المَشْكَوكةُ صَغِيرَةٌ أَيضًا ؛ وَسَبَبُ هَذَا أَنَّ خَيْرَ المَعَاجِمِ الحَدِيثَةِ تُطْبَعُ بِهَذِهِ الحُرُوفِ الصَّغِيرَةِ ، حَسَبَ رَأْيِ السَّادَةِ النَّاشِرِينَ ، وَأَصْحَابِ الخِبْرَةِ الفَنِيَّةِ فِي هَذَا المِجَالِ .

(ب) حَاوَلْتُ جُهْدِي بُلُوغَ الكَمَالِ فِي هَذَا المَعْجَمِ ، وَهِيَهَاتَ ، فَالْكَمَالُ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى وَحَدُهُ ، لِذَا أَرْجُو مِنْ جَمِيعِ أَعْلَامِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَالمُسْتَشْرِقِينَ وَتَوْجِيهِ انْتِبَاهِي مَشْكُورِينَ ، إِلَى مَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ خَطَأٌ ، لِأَذْكَرَ لَهُمُ المِصَادِرَ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا فِي تَصْوِيهِهِ ، إِذَا كَانُوا مُخْطِئِينَ ، أو

لأصحح الخطأ في الطبعة الثانية إذا كانوا مُصيين .

وفي الختام ، لا بُدَّ لي من القولِ إنِّي أقدمتُ على ارتدادِ بعضِ مجاهلِ الضَّادِ ، التي تهبَّها جُلُّ الباحثينَ المُدقِّقينَ ، وزادِي الصَّبْرَ على العملِ الشَّاقِّ المُضنيِّ ؛ وسِلاحِي الإيْمَانَ بَأَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَبْدُو لَنَا فَحْمًا فِي مَنَاجِمِ مُعْجَمَاتِنَا ، إِنَّمَا هُوَ قِطْعٌ نَفِيسَةٌ مِنَ الْأَمَّاسِ ، نَحْتَاجُ إِلَى صَفْلٍ قَلِيلٍ لِيُبَهَّرَ الْأَلْبَابَ لِمَعَانُهَا ، وَهَدْفِي خِدْمَةُ لِعْتِي الْحُبُوبَةِ وَأَبْنَاءِ قَوْمِي الْكِرَامِ . وَقَدْ سَلَخْتُ شِبَابِي وَكُهُولِي وَصَدْرَ شَيْخُوخَتِي ، وَأَنَا أَدَّابُ فِي الْبَحْثِ عَنْ كُنُوزِ الضَّادِ ، وَتَعْلِيمِ النَّاطِقِينَ بِهَا فِي الْجَامِعَاتِ وَالثَانَوِيَّاتِ وَدُورِ الْمُعَلِّمِينَ وَالْمُعَلَّمَاتِ ، وَأَمْلِي شَدِيدٌ فِي أَنْ أَكُونَ قَدْ أَدَيْتُ الرِّسَالَةَ اللُّغَوِيَّةَ الْأَدْبِيَّةَ ، الَّتِي نَذَرْتُ حَيَاتِي كُلَّهَا لَهَا ، إِرْضَاءً لِأُمَّتِي وَلِعْتِي وَضَمِيرِي ، وَإِيْمَانًا بَأَنَّ وَحْدَةَ أُمَّتِي - حِينَ يُقَدَّرُ لَهَا أَنْ تَتِمَّ - لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ إِحْدَى دَعَائِمِهَا الْقَوِيَّةِ ، الَّتِي يُشَادُّ عَلَيْهَا حِصْنُهَا الْمُنْبَعُ .

وَلَا بُدَّ لِي مِنْ الْقَوْلِ أَيْضًا ، إِنِّي أَرَدْتُ بِهَذَا الْمَعْجَمِ تَقْلِيلَ الْأَغْلَاطِ الَّتِي يَقْتَرِفُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَدْبَائِنَا ، وَتَحْيِيبَ الْفُضْحَى إِلَى النَّاسِ ، بِإِثْبَاتِ صِحَّةِ مِثَالِ الْكَلِمَاتِ ، الَّتِي زَعَمُوا أَنَّهَا مِنْ أَخْطَاءِ الْعَامَّةِ . وَبِذَلِكَ نَرْدِمُ قَلِيلًا مِنَ الْهُوَّةِ الَّتِي تَفْصِلُ بَيْنَ الْفُضْحَى وَالْعَامِيَّةِ ، وَنُزِيلُ خَوْفَ بَعْضِ النَّاسِ مِنَ الْفُضْحَى ، لِنَجْعَلَهُمْ يَدْنُونَ مِنْهَا وَيَأْتَسُونَ بِهَا ، وَنَرْفَعُ ذَلِكَ الْحِجَابَ الْأَسْوَدَ الْكَثِيفَ الَّذِي سَدَلُوهُ عَلَى وَجْهِهَا ، لِنُبَهَّرَ عَيْنَهُمْ أَنْوَارَهَا ، وَنَسْحَرَ أَلْبَابَهُمْ جَمَالُهَا .

وَأَنَا ، فِي مُعْجَمِي هَذَا ، أَشْهَدُ أَنِّي لَمْ أَدَّخِرْ وَسْعًا فِي اجْتِنَابِ الْخَطَأِ ، وَبَدَلِ الْجُهُودِ الْمُضْنِيَّةِ لِلْوَصُولِ إِلَى الْحَقِيقَةِ ، غَيْرَ حَاسِبٍ لِصِحَّتِي وَوَقْتِي حَسَابًا ، وَمُرَدِّدًا قَوْلَ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي الْمَثَلِ السَّائِرِ : « لَيْسَ الْفَاضِلُ مَنْ لَا يَغْلُطُ ، بَلِ الْفَاضِلُ مَنْ يُعَدُّ غَلْطُهُ » .

أَمَّا الْمَصَادِرُ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا ، فَاهْمُهَا مَا يَأْتِي :

- (١) تاج العروس للزبيدي ، المطبوع في مصر سنة ١٣٠٧ هـ . بالمطبعة الخيرية بجمالية مصر .
 - (٢) لسان العرب لابن منظور ، المطبوع في مصر بمطبعة بولاق سنة ١٣٠٠ هـ .
 - (٣) القاموس المحيط للفيروز آبادي ، المطبوع في مصر بمطبعة بولاق سنة ١٢٨٩ هـ .
 - (٤) أساس البلاغة للزمخشري ، المطبوع في بيروت بدار صادر ودار بيروت للنشر ، سنة ١٣٨٥ هـ .
- ١٩٦٥ م .
- (٥) الصحاح للجوهري ، المطبوع في دار الكتاب العربي بمصر ، وتحقيق أحمد عبد الغفور عطار سنة ١٣٧٧ هـ .
 - (٦) المصباح المنير للفيومي ، سنة ١٢٧٨ هـ . تصحيح الشيخ محمود العالم والشيخ نصر الهوريني .

- والتُّسَخَّةُ الَّتِي لَدَيْ مُصَوِّرَةٍ عَنِ التُّسَخَّةِ الْأَصْلِيَّةِ بِحِطِّ الْمَوْلَفِ ، الَّتِي انْتَهَى مِنْ كِتَابَتِهَا سَنَةَ ٥٧٣٤ هـ .
- (٧) مَعْجَمٌ مِنَ اللُّغَةِ لِلشَّيْخِ أَحْمَدِ رِضَا عَضْوِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، طَبَعَ دَارُ مَكْتَبَةِ الْحَيَاةِ بِيْرُوتَ سَنَةَ ١٣٧٧ هـ . ١٩٥٨ م .
- (٨) مَعْجَمُ الْمَوْلَفِينَ لِعَمْرِ رِضَا كَحَالِهِ ، طُبِعَ فِي مَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدَمَشَقَ سَنَةَ ١٣٧٦ هـ . ١٩٥٧ م .
- (٩) الْأَعْلَامُ لِخَيْرِ الدِّينِ الزَّرْكَلِيِّ ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ ، طُبِعَ فِي بِيْرُوتَ سَنَةَ ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م . وَلَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ الْمَطْبَعَةِ .
- (١٠) مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ ، لِلنَّاشِرِ الْمَشْرِقِ الْإِنْكَلِيزِيِّ مَرْجَلِيُوثَ ، وَمَطْبُوعُ بَدَارِ الْمَأْمُونِ بِالْقَاهِرَةِ لِلدَّكْتُورِ أَحْمَدِ فَرِيدِ رِفَاعِيِّ سَنَةَ ١٣٥٥ هـ . ١٩٣٦ م .
- (١١) كِتَابُ الْحُقَاقِظِ فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ (الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السِّكِّتِ) ، هَذَبَهُ الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيُّ ، وَوَقَفَ عَلَى طَبْعِهِ وَضَبَطَهُ الْأَبُ لُؤَيْسُ شَيْخُو ، طُبِعَ فِي بِيْرُوتَ بِالْمَطْبَعَةِ الْكَاثُولِيكِيَّةِ لِلآبَاءِ الْيَسُوعِيِّينَ ، سَنَةَ ١٨٩٥ م .
- (١٢) شَرْحُ دِيْوَانِ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ ، نَشَرَهُ وَحَقَّقَهُ أَحْمَدُ أَمِينُ وَعَبْدُ السَّلَامِ هَارُونُ ، أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ - الطَّبْعَةُ الْأُولَى - مَطْبَعَةُ لِحْنَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٣٧١ هـ . ١٩٥١ م .
- (١٣) فِقهُ اللُّغَةِ لِلتَّعَالِبِيِّ ، مَطْبُوعُ فِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٣٤٦ هـ .
- (١٤) أَدَبُ الْكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ ، مَطْبُوعُ فِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٣٤٦ هـ .
- (١٥) الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ ، طَبَعَ دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ ، سَنَةَ ١٣٤٤ هـ . ١٩٢٦ م .
- (١٦) نَهْجُ الْبَلَاغَةِ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ، وَشَرَحَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدُهُ ، طَبَعَ الْمَطْبَعَةُ الرَّحْمَانِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ .
- (١٧) الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى سَنَةَ ١٣٥٤ هـ . ١٩٣٥ م . مَطْبَعَةُ حِجَازِي بِالْقَاهِرَةِ .
- (١٨) كَشْفُ الطَّرَةِ عَنِ الْغُرَّةِ لِلشَّهَابِ مُحَمَّدِ الْآلُوسِيِّ ، طَبَعَ دَمَشَقَ سَنَةَ ١٣٠١ هـ .
- (١٩) حَيَاةُ الْحَيْوَانِ الْكَبْرِيِّ لِلدَّمِيرِيِّ ، مَطْبَعَةُ مُحَمَّدِ عَلِيٍّ صَبِيحٍ وَأَوْلَادِهِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٣٤٨ هـ .
- (٢٠) دِفَاقُتُ الْعَرَبِيَّةِ لِأَمِينِ نَاصِرِ الدِّينِ ، طَبَعَتْهُ مَكْتَبَةُ لَبْنَانَ بِيْرُوتَ ثَانِيَةً سَنَةَ ١٩٦٨ م .
- (٢١) أَخْطَاءُ شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ لِصُطْفَى الشَّهَائِيٍّ رَئِيسِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، طَبَعَ بِمَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدَمَشَقَ سَنَةَ ١٣٨٣ هـ . ١٩٦٣ م .

- (٢٢) قُلْ وَلَا تَقُلْ لِلدَّكْتورِ مصطفى جواد (الجزء الأول ، الطبعة الثانية) ، مطبعة أسعد بيغداد سنة ١٩٧٠ م .
- (٢٣) كتاب المُنْدِرِ للشيخ إبراهيم المنذر (الجزء الأول) ، مطبعة السّلام بيروت سنة ١٩٢٧ م .
- (٢٤) لغة الجرائد للشيخ إبراهيم اليازجي (الطبعة الأولى) ، مطبعة مطر بمصر (لم يرد ذِكْرُ السّنة) .
- (٢٥) الكتابة الصّحيحة لزهدي جار الله (الطبعة الأولى) ، مطبعة دار الكتب بيروت نيسان سنة ١٩٦٨ م .
- (٢٦) الضّرائر ، وما يسوغ للشّاعر دُون النَّائِرِ لمحمود شُكري الآلوسي ، وشرح محمد بهجت الأثري ، طبع المطبعة السّلفيّة بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ . ١٩٢٢ م .
- (٢٧) أدب الكتاب لأبي بكر الصّوليّ تحقيق الآلوسي وَ الأثري ، طبع المطبعة السّلفيّة بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ .
- (٢٨) نجمة الرّائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد ، للشيخ إبراهيم اليازجي (طبعة ثانية) ، مكتبة لبنان بيروت ، سنة ١٩٧٠ م .
- (٢٩) شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ، مطبعة السّعادة بالقاهرة ، (الطبعة السادسة) ، تشرين الأوّل (اكتوبر) ١٩٥٣ م .
- (٣٠) النّحو الوافي ، لعبّاس حَسَن ، طبع دارِ المعارف بالقاهرة ، (الطبعة الثالثة) ، أربعة مجلّدات ، سنة ١٩٦٦ م .
- (٣١) شَرْح الصّبّان على شرح الأشموني على ألفيّة ابن مالك ، تحقيق الشيخ رضوان محمّد رضوان ، وطبع المطبعة المصريّة بالأزهر ، سنة ١٣٤٩ هـ . ١٩٣١ م .
- (٣٢) جامع الدروس العربيّة للشيخ مصطفى الغلاييني ، بالمطبعة المصريّة بصيدا ، (الطبعة الثامنة) ، سنة ١٣٧٨ هـ . ١٩٥٩ م .
- (٣٣) تذكرة الكاتب لأسعد خليل داغر ، مطبعة المقطف والمقطم بالقاهرة ، سنة ١٩٢٣ م .
- (٣٤) مقامات الحريريّ للقاسم بن عليّ الحريريّ البصريّ ، بالمطبعة الحسينيّة بالقاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ . ١٩٢٩ م .
- (٣٥) كتاب الألفاظ الكتابيّة لعبد الرحمن بن عيسى الهمدانيّ ، (الطبعة التاسعة) مطبعة الآباء اليسوعيّين بيروت سنة ١٩١٣ م .

- (٣٦) مدد القاموس لمؤلفه Edward William Lane معجم من العربية إلى الانكليزية ، في ثمانية مجلدات ، (الطبعة الحديثة) ، إصدار مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطبعة الأولى عام ١٨٦٣ م .
- (٣٧) معجم (مُحِيط المِحِيط) للمعلم بطرس البستاني في مُجلدَيْن ضَخْمَيْن ، ظهرت الطبعة الأولى بيروت سنة ١٢٨٦ هـ . ١٨٧٠ م . وأصدرت مكتبة لبنان بيروت طبعةً الحديثة (طبق الأصل) بطريقة الفوتوأوفست عن الطبعة الأولى .
- (٣٨) تهذيب الألفاظ العامية للشيخ محمد علي الدسوقي (الطبعة الأولى) ، مطبعة أبي الهول بالقاهرة ، سنة ١٣٣١ هـ . ١٩١٣ م .
- (٣٩) الاشتقاق والتعريب لعبد القادر المغربي ، مطبعة الهلال بمصر ، سنة ١٩٠٨ م .
- (٤٠) نظرات في اللغة والأدب للشيخ مصطفى الغلاييني ، مطبعة وزنكوغراف طيارة بيروت ، سنة ١٣٤٦ هـ . ١٩٢٧ م .
- (٤١) مُخَيَّر الألفاظ لأحمد بن فارس ، تحقيق هلال ناجي ، مطبعة المعارف ببغداد (الطبعة الأولى) ، سنة ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٤٢) كتاب التعريفات لعلّي الجرجاني ، نشر مكتبة لبنان بيروت ، سنة ١٩٦٩ م .
- (٤٣) المفردات في غريب القرآن للزّاغ الأصفهاني ، نشر مصطفى البابي الحلبي وأخويه بمصر ، وطبع المطبعة الميمنية ، سنة ١٣٢٤ هـ .
- (٤٤) مفردات ابن البيطار (أربعة أجزاء) ، سنة ١٢٩١ هـ . ، وأعدت طبعها بالأوفست مكتبة المثني ببغداد .
- (٤٥) مختار الصّحاح للزّازي ، نشر المكتبة الأموية بيروت ودمشق ، ومكتبة الغزالي بحماه . سنة ١٣٩٠ هـ . و ١٩٧١ م .
- (٤٦) هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري للطّهطاوي (مجلدان) ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٥٣ هـ .
- (٤٧) الجامع الصّغير في أحاديث البشير النذير للسيوطي ، مطابع دار القلم بالقاهرة ، سنة ١٩٦٦ م .
- (٤٨) القرآن الكريم تفسير الجلائن المحلي والسيوطي ، نشر مكتبة الملاح بدمشق سنة ١٣٨٩ هـ . و ١٩٦٩ م .
- (٤٩) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة سنة ١٣٦٤ هـ .

- (٥٠) الزُّهْرُ لِلْسُّبُوْطِيِّ شرحه وصَحَّحَهُ مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ جَادُ الْمَوْلَى وَعَلِيٌّ مُحَمَّدٌ الْبَجَاوِيُّ وَمُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (جزءان) ، دار إحياء الكتب العربيَّة بالقاهرة لعيسى البابي الحلبي وشركاه .
- (٥١) دُرَّةُ الْغَوَاصِّ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِّ لِلْحَرِيرِيِّ ، تحقيق المستشرق الألماني هنريش ثوربكه ، طبع لبيزج عام ١٨٧١ م . وأعدت طبعه بالأوفست مكتبة المثني ببغداد .
- (٥٢) مُغْنِي اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ (جزءان) ، تحقيق محمد محيي الدِّين عبد الحميد ، مطبعة المدني بالقاهرة .
- (٥٣) الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ (الجزء الأول) ، حَرْفُ الْهَمْزَةِ ، ٧٠٠ صَفْحَةً ، مطبعة دار الكُتُبِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٩٧٠ م .
- (٥٤) تَمَامُ فَصِيحِ الْكَلَامِ لِأَحْمَدَ بْنِ فَارِسَ ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، مطبعة المجمع ببغداد ، ١٣٩١ هـ . ١٩٧١ م .
- (٥٥) كِتَابُ يَفْعُولٍ لِرُضِيِّ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّاعَانِيِّ ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، دار الطَّبَاعَةِ الْحَدِيثَةِ بِالْبَصْرَةِ .
- (٥٦) مَعْجَمُ الْأَطْعَمَةِ ، إِصْدَارُ الْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِنَسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ ، التَّابِعُ لِجَامِعَةِ الدَّوْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، مطبعة فضالة - المحمديَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٧) مَعْجَمُ الْحَرْفِ وَالْمَهْنِ ، إِصْدَارُ الْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِنَسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ ، مطبعة فضالة - المحمديَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٨) مَعْجَمُ الْبِنَاءِ ، إِصْدَارُ الْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِنَسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ ، مطبعة فضالة - المحمديَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٩) مَجَلَّةُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ (مَعَاجِمُ) ، إِصْدَارُ الْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِنَسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الْوَطَنِ الْعَرَبِيِّ ، بِالرِّبَاطِ (الْمَمْلَكَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ) ، الْمَجْلَدُ الثَّامِنُ (ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ) ، ذُو الْقَعْدَةِ ١٣٩٠ هـ . كانون الثاني (يناير) ١٩٧١ م .
- (٦٠) كِتَابُ الْأَصْدَادِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ تحقيق مُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ ، السَّلْسَلَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ « التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ » ، الَّتِي تُصَدِّرُهَا دَائِرَةُ الْمَطْبُوعَاتِ وَالنَّشْرِ فِي الْكُوَيْتِ ، مطبعة الكُوَيْتِ سَنَةَ ١٩٦٠ م .
- (٦١) تَكْمَلَةُ الْمَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ لِلْمَسْتَشْرِقِ الْهَوْلَنْدِيِّ رِينَهَارْتِ دُوزِي ، مَعْجَمٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى الْفَرَنْسِيَّةِ ، فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ (الطَّبْعَةُ الْحَدِيثَةُ) ، إِصْدَارُ مَكْتَبَةِ لِبْنَانِ بِيْرُوتِ سَنَةَ ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطَّبْعَةُ الْأُولَى عَامَ ١٨٨١ م .

(٦٢) معجم المصطلحات العلميّة والفنيّة والهندسيّة (انكليزي - عربي) لأحمد شفيق الخطيب المطبوع بمطابع (كولور برس) بيروت ، نشر مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٧١ م .

(٦٣) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ ، للشّيخ منصور علي ناصف الحسيني (خمسة مجلدات) ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٨١ هـ . ١٩٦١ م . إصدار دار إحياء الكتب العربيّة بالقاهرة ، لعيسى الباي الحلبي وشركاه .

(٦٤) مقامات بديع الزمان الهمداني ، شرح محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبع مطبعة المعاهد بجوار قسم الجماليّة بالقاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ . ١٩٢٣ م .

(٦٥) أقرب الموارد في فصح العربيّة والشوارد ، تأليف سعيد الخوري الشرتوني ، ثلاثة مجلدات (ثالثها ذيل) ، طبع مطبعة مرسلّي اليسوعيّة بيروت ، سنة ١٨٨٩ م .

(٦٦) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربيّة بالقاهرة ، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار . (الطبعة الأولى) ، مطبعة مصر بالقاهرة ، سنة ١٣٨١ هـ . و ١٩٦٢ م . ، وفيه أحدث الآراء التي وافق عليها أعضاء هذا المجمع النشيط ، بعد أن أخذوا بيد اللغة العربيّة ، التي كانت قد وقفت عند حدودٍ مُعيّنةٍ من المكان والزمان لا تتعدّها ؛ فالحدود المكانية هي شبه جزيرة العرب ، والحدود الزمانيّة هي آخرُ المئتين الثانية من الهجرة لعرب الأمصار ، وآخرُ المئتين الرابعة لأعراب البوادي .

وَمِنْ مُمَيَّزَاتِ « الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ » :

(أ) تصحيح الخطأ في بعض تعاريف المعاجم القديمة .

(ب) إزالة اللبس في التّوب .

(ج) إدخال ما دعت الضرورة إلى إدخاله من الألفاظ المؤلّدة ، أو المُحدّثة ، أو المُعرّبة ، أو الدّخيلة التي أقرّها مجمع القاهرة ، وارتضاها الأدباء ، فتفوّت بها اللّستهم ، ورقمتها أقلامهم .

(د) قياسُ المطاوعة من (فعَلَل) ، وما ألحقَ به ، وهو : (تَفَعَّلَل) ، نحو : دَحْرَجْتُهُ فَتَدَحْرَجَ .

(هـ) قياسُ تعدية الفعل الثلاثي اللازم بالهمزة .

(و) قياسُ المطاوعة ل (فَعَلَ) ، وهو (تَفَعَّلَ) .

(ز) قياسُ صيغة (استفعال) لإفادة الطلب أو الصّيرورة .

(ح) قياسُ صنْعٍ مصدرٍ من كلمة بزيادة ياء مُشدّدة وتاء ؛ وهو (المصدر الصّناعي) .

(ط) قياسُ صَوْغٍ مصدرٍ على (فَعَال) من الفعل اللازم المفتوح العين ، للدلالة على المرص .

(ي) قياسُ صَوَّغٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فَعْلَانِ) للفعلِ اللّازِمِ المُفْتوحِ العَيْنِ ، إذا دَلَّ عَلَى تَقَلُّبِ واضطراب .

(ك) قياسُ صَوَّغٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فِعَالَةٍ) مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الثَّلَاثِيّ ، لِلدَّلَالَةِ عَلَى الحِرْفَةِ أَوْ شِبْهَهَا .

(ل) قياسُ صَوَّغٍ أَسْمٍ عَلَى وَزْنِ (مِفْعَلٍ) وَ (مِفْعَالٍ) وَ (مِفْعَلَةٍ) مِنَ الفِعْلِ الثَّلَاثِيّ ، لِلدَّلَالَةِ عَلَى الآلَةِ الَّتِي يُعَالَجُ بِهَا الشَّيْءُ ، وَيُضَافُ إِلَى هَذِهِ الصِّيَغِ الثَّلَاثِ (فَعَالَةٍ) كَخِرَاطَةِ وَسَمَاعَةٍ .

(م) قياسُ صَوَّغٍ (مِفْعَلَةٍ) مِنْ أَسْمَاءِ الأَعْيَانِ الثَّلَاثِيَّةِ الأَصُولِ ، لِلْمَكَانِ الَّذِي تَكَثَّرَ فِيهِ هَذِهِ الأَعْيَانُ ، سِوَاءُ أَكَانَتْ مِنَ الحَيَوَانِ ، أَمْ مِنَ النَّبَاتِ ، أَمْ مِنَ الجَمَادِ ، مِثْلُ : (مَبْطَحَةٌ) وَ (مَأْسَدَةٌ) .

(ن) قياسُ صَوَّغٍ (فَعَالٍ) لِلْمَبَالِغَةِ مِنْ مصدرِ الفِعْلِ الثَّلَاثِيّ اللّازِمِ وَالمُتَعَدِّي .

هذه هي أهمّ المراجع التي اعتمدتُ عليها في تحقيق الكلمات الواردة في هذا المعجم ، ولم أذكر عدداً كبيراً من الكتب والمجلات ، التي ذكّرتُ بعض الأخطاء ، بحقّ أو بغيرِ حقّ ؛ لأنّ جميع الأزمنة لا تخلو من بعض المُسرفين إمّا في التّسامح اللُّغويّ ، أو في التّنتعُّع اللُّغويّ .

ولا بدّ لي هنا من أن أشكّر لصديقي الأديب الفدّ الجليل الأستاذ ألبير أديب ، صاحب مجلة « الأديب » البيروتية ، فتّحه لي صدر مجلّته لأنشر فيها أنموذجاً مما ورد في هذا المعجم ، الذي لولا هذه المجلة الأديبية الرائدة ، لما غزا اسمه العالم العربيّ كلّهُ ، مِنْ مُحيطِهِ إِلَى خَلِيجِهِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى المِطْبَعَةِ صديقي النّاشرانِ الفاضلانِ الأديبانِ الأستاذانِ خليل وجورج صائغ ، صاحباً مكتبة لبنان الشهيرة ، التي أحرزتْ في العالم العربيّ كلّهُ قِصَبَ السَّبْقِ فِي نِشْرِ المعاجِمِ العربيّةِ والأجنبيّةِ النَّفِيسَةِ ، فَأَدَّتْ بِذَلِكَ خِدْمَاتٍ عَظِيمَةً لِلأُمَّةِ العربيّةِ ، سَتُنقَشُ فِي قُلُوبِ أَدبَائِهَا وَعِلْمَائِهَا بِحُرُوفٍ مِنْ نُورٍ ، اعترافاً بالجميل ، وإظهاراً للشّكر ، وما جزاء الإحسانِ إلّا الإحسانُ .

وأسأله تعالى أن يهب لي الصّحة والصّبر ، لأقوم بواجبي نحو قومي ولُغتي ، ومنه أَسْتَمِدُّ العَوْنَ ، وَعَلَيْهِ اتَّوَكَّلُ ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

باب الهمزة

(١) لم يَذِرْ أوسيمُ جاء أم تميم

يَقُولُونَ : لَمْ يَذِرْ أَجَاءَ وَسِيمٌ أَمْ تَمِيمٌ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَذِرْ أَوْسِيمٌ جَاءَ أَمْ تَمِيمٌ ؛ لِأَنَّ هَمْزَةَ الاستِفْهَامِ هُنَا هِيَ لِطَلْبِ التَّصَوُّرِ ، وَهُوَ إِدْرَاكُ التَّعْيِينِ . وَالتَّعْيِينُ هُنَا بَيْنَ وَسِيمٍ وَتَمِيمٍ ، وَبَيْنَ المَجِيءِ وَتَمِيمٍ .

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : سَوَاءٌ أَكَانَ الحَطِيبُ مُهَنْدِسًا أَمْ طَيِّبًا . وَالصَّوَابُ : سَوَاءٌ أَمُهَنْدِسًا كَانَ الحَطِيبُ أَمْ طَيِّبًا . فَالْهَمْزَةُ هُنَا لِلتَّسْوِيَةِ بَيْنَ المُهَنْدِسِ وَالتَّطَيِّبِ ، وَأَحَدُهُمَا يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ الهمزة مباشرةً .

(٢) لا بُدَّ لِلعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ،

طال الزَّمنُ أَمْ قَصُرَ

لا بُدَّ لِلعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ،

سواءً أَطالَ الزَّمنُ أَمْ قَصُرَ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : لا بُدَّ لِلعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ، طَالَ الزَّمنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لا بُدَّ لِلعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ، سَوَاءً أَطَالَ الزَّمنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَسْتَشْهَدُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٩٣ مِنْ سُورَةِ الأَعْرَابِ : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ﴾ . وَقَدْ جَاءَتْ (سَوَاءً) مُتَلَوَّةً بِالْهَمْزَةِ وَأَمْ بَيْتَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ .

ولكن :

(أ) جَاءَ فِي النُّحُو الوَاقِي : «يَصِحُّ فِي الأَسْلُوبِ المُشْتَمِلِ عَلَى (أَمْ) المُتَّصِلَةِ الاستِغْنَاءَ عَنِ الهمزة بِتَوَعُّبِهَا (همزة التَّسْوِيَةِ وَهمزة التَّعْيِينِ) ، إِنْ عَلِمَ أَمْرُهَا ، وَلَمْ يُوقِعْ حَذْفُهَا فِي كَيْسٍ ، فَمِثَالُ حَذْفِ هَمْزَةِ التَّسْوِيَةِ : سَوَاءً عَلَى الشَّرِيفِ رَأَيْتَهُ النَّاسُ أَمْ لَمْ يَرَأُوهُ ، فَلَنْ يَرْتَكِبَ إِثْمًا ، وَلَنْ يَقَعَ فِي مَحْظُورٍ» .

(ب) أَمَا مِثَالُ حَذْفِ هَمْزَةِ التَّعْيِينِ ، فَقَوْلُ الشَّاعِرِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ :

بَدَا لِي مِنْهَا يَعْصَمُ حِينَ جَمَرْتِ

وَكَفَّ خَضِيبُ رُبَيْتِ بِيْشَانَ

فَوَاللَّهِ مَا أُذْرِي ، وَإِنْ كُنْتُ دَارِبًا ،

بِسَعِّ رُبَيْتِ الجَمَرِ أَمْ بِيْشَانَ يُرِيدُ : أَسِعَّ أَمْ بِيْشَانَ . (التَّجْمِيرُ : رَمَى الحَصَى ، وَهُوَ مِنْ مَنَاسِكِ الحَجِّ) .

(ج) يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ فِي الفَيْتِيَةِ فِي حَذْفِ الهمزة :

وَرُبَّمَا أُسْقِطَتِ الهمزة إِنْ كَانَ خَفَا المَعْنَى بِحَذْفِهَا أَمِنْ

(أُسْقِطَتِ : حُدِفَتْ) . يُرِيدُ : قَدْ تُحَذَفُ الهمزة بِشَرَطِ الأَلَا يُؤَدِّي حَذْفُهَا لِخَفَاءِ المَعْنَى ، وَالتَّوَقُّعِ فِي اللَّبْسِ .

(د) تُحَذَفُ الهمزة إِذَا كَانَتْ (أَمْ) ، الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا ،

مُنْقَطِعَةً تَقِيدُ الإِضْرَابَ ، مِثْلَ (بَلْ) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَتَيْنِ

٢ وَ ٣ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿تَنْزِيلُ الكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ ، أَمْ يَقُولُونَ اقْرَأْ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الجَلالِيِّ :

« تَنْزِيلُ القُرْآنِ لَا شَكَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ ، بَلْ يَقُولُونَ اقْرَأْ

مُحَمَّدٌ» .

(هـ) قَالَ الأَخْطَلُ :

كَذَبْتِكَ عَيْنِكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَأْسِيطِ

عَلَسَ الظَّلَامُ مِنَ الرِّبَابِ خَبَالًا أَيُّ : أَكذبتك عينك .

(و) قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْتَةَ :

يَا لَيْتَ شِعْرِي ، وَلَا مَنجِي مِنَ الهَرَمِ

أَمْ هَلْ عَلَى العَيْشِ بَعْدَ النَّبِيِّ مِنْ نَدَمٍ ؟

وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى : «أَلَا مَنجِي ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ (أَمْ) مُتَّصِلَةً

لَا مُنْقَطِعَةً» .

وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نَسْتَعْمِلَ أَوْلَى الجُمْلَتَيْنِ المَذْكُورَتَيْنِ فِي صَبْرٍ

المادة رقم (٢) ؛ لأنها أكثر اختصاراً ، ولا يُوقَعُ حذفُ الهزرة فيها في لبسٍ .

(٣) مِنْ الْآنَ ، مِنْ الْآنِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : مِنْ الْآنِ ، وَ إِلَى الْآنِ ، وَ حَتَّى الْآنِ ؛ بَجَرِّ الْآنِ بِالْكَسْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِنْ الْآنِ وَ إِلَى الْآنِ وَ حَتَّى الْآنِ ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ الْخَلِيلِ ابْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ ، أَسْنَادُ سَيِّبَوَيْهِ : « الْآنَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ . تَقُولُ : مِنْ الْآنِ نَحْنُ نَصِيرُ إِلَيْكَ ، فَتَفْتَحُ الْآنَ ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ إِنَّمَا يَدْخُلَانِ لِعَهْدٍ . وَالْآنَ لَمْ نَعْهَدَهُ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ ، فَدَخَلْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لِلإِشَارَةِ إِلَى الْوَقْتِ ، وَالْمَعْنَى : نَحْنُ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ نَعْمَلُ » .

وَمُعْتَمِدِينَ أَيْضًا عَلَى قَوْلِ الْعَالِمِ النَّحْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٣١١ هـ : « الْآنَ مَنْصُوبَةٌ النَّوْنِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ خَافِضٌ (جَارٌ) ، فَكَقَوْلِكَ : مِنْ الْآنِ » .

ولكنَّ جلالَ الدينِ السُّيوطيِّ ذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ « مَعِ الْهَوَايِعِ » (بَابِ الظَّرْفِ ، صَفْحَةُ ٢٠٧) ، جَمِيعَ الْأَرَاءِ الْمُخْتَلَفَةِ حَوْلَ الظَّرْفِ (الْآنِ) ، ثُمَّ قَالَ مَا نَصَّهُ : « الْمُخْتَارُ عِنْدِي الْقَوْلُ بِإِعْرَابِهِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَبْتَسِ لِبَنَائِهِ عِلَّةٌ مُعْتَبَرَةٌ ؛ فَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ ، وَإِنْ دَخَلَتْهُ « مِنْ » جَرٌّ . وَخُرُوجُهُ عَنِ الظَّرْفِيَّةِ غَيْرُ نَابِتٍ » .

وَفِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ الصَّائِغِ : إِنَّ الَّذِي قَالَ إِنَّ أَصْلَهُ « أَوَانٌ » يَقُولُ بِإِعْرَابِهِ ، كَمَا أَنَّ « أَوَانًا » مُعْرَبٌ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَقَدْ جَاءَ ظَرْفُ الزَّمَانِ (الْآنِ) وَعَلَى نُورِيهِ فَتَحَهُ ثَمَانِيَّ مَرَّاتٍ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا ﴾ .

لِذَا أَرَى أَنَّ الْأَفْضَلَ إِبْقَاءُ ظَرْفِ الزَّمَانِ (الْآنِ) مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ ؛ لِأَنَّ ظَرْفِيَّتَهُ غَالِيَةٌ لِأَزْمَةٍ ، أَيْ : لَا يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَّا فِي الْقَلِيلِ الْمَسْمُوعِ . وَلِكُنِّي لَا أَرَى وَجْهًا لِتَحْطِيطِهِ مَنْ يَقُولُ بِإِعْرَابِ (الْآنِ) ، مَا دَامَ السُّيوطيُّ وَابْنُ الصَّائِغِ يَقُولَانِ بِذَلِكَ ، وَمَا دَامَ ابْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : ظَرْفِيَّةٌ (الْآنِ) غَالِيَةٌ لِأَزْمَةٍ ، وَقَدْ يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَى الْأَسْمِيَّةِ .

(٤) الْإِنَاءُ وَالْآيَةِ

وَيَقُولُونَ : وَضَعْتُ الْوَرْدَةَ فِي الْآيَةِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعْتُ

وَيَقُولُونَ : مَا زُرْتُهُ أَبَدًا . وَالصَّوَابُ : مَا زُرْتُهُ قَطُّ

(رَاجِعٌ قَطُّ فِي حَرْفِ الْقَافِ) ، أَوْ لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا ؛ لِأَنَّ

الْوَرْدَةَ فِي الْإِنَاءِ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ . أَمَّا كَلِمَةُ الْوَرْدَةِ فَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الدَّهْرِ : ﴿ وَيَطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَاتِهِ مِنْ فَضَّةٍ وَأَنْوَابٍ كَأَنَّ قَوَارِيرًا ﴾ .

(٥) أَوَانٌ

وَيَقُولُونَ : يَزُورُنَا فَلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ وَالصَّوَابُ : يَزُورُنَا فِي هَذَا الْأَوَانِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ؛ لِأَنَّ (أَوَانَةً) هِيَ جَمْعُ (أَوَانٍ) . وَ (الْأَوَانُ) هُوَ : الْوَقْتُ وَاللَّحِينُ . وَكَسْرُ الْهَمْزَةِ فِي (أَوَانٍ) لَعْنَةٌ . وَيَجْمَعُ سَبَّوِيهِ الْأَوَانُ عَلَى : أَوَانَاتٍ . وَيَجْمَعُ بَعْضُهُمْ كَلِمَةَ (أَوَانٍ) عَلَى (أَوَانِيَّةٍ) وَ (أَوَانِيَّةٍ) وَلَا اسْتِحْسَانَ اسْتِعْمَالِ هَذَيْنِ الْجَمْعَيْنِ الْقَرِيبَيْنِ .

أَمَّا قَوْلُهُمْ : فَلَانٌ يَصْنَعُهُ أَوَانَةً ، فَبِعَيْنِي : أَنَّهُ يَصْنَعُهُ مِرَارًا وَيَدْعُهُ مِرَارًا .

وَرُبَّمَا صَحَّ أَنْ يَقُولَ : يَزُورُنَا فَلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ، إِذَا كَانَ يَزُورُنَا كُلَّ صَبَاحٍ مَرَّةً ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، ثُمَّ يَزُورُ وَيَنْصَرِفُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقْلَى فِي الصَّبَاحِ الْوَاحِدِ . وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الزِّيَارَةِ الْمُتَكَرِّرَةِ فِي صَبَاحٍ وَاحِدٍ يَكَادُ يَكُونُ مُسْتَحْبِلًا . وَهَذَا حَمَلِي عَلَى تَحْطِئَةِ بِنْتِ هَذَا الْقَوْلِ .

(٦) يَا أَبَتِ

وَيَقُولُونَ : يَا أَبَتِي ! وَالصَّوَابُ : يَا أَبَتِ ! لِأَنَّا عِنْدَمَا حَدَّثْنَا الْبَاءَ مِنْ : يَا أَبِي ! عَوَّضْنَا عَنْهَا بِالنَّاءِ ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْعَوَّضِ وَالْمُعَوَّضِ عَنْهُ . وَالْمُخْتَارُ فِي بَدَأِ الْأَمْرِ وَالْأَبِ ، أَنَّ يُقَالُ : يَا أُمَّةُ ! وَ يَا أَبَةَ ! مُوقِفًا عَلَيْهِمَا بِالْهَاءِ . وَيُسْتَحْسَنُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ : يَا أَبَتِ ! وَ يَا أُمَّتِ ! بِكسْرِ النَّاءِ فِي الْكَلِمَتَيْنِ ، وَ يَا أَبَتِ ! وَ يَا أَبَاتَهُ !

وَيُقَالُ فِي بَدَأِ الْأَبِ أَيْضًا : يَا أَبَتَا ! وَ يَا أَبَاتِ ! كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

تَقُولُ أَبَتِي لِمَا رَأَيْتَنِي شَاحِبًا
كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَاتَ غَرِيبُ
أَرَادَ يَا أَبَتَا ، فَدَدَّمَ الْأَلْفَ وَأَخَّرَ النَّاءَ ، وَهُوَ قَلْبٌ مَكَانِيٌّ .

(٧) لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا

وَيَقُولُونَ : مَا زُرْتُهُ أَبَدًا . وَالصَّوَابُ : مَا زُرْتُهُ قَطُّ

(رَاجِعٌ قَطُّ فِي حَرْفِ الْقَافِ) ، أَوْ لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا ؛ لِأَنَّ

الأساسُ : غَلَبَ (المَأْتَمُ) عَلَى جَمَاعَتَيْنِ فِي الْمَصَائِبِ .
 واستشهد الصِّحَاحُ وَالتَّاجُ وَالمُدُّ بِقَوْلِ أَبِي عَطَاءِ السِّنْدِيِّ :
 عَشِيَّةً قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَقِقَتْ
 جُوبٌ بِأَيْدِي مَأْتَمٍ وَخُدُودُ
 أَي : بِأَيْدِي نِسَاءٍ . وَاسْتَشْهَدُوا أَيْضًا بِقَوْلِ أَبِي حَبِيَّةَ النُّمَيْرِيِّ :
 رَمَنَهُ أَنَاةٌ مِنْ رَبِيعَةَ عَامِرٍ

نَوْمُ الضَّحَى فِي مَأْتَمٍ أَي مَأْتَمٍ
 يُرِيدُ : فِي نِسَاءِ أَي نِسَاءٍ . وَيَقُولُ الْمَصْبُحُ : « الْمَأْتَمُ : اسم
 مصدر وزمان ومكان مِنَ الْفِعْلِ (أَتَمَ ، أَيْمَ) : أَقَامَ . وَمِنْهُ
 قِيلَ لِلنِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ (مَأْتَمٍ) مَجَازًا ، تَسْمِيَةً
 لِلْحَالِ بِاسْمِ الْمَحَلِّ . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالْمَصْبِيَةِ
 فَتَقُولُ : كُنَّا فِي مَأْتَمِ فُلَانٍ ، وَالْأَجُودُ : فِي مَنَاحِيهِ » . وَلَسْتُ
 أَرَى أَنَّ كَلِمَةَ (المَأْتَمِ) عَامِيَّةٌ ، وَأَرَى كَمَا بَرَى التَّاجُ أَنَّ الْمَأْتَمَ
 هُوَ : كُلُّ جَمْعٍ مِنْ رِجَالٍ أَوْ نِسَاءٍ ، فِي حَزْنٍ أَوْ فَرَحٍ . أَمَّا
 جَمْعُ الْمَأْتَمِ فَهُوَ : مَأْتَمٌ ، وَأَمَّا أَوْثَرُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْحَزْنِ .

(١١) الْأَنَاثُ

يقول الفراءُ : الْأَنَاثُ هُوَ مَتَاعُ الْبَيْتِ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ .
 وَبَرَى مُعْظَمُ الْمُعَاصِرِينَ رَأَى الْفَرَاءَ . وَلَكِنْ أَبُو زَيْدٍ وَالْأَزْهَرِيُّ
 وَالْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَالْفِرُوزِأَبَادِيُّ يَرَوْنَ أَنَّ الْأَنَاثَ يَشْمَلُ
 الْمَتَاعَ وَالْعَبِيدَ وَالْإِبِلَ وَالنَّعَمَ . وَالوَاحِدَةُ : أَنَاثَةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
 ٧٤ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ وَنَمَّ أَهْلَكُنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ
 أَثَانًا وَرَبِيًّا ﴾ . وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : هُمْ أَحْسَنُ مَالًا وَمَتَاعًا
 وَمَنْظَرًا .

(١٢) أَثَرٌ فِيهِ أَوْ بِهِ

ويقولون : أَثَرٌ فُلَانٌ عَلَيْهِ تَأْثِيرًا كَبِيرًا وَالصَّوَابُ : أَثَرٌ
 فُلَانٌ فِيهِ أَوْ بِهِ تَأْثِيرًا كَبِيرًا ، أَي : جَعَلَ فِيهِ إِثْرًا وَعَلَامَةً .
 وَقَدْ نَقَلَ إِلَيْنَا التَّرَاجِمُ حَرْفَ الْجَرِّ (عَلَى) مِنْ الْإِنْكِلَابِيَّةِ
 وَالْفَرَنْسِيَّةِ .

قَالَ عَلِيُّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - يَذْكُرُ فَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا : « ... فَجَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَلْتَرَثَ بِيَدِهَا ، وَاسْتَقَفْتُ بِالْقُرْبَةِ
 حَتَّى أَلْتَرَثَ فِي نَحْرِهَا » .
 وَقَالَ عَنَّتَرَةُ :

(أَبَدًا) ظَرَفَ زَمَانَ لِلْمُسْتَقْبَلِ ، وَيَدُلُّ عَلَى الْاسْتِمْرَارِ ، كَمَا
 جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ .
 وَقَدْ يُمَيِّدُ هَذَا الْاسْتِمْرَارُ بِقَرِينَةٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٧ مِنْ
 سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَرُّدُّكَ أَبَدًا مَا دَامُوا
 فِيهَا ﴾ .

وقد أخطأ الأميرُ عُبَيْدُ اللَّهِ المِيكَالِيُّ حِينَ قَالَ :

لَكَ فِي الْمَحَامِينِ مُعْجِزَاتُ جَمَّةٍ

أَبَدًا لِغَيْرِكَ فِي الْوَرَى لَمْ تَجْمَعْ
 (بَيْتَةُ الدَّهْرِ ، الْجُزْءُ الرَّابِعُ ، صَفْحَةُ ٣٥٥) .

(٨) هَذَا الْإِيْطُ ، هَذِهِ الْإِيْطُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْإِيْطُ قَوْلِي مُنِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : هَذَا الْإِيْطُ يُولَمُنِي .

وَلَكِنْ الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ نَقَلَ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ قَوْلَهُ : إِنَّ الْإِيْطُ
 مُذَكَّرٌ ، وَقَدْ يُوَثَّقُ ، وَالتَّذْكَيرُ أَعْلَى .

وَكَسَّرَ الْبَاءَ فِي الْإِيْطِ لَعْنَةً (إِيْطُ) . وَجَمَعَهُ : أَبَاطُ - وَهُوَ
 بَاطِنُ الْمَنْكَبِ لِلنَّاسِ وَالذَّوَابِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَسْلُودُ
 إِيْطُهُ ، يَسْأَلُ اللَّهَ مَسْأَلَةً ، إِلَّا أَنَاةٌ إِيَّاهَا مَا لَمْ يَجْعَلْ » .

(٩) لَا يُؤْبَهُ لَهُ وَبِهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فُلَانٌ لَا يُؤْبَهُ بِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : فُلَانٌ لَا يُؤْبَهُ لَهُ . أَي لَا يُحْتَفَلُ بِهِ لِحَقَارَتِهِ ، اسْتِنَادًا

إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « رَبُّ شَعَثَتْ أَغْرَ ذِي طِمْرَيْنِ ،
 لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ » . وَاسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ الْمُعَاجِمِ

أَيْضًا : فَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : إِذَا أَرَدْنَا
 بِالْفِعْلِ أَيْهَ (بَفَتْحِ الْبَاءِ وَكسْرِهَا) : فَطِنَ ، يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

أَيْهَ لَهُ وَأَيْهَ بِهِ . وَاللَّامُ أَفْصَحُ . وَلَكِنْ الوَسِيطُ يُجِيزُ أَيْهَ لَهُ وَبِهِ
 إِذَا حَمَلَ الْفِعْلُ مَعْنَى : لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ لِخَمُولِهِ أَوْ حَقَارَتِهِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٠) الْمَأْتَمُ

وَيُطْلَفُونَ كَلِمَةَ (المَأْتَمِ) عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الْأَحْزَانِ .
 وَالصَّوَابُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، كَمَا

قَالَ الصِّحَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَالمُعْجَمِ الْكَبِيرِ . وَقَدْ قَالَ

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٨ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا ، وَهِيَ ظَالِمَةٌ ، ثُمَّ أَخَذْتُهَا ﴾ ، أَي : أَخَذْتُهَا بِالْعَذَابِ ، فَاسْتَقَمَّتْ عَنْ ذِكْرِ الْعَذَابِ ، لِيَقْدُمَ ذِكْرُهُ فِي قَوْلِهِ فِي مَطْلَعِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ : ﴿ وَبَسَّطْنَا لَكَ بِالْعَذَابِ ﴾ .
وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَخَذَ بِهِ » ،
أَي : عَوَّبَ عَلَيْهِ .

(١٣) بَكَى مِنْ شِدَّةِ النَّاتِرِ

وَيَقُولُونَ : بَكَى فُلَانٌ مِنْ شِدَّةِ النَّاتِرِ . وَالصَّوَابُ : بَكَى مِنْ شِدَّةِ النَّاتِرِ .

أَمَّا النَّاتِرُ فَهُوَ مُصَدَّرُ الْفِعْلِ (أَثَرَ) . نَقُولُ : أَثَرَ فِيهِ تَأْتِرًا = تَرَكَ فِيهِ أَثَرًا .

(١٦) سَافِرٌ فِي الطَّائِرَةِ لَا خُذِ الطَّائِرَةَ

وَمِنْ الْأَخْطَاءِ الْحَدِيثَةِ الشَّائِعَةِ ، مَا انْتَقَلَ إِلَيْنَا مِنَ التَّرْجَمَاتِ الْحَرْفِيَّةِ عَنِ الْإِنْكِلَابِيَّةِ ، كَقَوْلِهِمْ : خُذِ الطَّائِرَةَ ، بَدَلًا مِنْ : سَافِرٍ فِي الطَّائِرَةِ ، أَوْ أَرْكَبِ الطَّائِرَةَ .

وَشِبْهُهُ بِقَوْلِهِمْ : خُذْ وَقْتُكَ ، بَدَلًا مِنْ : تَانَّ ، أَوْ تَهَلَّلَ .

(١٧) مُؤَخِّرُ الْعَيْنِ وَ مُؤَخَّرُهَا وَ مُؤَخِّرَتُهَا وَ آخِرَتُهَا

وَيُحْطَى الْأَزْهَرِيُّ مَنْ يَقُولُ : نَظَرَ إِلَيْهِ بِمُؤَخِّرِ عَيْنِهِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَظَرَ إِلَيْهِ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ ، أَي : طَرَفِهَا الَّذِي يَلِي الصُّدُغَ . وَلَكِنْ أَبَا عُبَيْدٍ وَالْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ أَحْجَازُوا تَشْدِيدَ الْخَاءِ (مُؤَخِّرٌ) عَلَى قِلَّةِ .

وَلَمْ تَذَكُرْ نَسْخَةَ كَلِمَتِنَا مِنَ الْقَامُوسِ سِوَى (مُؤَخِّرِ الْعَيْنِ) . وَبِجُوزِ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : مُؤَخَّرَةُ الْعَيْنِ وَآخِرَتُهَا . وَالْجَمْعُ : مَأْخِرٌ . أَمَّا قِسْمُ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ فَهُوَ : مُقَدِّمُهَا . وَالْجَمْعُ : مُقَادِمٌ .

لِذَا بِيْجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مُؤَخِّرُ الْعَيْنِ وَ مُؤَخَّرُهَا وَ مُؤَخِّرَتُهَا وَ آخِرَتُهَا .

(١٨) إِذَا هُوَ قِبَالَةَ الْأَسَدِ

وَيَقُولُونَ : فَإِذَا بِهِ قِبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لَوْجُهُ . وَالصَّوَابُ : فَإِذَا هُوَ قِبَالَةَ الْأَسَدِ . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى أَنْ نَقُولَ : وَجْهًا لَوْجُهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قِبَالَةَ) تَحْمَلُ هَذَا الْمَعْنَى . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْتَمِي ﴾ .

(١٤) مُؤَجِّرٌ وَ مُوجِرٌ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : أَجْرَهُ الدَّارَ ، فَهُوَ مُؤَجِّرٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَجْرَهُ الدَّارَ فَهُوَ مُوجِرٌ ؛ لِأَنَّ الْعَامِمَ كُلَّهَا نَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ هُوَ : أَجَرَ إِيجَارًا لَا أَجَرَ تَأْجِيرًا .

وَلَكِنْ مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ ذَكَرَ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » ، الَّذِي أُصْدِرَهُ عَامَ ١٩٧٠ م . أَنَّ أَجَرَ الدَّارِ وَنَحْوَهَا يُعْنَى : أَجْرُهَا ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ كَلِمَةَ (أَجَرَ) مُؤَلَّدَةٌ ، وَقِيَاسُ الْمَطَاوِعَةِ لِي (فَعَّلَ) هُوَ (تَفَعَّلَ) .

وَهَذَاكَ الْفِعْلُ (أَجَرَ) بِمَعْنَى (أَجَرَ) ، وَلَكِنْ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ هُوَ مُؤَجِّرٌ أَيْضًا ، لَا مُؤَجِرٌ حَسَبَ الْقَاعِدَةِ .

وَنَقُولُ : أَجْرَةُ الْعَامِلِ أَوْ أَجْرُهُ لَا إِيجَارُهُ ، وَإِيجَارُ الدَّارِ لَا أَجْرَتَهَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ .

(١٥) أَخَذَهُ بِدَنْبِهِ ، أَخَذَهُ بِدَنْبِهِ

وَيَقُولُونَ : أَخَذَهُ عَلَى دَنْبِهِ . وَالصَّوَابُ : أَخَذَهُ بِدَنْبِهِ مُؤَاخَذَةً : عَاقَبَهُ عَلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ : أَخَذَهُ بِكَذَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَبِجُوزِ أَنْ نَقُولَ : أَخَذَهُ بِدَنْبِهِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ التَّنْكِوَاتِ : ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِدَنْبِهِ ﴾ . وَجَاءَ الْفِعْلُ : أَخَذَهُ بِكَذَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، إِخْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

(الراء) . وقول الشاعر :

إِذَنْ وَاللَّهِ تَرْمِيهِمْ بِحَرْبٍ
تَشِيبُ الطَّفَلَ مِنْ قَبْلِ الْمَشِيبِ

يَنْصِبُ الْفِعْلَ (نرمي) . وَنَحْوُ : إِذَنْ لَا أَزُورُكَ (بفتح الراء) .
أَمَّا كِتَابَتُهَا فَقَدْ أُوجِبَ (القرءاء) أَنَّ تُكْتَبَ بِالنُّونِ ، إِذَا
نَصَبْتَ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلِ . فَإِذَا تَوَسَّطَتْ . وَكَانَتْ مُلَغَاةً ، كَتَبْتُ
بِالْأَلْفِ (إِذَا) .

(٢٢) اسْتَأْذَنُهُ فِي كَذَا

ويقولون : اسْتَأْذَنَ مِنْهُ . وَالصَّوَابُ : اسْتَأْذَنَهُ فِي كَذَا ،
أَيُّ : سَأَلَهُ الْإِذْنَ ، حَسَبَ رَأْيِ الْمُحْكِمِ وَاللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ
وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ وَالْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ .
وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٦ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ
أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطُّولِ مِنْهُمْ ﴾ .
وَيُقَالُ : اسْتَأْذَنْتُ فُلَانًا لِكَذَا .

وَفِي الْآيَةِ ٦٢ مِنْ سُورَةِ النَّوْرِ : ﴿ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِيُغْضِرَ
شَأْنَهُمْ ، فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾ .
أَمَّا اسْتَأْذَنَ عَلَى فُلَانٍ ، فَمَعْنَاهُ : طَلَبَ الْإِذْنَ فِي الدُّخُولِ
عَلَيْهِ .

(٢٣) قَطَّعَهُ إِزْبًا إِزْبًا

ويقولون : قَطَّعَهُ إِزْبًا إِزْبًا . وَالصَّوَابُ : قَطَّعَهُ إِزْبًا إِزْبًا ،
أَيُّ : عُضَّوًا عُضَّوًا . وَقَدْ بَأَيَّ (الْإِزْبُ) بِمَعْنَى (الْحَاجَةِ) ،
وَ (الذَّهَاءِ وَالبَصْرِ بِالْأُمُورِ) ، وَ (الذِّينِ) ، وَ (العَقْلُ)
أَيْضًا .

أَمَّا كَلِمَةُ الْإِزْبِ ، فَمَعْنَاهَا : (الْحَاجَةُ) وَ (العَقْلُ) .
ويقولون : قَطَّعْتُ الْحَبْلَ إِزْبًا إِزْبًا . وَالصَّوَابُ : قَطَّعْتُ
الْحَبْلَ قِطْعًا قِطْعًا . وَلَا يُقَالُ (إِزْبُ) إِلَّا لِلْعَضْوِ فِي الْإِنْسَانِ .
أَوْ الْحَيَوَانِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (إِزْبُ) مَعْنَاهَا : عُضْوٌ مُؤَقَّرٌ كَامِلٌ .
وَجَمَعَ الْإِزْبُ : آرَابٌ وَأَرَابٌ .

(٢٤) الْمُتَرْفُونَ وَ الْإِتْرَافُ

لَا الْأَرِسْتُقْرَاطِيُونَ وَ الْأَرِسْتُقْرَاطِيَّةُ

ويقولون : الْأَرِسْتُقْرَاطِيُونَ وَ الْأَرِسْتُقْرَاطِيَّةُ . وَيُفْرَحُ الدُّكْتُورُ

(١٩) إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ ، لَا سَمَحَ اللَّهُ ،

خَدَّتْ كَذَا

ويقولون : إِذَا - لَا سَمَحَ اللَّهُ - مَاتَ الْقَائِدُ ، كَانَتْ
لِلْحِسَارَةِ فَادِحَةً . وَالصَّوَابُ : إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ - لَا سَمَحَ اللَّهُ -
كَانَتْ الْحِسَارَةُ فَادِحَةً ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْعَرَضِيَّةَ يَجِبُ أَنْ تَأْتِيَ
بَعْدَ أَنْ تُذَكَّرَ الْجُمْلَةُ (مَاتَ الْقَائِدُ) . الْمُضَافَةُ إِلَى (إِذَا) . وَقَدْ
خَطَأَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَّادٍ حِينَ قَالَ :

بِإِنْ عَسَى مِلَّتْ إِلَى النَّبَاطِيِّ

صَفَعْتُ بِالْعَقْلِ قَفَا يُفْرَاطٍ
فَاقْحَامُ (عَسَى) هُنَا بَيْنَ (إِنْ) وَشَرْطِهَا لَيْسَ ضُرُورَةً مِنْ
ضَرَائِرِ الشَّعْرِ ، وَهُوَ حَشْوٌ وَضِعَ لِإِقَامَةِ الرَّوْنِ ، دُونَ أَنْ تَكُونَ لَهُ
بَيِّنَةٌ لَفْظِيَّةٌ أَوْ مَعْنَوِيَّةٌ .

(٢٠) أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ

ويقولون : أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : أَذِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ .
أَيُّ : أَبَاحَهُ لَهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (أَذِنَ بِالشَّيْءِ) هُوَ :
عَلِمَ بِهِ .

وَفِعْلُهُ : أَذِنَ بِأَذْنٍ إِذْنًا وَأَذْنًا وَأَذَانَةً : عَلِمَ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٢٧٩ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾
أَيُّ : كُونُوا عَلَى عِلْمٍ .
وَأَذِنَ لَهُ فِي الْأَمْرِ بِأَذْنٍ إِذْنًا وَأَذِينًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَأَذِنَ لَهُ وَإِلَيْهِ :
اسْتَمَعَ مُعْجَبًا .

(٢١) إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ

ويقولون : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذْنٌ أَمَدَحَكَ (بفتح الحاء) .
وَالصَّوَابُ : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ (بضم الحاء) ؛ لِأَنَّ
(إِذْنٌ) لَا تَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي صَدْرِ
الْجُمْلَةِ ، وَكَانَتْ مُتَّصِلَةً بِالْفِعْلِ . فَإِذَا قَالَ لَكَ أَحَدُهُمْ : أُرِيدُ
أَنْ أَمَدَحَكَ . قُلْتَ لَهُ : إِذْنٌ أَشْكُرُكَ ، يَنْصِبُ الْمُضَارِعَ ؛
لِأَنَّ الْفِعْلَ بَعْدَهَا خَاصٌّ لِلْإِسْتِقْبَالِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ
فَاصِلٌ .

وَيَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ أَيْضًا بَعْدَ (إِذْنٍ) . إِذَا فَصِلَ
بَيْنَهُمَا بِالْقَسَمِ . أَوْ (لَا) النَّاقِيَةَ . نَحْوُ : إِذْنٌ وَاللَّهِ أَشْكُرُكَ (بفتح

مصطفى جواد أن نقول : الْمُتَرْفُونَ وَ الْإِتْرَافُ . وَأَنَا أُزِيدُ اقْتِرَاحُهُ ،
لأنَّ معنى : أَتَرْفَتُهُ النَّعْمَةُ : أَنْطَرْتُهُ ، وَالْأَرْسُقْرَاطِيَّةُ تُبْطِرُ أَبْنَاءَهَا .
ومن الأسبابِ الْوَجِيهَةِ الَّتِي أُورِدَهَا الدكتور جواد :

وَمِنْ مَعَانِي الْأَزْمَةِ :

(١) الشَّدَّةُ وَالْفَحْطُ . وَفِي الْمَثُورِ : اشْتَدِّي أَزْمَةً ،

تَفَرَّجِي .

(٢) الْأَكْلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً كَالْوَجْبَةِ .

ثُمَّ جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ أَنَّ الْأَزْمَةَ هِيَ الضِّيقُ وَالشَّدَّةُ ،
وَجَمَعُهَا : أَزْمٌ .

لِذَا قُلْ : أَزْمَةٌ وَأَزْمَةٌ وَأَزْمَةٌ .

(٢٧) أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ وَتَأَسَّسَتْ

وَيُحْطَى بِبَعْضِهِمْ مَنْ يَقُولُ : تَأَسَّسَتِ الْمَدْرَسَةُ عَامَ كَذَا ،
زَاعِمِينَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ عَامَ كَذَا ، بِإِغْتِيَابِ
أَنَّ الْمَدْرَسَةَ لَا تَتَأَسَّسُ بِنَفْسِهَا وَلَا بِدَلِّهَا مِنْ أَنْاسٍ يَوْمِيئِهَا .
وَيُمْكِنُ الرَّدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ بِأَنَّ فِعْلَ الْمَطَاوَعَةِ مِنْ (فَعَّلَ) هُوَ
(فَعَّلَ) ، لِذَا يَنْتَفِي الْإِغْتِرَاضُ ، وَيُصَحُّ الْقَوْلُ : تَأَسَّسَتْ
الْمَدْرَسَةُ أَوْ أُسِّسَتْ .

(٢٨) أَسِيفٌ وَ أَسِيفٌ

وَيُحْطَى مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ أَسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ : فَلَانُ أَسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ ،
مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ .
وَالْآيَةُ ٨٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ
أَسِيفًا ۖ وَلَكِنَّ ذِكْرًا (أَسِيفًا) مَرَّتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
وَإِهْمَالُ الْأَسَاسِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْمِحْبِطِ وَالصَّحَاحِ ذَكَرَ (أَسِيفًا) .
لَا يَعْني أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ سِوَاهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ . فِيهِ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ
وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ مَا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُوَ أَسِيفٌ ، وَ أَسِيفٌ ،
وَ أَسْفَانٌ ، وَ أَسِيفٌ ، وَ أَسُوفٌ . وَالْجَمْعُ : أَسْفَاءُ . وَالْأَسْمُ :
الْأَسَافَةُ .

وقد قال البُحْتَرِيُّ يَمْدَحُ إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ :

بِأَقْصَى رِضَانَا أَنْ يَعْصَى حَسُودَهُ

مِنْ الْعَيْظِ مِنْهُ كَفَّ غَضْبَانَ أَسِيفِ

مصطفى جواد أن نقول : الْمُتَرْفُونَ وَ الْإِتْرَافُ . وَأَنَا أُزِيدُ اقْتِرَاحُهُ ،
لأنَّ معنى : أَتَرْفَتُهُ النَّعْمَةُ : أَنْطَرْتُهُ ، وَالْأَرْسُقْرَاطِيَّةُ تُبْطِرُ أَبْنَاءَهَا .
ومن الأسبابِ الْوَجِيهَةِ الَّتِي أُورِدَهَا الدكتور جواد :

(أ) الْأَرْسُقْرَاطِيَّةُ كَلِمَةٌ يُونَانِيَّةٌ مَرْكَبَةٌ مِنْ لَفْظَيْنِ هُمَا
« أَرْسُوتِي » أَيُ : الْعُظْمَاءُ ، وَ « كْرَاتُوس » أَيُ : السُّلْطَانُ ، ثُمَّ
اسْتَعْمِلَتْ لِحُكْمِ الْعُظْمَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ طَوِيلَةٌ ثَقِيلَةٌ .

(ب) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ : أَتَرْفَتُهُ النَّعْمَةُ : أَطَعْتَهُ .

(ج) جَاءَ فِي اللِّسَانِ : الْمُتَرْفُ : الْمُتَوَسِّعُ فِي مِلَادِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا .
وَهُوَ الَّذِي أَبْطَرَتْهُ النَّعْمَةُ وَسَمِعَهُ الْعَيْشُ .

(د) أُورِدَ خَمْسَ آيَاتٍ عَنِ الْمُتَرْفِينَ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
١٦ مِنْ سُورَةِ الْإِنشَاءِ : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا
مُتْرَفِيهَا ، فَفَسَقُوا فِيهَا ، فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ۖ .
وَالْمُتَرْفُونَ هُمْ : الْمُتَمَعِّمُونَ .

وَلَا نَسْتَطِيعُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (أَرْسُقْرَاطِيَّةٍ) ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ
يُرَافِقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ مَجَامِعَنَا . وَجَمْعُ الْقَاهِرَةِ لَمْ يَذْكُرْهَا فِي
مُعْجَمِيهِ «الْوَسِيطِ» وَ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْمِحْبِطُ
وَاقْرَبُ الْمَوَارِدِ وَمَثْنُ اللَّعَةِ ، وَهِيَ مِنَ الْمَجَامِعِ الْحَدِيثَةِ أَيْضًا .

(٢٥) وَقَعَ فِي مَازِقٍ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ فَلَانٌ فِي مَازِقٍ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي
مَازِقٍ . وَمَعْنَى مَازِقٍ : الْمَضْيِيقُ ، أَوْ مَوْضِعُ الْحَرْبِ ، وَيُسْتَعَارُ
لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْحَرَجِ . وَجَمَعُهُ : مَازِقٍ . قَالَ جَعْفَرُ بْنُ
عَلْبَةَ الْحَارِثِيُّ :

إِذَا مَا ابْتَدَرْنَا مَازِقًا فَرَجَّتْ لَنَا

بِأَيْمَانِنَا بِيضُ جَلَّتْهَا الصَّبَاقِلُ

(٢٦) أَزْمَةٌ أَوْ أَزْمَةٌ أَوْ أَزْمَةٌ لَا أَزْمَةٌ مَالِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ أحيانًا : وَقَعَ فَلَانٌ فِي أَزْمَةٍ مَالِيَّةٍ ، أَيُ : فِي ضَيْقٍ
مَالِيٍّ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي أَزْمَةٍ أَوْ أَزْمَةٍ أَوْ أَزْمَةٍ مَالِيَّةٍ . وَالْجَمْعُ :
أَزْمٌ وَأَزْمٌ وَأَزْمَاتٌ وَأَزْمٌ . قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :
جَرَى اللَّهُ خَيْرًا خَالِدًا مِنْ مُكَافِيهِ
عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ رَحَاءٍ وَمِنْ أَزْمٍ

(٢٩) **يُوسُفُ عَلَيْهِ وَ يُوسُفُ لَهُ**

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا مِمَّا يُوسُفُ لَهُ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَذَا مِمَّا يُوسُفُ عَلَيْهِ ، اعتيادًا :

(أ) على قوله تعالى في الآية ٨٤ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَقَالَ يَا أَسْفَا عَلَى يُوسُفَ ﴾ .

(ب) وعلى قول الشاعر :

غير مَأْسُوفٍ عَلَى زَمَنٍ يَبْقُضِي بِالْهَمِّ وَالْحَزَنِ
(ج) وعلى قول البحرني :

كَلِفٌ يُكَمِّفُ عَبْرَةَ مُهْرَاقَةٍ

أَسْفَا عَلَى عَهْدِ الشَّابِ وَمَا انْقَضَى
(د) وعلى قول عَفَانِ بْنِ شُرْحِبِيلِ التَّمِيمِيِّ :

أَحْبَبْتُ أَهْلَ الشَّامِ مِنْ بَيْنِ الْمَلَأِ

وَبَكَيْتُ مِنْ أَسْفٍ عَلَى عُثْمَانَ

(هـ) وعلى ما جاء في كتاب للإمام عَلِيِّ بْنِ أَبِي عُبَّاسٍ :

« فَلْيَكُنْ سُورُوكَ بِمَا نِلْتَ مِنْ آخِرَتِكَ ، وَلْيَكُنْ أَسْفُكَ عَلَى مَا

فَاتَكَ مِنْهَا .

ولكن :

رُوي في نوادر أَبِي عَلِيٍّ القَالِبِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

في قصة أَبِي ذَهَبِلِ الجُمَحِيِّ ، جاء في آخرها : « فَوَجَدَ زَوْجَتَهُ

الثَّانِيَةَ قَدْ مَاتَتْ حَزَنًا عَلَيْهِ ، وَأَسْفًا لِفِرَاقِهِ .

وجاء في طَوْقِ الحَمَامَةِ (ص ١١٠) قَوْلُ أَحَدِ الشُّعْرَاءِ :

فِيَا عَجَبًا مِنْ أَسْفٍ لِأَمْرِي نَوَى

وما هو للمقتول ظلمًا بِأَسْفٍ

وانفرد المعجم الوسيط بقوله :

أَسْفٌ لَهُ : تَأَلَّمَ وَتَدَمَّ ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ المعجَمُ أَنَّ مَجْمَعِ

القاهرة وافق على ذَلِكَ . ثُمَّ أُصْدِرَ المَجْمَعُ نَفْسَهُ الْجُزْءَ الأوَّلَ

مِنَ المعجَمِ الكَبِيرِ ، وقال فيه : « **أَسْفٌ لَهُ أَسْفًا وَأَسَاقَةً** : تَأَلَّمَ

وَتَدَمَّ » ، واستشهد بقول مهبَّار :

أَسِفْتُ لِجِلْمٍ كَانَ لِي يَوْمَ بَارِقٍ

فَأَخْرَجَهُ جَهْلُ الصَّبَابَةِ . مِنْ يَدِي

ونحن لا نستطيع الاعتماد على قول شاعر طَوْقِ الحَمَامَةِ ،

لِأَنَّ الصُّرُورَةَ الشُّعْرِيَّةَ قد تكون السَّبَبُ في الإثباتِ بـ (اللام)

بَعْدَ (آسِف) ، بَدَلًا مِنْ (عَلِي) . ولكننا نعتد على قول المعجم

الكبير وأبي علي القالي .

ونعتمد أيضًا على رأي آئِنِ جَنِيِّ ، الذي أفرَدَ بَحْثًا رائِعًا في الخصائصِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الحُرُوفِ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ ، يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : **أَسِفَ عَلَيْهِ وَأَسِفَ لَهُ** . راجع مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعْتَدَ » في هذا المعجم .

(٣٠) **لَنَا أُسُوءٌ حَسَنَةٌ فِيهِ**

وَيُحْطَبُ المُنْدِرُ مَنْ يَقُولُ : لَنَا أُسُوءٌ حَسَنَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ القُادِ ، وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَنَا أُسُوءٌ حَسَنَةٌ بِكَثِيرٍ مِنَ القُادِ .

ولكن جاء في :

(أ) الآية ٢١ مِنْ سُورَةِ الأَخْزَابِ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

(ب) والآية ٤ مِنْ سُورَةِ المُنْتَجِنَةِ : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسُوءٌ حَسَنَةٌ فِي إِبرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ .

(ج) والآية ٦ مِنْ سُورَةِ المُنْتَجِنَةِ أَيْضًا : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسُوءٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ ﴾ .

فَقَطَعْتَ جَهِيْرَةً بِذَلِكَ قَوْلَ كُلِّ خَطِيْبٍ ، (هذا مثلُ عَرَبِيٍّ أَصْلُهُ : أَنْ قَوْمًا اجْتَمَعُوا يَخْطُبُونَ فِي صَلَاحٍ بَيْنَ حَيْتَيْنِ ، قَتَلَ أَحَدَهُمَا مِنَ الأَخْرَجِ رَجُلًا ، وَيَسْأَلُونَ أَنْ يَرْضَى أَهْلَ القَيْلِ بالدِّيَةِ . فبينا هم في ذلك ، إِذْ جَاءَتْ أُمَةٌ يُقَالُ لَهَا جَهِيْرَةٌ ، فقالت : إِنَّ القَائِلَ قَدْ ظَفَرَ بِهِ بَعْضُ أولِياءِ القَيْلِ فَقَتَلَهُ . فقالوا عند ذلك : قَطَعْتَ جَهِيْرَةً قَوْلَ كُلِّ خَطِيْبٍ ، أَي : لَمْ يَبْقَ مَجَالٌ للكلامِ) .

وقال الكُمَيْتُ :

ولكنَّ لي في آلِ أَحْمَدَ أُسُوءٌ

وما قد مَصَى في سالفِ الدَّهْرِ أَطْوَلُ

ومعنى الأُسُوءِ : القُدُوءُ . ويجوز أن نقول : الإِسْوءُ أَيْضًا .

جاء في الأساس : في فلان أُسُوءٌ وإِسُوءٌ . وجاء في اللسان والتاج :

لي في فلان أُسُوءٌ ، أَي : قُدُوءٌ .

و« في » هنا ليست لِلتَّعْدِيَةِ ، ولم تَخْرُجْ عَنِ مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ .

وجاء في المعجم الكبير : « **الأُسُوءُ ، والأِسُوءُ ، والإِسُوءُ** :

القُدُوءُ » .

(٣١) بِالْأَصَالَةِ عَنْ نَفْسِي

ويقولون : أَرْجَبُ بِكُمْ بِالْإِصَالَةِ عَنْ نَفْسِي وَالنَّبَايَةِ عَنْ زَمَلَانِي . وَالصَّوَابُ : أَرْجَبُ بِكُمْ بِالْأَصَالَةِ عَنْ نَفْسِي .
 و (الأصالة) مصدر الفعل : أَصْلُ بِأَصْلٍ أَصَالَةٌ :
 (١) ثَبَّتَ وَقَوَّى .
 (٢) أَصْلُ الرَّأْيِ : جَادَ وَاسْتَحْكَمَ .
 (٣) أَصْلُ الْأَسْلُوبِ : كَانَ مَبْتَكِرًا مُمْتَرًا .
 (٤) أَصْلُ النَّسَبِ : شَرَفٌ هُوَ أَصِيلٌ .
 وَالْأَصَالَةُ :
 (أ) فِي الرَّأْيِ : جَوْدَةٌ . (ب) فِي الْأَسْلُوبِ : ابْتِكَارُهُ .
 (ج) فِي النَّسَبِ : عِرَاقَتُهُ .

(٣٢) أَطْرٌ وَإِطَارٌ وَأَطْرٌ وَإِطَارَاتٌ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (إِطَار) عَلَى (إِطَارَات) . وَتَفْضِيلُنَا هُوَ : (أَطْرٌ) ؛ وَالتَّاجُ يَقُولُ : إِنَّ الْأَطْرَةَ هِيَ كُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ ، وَجَمَعُهَا : أَطْرٌ وَإِطَارٌ . وَيَقُولُ كَاللِّسَانِ فِي مَكَانٍ آخَرَ : وَكُلُّ شَيْءٍ أَحَاطَ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ لَهُ . وَهَذَا بَعْضُ أَنَّ كَلِمَةَ (إِطَار) عِنْدَهَا مَفْرَدَةٌ وَجَمْعٌ فِي آوٍ وَاحِدٍ .
 وَلَكِنْ جَمَعَ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ وَافْتَقَرَ عَلَى جَمْعِ الْإِطَارِ عَلَى إِطَارَاتٍ فِي دَوْرَةِ عَامِ ١٩٧٣ .

(٣٣) أَبَقَنْتُ جِبْنَهُ لَا تَأْكُدْتُهُ

ويقولون : تَأْكُدْتُ جِبْنَ عَدُونَا . وَالصَّوَابُ : أَبَقَنْتُ ، أَوْ اسْتَبَقَنْتُ ، أَوْ تَبَيَّنْتُ ، أَوْ تَحَقَّقْتُ جِبْنَ عَدُونَا ؛ لِأَنَّ (تَأْكُدَ) كَالْفِعْلِ (تَوَكَّدَ) : فِعْلٌ لَارِمٌ ، مَعْنَاهُ : اشْتَدَّ وَتَوَقَّقَ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالْوَسِيطِ وَالمُعْجَمِ الكَبِيرِ . وَيَرَى الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادٍ فِي بَحْثٍ طَوِيلٍ أَنَّ نَجِيزَ : تَأْكُدَ الْأَمْرَ . وَلَا نَسْتَطِيعُ الْمَوَاقِفَةَ عَلَى رَأْيِهِ مَا دَامَ الْفِعْلُ (تَأْكُدَ) لَمْ يَرِدْ فِي الْمَعْجَمِ إِلَّا لَارِمًا ، دُونَ أَنْ نَجِيزَ الْمُحَامِيْعُ تَعْدِيَةً .

(٣٤) هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ

ويقولون : هَذِهِ أَلْفٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَلْفٌ ؛ لِأَنَّ

(الألف) عَدَدٌ مَذْكُورٌ كَمَا يَقُولُ الصِّحَاحُ وَمِفْرَدَاتُ الرَّاعِبِ وَمِخْتَارُ الصِّحَاحِ وَالمِصْبَاحُ المُبِيرُ وَالتَّاجُ وَمَنْنُ اللَّغَةِ وَالمِوَسِيطُ . وَقَالَ الحَرِيرِيُّ فِي دَرَّةِ العَوَاصِ :

فَإِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرٌ أَنْطُنُ
 وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قِبَالِهَا العَشْرِ
 فَإِنَّهُ عَنَى بِالْبَطْنِ القَبِيلَةَ فَانْتَهَى عَلَى مَعْنَى تَأْنِيهِهَا ، كَمَا وَرَدَ فِي القُرْآنِ : ﴿ مِنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا ﴾ (الآية ١٦٠ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ) ، فَانْتِ الْمِثْلُ وَهُوَ مَذْكُورٌ ، لَمَّا كَانَ بِمَعْنَى الحَسَنَةِ . وَنظِيرُ تَأْنِيهِمُ البَطْنَ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ ، تَأْنِيهِمْ أَيْضًا الألفُ فِي العَدَدِ ، فيقولون : قَبَضْتُ أَلْفًا تَامَةً ، وَالصَّوَابُ أَنَّ يُدْكَرُ ، فيقال : أَلْفٌ تَامٌ ، كَمَا قَالَتِ العَرَبُ فِي مَعْنَاهُ : أَلْفٌ صَتَمٌ (تَامٌ) ، وَأَلْفٌ أَقْرَعٌ (تَامٌ) . وَالدَّلِيلُ عَلَى تَذْكِيرِ الألفِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ . وَالمَاءُ فِي بَابِ العَدَدِ (مِنْ ٣-١٠) تُلْحَقُ بِالمَذْكَرِ ، وَتُحَذَفُ مِنَ المَوْثَبِ . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : « هَذِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٌ » ، فَلَا يَشْهَدُ ذَلِكَ بِتَأْنِيثِ الألفِ ؛ لِأَنَّ الإِشَارَةَ وَقَعَتْ عَلَى الذَّرَاهِمِ ، فَكَانَ تَقْدِيرُ الكَلَامِ : هَذِهِ الذَّرَاهِمُ أَلْفٌ .

وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : « لَوْ قُلْتَ هَذِهِ أَلْفٌ ، بِمَعْنَى : هَذِهِ الذَّرَاهِمُ أَلْفٌ ؛ لَجَازٌ » .
 وَقَالَ القَرَاءُ وَالرَّجَاجُ : « قَوْلُهُمْ هَذِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٌ ، التَّأْنِيثُ لِمَعْنَى الذَّرَاهِمِ ، لِأَنَّ المَعْنَى الألفِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى تَذْكِيرِ الألفِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ذَكَرْنَا الآيَةَ الَّتِي أُودِعَهَا الحَرِيرِيُّ » .

وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا فِي الآيَةِ ١٢٤ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُعَدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلافٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُتَرَلِّينَ ﴾ .

وَقَالَ اللِّسَانُ : « يُقَالُ أَلْفٌ أَقْرَعٌ (تَامٌ) ؛ لِأَنَّ العَرَبَ تُدْكَرُ الألفِ ، وَإِنْ أَنْتَ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَكَلَامُ العَرَبِ فِيهِ التَّذْكِيرُ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ النُّحَوِيِّينَ ، وَيُقَالُ هَذَا أَلْفٌ وَاحِدٌ وَلَا يُقَالُ وَاحِدَةٌ » . ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ السِّكِّيتِ ، كَمَا فَعَلَ مُعْظَمُ المَعْجَمِ .

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي تَذْكِيرِ الألفِ :
 فَإِنَّ بَيْكَ حَقِّي صَادِقًا ، وَهُوَ صَادِقِي
 نَعْدُ نَحْوَكُمْ أَلْفًا مِنَ الخَيْلِ أَقْرَعَا

وَأَشَدُّ لَشَاعِرٍ آخَرَ :
وَأَسْتَشْهِدُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَفَضَى رَبِّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ .

وَأَسْتَشْهِدُوا بِقَوْلِهِمْ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرَبٍ :

قَدْ عَلِمْتَ سَلَمَى وَجَارَاتِهَا

مَا قَطَّرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا

ولكن جاء في شرح التسهيل أن ابن الأنباري قال : « إنَّ

وقوع التَّصْلِيبِ بَعْدَ الْإِسْمِ مَقْبُولٌ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ عِنْدَهُ قِيَاسًا :
إِلَّاكَ وَحَتَاكَ » .

ومن شواهد وقوع الضمير متصلًا بعد (إلا) قول التميمي :

لَيْسَ إِلَاكَ يَا عَلِيُّ هُمَامٌ

سَيْفُهُ دُونَ عِرْضِي مَسْئُولٌ

وقول الشاعر :

فَمَا بُيَالِي إِذَا مَا كُنْتُ جَارَتَنَا

أَلَّا يُجَاوِرَنَا إِلَّاكَ دِيَارٌ

وقول الآخر :

أَعُوذُ بِرَبِّ الْعَرْشِ مِنْ فِتْنَةٍ بَعَثَ

عَلَيَّ فَمَا لِي عَوْضُ إِلَّاهُ نَاصِرٌ

وزعم الحريري أن ذلك نادر ، لا يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ .

وجاء في كشف الطرّة : « قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ ضَرُورَةٌ ، وَنَفَاسُ

ابْنِ مَالِكٍ ، لِتَمَكُّنِ الْأَوَّلِ مِنْ أَنْ يَقُولَ : أَنْ لَا يُجَاوِرَنَا خَلٌّ

وَلَا جَارٌ ، وَالثَّانِي أَنْ يَقُولَ : فَمَا فِي غَيْرِهِ عَوْضُ نَاصِرٌ » .

لذا يجوز أن نقول : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا إِيَّاكَ ، أَوْ جَاءَ فِي الْقَوْمِ

إِلَّاكَ .

(٣٧) الْأَلِيَّةُ

ويقولون : أَصَابَتْ شَطِيئَةَ إِلَيْتِهِ . وَالصَّوَابُ : أَلَيْتُهُ ،

وَجَمَعُهَا : أَلِيٌّ وَأَلِيَّاتٌ وَأَلِيَا (وَالْأَخْبَرُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) .

ومثناها : أَلِيَانٌ ، دُونَ تَائِهٍ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَالأَلِيَانُ (عَلَى

القِيَاسِ فِي لَعْنَةٍ) . وَالْأَلِيَّةُ هِيَ : الْعَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَ الْعَجِزُ

وَتَدَلُّ مِنْ لَحْمٍ وَشَحْمٍ .

(٣٨) الْأَمْرُ

ويقولون : الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فَلَانٍ إِلَى الْمُسْتَشْفَى

هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحُمَى . وَالصَّوَابُ : مَا حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فَلَانٍ إِلَى

الْمُسْتَشْفَى هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحُمَى . أَوْ إِصَابَةُ فَلَانٍ بِالْحُمَى حَمَلْنَا

بِأَلْفِ أَوْدِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَفْرَعَا

وجاء في الأساس : « وَهَذِهِ أَلْفٌ مُؤَلَّفَةٌ ، أَي : مُكَمَّلَةٌ » .

وَأُرْجِحُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْأَلْفَ صِفَةً لِمَعْدُوِّ مُؤَنَّثٍ ، أَوْ لِيَجْمَعَ

تَكْسِيرَ كَالذَّرَاهِمِ مَثَلًا .

أَمَّا الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ فَيَقُولُ : الْأَلْفُ : مُدَكَّرٌ ، وَبِجُوزِ تَأْنِيثِهِ .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةٌ تَرَى أَنَّ الْأَلْفَ مُدَكَّرٌ ، وَبِجُوزِ تَأْنِيثِهِ عَلَى أَنَّهُ

جَمْعٌ ، أَوْ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مُؤَنَّثٍ أَوْ لِمَجْمَعٍ تَكْسِيرٍ مَخْذُوقِينَ .

ورأى أن التذكير أسلم عاقبة .

أما جمع الألف فهو : (١) أَلْفٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ بُكَيْرٍ أَصَمَّ

بَنِي الْحَرِثِ بْنِ عَبَادٍ :

عَرَبًا ثَلَاثَةَ أَلْفٍ ، وَكَيْبَةَ

أَلْفَيْنِ أَعْجَمَ مِنْ بَنِي الْقَدَامِ

(٢) وَأَلُوفٌ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ، وَهُمْ أُلُوفٌ ﴾ ، وَأُلُوفٌ

هُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ . (٣) وَأَلَا ف (جَمْعُ قَلَّةٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلَا فٍ

إِلَى عَشْرَةٍ) . وَهَذَا الْجَمْعُ ذُكِرَ فِي الْآيَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ

أَيْضًا .

(٣٥) مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزَعٌ

أَوْ إِلَّا وَجَزَعٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَجَزَعٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزَعٌ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي (الْمُغْنِيِّ)

أَنَّ (الْوَاوَ) تَزَادُ بَعْدَ (إِلَّا) لِتَأْكِيدِ الْحُكْمِ الْمَطْلُوبِ إِثْبَاتَهُ ،

إِذَا كَانَ فِي مَحَلِّ الرَّدِّ وَالْإِنْكَارِ . فَهَذَا لَا يَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ

إِلَّا وَجَزَعٌ ، إِلَّا إِذَا شَكَّكُنَا فِي تَسْرِبِ الْجَزَعِ فِي كُلِّ قَلْبٍ .

(٣٦) جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا إِيَّاكَ

أَوْ إِلَّاكَ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلَّاكَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا إِيَّاكَ ، وَيُرْوَى أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُنْفَصِلَ

هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ (إِلَّا) ، لَا الضَّمِيرَ الْمَتَّصِلَ .

(٤٢) أَمْسٍ وَ بِالْأَمْسِ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لَقَيْتُهُ بِالْأَمْسِ فِي السُّوقِ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَقَيْتُهُ أَمْسٍ فِي السُّوقِ . وَكَلَّمْنَا الْجَمَلَتَيْنِ
صَاحِبَةً ؛ لِأَنَّ أَمْسَ يُرَادُ بِهَا الْيَوْمَ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِنَا الَّذِي نَحْنُ
فِيهِ . وَ (الْأَمْسِ) تَشْمَلُ (أَمْسِ) أَوْ أَيَّ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ
الَّتِي قَبْلَهَا . وَجَمَعَ أَمْسٍ هُوَ : أَمُوسٌ وَ أَمَسٌ وَ أَمَاسٌ .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : « يُقَالُ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَمْسٍ ،
فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمًا قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَوَّلِ مِنْ أَمْسٍ ،
فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمَيْنِ قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَوَّلِ مِنْ أَوَّلِ مِنْ
أَمْسٍ .

« وَيُقَالُ : رَأَيْتُهُ أَوَّلَ أَمْسٍ ، أَيَّ فِي مُبْدَأِ أَمْسٍ ، قَالَ
الْبُحْتَرِيُّ فِي إِيْوَانِ كَيْسَرِي :
وَكَأَنَّ اللَّقَاءَ أَوَّلَ مِنْ أَمٍّ

س ، وَوَشَكَ الْفِرَاقُ أَوَّلَ أَمْسٍ .

« وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ - إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْيَوْمَ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِكَ - :
« أَوْلَاهَا : الْبِنَاءُ عَلَى الْكُسْرِ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ ،
فَيَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمْسٍ بِمَا فِيهِ ، وَاعْتَكَفْتُ أَمْسٍ ، وَعَجِبْتُ
مِنْ أَمْسٍ « بِالْكَسْرِ فِيهِ » ، قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رِيْعَةَ :
إِنَّ الْخَلِيْفَةَ تَصَدَّعُوا أَمْسٍ

وَ تَصَدَّعَتْ لِفِرَاقِهِمْ نَفْسِي
« الثَّانِيَةُ : إِعْرَابُهُ إِعْرَابَ مَا لَا يَنْصَرِفُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ خَاصَّةً ،
وَبِنَاؤُهُ عَلَى الْكُسْرِ فِي حَالَتِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ ، وَهِيَ لُغَةُ جَمْهُورِ
بَنِي تَمِيمٍ ، يَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمْسٌ بِمَا فِيهِ (يَصْمَوْنَهُ بِغَيْرِ
تَوْنٍ) ، وَاعْتَكَفْتُ أَمْسٍ ، وَعَجِبْتُ مِنْ أَمْسٍ (بِالْكَسْرِ
فِيهِمَا) .

« الثَّلَاثَةُ : إِعْرَابُهُ إِعْرَابَ مَا لَا يَنْصَرِفُ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ بَعْضِ
بَنِي تَمِيمٍ ، وَعَلَيْهَا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا مُذْ أَمْسَا
عَجَابًا مِثْلَ السَّعَالِيِّ خَمْسَا
يَأْكُلُنْ مَا فِي رَحْلَيْهِنَّ هَمْسَا
لَا تَرَكَ اللهُ لَهُنَّ ضِرْسَا

[السَّعَالِيُّ : جَمْعُ سَيْغَلَةٍ وَهِيَ الْغَوْلُ] .

« وَإِذَا أُرِيدَ بِ « أَمْسٍ » يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَةِ ، أَوْ دَخَلَتْهُ
« أَلٌ » ، أَوْ أُضِيفَ ، أُعْرِبَ بِالْإِجْمَاعِ . وَفِي الْآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ

عَلَى نَفْلِهِ إِلَى الْمُسْتَفْقَى ؛ لِأَنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الْأَمْرِ) هُنَا ،
رَكِيكٌ جِدًّا ، وَلَيْسَ عَرَبِيَّ الْأَصُولِ وَالسَّبْكِ ، وَرَبَّمَا دَخَلَ
الضَّادُ بِأَقْلَامِ ضَعْفَاءِ الْمُتَرَجِّحِينَ .

(٣٩) هُوَ مُؤَامِرٌ وَهُمَا مُتَامِرَانِ
وَ هُمُ مُتَامِرُونَ

وَيَقُولُونَ : فَلَانَ مُتَامِرٌ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مُؤَامِرٌ وَهُمَا مُتَامِرَانِ
وَ هُمُ مُتَامِرُونَ ؛ لِأَنَّ وَزْنَ (تَفَاعَلٌ) يَتَطَلَّبُ التَّشَارُكَ بَيْنَ الثَّانِيِ أَوْ
أَكْثَرِ فِي أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ .

أَمَّا مَعْنَى : أَمْرُهُ فِي الْأَمْرِ مُؤَامِرَةٌ فَهِيَ : شَاوَرَهُ فِيهِ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : « آمَرُوا النِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ » ، أَيَّ : شَاوَرُوهُنَّ فِي
تَرْوِيحِهِنَّ .

وَمَعْنَى تَامَرُوا : تَشَاوَرُوا . وَزَادَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ :
تَامَرُوا عَلَيْهِ : تَشَاوَرُوا فِي إِبْدَائِهِ (مُؤَلَّدٌ) .

وَمَعْنَى التَّمَرُّوا بِهِ : شَاوَرُوا بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِلْفَتْكِ بِهِ وَإِبْدَائِهِ .
قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ
بِأَتْمِرُونَ بِكَ ﴾ . أَيَّ : يُؤَامِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي فِتْنِكَ .

(٤٠) اسْتِمَارَةٌ

وَيُسَمَّوْنَ الْمِثْلَ الْمَطْبُوعِ الَّذِي يَتَطَلَّبُ بَيَانَاتٍ خَاصَّةً ،
لِإِجَارَةِ أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ : اسْتِمَارَةٌ . وَالصَّوَابُ : اسْتِمَارَةٌ (الْمُعْجَمُ
الْوَسِيطُ ، وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ) .

(٤١) أَمَارَةٌ (عَلَامَةٌ)

وَيَقُولُونَ : هِيَ إِمَارَةٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ . وَالصَّوَابُ : أَمَارَةٌ
مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ . وَالْأَمَارَةُ هِيَ : الْعَلَامَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا طَلَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ فَإِنْبَاهَا
أَمَارَةٌ تَسْلِيْمِي عَلَيْكَ فَسَلِّمِي
وَقِيلَ : الْأَمَارَةُ وَالْأَمْرُ وَالْأَمَارُ مَعْنَاهَا الْعَلَامَةُ . وَقِيلَ : الْأَمَارُ
هُوَ جَمْعُ الْأَمَارَةِ .

وَالْأَمَارَةُ وَالْأَمَارُ : الْمَوْعِدُ وَالْوَقْتُ الْمَحْدُودُ .
أَمَّا جَمْعُ الْأَمَارَةِ فَهُوَ : أَمَارَاتٌ .

وَجَاءَ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » أَنَّ (الْأَمَارَةَ وَ الْإِمَارَةَ) هُمَا
مَصْدَرَانِ لِلْفَعْلَيْنِ (أَمَرَ وَ أَمَّرَ) أَيَّ : صَارَ أَمِيرًا .

الْقَصَصُ : ﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَّنُوا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيُكَفِّرُ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ۗ ﴾ .
وقال عمرُ بنُ أبي ربيعةَ :
يا صاحبيِّ قفا نَسْتُخِيرُ الطَّلَا
عَنْ بَعْضِ مَنْ حَلَّهُ بِالْأَمْسِ مَا فَعَلَا

(٤٦) أَرَادَ أَلَّا يَتَكَلَّمَ

ويقولونَ : أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ . والصَّوَابُ : أَرَادَ أَلَّا يَتَكَلَّمَ .
قالَ ابنُ قُتَيْبَةَ : إِنَّ الإِدْعَامَ واجبٌ ، إذا كانتَ (أَنْ) عامِلَةً في الفِعْلِ ، أي ناصِبَةً ، فإن لم تكنْ (أَنْ) عامِلَةً في الفِعْلِ ، لم تُدْعَمْ . نحوُ : عَلِمْتُ أَنْ لَا تَقُولُ (بِضْمِ لامٍ «تقول») ، لِأَنَّهَا تَكُونُ مُحَفَّفَةً مِنَ التَّقْيِيلِ ، والتَّقْدِيرِ : عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ .

(٤٧) أَنَانِيَّةٌ

ويقولونَ : هذا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بتخفيف الباءِ) . والصَّوَابُ : هذا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بتضعيف الباءِ) ، أي : رَجُلٌ أَنَانِيٌّ . (دوزي ومُحيط المحيط وأقرب الموارد) .

وللأنانيَّةِ ثلاثةُ معانٍ :

(١) تَمَدُّحُ الإنسانِ بما ليسَ عندهُ ، إعجابًا بنفسِهِ وتكبرًا .

(٢) حُبُّ النَّفْسِ المُفْرِطُ ، مَعَ عَدَمِ التَّفَكُّرِ في الآخِرِينَ .

(٣) الصِّلَفُ والكِبْرِيَاءُ .

أما قولُ شوقي في مَسْرُوحِيَّتِهِ «مصراع كليوبتره» :

زَبَقَةُ في الأَيْتَةِ صَحِيحَةٌ الأَنَانِيَّةُ

فقد عَثَرَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ ، وأولاهما : عندما جعل «الآية» مفردةً ، وهي جمعُ (إِناء) ، ولو قال : زنابقُ في الأَيْتَةِ لَنَجَا مِنَ الخَطَأِ ، وظَلَّ مُحافِظًا على الوزَنِ .

أما نائِبَتُهُما فِهْيَ : تخفيفُ ياءِ (الأَنَانِيَّةِ) ، وهي صَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، ذكرها الأَلِوسِيُّ في كتابِهِ «الضرائرُ وما يسُوغُ للشَّاعِرِ ذُونُ النَّائِرِ» . وأنا - مَعَ ذلكَ - أُرَبِّأُ بِأَمِيرِ الشُّعراءِ الخالِدِ أَحْمَدِ شوقي أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهَا ؛ لِأَنَّ الشَّاعِرَ الكَبِيرَ يَسْتَطِيعُ الاسْتِغْناءَ عَنِ جَميعِ الصَّرُوراتِ الشِّعْرِيَّةِ .

(٤٣) أَمَلُهُ وَ أَمَلُهُ

ويقولونَ : أَمَلُ بفلانٍ وَفي فلانٍ . والصَّوَابُ : أَمَلُ فُلانًا بِأَمَلُهُ أَمَلًا وَأَمَلَهُ تَأْمِيلًا : رَجاءُ وَرَقَبَةٌ .

وقد نَقَلَتِ المعاجِمُ المصدِرَ (أَمَل) عن ابنِ جَنِّي .

قالَ عَدِيُّ بنُ زَيْدِ العِيادِيّ :

خَطَفْتَهُ مَيْمَةً فَرَدَدَى وَهُوَ فِي المُلْكِ يَأْمَلُ التَّعْمِيرَا
وَأَمَلُ فُلانًا : رَجاءُ عَوْنِهِ ، قالَ كَعْبُ بنُ زُهَيْرٍ :

قالَ كُلُّ خَليلٍ كُنْتُ أَمَلُهُ

لا أَلْهَيْتُكَ إِنِّي عَنكَ مَشْغُولُ

وَأَمَلٌ أَكْثَرُ اسْتِعْمالًا مِنْ أَمَلٍ ، قالَ الفَرَزْدَقُ :

سَقُولُ أَرَاهُ واحِدًا طاحَ أَهْلُهُ

يُؤَمِّلُهُ في الوارِثِينَ الأَباعِدُ

(٤٤) وَقَفَ تِجَاهِي أَوْ قُبائِي

أَوْ إِزائِي لا أَمامِي

ويقولونَ : حَدَّثْتُهُ عندما وَقَفَ أَمامِي . والصَّوَابُ : حَدَّثْتُهُ

عندما وَقَفَ تِجَاهِي أَوْ قُبائِي أَوْ إِزائِي ؛ لِأَنَّ المَرَّةَ يُحَدِّثُ غَيْرَهُ

هو يُواجِهُهُ . و (وَقَفَ أَمامِي) تَعْنِي : وَقَفَ مُدْبِرًا لِي ظَهْرَهُ ،

كما يُدِيرُ الإمامُ ظَهْرَهُ لِلْمُصَلِّينَ . ولا يُحَدِّثُ إنسانٌ آخَرَ - عادةً -

لا إِذا كانَ أَحَدُهُما يَرى وَجْهَ الآخَرِ .

(٤٥) عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ

ويقولونَ : عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ إِلى العَرَبِ . والصَّوَابُ :

عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ إِلى العَرَبِ ؛ لِأَنَّ (أَنْ) هُنا لَيْسَتْ

حَرْفَ الَّذِي يَنْصِبُ الفِعْلَ المُضارعَ ، بَلْ هِيَ الحَرْفُ المُشَبِّهُ

لِلْفِعْلِ (أَنْ) مُحَفَّفًا . فالحَرْفُ النَّاصِبُ والمصدِرُ (أَنْ)

جِبُّ أَنْ لا تَفْصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُضارِعِهِ السَّيْنِ أَوْ سَوْفَ أَوْ قَدْ

(٤٨) إنسان وإنسانة

ويقولون : فلانة إنسانة صالحة . ويقول ابن سيده صاحب
المُحَصَّص ، وابن منظور صاحب لسان العرب : فلانة إنسان
طَيِّب [طَيِّب : صِغَةُ لِلْفَطْرِ إِنْسَان] .
ويقول الفيومي صاحب المصباح المنير : الإنسان يُعَمَّ عَلَى
الذَكَرِ وَالْأُنْثَى وَالوَاحِدِ وَالْجَمْعِ .

ويقول الجوهري في الصحاح : ويقال للمرأة أيضاً إنساناً ،
ولا يُقالُ إنسانة ، والعامَّةُ تقولُهُ .
ويقول أحمد رضا في متن اللُّغَةِ : الإنسان لِلْمَذَكَرِ وَالْمَوْثِقِ ،
وقولهم (إنسانة) عامية ، عن ابن سيده . وقال غيره : إنها
صحيحة .

ويقول الفيروزآبادي في القاموس المحيطة : والمرأة إنسان ،
وبالهاء عامية ، وسمع في شعر كانه مؤلَّد :

لَقَدْ كَسَيْتَنِي فِي الْهَوَى مَلَاسَ الصَّبِّ الْغَزَلِ
إِنْسَانَةٌ قَانَةٌ بَدْرُ الدُّجَى مِنْهَا حَجَلٌ
إِذَا زَنَتْ عَيْنِي بِهَا فَبِالْمُدْمُوعِ تَغْتَسِلُ
وَلَكِنِ الرَّبِيدِيُّ صَاحِبُ تَاجِ الْعُرُوسِ يُخَالِفُهُمْ فِي ذَلِكَ ،
ويقول : « إِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعَمَلَتْ (إِنْسَانَةً) قَلِيلاً . وَالْقِسْلَةُ
لَا تَقْتَضِي إِنْكَارَهَا . وَالْقَوْلُ إِنَّهَا عَامِيَّةٌ » . وَأورد قول كاهن
التَّقْسِي :

إِنْسَانَةُ الْحَيِّ ، أُمُّ نَدْمَانَةَ السَّمْرِ
بِالْيَهْيِ رَقَصَهَا لَحْنٌ مِنَ الْوَتْرِ
وَالْيَهْيُ : اسْمُ مَكَانٍ .

وحكى الصَّفْدِيُّ فِي شَرْحِ لَامِيَّةِ الْعَجَمِ ، أَنَّ ابْنَ الْمُسْتَكْفِي
اجْتَمَعَ بِالْمُنْتَبِي فِي مِصْرَ ، وَرَوَى عَنْهُ قَوْلَهُ :

لَاعَبْتُ بِالْخَاسِمِ إِنْسَانَةً
كَمِثْلِ بَدْرِ فِي الدُّجَى النَّاجِمِ
وَكَلَّمَا حَاوَلْتُ أَخْضِدِي لَهُ

مِنَ الْبِنَانِ الْمُتَرَفِّ النَّاعِمِ
أَلْفَتُهُ فِي فِيهَا . فَقُلْتُ أَنْظُرُوا

قَدْ أَخْفَتِ الْخَاتِمَ فِي الْخَاتِمِ
فَإِذَا صَحَّتْ نَسَبُهُ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ إِلَى أَبِي الطَّيِّبِ . فَإِنَّ صَدْرَ
الْبَيْتِ الثَّانِي لَا يُعْمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَظْمِ الْمُنتَبِي لِرُكَاكِبِهِ .

وتنسب الأبيات التي ذكرها القاموس المحيط إلى أبي منصور
عاليبي . صاحب بئمة الدهر .

ويذكر قول ابن سكرة الهاشمي ، أحد شعراء بئمة
الدهر :

فِي وَجْهِ إِنْسَانَةٍ كَلَّفْتُ بِهَا

أَرْبَعَةً مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَحَا

فَالْحَدُّ وَرَدُّ ، وَالصُّدْعُ غَالِيَةً

وَالرِّيْقُ حَمْرٌ ، وَالنَّعْرُ مِنْ بَرِّ

لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْ حُسْنِهَا يَدْعُ

تُودِعُ قَلْبِي وَدَائِعَ الْكَمَا

وَرَوَى اللَّسَانُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

تَمَرِي بِإِنْسَانِهَا إِنْسَانٌ مَقْلَبُهَا

إِنْسَانَةٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ عَطْبُولُ

الإِنْسَانُ الْأَوَّلُ : الْأَمَلَةُ ، الْإِنْسَانُ الثَّانِي : إِنْسَانُ الْعَيْنِ (نَاطِرُهَا)
الْعَطْبُولُ : الْمَرْأَةُ الْفَتِيَّةُ الْجَمِيلَةُ الْمَمْتَلَةِ الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ .

وَأَنَا مِنْ رَأْيِ صَاحِبِ التَّاجِ ، مِنْ حَيْثُ جَوَّزَ اسْتِعْمَالَ
كَلِمَةِ إِنْسَانَةٍ ؛ لِأَنِّي أَحِبُّ الْقِيَاسَ ، وَلَا أُمِيلُ إِلَى الشُّذُوزِ .

(٤٩) استأنف التدریس

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَأْنَفَ الْأَسَاتُذُ فَلَانُ التَّدْرِيسِ
بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامَتَيْنِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَادَ إِذَا
التَّدْرِيسَ بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامَتَيْنِ ، لِأَنَّ الْمَاعِجَ كُلَّهَا تَقُولُ

إِنَّ مَعْنَى : اسْتَأْنَفَ الشَّيْءَ وَأَنْفَقَهُ : ابْتَدَأَهُ ، أَوْ أَخَذَ أَوَّلَهُ
وَقِيلَ : اسْتَفْلَهُ .

أَمَّا اسْتَأْنَفَهُ بِوَعْدٍ ، فَيَقُولُونَ إِنَّ مَعْنَاهُ : ابْتَدَأَهُ مِنْ غَيْرِ
سَّأَلَهُ إِيَّاهُ .

وعندما أصدر مجمع اللغة العربية بالقاهرة الطبعة الأولى
من « المعجم الوسيط » عام ١٩٦٠ ، قال : « استأنف الشيء »

أَخَذَ أَوَّلَهُ . ابْتَدَأَهُ . اسْتَفْلَهُ . ثُمَّ قَالَ : « اسْتَأْنَفَ الْحُكْمَ (بِ)
القانون) : طَلَبَ إِعَادَةَ النَّظَرِ فِيهِ (مُحَدَّثَةً) » .

ولكن المجمع نفسه أصدر الجزء الأول من « المعجم الكبير
عام ١٩٧٠ ، قائلاً فيه : « اسْتَأْنَفَ الْعَمَلُ : عَادَ إِلَيْهِ بَعْدَ
انْقِطَاعِهِ » . ثُمَّ قَالَ : « اسْتَأْنَفَ الْحُكْمَ (بِ الْقَانُونِ) : طَلَبَ
إِعَادَةَ نَظَرِ مَوْضُوعِ الدَّعْوَى أَمَامَ هَيْئَةٍ أَعْلَى » .

وهذا يحملنا على قبول :

(١) اسْتَأْنَفَ الْعَمَلُ : (أ) ابْتَدَأَهُ . (ب) أَخَذَ أَوَّلَهُ
(ج) اسْتَفْلَهُ . (د) عَادَ إِلَيْهِ بَعْدَ انْقِطَاعِهِ .

(٧) استأنف الحكم : طلب إعادة نظر موضوع الدعوى أمام هيئة أعلى .

(٥١) هُوَ أَهْلٌ لِلْأَحْتِرَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الْأَحْتِرَامَ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : «فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ الْأَحْتِرَامَ ، أَيُّ : يَسْتَحِقُّهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فُلَانٌ أَهْلٌ لِلْأَحْتِرَامِ ، اعْتَادًا عَلَى :

(٥٠) أَنْفٍ مِنَ الدَّلِّ وَ أَنْفٍ الدَّلِّ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَنْفِ الدَّلِّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَنْفٍ مِنَ الدَّلِّ ، اعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَعَاجِمِ ، وَعَلَى قَوْلِ الْمُنْتَسِبِيِّ :

أَنْفُ الْكَرِيمِ مِنَ الدَّنِيَّةِ تَارِكٌ

فِي عَيْنِهِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ قَلِيلًا وَلَكِنْ لِسَانِ الدَّيْنِ أَبْنِ الْحَطِيبِ قَالَ : قَالُوا لِيَخْدِمْتِهِ دَعَاكَ مُحَمَّدٌ

فَأَنْفَتْهَا ، وَزَهَدْتُ فِي التَّوْبَةِ وَجَاءَ فِي الْقَامُوسِ : يَأْنَفُ أَنْ يَضَامَ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَزْهَرِيُّ : أَنْفُ الْبَعِيرِ الْكَلَاءُ . وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ الْأَزْهَرِيِّ : أَنْفُ الطَّعَامِ وَغَيْرُهُ .

وَجَاءَ فِي الْمُحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدَةَ : أَنْفَتْ فَرَسِي هَذِهِ هَذَا الْبَلَدِ . وَجَاءَ فِي الْمُخْتَصَّصِ لِابْنِ سَيِّدَةَ أَيْضًا : أَنْفَتْ الشَّيْءَ : كَرِهْتُهُ .

وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي كِتَابِ (فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ) : يُقَالُ : أَنْفَتْ الشَّيْءَ ، إِذَا تَرَهَّضْتُهُ عَنْهُ .

وَقَالَ وَهْبُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ :

لَا تَحْسَبِي كَأَقْوَامٍ عَيْتَ بِهِمْ لَنْ يَأْنَفُوا الدَّلَّ حَتَّى يَأْنَفَ الْحُمْرُ وَقَالَ النَّفَّيُّ :

تَبَّوْ يَدَاهُ إِذَا مَا قَلَّ نَاصِرُهُ وَيَأْنَفُ الضَّمِيمُ إِنْ أَرَى لَهُ عَدَدٌ

وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

قَسَامَةُ أُمَّكُمْ . إِنْ تَسَبَّوْهَا إِلَى نَسَبٍ فَتَأْنَفُهُ الْكِرَامُ وَجَاءَ فِي الْمُجَمِّعِ الْكَبِيرِ لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ : أَنْفٌ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ أَنْفِ الشَّيْءِ : كَرِهْتُهُ وَعَاقَفْتُهُ نَفْسَهُ .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةُ نَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أَنْفٍ مِنَ الدَّلِّ ، وَأَنْفِ الدَّلِّ .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : أَنْفَى يَأْنَفُ أَنْفَةً وَأَنْفًا : اسْتَنْكَفَ وَاسْتَكْبَرَ .

(١) الصَّيْحَاحُ الَّذِي قَالَ : «فُلَانٌ أَهْلٌ لِكَذَا ، وَلَا تَقُلْ : مُسْتَأْهِلٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ» .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ فِي ذَرَّةِ الْعَوَاصِرِ : «يَقُولُونَ فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ الْإِكْرَامَ ، وَهُوَ مُسْتَأْهِلٌ لِلْإِنْعَامِ ، وَلَمْ تَسْمَعْ هَانَانَ اللَّفْظَانِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَلَا صَوَّبَهُمَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ أَنْ يُقَالَ : فُلَانٌ يَسْتَحِقُّ التَّكْرِمَةَ ، وَهُوَ أَهْلٌ لِلْمَكْرَمَةِ ، فَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَا بَلَّ كَلْبِي أُمِّي ، وَاسْتَأْهِلِي

إِنَّ الَّذِي أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِيهِ فَإِنَّهُ عَنِّي بِلْفِظَةِ (اسْتَأْهِلِي) : اتَّخَذِي الْإِهَالَةَ ، وَهِيَ مَا يُؤْتَدَمُ بِهِ مِنَ السَّمَنِ وَالْوَدَكِ» .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الْمِصْبَاحِ : «لَا يُقَالُ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى : اسْتَحَقَّ» . وَلَكِنْ :

(أ) الْأَزْهَرِيُّ أَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : «فُلَانٌ يَسْتَأْهِلُ أَنْ يُكْرَمَ أَوْ يُهَانَ» .

(ب) ثُمَّ قَالَ الرَّمَحْنَشَرِيُّ : «اسْتَأْهِلَ فُلَانٌ لِدَلِّكَ ، وَهُوَ مُسْتَأْهِلٌ لَهُ ، سَمِعْتُ أَهْلَ الْجِجَارِ يَسْتَعْمِلُونَهُ اسْتِعْمَالًا وَاسِعًا» .

(ج) ثُمَّ أَجَازَ الصَّاعِيَانِيُّ اسْتِعْمَالَ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى : اسْتَحَقَّ .

(د) ثُمَّ أَوْرَدَ اللَّيْسَانُ قَوْلَ الْأَزْهَرِيِّ . وَذَكَرَ أَنَّ الْمَازِنِيَّ خَطَأً مَنْ يَسْتَعْمِلُ (اسْتَأْهِلَ) بِمَعْنَى : اسْتَحَقَّ ، ثُمَّ قَالَ : «اسْتَأْهِلَهُ : اسْتَوْجَبَهُ . وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ» .

(هـ) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : «اسْتَأْهِلَهُ : اسْتَوْجَبَهُ لَعْنَةُ جِدَّةٍ ، وَإِنْكَارِ الْجَوْهَرِيِّ بِاطِلٍ» .

(و) وَتَلَاهُ التَّسَاجُ فَقَالَ : «سَمِعْتُ مِنْ فُصْحَاءِ أَعْرَابِ الصُّفْرَاءِ وَاحِدًا يَقُولُ لِآخَرَ : أَنْتَ تَسْتَأْهِلُ يَا فُلَانُ الْخَيْرَ . وَكَذَا سَمِعْتُ أَيْضًا مِنْ فُصْحَاءِ أَعْرَابِ الْيَمَنِ» .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَّاحِيُّ فِي أَمَالِيهِ لِأَبِي الْهَيْثَمِ خَالِدِ الْكَاتِبِ . يُخَاطِبُ إِبرَاهِيمَ بْنَ الْمَهْدِيِّ لَمَّا بُويعَ بِالْخِلَافَةِ :

وَيُؤْتِرُ مُعْظَمَ كُتُبِ الْإِمْلَاءِ ، وَبَعْضَ الْمُعْجَمَاتِ ، كِتَابَةَ
هَذَا الْجَمْعِ (أُولُو وَأُولِي) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ . وَلَمَّا :

(١) كانت (الواو) هنا هي مثل (واو (عمرو) ، نُكْتَسَبُ
وَلَا تُنْقَطُ .

(٢) ولَمَّا لَمْ يَكُنْ لَدَيْنَا مُسَوِّغٌ إِمْلَائِيٌّ ، لِيُوضَعَ الْوَاوُ بَعْدَ الْهَمْزَةِ
فِي (أُولُو وَأُولِي) ، مِثْلُ مُسَوِّغٍ وَضَعَ الْوَاوُ فِي آخِرِ (عَمْرُو) .
لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَ هَذَا الْأَسْمِ وَ (عَمْرَ) .

(٣) وَلَمَّا كَانَ الصَّحَابَةُ : زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ،
وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ (رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ) ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، وَكَتَبُوا (أُولُو) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ؛ لَمَّا
كَانَ هَؤُلَاءِ بَشَرًا مِثْلَنَا يُحْطِنُونَ وَيُصِيبُونَ ، وَلَمَّا كَانَتْ عُقُولُ أَبْنَاءِ

الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي نَمُوٍّ مُطَّرِدٍ ، حَسَبَ سَنَةِ النُّشُوءِ وَالْإِرْتِقَاءِ ،
فَأَيْتَنِي أَرَى - دُونَ أَنْ أُحْطِيَءَ مِنْ يَصْعَعِ الْوَاوِ بَعْدَ

الْهَمْزَةِ - أَنْ نَكْتَسِبَ هَذَا الْجَمْعَ فِي حَالَاتِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ
وَالْجَرِّ ، دُونَ وَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ، فَنَقُولُ : الْوَبَاسُ وَالْيَبَاسُ ،

لَكِي نَحْوِلَ دُونَ أَنْ يَلْفِظَهُمَا بَعْضُ الْقُرَّاءِ كَمَا يَلْفِظُونَ (كُونُوا
وَكَوْنِي) .

فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ
وَعَمَّانَ وَالْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِتَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرِّبَاطِ ؟

(٥٥) أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟

وَيَقُولُونَ : أَيُّهُمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟ وَالصَّوَابُ :
أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؛ لِأَنَّ الصَّمِيرَ يَجِبُ أَنْ يَعُودَ

إِلَى اسْمِهِ قَبْلَهُ ، لَا إِلَى اسْمِهِ بَعْدَهُ . وَالصَّمِيرُ (هُمَا) جَاءَ هُنَا
قَبْلَ الْأَسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ يَعُودُ إِلَيْهِمَا ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّ

الِاسْتِفْهَامَ يَكُونُ عَنِ الظَّاهِرِ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا كُرِّرَ الظَّاهِرُ .
جَازَ لَنَا أَنْ نَسْتَفْهَمَ عَنْ صَمِيرِهِ . لِذَا وَجِبَ أَنْ نَضَعَ (مَا) مَكَانَ

الظَّاهِرِ ، وَنَبْدَأَ الْجُمْلَةَ بِ (أَيُّمَا) بَدَلًا مِنْ (أَيُّهُمَا) .

كُنْ أَنْتَ لِلرَّحْمَةِ مَسْتَاهِلًا إِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْكَ بِمُسْتَاهِلٍ
ثُمَّ رَوَى النَّاجُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ قَوْلَهُ : « سَبِعَتْ أَعْرَابِيًّا قَصِيحًا مِنْ

بَنِي أَسَدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ شَكَرَ عِنْدَهُ يَدًا أُولِيهَا : تَسْتَاهِلُ يَا أَبَا حَازِمٍ
مَا أَوْلَيْتَ ، وَحَضَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَمَا أَنْكَرُوا

قَوْلَهُ » .
(ز) ثُمَّ أَبَدَ هَؤُلَاءِ كُلُّهُ مِنَ الْمَدِّ وَالْمَتَنِ وَالْوَسْطِ وَالْمُعْجَمِ

الْكَبِيرِ .
لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَنْتَ أَهْلٌ لِلْأَحْتِرَامِ ، أَوْ تَسْتَاهِلُ

الْأَحْتِرَامِ .
(٥٢) حَافِلَةٌ لَا أَوْتُوبُوسَ

وَيُطْلَقُونَ كَلِمَةَ أَوْتُوبُوسَ عَلَى السَّيَّارَةِ الْكَبِيرَةِ ، الَّتِي تَنْقُلُ
النَّاسَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ . وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَسَمِيَّ تَنَكَّبَ السَّيَّارَةَ

الْكَبِيرَةَ بِ (السَّيَّارَةِ الْحَافِلَةِ أَوْ الْحَافِلَةِ) ؛ لِأَنَّهَا تَحْفَلُ
بِالنَّاسِ ، أَيُّ : يَحْتَشِدُونَ فِيهَا ، فَمَا رَأَيْ مَجَامِعِنَا ؟

(٥٣) عَالَهُ لَا قَامَ بِأَوْدِهِ

وَيَقُولُونَ : قَامَ بِأَوْدِهِ ، أَيُّ : كَفَاهُ مَعَاشَهُ . وَالصَّوَابُ :
عَالَهُ أَوْ عَالَهُ . أَمَا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ : أَرَزَالَ أَعْوَجَاجَهُ ، فَإِنْسَا

نَقُولُ : قَوْمٌ أَوْدَهُ أَوْ أَقَامَ أَوْدَهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ الْأَوْدِ مَعْنَاهَا
الْأَعْوَجَاجُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ،

فَإِنْ قُتِمَتْ كَسَّرَتْهَا ، فَدَارَهَا فَإِنَّ فِيهَا أَوْدًا وَتَلْفَعَةً » . (الْبَلْغَةُ) :
مَا يَكْفِي لِسَدِّ الْحَاجَةِ ، وَلَا يَفْضُلُ عَنْهَا .

(٥٤) أَلُو بَاسٍ أَوْ أُولُو بَاسٍ

وَيَقُولُونَ : الْعَرَبُ قَوْمٌ أُولُو بَاسٍ . وَأُولُو جَمْعٌ بِمَعْنَى
ذَوُو ، لَا وَاحِدُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ جَمْعٍ ، وَاحِدُهُ : ذُو بِمَعْنَى

صَاحِبٍ ، كَالْفَتْمِ وَاحِدُهُ شَاةٌ . وَإِعْرَابُهُ بِالْوَاوِ رَفْعًا ، وَبِالْيَاءِ
نَصْبًا وَجَرًّا .

باب الباء

(٥٦) بئر عميقة

ويقولون : هذا البئر عميق . والصواب : هذه البئر عميقة ، لأن كلمة (بئر) مؤنثة . وقد جاء في الآية ٤٥ من سورة الحج : ﴿ وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ ﴾ .
وتجمع (البئر) على آبارٍ وأبارٍ وأبؤرٍ وآبِرٍ وبئارٍ .
تُصَغَّرُ عَلَى بُوَيْرَةٍ .

ويجوز المصاحح أن نقول (بير) ونجمعها على (أبيار) .

وفي العربية كلمات مؤنثة كثيرة ، يذكرها عددٌ كبيرٌ من الكتاب ، مثل : أرنبٍ وصبيحٍ وكروشٍ وبعينٍ .
[قسم] .

(٥٧) بؤس وبائسون

ويجمعون (بائس) على (بؤساء) . والصواب : بؤسٌ .
الْبَاءُ تَأْتِي شَرْطًا :

لَدِ ضَيْقٍ مِنْ حَيْثُ مَا لَا يُضَيِّقُنِي

حَتَّى عُدِدْتُ مِنَ الْبُؤْسِ الْمَسَاكِينِ

وقد أوردها اللسان والتاج غير مهموزة (البؤس) . وقد أخطأ

حافظ إبراهيم عندما ترجم كتاب فيكتور هوغو ، ووضع

البؤساء) عنواناً له .

وما على من يقلت جمع التكسير (بؤس) من ذكريته ،

لأنَّ يجمع اسم الفاعل (بائس) جمع مذكّرٍ سالمًا (بائسون

و بائسين) .

وجاء في اللسان في مادة (أسف) جمع (بائس) على

(بؤس) ، في بيت أنشدّه ابن بري :

رَى صَوَاهُ قَبِيًّا وَجَلَسَا كَمَا رَأَيْتَ الْأَسْفَاءَ الْبُؤْسَا

وَالصُّوَى ، مفردُها : صؤة ، وهي القبرُ . الأرجح أن الصوى

عني هنا الحجارة المنصوبة على جاني الطريق . والأسفَاءُ .

مفردُها : أسيف ، وهو الشيخُ الفاني ، أو العبدُ . أو الأسيرُ ،

أو الأجيرُ .

أما (البؤساء) فهي جمع (بئس) . والبئس هو :
الشجاع القوي .

وقد روى الصّحاحُ واللسانُ والتاجُ عن أبي زيدٍ . في كتابه

«الهمز» قوله : «فهو بئس على فاعلٍ . أي : شجاع» .

وجاء في الصفحة ٩٨ من الجزء الثاني من ديوان الهذليين ،

قول أبي كبيرٍ عامرِ بنِ حُلَيْسِ الهذليّ :

وَمَعِي لِبُؤْسِ اللَّبَيْسِ كَأَنَّهُ

رَوْقٌ بِجِبْهَةِ ذِي نِعَاجٍ مُخْفَلٍ

وقد قال المرزوقي في المجلد الأول من شرح الحماسة ، صفحة

٢٥٤ : «البئس : هو الرجلُ الشجاعُ ذو البأس» . و (فاعلٍ)

إذا جاء وصفًا لمذكرٍ عاقلٍ يجمع على (فُعلاء) . لذا يجمع

(بئس) على (بؤساء) .

أما في القرآن الكريم فقد وردت (بئس) مرة واحدة في

الآية ١٦٥ من سورة الأعراف : ﴿ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ

بَيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ . أي : بعدابٍ شديدٍ .

(٥٨) البئّة أو البئّة أو بئّة

ويخطئون من يقول : لا أفعله بئّة . ويقولون إن الصواب

هو : البئّة وَ البئّة (نقطع الهمزة وتوصل) . ويُقال «البئّة»

لكلِّ أمرٍ لا رجعة فيه . وتنصب على المصدر .

ويعتمد الذين يخطئون التنكير (بئّة) . ويوجبون التعريف

(البئّة) :

(١) على قول ابن بري : إن سيبويه وأصحابه (البصريين)

لا يجيزون إلا : (لا أفعله البئّة) .

(٢) وعلى ما جاء في تهذيب الألفاظ لابن السكيت : «وقولهم

«لا أفعله البئّة» أي : قطعًا» .

(٣) وعلى استعمال الخليل بن أحمد (البئّة) وحدها .

ولكن :

(١) جاء في اللسان والتاج : قال ابن بري : أجاز الفراء وحده التنكير (بته) . وهو كوفي .

(٢) قال ابن فارس في المجلد : يقال لما لا رجعة فيه : لا أفعله بته .

(٣) نقل المصباح المنير قول ابن فارس . ذون أن يجيز تعريف (بته) .

أما الذين أجازوا كلتيهما (البته) . بته) فهم أصحاب :
(١) التاج (٢) واللسان (٣) والصحاح (٤) والمختصر (٥) والمحكم (٦) والقاموس (٧) ومد القاموس (٨) ومتن اللعة (٩) وكشف الطرة .

وقد اختلفوا في همزة (البته) ؛ فمنهم من يقول إنها همزة قطع ، ومنهم من يقول إنها همزة وصل . ومنهم من يجيز همزتي القطع والوصل كلتيهما ؛ فالذين أبدوا همزة القطع (البته) :

(١) قال الدماميني في شرح التسهيل : زعم في الباب أنه سمع في (البته) قطع الهمزة (٢) أوردها القاموس همزة قطع (البته) . والذين أبدوا همزة الوصل (البته) . هم أصحاب :
(١) الصحاح (٢) والمختار (٣) ومد القاموس . والأعلام : (٤) سيبويه (٥) وابن السكيت (٦) والخليل بن أحمد . والذين أجازوا الهمزتين (البته) (البته) هم أصحاب : (١) التاج (٢) وكشف الطرة (٣) ومتن اللعة .

لذا قل : البته أو البته أو بته .

(٥٩) بت الأمر

ويقولون : بت فلان في الأمر . والصواب : بت فلان الأمر ، أي : نواه وجزم به .

وجاء في الأساس : بت عليه القضاء وبت التيه : جزمها . وجاء في المحكم : بت الشيء بيته وبيته : قطعه قطعاً مستأصلاً .

ويقولون : بته السفر : جهده وأضناه (مجاز) .

بت طلاق امرأته : جعله باناً لا رجعة فيه (مجاز) .
بت الحكم : أصدره بلا تردد .

(٦٠) قضية سياسية بحث أو بحتة

ويخطئون من يقول : قضية سياسية بحتة . ويقولون إن علينا

أن نتفقد بكلمة (بخت) في المذكر والمؤنث . والمثنى بتوعيه والجمع بتوعيه . وقد أبد الصالح هذا القول ، لكنه عاد فقال «وإن ثبت قلت : امرأة عربية بحتة ، وثبتت وجمعت» .

لا شك في أن هذا الرأي هو الأقوى ؛ لأن فيه حذراً لعلامات التأنيث والتثنية والجمع . وفي الاختصار بلاغة أو بلاغة .

ولكن ما دام كثير من أصحاب المعجمات كابن منظور والفيروزآبادي . والزيدي . وادوارد لاين ، وپطرس البستاني وجمع القاهرة (المعجم الوسيط) يجيزون لنا تأنيث كليم (بخت) . وتثنيها . وجمعها . وما دام ذلك يتفق وقاعد التأنيث والتثنية والجمع . ويجيبنا سلوك سبيل شاذ . فاعلي إلا أن تسمح للكاتب - إذا شاء - أن يقول :

(١) قضية سياسية بخت . أو قضيتان بخت ، أو قضيا

بخت .

أو : (٢) قضية سياسية بحتة .

أو : (٣) قضيتان سياسيتان بختان .

أو : (٤) موضوعان سياسيتان بختان .

أو : (٥) قضايا سياسية بحتة .

أو : (٦) أمور سياسية بحتة .

(٦١) بحوث و أبحاث

ويخطئون من يجمع (بخت) على (أبحاث) . ويقولون إن الصواب هو : بحوث ؛ لأن المعجمات كلها تذكر ذلك ولأن النحاة متعاون جمع (فعل) على (أفعال) . اعتماداً على ما جاء في الجزء الثاني من كتاب سيبويه (ص ١٧٥) . وهو قوله : «إن جمع (فعل) على (أفعال) ليس بالباب في كلام العرب ، وإن كان قد ورد منه بغض ألفاظ ؛ كأفراخ وأفرا وأجداد» .

وقد اقتدى سيبويه كثير من النحاة حتى عصرنا هذا . كفعل الشيخ مصطفى الغلاييني في كتابه «جامع الدروس العربية» إذ قال : «ما كان على وزن (فعل) ، وهو صحيح العين غير مضاعف ، لا يجمع على (أفعال) قياساً . وإنما يجمع على (أفعل) . لكنه قد شد جمع زندي ، وفرخ ، وررع وحمل على وزن : أرناد وأفراخ وأرباع وأحمال» .

وقد أخطأ النحاة كما أخطأ إمامهم سيبويه لسببين :

المُعْتَمَدَةِ . مثل القاموس واللِّسَانِ . ثم قال :

« بِحَقِّ الْمَجْمَعِ أَلَا يَعْتَمَدُ عَلَى مَجْرَدِ الْأَقْوَالِ . الَّتِي تَدَاوَلَهَا
النُّحَاةُ نَاقِلِينَ الْأَقْوَالِ . الْوَاحِدِ عَنِ الْآخِرِ . بِإِلَاجِ اجْتِهَادِ .
وَلَا إِعْمَانٍ فِي التَّحْقِيقِ بِأَنْفُسِهِمْ . أَمَّا الَّذِي يُؤَيِّدُهُ الْأَجْتِهَادُ
فَمُخَالَفَةُ لِمَا أُثْبِتُوهُ . وَقَدْ حَانَ الْوَقْتُ . أَنْ يُنَادِيَ الْمَجْمَعُ
عَنِ رُؤُوسِ الْمَلَأِ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْجَدِيدَةِ . الْمَبْنِيَّةِ عَلَى أَقْوَالِ
الْأَيْمَةِ الْفَصْحَاءِ » .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ كُلَّ الْأَيْمَةِ ، الَّتِي وَجَدَهَا هِيَ لِصَحِيحِ الْعَيْنِ
وَالفَاءِ . وَقَدْ قَرَّرَ مُؤْتَمِرُ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، فِي ١٩٧٠ ، جَوَازَ جَمْعِ
فَعَلٍ عَلَى أَفْعَالٍ ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَهْمُوزُ الفَاءِ وَمَعْتَلُّهَا وَالْمُضَعَّفُ
(مجلّة المجمع ، العدد ٢٦ ، الصفحة ٢٢٣) .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَسْلِمَ بِجَمْعِ (فَعَلٍ) عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا
مُطَرِّدًا . دُونَ أَنْ نَحْشَى النُّحَاةَ وَالْمُعْجَمَاتِ .

(٦٢) نَفَثَ الصِّلَ سُمَهُ وَنَدَى الثَّوْبَ

بِالْمَاءِ لَا بَحَهُ

وَيَقُولُونَ : بَخَّ الثَّوْبَ بِالمَاءِ . وَالصَّوَابُ : نَدَى الثَّوْبَ بِالمَاءِ ،
أَيُّ : أَخْرَجَهُ مِنْ فِيهِ نَفْحًا كَقَطْرَاتِ النَّدى .
وَيَقُولُونَ : بَخَّ الصِّلَ سُمَهُ . وَالصَّوَابُ : نَفَثَ سُمَهُ .

(٦٣) الْبَحُورُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الشَّيْءِ ، الَّذِي يُعْطِي رَائِحَةً ذَكِيَّةً حِينُ
نُحْرَقُهُ ، أَسْمَ بَحُورٍ . وَالصَّوَابُ : بَخُورٍ (بِتَخْفِيفِ الخَاءِ) .

(٦٤) عَقِيدَةٌ نَيْلَةٌ أَوْ مَبْدَأُ نَيْلٍ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ ذُو مَبْدَأٍ نَيْلٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانُ ذُو عَقِيدَةٍ أَوْ مِنْهَجٍ أَوْ حَطَّةٍ ، وَحُجَّتُهُمْ
أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا لَيْسَ فِيهَا كَلِمَةٌ (مَبْدَأُ) ، الَّتِي تَظْهَرُ فِي
المَصْدَرِ المِيجِيِّ ، وَاسْمِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مِنَ الفِعْلِ التَّسْلِاطِيِّ
(بَدَأُ) .

وَلَكِنْ صَاحِبَ (مَتْنِ اللُّغَةِ) يَقُولُ مَا نَصَّهُ : المَبْدَأُ : الخَلْقُ
الَّذِي يُثْبِتُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ، وَيُنْبِي عَلَيْهِ أَعْمَالَهُ «مَوْلَدُ» .

لِذَا أَرَى أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (مَبْدَأُ) ، لِأَنَّ النَّاسَ فِي الْعَالَمِ

الأَوَّلُ : أَحْصَى التَّصْرِيحُ وَحَاشِيَتُهُ ٢٨ جَمْعًا لِ (فَعَلٍ) عَلَى
(أَفْعَالٍ) :

(١) قَرَّخَ وَأَفْرَاحَ (٢) حَبَّرَ وَأَحْبَارَ (٣) زَنَدَ وَأَزْنَادَ (٤) حَمَلَ وَأَحْمَالَ
(٥) شَكَّلَ (٦) سَمِعَ (٧) لَفَظَ (٨) لَحَظَ (٩) مَحَلَّ (١٠) رَأَى
(١١) سَطَرَ (١٢) جَفَّنَ (١٣) لَحَنَ (١٤) نَجَّدَ (١٥) قَرَّدَ
(١٦) أَلَفَ (١٧) أَنْفَ (١٨) أَرَضَ (١٩) رَمَسَ (٢٠) عَرَّشَ
(٢١) نَهَرَ (٢٢) نَذَلَ (٢٣) شَخَّصَ (٢٤) شَرَطَ (٢٥) جَفَّرَ

(الشَّاةُ السَّمِينَةُ) (٢٦) بَغَضَ (٢٧) دَخَلَ (٢٨) ضَرَبَ
السَّبَبُ الثَّانِي : جَاءَ فِي الصَّفْحَةِ ٣٩٢ مِنَ الْجُزْءِ الخَامِسِ مِنْ
كِتَابِ «إِزْنَادِ الأَرَبِ لِمَعْرِفَةِ الأَدَبِ» تَأْلِيفِ يَاقُوتِ الرُّومِيِّ .
وَطَبْعَةِ المَسْتَشْرِقِ الإِنْكَلِيزِيِّ مَرْغُولِيُوثِ . مَا نَصَّهُ :

« حَدَّثَ أَبُو حَيَّانَ التَّوْجِيدِيُّ . قَالَ : « قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَّادٍ
يَوْمًا : « فَعَلٌ » (بِفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ ، وَرُبِيدُ مَا كَانَ مِنْهُ صَحِيحًا
العَيْنِ . لَيْسَ مِنَ الأَنْوَاعِ الَّتِي ذَكَرَهَا) وَ « أَفْعَالٌ » قَلِيلٌ .
وَبَزَعُمُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّهُ مَا جَاءَ مِنْهُ أَلَا : زَنَدَ وَأَزْنَادُ ، وَقَرَّخَ وَأَفْرَاحُ
وَقَرَّدَ وَأَفْرَادُ . فَقُلْتُ لَهُ : أَنَا أَحْفَظُ ثَلَاثِينَ حَرْفًا (أَيُّ : كَلِمَةً)
كُلَّهَا : فَعَلٌ وَ أَفْعَالٌ . فَقَالَ : هَاتِ يَا مُدَّعِي . فَتَرَدَّدَتْ
الحُرُوفُ . وَذَلَّتْ عَلَى مَوَاضِعِهَا مِنَ الكُتُبِ ، ثُمَّ قُلْتُ : لَيْسَ
لِلنَّحْوِيِّ أَنْ يَلْزِمَ هَذَا الحُكْمَ إِلا بَعْدَ التَّبَحُّرِ ، وَالسَّمَاعِ الوَاسِعِ ،
وَلَيْسَ لِلتَّقْلِيدِ وَجْهٌ ، إِذَا كَانَتِ الرِّوَايَةُ شَائِعَةً وَالْقِيَاسُ مُطَرِّدًا
وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : فَعِيلٌ عَلَى عَشْرَةِ أَوْجُهٍ ، وَقَدْ وَجَدْتُهُ أَنَا يَزِيدُ
عَلَى عَشْرِينَ وَجْهًا ، وَمَا انْتَهَيْتُ فِي التَّبَعِ إِلَى أَقْصَاهُ .
فَقَالَ : خَرُوجُكَ مِنْ دَعْوَاكَ فِي فَعَلٍ يَدُلُّ عَلَى قِيَامِكَ فِي
(فَعِيلٍ) . » .

وَتُورِدُ مَحَاضِرُ جُلُوسَاتِ الأَنْعِقَادِ الرَّابِعِ لِمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ،
صَفْحَةَ ٥١ ، قَوْلَ العَلَامَةِ الأَبِ اسْتِئْذَانِ الكَرْمَلِيِّ :

« إِنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَبْصِيروا فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى
أَفْعَالٍ إِلا فِي ثَلَاثَةِ أَلْفَاظٍ . لَا رَابِعَ لَهَا ، وَهِيَ : قَرَّخَ وَأَفْرَاحَ ،
وَحَمَلَ وَأَحْمَالَ . وَزَنَدَ وَأَزْنَادَ . وَأَكَّدَ ابْنَ هِشَامِ أَنَّ لِرَابِعِ
لَهَا . وَالَّذِي وَجَدْتُهُ أَنَّ مَا سَمِعَ عَنِ الفَصْحَاءِ مِنْ جُمُوعِ فَعَلٍ
عَلَى أَفْعَالٍ أَكْثَرُ مِمَّا سَمِعَ مِنْ جُمُوعِهِ ، - أَيُّ : المُطَرِّدَةُ -
عَلَى أَفْعَالٍ ، أَوْ فِعَالٍ . أَوْ فَعُولٍ . فَعَدَّدَ مَا وَرَدَ عَلَى أَفْعَالٍ هُوَ ١٤٢
أَسْمًا . وَعَلَى فِعَالٍ ٢٢١ أَسْمًا . وَعَلَى فَعُولٍ هُوَ ٤٢ . فَانْ يُسَلِّمُوا
بِجَمْعِهِ قِيَاسًا مُطَرِّدًا عَلَى أَفْعَالٍ أَحَقُّ وَأَوْلَى . لِأَنَّ عَدَدًا مَا وَرَدَ فِيهَا
هُوَ ٣٤٠ لَفْظَةً . وَكُلَّهَا مَنقُولَةٌ عَنْهُمْ . لِوُرُودِهَا فِي الأَمْهَاتِ

العَرَبِيَّ كَلِمَةً يَفْهَمُونَ مَذَلُّوْلَهَا الْحَدِيثَ ، وَيَسْتَعْمِلُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَدْبَانِنَا . فَمَا هُوَ رَأْيُ مُجَامِعِنَا ؟

(٦٥) بَادَرٌ إِلَيْهِ

ويقولون : بَادَرٌ لِحَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ . وَالصَّوَابُ : بَادَرٌ إِلَى حَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (بَادَر) يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ (إِلَى) لِابِّ (اللام) .

وَمَعْنَى بَادَرٌ إِلَيْهِ : أَسْرَعَ إِلَيْهِ .

(رَاجِعٌ مَا ذَكَرْتُمْ «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٧٠) بَرَسِيمٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى تَبَاتِ الْعَلْفِ الْمَتَايزِ ، الَّذِي تُسَمَّنُ عَلَيْهِ الدَّوَابُّ ، اسْمٌ بَرَسِيمٌ . وَالصَّوَابُ : بَرَسِيمٌ . وَيُطْلَقُونَ عَلَيْهِ فِي الشَّامِ اسْمُ الْفِصَّةِ وَهِيَ عَائِيَةٌ ، كَمَا ذَكَرَ الشَّهَابِيُّ فِي مُعْجَمِهِ ، وَاسْمُ الرَّسِيمِ الْحِجَازِيِّ فِي مِصْرَ . وَأُطْلِقَ صَاحِبُ مَثْنِ اللُّغَةِ عَلَى ذَلِكَ التَّبَاتِ اسْمُ الْفِصْفِصَةِ ، وَيُضِيفُ إِلَيْهَا اللِّسَانَ اسْمُ الْفِصْفِصِ وَالرُّطْبَةَ أَيْضًا .

(٧١) بَشَرُ الصَّابُونِ

ويقولون : بَرَشَ الصَّابُونَ وَالسَّقْرَجَلُ . وَالصَّوَابُ : بَشَرَهُمَا أَوْ أَبَشَرَهُمَا .

أَمَّا الْفِعْلُ بَرَشَ يَبْرَشُ بَرَشًا أَوْ الْبَرَشَ ، فَيَعْنِي :

(١) كَانَ عَلَى جِلْدِهِ نَقَطٌ بَيْضٌ ، فَهُوَ : أَبْرَشٌ وَ مَبْرَشٌ ، وَهِيَ بَرَشَاءٌ وَ مَبْرَشَةٌ .

(٢) مَكَانٌ أَبْرَشٌ : كَثِيرُ النَّبَاتِ ، مُخْتَلِفُ الْأَلْوَانِ (مَجَازٌ) .

(٣) سَنَةٌ بَرَشَاءٌ : كَثِيرَةُ الْعُشْبِ .

(٧٢) بَرُطِيلٌ

ويقولون عَنِ الرَّشْمَةِ (مَثَلَةُ الرِّاءِ) : بَرُطِيلٌ . وَالصَّوَابُ : بَرُطِيلٌ . وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ ظَنَّنَهَا غَيْرَ فَصِيحَةٍ ؛ لِأَنَّهَا نَقُولُ : بَرُطَلَهُ فَتَبْرُطَلُ ، أَيْ : رَشَاهُ فَارْتَشَى . وَجَمَعَ بَرُطِيلٌ : بَرَاطِيلٌ .

(٧٣) بُرْعُوثٌ وَبِرْعُوثٌ ، وَبِرْعُوثٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يُطْلَقُ عَلَى الْحَيَوَانِ الطَّفِيلِيِّ الصَّغِيرِ الزَّرْعِ اسْمٌ بُرْعُوثٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بُرْعُوثٌ ، وَلَكِنْ ذَكَرَ

(٦٨) الْبَرْدَعَةُ أَوْ الْبَرْدَعَةُ

وَيُسَمُّونَ مَا يُوَضَعُ عَلَى الْجِمَارِ أَوْ الْبَعْلِ يُرِكَبُ عَلَيْهِ ، كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ : بَرْدَعَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَرْدَعَةٌ أَوْ بَرْدَعَةٌ . وَجَمَعَهُمَا : بَرَادِعٌ وَبَرَادِعٌ .

زَبَوَعَةٌ . وَصَوَابُهُ : بَلْبَلُ الْإِبْرِيْقِ . وَالْجَمْعُ : بَلَابِلُ . وَمِنْ مَعَانِي الْبَلْبَلِ :

- (١) طَائِرٌ صَغِيرٌ مِنْ قَصِيصَةِ الْجَوَائِمِ . يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي طَلَاقِ اللِّسَانِ ، وَحُسْنِ الصَّوْتِ .
- (٢) الْخَفِيفُ فِي السَّقَرِ ، الْمِعْوَانُ فِيهِ . وَهُوَ الْبَلْبَلِيُّ وَ الْبَلَابِلُ .
- (٣) سَمَكٌ قَدَرٌ الْكَفِّ .

(٧٩) الْبُسْطُ

وَيَجْمَعُونَ الْبِسَاطَ عَلَى أَبْسَطَةٍ . وَالصَّوَابُ : بُسْطٌ . وَالْبِسَاطُ كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ ، أَقْرَبُهَا جَمْعُ مِضْرَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٨٦ ، تَعْرِيْبًا لِكَلِمَةِ tapis الْقَرْنِيَّةِ .

(٨٠) مُعْفَلٌ لَا بَسِيطٌ

- ويقولون : هذا رَجُلٌ بَسِيطٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ بَسِيطَةٌ . وَالصَّوَابُ : هذا رَجُلٌ مُعْفَلٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ مُعْفَلَةٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ الْبَسِيطِ تَعْنِي :
- (١) الْأَرْضَ الْوَاسِعَةَ .
 - (٢) الْمُنْبَسِطَ بِلِسَانِهِ .
 - (٣) خِلَافَ الْمُرَكَّبِ . مَا لَا تَعْقِيدَ فِيهِ .
 - (٤) رَجُلٌ بَسِيطُ الْوَجْهِ : مُتَهَلِّلٌ (مَجَازٌ) .
 - (٥) رَجُلٌ بَسِيطُ الْبَدَنِ : كَرِيمٌ وَسَمِيحٌ (مَجَازٌ) .
- أَمَّا (الْبَسِيطَةُ) فَهِيَ مَا انْبَسَطَ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَوَى مِنْهَا .

(٨١) بَوَاسِلٌ وَ بُسْلٌ وَبُسْلَاءٌ

وَيُخَلِّقُونَ مَنْ يَقُولُ : رِجَالٌ بَوَاسِلٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَجُلٌ بَاسِلٌ وَرِجَالٌ بَسْلٌ ، وَرَجُلٌ بَسِيلٌ وَرِجَالٌ بَسْلَاءٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَوَاسِلَ) هِيَ جَمْعُ (بَاسِلَةٌ) . وَيَدْعُونَ أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْمَعْ مِنْ صِفَاتِ الْمَذْكَرِ الْعَاقِلِ عَلَى (فَوَاعِلٌ) سِوَى ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ ، هِيَ : هَالِكٌ وَفَارَسٌ وَنَاكِسٌ (النَّاكِسُ : الرَّجُلُ الْمُطَاطِئُ رَأْسَهُ) ، فَتَصْبِحُ : هَوَالِكٌ وَفَوَارِسٌ وَنَوَاكِسُ .

وَلَكِنْ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ الْمُعَاَصِرِينَ اهْتَدَى ، فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ ، إِلَى جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ جَاوَزَتْ الثَّلَاثِينَ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَصِفٌ لِمُذْكَرٍ عَاقِلٍ . وَمِنْ هَذِهِ الْجُمُوعِ : سَابِقٌ وَسَوَابِقُ ، سَابِحٌ وَسَوَابِحُ ، حَابِسٌ وَحَوَابِسُ ، قَارِئٌ وَقَوَارِئُ ، كَاهِنٌ وَكَوَاهِنُ ، عَاجِزٌ وَعَوَاجِزُ ، حَاجٌ وَحَوَاجٌ ، رَافِدٌ وَرَوَافِدُ ، غَائِبٌ وَغَوَائِبُ .

وَقَبْلَ ذَلِكَ وَقَفَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْبَغْدَادِيُّ ، صَاحِبُ

الْجَلَالِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ (الْبِرْعَوْتِ) أَنَّهُ مَثَّلْتُ الْبَاءَ . وَذَكَرَ الذَّمِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ : (حَيَاةَ الْحَيَوَانَ الْكَبْرَى) : (الْبِرْعَوْتِ) بِالْبَاءِ الْمَثَلَّةِ ، وَصَمَّ بَائِهِ أَشْهُرٌ مِنْ كَسْرِهَا .

(٧٤) الدَّوَارَةُ أَوْ الْبِرْكَارُ أَوْ الْبِرْجَلُ

ويقولون : اسْتَعْمَلَ الْمُهَنْدِسُ الْبِرْكَارَ . وَيُطْلَقُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ اسْمَ فِرْجَارٍ أَوْ بِيْكَارٍ . وَقَدْ عَرَفَتِ الْعَرَبُ الْفِرْجَارَ . وَأَطْلَقَتْ عَلَيْهِ اسْمَ الدَّوَارَةِ ، كَمَا ذَكَرَ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ . أَمَّا فِرْجَارٌ أَوْ بِرْكَارٌ فَهُمَا كَلِمَتَانِ فَارْسِيَّتَانِ ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِمَا . وَأَضَافَ الْوَسِيطَ إِلَيْهِمَا كَلِمَةَ الْبِرْجَلِ .

(٧٥) الْبِرْمِيلُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْوِعَاءِ الْخَشْبِيِّ ، الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ الْخَلُّ وَخِلَافَهُ اسْمُ بَرْمِيلٍ . وَالصَّوَابُ : بَرْمِيلٌ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ أَقْرَبُهَا جَمْعُ دَارِ الْعُلُومِ فِي الْجَدُولِ رَقْمٌ : ٦٥ .

(٧٦) الْبُرْهَةُ وَالْهَيْهَةُ

ويقولون : أَقَامَ عِنْدَهُ بُرْهَةٌ ، (يُرِيدُونَ : مُدَّةٌ قَصِيرَةٌ مِنَ الزَّمَنِ) . وَالصَّوَابُ : أَقَامَ عِنْدَهُ هَيْهَةٌ ، أَوْ مُدَّةٌ قَصِيرَةٌ مِنَ الزَّمَنِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى بُرْهَةٍ : الْمُدَّةُ الطَّوِيلَةُ مِنَ الزَّمَانِ (كَمَا يَقُولُ الصَّحَّاحُ) .

وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ ، كَقَوْلِكَ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ سَنَةً مِنَ الدَّهْرِ . وَيُورِدُ الصَّحَّاحُ وَلِسَانَ الْعَرَبِ وَتَاجَ الْعُرُوسِ كَلِمَةَ بُرْهَةٍ ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى بُرْهَةٍ .

وَيُجِيزُ الْقَامُوسُ وَالتَّاجُ أَنْ تَشْمَلَ (بُرْهَةٌ) الْمُدَّةُ الْقَصِيرَةَ أَيْضًا ، وَلَكِنَّا لَا بُدَّ لَنَا مِنْ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ هَيْهَةٍ لِلْمُدَّةِ الْقَصِيرَةِ جِدًّا دَفْعًا لِللَّابِتِاسِ .

(٧٧) الْبِسِيلَةُ

ويقولون : الْبِرْبِيلَا أَوْ الْبِرَالِيَا طَعَامٌ لَدُّ . وَالصَّوَابُ : الْبِسِيلَةُ أَوْ الْبِسِيلُ طَعَامٌ لَدُّ .

(٧٨) بَلْبَلُ الْإِبْرِيْقِ لَا بَرُّ بَرُّهُ

وَيُسَمُّونَ قَنَاءَ الْإِبْرِيْقِ الَّتِي يَنْصَبُ مِنْهَا الْمَاءُ بَرُّبُرًا ، أَوْ

خزانة الأدب (في الجزء الأول ، صفحة ١٩٠ . طبعة المطبعة السلفية) ، عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ :
وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا بَرِيدًا ، رَأَيْتَهُمْ

خَضَعُ الرِّقَابِ . نَوَاكِيسَ الأَبْصَارِ
وَمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ (نَوَاكِيسَ) ، فَعَرَضَ أَمْثَلَةً
مِنْ هَذَا الْجَمْعِ ، جَاوَزَتْ العَشْرَةَ ، ثُمَّ وَصَلَتْ بَعْدَهُ إِلَى مَا يُرْبِي
عَلَى الثَّلَاثِينَ .

وَذَكَرَ الفُيُومِيُّ ، فِي مَادَّةِ (فَرَسٍ) مِنَ المِصْبَاحِ المُنِيرِ ،
بَعْضًا مِنْ تِلْكَ الجُمُوعِ الَّتِي ذُكِرَتْ أَيْفًا ، وَبَعْضًا بَعَابُهَا ،
مِثْلُ : صَاحِبٍ وَصَوَّاحِبٍ ، وَنَاكِيسٍ وَنَوَاكِيسٍ ، وَخَوَالِفٍ (جَمْعُ
خَالِفٍ وَخَالِيفَةٍ ، وَهُوَ القَاعِدُ المُتَخَلِّفُ) .

وَقَالَ الزَّيْدِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (تَاجِ العُرُوسِ) ، فِي مَادَّةِ
قُرَّانٍ ، عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى (قَوَارِيءِ) ، مَا نَصَّهُ : (قَوَارِيءِ)
كَدَنَائِيرٍ - وَفِي نَسَخَتِنَا (قَوَارِيءِ) كَفَوَاعِلِ ، وَجَعَلَهُ شِخْصَا
مِنَ التَّحْرِيفِ . قُلْتُ : إِذَا كَانَ جَمْعُ « قَارِيءٍ » فَلَا مُخَالَفَةَ
لِللِّسْمَاعِ وَلَا لِلْقِيَاسِ ، فَإِنَّ فَاعِلًا يُجْمَعُ عَلَى « فَوَاعِلٍ » .

لِذَا ، لَا يُحْطَى مَنْ يَجْمَعُ كُلَّ صِفَةٍ لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ عَلَى
وِزْنِ (فَاعِلٍ) عَلَى (فَوَاعِلِ) ، وَلَكِنَّ الأَفْضَلَ أَنْ لَا تَجْمَعَ عَلَى
(فَوَاعِلِ) إِلاَّ الكَلِمَاتِ الَّتِي تَجِدُهَا فِي المَعَاجِمِ .
أَمَّا (فَاعِلٍ) ، إِذَا كَانَ وَصْفًا خَاصًّا بِالْمَوْثِقِ العَاقِلِ ، فَإِنَّهُ
يُجْمَعُ عَلَى (فَوَاعِلِ) ، مِثْلُ : طَالِقٍ وَطَوَالِقٍ ، وَحَامِلٍ وَحَوَامِلٍ ،
وَعَاقِرٍ وَعَوَاقِرٍ .

وَإِذَا كَانَ (فَاعِلٍ) اسْمًا ، يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلِ)
أَيْضًا ، مِثْلُ : جَائِزٍ وَجَوَائِزٍ (الجَائِزُ : الخَشْبَةُ فَوْقَ حَائِطَيْنِ . أَوْ
الخَشْبَةُ الَّتِي تُحْمَلُ خَشْبِ السَّقْفِ) . وَمِثْلُ كَاهِلٍ وَكَوَاهِلِ
(الكَاهِلُ : المَكَانُ الَّذِي تَتَلَقَى فِيهِ الكَيْفَانِ) .

وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى (فَوَاعِلِ) كُلُّ وَصْفٍ لِمَذْكَرٍ غَيْرِ
عَاقِلٍ ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) ، مِثْلُ : صَاهِلٍ وَصَوَاهِلِ ، وَشَاهِنٍ
وَشَوَاهِقٍ .

(٨٢) البشارة أو البشارة

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يُطْلِقُ عَلَى مَا يُعْطَى لِلْبَشِيرِ بَخِيرٍ مُفْرَحٍ اسْمٌ
بِشَارَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّهُ بِشَارَةٌ (بِضَمِّ البَاءِ) ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى حَدِيثِ
نُوبَةَ كَعْبٍ : « فَأَعْطِيتهُ نُوبِي بِشَارَةً » . وَلَكِنْ مَعْظَمُ المَعَاجِمِ
تَقُولُ :

(١) البشارة أو البشارة : مَا يُعْطَاهُ المَبْشِرُ بِأَمْرِ مُفْرَحٍ .

(٢) البشارة أو البشارة : مَا بُشِّرَتْ بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ كَمَا يَرَى
أَبْنُ سَيِّدِهِ ، أَوْ البِشَارَةُ المُطْلَقَةُ لَا تَكُونُ إِلاَّ بِالْخَيْرِ . وَتَكُونُ بِالشَّرِّ
إِذَا كَانَتْ مُقَدِّمَةً ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ آلِ
عِمْرَانَ : ﴿ قَبِّضْهُمْ بِعَدَابِ آلِهِ ﴾ .

وَقَالَ الفَحْرُ الرَّازِيُّ فِي أَثْنَاءِ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ
أَحَدُهُمُ بِالْأُنثَى ﴾ : « التَّبَشِيرُ فِي عَرَفِ اللُّغَةِ مُخْتَصٌّ بِالْخَيْرِ
الَّذِي يُعْدَى السُّرُورِ ، إِلاَّ أَنَّهُ بِحَسَبِ أَصْلِ اللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنِ الخَيْرِ
الَّذِي يُؤْتَى فِي البِشْرَةِ تَغْيِيرًا . وَهَذَا يَكُونُ لِلْحُزْنِ أَيْضًا » .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : « وَأَصْلُ هَذَا كَلِمَةٌ أَنَّ بِشْرَةَ الإِنْسَانِ تَبْسِيطُ
عِنْدَ السُّرُورِ ، مِنْ هَذَا قَوْلُهُمْ : فَلَنْ يُلْقَانِي بِبَشِيرٍ ، أَيُّ : بِوَجْهِ
مُبْسِطٍ » .

(٣) البشارة : مَا بُشِّرَ مِنْ ظَاهِرِ الجِلْدِ أَوْ غَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : « أَمْرُنَا أَنْ تَبْشُرَ الشَّوَابِ بِشَرًّا » ، أَيُّ :
نَحْفَهَا حَتَّى تَبِينَ بَشْرَتُهَا .

وَعِنْدَهُ : بَشْرٌ يَبْشُرُ أَوْ يَبْشُرُ بِشَرًّا ، وَفِي المِصْبَاحِ : بَشِيرٌ
يَبْشُرُ مِثْلُ : فَرِحَ يَفْرَحُ وَرَبًّا وَمَعْنَى .

(٤) البشارة : الجَمَالُ وَالحُسْنُ . قَالَ الأَعْمَشِيُّ :

وَرَأَتْ بَانَ الشَّيْبِ جَاءَ نَبَهُ البِشَارَةُ وَالبِشَارَةُ
لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُطْلِقَ الكَلِمَةَ (بُشَارَةٌ) أَوْ (بِشَارَةٌ) عَلَى مَا
يُعْطَى لِلْمَبْشِيرِ بِخَيْرٍ مُفْرَحٍ ، وَعَلَى كُلِّ خَيْرٍ سَارٍ أَوْ مُحْزِنٍ
يُقْلَقُ البِنَا .

(٨٣) بآشَرَّ العَمَلِ

وَيَقُولُونَ : بَاشَرَّ فَلَانٌ بِالعَمَلِ ، أَوْ فِي العَمَلِ . وَالصَّوَابُ :
بَاشَرَ العَمَلَ ، أَيُّ : وَلِيَهُ بِنَفْسِهِ (مَجَازٌ) .

(٨٤) بَصَرَهُ الشَّيْءَ وَبِالشَّيْءِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : بَصَرَهُ بِالشَّيْءِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : بَصَرَهُ الشَّيْءَ . وَلَكِنْ أَساسُ البَلَاغَةِ يَقُولُ : « بَصَرْتُهُ كَذَا
وَبَصَرْتُهُ بِهِ : إِذَا عَلَّمْتَهُ إِبَاهُ » .

وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ المُنِيرِ : « وَبِتَعَدَى (الفعل بَصَرَ)
بِالتَّضْعِيفِ إِلَى ثَانٍ ، قِيَالُ : بَصَرْتُهُ بِهِ تَبْصِيرًا » .

ثُمَّ جَاءَ مَدُّ القَامُوسِ فَأَلْعَجِمَ الوَسِيطَ وَأَجَارَا الفَعْلَيْنِ : بَصَرَهُ
الشَّيْءَ وَبَصَرَهُ بِالشَّيْءِ كِلَيْهِمَا .

فَأَطْلِقُوا عَلَيْهِ لَفْظَ الْإِحْرَامِ ، مِنْ بَابِ التَّسْمِيَةِ بِالْمَصْدَرِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ آيُنُ بَطُوْلَةَ كَلِمَةِ «إِحْرَامٍ» بَدَلًا مِنْ «دِثَارٍ» .

(٩٠) هَذَا الْبَطْنُ وَهَذِهِ الْبَطْنُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْبَطْنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْبَطْنَ مُذَكَّرٌ ، وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ التَّذْكَيرُ وَالتَّأْنِيثُ . جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالْمُخْتَارِ : وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَ الْبَطْنِ لَعْنَةٌ .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَهُ لَعْنَةٌ .

وَيَنْقُلُ مَدُّ الْقَامُوسِ عَنِ الصِّحَاحِ وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ السِّجِسْتَانِيِّ أَنَّهُمَا يَجِزَانِ تَأْنِيثَ كَلِمَةِ (بَطْنٍ) . وَأَجَازَ الْأَصْمَعِيُّ تَذْكَيرَهُ وَتَأْنِيثَهُ .

وَذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي الْمُزْهِرِ ، نَقْلًا عَنْ ابْنِ مَالِكٍ أَلْفَاظًا مِمَّا يُذَكَّرُ وَيؤنثُ مِنْ أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ ، وَعَدَّ مِنْهَا الْبَطْنَ . وَنَصَّ ابْنُ الْأَثِيرِ عَلَى جَوَازِ تَذْكَيرِ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثِهِ . لِذَا يَجُوزُ لَنَا تَذْكَيرُ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثُهُ .

(٩١) بَعَثَهُ وَبَعَثَ بِهِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ بَوْلَدِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ وَوَلَدِي ، لِأَنَّهُ يُقَالُ لِلشَّخْصِ : بَعَثَهُ ، وَوَلَدِي . وَبَعَثَ بِهِ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يُقَالُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ فُلَانًا ، إِذَا ذَهَبَ وَحَدَهُ ، وَبَعَثْتُ إِلَيْكَ بَوْلَدِي ، إِذَا أَرْسَلْتَهُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ شَيْئًا ، فَإِنَّ الْفِعْلَ يُعَدَّى إِلَيْهِ بِالْبَاءِ ، نَحْوُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ بَهْدِيَّةً أَوْ بِرِسَالَةٍ ؛ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَذْهَبُ وَحَدَهَا ، بَلْ تَذْهَبُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ . وَإِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ حَيَوَانًا ، يَعْرِفُ الْمَكَانَ بِنَفْسِهِ ، كَمَا يَعْرِفُ حَمَامُ الرَّاجِلِ وَالْجَوَادُ وَالْكَلبُ وَبَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ الْآخَرَى الْمَنَازِلَ الَّتِي تَعِيشُ فِيهَا ، قُلْتُ : بَعَثْتُ جَوَادِي إِلَى مَنْزِلِي ، إِذَا كَانَ جَوَادُكَ قَدْ تَعَوَّدَ الذَّهَابَ إِلَى مَنْزِلِكَ بِنَفْسِهِ . وَقَوْلُ : بَعَثْتُ بَوْلَدِي أَوْ بِالْجَوَادِ إِلَى الْمَنْزِلِ ؛ إِذَا كَانَا لَا يَعْرِفَانِ الطَّرِيقَ إِلَى الْمَنْزِلِ وَحَدَهُمَا ، وَيَحْتَاجَانِ إِلَى دَلِيلٍ يُرْشِدُهُمَا إِلَيْهِ .

جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : «بَعَثَهُ بِبَعَثِهِ بَعَثًا» أَرْسَلَهُ وَحَدَهُ ، وَبَعَثَ بِهِ : أَرْسَلَهُ مَعَ غَيْرِهِ . وَالْمَبْعُوثُ بِهِ هُنَا قَدْ يَكُونُ شَخْصًا ، وَقَدْ يَكُونُ شَيْئًا غَيْرَ عَاقِلٍ .

(٨٥) أَبْصَرُهُ ، بَصَرَ بِهِ

وَيَقُولُونَ : أَبْصَرَ بِهِ يَتَقَهَّرُ . وَالصَّوَابُ : أَبْصَرَهُ يَتَقَهَّرُ . وَمِنْ مَعَانِي أَبْصَرَهُ :

(١) آخِرُهُ بِمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ عَيْنُهُ .

(٢) جَعَلَهُ بَصِيرًا .

(٣) أَبْصَرَ : أَتَى الْبَصْرَةَ .

(٤) خَرَجَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ (مَجَازٌ) .

(٥) أَبْصَرَ الطَّرِيقَ : اسْتَبَانَ وَوَضَحَ .

أَمَّا حَرْفُ الْجِرِّ (الْبَاءِ) ، فَيَتْلُو الْفِعْلَ :

(١) بَصَرَ بِالشَّيْءِ : رَأَاهُ . أَبْصَرَهُ .

(٢) بَصَرَ بِعَمَلِهِ : صَارَ عَالِمًا بِهِ .

(٣) بَصَرْتَهُ بِالشَّيْءِ أَوْ بَصَرْتَهُ الشَّيْءَ : عَلَّمْتَهُ إِيَّاهُ .

(٨٦) الْبَصُوءَةُ

وَيَقُولُونَ : بَصْءٌ جَمْرٌ . وَالصَّوَابُ : بَصُوءَةٌ . وَهِيَ الشَّرُّ وَالْجَمْرَةُ . يُقَالُ : «مَا فِي الرَّمَادِ بَصُوءَةٌ» أَي : شَرَارَةٌ وَلَا جَمْرَةٌ . وَجَاءَ فِي التَّاجِ : «وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بَصْءَةً» .

(٨٧) بَطِخَ

وَيَفْتَحُونَ بَاءَ الْفَاكِهِةِ الْمَعْرُوفَةِ ، وَيَقُولُونَ : بَطِخَ . وَالصَّوَابُ : بَطِخَ . وَيُنَكِّرُ صَاحِبُ الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ وَجُودُ اسْمٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَزَانَ قَبِيلٍ .

(٨٨) الْبَيْطَارُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الَّذِي يُعَالِجُ الدَّوَابَّ ، وَيُسَمَّرُ نِعَالُهَا ، اسْمٌ بَيْطَارٌ . وَمِنْهَاكُ اسْمٌ كَثِيرَةٌ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ تَحْمِلُ هَذَا الْأَسْمَ . وَالصَّوَابُ : بَيْطَارٌ (بِنَفْحِ الْبَاءِ ، لَا بِكِسْرِهَا) . وَالْجَمْعُ : بَيْاطِيرٌ . وَمِنْ مَرَادِفَاتِ الْبَيْطَارِ : بَيْطَرٌ وَبَيْطَرٌ وَبَطِيرٌ وَبَيْطِرٌ .

(٨٩) دِثَارٌ لَا بَطَانِيَّةٌ

وَيُسَمَّنُ مَا يَتَعَطَّى بِهِ النَّائِمُ بَطَانِيَّةً أَوْ حَرَامًا . وَفِي الْمُعْجَمَاتِ نَعْنَيْنَا كَلِمَةَ دِثَارٍ عَنِ اسْتِعْمَالِ تَيْبِكِ الْكَلِمَتَيْنِ .

وَيُجِيزُ بَعْضُ الْمُؤَلِّدِينَ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ إِحْرَامٍ . وَالْإِحْرَامُ مَصْدَرٌ : أَحْرَمَ الْحَاجُّ ، لِأَنَّ الْمَحْرَمَ لَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَخِيطًا ،

وفي الآية ٢١٣ من سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ .

(٩٢) الْبِعَادُ

ويقولون : أَضْمَى أُمَّهُ الْبِعَادُ . وَالصَّوَابُ : الْبِعَادُ (أَحَدٌ مَصْدَرِي الْفِعْلِ : بَاعَدَ) . أَمَا بَعَادَ فَمَعْنَاهَا : بَعِيدٌ ، وَمِثْلُهَا : بَاعِدٌ . وَجَمَعَ بَعِيدٌ وَبَاعِدٌ وَبَعَادٌ ، هُوَ : بَعْدَاءٌ وَبُعْدٌ وَبُعْدَانٌ . أَمَا الْمِبَاعَدَةُ فَهِيَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي لِلْفِعْلِ بَاعَدَ ، وَتَعْنِي : الْبُعْدُ .

(٩٣) بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا

ويقولون : هُوَ بَعِيدٌ عَنَّا . وَالْأَعْلَى : هُوَ بَعِيدٌ مِنَّا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدَةٌ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ٨٩ مِنْ السُّورَةِ نَفْسِهَا : ﴿ وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٌ ﴾ . (اللسان والتأج) .
وجاء في الوسيط : تَبَعَدَ مِنْهُ وَعَنَهُ .

(٩٤) انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ

ويقولون : انْضَمَّوْا إِلَى بَعْضِهِمُ الْبَعْضُ ، وَشَكُّوا بَعْضُهُمُ الْبَعْضُ . وَالصَّوَابُ : انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَشَكَ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ .

(٩٥) لَا يَنْبَغِي لَهُ

ويقولون : لَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا . وَالصَّوَابُ : لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ (يس) : ﴿ وَلَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ﴾ .

وقد جاء الفعل (ينبغي) في القرآن الكريم ستَّ مرَّاتٍ ، مَثَلُوا بِحَرْفِ الْجَزْرِ (اللام) ، وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ سُبِقَتْ بِأَدْوَاتِ نَفْيٍ . (راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٩٦) الْمَقْدُونِسُ لَا الْبَقْدُونِسُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ بَقْدُونِسٍ ، بَيْنَا نَجْمِعُ الْمَعْجَمَ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَقْدُونِسٌ ، وَيَقُولُ مِصْطَفَى

الشَّهَائِي فِي كِتَابِهِ (أخطاء شائعة) إِنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ كَلِمَةِ مَقْدُونِيَا .

وَجَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ أَنَّ الْمَقْدُونِسَ هُوَ الْكَرْفَسُ الْمَاقْدُونِي ، وَقَالَ مَثْنُ اللَّعْنَةِ إِنَّهُ يُسَمَّى الْكَرْفَسَ الرَّومِيَّ أَيْضًا .

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِعِنَا إِجَازَةَ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَقْدُونِس) ، الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الْعَالَمُ الْعَرَبِيُّ كُلُّهُ ، لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ :

- (١) هَذِهِ الْكَلِمَةُ دِخِيلَةٌ ، وَليْسَتْ عَرَبِيَّةً .
- (٢) الْمَطْلُوبُ إِبْدَالُ حَرْفٍ وَاحِدٍ بِآخَرَ .
- (٣) عَدَدُ الْأَفْعَالِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَبْدَأُ بِ (بِ) أَرْبَعَةٌ عَشَرَ فِعْلًا ، بَيْنَا عَدَدُ الْأَفْعَالِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَبْدَأُ بِ (مِ) لَا يَتَجَاوَزُ أَحَدَ عَشَرَ فِعْلًا .

فَمَا هُوَ رَأْيِي مَجَامِعِنَا ، الَّتِي إِنْ وَاقَفَتْ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَقْدُونِس) ، كَمَا وَقَفَتْ الْمَعْجَمُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (مَقْدُونِس) ، تَكُونُ قَدْ حَالَتْ دُونَ وَقُوعِ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ مِليُونِ عَرَبِيٍّ يَوْمِيًّا فِي الْخَطَا ؛ لِأَنَّهَا تَكَادُ تَسْتَعْمَلُ (الْمَقْدُونِس) فِي مُعْظَمِ مَا كَلِمْنَا ، وَلِأَنَّ فِيهِ مِنَ الْحَيَمِينَاتِ (الْفَيْتَامِينَاتِ) مَا يَضَعُهُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَعْزِيَةِ الْمُفِيدَةِ ؟

(٩٧) الْبِقَالُ لَا الْبَقَالُ

وَيُسَمَّوْنَ بِبَاقِ الْعَدَسِ وَالْجَوْنِ وَسَائِرِ الْمَأْكُولَاتِ بَقَالًا . وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ بَدَالٌ .

أَمَا الْبِقَالُ فَهُوَ بَاقِ الْبُقُولِ ، أَيِ الْخُضْرِ ، وَيُسَمَّى الْخُضْرَ وَالْبِقْلُ هُوَ مَا نَبَتَ فِي بَرِّهِ ، لَا فِي أُرُومَةٍ ثَابِتَةٍ ، وَاحِدَتُهُ بَقْلَةٌ وَالْجَمْعُ : بُقُولٌ وَأَبْقَالٌ .

أَمَا قَوْلُهُمْ : بَاعَ الزَّرْعَ وَهُوَ بَقْلٌ ، فَيَعْنِي أَنَّهُ أَخْضَرُ لَمْ يُلْدَرْكُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَادْعُ لَنَا رَبَّنَا يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا نَتَّبِعُ الْأَرْضُ ؛ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصِلِهَا ﴾ .

(٩٨) الشَّهَادَةُ الثَّانَوِيَّةُ لَا الْبِكَالُورِيَا

ويقولون : فَازَ الطَّالِبُ بِالْبِكَالُورِيَا . وَالصَّوَابُ : فَازَ بِالشَّهَادَةِ الثَّانَوِيَّةِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ بِكَالُورِيَا يُونَانِيَّةٌ . وَبِجِبِّ أَنْ نَقُولَ : الشَّهَادَةُ الْإِعْدَادِيَّةُ بَدَلًا مِنَ الْبِرُوفِيَّةِ ، وَالشَّهَادَةُ الْإِبْتِدَائِيَّةُ بَدَلًا مِنَ السَّرْتِفِيكَا .

(٩٩) عَلَى بَكَرَةٍ أَبِيهِمْ

ويقولون : جَاءُوا عَنْ بَكَرَةِ أَبِيهِمْ . وَالصَّوَابُ : جَاءُوا عَلَى

- (١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّتِ فِي تَهْدِيبِ الْأَلْفَاظِ .
 (٢) ثُمَّ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ .
 (٣) قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصِّحَاحِ .
 (٤) قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ فِي مَتَحَيَّرِ الْأَلْفَاظِ .
 (٥) فَالرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِي فِي الْمُفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ .
 (٦) فَالرَّازِي فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ .
 (٧) فابنِ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ .
 (٨) فَالفَرُوزِ أبادِي فِي القَامُوسِ .
 (٩) فَالزَّيْدِي فِي التَّاجِ .
 (١٠) فَالْبُسْتَانِي فِي مُحِيطِ الْمُحِيطِ .
 (١١) فَمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِي فِي الْمُعْجَمِ الوَسِيطِ .
 وَلَكِنْ :

اقتصر أبو منصور الثعالبي في كتابه « فقه اللغة ووسر العربية » على قول: بلع (بفتح اللام) الطعام في فصل (تقسيم الأكل والشرب على أشياء مختلفة) .

وأجاز كسر اللام في الفعل (بلع) وفتحها :

- (أ) الفوسمي الذي قال في المصباح المنير : « يَلْعَتُ الطَّعَامُ بَلْعًا مِنْ بَابِ تَعَبَ ، وَالمَاءَ وَالرَّبِيقَ بَلْعًا (ساكن اللام) ، وَبَلَعْتُهُ بَلْعًا (مِنْ بَابِ نَفَعَ) ، نَعْفٌ .
 (ب) وتلاه أدورد لآين في معجمه (مد القاموس) ، فأجاز ما يأتي :

(١) يَلْعُ المَاءُ يَبْلَعُهُ بَلْعًا (بتسكين اللام) .

(٢) وَيَلْعُ الطَّعَامُ يَبْلَعُهُ بَلْعًا (بفتح اللام) .

(٣) وَبَلَعُهُ (بفتح اللام) يَبْلَعُهُ بَلْعًا .

(٤) وَابْتَلَعَهُ يَبْتَلَعُهُ ابْتِلَاعًا .

(٥) وَبَلَعَهُ تَبْلَعًا .

(٦) وَبَلَعْتُهُ بَلْعَةً [ذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَ هَذَا الْفِعْلَ عَنِ الصِّحَاحِ

والتاج في مادة (بلع)] .

ثُمَّ اسْتَشْهَدَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (ابْتَلَعُ) بِالْمَثَلِ

الْعَرَبِيِّ : « لَا يَصْلُحُ رَفِيقًا مَنْ لَمْ يَبْتَلَعْ رِيقًا » ، وَقَالَ

إِنْ مَنَاهُ : لَا يَصْلُحُ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْظُمَ عِظْمَهُ

لِلْمُرَافَقَةِ .

(ج) ثم قال الشيخ أحمد رضا في معجمه (من اللغة) : يَلْعُ

يَبْلَعُ بَلْعًا ، وَبَلَعُ يَبْلَعُ بَلْعًا نَعْفٌ .

لذا يجوز أن نقول :

بَكْرَةَ أَبِيهِمْ . أَي : جَاءُوا جَمِيعًا ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ (الأصمعي) .

(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٠٠) هَذَا الْبَلْدُ وَ هَذِهِ الْبَلْدُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْبَلْدُ جَمِيلَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَذَا الْبَلْدُ جَمِيلٌ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ :

(١) بقوله تعالى في الآية ٣٥ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ﴾ . وَيُرْوَدُ كَلِمَةُ (الْبَلْدُ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُذَكَّرَةً ثَمَانِي مَرَّاتٍ أُخْرَى .

(٢) وَيَذَكَّرُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَاجِمِ (بَلْدٌ وَبَلْدَةٌ) مَعًا ، مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ أَنَّ كَلِمَةَ (بَلْدٌ) مُذَكَّرَةٌ ، دُونَ أَنْ تَذَكَّرَ تِلْكَ الْعَاجِمُ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ يَجُوزُ فِيهَا التَّذْكَيرُ وَالتَّنْثِيثُ كِلَاهِمَا .

(٣) وَبِاسْتِشْهَادِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِي فِي مُفْرَدَاتِهِ بِالآيَاتِ الْكَرِيمَةِ ، الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا كَلِمَةُ (الْبَلْدُ) مُذَكَّرَةً ، وَبِالَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا كَلِمَةُ (الْبَلْدَةُ) مُؤنَّثَةً ، وَفِي آيَاتٍ مُفْصِلَةٍ عَنِ الْأُولَى .

(٤) وَيَقُولُ الْقَامُوسُ : « النَّزُولُ يَبْلَعُ مَا بِهِ أَحَدٌ » ، وَلَمْ يَقُلْ : مَا بِهَا أَحَدٌ .

وَلَكِنْ :

(أ) عَدَمُ الاسْتِشْهَادِ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَلْدٌ) مُؤنَّثَةً ، وَعَدَمُ وَرُودِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُؤنَّثَةً لَا يُعْنِي عَدَمَ جَوَازِ تَأْنِيثِهَا .

(ب) قَالَ اللِّسَانُ : « الْبَلْدُ : الدَّارُ (بمعانية) . قَالَ سَيِّبَوَيْهٌ : هَذِهِ الدَّارُ نَعَمَتِ الْبَلْدُ فَانْتِ » ، لِأَنَّ (الْبَلْدُ) هُنَا حَمَلَتْ مَعْنَى الدَّارِ ، وَالدَّارُ مُؤنَّثَةٌ .

(ج) وَتَلَاهُ الْمِصْبَاحُ فَقَالَ : « الْبَلْدُ يَذَكَّرُ وَيؤنَّثُ . وَالْجَمْعُ : بُلْدَانٌ . وَالبَلْدَةُ الْبَلْدُ وَجَمْعُهَا : بِلَادٌ » .

(د) ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا وَرَدَ فِي اللِّسَانِ .

وهذه البراهين تجيز لنا أن نقول :

(١) هَذَا الْبَلْدُ جَمِيلٌ .

(٢) هَذِهِ الْبَلْدُ جَمِيلَةٌ .

(١٠١) يَلْعُ الطَّعَامُ وَبَلَعُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : يَلْعُ الطَّعَامُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : يَلْعُ الطَّعَامُ ، اسْتِنَادًا إِلَى :

وَجَمَعُهَا : يَبِضُّ .

(١٠٦) بُنْدُقِيَّاتٍ

ويجمعون البُنْدُقِيَّةَ الَّتِي تَرْمِي بِهَا الرِّصَاصَ عَلَى بِنَادِقٍ .
وَالصَّرَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى : بُنْدُقِيَّاتٍ . أَمَا بِنَادِقٍ فَهِيَ جَمْعُ
بُنْدُقٍ ، وَهُوَ مَا يَنْتَقَلُ بِهِ (فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ) . وَوَاحِدَةُ البُنْدُقِ :
بُنْدُقَةٌ . وَالبُنْدُقُ أَيْضًا : مَا يُرْمَى بِهِ (مَجَازٌ) .

(١٠٧) نُزْلٌ لَا بِنَسِيُونَ

ويقولون : يُقِيمُ فُلَانٌ فِي البِنَسِيُونَ ، وَكَلِمَةُ بِنَسِيُونَ قَرْنِيَّةٌ .
وَالصَّرَابُ : يُقِيمُ فُلَانٌ فِي نُزْلٍ . وَهُوَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُؤَلَّدَةِ ، أَيْ
الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا النَّاسُ قَدِيمًا بَعْدَ عَصْرِ الرِّوَايَةِ .

(١٠٨) كَسِرَتْ بِنَصْرُهُ

ويقولون : كَسِرَ بِنَصْرُهُ . وَالصَّرَابُ : كَسِرَتْ بِنَصْرُهُ ؛
لِأَنَّ البِنَصْرَ مُؤَنَّثَةٌ وَمَكْسُورَةٌ الصَّادُ . وَالبِنَصْرُ هِيَ الإِصْبَعُ بَيْنَ
الْوَسْطِيِّ وَالخَنَصِرِ . وَجَمَعُهَا : بِنَاصِرٍ وَبِنَاصِرَةٌ .
أَمَا الخَنَصِرُ فَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ أَيْضًا ، وَيَجُوزُ أَنْ تُفْتَحَ صَادُهَا
فَنَقُولُ الخَنَصِرَ أَيْضًا . وَالْجَمْعُ : خَنَاصِرٌ . قَالَ سَبْيَوِيُّ :
لَا تُجْمَعُ الخَنَصِرُ بِالأَلْفِ وَالتَّاءِ اسْتِغْنَاءً بِالتَّكْسِيرِ ، وَلَهَا نَظَائِرٌ ،
مِثْلُ : فَرَسِينَ وَفَرَايسَ (الفَرَسِينَ) : طَرَفٌ خَفِيفٌ البَعِيرِ .

(١٠٩) المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصِّنَاعِيُّ

لَا البِنَكُ

ويقولون : البِنَكُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصِّنَاعِيُّ . وَيُصَحِّحُهَا
بَعْضُهُمْ فَيَقُولُ : المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصِّنَاعِيُّ . وَالصَّرَابُ :
المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوِ الصِّنَاعِيُّ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ هُوَ : صَرَفَ
يَصْرِفُ صَرْفًا . وَاسْمُ المَكَانِ بِصَاحِغٍ عَلَى وَزْنِ (مَفْعَلٌ) إِذَا كَانَ
الفِعْلُ صَاحِحًا الآخِرَ مَكْسُورَ العَيْنِ فِي المَصَارِعِ .

(١١٠) بِنَاتِ آوَى

وَيَجْمَعُونَ آبْنَ آوَى عَلَى آبْنَاءِ آوَى . وَالصَّرَابُ : بِنَاتِ
آوَى ؛ لِأَنَّ الآبْنَ مِنْ غَيْرِ العَاقِلِ يُجْمَعُ بِالأَلْفِ وَالتَّاءِ .
أَمَا آبْنُ عَرِسٍ وَآبْنُ نَعْشٍ فَقَدْ حَكَى الأَخْفَشُ أَنَّهُ يُقَالُ :
بِنَاتِ عَرِسٍ وَتَبُو عَرِسٍ ، وَبِنَاتِ نَعْشٍ وَتَبُو نَعْشٍ . وَلَا أُدْرِي

(١) بَلِغَ الطَّعَامِ .

و (٢) بَلِغَ الطَّعَامِ .

وَأَنَا أُوْرِّثُ فَتَحَ اللَّامَ ؛ لِأَنَّهَا صَاحِبَةٌ ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ تَفْتَحُ
لَامَ (بَلِغَ) فِي الأَطْفَارِ العَرَبِيَّةِ كَافَّةً .

(١٠٢) بَلْقَيْسٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى البِنَاتِ اسْمَ مَلِكَةٍ سَبَا (بَلْقَيْسٍ) ، وَيَفْتَحُونَ
البَاءَ ، وَالصَّرَابُ كَثَرُهَا : (بَلْقَيْسٍ) .

(١٠٣) بِلَادُونًا ، تَوْرِيشَلِي ، بَالُو ، أَبُو لُونِيوس

وَيَكْتَبُونَ : بِلَادُونًا وَتَوْرِيشَلِي وَبَالُو وَأَبُولُونِيوسَ
بِلَامِيْنَ ، وَيَكْتَبُونَ بِكُتَابَةِ (نُونٍ) وَاحِدَةٍ وَ (رَاءٍ) وَاحِدَةٍ فِي
الْكَلِمَتَيْنِ الأَوَّلِيَيْنِ يَوْضَعُ شِدَّةٌ عَلَيْهِمَا . وَالصَّرَابُ : أَنْ يَضَعُوا
شِدَّةً عَلَى (اللَّامِ) كَمَا وَضَعُوهَا عَلَى (النُّونِ وَالرَّاءِ) ، وَعَلَى
(التَّاءِ) فِي (فَالِتَا) وَ (غَمَبَتَا) ، وَعَلَى النُّونِ فِي (فَيْنَا) ،
وَالرَّاءِ فِي (كَانِبَرَا) ، وَمَا شَابَهَا مِنَ الحُرُوفِ فِي الأَسْمَاءِ
الأَعْجَمِيَّةِ .

(١٠٤) زَادَ الطِّينَ بِلَّةً

ويقولونَ عِنْدَمَا تَحُلُّ نَكْبَةٌ جَدِيدَةٌ بِإِنْسَانٍ ، فَوَقَّ النِّكْبَاتِ
السَّابِقَةَ : زَادَتْ هَذِهِ النِّكْبَةُ الطِّينَ بِلَّةً . وَالصَّرَابُ : زَادَتْ الطِّينَ
بِلَّةً . وَفَعْلُهَا : بَلَّهَ يَبْلُهُ بِلَّةً وَبَلَّلًا .

(١٠٥) بُلَّةٌ أَوْ بُلْهَاءُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَجْمَعُ (أُبْلَةً) عَلَى (بُلْهَاءٍ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّرَابَ هُوَ : بُلَّةٌ ؛ لِأَنَّ (فَعْلًا) هُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ ، قِيَاسِيٌّ
لِكُلِّ وَصْفٍ لِمُدَّكَّرٍ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلٌ) ، وَوَصْفٌ لِمُؤَنَّثٍ عَلَى
وَزْنِ (فَعْلَاءُ) ، مِثْلُ : أَحْمَرٌ وَحَمْرَاءُ : حُمْرٌ . وَأُبْلَةٌ وَبُلْهَاءُ :
بُلَّةٌ .

وَلَكِنَّ التَّاجَ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « البُلْهَاءُ (كَكُرْمَاءِ) :
البُلْدَاءُ (مُؤَلَّدَةٌ) » .

لِذَا قُلْ : هُمُ بُلَّةٌ أَوْ بُلْهَاءُ .

وَالأُبْلَةُ : هُوَ الَّذِي ضَعُفَ عَقْلُهُ ، وَعَجَزَ رَأْيُهُ .
أَمَا إِنْ كَانَتْ عَيْنُ الصِّمْفَةِ بَاءً ، فَيَجِبُ قَلْبُ صَمِّهَ الفَاءِ
كَثْرَةً ، لِكَيْ تَسَلَّمَ البَاءُ مِنَ القَلْبِ ، نَحْوُ : أْبَيْضٌ وَبَيْضَاءُ ،

لماذا شَدَّ هذانِ عَنِ القَاعِدَةِ .

(١١١) ابن

ويكتبونَ كَلِمَةَ (أَبْنِ) ، إِذَا جَاءَتْ صِفَةً بَيْنَ عَلمَيْنِ أَوْ لَقْبَيْنِ أَوْ كُنْيَتَيْنِ ، دُونَ هَمْزَةِ وَصْلِ ، نَحْوُ : جَاءَ زَوَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَافِرُ فَزَّادُ بْنُ خَالِدٍ ، وَمَاتَ سَالِمُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ . وَقَدْ حَدَّثَتِ العَرَبُ هَمْزَةَ وَصْلِ (أَبْنِ) بَيْنَ الأَعْلَامِ ، بِحُجَّتِهَا الاِختِصَارُ فِي الكِتَابَةِ ، وَالأَهْتِمَامِهَا الشَّدِيدُ بِالأَنْسَابِ . وَاضْطِرَّارِهَا إِلَى إِبْرَادِ كَلِمَةِ (ابنِ) عِدَّةً مَرَّاتٍ ، عِنْدَمَا يَذْكَرُونَ سَبَبَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ .

(١١٢) ابنُ الأَحْنَاءِ

وَيَكْتُونُ القَلْبَ ب (أَبْنِ العَنَابِ) ، وَالصَّوَابُ : أَنَّ يَكْتَى ب (ابنِ الأَحْنَاءِ) ، لِأَنَّ الحَيَّةَ هِيَ القَوْسُ ، وَجَمَعُهَا : حَنَابًا وَحَنِي . أَمَّا (الأَحْنَاءُ) فَهِيَ جَمْعُ : (حَنَوٌ) ، وَهُوَ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ اغْوِجَاجٌ كَالصِّلَعِ وَمُتَعَرِّجِ الوَادِي . وَمِنْ كُنَى القَلْبِ :

ابنُ الصَّدْرِ ، وَابنُ الأَصْلَعِ ، وَابنُ الأَضْلَعِ ، وَابنُ الصَّلُوعِ ، وَابنُ الأَضْلَاحِ ، وَابنُ الجَنْبِ ، وَابنُ الجَوَانِحِ . وَمِنَ الكَلِمَاتِ المُرَادِفَةِ للقَلْبِ ، أَوْ الَّتِي تُدَلُّ عَلَيْهَ : الفؤَادُ ، الجَنَانُ ، الحَقَاقُ ، الوَجَابُ ، نَاقوسُ الصَّدْرِ ، وَجِدُّ الصَّدْرِ ، قَتَى الصَّدْرُ ، نَاسِكُ الصَّدْرِ ، رَاهِبُ الصَّدْرِ ، فَدُّ الصَّدْرِ ، بَلْبُلُ الصَّدْرِ ، هَرَّارُ الصَّدْرِ ، وَاجِدُ الأَحْنَاءِ ، وَاحِدُ الأَصْلَعِ ، أَوْ الأَضْلَاحِ ، أَوْ الصَّلُوعِ ، أَوْ الأَضَالِجِ ، نَاسِكُ الأَضْلَاحِ ، أَوْ الأَصْلَعِ ، أَوْ الصَّلُوعِ ، أَوْ الأَضَالِجِ ، أَوْ النَّابِضِ .

(١١٣) بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَاهِلِهِ

قَالَ الجَوْهَرِيُّ فِي صِيحَاحِهِ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ بِنَاءً : زَفَّهَا وَالعَامَّةُ تَقُولُ : بَنَى بِأَهْلِهِ ، وَهُوَ خَطَأٌ . ثُمَّ حَدَا الحَرِيرِيُّ حَدْوَهُ فِي كِتَابِهِ «دَرَةُ العَوَاصِ» ، وَقَالَ : وَيَقُولُونَ لِلعَمْرَسِ : قَدِ بَنَى بِأَهْلِهِ . وَوَجْهُ الكَلَامِ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ، وَالأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى عَرْسِهِ ، بَنَى عَلَيْهَا قَبَّةً ، فَيَقِيلُ لِكُلِّ مَنْ أَعْرَسَ : بَانَ . وَجَاءَ الزَّمخَشَرِيُّ ، فَصَحَّحَ فِي «مَجَازِ أسَاسِهِ» خَطَأَهُمَا ، وَقَالَ : «وَمِنَ المَجَازِ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ : دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَأَصْلُهُ أَنَّ العَمْرَسَ كَانَ يَبْنِي عَلَى أَهْلِهِ خِيَاءً ، وَقَالُوا : بَنَى بِأَهْلِهِ ، كَقَوْلِهِمْ : أَعْرَسَ بِهَا .»

وَإِذَا لَمْ تَكُنْ كَلِمَةُ (أَبْنِ) صِفَةً ، فَإِنَّمَا تُنْبِتُ هَمْزَةَ الوَصْلِ لِيهَا ، وَتُنَوِّنُ الأَسْمَ الَّذِي قَبْلَهَا ، نَحْوُ : إِنَّ مُحَمَّدًا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ . كَلِمَةَ (أَبْنِ) هُنَا خَبَرٌ (إِنَّ) ، لِأَنَّ صِفَةَ لِمُحَمَّدٍ . وَإِذَا تَقَدَّمتْ كَلِمَةُ (أَبْنِ) أَدَاةً اسْتِفْهَامٍ ، نَحْوُ : هَلْ يَاسِرُ ابْنُ تَمِيمٍ ؟ أَوْ إِذَا تُبِي أَوْ جُمِعَ ، نَحْوُ : وَسِيمٌ وَبَاهِرُ ابْنَا مُحَمَّدٍ ، وَقِيصَلُ هِلَالٍ وَخَالِدُ أَبْنَاءِ رَشَادٍ .

وَتَبَيَّنَتْ هَمْزَةُ الوَصْلِ فِي (أَبْنِ) أَيْضًا ، إِذَا أُضِيفَ إِلَى الجِدِّ أَوْ إِلَى الأُمِّ ، نَحْوُ : مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ المَطْلَبِ ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ابْنَةُ عِمْرَانَ . فَهِيَ وَقَعَتْ (أَبْنَةُ) بَيْنَ عَلمَيْنِ ، وَأَثْبَتْنَا هَمْزَةَ الوَصْلِ أَيْضًا . وَإِذَا شَبَّنا حَدَفَ الهَمْزَةَ ، قُلْنَا : مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ (بِالتاءِ المَبسُوطَةِ) . أَمَّا إِذَا جَاءَتْ كَلِمَةُ (أَبْنِ) بَيْنَ عَلمَتَيْنِ ، وَكَانَتْ فِي وَرْوِ السَّطْرِ ، فَإِنَّمَا نَكْتَبُهَا بِهَمْزَةِ الوَصْلِ ، وَنَقُولُ بِطَاطِئِ التَّارِيخِ أَسْمَهُ إِجْلَالًا وَاحْتِرَامًا لِقَائِدِ العَرَبِ الفَدِّ العَظِيمِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ .

لَقَدْ فُرِضَتْ عَلَيْنَا إِعَادَةُ هَمْزَةِ الوَصْلِ فِي رَأْسِ السَّطْرِ دِيمًا ، لِأَنَّ المَحْطُوطَاتِ كَانَتْ فِي المَاضِي تُكْتَبُ عَلَى رِقِّ لَوَلِيٍّ عَرِيضٍ ، أَوْ عَلَى جَرِيدَةٍ مِنَ النَّخْلِ كَسُيِّطَتْ أَوْرَاقُهَا ، وَوَقَعَتْ عَلَى وَرَقِ خِرَاسَانِيٍّ عَرِيضٍ ، مَصْنُوعٍ مِنَ الكِتَابَانِ . وَقَدْ جَلَّ إِنَّ هَذَا التَّوَعُّ مِنَ الوَرَقِ ، وَصَلَّ إِلَى السِّلَاحِ العَرَبِيِّ بِسَاطَةِ صَنَاعٍ مِنَ الصَّيْنِ ، صَنَعُوهُ فِي خِرَاسَانَ عَلَى مِثَالِ الوَرَقِ صَينِيٍّ . فَخَوْفًا مِنْ أَنْ نَنْسِيَ أَنَّ كَلِمَةَ (ابنِ) كَانَتْ مَسْبُوقَةً مَعْلَمٌ ، لِيُعَدَّ المَسَافِرَةُ ، فَإِنَّمَا كُنَّا مُضْطَرِّينَ إِلَى إِعَادَةِ هَمْزَةِ الوَصْلِ .

أَمَّا الآنَ - وَقَدْ بَلَغَتْ الطَّبَاعَةُ مَا بَلَغَتْهُ مِنَ الرُّقْبِيِّ ، وَأَصْبَحَ كَثِيرٌ كِتَابٌ مَطْبُوعٌ ، لَا يَتَجَاوَزُ عَرَضَ الصَّفْحَةِ فِيهِ بَضْعَةٌ نَشَرَتْ سَنَمَتْرًا ، بِسَنَطِيعِ القَارِي ، فِي أَقَلِّ مِنْ ثَانِيَةِ ، نَقَلَ بَصْرَةَ

وأجاز اللسان : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَاهِلِهِ ، وَرَوَى حَدِيثَ أَنَسٍ : « كَانَ أَوَّلُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْحِجَابِ فِي مَبْنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرِئْتِ » . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! مَتَى تُبَيِّنِي ؟ » ، أَيْ : تُدْخِلْنِي عَلَى زَوْجَتِي . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَقِيقَتُهُ : مَتَى تَجْعَلُنِي أَبْنَى زَوْجَتِي ؟
 وَقَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ :

بَنَيْتُ بِهَا قَبْلَ الْمِحَاقِ بِلَيْلَةٍ
 فَكَانَ مِحَاقًا كُلُّهُ ذَلِكَ الشَّهْرُ
 وَقَالَ ابْنُ جُنَيْبٍ : بَنَى بِأَهْلِهِ : زَفَّهَا .

وَأَجَازُ التَّاجُ : بَنَى عَلَيْهَا وَبِهَا ، وَذَكَرَ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ الَّذِي خَطَأَ مَنْ يَقُولُ : بَنَى بِأَهْلِهِ ، عَادَ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « قَدْ جَاءَ (بَنَى بِأَهْلِهِ) فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِ الْحَدِيثِ » .

وَجَاءَ فِي كَشْفِ الطَّرِيقَةِ : « قَالَ ابْنُ بَرِّي : بَنَى بِأَهْلِهِ غَيْرُ مُنْكَرٍ ، لِأَنَّ بَنَى بِهَا بِمَعْنَى دَخَلَ بِهَا » . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : « يُقَالُ لِكُلِّ دَاخِلٍ بِأَهْلِهِ بَانٍ . وَالبَاءُ وَعَلَى قَدْ يَتَعَاقَبَانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ، نَحْوُ : أَفَاضَ بِالْقَدَاحِ وَعَلَيْهَا » . وَعَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ :

بَنَى بِأَهْلِهِ : عَرَسَ بِهَا . وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ :
 لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ فِيهِ يَوْمَ ذَلِكَ عَلَى
 بَانٍ بِأَهْلٍ ، وَلَمْ تَعْرَبْ عَلَى عَرَبٍ
 لِذَا قُلْ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَنَى بِأَهْلِهِ ، وَلَا تَخَفْ .

(١١٤) شَحَبَ لَوْنُ التُّورِبِ أَوْ نَصَلَ لَا بَهْت

وَيَقُولُونَ : بَهْتٌ لَوْنٌ تَوْرِبِي . وَالصَّوَابُ : شَحَبَ لَوْنُهُ ، أَوْ تَغَيَّرَ أَوْ ضَعُفَ أَوْ نَفِضَ أَوْ نَصَلَ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ : « وَمِنَ الْمُحَدَّثِ : بَهْتُ اللَّوْنِ : ضَعْفٌ وَشَحَبٌ ، يَقُولُونَ : ثَوْبٌ بَاهِتٌ ، وَلَوْنٌ بَاهِتٌ » .

وَلَا نَسْتَطِيعُ الْأَعْتَادَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ؛ لِأَنَّ الْوَسِيطَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَيْهِ .

(١١٥) قَطَعَتْ إِنْهَامُهُ الْيُمْنَى

أَوْ قَطَعَ إِنْهَامُهُ الْأَيْمَنُ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : قَطَعَ إِنْهَامُهُ الْأَيْمَنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

(١١٦) بَاعَهُ طَوِيلٌ

وَيَقُولُونَ : بَاعَهُ طَوِيلَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَاعَهُ طَوِيلٌ ، أَوْ بَوَّعَهُ ، أَوْ بَوَّعَهُ (البَّوْعُ : هُدْيَةٌ) ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَاعَ) مُذَكَّرَةٌ وَبَلَسْتُ مُؤَنَّثَةٌ كَكَلِمَةِ (فِرَاعٍ) . قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ الْهَدَلِيُّ حَسْبَ رَوَايَةِ اللَّسَانِ :

فَلَوْ كَانَ حَبْلًا مِنْ ثَمَائِينَ قَامَةً
 وَخَمْسِينَ بَوَّعًا نَالَهَا بِالْأَنْوَالِ
 وَفِي الدِّيَوَانِ [وَتَسْمَعُ بَاعًا] . أَمَّا (بَوَّعًا) فَإِنَّهُ رَوَايَةُ الْأَخْفَشْرِ
 الَّذِي قَالَ : يُرِيدُ بَاعًا .

وَالْبَاعُ هُوَ مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَيْنِ ، إِذَا بَسَطْتَهُمَا بَيْنَهُمَا
 وَشِمَالًا . وَجَمَعَهُ : أَنْوَاعٌ . وَمِنْ مَعَانِي (الْبَاعِ) الْمَجَازِيَةِ :

(١) السَّعَةُ فِي الْمَكَارِمِ .

(٢) الشَّرْفُ وَالكَرَمُ .

(٣) قَبَصَرٌ بَاعَهُ عَنْ ذَلِكَ : لَمْ يَسَعَهُ .

(٤) رَجُلٌ طَوِيلُ الْبَاعِ ، أَيْ : الْجِسْمِ ، وَلَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ فِي الْجِسْمِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ وَطَوِيلُهُ لِبَلْبَحِيلِ وَالكَرِيمِ .

(١١٧) مَقْصِفٌ لَا بُؤْيُوهُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى مَحَلِّ اجْتِمَاعِ الْخَلَّانِ عَلَى الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ
 وَاللَّهُوِ اسْمٌ بَوْيُوهُ buffet . وَقَدْ وَضَعَ الْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمَصْرَفَ
 لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ اسْمًا : مَقْصِفٌ فِي الْجَدُولِ رَقْمٌ ٢٥ . وَهُوَ مِمَّا
 قَوْلُهُمْ : رَعَدًا قَاصِفٌ : فِي صَوْتِهِ تَكَسَّرَ . قَالَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ
 فِي كِتَابِهِ (الْمَفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ) : وَمِنْ قِيلَ لِيَصَوِّرَ
 الْمَعَارِفِ : قَصَفٌ .

(١١٨) طَاقَةٌ زَهْرٌ لَا بَاقَةٌ

وَيَقُولُونَ : بَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ . وَالصَّوَابُ : طَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ

(ب) قول طرفة بن العبد :

إذا الرجال شتوا ، واشتدَّ أكلهمو

فانت أبيضهم سربال طباخ

وقول الآخر :

جارية في ذرعها الفصفاص

أبيض من أخت بني إياض

(ج) قول المتنبي ، وهو كوفي :

إبعد ، بعدت بياضا لا بياض له

لأنت أسود في عيني من الظلم

وقد جاء في شرح العكبري لديوان المتنبي عند شرح هذا

البيت ما نصه :

« وأما قول أصحابنا الكوفيين في جواز (ما أفعله) ، في

التعجب من البياض والسواد خاصة ، من دون سائر الألوان ،

فالحجة لهم في مجيبه ؛ نقلا وقياسا ، فأما النقل فقوله طرفه . »

ثم استشهد بالثبوت المذكورين في (ب) من رقم (٣) .

« وأما القياس فإنما جوازها في السواد والبياض ، لكونهما

أصل الألوان ، ومنهما يتركب سائر الألوان . وإذا كانا هما

الأصلين للألوان كلها ، جاز أن يثبت لهما ما لم يثبت لسائر

الألوان . »

ولست أرى للكوفيين مسوغا يجعلهم يقتصرون على اللونين

الأبيض والأسود ، ولا أرى ضرورة لوضع قاعدة تطبق على

لون دون آخر ، فنحن لسنا من سكان الولايات المتحدة ،

ولا جنوب أفريقيا أو رودسيا حتى نفرق بين الألوان .

(د) من المسموع عن العرب في الألوان : أسود من حلك

الغراب ، وأبيض من اللبن .

(٤) نحن في حاجة شديدة إلى التعجب من الألوان والعيوب ،

بسبب ما كتف عنه العلم في عصرنا ، ودلت عليه التجارب

العلمية من تعدد الدرجات في اللون الواحد ، وفي العاهة الواحدة ،

وتفاوتها تفاوتا كبيرا كالمعروف اليوم في البياض ، والحمرة ،

والخضرة ، والسواد ... وسائر الألوان . وكذلك المعروف عند

الأطباء في العاهات ، كعاهة العمى التي منها عمى الألوان وعمى

الصّوء . ومثل هذا يقال في التعجب .

(٥) أجاز مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، في دورته الثانية

والثلاثين ، التي عقدت في بغداد عام ١٩٦٥ ، أن يصاغ أفعال

التفضيل مباشرة من كل وصف على وزن «أفعل فعلاء» .

والجمع : طاقات . أما الباقية فهي الخزمة من النقل ، كما يرى
الصباح واللسان والتاج . ومع ذلك أفرح على مجامعنا الموافقة
على (باقة) أيضا .

(١١٩) شُرْطَةٌ أَوْ شُرْطِيٌّ أَوْ شُرْطِيٌّ لَا بُولِيسَ

ويقولون : بُولِيسَ . والصواب : شُرْطِيٌّ أَوْ شُرْطَةٌ أَوْ

شُرْطِيٌّ . وجنمها : شُرْطٌ ، و (شُرْطَةٌ = الوسيط) . وهي من

الكلمات التي أقر استعمالها مجمع دمشق ، في الجدول رقم ٣ .

والشُرْطُ سُموا بذلك لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُوا أَنفُسَهُمْ بَعْلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا .

(١٢٠) مَا أَشَدَّ بِيَاضَ الْجِدَارِ ! مَا أَبْيَضَ

الْجِدَارَ ! وَجْهَهُ أَشَدُّ سَوَادًا مِنَ اللَّيْلِ أَوْ أَسْوَدُ

مِنَ اللَّيْلِ

وخطأ جلُّ البصريين ثم الحريري من يقول : مَا أَبْيَضَ

الْجِدَارَ ! مَا أَسْوَدَ اللَّيْلَ ! جدارنا أبيض من جداركم . وجهه

أَسْوَدُ مِنْ وَجْهِهِ ، لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ التَّعْجِبِ أَلَّا تَكُونَ الصِّفَةُ

المشبهة منه على وزن (أفعل) الذي مؤنثه : (فعلاء) ، مثل :

أَبْيَضٌ : بِيْضَاءُ ، وَأَعْوَرٌ : عَوْرَاءٌ وهكذا من كل صيغة

مُشَبَّهَةٌ تَدُلُّ عَلَى لَوْنٍ أَوْ عَيْبٍ أَوْ جَلِيَّةٍ أَوْ شَيْءٍ فَطَرِيٍّ . والشروط

التي يجب توافرها لصياغة (أفعل التفضيل) هي نفس

الشروط التي لا بد من توافرها لصوغ (فعلي التعجب) ،

ولكن :

(١) صرح بعض أئمة الكوفيين كالكسائي وهشام الضير

وغيرهما ، بأنه يصح مجيء التعجب مما يدل على الألوان

والعاهات .

(٢) واقفهم الأخص (بصري) في العاهات دون الألوان ،

ولكنه لم يأت بمسوغ منطقي لاستثنائه الألوان .

(٣) ورد السماع بقدر من تلك الأشياء ، يكفي للقياس عليه ،

مثل :

(أ) حديث رسول الله ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ،

وزواياه سِوَاهُ ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضٌ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ

أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيْرَانُهُ كُنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ

يَشْرَبُ مِنْهَا فَلَا يَطْمَأُ أَبَدًا » . (رواه البخاري ومسلم

عن ابن عمر) .

(١) لا يُمكننا الاعتمادُ على الشِّعرِ وحدهُ ؛ لِأَنَّ الوَزنَ قد يَفْرِضُ إعادةَ كلمةٍ (بَيْنَ) على الشَّاعِرِ ، وقد تكونُ ضرورةً شِعْرِيَّةً لم يذكرها العَلَّامةُ محمودُ سُكْرِي الألوِسيُّ في كتابه «الضَّرَائِرُ» وما يَسُوغُ للشَّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ «مُعْتَرِفًا بِأَنَّ الضَّرَائِرَ كَثِيرَةٌ ، ولا يُمكنكِ حَصْرُهَا بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ .

(٢) انتقدَ الشَّيْخُ نَصْرُ الهُوَريُّ ، في حاشِيَةِ القاموسِ المَحبِيبِ للفيروزآبادي ، ذِكْرَهُ (بَيْنَ) مَرَّتَيْنِ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ فَصَحَّحَهَا التَّاجُ ، واكتفى بِذِكْرِ (بَيْنَ) الأوَّلِ .

(٣) أوردَ اللِّسانُ والتَّاجُ في سياقِ كلامِهِمَا عَنَ (بَيْنَ) أَرْبَعِ عَشْرَةَ جُمْلَةً ، ذُكِرَتْ فِيهَا كَلِمَةُ (بَيْنَ) مَرَّةً وَاحِدَةً ، في عَطْفِ اسْمٍ ظاهِرٍ على اسْمٍ ظاهِرٍ آخَرَ ، دُونَ أَنْ تُذَكَّرَ كَلِمَةُ (بَيْنَ) الثَّانِيَةَ .

(٤) كَرَّرَ اللِّسانُ (بَيْنَ) في إحدى عباراتِهِ ، مَرَّةً وَاحِدَةً فَاضْطُرَّ التَّاجُ إلى أَنْ يُصَحِّحَهَا بَعْدَهُ ، وَحَذَفَ (بَيْنَ) الثَّانِيَةَ وَأَرْجَحَ أَنْ ذَلِكَ التَّكَرُّرُ كَانَ خَطَأً مَطْبَعِيًّا ؛ لِأَنَّ صاحِبَ اللِّسانِ اشتهرَ بِدِقَّةِهِ .

(٥) تقولُ المُعْجَماتُ إنَّ كَلِمَةَ (بَيْنَ) تأتي بِمَعْنَى (وَسَطَ) فنقولُ : جَلَسْتُ بَيْنَ القَوْمِ ، كما نقولُ : وَسَطَ القَوْمِ . فَهَلْ نقولُ في مِثْلِ هذه الحَالِ : جَلَسْتُ بَيْنَ فُلانٍ وَبَيْنَ فُلانٍ وَبَيْنَ فُلانٍ ، إلى أَنْ نأْتِيَ على ذِكرِ الأَسْماءِ كافَّةً ؟ فهذا تُنْكِرُهُ البَلَّاغَةُ ، ولا يُسِيغُهُ الذَّوقُ .

(٦) هذا بالنِّسبةِ إلى المُعْجَماتِ ، أمَّا بالنِّسبةِ إلى المَنطِقِ فلا أُحْرِكُ الحِكْمَةَ مِنْ تَكَرُّرِ (بَيْنَ) في قولنا : جَلَسَ وَسِيبُ بَيْنَ نِزارٍ وَبَيْنَ تَمِيمٍ . وما دامَ ظَرْفُ المَكانِ (بَيْنَ) يَدُلُّ هُنا عَلى مَكانِ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ ، فَهَلْ يَقْبَلُ العَقْلُ أَنْ يَحُلَّ وَاسِطٌ فِي آنٍ وَاحِدٍ ، مَكانَيْنِ : وَاحِدًا بَيْنَ نِزارٍ وَتَمِيمٍ ، وَآخَرَ بَيْنَ تَمِيمٍ وَنِزارٍ ؟

(٧) أمَّا مِنْ حَيْثُ البَلَّاغَةُ ، فَخَيْرُ الكَلَامِ ما قَلَّ وَدَلَّ . (٨) هُنالِكَ حَالَةٌ وَاحِدَةٌ يَجِبُ فِيهَا تَكَرُّرُ (بَيْنَ) ، هِيَ عِنْدَما تأتي مُضَافَةً إلى مُضَمَّرٍ ، فنقولُ : لا بُدَّ مِنْ حَرْبِ ضَرُوسٍ بَيْنَنا وَبَيْنَ إِسْرائِيلَ . أو : لا بُدَّ مِنْ حَرْبِ ضَرُوسٍ بَيْنَنا وَبَيْنَهُمْ .

هذا هو رأيي ، وهذه هي براهيني التي تخملي على أن أُنصَحَ بِعَدَمِ تَكَرُّرِ بَيْنَ ، إِذا وَقَعَتْ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ في النَّشْرِ ، وَبَدَلُ أَقْصَى الجُهدِ لَعَدَمِ تَكَرُّرِها في الشِّعْرِ ؛ لِأَنَّ اللُّجُودَ

لذا كان المذهب الكوفي الذي يبيح الصياغة من الألوان والعيوب والعاهات أقرب إلى السداد والمنطق ، وإن كنا لا نستطيع تحظئة المذهب البصري ، فنحيز قول : ما أشد بياض الجدار ! وما أبيض الجدار ! ووجهه أشد سواداً من الليل ، أو أسود من الليل .

(١٢١) مِيصَّةُ الكِتابِ

ويقولون : أنهى المؤلف مِيصَّةَ كتابِهِ . والصوابُ : أنهى المؤلف مِيصَّةَ كتابِهِ (بِتَضْعِيفِ الباءِ لا الضَّادِ) .

(١٢٢) مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ وَمَبِيعٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : مَبِيعٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ ، مِنْ بَاعَ الشَّيْءَ بِبِعْهُ تَبَعًا . وَلَكِنْ ابنُ القَطَّاعِ قال : أَباعَهُ الشَّيْءُ : لُبَّغَةٌ في باعُهُ ، مِمَّا يُجِزُ لَنَا أَنْ نقولَ : هذه السِّلَعَةُ مَبِيعَةٌ وَمَبِيعَةٌ وَمَبِيعَةٌ .

وقد نعني بقولنا (المباع) : المَعْرُوضُ لِلبَيْعِ . وفعلُهُ : أَباعَهُ بِبِعْهُ إِباعَةً . فهو : مَبِيعٌ . قال الشَّاعِرُ الجاهِلِيُّ الأجدعُ بنُ مالِكِ الهَمْدانيُّ :

وَرَضِيَتْ آلاءُ الكُمَيْتِ فَمَنْ يُبِيعُ
قَوسًا فَلَيْسَ جَوادُنا بِمَبِيعِ

(١٢٣) بَيْنَ

ويجيزون تكرارَ ظَرْفِ المَكانِ (بَيْنَ) في قولنا : كانَ ذلكَ آخِرَ لِقائِ بَيْنِ إِسْرائِيلَ وَبَيْنِ الأَنْبِصارِ ، مُعْتمِدِينَ عَلى قولِ عَنترَةَ :

طالَ الثَّوَاءُ عَلى رُسومِ المَنزَلِ
بَيْنَ اللُّكَيْكِ وَبَيْنَ ذاتِ الحَومَلِ
وقولِ ذِي الرِّمَّةِ :

بَيْنَ النِّهارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ مِنْ عَقْدِ
عَلى جَوانِبِهِ الأَوساطِ وَالهُدُبِ
وقولِ عَدِيِّ بنِ زَيدٍ : بَيْنَ النِّهارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَلَا
وقولِ عَاشِيِ هَمْدانِ :

بَيْنَ الأَشْجِ وَبَيْنَ قَيْسِ باذِخِ
بِخِ بَخِ لولِيسِهِ وَلِلْمَولُودِ
وَأنا أوثرُ الأَكْثَفاءَ بِذِكْرِ كَلِمَةِ (بَيْنَ) الأوَّلِ ، في عَطْفِ اسْمِ ظاهِرٍ على آخَرَ ، وَحَذَفَ الثَّانِيَةَ . لِأَسبابِ الآتِيَةِ :

إِلَى الصَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ ، لَا يَحُلُّو مِنْ ضَعْفٍ فِي التَّرْكِيبِ يُسْتَحْسَنُ
 اجْتِنَابُهُ .

أَقُولُ هَذَا رَغْمَ أَنَّ أَبْنَ بَرِّي يُجِيزُ تَكَرُّارَ (بَيْنَ) إِذَا وَقَعَتْ

بَيْنَ اسْمَيْنِ ظَاهِرَيْنِ ، لِلتَّأْكِيدِ ، وَلَا أَرَى فِي تَكَرُّارِهَا مَا يُفِيدُ
 التَّأْكِيدَ فِي كَثِيرٍ وَلَا قَلِيلٍ .

بَابُ التَّاءِ

(١٢٤) الْمُتَحَفُ ، الْمُتَحَفُ ، الْمُتَحَفَةُ

ويقولون : ذَهَبَتْ إِلَى الْمُتَحَفِ لِأَرَى الْإِنَارَ الْقَدِيمَةَ ،
بَدَلُ : ذَهَبْتُ إِلَى الْمُتَحَفِ أَوْ الْمُتَحَفَةِ . فَاَلْمَعْمُ الْوَسِيطُ بِذِكْرِهِ
أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَضَعَ كَلِمَةَ (الْمُتَحَفِ) لِمَوْضِعِ التُّحَفِ الْفَنِيَّةِ
أَوْ الْأَثَرِيَّةِ . وَالْجَمْعُ : مُتَاحِفٌ .

ثُمَّ جَاءَتِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ مِنَ « الْمَعْمِ الْوَسِيطِ » ، وَفِيهَا أَنْ
جَمَعَ الْقَاهِرَةُ أَجَارَ فَتَحَ الْمِيمَ أَيْضًا فِي كَلِمَةِ (الْمُتَمَتَّحِفِ) .

وَأَبَاحَ مُؤْتَمَرُ الْمَجْمَعِ الْعُورِيِّ الْقَاهِرِيِّ (فِي دَوْرَتِهِ الثَّلَاثَةِ
وَالثَّلَاثِينَ الَّتِي بَدَأَتْ فِي كَانُونِ الثَّانِي (بَنَائِر) ١٩٦٧) ، زِيَادَةَ
التَّاءِ لِلثَّانِيَةِ فِي صِيغَةِ اسْمِ الْمَكَانِ ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَسْمُوعِ
الصَّحِيحِ الْوَارِدِ لَهَا ١٢٦ كَلِمَةً ، خُتِمَتْ فِيهَا صِيغَةُ الْمَكَانِ بِتَاءِ
الثَّانِيَةِ .

وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ : « إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَذْكُرُوا كَثْرَةَ
حُصُولِ شَيْءٍ بِمَكَانٍ ، وَضَعُوا لَهَا « مَفْعَلَةٌ » ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُطَّرَدٌ
فِي كُلِّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ ، كَقَوْلِكَ : أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ » . ثُمَّ سَرَدَ أَمْثَلَهُ
كثيرةً .

وَأورد « النَّحْوُ الْوَاقِي » أَمْثَلَهُ كَثِيرَةً مِنْ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ ، عَلَى
وِزْنِ « مَفْعَلَةٌ » يَمْثِلُ : مَوْزَقَةٌ وَمَعْتَبَةٌ وَمَبْلَحَةٌ وَمَأْسَدَةٌ وَمَذَابَةٌ
وَمَذَهَبَةٌ وَمَزْمَلَةٌ ، لِلأَمَاكِنِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الْوَرَقُ وَالْعَيْنُ وَالْبَلْحُ
وَالأَسْوَدُ وَالذَّنَابُ وَالذَّهَبُ وَالرَّمْلُ . لِذَا يُجَوِّزُ أَنْ نَقُولَ : مُتَحَفٌ
وَمُتَحَفَةٌ . وَجَوِّزَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ مُؤَخَّرًا اسْتِعْمَالَ مُتَحَفٍ لِشِبُوحِهَا .

(١٢٥) تَعَسٌ ، تَاعِسٌ ، تَعَسٌ

ويقولون : عَاشَ فِي تَعَاسَةٍ . وَالصَّوَابُ : عَاشَ فِي تَعَسٍ .
وَهُوَ تَاعِسٌ وَتَعَسٌ ، لَا تَعِيسٌ .
وَفِعْلُهُ : تَعَسَ يَتَعَسُ تَعَسًا = هَلَكَ وَانْحَطَّ وَعَثَّرَ .

(١٢٦) تُفَلُّ لَا تِفَلُّ

وَيُفَلِّقُونَ عَلَى مَا يَسْتَقِرُّ فِي أَسْفَلِ السَّوَائِلِ مِنْ كَثَرِ اسْمٍ

تِفَلُّ . وَصَوَابُهُ : تُفَلُّ .

أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ : « مَنْ كَانَ مَعَهُ تُفَلُّ
فَلْيَصْنَعْ » فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالتُّفَلِّ الذَّقِيقَ وَالسَّوِيقَ وَنَحْوَهُمَا ، وَالصَّيْنَةَ :
اتِّخَاذَ الصَّنْعِ ، أَرَادَ : فَلْيَطْبِخْ وَلْيَحْتَبِزْ .
وَأُطْلِقَ جَمْعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ كَلِمَةَ التُّفَلِّ عَلَى مَا يَبْقَى
مِنَ الْمَادَّةِ بَعْدَ عَصْرِهَا .

وَقَدْ يَعْنِي التُّفَلُّ الشَّرِيدَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

يَخْلِفُ بِاللَّحِقِ وَإِنْ نَمَّ يُسْأَلُ

مَا ذَاقَ تُفَلًّا مُنْذُ عَامِ أَوْلَى

أَمَّا الْفِعْلُ : تَفَلُّ يَتَفَلُّ وَيُفَلُّ تَفَلًّا فَعْنَاهُ : بَصَرَ .

(١٢٧) ثُمَّ لَا بِالتَّالِي

ويقولون : فَلَانَ يَأْكُلُ كَثِيرًا ، وَبِالتَّالِي يَتَخَمُّ . وَالصَّوَابُ :
فَلَانَ يَأْكُلُ كَثِيرًا ، ثُمَّ يَتَخَمُّ .

(بِالتَّالِي) شِبْهُ حُجْلَةٍ رَكِيكَةٌ جِدًّا ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ وَصَلَتْ
إِلَى عَدَدِ كَبِيرٍ مِنْ كِتَابِنَا .

(١٢٨) التَّمَرُ الْهِنْدِيُّ

ويقولون : أَحَبُّ شَرَابِ التَّمَرِ الْهِنْدِيُّ . وَالصَّوَابُ : أَحَبُّ
شَرَابِ التَّمَرِ الْهِنْدِيُّ ، لِأَنَّ النَّعْتَ يَجِبُ أَنْ يَتَّبَعَ الْمَنْعُوتَ مِنْ حَيْثُ
تَعْرِيفُهُ وَتَنْكِيرُهُ .

(١٢٩) التَّوَامُ وَالتَّوَامَانِ

وَيُحْطَى الْبَيْتُ مَنْ يَقُولُونَ لِلْمَوْلُودَيْنِ مَمًا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ :
هَذَا تَوَامَانٍ ، وَيَقُولُ إِنَّ التَّوَامَ يُقَالُ لِلْمَوْلُودَيْنِ ، وَلَا يُقَالُ
لِلوَاحِدِ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَعْلَامِ اللُّغَةِ يَقُولُونَ : هَذَا
تَوَامٌ ، وَهَذَا تَوَامٌ أَوْ تَوَامَانٍ ، وَهَذِهِ تَوَامَةٌ . أَمَّا الْجَمْعُ فَهُوَ :
تَوَامٌ وَتَوَامٌ ، وَيُجْمَعُ فِي الْعَمَلِ جَمْعًا سَالِمًا أَيْضًا ، فَنَقُولُ :
هُمُ تَوَامُونَ ، وَهُنَّ تَوَامَاتُ . قَالَ الْكُمَيْتُ :

يُحَلِّينَ بِأَقْوَانَا وَشَدْرًا وَصَيْغَةً
 وَجَزَعًا ظَفَارِيًّا وَدُرًّا تَوَائِمًا
 وَالتَّوَامُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَجَمِيعِ الْحَيَوَانِ هُوَ : الْمَوْلُودُ مَعَ غَيْرِهِ
 فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ ، مِنْ الْأَثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، ذَكَرَيْنِ كَانَا أَوْ أُنثَيْنِ ،
 أَوْ ذَكَرًا وَأُنْثَى . وَقَدْ يُسْتَعَارُ التَّوَامُ فِي جَمِيعِ الْمَزْدُوجَاتِ .

(١٣٠) التُّومُ لَا التُّومُ

وَيُسَمُّونَ الْعُشْبَ الشَّدِيدَ الْحَرَافَةَ ، وَالْقَوِيَّ الرَّائِحَةَ ،
 وَالَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّعَامِ وَالطَّبِّ تَوْمًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ
 تَوْمٌ .

أَمَّا التُّومُ الَّذِي جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَادْعُ
 لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْتَبِئُ الْأَرْضُ ، مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا
 وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصَلِهَا ﴾ ، فَإِنِّي أُرَجِّحُ أَنَّهُ يَعْنِي الْجَنْظَةَ
 وَالْحِمِصَّ وَسَائِرَ الْحَبُوبِ الَّتِي تُحْبَرُ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ أَهَمُّ مِنَ التُّومِ
 مِنْ حَيْثُ التَّغْذِيَةُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ التُّومُ هُنَا التُّومَ ، لَوْجُودِ
 الْبَصَلِ فِي الْآيَةِ .

فَلَا تَفَخَّرْ فَإِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَكَ
 لِعَلَاتٍ ، وَلَيْسُوا تَوَائِمًا

وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :
 فَالَّتِ لَنَا ، وَدَمْعُهَا تَوْامٌ
 كَالدُّرِّ إِذْ أَسْلَمَهُ النِّظَامُ
 عَلَى الَّذِينَ أَرْتَحَلُوا السَّلَامُ
 وَقَالَ الْأَسْلَعُ بْنُ قِصَافِ الطُّهَيْرِيُّ :

إِذَا شِئْتَ لَمْ تَعْدَمْ لَدَى الْبَابِ مِنْهُمْ
 جَمِيلَ الْمُحِبِّ وَاضِحًا غَيْرَ تَوْامٍ
 وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ قَوْلَ الْأَخْطَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ :

يَلِئَلَهُ ذِي نَصَبٍ بِئِهَا
 عَلَى ظَهْرِ تَوَامَةٍ نَاجِلَةٍ
 وَبَيْنِي ، إِلَى أَنْ رَأَيْتُ الصَّبَاحَ ،
 وَمِنْ بَيْنِهَا الرَّحْلُ وَالرَّاحِلَةَ
 وَأَنشَدَ أَيْضًا قَوْلَ الْمُرْقِشِيِّ :

بابُ الشَّاءِ

(١٣١) أَثَدٌ ، تُدِيٌّ ، تُدِيٌّ ، ثِدَاءٌ

وَيَجْمَعُونَ التُّدِيَّ عَلَى أَثَدَاءٍ كَقَوْلِ شَوْقِي :

وَكَاَنَّ أَثَدَاءَ التَّوَاهِدِ بَيْنَهُ
وَكَاَنَّ أَقْرَاطَ الْوَلَائِدِ تَوْتُهُ

وَالصَّوَابُ : أَثَدٌ وَتُدِيٌّ وَتُدِيٌّ (إِتْبَاعًا لِمَا بَعْدَهَا مِنْ
الْكَثْرِ) ، وَرُبَّمَا جُمِعَ عَلَى : ثِدَاءٍ مِثْلَ سَهْمٍ وَسِهَامٍ (المِصْبَاحُ
وَالْمَدُّ) .

وَجَمَعَهُ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ عَلَى (تُدِينِ) ، يَقُولُهُ :

وَأَصْبَحَتِ النِّسَاءُ مُسَيِّبَاتٍ
لَهُنَّ الرَّبْلُ يَمْدُدْنَ التُّدِينَا

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ أَنْكَرَ ذَلِكَ ، وَقَالَ إِنَّهُ كَالْقَلَطِ .
وَالتُّدِيُّ يُذَكَّرُ وَيؤنثُ .

(١٣٢) التُّرَى وَالتُّرَابُ وَالعُبَارُ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ عَلَى التُّرَى فَعَلِقَ بِتَوْبِهِ العُبَارُ . وَالصَّوَابُ :
وَقَعَ عَلَى التُّرَابِ فَعَلِقَ بِتَوْبِهِ العُبَارُ ؛ لِأَنَّ (التُّرَى) هُوَ التُّرَابُ
التُّدِيُّ ، وَلَيْسَ لِلتُّرَابِ التُّدِيُّ عُبَارًا . وَفِي الْحَدِيثِ : « فَإِذَا
كَلَبَ بِأَكْلِ التُّرَى مِنَ العَطَشِ » ، أَيِ : التُّرَابِ التُّدِيِّ .

وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ : التُّرَى : التُّرَابُ التُّدِيُّ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ
تُدِيًّا ، فَهُوَ تُرَابٌ ، وَلَا يُقَالُ حَيْثُنَا : تُرَى .

وَجَاءَ فِي الآيَةِ ٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا
فِي الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ﴾ . وَفُسِّرَ التُّرَى
بِالتُّرَابِ التُّدِيِّ .

(١٣٣) تُكْنَاتُ الجُنُودِ وَتُكْنَهُمْ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَجْمَعُ تُكْنَةً عَلَى تُكْنَاتٍ ، وَيَجْمَعُونَهَا جَمْعًا
مُكْسَّرًا ، وَيَقُولُونَ : تُكْنٌ . وَيَصِحُّ هَذَا الجَمْعُ كَمَا يَصِحُّ جَمْعُهُ
جَمْعُ مُؤنثٍ سَالِمًا ، فنقول : تُكْنَاتُ وَتُكْنَاتُ وَتُكْنَاتُ
وَالتُّكْنَةُ هِيَ مَرْكَزُ الأَجْنَادِ وَمُجْمَعُهُمْ عَلَى لَوَاءٍ صَاحِبِهِمْ .
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لَوَاءٌ وَلَا عَلَمٌ . وَهِيَ فَارِسِيَّةُ الأَصْلِ .

وَمِنْ مَعَانِي التُّكْنَةِ أَيْضًا :

(١) الرِّيَابَةُ وَالْعَلَامَةُ .

(٢) الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ وَالبَهَائِمِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهَا الجَمَاعَةَ
مِنَ الطَّيْرِ .

(٣) التَّرْبُ مِنَ الحِمَامِ .

(٤) القِلَادَةُ .

(٥) القَبْرِ .

وَأَكْثَرُ هَذِهِ المَعَانِي اسْتِعْمَالًا هُوَ : مَرْكَزُ الجُنُودِ .

وَيُحْطَى آخَرُونَ يَقُولُونَ : تُكْنَةٌ بَدَلًا مِنْ تُكْنَةٍ .

(١٣٤) أ) ثَلَاثُ السَّنَوَاتِ ، الثَّلَاثُ

سَنَوَاتٍ ، الثَّلَاثُ السَّنَوَاتِ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : لَمْ يُرْسَلِ إِلَيْنَا رِسَالَةٌ فِي الثَّلَاثِ سَنَوَاتٍ
الأَخِيرَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ... فِي ثَلَاثِ السَّنَوَاتِ
الأَخِيرَةِ ؛ اسْتِنَادًا إِلَى رَأْيِ البَصْرِيِّينَ ، الَّذِي لَخَّصَهُ الصَّبَّانُ فِي
حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ ، يَقُولُهُ :

يَكُونُ لَازِمًا ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ الْوَارِدُ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، وَلَمْ يَتَّعَرَّضْ أَكْثَرَ أَهْلِ اللُّغَةِ لِغَيْرِهِ . وَوَرَدَ مُتَعَدِّيًا ، كَمَا فِي قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ فِي تَهْدِيئِهِ ، يُثْمِرُ ثَمْرًا فِيهِ حُمُوضَةٌ ، وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْفُصَّحَاءِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَزِ :

وَعَرَسَ مِنَ الْأَحْبَابِ غَيْبَتُ فِي الثَّرَى
فَأَسْفَتُهُ أَجْمَانِي بِسَحِّ وَقَاطِرِ
فَأَثْمَرَ هَمًّا لَا يَبِيدُ ، وَحَسْرَةً
لِقَلْبِي بِجَنِينِهَا بِأَيْسِدِي الْخَوَاطِرِ
وَقَالَ ابْنُ نُبَاتَةَ السَّعْدِيُّ :

وَتُثْمِرُ حَاجَةَ الْأَمَالِ نُجْحًا
إِذَا مَا كَانَ فِيهَا ذَا أَحْتِسَالِ «
رَوَاهَا كَشْفُ الطَّرَةِ (حَاجَةُ الْإِنْسَانِ) ، وَهُوَ الْمَعْقُول .
« وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَفٍ ، وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ :
كَأَنَّمَا الْأَغْصَانُ لَمَّا عَلَا
فُرُوعَهَا قَطَرَ النَّدَى نَثْرًا
وَلَا حَتَّ الشَّمْسُ عَلَيْهَا ضَحَى
زَبْرَجَدٌ قَدِ أَثْمَرَ الدَّرَا «

ثُمَّ قَالَ النَّاجُ : « قَالَ شَيْخُنَا : وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ الشَّيْخُ
عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ ، وَالسَّكَّاكِيِّ فِي الْمِفْتَاحِ . وَرُبَّمَا
اسْتَعْمَلَهُ ابْنُ أَشْرَفٍ مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ لِيُضْمِنَهُ مَعْنَى الْإِفَادَةِ «
ثُمَّ جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ النَّاجِ : « أَثْمَرَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمْ مِنْ
الْيَمَارِ . وَفِي كَلَامِهِمْ : مَنْ أَطْعَمَ وَلَمْ يَثْمِرْ ، كَانَ كَمَنْ صَلَّى
العِشَاءَ وَلَمْ يُؤَيِّرْ ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

إِذَا الضَّيْفَانُ جَاءُوا قُمْ فَسَدِّمْ
إِلَيْهِمْ مَا تَيْسَّرَ ، ثُمَّ آتِرْ
وَإِنْ أَطْعَمْتَ أَقْوَامًا كِرَامًا
فَبَدَّ الْأَكْلَ أَكْرِمَهُمْ وَأَثْمِرْ
فَمَنْ لَمْ يَثْمِرِ الضَّيْفَانَ بُخْلًا

كَمَنْ صَلَّى العِشَاءَ وَلَيْسَ يُؤَيِّرُ «
(ب) وَنَقَلَ كَشْفُ الطَّرَةِ بَعْضُ مَا جَاءَ فِي النَّاجِ ، وَأَضَافَ
قَوْلُهُ : اسْتَعْمَلَ بَعْضُ الْفُصَّحَاءِ الْفِعْلَ (أَثْمَرَ) مُتَعَدِّيًا ، إِلَّا أَنَّهُ
لَا يَحْتَجُّ بِكَلَامِهِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَزِ (ثم ذكر بيتي ابن المعتز) ،
وَأَرَدَ قَهْمًا يَقُولُ مِهْيَارُ الدَّبَلَمِيِّ :

لَنَا فِي كِفَالَتِ الْأَمِيرِ غَرَائِصُ
سُتْمِرُ حَيْرًا ، وَالكَرِيمُ كَرِيمُ

« إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مُضَافًا وَارْتَدَتْ تَعْرِيفُهُ ، عَرَفْتَ الْمُضَافَ
إِلَيْهِ ، فَصَبْرُ الْأَوَّلِ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةِ ، فَتَقُولُ : ثَلَاثَةُ الْأَثْوَابِ
وَمِائَةٌ (أَوْثُرُ : مِئَةٌ) اللَّزِيمِ وَالْفُ الدِّينَارِ ، وَمِئَةُ قَوْلُهُ :

مَا زَالَ مُذْ عَقَدَتْ يَدَاهُ إِزَارَهُ
فَسَمَا ، فَأَدْرَكَ خَمْسَةَ الْأَشْبَارِ
وَقَوْلُهُ :

وَهَلْ يَرْجِعُ التَّسْلِيمُ ، أَوْ يَكْشِفُ الْعَنَا
ثَلَاثَ الْأَثْوَابِ وَالذِّبَارِ الْبِلَاقِعِ «
وَلَكِنْ :

(١) وَرَدَ حَدِيثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، جَاءَ فِيهِمَا : « ... وَأَتَى
بِالْأَلْفِ دِينَارٍ » ، وَ« ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتٍ » .
(٢) أَجَازَ الْكُوفِيُّونَ إِدْخَالَ « أَلَنْ » عَلَيْهِمَا مَعًا ، وَحَتَّجُونِ
بِشَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ تَجْعَلُ مَذْهَبَهُمْ مَقْبُولًا ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيح .
كَقَوْلِهِمْ : اشْتَرَى الثَّلَاثَةَ الْأَثْوَابِ .
وَقَدْ قَالَ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى (دَرَّةِ الْعَوَاصِ) :
إِنَّ ابْنَ عَصْفُورٍ قَالَ : « هُوَ جَائِزٌ عَلَى قُبْحِهِ » .
لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) ثَلَاثَةُ الْأَثْوَابِ .
(٢) وَالثَّلَاثَةُ أَثْوَابٍ .
(٣) وَالثَّلَاثَةُ الْأَثْوَابِ .

(١٣٤ب) أَثْمَرَ (لِازِمٌ وَمُتَعَدِّ)

وَيُحْتِطُّونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (أَثْمَرَ) مُتَعَدِّيًا ، كَقَوْلِهِ :
ثَمَّرَتِ الْحَرْبُ نَصْرًا (مَجَازًا) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْفِعْلَ (أَثْمَرَ)
لِازِمٌ ، اعْتِمَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ أَنْظُرُوا إِلَى
ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ، وَبَنِعِهِ ﴾ .
وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ أَيْضًا :

﴿ كَلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ .
(٢) وَاقْتِصَارِ الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ عَلَى الْفِعْلِ الْإِازِمِ .
(٣) وَقَوْلِ الْأَسَاسِ فِي مَجَازِهِ : أَثْمَرَ الْقَوْمُ ، وَثَمَرُوا ثَمورًا :
كَثُرَ مَالُهُمْ . وَثَمَرَ مَالُهُ يَثْمِرُ : كَثُرَ .

وَلَكِنْ :
(أ) قَالَ النَّاجُ : « قَالَ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي شِفَاءِ الْعَلَلِ : (أَثْمَرَ)

(ج) وذكرَ مدَّ القاموسِ أسماءَ الكثيرينَ الذينَ استعملوا الفعلَ (أَنَمَرَ) لازماً ، والقليدينَ الذينَ أجازوا استعماله مُتَعَدِّياً .

(د) وقال مُتَنُّ اللُّغَةِ :

(١) أَنَمَرُ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمْ مِنَ الْبِمَارِ .

(٢) أَنَمَرُ الشَّجَرُ : خَرَجَ ثَمَرُهُ . طَلَعَ ثَمَرُهُ قَبْلَ أَنْ يَبْضُجَ .

(٣) أَنَمَرُ الرَّجُلُ : كَثُرَ مَالُهُ (مَجَازٌ) .

(هـ) وقال المُعْجَمُ الوسيطُ : أَنَمَرَ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمُ الثَّمَرَ .

فَمِنْ هَذِهِ الْأُمْتِلَةِ تَرَى أَنَّ فِي وَسْعِنَا اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (أَنَمَرَ) لَازِماً وَمُتَعَدِّياً .

(١٣٥) كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا ، مُتَعَدِّينَ عَلَى الْقَاعِدَةِ ، الَّتِي لَا تَشْتَرِطُ فِي الْكَلِمَاتِ الْمُنَوَّعَةِ مِنَ الصَّرْفِ ، الَّتِي عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ ، أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِكَيْ تُنْتَجِعَ مِنَ الصَّرْفِ . وَكُلُّ اسْمٍ جَاءَ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ - وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا - مُنَوَّعٌ مِنَ الصَّرْفِ ، مِثْلُ : سِرَاوِيلٍ (اسْمٌ مُفْرَدٌ مُوْتَّئٌ ، وَقَدْ يُدَكَّرُ) ، وَطَبَاشِيرٍ ، وَشَرَاحِيلٍ (عَلِمَ عَلَى رَجُلٍ) . فَمَنْ قَالَ إِنَّهُ عَرَبِيٌّ ، مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ . وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَعْجَمِيٌّ ، مَنَعَهُ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالْمُجَمَّةِ ، مُضِيغًا إِلَيْهِمَا صِيغَةُ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ .

وَالصَّوَابُ أَنَّ نَقُولَ : كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا ؛ فَعَدَمُ تَبْوِينِ كَلِمَةِ (ثَمَانِي) عَلَى اعْتِبَارِهَا اسْمًا مُنَوَّعًا مِنَ الصَّرْفِ ، يُشْبِهُ (غَوَانِي) وَ (جَوَارِي) فِي وَزْنِهَا اللَّفْظِيِّ . وَتَبْوِينُ كَلِمَةِ (ثَمَانِيَا) عَلَى اعْتِبَارِهَا اسْمًا مُنْقَوَّصًا ، مُنْصَرَفًا . فَمِنْ هَذَا تَرَى أَنَّ كِلَا التَّبْوِينِ وَمَنْعُهُ جَائِزٌ .

(١٣٦) الثَّمَنُ وَالْقِيَمَةُ

قال الحريريُّ في كتابه «درة العواصم» : «فَرَّقَ أَهْلُ اللُّغَةِ بَيْنَ الْقِيَمَةِ وَالثَّمَنِ ، فَقَالُوا : الْقِيَمَةُ هِيَ مَا يُوَافِقُ مِقْدَارَ الشَّيْءِ وَيُعَادِلُهُ ، وَالثَّمَنُ هُوَ مَا يَبْعُ التَّرَاضِي بِهِ مِمَّا يَكُونُ وَفَقًا لَهُ ، أَوْ أَزِيدَ عَلَيْهِ ، أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ» .

ولكن :

(١) اللَّسَانُ قَالَ : «وَالْقِيَمَةُ وَاحِدَةُ الْقِيَمِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأُ ؛ لِأَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الشَّيْءِ . وَالْقِيَمَةُ ثَمَنُ الشَّيْءِ بِالتَّقْوِيمِ» .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : «وَالْقِيَمَةُ الثَّمَنُ الَّذِي يُقَاوَمُ الْمَتَاعَ ،

أَيُّ : يَقُومُ مَقَامَهُ» .

(٣) ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ ، فَقَالَ مَا قَالَهُ اللَّسَانُ ، وَأَضَافَ : «وَقَوِّمْتُ السَّلْعَةَ تَقْوِيمًا ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ : اسْتَقَمْتُهَا ، أَيُّ : ثَمَنْتُهَا» .

(٤) ثُمَّ قَالَ مُتَنُّ اللُّغَةِ : «الْقِيَمَةُ لِلشَّيْءِ : ثَمَنُهُ بِالتَّقْوِيمِ» .

(٥) وَقَالَ الْمُعْجَمُ الوسيطُ : قِيَمَةُ الْمَتَاعِ : ثَمَنُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : «قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَوِّمْتَ لَنَا . فَقَالَ اللَّهُ هُوَ الْقَوْمُ» . أَيُّ : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ . أَيُّ : حَدَدْتَ لَنَا قِيَمَتَهُ .

(١٣٧) ثُمَّ جَاءَ يَابِسٌ

ويقولون : جَاءَ تَمِيمٌ ثُمَّ جَاءَ يَابِسٌ بَعْدَ ذَلِكَ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ تَمِيمٌ ثُمَّ يَابِسٌ ، وَحَذَفَ الْفِعْلُ (جَاءَ) الثَّانِي جَوَازًا ، وَحَذَفَ (بَعْدَ ذَلِكَ) وَجُوبًا ، لِأَنَّ حَرْفَ الْعَطْفِ (ثُمَّ) يَحْمِلُ الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

(١٣٨) فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ وَأَثْنَاءَهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَالَ نِزَارٌ أَثْنَاءَ خِطَابِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَالَ نِزَارٌ فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَثْنَاءُ) هُنَا لَيْسَتْ ظَرْفًا ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى مَا تَكْتَسِبُ مِنْهُ الظَّرْفِيَّةَ ، لِاسْتَعْنِي بِهَا عَنْ حَرْفِ الْجَمْعِ . وَهِيَ جَمْعُ (ثَنِي) ، وَأَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِيْفُهُ .

وقد قال التاجُ في مُسْتَدْرِكِهِ : كَانَ ذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ كَذَا . أَيُّ : فِي غُضُوبِهِ . وَلَكِنَّهُ قَالَ فِيهِ أَيْضًا : أَنْفَذْتُ كَذَا ثَنِي كِتَابِي أَيُّ : فِي طَبِيعِهِ .

وقال الصِّحَاحُ : أَنْفَذْتُ كَذَا فِي ثَنِي كِتَابِي ، أَيُّ : فِي طَبِيعِهِ ، وَلَكِنْ جَاءَ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى : أَنْفَذْتُ ثَنِي كِتَابِي .

وقال المصباحُ : أَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِيْفُهُ . وَجَاءُوا فِي أَثْنَاءِ الْأَمْرِ ، أَيُّ : فِي خِلَالِهِ . وَمَا دَائِمًا قَدْ أَجَازُوا (ثَنِي) وَ (فِي أَثْنَاءِ) ثَنِي) ، فَلَا أَرَى مَا يَحْوِلُ دُونَ إِجَازَةِ (أَثْنَاءُ) وَ (فِي أَثْنَاءِ) ثُمَّ وَجَدْتُ فِي الصَّفْحَةِ ٢٠٦ من الجزء ٢٥ من مجلَّةِ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، أَنَّ مَوْتَمَرَ الْمَجْمَعِ أَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي أَثْنَائِهِ وَأَثْنَاءَهُ فِي كَانُونِ الثَّلَاثِي ١٩٦٩ .

(١٣٩) الْعَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢

ويقولون : هَذِهِ هِيَ الْمَقَالَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ ، وَاطَّلَعْتُ عَلَى الْمَحَاضِرَةِ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ . وَالصَّوَابُ : الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ (بَيْنَا

(١٤٢) كَالْأَخِ لَا بِمِثَابَةِ الْأَخِ

ويقولون : كَانَ لِي فَلَانٌ بِمِثَابَةِ الْأَخِ . وَالصَّوَابُ : كَانَ لِي
فَلَانٌ كَالْأَخِ ؛ لِأَنَّ الْمِثَابَةَ تَعْنِي :

(١) الْمِثْرَلُ ، لِأَنَّ سُكَّانَهُ يُقْبِوْنَ (يُرْجِعُونَ) إِلَيْهِ .

(٢) الْمَرْجِعُ .

(٣) مُجْتَمَعُ النَّاسِ بَعْدَ تَفَرُّقِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
١٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَشَابَهًا لِلنَّاسِ
وَأُمَّتًا ﴾ .

(٤) مَبْلَغٌ تَجْمَعُ مَاءَ الْبَيْرِ .

(٥) مَا أَشْرَفَ مِنَ الْحِجَارَةِ حَوْلَ الْبَيْرِ .

(٦) الْجِزَاءُ .

(١٤٣) قُوَّارٌ وَ ثَائِرُونَ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَجْمَعُ (ثَائِرٌ) عَلَى (قُوَّارٍ) . وَالْمُعْجَمَاتُ لَا تُورَدُ
هَذَا الْجَمْعَ الصَّحِيحَ (قُوَّارٍ) ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسِيٌّ ، إِذْ إِنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ
عَلَى وَزْنِ (فُعَالٍ) هِيَ جُمُوعٌ كُلِّ صِفَةٍ صَحِيحَةِ اللَّامِ ،
لِئَلَّا تُكْتَبَ ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) ، مِثْلَ : كَاتِبٌ وَكُتِّبَ ، وَقَائِمٌ
وَقَوَّامٌ ، وَثَائِرٌ وَتَوَّارٌ .

وَمِنْ النَّادِرِ ، الَّذِي لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، أَنْ يَأْتِيَ جَمْعُ لَوْصِفٍ
صَحِيحِ اللَّامِ عَلَى وَزْنِ « فَاعِلَةٌ » ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشَّبَابِ مَسَائِلَةٌ

وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنِّي غَيْرَ صُدَادٍ
وَصُدَادٌ جَمْعُ صَادَةٍ .

(١٤٤) ثَوْرِيٌّ

وَيُسَبِّغُونَ إِلَى الثَّورَةِ قَائِلِينَ : هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ . وَالصَّوَابُ :
هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ ؛ لِأَنَّ نَاءَ التَّأْنِيثِ تُخَذَفُ فِي النَّسَبِ ، قِيَمَالُ :
مَكِّيٌّ وَكَوْفِيٌّ فِي النَّسَبِ إِلَى مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ .

وَلَنْ نَخْشَى اللَّسَّ بَيْنَ النَّسَبَةِ إِلَى ثَوْرَةٍ وَالنَّسَبَةِ إِلَى ثَوْرٍ ؛ لِأَنَّ
نَسْتَجِبُ مَعْرِفَةَ النَّسَبَةِ الْمَقْصُودَةِ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ .

الْحِزْبَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ فِي كِلْتَا الْجُمْلَتَيْنِ) ؛ لِأَنَّ الْأَعْدَادَ الْمَرْكَبَةَ
(١١-١٩) كَلَّمَا تُبْنَى بِجُزْأَيْهَا عَلَى الْفَتْحِ ، وَبَشِدٌ (أَنَا
وَأَنْتَا) ؛ لِأَنَّهُمَا تَفْرَبَانِ مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمُنَى ، فَقَوْلُ : جَاءَ
أَنَا عَشْرٌ بَيْرُبًا مِنَ الطَّائِرَاتِ . شَاهَدْتُ أَنْتَنِي عَشْرَةَ بَارِجَةً .

أَمَّا فِي الْعَدَدِ التَّرْتِيبِيِّ ، فَإِنَّ (الثَّانِي وَالثَّانِيَةَ) مِنَ الْعَدَدِ
(١٢) لَيْسَا مُلْحَقَيْنِ بِالْمُنَى ، لِذَا يَعُودَانِ إِلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ ،
شَأْنُهُمَا فِي ذَلِكَ شَأْنُ الْأَعْدَادِ الْمَرْكَبَةِ الْأُخْرَى ، فَقَوْلُ :

نَمْنَا فِي الْعُرْفَةِ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ .

هَذِهِ هِيَ الْعُرْفَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ .

(١٤٠) رَأَيْتُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ

أَمَّا الْأَعْدَادُ الْمَرْكَبَةُ ، الَّتِي يَكُونُ صَدْرُهَا (الجزء الأول
منها) مُتَّهِيًا بِبَاءٍ ، فَإِنَّ هَذَا الْجُزْءَ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى السُّكُونِ ،
فَقَوْلُ : جَاءَ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَرَأَيْتُ الْحَادِي
عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَمَرَزْتُ بِالْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ .
وَتَضَبُّطُ (الشَّيْنِ) فِي كَلِمَةِ (عَشْرَةَ) الْمَرْكَبَةِ ، يَفْتَحُهَا
- فِي أَشْهُرِ اللَّغَاتِ - إِنْ كَانَ الْمَدْعُودُ مُذَكَّرًا ، وَتَسْكِينُهَا إِنْ
كَانَ مُؤَنَّثًا . نَحْوُ : ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَسَبْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً .

(١٤١) لَهُ بَيْتَانِ لَا بَيْتَانِ اثْنَانِ

ويقولون : لِفَلَانٍ بَيْتَانِ اثْنَانِ . وَالصَّوَابُ : لَهُ بَيْتَانِ ؛ لِأَنَّ
البَيْتَيْنِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ اثْنَيْنِ ، وَلَا حَاجَةَ بِنَاءٍ إِلَى التَّوَكِيدِ
هُنَا بِذِكْرِ (الْثَنِّ) . وَقَدْ أَعْجَبَنِي الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْبِزْجِيُّ حِينَ
وَصَّحَّ الْأَمْرُ بِقَوْلِهِ :

« الصَّيِّغَةُ مُعَيَّنَةٌ عَنِ التَّصْرِيحِ بِاسْمِ الْعَدَدِ ، وَإِنَّمَا يُزَادُ
اسْمُ الْعَدَدِ لِلتَّوَكِيدِ ، حَيْثُ تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ لِذَفْعِ التَّوَهُّمِ ،
أَوْ تَقْوِيَةِ الْمَعْنَى . فَقَوْلُ : شَهِدْتُ هَذَا شَاهِدَانِ اثْنَانِ ، لِثَلَاثَةِ يَوْمٍ
فِي كَلَامِكَ غَيْرُ الْحَقِيقَةِ ؛ وَقَضَيْتُ عَلَيْهِ يَدَيَّ الْبَيْتَيْنِ : تَرِيدُ
شِدَّةَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ ، وَمَنْعَهُ مِنَ الْإِفْلَاتِ » .

باب الجسيم

إلى مُقَدِّمِ شَعْرِ الرَّأْسِ . بَيْنَا (الْحَبِيبُ) هُوَ نَاحِيَةٌ فَوْقَ الصُّدْغِ ،
وهما (جَبِينَانِ) عَنِ بَيْنِ الْجَبْهَةِ وَشِمَالِهَا . وَيُجْمَعُ الْحَبِيبُ
عَلَى : أَحْبِينُ وَأَحْبِينَةٌ وَحَبِينٌ .
أَمَّا جَمْعُ (جَبْهَةٍ) فَهُوَ : جِبَاهَةٌ وَجَبَاهَتُ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ وَتِلْهُ لِلْحَبِيبِ ﴾ .
تِلْهُ : صَرَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٦ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَتُكْوَى بِهَا
جِبَاهُهُمْ ﴾ .

(١٤٨) جَبْهَةٌ عَدْوِيٌّ

ويقولون : جَابَهْتُ عَدْوِي ، أَي : اسْتَقْبَلْتُهُ بِكَلَامٍ فِيهِ
عُظْمَةٌ (الْعَيْنُ مُثَلَّثَةٌ) ، وَأَصْبَتْهُ بِمَا يَكْرَهُ . وَالصَّوَابُ : جَبْهَةٌ
عَدْوِيٌّ ، أَي : لَقَيْتُهُ بِمَكْرُوهِ ، وَهُوَ (مَجَازٌ) .

وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمُحْكَمِ : جَبْهَتُهُ : إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِكَلَامٍ
فِيهِ عُظْمَةٌ . وَجَبْهَتُهُ بِالْمَكْرُوهِ : إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِهِ .

(١٤٩) أَقَابِلُ الْمَخَاطِرِ وَجْهًا لَوْجِهِ

(لا) أَجَابِهَا

ويقولون : أَجَابَهُ الْمَخَاطِرَ وَجْهًا لَوْجِهِ . وَالصَّوَابُ : أَقَابِلُ
الْمَخَاطِرِ وَجْهًا لَوْجِهِ . فَيَسْتَعْمَلُونَ (جَابَهُ) قِيَاسًا عَلَى (عَايَنَ)
(وَاجَهُ) وَ (شَافَهُ) . وَهَذَا لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ . فَلَوْ صَحَّ
أَنَّ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ بِالْمُجَابَهَةِ هُوَ الْمُقَابَلَةُ جَبْهَةً لَجَبْهَةٌ ، لَكَانَ
ذِكْرُنَا (وَجْهًا لَوْجِهِ) حَشْوًا سَخِيفًا . فَكَيْفَ بِهِ ، وَهُوَ
لَا يَصِحُّ ؟

(١٥٠) مَدِينَةٌ جُدَّةٌ

ويقولون : سَافَرَ إِلَى مَدِينَةٍ جَدَّةً . وَالصَّوَابُ : سَافَرَ إِلَى
مَدِينَةِ جُدَّةَ (بِضَمِّ الْجِمِّ) ، وَهِيَ مَدِينَةٌ سَعُودِيَّةٌ عَلَى الْبَحْرِ

(١٤٥) أَجْبَرُهُ عَلَى الْأَمْرِ ، جَبْرُهُ عَلَيْهِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَبْرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَجْبَرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ، لِأَنَّ الصَّحَاحَ اكْتَفَى
بِقَوْلِهِ : أَجْبَرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهْتُهُ عَلَيْهِ .

وَلَكِنْ الْمَصْبُوحُ قَالَ : « أَجْبَرْتُهُ عَلَى كَذَا : حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ فَهَرَأَ
وَعَلَبَهُ ، فَهُوَ مُجْبَرٌ ، هَذِهِ لُغَةٌ عَامَّةٌ الْعَرَبِ . وَفِي لُغَةٍ لِيَتِي تَمِيمٌ ،
وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْجِزَارِ يَتَكَلَّمُ بِهَا : جَبْرْتُهُ جَبْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ ،
وَجِبْرًا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ » . « وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَجَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ
لُغَتَانِ جِيدَتَانِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي بَابِ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَبُو زَيْدٍ
وَأَبُو عُبَيْدٍ مِمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ الْعَرَبُ مِنْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ : جَبْرْتُ الرَّجُلَ
عَلَى الشَّيْءِ وَأَجْبَرْتُهُ » . وَ « قَالَ الْفَرَّاءُ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ :
جَبْرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ وَأَجْبَرْتُهُ » .

وَأَجَارَ اللِّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالتَّاجَ وَالمُدَّ وَالمَتْنَ وَالْوَسِيطَ الْفِعْلَيْنِ :
جَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ كِلَيْهِمَا . وَقَالَ المَتْنُ : « جَبْرْتُهُ تَمِيمِيَّةٌ » ، وَأَجْبَرْتُهُ
هِيَ اللُّغَةُ الْعَالِيَةُ » .

(١٤٦) الْحُبْرُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ

ويقولون : يَأْكُلُ الْفُقَرَاءُ حُبْرًا وَحَبْنًا . وَالصَّوَابُ : حُبْنًا أَوْ
حَبْنًا أَوْ حَبْنَا . وَتَسْمَى الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَبْنِ : حَبْنَةً .
وَالْحَبْنُ : جَمْعُ الْحَبِينِ .

وَالْحَبْنُ : ضَعْفُ الْقَلْبِ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ ، فَالرَّجُلُ حَبَانٌ ،
أَوْ حَبَانٌ ، أَوْ حَبِينٌ . وَالمَرَأَةُ حَبَانٌ وَحَبَانَةٌ . وَالجَمْعُ : حَبَانَاتٌ .
وَهُمْ : حَبْنَاءُ .

(١٤٧) جَبْهَةٌ وَجَبِينٌ

وَيُحْطِئُونَ عِنْدَمَا يَظُنُّونَ أَنَّ (الْجَبْهَةَ) وَ (الْحَبِيبَ) أَسْمَانِ
لِمُسْمَى وَاحِدٍ . فَ (الْجَبْهَةُ) هِيَ : مُسْتَوَى مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ

لأختر ، لا تبعد كثيراً عن مكة المكرمة .

(١٥١) الجُدْرِيُّ ، الجُدْرِيُّ

ويقولون : أصيب فلان بداء الجُدْرِي . والصَّوَابُ : أصيب بالجُدْرِي أو بالجُدْرِي ، كما جاء في الصباح واللسان والمختار والمصباح والمد . والجُدْرِيُّ داءٌ يُخْرِجُ قُرُوحًا فِي الْبَدَنِ تَنْفُطُ عَنْ الْجِلْدِ ، مُتَمَلِّئَةٌ مَاءً ، وَتَنْتَجِحُ .

(١٥٢) مَجْدُورٌ وَمَجْدَرٌ وَجَدِيرٌ

ويقول الحريري في «درة العواصم» : «يقولون : صَبِيٌّ مُجْدَرٌ ، والصَّوَابُ : مَجْدُورٌ ؛ لِأَنَّهُ دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مَرَّةً فِي عُمْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْكَرَرَ عَلَيْهِ ، فَلَزِمَ أَنْ يُنْتَى الْمِثَالُ مِنْهُ عَلَى مَقْعُولٍ ، فَيَقَالُ : مَجْدُورٌ كَمَا يُقَالُ : مَقْتُولٌ . وَلَا وَجْهَ لِإِنَائِهِ عَلَى مَفْعَلٍ ، الْمَوْضِعُ لِلتَّكْرِيرِ ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ يُجْرَحُ جُرْحًا عَلَى جُرْحٍ ، مُجْرَحٌ .»

ولكن :

(١) قال الأساس : جُدِرَ الصَّبِيُّ فَهُوَ مَجْدُورٌ ، وَجُدِرَ الصَّبِيُّ فَهُوَ مُجْدَرٌ .

(٢) وأوردَ (المجدور) كلُّ من : اللسان والقاموس والمغرب للمطري والتاج ومد القاموس ومن اللغة والوسيط .

(٣) وأوردَ (المجدر) كلُّ من : الصباح والمختار واللسان والمصباح والقاموس والمغرب للمطري والتاج ومد القاموس ومن اللغة والوسيط .

(٤) وأوردَ (الجدير) كلُّ من : اللسان والمصباح والمغرب والتاج ومد القاموس ومن اللغة .

لذا قل : هذا رجلٌ مجدورٌ

أو هذا رجلٌ مجدرٌ : أي : مُصَابٌ بِالْجُدْرِي .

أو هذا رجلٌ جديرٌ

(١٥٣) جَدَفَ بِالنِّعْمَةِ

ويظنون أن معنى الفعل (جَدَفَ) هو : شَمَمَ . وَالتَّجْدِيفُ هُوَ الْكُفْرُ بِالنِّعْمِ ، وَقِيلَ هُوَ اسْتِفْطَالٌ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا تَجَدَّفُوا نِعْمَةَ اللَّهِ » . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : « شَرُّ الْحَدِيثِ التَّجْدِيفُ » . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : بَعْنِي كُفْرَ النِّعْمَةِ ، وَاسْتِفْطَالٌ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَأَنْشَدَ :

ولكيتي صبرت ، ولم أجدف

وكان الصبر غاية أولينا

(١٥٤) كِبْرِيَاءُ جَرِيحٌ

ويقولون : كِبْرِيَاءُ جَرِيحَةٌ . وَالصَّوَابُ : كِبْرِيَاءُ جَرِيحٌ ؛ لِأَنَّ (كِبْرِيَاءَ) اسْمٌ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ ، لَوْجُودِ أَلْفِ التَّسَانِيثِ الْمَدْرُودَةِ فِي آخِرِهِ ، مِثْلُ : صَخْرَاءَ وَزَكَرِيَاءَ (بِحَرِّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ بِالْفَتْحِ وَمَنْعِ تَوْنِيهَا) ، وَلِأَنَّ الصِّفَةَ الْمَشْبَهَةَ جَرِيحٌ (فِعْلٌ) هِيَ هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ ، لِذَلِكَ يَسْتَوِي فِيهَا الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُ ، مِثْلُ (فَعُولٌ) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ ؛ فَنَقُولُ : رَجُلٌ قَبِيلٌ وَامْرَأَةٌ قَبِيلٌ ، وَرَجُلٌ صَبُورٌ وَامْرَأَةٌ صَبُورٌ .

(١٥٥) الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحِي

ويقولون : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرِيحَاتُ إِلَى مِيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ . وَالصَّوَابُ : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحِي ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : رَجُلٌ جَرِيحٌ وَامْرَأَةٌ جَرِيحٌ . وَلَمَّا كَانَ الْمَوْثُ لَا تَلْحَقُ آخِرُهُ التَّاءُ الْمَرْبُوطَةُ ، فَإِنَّا لَا يَجُزُّ لَنَا أَنْ نَجْمَعَهُ جَمْعَ مَوْثٍ سَالِمًا .

(١٥٦) صَحِيْفَةُ الْمَسَاءِ لَا جَرِيْدَتُهُ

ويقولون : قَرَأَ جَرِيْدَةَ الْمَسَاءِ . وَالصَّوَابُ : قَرَأَ صَحِيْفَةَ الْمَسَاءِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (جَرِيْدَةَ) مُخَدَّنَةٌ ، وَلَا حَاجَةَ بِنَاءٍ إِلَى اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفُضْحَى مَا يُؤَدِّي مَعْنَاهَا . أَمَّا مَعَانِي (جَرِيْدَةَ) الَّتِي تُورِدُهَا الْمُعْجَمَاتُ ، فَهِيَ :

(١) الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَالِ .

(٢) سَعْفَةٌ جَرْدَتْ مِنَ الْخُوصِ (مَجَازٌ) .

(٣) الْجَرِيْدَةُ مِنَ الْخَيْلِ : هِيَ الَّتِي جَرْدَتْ مِنْ مُعْظَمِ الْخَيْلِ لَوْجِهِ (مَجَازٌ) .

(٤) الْإِبِلُ الْجَرِيْدَةُ : خِيَارُ الْإِبِلِ (مَجَازٌ) .

وَالجَمْعُ : جَرِيْدٌ وَجَرَائِدٌ .

ولكن المعجم الوسيط وافق على أن تستعمل كلمة (جريدة) المُخَدَّنَةُ ، كَمَا نَسْتَعْمَلُ كَلِمَةَ (صَحِيْفَةٌ) ، ذَوْنُ أَنْ يَفُوزَ بِمَوَافَقَةِ الْمَجْمَعِ الَّذِي أَصْدَرَهُ ، وَأَنَا أُؤَيِّدُ (الوسيط) ؛ لِأَنَّ الْبِلَادَ الْعَرَبِيَّةَ تُسَمِّي الصَّحِيْفَةَ جَرِيْدَةً ، وَلِأَنَّ كَلِمَةَ (جَرِيْدَةَ) عَرَبِيَّةُ الْأَصْلِ . فَأَرْجُو أَنْ يُوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي طَبْعَةِ (المعجم الوسيط)

الثانية التي ستظهر قريباً . (ظَهَرَتِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ ، وفيها موافقة لجمع القاهرة) .

(١٥٧) جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ

(١٥٧) ويقولون : جَرَسَ فُلَانًا ، أَي : نَدَّ بِهِ وَفَصَحَهُ . والأعلى : جَرَسَ بِهِ تَجْرِيْسًا . لأنَّ مَعْنَى (جَرَسَهُ) : حَنَكُهُ ، وجَعَلَهُ خَيْرًا بِالْأَمْرِ . ومِنَهُ الْحَدِيثُ : قَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَدْ جَرَسْتِكَ الدُّهُورُ . أَي : حَنَكْتِكَ ، وَأَحْكَمْتِكَ ، وجَعَلْتِكَ خَيْرًا بِالْأُمُورِ وَمَجْرَبًا . فالرُّجُلُ مُجْرَسٌ وَمُجْرَسٌ ، وَعَلَى الثَّانِي انْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَدْ أَجَارَ الْخَفَاجِيُّ (جَرَسَهُ) أَيْضًا .

(١٥٨) الْجَعْبَةُ

ويقولون : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبَتِهِ . أَي : مَا فِي كِنَانَتِهِ مِنَ النَّشَابِ . وَالصَّوَابُ : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبَتِهِ . وَجَمْعُ الْجَعْبَةِ : جَعَابٌ وَجَعَابَاتٌ . وَالْجَعَابُ هُوَ : صَانِعُ الْجِعَابِ . وَجَعْبَهَا : صَنَعَهَا . وَالْجَعَابَةُ : صِنَاعَتُهُ .

وفي الحديث : « فَاتَرَعَ طَلْقًا مِنْ جَعْبَتِهِ » . وَلِلْجَعْبَةِ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا : الْجَعْبَةُ : أَكْبَرُ أَوَانِي الشُّرْبِ . (نَقَلَهُ التَّاجُ عَنِ الْمُزْهِرِ لجلال الدين ، عَدِدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ السُّيُوطِيِّ) .

(١٥٩) يَجْعَلُنِي أَوْصِلُ الدِّرَاسَةَ

ويقولون : هَذَا يَجْعَلُنِي أَنْ أَوْصِلَ الدِّرَاسَةَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا يَجْعَلُنِي أَوْصِلُ الدِّرَاسَةَ . أَي : يَجْعَلُنِي عَلَى مُوَاصَلَتِهَا ، لِأَنَّ زِيَادَةَ (أَنْ) عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ الثَّانِي لِر (جَعَلَ) يَجْعَلُ تَأْوِيلُهَا ، وَمَا بَعْدَهَا بِالْمَصْدَرِ مَتَعَدِّرًا ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هَذَا يَجْعَلُنِي مُوَاصِلَةَ الدِّرَاسَةِ .

(١٦٠) جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أُسْرَتِهِ وَعَلَيْهَا

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَلَبَ الْفَقْرَ عَلَى أُسْرَتِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَلَبَ إِلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ ، أَوْ : جَرَّ عَلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ . وَلَكِنَّا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : جَلَبَ عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، أَي : جَنَى عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، كَمَا نَقُولُ : جَلَبَ إِلَيْهِ الْفَقْرَ . أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : « وَأَجْلِبْ »

عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ ﴿١﴾ . فَمَعْنَى (أَجْلِبَ) هُنَا هُوَ : صَارَ وَأَحْدَثَ جَلْبَةً ، أَي : ضَجِيجًا . (رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ«اعْتَقَدَ») .

(١٦١) جَلَدٌ وَجَلِيدٌ

ويقولون : فُلَانٌ جَلُودٌ . وَالصَّوَابُ : فُلَانٌ جَلْدٌ وَجَلِيدٌ . أَي : يَصْبِرُ عَلَى الْمَكْرُوهِ مَعَ شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ . وَفِعْلُهُ : جَلَدَ يَجْلُدُ جَلَادَةً وَجَلُودَةً وَجَلْدًا وَمَجْلُودًا : كَانَ ذَا شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ وَصَبْرٍ وَصَلَابَةٍ . وَ (المجلود) : مَصْدَرٌ كَالْمَحْلُوفِ وَالْمَقْضُولِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

وَاصْبِرْ فَإِنَّ أَحَا الْمَجْلُودِ مَنْ صَبْرًا
وَهُوَ جَلْدٌ ، وَجَمْعُهُ : أَجْلَادٌ وَجَلَادٌ .
وَهُوَ أَيْضًا : جَلِيدٌ ، وَجَمْعُهُ : جَلْدَاءُ وَأَجْلَادٌ .

(١٦٢) جُلْطَةٌ دَمَوِيَّةٌ

ويقولون : أَصِيبَ فُلَانٌ بِجُلْطَةٍ دَمَوِيَّةٍ . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ بِجُلْطَةٍ دَمَوِيَّةٍ .

(١٦٣) جُمَادَى الْأُولَى ، جُمَادَى الْآخِرَةَ

ويقولون : وُلِدَ فِي جُمَادَى الْأُولَى . وَالصَّوَابُ : وُلِدَ فِي جُمَادَى الْأُولَى . وَقَدْ قَالَ الْقُرَاءُ : فَإِنْ سَمِعْتَ تَذَكِيرَ (جُمَادَى) فَإِنَّمَا يَدْبَحُ بِهِ إِلَى الشَّهْرِ . وَهُوَ الْقَائِلُ : الشُّهُورُ كُلُّهَا مُذَكَّرَةٌ ، إِلَّا جُمَادَيَيْنِ ، فَإِنَّهُمَا مَوْثِقَانِ .

وَجُمَادَى الْأُولَى هِيَ الشَّهْرُ الْخَامِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ ، وَكَانَتْ تُسَمَّى جُمَادَى خَمْسَةَ . أَمَا جُمَادَى الْآخِرَةَ فَهِيَ الشَّهْرُ السَّادِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ . وَكَانَتْ تُسَمَّى جُمَادَى سِتَّةَ .

وَيُحْطِئُ مَنْ يَقُولُ : جُمَادَى الثَّانِيَةُ بَدَلًا مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ . وَجَمْعُ جُمَادَى : جُمَادِيَاتٌ أَوْ جِمَادٌ .

(١٦٤) اجتمعَ إِلَيْهِ وَاجتمعَ بِهِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : اجتمعَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اجتمعَ فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ ، اعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِ الْبُحَّارِ وَالتَّاجِ :

- (١) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى كَتَبِ بْنِ لُؤَيٍّ فَيَحْطُبُهُمْ .
- (٢) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى فُصَيِّ فِي دَارِ النَّدْوَةِ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمَصْبُوحِ فِي مَادَّةِ (جَمَعَ) : وَيُقَالُ لِمُزْدَلِفَةَ جَمَعَ ، إِمَّا لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا ، وَإِمَّا لِأَنَّ آدَمَ اجْتَمَعَ هُنَاكَ بِحَوَّاءَ .
وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَأْتِيَ بِأَحَدِ حَرْفِي الْجَمْرِ (إِلَى وَالْبَاءِ) بَعْدَ الْفِعْلِ (اجْتَمَعَ) .

وَيَقُولُونَ : يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جُنَاحٍ أَوْ جُرْمٍ .
وَيَقُولُونَ : يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جُنْحَةٍ أَقْرَبَهَا . وَالصَّوَابُ : يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جُرْمٍ أَوْ جُنَاحٍ ، أَيْ : إِثْمٍ ارْتَكَبَهُ .
وَفِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ ﴾ ، أَيْ : لَا إِثْمَ عَلَيْكُمْ فِيمَا يُزَادُ عَلَى الْمَهْرِ ، أَوْ يَنْقُصُ بِالتَّرَاضِي .

(١٦٨) جُنَاحٌ أَوْ جُرْمٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى أَحَدِ أَنْوَاعِ الْجِرَادِ إِثْمَ جُنْدِبٍ . وَالصَّوَابُ : جُنْدُبٌ ، وَجُنْدَبٌ ، وَجُنْدَبٌ كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ حَيَاةِ الْحَيَوَانَ الْكُبْرَى ، لِلدَّبِيرِيِّ ، وَالْقَامُوسِ الْمُحِيطِ لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِي . وَجَمَعَهُ : جُنَادِبٌ .

(١٦٩) الْجُنْدُبُ

وَيَقُولُونَ : ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفَّهِ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفَّهِ . أَيْ : بِكَفِّهِ مَقْبُوضَةً . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : ضَرَبَهُ بِحَجَرٍ جُمِعَ الْكُفَى ، وَجَمَعَهَا) بَتْلِيثِ الْجِيمِ وَتَسْكِينِ الْمِيمِ فِيهَا جَمِيعًا ، أَيْ : مِثْلَهَا .
وقد أطلق اللغوي المصري أحمد تيمور ، في الجدول رقم ٣٠ ، كَلِمَةَ الْجَمْعِ عَلَى الْبُونِيَّةِ ، أَيْ : صَمَّ الْأَصَابِعِ لِلضَّرْبِ .

(١٦٥) ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفَّهِ

وَيُحِطُّونَ حِينَ يَبْدُلُونَ عَنِ الْمُضَرَّفِ إِلَى الصِّفَةِ ، عِنْدَ ذِكْرِهِمُ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ ، فَيَقُولُونَ : تَقَعُّ يَأْفَا جُنُوبِي حَيْفَا . وَالصَّوَابُ : تَقَعُّ يَأْفَا جُنُوبَ حَيْفَا .

(١٧٠) جُنُوبٌ حَيْفَا

(١٧١) زَادَ جُهْدَهُ ، زَادَ فِي جُهْدِهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : زَادَ الطَّالِبُ فِي جُهْدِهِ التَّرَاسِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَادَ الطَّالِبُ جُهْدَهُ التَّرَاسِي ، اسْتِنَادًا إِلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٧ مِنْ سُورَةِ الصَّافَاتِ : ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ .

وقولِهِ فِي الْآيَةِ ٢٤٧ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ زَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾ .

(٢) وَإِلَى قَوْلِ جَلِّ الْمَعْجِمِ :

زَادَ الشَّيْءُ : نَمَا (ضِدُّ نَقَصَ) .

زَادَهُ : جَعَلَ فِيهِ الزِّيَادَةَ .

زَادَهُ اللَّهُ خَيْرًا : وَرَقَّ عَلَيْهِ الْخَيْرُ .

(١٦٦) الْجُمْهُورُ وَالْجُمْهُورِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : الْجُمْهُورُ وَالْجُمْهُورِيَّةُ . وَالصَّوَابُ : الْجُمْهُورُ وَالْجُمْهُورِيَّةُ . وَمِنْ مَعَانِي الْجُمْهُورِ :

(١) الرِّمْلُ الْكَثِيرُ التَّرَاكِمُ الْوَاسِعُ .

(٢) جُلُّ النَّاسِ وَأَشْرَافُهُمْ .

(٣) مُعْظَمُ كُلِّ شَيْءٍ .

(١٦٧) جَنَاحُ الْعُصْفُورِ

وَيَقُولُونَ : كَسَرَ جَانِحَ الْعُصْفُورِ ، وَالصَّوَابُ : كَسَرَ جَنَاحَ الْعُصْفُورِ . أَمَّا الْجَانِحُ فَهُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ جَنَحَ . نَقُولُ : جَنَحَ إِلَيْهِ جُنُوحًا (لَعْنَةُ نَمِيم) : مَالَ إِلَيْهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٢

(١٧٣) صَوْتُ جَهْرِيٍّ أَوْ جَهْرٍ

لكن :

(أ) جاء في القرآن الكريم أيضاً قوله تعالى في الآية ٢٠ من سورة الشورى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ .

(ب) وقال الصِّحاحُ : « زَادَهُ اللهُ خَيْرًا ، وَزَادَ فِيمَا عِنْدَهُ » .

(ج) وقال الأساسُ : « زَادَ الْمَاءُ ، وَزَادَ فِي مَالِهِ ، وَزَادَ عَلَى مَا أَرَادَ » .

(د) ثُمَّ نَقَلَ الْلسَانُ كَلَامَ الصِّحاحِ .

(هـ) وتلاه دُوزِي فقال : « زَادَ فِي التَّمَنِّي » .

(و) وقال الوسيطُ : « تَزَايَدَ فِي قَوْلِهِ أَوْ فَعَلِهِ : زَادَ فِيهِ » .

أَمَّا فَعَلُهُ فَهُوَ : زَادَ يَزِيدُ زَيْدًا ، وَزَيْدًا ، وَزِيَادَةً ، وَزِيَادًا ، وَزَيْدًا ، وَمَزَادًا ، وَزَيْدَانًا وَهُوَ مُصَدَّرٌ شَادٌ .

وَالزَّيْدُ وَالزَّيْدُ : الزِّيَادَةُ .

لِذَا قُلْ :

(١) زَادَ جَهْدُهُ .

(٢) وَزَادَ فِي جَهْدِهِ .

(١٧٤) الْمَجْهَرُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يُسَمِّنُ الْجِهَارَ الَّذِي يَظْهَرُ الْجَرَائِمُ الدَّقِيقَةَ جِدًّا ، بَعْدَ تَكْبِيرِهَا مَجْهَرًا (مكروسكوب) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَجْهَرٌ ، كَمَا اصْطَلَحَتْ عَلَيْهِ الْمُعْجَمَاتُ الْحَدِيثَةُ ؛ لِأَنَّهُ جِهَارٌ حَدِيثٌ . وَرَبَّمَا كَانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ اشْتِقَاقُهُ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ الْمُتَعَدِّي (أَجْهَرَ) ، وَلِأَنَّ اسْمَ الْآلَةِ ، الَّذِي مِنْ أَوْزَانِهِ (مِفْعَلٌ) ، لَا يُشْتَقُّ إِلَّا مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمُتَعَدِّي .

وقد جاء في اللسان والتاج :

(١) أَجْهَرَ الْكَلَامَ : أَعْلَنَهُ .

(٢) جَهْرَتُهُ الْعَيْنُ : رَأَتْهُ .

(٣) مَجْهَرٌ : مَعْرُوفٌ بِسِيَدَةِ الصَّوْتِ .

(٤) مَجْهَرٌ : صَاحِبُ صَوْتِ جَهْرِيٍّ ، أَيْ : عَالٍ .

(٥) رَجُلٌ مَجْهَرٌ : إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَجْهَرَ بِكَلِمَاتِهِ .

ولكن مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلَكِيَّةِ (مجمع فؤاد الأول بمصر) ،

أَطْلَقَ عَلَى الْمَكْرُوسُكُوبِ اسْمَ (مَجْهَرٍ) ، فِي الْجَدْوَلِ رَقْمَ ٢٠٩

(رابع مجلّة المجمع ، المجلد الرابع ، صفحة ٣٩) ، وَأورد

أحمد شفيق الخطيب في مُعْجَمِهِ (مُعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ

وَالفَنِيَّةِ وَالهندسية) كَلِمَةَ (مَجْهَرٍ) أَيْضًا .

أَمَّا الْآلَةُ الْمُخْصَصَةُ بِرَقَبِ النُّجُومِ وَرَصْدِ الْكَوَاكِبِ

(التَّلْسُكُوبِ) ، فَقَدْ أُطْلِقَ عَلَيْهَا الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ اسْمَ (الرِّصْدَةِ) ،

فِي الْجَدْوَلِ رَقْمَ ٢١٣ .

وأطلق عليها أحمد الخطيب اسمَ (التَّلْسُكُوبِ أَوْ الرِّقَبِ

أَوْ الرِّقَابِ) فِي مُعْجَمِهِ ، وَأَنَا أَوْزِرُ الْاسْمَ الثَّانِي (الرِّقَبِ) .

وَأوردُ المعجمُ الوسيطُ كَلِمَةَ (تَلْسُكُوبِ) وَحَدَّهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا مِنْ

الدَّخِيلِ .

(١٧٢) جَهْدٌ جَاهِدٌ

ويقولون : جَهْدٌ جَهْدٌ . وَالصَّوَابُ : جَهْدٌ جَاهِدٌ ، إِذَا أَرَدْنَا الْمُبَالَغَةَ ، كَقَوْلِنَا : لَيْلٌ لَيْلٌ ، وَشِعْرٌ شَاعِرٌ .

وَنَفَتْحُ الْحِيمِ فِي (جَهْدٍ) وَنَضْمُهَا ، إِذَا أَرَدْنَا الْوُسْعَ وَالطَّاقَةَ . وَإِذَا أَرَدْنَا الْمَشَقَّةَ وَالغَايَةَ ، فَالْفَتْحُ لَيْسَ غَيْرٌ .

وفي الصِّحاحِ : الْجَاهِدُ : الشُّهُانُ (المُشْتَهَى لِلطَّعَامِ فَلَا يَبْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا وَهُوَ : مَجَازٌ) .

أَمَّا الْجَهْدُ مِنَ الْمِرَاعِي ، فَهُوَ الَّذِي جَهَدْتُهُ النَّعْمُ بِالْمِرْعَى (مَجَازٌ) .

وقد قال ابنُ الرُّومِيِّ فِي وَجِيدِ الْمُغْنِيَةِ :

فَهِيَ بَرْدٌ بَحْدَهَا وَسَلَامٌ وَهِيَ لِلْعَاشِقِينَ جَهْدٌ جَهْدٌ

وَلَمْ أَجِدْ فِي الصِّحاحِ ، وَالْأَسَاسِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالْمِصْبَاحِ ،

وَالنَّجَاحِ ، وَالْمُحِيطِ ، وَمُحِيطِ الْمُحِيطِ ، وَالْمَدِّ ، وَمَتْنِ اللَّغَةِ ،

وَالْأَلْفَاظِ لِابْنِ السِّكِّيتِ ، وَشَرَحَ دِيوانَ الْحَمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ

مَا يُجِيزُ لَنَا اسْتِعْمَالَ (جَهْدٍ) هُنَا ، وَرَبَّمَا كَانَتْ الْقَاسِيَةُ

هِيَ الَّتِي حَمَلْتُهُ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا ، أَوْ كَانَتْ ضَرُورَةً مِنْ ضَرَائِرِ

الشِّعْرِ الَّتِي فَاتَ الْعَلَمَةَ مُحَمَّدُ شُكْرِي الْأَلُوسِيُّ إِحْضَاؤَهَا .

وَالضَّرُورَةُ الشِّعْرِيَّةُ لَا يُسْمَعُ لِلنَّائِرِينَ بِاللُّجُوءِ إِلَيْهَا .

الآية :

(١٧٥) بَكَتْ وَرَّتَتْ لَا أَجْهَشْتَ فِي الْبِكَاءِ

ويقولون : بَكَتْ فَلَانَةٌ ، وَأَجْهَشْتَ فِي الْبِكَاءِ . وَالصَّوَابُ :
بَكَتْ فَلَانَةٌ وَرَّتَتْ . أَي : رَفَعَتْ صَوْتَهَا بِالْبِكَاءِ .
أَمَا أَجْهَشْتَ بِالْبِكَاءِ أَوْ جَهَشْتَ (يفتح الهاء وكسرهما) بِهِ ،
فَمَعْنَاهُ : هَمَّتْ بِالْبِكَاءِ ، وَنَهَيْتَ لَهْ .

(١٧٦) أَجَابَ سُؤْلُهُ ، عَنْهُ ، إِلَيْهِ

ويقولون : أَجَابَ عَلَى سُؤْلِهِ . وَالصَّوَابُ : أَجَابَ سُؤْلُهُ ،
أَوْ عَنْ سُؤْلِهِ ، أَوْ إِلَى سُؤْلِهِ .
قال تعالى في الآية ٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَحْقَابِ : ﴿ أَجِيبُوا
دَاعِيَ اللَّهِ ﴾ .

وقال كعب بن سعد الغنوي ، يرثي أخاه أبا المغوار :

وداعِ دَعَا : يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى الْبِئْدَا

فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَاكَ مُجِيبُ
فَقُلْتُ : أَدْعُ أُخْرَى ، وَارْفَعِ الصَّوْتِ رَفْعَةً
لَعَلَّ أبا المغوار مِنْكَ قَرِيبُ
(راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٧٧) الْأَجْوِزَةُ

ويقولون للمسافرين : اِخْمَلُوا جَوَازَاتِ سَفَرِكُمْ مَعَكُمْ .
وَالصَّوَابُ : اِخْمَلُوا (أَوْ : خَلِّدُوا) مَعَكُمْ أَجْوِزَتِكُمْ ؛ اسْتِنَادًا
إِلَى قَوْلِ :

(١) الْأَسَاسُ : « خُذْ جَوَازَكَ ، وَخُذُوا أَجْوِزَتَكُمْ ، وَهُوَ صَكُّ
الْمُسَافِرِ لِئَلَّا يَتَعَرَّضَ لَهُ » .

(٢) وَقَوْلِ الْمُطَرِّزِيِّ : « وَيُجْمَعُ الْجَوَازُ عَلَى أَجْوِزَةٍ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلِ التَّاجِ : « الْجَوَازُ (كَسَحَابِ) : صَكُّ الْمُسَافِرِ ،
جَمْعُهُ : أَجْوِزَةٌ » .

(٤) فَقَوْلِ اللَّيْثِ نَقْلًا عَنِ الْأَسَاسِ وَالْمَغْرِبِ ، إِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى
أَجْوِزَةٍ .

(٥) وَأَخِيرًا قَوْلِ الثَّنَنِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : « الْجَوَازُ : صَكُّ
الْمُسَافِرِ ، ج : أَجْوِزَةٌ » .

وَحَصَّهُ مَجْمَعُ دِمَشْقَ فِي الْجَدْوَلِ ٧٤ بِمَا يُسَمَّى بِسَابُورَتِ .

(١٧٨) يُوسُفُ لَا جُوزَيْفُ

أَنَا أَخْطِئُ مَنْ يُسَمِّي ابْنَهُ جُوزَيْفَ لَا يُوسُفَ ، لِلْأَسْبَابِ

(١) جُوزَيْفُ اسْمٌ غَرِيبٌ لَا عَرَبِيٌّ ، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْأَسْمَاءِ
الْجَمْلِيَّةِ الْكَثِيرَةِ ، مَا يُعْنِيَا عَنِ اللَّجُوءِ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ .

(٢) بَصَعَكَ اسْمٌ جُوزَيْفٌ فِي (جَوْ) مِنْ (الزَّوْفِ) . وَحَسْبُهُ
أَنَّ ثَلَاثَةَ أَحْمَاسِهِ : زَيْفٌ .

(٣) اسْمٌ جُوزَيْفٌ بَدُلُ عَلَى دَيْنِ صَاحِبِهِ ، وَنَحْنُ فِي عَضْرِ ،
أَصْبَحَ الدَّيْنُ فِيهِ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَالوَطَنُ لِلْجَمْعِ . وَأَبْنَاءُ الْوَطَنِ
الْعَرَبِيِّ الْوَاحِدِ يَجِبُ أَنْ يَحْمِلُوا أَسْمَاءَ عَرَبِيَّةً مَخْصَةً ، لَا تَدُلُّ
عَلَى دَيْنِ صَاحِبِهَا ، أَوْ أَنْ يَفْعَلُوا كَمَا فَعَلَ الشَّاعِرُ الْعَرَبِيُّ اللَّبْنَانِيُّ
الْمَسِيحِيُّ مَارُونَ عَبِيدَ ، الَّذِي سَمَّى ابْنَهُ الْبِكْرَ مُحَمَّدًا ، فَأَصْبَحَ
يُكْتَبُ بِ (أَبِي مُحَمَّدَ) .

(٤) اسْمٌ (يُوسُفُ) ، يُمَكِّنُ إِطْلَاقَهُ عَلَى أَبْنَاءِ جَمِيعِ الْأَذْيَانِ
السَّمَاوِيَّةِ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَهُوَ مِنْ أَصْلِ سَامِيٍّ ،
وَصَاحِبُهُ مَشْهُورٌ بِحُسْبِهِ . وَلَا عَيْبَ فِيهِ سِوَى أَنْ بَعْضُهُمْ قَدْ يَلْفِظُ
السِّينَ مَكْسُورَةً ، لَا مَضْمُومَةً (كَمَا وَرَدَ الْأَسْمُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ) ،
فَيُصْبِحُ الْأَسْمُ قَرِيبًا مِنَ الْفِعْلِ (يُوسُفُ) . وَقَدْ ذَكَرَ مَنْ لُغَةِ
أَنَّ اسْمَ (يوسُفَ) قَدْ يَهْمَزُ ، وَتَثَلَّثَ سِينُهُ . وَنَحْنُ نَرُغِبُ فِي
أَنَّ لَا نَحْمِلَ أَبْنَاءَنَا أَسْمَاءً ، تُلَازِمُهُمْ حَيَاتَهُمْ كُلَّهَا ، وَتَجْعَلُ
وَجُودَهُمْ مَصْدَرًا لِلْأَسْفِ . وَلَكِنْ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
قَدْ أَضْطَرَّتْ إِلَى ذِكْرِ هَذِهِ الْمَادَّةِ هُنَا ، مَعَ أَنَّ مَكَانَهَا فِي
كِتَابِي الْمَخْطُوطِ (الْأَسْمَاءِ) ، لِأَنِّي خَشِيتُ أَنْ لَا تَلْتَمَّ حُرُوفُ
الطِّبَاعَةِ أَوْرَاقَهُ ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ الذَّبَالَةَ قَدْ أَغْمَصَتْ جَفْنَيْهَا ،
وَسَرَى الظَّلَامُ فِي الْمِصْبَاحِ .

(١٧٩) جَالٌ فِي الْبِلَادِ ، أَوْ جَوْلٌ فِيهَا ، أَوْ

أَوْ تَجَوْلٌ فِيهَا

ويقولون : تَجَوْلٌ فِي الْبِلَادِ . بِمَعْنَى :

(١) جَالٌ فِي الْبِلَادِ يَجُولُ جَوْلَانًا ، وَجَوْلًا ، وَجَوْلًا . وَقَدْ
وَرَدَ الْمَصْدَرُ (تَجَوْلٌ) فِي الصِّحَاحِ ، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ،
فِي كِتَابِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى سَهْلِ بْنِ
حَنِيفٍ . وَالْمَعْنَى : طَافَ فِي الْبِلَادِ غَيْرَ مُسْتَقِرٍّ فِيهَا .

(٢) جَوْلٌ فِي الْبِلَادِ تَجَوْلًا : طَافَ غَيْرَ مُسْتَقِرٍّ فِيهَا .

(٣) جَوْلٌ الْبِلَادِ تَجَوْلًا : جَالٌ فِيهَا كَثِيرًا .

(٤) اجْتَالٌ اجْتِيَالًا : طَافَ . اجْتَارَ .

(٥) انْتَجَالٌ انْتِجَالًا : طَافَ .

وَكُونُكَ لَا تَعْتَرُ فِي الْمُعْجَمَاتِ كُلِّهَا عَلَى الْفِعْلِ (تَجَوْلَ) ،

الأشياء الثمينة في صدور نبيها ، فيكون استعمالنا لكلمة (جيب) صحيحاً مجازياً .

وفي الآية ١٢ من سورة النمل : ﴿ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ ﴾ .
فكلمة (جيب) هنا تعني : طوق القميص .
وتحمل نفس المعنى في الآية ٣٢ من سورة القصص .
أما قوله تعالى في الآية ٣١ من سورة النور : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ
بِخُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ فإن كلمة (جيوب) فيها تعني :
القلوب والصدور .

ولحسن الحظ ، جاء في المعجم الوسيط : جيب الثوب :
ما توضع فيه الدراهم ونحوها (مؤلدة) . ولا يرى مد القاموس بأساً
باستعمالها ؛ لأنها تحل محل صدر الثوب ، الذي كان العرب
القدامى يضعون فيه أشياءهم النفيسة . وأنا أؤيدُها في ذلك ، على
أن نفوزَ بموافقة أحد مجامعنا على الأقل .

فذلك سببه أن (تفعل) قبايئ في (فعل) . راجع (و) في
صفحة (١٧) من هذا المعجم .

(١٨٠) جاء يطالبه بالدين

ويقولون : جاءه في طلب الدين . والصواب : جاء يطالبه
بالدين ، أو جاء لمطالبته بالدين ، أو جاءه مطالباً بالدين .

(١٨١) الجيب

كلمة (الجيب) ليست فصيحة ، ولكنني لا أرى بأساً
باستعمالها ؛ لأننا ليس لدينا في الفصحى ما يقوم مقامها .
وفي المعاجم : جيب القميص والزرع ونحو ذلك : طوقه ،
وهو ما يفتح على النحر . وجمعه : جيوب ، وأجياب ،
وجيوب .
والجيب : الصدر أو القلب . وقد كانت العرب تضع

باب الحاء

(١٨٢) حَبُّ الشَّبَابِ أَوْ العُدُّ أَوْ العُدَّةُ

ويقولون : غزا حَبُّ الشَّبَابِ وَجَهَ فَلَانَةٌ . وقد ذَكَرَ ابنُ جِنِّي أَنَّ هَذَا الحَبَّ ، أَوْ تِلْكَ البُورُ تُسَمِّيهَا العَرَبُ العُدُّ أَوْ العُدَّةُ ، وقد نَقَلَهَا عنه العُبَابُ فالقَامُوسُ فَالتَّاجُ . فَمَنْ شَاءَ الإِيجَازَ والدِّقَّةَ ، ذَكَرَ إِحْدَى هَاتَيْنِ الكَلِمَتَيْنِ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ لا يُرهِقَ ذَاكِرَتَهُ ، اسْتَعْمَلَ كَلِمَتِي : حَبِّ الشَّبَابِ .

(١٨٣) حِبَالَةُ الصِّيَادِ

ويقولون : وَرَعَ فِي حِبَالَةِ الصِّيَادِ . والصَّوَابُ : وَرَعَ فِي حِبَالَةِ الصِّيَادِ . والحِبَالَةُ هِيَ المِضْبَدَةُ . وَجَمْعُهَا : حَبَائِلُ وَحِبَالَاتُ . و (الحَابِلُ) هُوَ الَّذِي يَنْصِبُ الحِبَالَةَ لِلصَّيْدِ . و (المَحْبُولُ) هُوَ الحَيَوَانُ الَّذِي نَسِبَ فِي الحِبَالَةِ .

(١٨٤) حَبُّ الآسِ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الفَاكِهِةِ المَعْرُوفَةِ اسْمَ : حَبْلَاسٍ أَوْ حَبْلَاسٍ . والصَّوَابُ : حَبُّ الآسِ . وَ الآسُ : مَفْرَدُهُ : آسَةٌ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ وَرَقُهَا دائِمٌ الخُضْرُ ، وَزَهْرُهَا أبيضٌ ، وَثِمَارُهَا صَغِيرَةٌ ، وَهِيَ بَيْضَاءُ ، وَمِنَ الآسِ البَرِّيُّ ، الَّذِي كَانَ عُنوانَ النَّصْرِ عِنْدَ قَدَمَاءِ اليونانِ .

واسمُ الآسِ فِي جُمهُورِيَةِ مِصرَ العَرَبِيَّةِ : المُرْسِينُ ، وَفِي البَلْحِ : الهَنْسِ ، وَفِي المَغْرِبِ وَجَبَلِ عَامِلَةَ : الرِّيحَانِ ، وَبِهِ سُمِّيَ جَبَلُ الجَرْمَقِ فِي جِبَالِ عَامِلَةَ بِجَبَلِ الرِّيحَانِ ، لِوَقْفَرَةِ نَبَاتِهِ فِي أَرْضِهِ .

وللآسِ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) البَلْحِ .

(٢) بَقِيَّةُ الرَّمَادِ فِي المَوْقِدِ .

(٣) آثارُ الدَّارِ ، وَمَا يُعْرَفُ مِنْ عَلامَاتِهَا .

(٤) كُلُّ أَثَرٍ خَفِيِّ .

(٥) العَسَلُ ، أَوْ بَقِيَّتُهُ فِي الخَلِيَّةِ .

(٦) القَبْرُ .

(٧) الصَّاحِبُ .

(١٨٥) احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ أَوْ اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ ؛ لِأَنَّ البِعْلَ (احْتَجَّ) مَعْنَاهُ : أَتَى بِالحُجَّةِ ، أَيْ : البُرْهَانِ ، وَلِأَنَّ التَّاجَ رَوَى عَنِ الهَجْرِيِّ قَوْلَهُ : « تَرَكَتُ احْتِجَاجَ البَيْتِ ، أَيْ : حِجَّةً » .
وَاحْتَجَّ بِهِ : جَعَلَهُ حُجَّةً لَهُ ، وَاعْتَدَرَ بِهِ .
وَلَكِنِ الأساسُ قَالَ : « احْتَجَّ عَلَى خَصْمِهِ بِحُجَّةٍ شَهَاءً » أَيْ : قَوِيَّةً .

وقال الوسيطُ : « احْتَجَّ عَلَيْهِ : عَارَضَهُ مُسْتَنْكَرًا فَعَسَلَهُ (مَوْلَدَةٌ) » .

لِذَا قُلَّ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، أَوْ اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ .

(١٨٦) حَجَّ البَيْتَ الحَرَامَ

ويقولون : حَجَّ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ . والصَّوَابُ : حَجَّ البَيْتَ الحَرَامَ ، يَحُجُّهُ حُجًّا : قَصَدَهُ .

جاءَ فِي الآيَةِ ١٥٨ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ .

ويقولون : رَجُلٌ حَاجٌّ ، وَقَوْمٌ حُجَّاجٌ وَحَجِيجٌ . وَالحَجِيجُ : جَمَاعَةُ الحَاجِّ .

(١٨٧) الحِجَا أَوْ الحِجَى

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَكْتُبُ (الحِجَى) بِالْأَلِفِ المَقْصُورَةِ ،

(١٩١) حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ

ويقولون : حَدَقَ فِيهِ . أَي : شَدَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَأَدَارَ الْحَدَقَةَ .
وَالصَّوَابُ . حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ تَخْدِيقًا أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ . وَفِي
حَدِيثِ مُعَاوَةَ بْنِ الْحَكَمِ : فَحَدَقْنِي الْقَوْمَ بِأَبْصَارِهِمْ . أَي :
رَمَوْني بِحَدَقِهِمْ .

وَحَدَقَهُ الْعَيْنُ : سَوَّاهَا الْأَعْظَمُ . وَالْجَمْعُ : حَدَقٌ وَأَخْدَاقٌ
وَحِدَاقٌ . وَحَدَقَهُ يَحْدِقُهُ حَدَقًا : نَظَرَ إِلَيْهِ .

وَالْحَدَقَةُ : الْبَازِئِجَانَةُ (مَجَاز) ، وَجَمَعُهَا : حَدَقٌ .
وَيُقَالُ : تَكَلَّمْتُ عَلَى حَدَقِ الْقَوْمِ ، أَي : وَهَمُّ يَنْظُرُونَ
إِلَيَّ (مَجَاز) .

(١٩٢) مِرْدَسٌ أَوْ مِرْدَاسٌ أَوْ مِيطِدَةٌ

أَوْ مِدْحَاةٌ لَا مِدْحَلَةٌ أَوْ مِدْحَلَةٌ

وَيُسَمُّونَ الْأَسْطُوَانَةَ الْحَجَرِيَّةَ الَّتِي تُوَطَّدُ بِهَا الْأَرْضُ :
مِدْحَلَةٌ أَوْ مِدْحَلَةٌ . وَلَيْسَ فِي الْفُضْحَى (حَدَلٌ أَوْ دَحَلٌ) بِهَذَا
الْمَعْنَى . وَالصَّوَابُ : مِرْدَسٌ ، مِنْ الْفِعْلِ : رَدَسَ الْأَرْضَ :
دَكَّهَا .

وقد أُطْلِقَ مَجْمَعُ مِصْرَ فِي الْحُدُودِ رَمَّ ١٩٤ كَلِمَتِي مِرْدَسٌ
أَوْ مِرْدَاسٌ عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تَدَكُّ بِهَا الطَّرِيقَ الْمَرْصُوقَةَ بِالْحِجَارَةِ ،
وهي المعروفة في بلاد الشام بِالْمِدْحَلَةِ ، وَفِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ
العربية ببوابر الرِّطَلِ .

وَبَرَى صَاحِبُ «مَنْ اللَّغَةِ» أَنْ تُطْلِقَ (الْمِرْدَسَ وَالْمِرْدَاسَ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ وَتَعْمَلُ بِالنَّارِ ، وَأَنْ تُطْلِقَ اسْمَ (الْمِيطِدَةِ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ بِجَرِّ الْحَبْلِ أَوْ بِالْيَدِ ، تَقْلِيلًا لِلأَشْرَاطِكِ فِي
الأَوْضَاعِ الْجَدِيدَةِ .

وَالْفِعْلُ وَطَّدَ الْأَرْضَ يَعْنِي : رَدَمَهَا وَدَاسَهَا لِتَصْلُبَ .
وَيَجُوزُ أَنْ تُطْلِقَ عَلَيْهَا اسْمَ (مِدْحَاةٍ) ، لِأَنَّ الْفِعْلَ :
دَحَا الْأَرْضَ يَدْحُوهَا دَحْوًا يَعْنِي : بَسَطَهَا

أَوْ دَحَى الْأَرْضَ يَدْحَاهَا دَحِيًا
جاءَ فِي الآيَةِ ٣٠ مِنْ سُورَةِ النَّازِعَاتِ : ﴿ وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ
دَحَاهَا ﴾ .

(١٩٣) نَعَلَ الْفَرَسَ لَا حَدَوْتَهُ

ويقولون : وَضَعْتُ لِلْفَرَسِ حَدَوَةً وَالصَّوَابُ : وَضَعْتُ لَهُ

وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ تُكْتَبَ بِالْأَلِفِ الْمَلْسَاءِ (الْحِجَا) ،
اعْتِمَادًا عَلَى أَشْهَرِ كُتُبِ الإِمْلَاءِ ، وَعَلَى الصِّحَاحِ وَالْمِصْبَاحِ
النَّبِيِّ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَمَنْ اللَّغَةِ . وَلَكِنْ الْأَسَاسُ لِلزَّمْخَشَرِيِّ
وَتَهذِيبِ الْفَاطِمِ بْنِ السَّيِّدِيِّ لِتَيْبَرِي ، وَرَدَّتْ فِيهِمَا (الْحِجِي)
بِالْأَلِفِ الْمَقْصُورَةِ . أَمَّا اللِّسَانُ فَقَدْ كَتَبَهَا بِالْمَلْسَاءِ أَوْلًا ، ثُمَّ
بِالْمَقْصُورَةِ . وَأوردَهَا مَدُّ الْقَامُوسِ بِالْمَلْسَاءِ وَالْمَقْصُورَةِ كِلْتَيْهِمَا ، وَهَذَا
يُجِيزُ لَنَا كِتَابَتَهَا بِالْمَلْسَاءِ أَوْ بِالْمَقْصُورَةِ .

أَمَّا مَعْنَى الْحِجَا أَوْ الْحِجِي ، فَهُوَ : الْعَقْلُ وَالْفِطْنَةُ
وَالْمِقْدَارُ .

(١٨٨) الْحَدَبُ عَلَى الْفُقَرَاءِ

ويقولون : عُرِفَ رَشَادُ بِالْحَدَبِ عَلَى الْفُقَرَاءِ . أَي : بِالْعَطْفِ
عَلَيْهِمْ . وَالصَّوَابُ : عُرِفَ بِالْحَدَبِ عَلَيْهِمْ (مَجَاز) .
وَفِعْلُهُ حَدَبٌ عَلَيْهِ يَحْدَبُ حَدَبًا ، فَهُوَ : حَدَبٌ .
وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

- (١) خُرُوجُ الظَّهْرِ وَدُخُولُ البَطْنِ وَالصَّدْرِ ، وَضِدُّهُ : الْقَعْسُ .
- (٢) الْحَدَبُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا ارْتَفَعَ وَعَلَّظَ (مَجَاز) .
- (٣) الْحَدَبُ مِنَ الشِّتَاءِ : شِدَّةُ بَرِّهِ (مَجَاز) .

(١٨٩) تَحَدَّثَ بِالْحَرْبِ

ويقولون : تَحَدَّثَ الْفِدَائِيُونَ عَلَى الْحَرْبِ . وَالصَّوَابُ :
تَحَدَّثُوا بِالْحَرْبِ .

وقد أجاز أقربُ المواردِ أَنْ نَقُولَ تَحَدَّثَ بِكَذَا وَعَنْ كَذَا
وَلَمْ أَجِدْ (عَنْ كَذَا) فِي التَّاجِ وَاللِّسَانِ وَالْأَسَاسِ وَالْمُحِيطِ وَمَنْ
اللَّغَةِ وَالصِّحَاحِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ .
لِذَا أَرَى أَنَّ لَا تَعْدِي الْفِعْلَ (تَحَدَّثَ) إِلَّا بِالْبَاءِ .
(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(١٩٠) امْرَأَةٌ حَادٌّ

ويقولون : جَارَتْنَا حَادَّةٌ ، لِأَنَّ زَوْجَهَا مَاتَ مُنْذُ أَسْبُوعَيْنِ .
وَالصَّوَابُ : جَارَتْنَا حَادٌّ عَلَى زَوْجِهَا ، أَي : تَلَبَّسَ الْحِدَادُ .
وَالْجَمْعُ : حَوَادٌّ . أَوْ : هِيَ مُجَدَّةٌ أَوْ مُجَدَّةٌ .
وَالْفِعْلُ هُوَ : حَدَّتْ تَحْدُ أَوْ تَحْدُ حَدًا وَحِدَادًا عَلَى زَوْجِهَا .
أَوْ : أَحَدَّتْ إِحْدَادًا ، فَهِيَ مُجَدَّةٌ .

وجاءَ في مَدِّ القاموسِ : حَذِرَ عَلَيْهِ مِنْ كَذَا ، وَاحْتَذَرَ عَلَيْهِ مِنْ كَذَا ، وَاحْتَذَرَهُ .

وَفَعَلَهُ : حَذِرَهُ يَحْذِرُهُ حَذْرًا :

احْتَرَزَهُ وَيَقْظَمُ مِنْهُ .

حَذِرَ مِنْهُ يَحْذِرُ مِنْهُ حَذْرًا :

(١٩٧) حِذَاءٌ أَوْ حِذَاءَانِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : نَيْسَ حِذَاءٌ جَدِيدًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَيْسَ حِذَاءَتَيْنِ جَدِيدَتَيْنِ . وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ صَوَابٌ ؛ فَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « اشْتَرَيْتُ مِنْ الْحِذَاءِ حِذَاءً حَسَنًا » . وَلَا يُشْتَرَى الْحِذَاءُ إِلَّا شَفْعًا (رُؤُوسًا لَا قُرْدًا) . وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ أَنَّ الْحِذَاءَ هُوَ النَّعْلُ .

وَبِمَا أَنَّنَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ نَعْلًا أَوْ نَعْلَيْنِ ، لِذَا جَازَ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ حِذَاءً أَوْ حِذَاءَتَيْنِ (رَاجِعٌ «نَعْلٌ» فِي حَرْفِ النُّونِ) .

(١٩٨) حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ أَوْ حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ ؛ لِأَنَّ الْحِرْبَاءَ مَذَكَّرٌ ، وَأَنثَاءُ تُسَمَّى حِرْبَاءَةً ، أَوْ تُكْتَبُ بِ (أَمُّ حَبِيبٍ) . وَلَكِنَّ الْمِصْبَاحَ وَالتَّاجَ وَمَدِّ الْقَامُوسِ تُجِيزُ تَذْكِيرَ كَلِمَةِ الْحِرْبَاءِ وَأَنثِيئَهَا .

أَمَّا جَمْعُ الْحِرْبَاءِ فَهُوَ : حِرَابِيٌّ

(١٩٩) حَرَجُ الْمَوْقِفِ وَالصَّدْرِ

وَيَقُولُونَ : حَرَجَةُ الْمَوْقِفِ وَالصَّدْرِ . وَالصَّوَابُ : حَرَجُ الْمَوْقِفِ وَالصَّدْرِ ، أَيُّ : ضَيْقُهُمَا . وَفَعَلُهُ : حَرَجَ يَحْرَجُ حَرَجًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْحَرَجِ :

- (١) غَضَبُهُ الشَّجَرِ الْمُتَفَتِّةً لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَنْظُرَ فِيهَا .
- (٢) مِنَ النَّوْقِ : الضَّامِرَةُ . - وَ الْمَكْتَنَةُ الْجَسِيمَةُ .
- (٣) الصَّبِيُّ . قَالَ نَعَالِي فِي الْآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا ﴾ .
- (٤) الْأَنْثَمُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ النَّوْرِ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ ﴾ .
- (٥) يُقَالُ : حَدِيثٌ عَنْهُ وَلَا حَرَجَ . أَيُّ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ .

نَعْلًا . وَكَلِمَةُ (نَعْلٌ) مُؤَنَّثَةٌ .

(١٩٤) حِدَاهُ عَلَى السَّفَرِ

وَيَقُولُونَ : حِدَاهُ بِهِ عَلَى السَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : حِدَاهُ عَلَى السَّفَرِ ، أَيُّ : حَتَّهُ وَحَرَّضَهُ (الْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَالمَدُّ وَالمَتْنُ وَالمِوَسِيطُ) .

أَمَّا إِذَا أَرَدْنَا سَوْقَ الْإِبِلِ ، وَحَتُّهَا عَلَى السَّبْرِ بِالْحِدَاءِ (الْعِنَاءِ لِلْإِبِلِ) ، فَإِنَّا نَقُولُ : حِدَا الْإِبِلَ وَحِدَا بِهَا يَحْدُوها حِدْوًا وَحِدَاءً وَحِدَاءً ، فَهُوَ حَادٍ ، وَهُمْ حِدَاءَةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي حِدَا :

- (١) حِدَا اللَّيْلُ النَّهَارَ : تَبِعَهُ .
- (٢) حَدَّتِ الرِّيحُ السَّحَابَ : سَاقَتْهُ .
- (٣) حَدِي بِالْمَكَانِ حِدَاً : لَزِمَهُ فَلَمْ يَبْرَحْهُ .

(١٩٥) لَا تَقُلْ : تَحَدَّى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ ،

بَلْ قُلْ : تَحَدَّاهُ فِي أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ

وَيَقُولُونَ : تَحَدَّى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ ، وَالصَّوَابُ : تَحَدَّى الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ فِي أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ . أَوْ : قَالَ الْمُحَامِي إِنَّ الْمُجْرِمَ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ ، لِأَنَّنَا إِذَا قُلْنَا : تَحَدَّيْنَا فَلَانًا فِي عَمَلِهِ ، عَنِينَا أَنَّنَا بَارِنَاهُ فِيهِ ، وَنَارَعَاهُ الْعَلْبَةَ . وَلَيْسَ مِنَ الْعَقُولِ أَنْ يُبَارِيَ الْمُحَامِي الْمُجْرِمَ فِي جُرْمِهِ .

(١٩٦) حَذِرَ الشَّيْءَ أَوْ مِنْ الشَّيْءِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَذِرَ مِنَ الشَّيْءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَذِرَ الشَّيْءَ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ ، ثُمَّ مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ ، وَقَوْلِهِ نَعَالِي فِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ وَاحْذَرَهُمْ أَنْ يُفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ .

وَجَاءَ الْفِعْلُ (حَذِرَ) ، مُضَارِعًا وَأَمْرًا ، نَسَعَ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، يَلِيهِ مَفْعُولُهُ دُونَ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِحَرْفِ الْجَرِّ (مِنْ) .

ثُمَّ اعْتَمَدُوا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ ، ثُمَّ اللَّسَانِ ، ثُمَّ الْمِصْبَاحِ ، ثُمَّ التَّاجِ .

وَلَكِنْ مَدَّ الْقَامُوسُ وَمُحِيطُ الْمَحِيطِ وَمَتْنُ اللَّغَةِ وَالْمُعْجَمُ الْمِوَسِيطُ أَجَازًا : حَذِرَ الشَّيْءَ وَحَذِرَ مِنْهُ .

(٢٠٠) الأَحْرَاجُ ، الحَرَجُ ، الحَرَجَاتُ ، الحِرَاجُ

ويقولون : قَضَى يَوْمَهُ مُتَقَلِّبًا بَيْنَ الْأَحْرَاسِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى يَوْمَهُ مُتَقَلِّبًا بَيْنَ الْأَحْرَاجِ ، أَوْ الحَرَجِ ، أَوْ الحَرَجَاتِ ، أَوْ الحِرَاجِ . وَالْمُقَرَّدُ (حَرَجَةٌ) ، وَهِيَ أَصْفَرُ مِنَ الغَابَةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَيَا حَرَجَاتِ الحَيِّ حِينَ نَحَمَلُوا

بِذِي سَلَمٍ ، لَا جَادُكُنَّ رَبِيعُ
وَذُو سَلَمٍ : اسْمُ مَكَانٍ بَنِيَتْ فِيهِ السَّلْمُ ، وَهُوَ شَجَرٌ شَائِكٌ . أَمَّا
كَلِمَتَا (حَرْشٌ) وَ (أَحْرَاسٌ) فَهُمَا عَائِيَتَانِ .
وَتَطَلَّقَ (الحَرَجُ) عَلَى الْمُقَرَّدِ وَالجَمْعِ .

(٢٠١) حَارِدٌ ، حَرْدٌ ، حَرْدَانٌ

وَيُحِطِّفُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ حَرْدَانٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : فَلَانٌ حَرْدٌ ، أَيْ : غَضِبٌ .

ولكن يجوز أن نقول : حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحَرْدُ حَرْدًا (وهو الأَكْثَرُ) ،
وَحَرْدًا (وهو فصيحٌ) ، فَهُوَ : حَارِدٌ وَحَرْدٌ وَحَرْدَانٌ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ الفِعْلُ مِنْ بَابِ : ضَرَبَ (حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحَرْدُ
حَرْدًا) .

(٢٠٢) شُبَاكُ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتُ لَا التَّحَارِيرِ

دَخَلْتُ إِحْدَى دُورِ البَرِيدِ فِي بَلَدٍ عَرَبِيٍّ ، فَهَالَنِي أَنْ
أَرَى فِيهَا لِأُمَّةٍ صَغِيرَةٍ ، كَتَبَ عَلَيْهَا : شُبَاكُ التَّحَارِيرِ ، بَدَلًا
مِنْ : شُبَاكِ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتِ .
أَمَّا مَعْنَى حَرَرِ الكِتَابِ وَغَيْرِهِ تَحْرِيرًا فَهُوَ : أَصْلَحَهُ وَجَوَّدَ
حِطَّهُ .

(٢٠٣) كَتَبَ الصَّحِيفَةَ لَا حَرَّرَهَا

ويقولون : حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ . وَالصَّوَابُ : كَتَبَ الصَّحِيفَةَ ؛
لِأَنَّ : حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ وَالكِتَابَ وَغَيْرَهُمَا تَعْنِي كَمَا رَوَى التَّاجُ :
قَوْمَ الصَّحِيفَةِ ، وَحَسَّنَهَا ، وَخَلَصَهَا بِإِقَامَةِ حُرُوفِهَا ، وَإِصْلَاحِ
سَقَطِهَا . وَهُوَ مِنْ المَجَازِ كَمَا رَوَى الأَسَاسُ .

(٢٠٤) ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٌ أَوْ حُرُوفٌ

وَيُحِطِّفُونَ مَنْ يَقُولُ : ثَلَاثَةٌ حُرُوفٍ عَلَيَّ ، وَأَرَبَعَةٌ سَطُورٌ ،

وَخَمْسَةٌ شُهُورٌ ، وَسِتُّ نَفُوسٌ ، وَمَا أَشَبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتُونَ فِيهِ
بِجَمْعِ الكَثْرَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَحْرَفٌ وَأَسْطُرٌ
وَأَشْهُرٌ وَأَنْفُسٌ ؛ لِأَنَّ الأَعْدَادَ هِيَ دُونَ العَشْرَةِ ، وَلِأَنَّ لِهَذِهِ
الأَسْمَاءِ الأَرْبَعَةَ جُمُوعَ قَلَّةٍ وَجُمُوعَ كَثْرَةٍ .

أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَالِكَ جَمْعٌ تَكْسِيرٍ وَاحِدٌ ، أَوْ أَكْثَرُ ، مِنْ
جُمُوعِ الكَثْرَةِ ، فَإِنَّمَا نَسْتَعْمِلُهُ لِلْقَلَّةِ وَالكَثْرَةِ مَعًا ، مِثْلُ :
سَبْعَةَ رِجَالٍ .

وَحِثَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ جُمُوعَ القَلَّةِ هِيَ أَرْبَعَةٌ ، بِجَمْعِهَا
بَيَّتٌ وَاحِدٌ ، هُوَ :
بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعِلَةٍ

وَفِعْلَةٍ يُعْرَفُ الأَذَنِي مِنَ العَدَدِ
وَلَكِنَّ السُّعْدَ التَّفْتَازَانِيَّ قَالَ : « جَمْعُ القَلَّةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
العَشْرَةِ ، وَجَمْعُ الكَثْرَةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى مَا لَا نِهَائَةَ لَهُ ، فَيَكُونُ
الْفَرْقُ مِنْ حَيْثُ الأَنْتِهَاءُ » .

وَأَقْرَبُ الصِّبَانِ رَأْيَ التَّفْتَازَانِيَّ ، وَابْتِدَءَا فِي ذَلِكَ صَاحِبُ
النُّحُو الوَافِي الَّذِي قَالَ : « وَهَذَا هُوَ الرِّأْيُ السَّدِيدُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ
أَعْمٌ ، فَالأَخْذُ بِهِ يُحَقِّقُ المَعْنَى المُرَادَ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أُسَالِيبِ العَرَبِ
فَوْقَ أَنَّهُ يَمْنَعُ التَّعَارُضَ وَالتَّنَاقُضَ ، الَّذِي قَدْ يَقَعُ بَيْنَ العَدَدِ
المُقَرَّدِ (٣ و ١٠ وَمَا بَيْنَهُمَا) وَمَعْدُودِهِ ، حِينَ يَكُونُ هَذَا المَعْدُودُ
صِيعَةً مِنْ صِيعِ جَمْعِ الكَثْرَةِ ، (مِثْلُ : ثَلَاثَةُ بِيوتٍ - أَرْبَعَةُ
جَدَاوِلٍ - خَمْسَةُ جِبَالٍ - سِتُّ مَدَائِنٍ - سَبْعُ سُفُنٍ ...) .
فَلَوْ أَخَذْنَا بِالرَّأْيِ الأَوَّلِ ، لَكَانَ العَدْدُ فِي هَذِهِ الأَمثلةِ وَأَشْبَاهِهَا
دَالًّا عَلَى شَيْءٍ حِسَابِيٍّ مُعَيَّنٍ ، لَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةٍ مُطْلَقًا . فِي
حِينَ يَدُلُّ المَعْدُودُ - وَهُوَ صِيعَةٌ جَمْعُ الكَثْرَةِ - عَلَى شَيْءٍ يَزِيدُ
عَلَى العَشْرَةِ حَتْمًا . وَهَذَا هُوَ التَّعَارُضُ وَالتَّنَاقُضُ المَعْنَوِيُّ المَعْيَبُ .
أَمَّا عَلَى الرِّأْيِ الثَّانِي السَّدِيدِ (رَأْيِ التَّفْتَازَانِيَّ وَالصِّبَانِ) ، فَلَا وَحِدَ
لِهَذَا التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ » .

(٢٠٥) أَصْبَحَ بِلا حَرَكَ

ويقولون : أَصْبَحَ المَرِيضُ بِلا حَرَكَ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَ
المَرِيضُ بِلا حَرَكَ (بِفَتْحِ الحَاءِ) ؛ لِأَنَّ أُمَّةَ اللُّغَةِ وَالمُعَاجِمَ قَدْ
أَجْمَعُوا عَلَى ذَلِكَ ، مَا عدا الشَّهَابَ الحَفَّاجِيَّ ، الَّذِي انْفَرَدَ
فِي كِتَابِهِ (عِنَايَةُ القَاضِي وَكِفَايَةُ الرِّاضِي) بِقَوْلِهِ : « وَقَدْ تُكْسَرُ
الحَاءُ فِي كَلِمَةِ الحَرَكَ » . وَلَكِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الطَّيِّبِ القَاسِمِيَّ ،

و (التَّحْرِي) هو قَصْدُ الْأَوَّلَى وَالْأَحَقَّ ، وفي الْحَدِيثِ : « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » ، أَي : تَعَمَّدُوا طَلَبَهَا فِيهَا .

وقال تعالى في الآية ١٤ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴾ ، أَي : تَوَخَّوْا وَعَمَدُوا .
أما مَعْنَى : تَحَرَّى بِالْمَكَانِ ، فَهُوَ : تَمَكَّثَ . وَتَحَرَّى فَلَانًا : قَصَدَ حَرَاهُ ، أَي : نَاجَيْتُهُ ، وَهُوَ أَصْلُ مَعْنَى هَذَا الْفِعْلِ .

وجاءَ في الْمِصْبَاحِ : تَحَرَّيْتُ فِي الْأَمْرِ : طَلَبْتُ أُخْرَى الْأَمْرَيْنِ ، وَهُوَ أَوْلَاهُمَا .

ولم يورد : (تَحَرَّى عَنْهُ) سوى الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ ، وقد أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ مَجْمَعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، وَالْمَجَامِعِ الْأُخْرَى لَمْ تَذْكُرْ أَنَّهَا تَوَافُنُ عَلَى : تَحَرَّى عَنْهُ .

أما التَّلَاتِي مِنْ هَذَا الْفِعْلِ فَهُوَ : حَرَى الشَّيْءُ يَحْرِي حَرِيًا : نَقَصَ . يُقَالُ : يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ .

(٢٠٩) حَزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ

ويقولون : حَزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَالصَّوَابُ : حُزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَجَمَعُهَا : حَزْمٌ ، لِأَنَّهَا اسْمٌ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَةٌ) .

والمِحْرَمَةُ ، والمِحْرَمُ ، والمِحْرَامُ ، والجِزَامَةُ : اسمٌ ما حُرِّمَ بِهِ .

(٢١٠) السَّهْلُ وَالْحَزْنُ

ويقولون : السَّهْلُ وَالْحَزْنُ . وَالصَّوَابُ : السَّهْلُ وَالْحَزْنُ . وَ (الْحَزْنُ) هُوَ مَا غَلَّظَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ . وَجَمَعُهُ : حَزُونٌ . وَأَصَافَ اللِّسَانَ جَمْعًا آخَرَ هُوَ : حَزُونٌ .

أما الْحَزْنُ فَهُوَ مِثْلُ الْحَزْنِ : نَقِصُ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٤ مِنْ سُورَةِ فَاطِرٍ : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَابْتِصَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحَزْنِ ، فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ .

(٢١١) فِي حِسْبَانِي وَفِي حِسَابِي

وَبُحْطِيءُ الْحَرِيرِيِّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ الْعَوَاصِ » مَنْ يَقُولُ : مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسَابِي (أَي : فِي ظَنِّي) ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسْبَانِي .

شَيْخُ الزَّيْبِيدِيِّ صَاحِبُ النَّجَاحِ ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ : « حَاشِيَةٌ عَلَى قَامُوسِ الْفَيْرُوزِ أَبَاوَيْ » . وَأَبَدَ صَاحِبُ النَّجَاحِ شَيْخَهُ فِي رَأْيِهِ ، فَلَمْ يُجِزْ كَسَرَ الْحَاءِ .

ثُمَّ نَقَلَ (مَدُّ الْقَامُوسِ) مَا قَالَهُ الْخَفَاجِيُّ وَالْقَاسِمِيُّ وَالزَّيْبِيدِيُّ دُونَ تَعْلِيْقِي ، وَدُونَ أَنْ يَذْكُرَ - كَمَا دَرَيْه - أَيَّ مُصَدِّرٍ آخَرَ ، يَجِيزُ كَسَرَ الْحَاءِ مِنْ (حَوَاك) .

وقد قال شوقي :

مُضْطَيِّ ، وَلَيْسَ بِهِ حَوَاكُ لَكِنْ يَخْفُ إِذَا رَأَى
أَمَّا مَعْنَى (الْحَوَاكُ) فَهُوَ : الْحَرَكَةُ .

لِذَا قُلْ : حَوَاكُ .

وَلَا تَقُلْ : حَوَاكُ .

(٢٠٦) حَرَمَةٌ حَقَّةٌ

ويقولون : حَرَمَةٌ مِنْ حَقَّةٍ . وَالصَّوَابُ : حَرَمَةٌ (بِفَتْحِ الرَّاءِ وَكُسْرِهَا) حَقَّةٌ . حِزْمَانًا وَحِرْمَانًا وَحَرِيمَةً وَحَرَمَةً وَحَرَمَةٌ وَحَرِيمًا وَمَحْرَمَةٌ . فَهُوَ حَارِمٌ ، وَذَلِكَ مَحْرُومٌ . وَالْفِعْلُ (حَرِمَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَعَدِّيًا مُبَاشِرًا . وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : (أَحْرَمَهُ) ، وَلَكِنَّهَا لَعْنَةٌ لَيْسَتْ بِالْعَالِيَةِ .

(٢٠٧) الْمُحَرَّمُ

ويقولون : وُلِدَ فِي مُحَرَّمٍ . وَالصَّوَابُ : وُلِدَ فِي الْمُحَرَّمِ . وَفِي مُسْتَدْرِكِ النَّجَاحِ أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ الْهَجْرِيَّ أُدْخِلُوا عَلَيْهِ (أَنْ) التَّعْرِيفَ ، مِنْ دُونَ الشُّهُورِ الْآخَرَ .

(٢٠٨) تَحَرَّى فَلَانُ الْأَمْرَ

ويقولون : تَحَرَّى فَلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : تَحَرَّى فَلَانُ الْأَمْرِ ، أَي : تَوَخَّاهُ وَقَصَدَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ .

وَمَعْنَى الْحَرَا وَالْحَرَاةِ : السَّاحَةُ وَالنَّاحِيَةُ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ حَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرٍ بِكَذَا ، أَي : جَدِيدٌ وَخَلِيقٌ .

وَآخَرَ بِهِ : أُجْدِرُ بِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّا كُنْتُ نُوْعِدُنَا بِالْهَجَاءِ

فَأَحْرَ بِمَنْ رَامَنَا أَنْ يَحْيِيَنَا
وَمِنْ (أَحْرَ بِهِ) اسْتَقْبَلَ التَّحَرِّيَ فِي الْأَشْيَاءِ وَنَحْوِهَا . وَهُوَ لَطَّبَ مَا هُوَ أُخْرَى بِالِاسْتِعْمَالِ .

والحقيفة هي أن (في حسبي وفي حسابي) كليهما صحيحان ، بؤيد ذلك :

(١) قول الحريري نفسه في الخريدة :

نالت يدي منك مما لم يكن

يخطر في الوهم ولا في الحساب

(٢) قول الشهاب في كشف الطرة :

لله دهر فيه روض الصبا

زاه ، وأغصان النَّصَابِي رطاب

وآو من تشيت شمل ، ومن

تفريق جمع لم يكن في الحساب

(٣) جاء المصدران (حسان وحساب) في التاج ومد القاموس

ومتى اللغاة بين مصادر الفعل : حسب يحسب (يحيب ، وهي

لغة بني كنانة ، ويرى التهذيب واللسان أن كسر السين أجود

اللغتين) حساباً ومحسبة ومحسبة وحسباناً : طن .

وقد جاء في الآية ١٦٩ من سورة آل عمران : ﴿ وَلَا تَحْسَنَنَّ

الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا ، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

يُرْزَقُونَ ﴾ . وورد الفعل المضارع يحسب (يطن) في القرآن

الكريم مفتوح العين ٣٢ مرة . أما قراءة نافع مروية عن ورش

وقالون ، فقد جاء فيها مضارع (حسب) مكسور السين . وهناك

مصحف كثيرة مطبوعة بهذه الرواية ، ومسجلة بترتيل القارئ

محمود الحضري .

لذا يجوز أن نقول : ما كان في حسابي أو في حسابي ،

أي : ظني .

(٢١٢) شديد الإحساس أو حساس

ويقولون : هو شديد الحساسية . والصواب : هو شديد

الإحساس ، أو : حساس ، أو : مرفف الحس . أما حساسات

الحيا فكناية عن الشعور بالانقباض من المنكرات . والخجل

من المخزيات ، قالت ليلي العفيفة :

يكذب الأعجم ، ما يفريني

ومعي بعض حساسات الحيا

(٢١٣) شرب الحساء

ويقولون : شرب وسم الحساء . ويقصِدون ب (الحساء)

ما تسميه العامة ب (الشوريا) . والصواب : شرب وسم الحساء

أو الحسا . وأضاف شير بن حمدويه الهروي : الحسو

وَالْحَسِيَّةَ وَالْحَسُوَ كَمَا رَوَى التَّاجُ . واقْتَصَرَ اللِّسَانُ عَلَى ذِكْرِ

الكلمات الأربعة الأولى ، وجميعها مفتوحة الحاء . وتجمع على

حساء وأحساء .

وتأتي الحساء مفردة ، وهي مياه لقرارة ، أو موضع

وللعرب بلدان كثيرة يطلق عليها اسم الأحساء . والأحسا

صقع كبيرة شرق المملكة العربية السعودية .

(٢١٤) حشرج

ويقولون : تحشرج صوته . والصواب : حشرج . ومعنى

حشرج : رد صوت النفس في حلقه ، من غير أن يخرج

بلسانه ، لأن الحشرجة هي : العرعة عند الموت ، أو تردد

صوت النفس

(٢١٥) الحشيش (للكلأ اليابس والرطب)

ويخطئون من يطلق كلمة (حشيش) على الكلأ الرطب ،

ويطلقونه على الكلأ اليابس ، اعتماداً على ما قاله التهذيب

والأساس وابن الأثير والقرائبي والمغرب والصباح والمختار

والقاموس والمصباح والوسيط .

ولكن النضر بن شميل يقول إن كلمة (الحشيش) تطلق

على الكلأ اليابس والرطب كليهما .

وذكر اللسان والتاج ومد القاموس رأي النضر بن شميل ،

وأراء بعض المعاجم الأخرى . وأضاف التاج قوله : « العشب

يعم الرطب واليابس » .

ويقول المتن : « وقال بعضهم : يقال (الحشيش) لكلأ

اليابس والرطب كليهما » .

(٢١٦) يتحاشى من الوقوع

ويقولون : كان يتحاشى الوقوع في أيدي الأعداء . والصواب :

كان يتحاشى من الوقوع في أيدي الأعداء ، أي : كان يتجنب

الوقوع في أيديهم .

أما حاشيت من القوم فلأننا وتحشيت منهم أحداً ، فعناهما :

استنبت ، وقد قال النابغة الذبياني :

ولا أرى فاعلاً في الناس يشبهه

ومأ حاشي من الأقوم من أحد

وقال الجوهري : حاشاك وحاشى لك بمعنى واحد .

الموتُ ، أو احتَضَرَهُ الموتُ . جاءَ في الآيةِ ١٨ من سورةِ النَّسَاءِ : ﴿ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ إِنِّي بُتِّتُ الْآنَ ﴾ .

وجاءَ في مجازِ الأساسِ : « حَضِرَ الْمَرِيضُ وَاحْتَضَرَ : حَضَرَ الْمَوْتَ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

فَأَوْرَدَهَا مَعًا مَاءَ رِوَاءٍ

عَلَيْهِ الْمَوْتُ يُحْتَضِرُ احْتِضَارًا » وجاءَ في الصِّحاحِ أَنَّ « الْمُحْتَضِرَ هُوَ الَّذِي بَاتِيَ الْحَضَرَ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي » .

وَاحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ . وَ - نَزَلَ بِهِ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٨ مِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ مُحْتَضِرٌ ﴾ ، أَيُّ : بِحَضْرَةِ مُسْتَحْفُوهُ .

(٢٢١) الْحِضْنُ

ويقولون : جَعَلَتِ الْأُمُّ طِفْلَهَا فِي حِضْنِهَا . وَالصَّوَابُ : جَعَلْتَهُ فِي حِضْنِهَا . وَجَمَعَهُ : أَحْضَانٌ . وَالْحِضْنُ هُوَ : مَا دُونَ الْإِنْبِطِ إِلَى الْكَشْحِ . وَالْكَشْحُ هُوَ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ وَأَقْصَرِ الْأَضْلَاعِ وَآخِرِهَا .

(٢٢٢) فَلَانَةٌ حَظِيَّةٌ فَلَانٌ

ويقولون : فَلَانَةٌ مَحْظِيَّةٌ فَلَانٌ . وَكَلِمَةُ (مَحْظِيَّةٌ) مِنْ أَقْوَالِ الْعَوَامِّ ، وَالصَّوَابُ : هِيَ حَظِيَّةٌ فَلَانٌ ، وَجَمَعَهَا : حَظَايَا ؛ وَالْحَظِيَّةُ : هِيَ الَّتِي تَكُونُ ذَاتَ حَظٍّ وَمَنْزِلَةٍ وَمِكَانَةٍ عِنْدَ زَوْجِهَا ، أَوْ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ . وَالْفِعْلُ : حَظِيٌّ يَحْظِي حَظْرَةً وَحَظْرَةً وَحِظَةً .

(٢٢٣) الْحَفْدَةُ وَالْحَفْدَاءُ وَالْحَفْدُ

وَالْأَحْفَادُ

وَيَحْطُونَ مَنْ يَجْمَعُ (الْحَفِيدَ) عَلَى (أَحْفَادٍ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَفْدَةٌ وَحَفْدَاءٌ وَحَفْدٌ ، وَهُمْ مُصْبِحُونَ فِي ذَلِكَ ؛ لِاعْتِمَادِهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً ﴾ .

وعلى قولِ النَّاجِ : « مِنْ الْمَجَازِ ، حَفْدَةُ الرَّجُلِ : بَنَاتُهُ أَوْ أَوْلَادُ أَوْلَادِهِ . مَفْرَدُهَا : حَفِيدٌ . وَالْجَمْعُ : حَفْدَاءُ » .

وعلى ما جاءَ في مَتْنِ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ : « الْحَفْدُ وَالْحَفْدَةُ : جَمْعُ حَافِدٍ ، وَالْحَفْدَاءُ جَمْعُ حَفِيدٍ » .

وقال النَّاجُ : حَاشَى لِلَّهِ وَحَاشَى لِلَّهِ ، وَأَصَافَ مَدُّ لِقَامُوسٍ : حَاشًا لِلَّهِ وَحَاشَ لِلَّهِ ، أَيُّ : بَرَاءَةٌ لِلَّهِ وَمَعَادَ اللَّهِ . وجاءَ في الآيةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ يُسُفٍ : ﴿ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا لَمُنَّا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ﴾ .

(٢١٧) الْحِشَاءُ أَوْ الْحَشَى (مُذَكَّرٌ قَدْ يُونْتُ)

وَيُحْطُونَ مَنْ يُونْتُ كَلِمَةً (حِشًا) . وَالْمُعْجَمَاتُ تُجِيزُ ذِكْرَهَا وَتَأْتِيهَا ، وَتَرَى أَنَّ التَّدْكِيرَ هُوَ الْأَقْوَى . وَقَدْ قَالَ لِشَاعِرٌ :

لَا تَعْدِلُ الْمُشْتَاقُ فِي أَشْوَاقِهِ

حَتَّى تَكُونَ حِشَاكَ فِي أَحْشَائِهِ
(وَالْحِشَاءُ أَوْ الْحَشَى) : مَا دُونَ الْحِجَابِ مِمَّا فِي الْبَطْنِ كَلْبِهِ ، مِنَ الْكَيْدِ وَالطَّحَالِ وَالْكَرْشِ وَغَيْرِهَا . وَمُنَاهُ : حِشْيَانٌ حِشْوَانٌ . وَجَمَعُهُ : أَحْشَاءُ .

(٢١٨) الْحِصَاةُ

وَيُسَمُّونَ الْوَاحِدَةَ مِنْ صِغَارِ الْحِجَارَةِ حِصْوَةً . وَالصَّوَابُ : حِصَاةٌ . وَالْجَمْعُ : حِصَىٌّ وَحِصِيٌّ وَحِصِيٌّ وَحِصِيَّاتٌ . وَمِنْ مَعَانِي لِحِصَى :

(١) الْعَدْدُ ، وَقِيلَ : الْكَثِيرُ مِنْهُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

فَلَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حِصَى

وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَائِرِ

(٢) الْحِصَاةُ : دَاءٌ يَقَعُ بِالْمِائَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَخْرُجَ الْبَوْلُ حَتَّى يَصِيرَ كَالْحِصَاةِ .

(٣) ثَابِتُ الْحِصَاةِ : عَاقِلٌ .

(٤) الْحِصَاةُ : الْعَقْلُ .

(٢١٩) اسْتَعَدَّ لِلْإِمْتِحَانِ لَا حَضَرَ لَهُ

ويقولون : حَضَرَ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيَّ . وَالصَّوَابُ : اسْتَعَدَّ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيَّ . وَجَاءَ فِي الْوَسِيطِ : حَضَرَ لِلدَّرْسِ : أَعَدَّهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ (حَضَرَهُ) فَمَعْنَاهُ : جَعَلَهُ حَاضِرًا ، أَوْ : أَعَدَّهُ .

(٢٢٠) اِحْتَضَرَ فَلَانٌ

ويقولون : أَحْدَ فَلَانٌ إِلَى الْمُسْتَشْفَى وَهُوَ يَحْتَضِرُ . وَالصَّوَابُ : هُوَ يُحْتَضِرُ ؛ لِأَنَّ نَقْلَهُ : اِحْتَضِرَ فَلَانٌ ، أَيُّ : حَضَرَهُ

وَبَرَى الْغَلَايِينِيَّ أَنَّ الْأَحْفَادَ هُوَ جَمْعُ فَيَاسِيٍّ صَحِيحٌ ،
وهو جَمْعٌ لِحَقْدٍ (اسم جمع لِحَافِدٍ) ، ولا اعتراضَ
لِي عَلَى رَأْيِ الْغَلَايِينِيِّ ، وَإِنْ كَانَتْ (الْأَحْفَادُ) مِنْ جَمُوعِ
الْقِلَّةِ ؛ لِأَنَّ النَّحْوَ الْوَاقِيَّ يَقُولُ : « إِنْ الْعَرَبُ اسْتَعْمَلَتْ صِبْغَةً
(أَفْعَالٌ) فِي الْكَثْرَةِ أَيْضًا ، وَإِنْ كَانَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْقِلَّةِ أَكْثَرَ » .
ويقول النَّحْوُ الْوَاقِيُّ أَيْضًا :

« إِنْ اسْتِعْمَالَ الْقَلِيلِ فِي مَوْضِعِ الْكَثِيرِ - أَوْ الْعَكْسِ -
جَائِزٌ بِبَلَاغَةٍ ؛ وَيَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ الَّذِي عِلَاقَتُهُ
الْكَلِمَةُ أَوْ الْجُزْئِيَّةُ ، وَاسْتِعْمَالُهُ مُطَرِّدٌ ، مَا دَامَتْ شُرُوطُ الْمَجَازِ
مُنْتَهَقَةً » .

« وَاسْتِخْدَامُ الْمَجَازِ قِيَاسِيٌّ بَعْدَ قَيْدٍ ، إِلَّا قَيْدَ تَحَقُّقِ
شُرُوطِهِ . غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا اسْتَعْمَلُوا صِبْغَةَ الْكَثْرَةِ فِي الْقِلَّةِ ،
أَوْ الْعَكْسِ ، وَكَانَ هَذَا اسْتِعْمَالٌ كَثِيرًا شَائِعًا ، فَإِنَّهُ يَكُونُ
مِنْ قِبَلِ اسْتِعْمَالِ الْحَقِيقِيِّ لَا الْمَجَازِيِّ ، وَيَكُونُ اسْتِعْمَالُنَا
إِيَّاهُ حَقِيقِيًّا كَذَلِكَ ، كَاسْتِعْمَالِهِمْ صِبْغَةً : (أَفْعَالٌ) فِي الْكَثْرَةِ ؛
فَهُوَ حَقِيقِيٌّ لَنَا أَيْضًا ، بِخِلَافِ اسْتِعْمَالِ (فُعَلٌ) - مَثَلًا - فِي
الْقِلَّةِ ، فَإِنَّهُ مَجَازِيٌّ » .

(٢٢٤) حُقَّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا

أَوْ حَقَّ عَلَيْهِ

ويقولون : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ؛ أَيْ : وَجَبَ عَلَيْكَ .
وَالصَّوَابُ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَتَيْنِ ٢ وَ ٥
مِنْ سُورَةِ الْأَنْشِقَاقِ : ﴿ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ ﴾ . أَيْ : حَقُّ لَهَا
أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ .

ويجوزُ أَنْ نقولُ أَيْضًا : حَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقَتْ
أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وجاءَ فِي الْبَسَائِمِ : حَقِيقَتْ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا مِثْلُ : حَقَّ لَكَ
أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وَحَقَّ الشَّيْءُ يُحَقِّقُ حَقًّا : وَجَبَ .

وجاءَ فِي الصِّحَاحِ : حَقَّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ
أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ بِهِ وَمَحْفُوقٌ بِهِ ، أَيْ : خَلِيقٌ لَهُ ،
وَالْجَمْعُ أَحْقَاءٌ وَمَحْفُوقُونَ .

(٢٢٥) حَكَّكَتُ جِلْدِي

ويقولون : حَكَّنِي جِلْدِي ، يُرِيدُونَ أَنَّ الْجِلْدَ هُوَ الَّذِي

حَكَّ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ حَمَلَةَ (حَكَّنِي جِلْدِي) تَعْنِي : دَعَا
جِلْدِي إِلَى حَكِّ فَحَكَّكَتُهُ بِأَظْفَرِي . وَمِثْلُهُ : احْكُ جِلْدِي
وَأَحْكِنِي ، وَاسْتَحْكِنِي . وَالْأَسْمُ : الْحِكْمَةُ وَالْحِكَاكُ . وَالصَّوَابُ
حَكَّكَتُ جِلْدِي ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا حَكَّ جِسْمَكَ مِثْلُ ظَفْرِكَ

قَوْلُ أَنْتَ جَمِيعَ أَمْرُلُ
وَاحْكُكَ بِالشَّيْءِ : حَكَّ نَفْسَهُ عَلَيْهِ ، كَاحْكُكَ الْأَجْرِبُ
بِالْحَشَّةِ .

(٢٢٦) الْحَلْبَةُ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : عَنَرَ الْجَوَادُ فِي الْحَلْبَةِ ، أَيْ : مِيدَانَ
السِّيَاقِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الْحَلْبَةَ هِيَ الدَّفْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ فِي الرَّهَانِ
خَاصَّةً ، أَوْ هِيَ خَيْلٌ يَجْتَمِعُ لِلسِّيَاقِ مِنْ كُلِّ أُوْبٍ (جَهْدٍ)
وَفِي الصِّحَاحِ : مِنْ اصْطَلَبَ وَاحِدٍ . وَفِي الْمِصْبَاحِ : لَا تَخْرُجُ
مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَلَكِنْ مِنْ كُلِّ حَيٍّ . وَالْجَمْعُ حَلَابٌ (عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ) وَحَلَابٌ .

ولكنَّ الْأَسَاسَ قَالَ : « وَتَجَارَوْا فِي الْحَلْبَةِ ، وَهِيَ مَجَالُ
الْخَيْلِ لِلسِّيَاقِ ، وَيُقَالُ لِلْخَيْلِ الَّتِي تَأْتِي مِنْ كُلِّ أُوْبٍ :
حَلْبَةٌ » .

ونَقَلَ الْمُدُّرَائِيُّ الْأَسَاسَ هَذَا ، مَعَ آرَاءِ الْمُعَاجِمِ الْأُخْرَى الَّتِي
تَقُولُ إِنَّ الْحَلْبَةَ هِيَ الْخَيْلُ .
وقَدْ تَعْنِي الْحَلْبَةُ الْمَرَّةَ مِنَ الْحَلْبِ .

(٢٢٧) الْحَلْبَةُ

وَيُسَمُّونَ النَّبَاتَ ذَا الْحَبِّ الْأَصْفَرَ الَّذِي يُتَعَالَجُ بِهِ (حَلْبَةً)
وَالصَّوَابُ : (حَلْبَةٌ) . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْبَيْطَارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ فَوَائِدَ
صِبْغَةٍ كَثِيرَةً لَهَا .

وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي
الْحَلْبَةِ لَأَشْتَرَوْهَا ، وَلَوْ بَوَّزْنَاهَا ذَهَبًا » (رواه الطبراني في الكبير من
طريق معاذ بن جبل) .

أَمَّا جَمْعُ الْحَلْبَةِ فَهُوَ : حَلَبٌ .

(٢٢٨) حَلَّقَ الْمَعَزَ وَجَزَّ الضَّانَ

ويقولون : حَلَّقَ ضَانَهُ . وَالصَّوَابُ : جَزَّ ضَانَهُ ؛ لِأَنَّ لِلضَّانِ
صُوفًا . أَمَّا الْمَعَزُ ، فنقولُ : حَلَّقَ مَعَزَهُ ؛ لِأَنَّ لِلْمَعَزِ شَعْرًا يُحَلِّقُ
كشعر الإنسان . وَيَحِقُّ لَنَا أَنْ نقولُ : جَزَّ الصَّوْفَ وَالشَّعْرَ

(٢٣٢) القِدْرُ لَا الحَلَّةَ

ويقولون : وَضِعَ الطَّعَامُ فِي الحَلَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : وَضِعَ فِي القِدْرِ ، لِأَنَّهُ جَاءَ فِي التَّسَاجِدِ : فِي اصطلاحِ مِضْرٍ يُطْلَقُ اسْمُ الحَلَّةِ عَلَى قِدْرِ النُّحَاسِ ، لِأَنَّ الطَّعَامَ يُحَلُّ فِيهَا .
وَلِأَنَّهُ جَاءَ فِي « مَثْنِ اللُّغَةِ » : الحَلَّةُ هِيَ الرِّبِيلُ الكَبِيرُ مِنَ القَصَبِ ، يُجْعَلُ فِيهَا الطَّعَامُ .

وَمَعَ أَنَّ « الوَسِيطَ » يَقُولُ : الحَلَّةُ : اِنَاءٌ مَعْدِنِي يُطَهَّى فِيهِ الطَّعَامُ (كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ) ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكَرُ أَنَّ جَمْعَ القَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ .

(٢٣٣) حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا أَوْ بِكَذَا

ويقولون : حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا وَبِكَذَا . وَالصَّوَابُ : حَلَمَ (بِفَتْحِ اللَّامِ) فِي نَوْمِهِ كَذَا وَبِكَذَا ، يَحَلُمُ حَلْمًا وَحَلْمًا .
حَلَمَهُ ، وَحَلَمَ بِهِ ، وَحَلَمَ عَنْهُ : رَأَى فِي النَّوْمِ ، أَوْ رَأَى لَهُ رُؤْيَا .

وَلَوْلَا حَلْمُ البَقِظَةِ فِي عِلْمِ النَّفْسِ ، لاقْتَرَحْتُ عَلَى مَجَامِينَا اللُّغَوِيَّةِ ، أَنْ تَحْذِفَ مِنَ المَعَاجِمِ شِبْهَ الجُمَّلَةِ (فِي نَوْمِهِ) بَعْدَ الفِعْلِ حَلَمَ ، الَّذِي يَعْنِي : رَأَى فِي نَوْمِهِ .

(٢٣٤) الأَقْدَامُ الحُمْرُ

ويقولون : الأَقْدَامُ الحُمْرُ . وَالصَّوَابُ : الأَقْدَامُ الحُمْرُ ؛ لِأَنَّ الصِّمَّةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ بَابِ : أَفْعَلَ فَعْلَاءً ، فمِيقَاسُ جَمْعِهَا عَلَى فَعْلٍ . مِثْلُ : أُعْرَجَ وَعُرْجَاءُ ، وَجَمْعُهَا : عُرْجٌ . وَأَحْمَرُ وَحُمْرَاءُ ، وَجَمْعُهَا : حُمْرٌ .

وَيَجُوزُ أَنْ تَجْمَعَ أَحْمَرَ عَلَى أَحَامِرٍ ؛ لِأَنَّهُ أُخْرِجَ مَخْرَجَ الأَسْمَاءِ ، مِثْلُ الأَجْدَلِ (الصَّفَرِ) جَمْعُهُ : أَجَادِلُ .
أَمَّا الأَحْمَرُ (المَصْبُوغُ بِالحُمْرَةِ) فَجَمْعُهُ : حُمْرٌ وَحُمْرَانٌ ؛ لِأَنَّهُ مَأخُودٌ مَأخَذَ الصِّفَاتِ .

وَلَيْسَ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ (حُمْرٌ) إِلا جَمْعُ (حِمَارٍ) .
وَيَجُوزُ - لِنِصْرَةِ شَعْرِيَّةٍ - صَمُّ الحَرْفِ الثَّانِي السَّاكِنِ مِنْ هَذَا الجَمْعِ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَغَيْرَ مُضَعَّفٍ ، وَأَنْ يَكُونَ الحَرْفُ الثَّالِثُ صَحِيحًا كَذَلِكَ ؛ مِثْلُ : التَّجْلُ بِدَلَا مِسنَ التَّجْلِ ، فِي قولِ الشَّاعِرِ :

طَوَى الجَدِيدَانِ مَا قَدِ كُنْتُ أَنشَرُهُ
وَأَنْكَرْتَنِي ذَوَاتُ الأَعْيُنِ التَّجْلِ

لِحَشِيشِ وَالتَّخَلِّ وَالتَّرْوَعِ . وَلَا يُسْتَعْمَلُ الفِعْلُ (حَلَقَ) إِلا شِعْرًا .

(٢٢٩) الحَلَقَةُ وَ الحَلَقَةُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يُسَمِّي كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَدِيرٍ حَلَقَةً ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ حَلَقَةٌ ؛ لِأَنَّ أَبَا يوسُفَ قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيبَانِيَّ يَقُولُ : لَيْسَ فِي كَلَامِ العَرَبِ حَلَقَةٌ إِلا فِي قولِهِمْ : مَوْلَاءُ قَوْمٍ حَلَقَةٌ ، لِلَّذِينَ يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ : جَمْعُ حَالِقٍ » . وَقَدْ جَازَ كِرَاعٌ ، فابنُ سَيِّدِهِ ، فَالزَّمْخَشَرِيُّ ، فَالمَطَرِزِيُّ ؛ فَاللِّحْيَانِيُّ ، فَالقَبُورِيُّ ، فَادوردِلِينُ ، فَأحمدُ رِضَا تَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا .

وَأَنَا أُوِّزِرُ (الحَلَقَةُ) بِفَتْحِ اللَّامِ ، لِأَنَّهَا فَصِيحَةٌ ، وَيَتَلَفَّظُ بِهَا عَامَّةُ النَّاسِ ، مَعَ أَنَّ تَسْكِينَ اللَّامِ فِي قِمَّةِ الفَصَاحَةِ . وَالجَمْعُ : حَلَقٌ وَحَلَقَاتٌ ، وَأَصَافُ الأَصْمَعِيَّ جَمْعًا ثَالِثًا هُوَ : حَلِيقٌ .

(٢٣٠) الحِلَالُ وَ الأَسْلَابُ

ويقولون : اسْتَرَدَّ العَرَبُ مِنْ إِسْرَائِيلَ الحِلَالَ وَالأَسْلَابَ . وَالصَّوَابُ : اسْتَرَدُّوا الحِلَالَ وَالأَسْلَابَ ؛ لِأَنَّ الحِلَالَ هُوَ ضَيْدُ الحِرَامِ . أَمَّا الحِلَالُ فَهُوَ :

- (١) مَتَاعُ الرَّجُلِ . وَهُمَا المَقْصُودَانِ هُنَا .
- (٢) السِّيلَاحُ .
- (٣) مَرَكَبٌ مِنْ مَرَاكِبِ النِّسَاءِ .
- (٤) المَجْلِسُ .
- (٥) المُنْتَجِعُ .
- (٦) القَوْمُ الحُلُولُ ، مُفْرَدُهَا : حِلَّةٌ .
- (٧) التُّرْبُ الجَدِيدُ ، وَالمُفْرَدُ : حِلَّةٌ .
- (٨) قَدْ يَكُونُ الحِلَالُ ضَيْدَ الحِرَامِ كَالحِلَالِ .

(٢٣١) حَلَّ مَنَزِلَنَا أَوْ بِمَنَزِلِنَا

ويقولون : حَلَّ فُلَانٌ فِي مَنَزِلِنَا . وَالصَّوَابُ : حَلَّ مَنَزِلَنَا ، أَوْ بِمَنَزِلِنَا ، يَحَلُّ حَلًّا ، وَحَلَلًا ، وَحُلُولًا ، وَحَلَلًا . وَقَدْ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : حَلَّ بِالقَوْمِ ، وَحَلَّهُمْ ، وَاحْتَلَّ بِهِمْ ، وَاحْتَلَّهُمْ . أَيُّ : نَزَلَ بِهِمْ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ البَلَدِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى :

« وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا البَلَدِ » . أَيُّ : حَالٌ بِهِ .

(رَاجِعِ مادِّيَّ « لَا يُعْفَى عَلَى القِرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٣٧) الحِمِصُ وَالْحِمِصُ

وَيُسَمُّونَ الحَبَّ الَّذِي يُؤْكَلُ حُمُصًا ، وَصَوَابُهُ : حِمِصٌ وَحِمِصٌ .

(٢٣٨) الحِمْلُ

ويقولون : وَصَعَ الحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ . وَالصَّوَابُ : وَصَيْعَ الحِمْلِ . وَجَمَعَ الحِمْلُ : أَحْمَالًا وَحِمَالًا وَحَمُولًا وَحُمُولَةً وَلَا تُقَالُ (حُمُولَةٌ) إِلَّا لِحُمُولَةِ البَاحِرَةِ ، أَوْ السَّيَّارَةِ الشَّاحِنَةِ وَمَا شَابَهُمَا .

وَفِي الصَّبَاحِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالْمَصْبَاحِ وَالتَّاجِ وَمَثَلِ اللُّغَةِ : الحُمُولَةُ هِيَ : الأَحْمَالُ بِأَعْيَانِهَا ، أَوْ الأَحْمَالُ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَى الإِبِلِ . وَالبَواخِرُ وَالشَّاحِنَاتُ وَمَا شَابَهُمَا تَقَوْمُ مَقَامِ الإِبِلِ اليَوْمَ .

(٢٣٩) حَمَامُ الزَّاجِلِ أَوْ حَمَامُ الزَّجَالِ

ويقولون : الحَمَامُ الزَّاجِلُ . وَالصَّوَابُ : حَمَامُ الزَّاجِلِ أَوْ حَمَامُ الزَّجَالِ ، لِأَنَّ الزَّاجِلَ أَوْ الزَّجَالَ هُوَ الَّذِي يَزْجُلُ الحَمَامَ الهَادِيَّ ، أَي : يُرْسِلُهُ إِلَى بُعْدٍ . وَسُمِّيَ الزَّجَالُ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَالحَمَامُ أَضْيَفُ إِلَيْهِ .

(٢٤٠) حُمَّةُ العَقْرَبِ

وَيُحِطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ حُمَّةَ العَقْرَبِ هِيَ إِثْرُهَا الَّتِي تَلْدَغُ بِهَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ حُمَّةَ العَقْرَبِ هِيَ سَمُّهَا وَضَرْفُهَا ، كَمَا قَالَ الصَّبَاحُ وَالمُخْتَارُ . وَقَالَ الأَسَاسُ : إِنَّهَا فَوْعَةٌ (حِدَّةٌ) السَّمِّ وَسَوْرَةٌ .

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ قَالَ : « الحُمَّةُ السَّمُّ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الإِبْرَةُ الَّتِي تُضْرِبُ بِهَا الحَيَّةُ وَالعَقْرَبُ وَالرُّبُورُ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، أَوْ تَلْدَغُ بِهَا . وَالجَمْعُ : حُمَاتٌ وَحُمَى . وَقَالَ اللَّيْثُ : الحُمَّةُ فِي أَفْوَاهِ العَامَّةِ إِبْرَةُ العَقْرَبِ وَالرُّبُورِ وَنَحْوِهِ . وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِسَمِّ العَقْرَبِ الحُمَّةُ وَالحُمَّةُ . وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَسْمَعْ التَّشْدِيدَ فِي الحُمَّةِ إِلَّا لِابْنِ الأَعْرَابِيِّ . وَأَصَافُ التَّاجُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ اللِّسَانُ قَوْلُهُ : « أَطْلَقَ ابْنُ الأَثِيرِ كَلِمَةَ (الحُمَّةُ) عَلَى إِبْرَةِ العَقْرَبِ المُجَاوِرَةِ ؛ لِأَنَّ السَّمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا » .

وَأَطْلَقَ المُنْتَنُ وَالمُوسِيطُ (الحُمَّةُ) عَلَى :

وَقَدْ لَجَأَ الشَّاعِرُ عَمْرُ أَبُو رِيثَةَ إِلَى هَذِهِ الصَّرُورَةِ ، فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي ابْنُ بِنِهَا الأَخْطَلُ الصَّغِيرُ ، قَالَ :

خِصَاصَةَ العَيْشِ مَا مَدَّتْ لَنَا يَدَهَا

إِلَّا وَأَقْدَامُنَا مِنْ سَعِينَا حُمُرٌ
وَلَا أَنْصَحُ بِالمُجُوءِ إِلَى هَذِهِ الصَّرُورَةِ فِي مِثْلِ كَلِمَةِ (حُمُر) ، لَكِنِّي لَا يَظُنُّ بَعْضُهُمْ أَنَّ الأَقْدَامَ قَدْ صَارَتْ حَمِيرًا .

(٢٣٥) قَلَى الدَّجَاجَةِ أَوْ حَمَرَهَا

وَيُحِطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : حَمَرَ الطَّاهِي الدَّجَاجَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَلَى الطَّاهِي الدَّجَاجَةَ أَوْ شَوَاهَا .

وَلَكِنْ : جَاءَ فِي الوَاسِطِ : حَمَرَ اللَّحْمَ : قَلَاهُ بِالسَّمَنِ وَنَحْوِهِ (مَجَازٌ) . وَمِنْ مَعَانِي حَمَرَ :

- (١) حَمَرَهُ : صَبَّغَهُ بِالحَمَرَةِ . وَالدَّجَاجُ بِحَمَرٍ بِالقَلِيِّ أَوْ الشَّيْبِ .
- (٢) حَمَرَهُ : قَالَ لَهُ : يَا حِمَارُ .
- (٣) حَمَرَهُ : قَطَعَهُ كَهَيْئَةِ الهَبِيرِ .
- (٤) حَمَرَ : تَكَلَّمَ بِالحَمِيرِيَّةِ ، وَهِيَ تُخَالِفُ لُغَةَ سَائِرِ العَرَبِ فِي الأَفْظَاطِ كَثِيرَةً .
- (٥) حَمَرَ : رَكِبَ مِحْمَرًا (المِحْمَرُ هُوَ الفَرَسُ المَهْجِينُ) .

(٢٣٦) الحَمَاسَةُ أَوْ الحَمَاسُ

وَيُحِطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ كَثِيرُ الحَمَاسِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَثِيرُ الحَمَاسَةِ . وَمَعْنَاهَا : الشَّجَاعَةُ . وَقَدْ أَطْلَقَ أَبُو تَمَّامٍ وَالبُحْتَرِيُّ عَلَى دِيَوَانِي الشُّعْرِ اللَّذَيْنِ جَمَعَاهُمَا أَسْمَ « الحَمَاسَةِ » .

وَقَالَ التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : الحَمَاسُ هُوَ : الشِّدَّةُ وَالمُنْعُ وَالمُحَارَبَةُ . وَنَقَلَ عَنْهُ مَنْتَنُ اللُّغَةِ ذَلِكَ . أَمَّا الحَمَاسَةُ فَقَالَ إِنَّهَا الشَّجَاعَةُ وَالمُنْعُ وَالمُحَارَبَةُ كَمَا قَالَ اللِّسَانُ .

أَمَّا الصَّبَاحُ فَقَدْ قَالَ : الحَمَاسَةُ : الشَّجَاعَةُ ، وَيُحِطِّبُ مَنْ يَقُولُهَا : « الحَمَاسُ » . وَلَكِنَّ الوَاسِطَ قَالَ : الحَمَاسُ ، وَالحَمَاسَةُ : الشِّدَّةُ وَالشَّجَاعَةُ . وَ- المُنْعُ - وَ- المُحَارَبَةُ .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (الحَمَاسَةِ) ، وَ(الحَمَاسِ) دُونَ تَرَدُّدٍ ، مَا دَامَتِ الكَلِمَتَانِ تَحْمِلَانِ مَعْنَى (المُنْعِ) وَ(المُحَارَبَةِ) ، حَسَبَ رَأْيِ التَّاجِ وَالمُوسِيطِ ، وَالمُحَارَبَةُ لَا تَكُونُ دُونَ (حَمَاسَةِ) .

(١) سَمَّ كُلِّ مَا يُلْدَغُ وَيُلْسَعُ .
 وَ (٢) عَلَى الْإِبْرَةِ الَّتِي يُلْدَغُ بِهَا وَيُلْسَعُ .

لِأَنَّ مَعْنَى : أَحْتَمِ الْمَرْأَةُ عَلَى أَوْلَادِهَا حُنُوًا : عَطَفَتْ عَلَيْهِمْ ،
 وَأَقَامَتْ مَعَهُمْ ، وَلَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ أَبِيهِمْ .
 وَمِنْ الْمَجَازِ : حَتَمَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى أَوْلَادِهَا حُنُوًا : لَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ
 أَبِيهِمْ ، فَوَيْ حَايِنَةٌ .
 وَأَحْتَى عَلَيْهِ : عَطَفَ وَأَشْفَقَ .

(٢٤١) الْحَنْجَرَةُ أَوْ الْحُنْجُورُ

ويقولون : أُصِيبَ بِالنِّهَابِ فِي حَنْجَرَتِهِ . وَالصَّوَابُ : فِي
 حَنْجَرَتِهِ أَوْ حُنْجُورِهِ . أَيْ : فِي حَلْقِهِ . وَجَمَعَ الْحَنْجَرَةَ :
 حَنْجَرَاتٍ وَحَنْجَارٍ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ :
 ﴿ وَبَلَّغْتَ الْقُلُوبَ الْحَنَاجِرَ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ :
 ﴿ إِذِ الْقُلُوبُ لَلْحَنَاجِرِ ﴾ .

(٢٤٥) أَحْنَاءُ الصَّدْرِ

ويقولون : امْتَلَأَتْ حَنَائِي صَدْرِي حَقْدًا . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَتْ
 أَحْنَاءُ صَدْرِي حَقْدًا (مَجَاز) . وَالْأَحْنَاءُ مُفْرَدُهَا حُنُوٌ (بفتح
 الحاءِ أَوْ كسرهما) ، وَهُوَ الصَّلْبُ . بَيْنَا مُفْرَدُ حَنَائِي هُوَ : حَنِيَّةٌ ،
 وَهِيَ الْفُؤَسُ . وَقَدْ قِيلَ : خَرَجُوا بِالْحَنَائِي يَتَغَوَّنَ الرِّمَائِي .
 وَقَدْ أَخْطَأَ إِبرَاهِيمُ طَوْفَانَ حِينَ قَالَ :

وَجَلَالَ الْوُدْيَانِ مِلْءُ الْحَنَائِي
 وَجَمَالَ الْجِبَالِ مِلْءُ الْعُيُونِ

وَجَمَعَ الْحُنْجُورُ : حَنْجَارٌ أَيْضًا ، حَسَبَ رِوَايَةِ الْمُحِيطِ
 وَالتَّاجِ وَمَتْنِ اللَّغَةِ . بَيْنَا يَجْمَعُ اللِّسَانَ الْحُنْجُورُ ، وَيَجْمَعُ مَتْنُ
 اللَّغَةِ الْحَنْجَرَةَ عَلَى : حَنْجَرٍ .
 وَالْقِيَاسُ هُوَ أَنْ يَجْمَعَ الْحُنْجُورُ عَلَى حَنْجِيرٍ . فَهَلْ لِمَجَامِينَا
 لِلْفُؤَيْةِ أَنْ تَتَفَدَّنَا مِنْ هَذَا التَّشْوِيشِ فِي جَمْعِ حُنْجُورٍ ؟
 أَمَا جَمَعَ الْحَنْجَرَةَ فِي الْآبِتِينَ الْكِرِيمَتَيْنِ فَصَلَّ الْمُخَاطَبِ .

(٢٤٦) مَا أَحْوَجَنَا إِلَيْهِ

ويقولون : مَا أَحْوَجَنَا لِلتَّضَامُنِ ! وَالصَّوَابُ : مَا أَحْوَجَنَا
 إِلَى التَّضَامُنِ ! وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : اشْتَرَيْتُ جَمِيعَ مَا أَحْتَاجُهُ مِنْ
 الثِّيَابِ . وَالصَّوَابُ : مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، أَيْ : أَتَقَرَّرُ إِلَيْهِ .
 (رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٢) الصَّبُورُ لَا الْحَنَفِيَّةُ

ويقولون : مَلَأْتُ الْكَأْسَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ :
 مَلَأْتُهَا مِنَ الصَّبُورِ . وَالصَّبُورُ قَصَبَةٌ يَشْرَبُ مِنْهَا ، سِوَاهُ أَكَاثَتِ
 حديدًا أَمْ رِصَاصًا أَمْ غَيْرَهُمَا .
 أَمَا كَلِمَةُ (حَنَفِيَّةٌ) فَهِيَ جَمْعُ لِر (حَنَفِيٌّ) .
 (الْحَنَفِيُّ) هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُ مَذْهَبَ أَبِي حَنَفِيَّةٍ . وَيُجْمَعُ
 حَنَفِيًّا أَيْضًا عَلَى : أَحْنَافٍ .
 وَيَقُولُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْحَنَفِيَّةِ) عَامِيَّةٌ ، وَصَوَابُهَا :
 الصَّبُورُ .

(٢٤٧) الْحَاجَاتُ وَالْحَوَائِجُ وَالْحَاجُّ

وَالْحَوَاجُّ

وَخَطَأً الْأَصْمَعِيُّ وَالْحَرِيرِيُّ وَالْمُنْذِرِيُّ مَنْ جَمَعَ حَاجَةً عَلَى
 حَوَائِجٍ ، وَقَالُوا إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَاجَاتٌ ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ أَنْ يَكُونَ
 مُفْرَدُ حَوَائِجٍ (فَاعِلٌ) : حَائِجَةٌ (فَاعِلَةٌ) .
 وَلَكِنَّهَا إِذَا شَدَّتْ فِي الْقِيَاسِ ، فَإِنَّهَا لَمْ تَشِدَّ فِي السَّمْعِ ،
 وَقَدْ أوردَهَا التَّهذِيبُ وَالصِّحَاحُ وَالْعَيْنُ (لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ
 الْفَرَاهِيدِيِّ) وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمِصْبَاحُ وَالتَّنُّ وَالْمَسْدُ وَالْقِصَامُوسُ
 وَكَشَفُ الطَّرْفِ ، وَفِي الْأَلْفَاظِ (لِلْأَبْنِ السِّكِّيتِ) بَابُ اسْمُهُ
 (بَابُ الْحَوَائِجِ) .

(٢٤٣) حَنَّ إِلَى وَطَنِهِ

ويقولون : حَنَّ الْفِلَسْطِينِي لُوطْنِهِ . وَالصَّوَابُ : حَنَّ
 فِلَسْطِينِي إِلَى وَطَنِهِ ، أَيْ : تَرَجَّعَ إِلَيْهِ وَاشْتَأَقَ .
 أَمَا حَنَّ عَلَيْهِ ، فَعَنَاهُ : عَطَفَ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ .
 (رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٤) حَنَى رَأْسَهُ

ويقولون : أَحْنَى رَأْسَهُ ، أَيْ : عَطَفَهُ . وَالصَّوَابُ : حَنَى
 رَأْسَهُ يَحْنِيهِ ، أَوْ : حَنَا رَأْسَهُ يَحْنُوهُ ، أَوْ : حَنَى رَأْسَهُ تَحْنِيَّةً ؛
 وَزِعْمُ النَّحْوِيِّونَ أَنَّ (حَوَائِجَ) جَمْعٌ لِوَاحِدٍ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ ، وَهُوَ
 (حَائِجَةٌ) ، وَقَالَ اللِّسَانُ : ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ سُمِعَ (حَائِجَةٌ)
 لُغَةً فِي (الْحَاجَةِ) .

وَمِمَّا يُؤْتِي صِحَّةَ (الحوارج) مَا يَأْتِي :

(١) رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا خَلَقَهُمْ لِحَوَارِجِ النَّاسِ ، يَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَارِجِهِمْ ، أُولَئِكَ هُمُ الْآمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وفي الحديث أيضاً : أَطْلَبُوا الْحَوَارِجَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ .

وفيه أيضاً : اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَارِجِ بِالْكِتْمَانِ .

وقد جاء في إحدى قصائد الصرصري النبوية :

أَلَا يَا رَسُولَ الْإِلَهِ الَّذِي

هدانا به الله من كلِّ نبي

سَمِعْنَا حَدِيثًا مِنَ الْمُسْتَدَاتِ

وَأَنَّكَ قَدْ قُلْتَ فِيهِ أَطْلَبُوا آلَ

حَوَارِجَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ

وَلَمْ أَرِ أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِكَ آلَ

كَرِيمٍ ، فَجُدْ لِي بِمَا أُرْتَجِيهِ

(٢) وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

النَّاسُ حَوْلَ قِبَابِهِ أَهْلُ الْحَوَارِجِ وَالْمَسَائِلِ

(٣) وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَلِي بِيَلَادِ السِّنْدِ عِنْدَ أَمِيرِهَا

حَوَارِجُ جَمَاتٍ ، وَعِنْدِي نَوَابِهَا

(٤) وَقَالَ الشَّامِيُّ الْعَطْفَانِيُّ :

تَقَطَّعُ بَيْنَنَا الْحَاجَاتُ إِلَّا

حَوَارِجَ بَعْتِيفَ مَعَ الْجَرِيءِ

(٥) وَنُسِبَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْكِلْبَانِيِّ قَوْلُهُ :

عَلَى بَابِنَا قِفَ عِنْدَ ضَيْقِ الْمَنَاهِجِ

تَفَرَّ بِعَلِيِّ الْقَدْرِ مِنْ ذِي الْمَعَارِجِ

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَسْبَغَ نِعْمَةً

عَلَيْنَا ، وَأَوْلَانَا قَضَاءَ الْحَوَارِجِ

(٦) وَقَالَ بَدِيعُ الزَّمَانِ :

إِذَا مَا دَخَلْتُ الدَّارَ يَوْمًا وَرُفِعَتْ

سُورُكَ لِي ، فَانظُرْ بِمَا أَنَا خَارِجُ

فَسَيَانَ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ وَحَوْسِقُ

مَيْعٍ ، إِذَا لَمْ تُقْضَ فِيهِ الْحَوَارِجُ

(٧) وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ :

صَرِيحِي مُدَامٍ مَا يُفَرِّقُ بَيْنَنَا

حَوَارِجٌ مِنْ إِفَاحِ مَالٍ وَلَا نَحْلٍ

(٨) وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَإِنْ أَصْبَحَ تَخَالِجِي هُمُومٌ

وَنَفْسٌ فِي حَوَارِجِهَا انْتِشَا

أَمَّا (الْحَاجَةُ) فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ السِّكِّتِ أَنَّهَا تُجْمَعُ عَلَى

حَاجَاتٍ وَحَاجٍ وَحَوَاجٍ وَحَوَارِجٍ .

وَبَرَى الْغَلَايِئِيُّ أَنَّ (حَوَارِجَ) اسْمٌ جَمْعٌ . وَحَكَى الرَّقَاشِيُّ

وَالسَّجِسْتَانِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَحْطِيطِهِ مَنْ يَقُولُ

حَوَارِجَ .

(٢٤٨) غَيْرَ الْكَلَامِ لَا حَوْرَهُ

ويقولون : حَوْرٌ فَلَانَ الْكَلَامَ . وَالصَّوَابُ : غَيْرَ الْكَلَامِ

أَوْ بَدَلَهُ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ حَوَّرَ :

(١) حَوَّرَ اللَّهُ فَلَانًا : خَبِيهَ وَرَجَعَهُ إِلَى النَّفْسِ .

(٢) حَوَّرَ الْخُبْرَةَ : هَبَّهَا ، وَأَدَارَهَا بِالْمِحْوَرِ (الْخَشْبَةَ الَّتِي يُسَبِّطُ

بِهَا الْعَجِينَ) ، لِيَضْمَهَا فِي الْمَلَّةِ (الرَّمَادِ الْحَارِّ) .

(٣) حَوَّرَ الشَّيْءَ : بَيَّضَهُ .

(٤) حَوَّرَ الْعَجِينَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ حَتَّى صَفَا .

(٥) حَوَّرَ الْخُفَّ : جَعَلَ لَهُ بَطَانَةً مِنَ الْحَوْرِ [جُلُودٌ تُتَخَذُ مِنْ

جُلُودِ الصَّانِ ، وَتُطْلَقُ عَلَيْهَا الْعَامَّةُ اسْمُ (حَوْرٍ)] .

أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الرَّسِيطِ) : « حَوْرٌ فَلَانَ الْكَلَامَ : غَيْرٌ

(مَوْلَدٌ) » ، فَإِنِّي لَا أَصُوبُهُ ؛ لِأَنَّ الْمَعْمَمَ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّ مَجْمَعُ

اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ (حَوْرٍ) بِهَذَا الْمَعْنَى .

(٢٤٩) الْحَارَاتُ

ويجمعون الحارة على حواري ، والصَّوَابُ : حَارَاتٌ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ

يُسْمَعْ لِي (الْحَارَةُ) جَمْعٌ مُكْتَسَرٌ . وَقَوْلُ : (١) هُوَ حَوَارِيٌّ

فَلَانَ : خَاصَّتْهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَنَاصِرُهُ .

(٢) الْحَوَارِيُّ : مَبْيُضُ النَّيَابِ . (٣) صَفْوَةُ الْأَنْبِيَاءِ . (٤) الَّذِي

أَخْلِصَ وَاخْتَبَرَ وَتَقَيَّ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ .

(٢٥٠) حَازَ الْأَمْوَالَ وَاحْتَارَهَا

وَحَوَّرَهَا

ويقولون : حَازَ عَلَى الْأَمْوَالِ . وَالصَّوَابُ : حَازَ الْأَمْوَالَ

(٧) وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ :

أَيُّ : ضَمَّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَجَمَعَهَا .
 وَفَعَلَهُ : حَاوَزَهُ يَحْوِزُهُ حَوْزًا وَحِيَازَةً ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ
 وَالصَّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ . وَأَصَافُ التَّاجُ :
 (١) احْتَازَهُ احْتِيَازًا : ضَمَّهُ .
 (٢) حَوْزَهُ تَحْوِيزًا : ضَمَّهُ .
 (٣) حَازَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .
 (٤) احْتَازَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .

وَمِنْ مَعَانِي (حَازَ) :

- (١) حَازَ الرَّجُلُ حَوْزًا : سَارَ سَيْرًا كَلِيمًا .
 (٢) حَازَ الْعَقَارَ : مَلَكَهُ . قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ اللَّيْثِ الصَّفَّارُ ، وَهُوَ
 أَحَدُ شُعْرَاءِ الشُّعْبِيَّةِ :
 أَنَا ابْنُ الْأَكْرَامِ مِنْ نَسْلِ جَمِّ
 وَحَائِزُ إِزْثِ مُلُوكِ الْعَجَمِ
 (٣) حَازَ الْإِبِلَ يَحْوِزُهَا حَوْزًا وَيَحْيِزُهَا حِيَازًا وَحَوْزَهَا تَحْوِيزًا :
 سَاقَهَا يَرْفِقُ .
 حَاوَزَهَا يَحْيِزُهَا : سَاقَهَا شَدِيدًا (ضِدًّا) .
 (٤) الْعَوْزُ : الْإِغْرَاقُ فِي جَذْبٍ وَتَرٍ الْقَوْسِ .
 (٥) الْعَوْزُ : الطَّبِيعَةُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .
 (٦) حَازَ الشَّيْءَ يَحْوِزُهُ حَوْزًا : نَحَاهُ (شَمِرُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ وَتَاجُ
 الْعَرُوسِ) .

(٢٥٣) خُبْرٌ حَافٌ

وَيَقُولُونَ : أَكَلْتُ خُبْرًا حَافًا . أَيُّ : خُبْرًا غَيْرَ مَأْدُومٍ .
 وَالصَّرَابُ : أَكَلْتُ خُبْرًا حَافًا (بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ) .
 وَمِثْلُهُ : الْخُبْرُ الْكَفْتُ ، وَالْخُبْرُ الْقَفَارُ ، وَالْخُبْرُ الرَّائِقُ ،
 وَالْخُبْرُ الرَّيْقُ .

(٢٥٤) حَافَةٌ الْوَادِي

وَيَقُولُونَ : حَافَةٌ الْوَادِي . وَالصَّرَابُ : حَافَةٌ الْوَادِي . أَيُّ :
 جَانِبُهُ . وَجَمَعْتَهَا : حَافَاتٌ وَحَيْفٌ وَحَيْفٌ وَحَوَائِفُ .

(٢٥٥) يَحُوكُ الثِّيَابَ وَيَحِيكُهَا

وَيُحَاطِرُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ يَحِيكُ الثِّيَابَ . وَقَدْ أَجَازَ
 اللَّيْثُ ذَلِكَ ، ثُمَّ وَافَقَهُ عَلَيْهِ الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ وَمَثْنُ
 اللُّغَةِ . فَنَقُولُ : حَاكُ الثَّوْبِ يَحُوكُهُ حَوْكًا وَحِيَاكًا وَحِيَاكَةً .
 وَحَاكُهُ يَحِيكُهُ حِيَاكًا وَحِيَاكًا وَحِيَاكَةً .

(٢٥٢) أَحَاطَ الْكِتْمَانُ أَوْ (الْكِتْمَانِ)

بِالْحَدِيثِ

وَيَقُولُونَ : أَحَاطَ الْحَدِيثَ بِالْكِتْمَانِ . وَالصَّرَابُ : أَحَاطَ
 الْكِتْمَانُ أَوْ (الْكِتْمَانِ) بِالْحَدِيثِ .
 وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْمُعْجَمَاتُ كُلُّهَا عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ)
 لِأَزْمًا ، وَقَدْ جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : أَحَاطَ بِهِ عِلْمًا : أَيُّ عَلَى
 أَقْصَى مَعْرِفَتِهِ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « أَحَطْتُ بِهِ عِلْمًا » ، وَجَاءَ
 فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَلَا يَحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ .
 لَكِنِ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادٍ يَرَى أَنَّ تَطَوُّرَ اللُّغَةِ يُشْعِرُ بَأَنَّ
 أَصْلَ (حَاطَهُ) هُوَ : (حَاطَ بِهِ) ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ (حَقَّهُ)

وَالْفِعْلُ (يَحُولُ) أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْفِعْلِ (يَحِيكُ) .

ولا أرى بأساً باستعمال الفعلين الواوي واليائي ، ما دام في ذلك رَفْعٌ عِبْءٌ خَفِيفٌ عَنْ كَاهِلِ أَدْبَاءِ الضَّادِ ، الَّذِينَ يَجِدُونَ مَشَقَّةً كَبِيرَةً فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ ، وَهِيَ هَاتِ أَنْ يَنْجُوا مِنَ الْعِتَارِ أحياناً .

(٢٥٦) نحو ألف كتابٍ أو حوَالِي ألف كتابٍ

ويقولون : عِنْدِي حَوَالِي أَلْفِ كِتَابٍ . والأعلى : عِنْدِي

نَحْوُ أَلْفِ كِتَابٍ .

فَعِنْدَمَا نَقُولُ : قَعْدْنَا حَوَالِي الشَّيْءِ أَوْ حَوَالَهُ أَوْ حَوْلَهُ أَوْ حَوْلَيْهِ أَوْ أَحْوَالَهُ ، فَإِنَّا نَعْنِي الْجِهَاتِ الْمَحِيطَةَ بِهِ .

أَمَّا كَلِمَةُ (نَحْوُ) فَمِنْ مَعَانِيهَا : الْمِقْدَارُ ، وَالْقَصْدُ ، وَالطَّرِيقُ ، وَالْجِهَةُ .

(٢٥٧) بَدَلٌ شَقَاءَهُمْ نَعِيمًا لَا أَحَالَه

ويقولون : أَحَالَ شَقَاءَهُمْ نَعِيمًا . وَالصَّوَابُ : بَدَلٌ شَقَاءَهُمْ

نَعِيمًا ، أَوْ أَبْدَلَهُ بِنَعِيمٍ . أَمَّا الْفِعْلُ (أَحَالَ) فَلَهُ عِدَّةُ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) أَحَالَ اللَّهُ الْحَوْلَ عَلَيْنَا : أَمَّه . (الْحَوْلُ : السَّهَّةُ) .

(٢) أَحَالَ الرَّجُلُ : اسْتَلَمَ .

(٣) أَحَالَ الشَّيْءُ : أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ . نَحَوْلَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

(٤) أَحَالَ الْغَرِيمُ : زَجَاهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ آخَرَ . وَالْأَسْمُ : الْحَوَالَةُ .

(٥) أَحَالَ عَلَيْهِ : اسْتَضَمَّهُ .

(٦) أَحَالَ عَيْنَهُ : صَيَّرَهَا حَوْلًا .

(٧) أَحَالَ عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنَ الدَّلْوِ : قَلَبَ الدَّلْوُ ، وَأَفْرَعَهُ عَلَيْهِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ .

(٨) أَحَالَ عَلَيْهِ بِالسُّوْطِ يَضْرِبُهُ : أَقْبَلَ .

(٩) أَحَالَ فِي ظَهْرِ حَوَادِثِهِ : وَتَبَّ وَاسْتَوَى رَاكِبًا .

(١٠) أَحَالَتِ الدَّارُ : أَتَى عَلَيْهَا حَوْلٌ .

(١١) أَحَالَ الْأَمْرَ عَلَى فَلَانٍ : جَعَلَهُ مَطْلُوبًا مِنْهُ ، مَقْصُورًا عَلَيْهِ .

(١٢) أَحَالَ اللَّيْلُ : انصَبَّ عَلَى الْأَرْضِ (مَجَازٌ) .

(٢٥٨) صَرَفَهُ عَنِ الْكُذْبِ لَا حَوْلَهُ عَنْهُ

ويقولون : حَوْلَهُ النَّقْيُ عَنِ الْكُذْبِ . وَالصَّوَابُ : صَرَفَهُ

النَّقْيُ عَنِ الْكُذْبِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (حَوْلَهُ) مَعْنَاهُ :

(١) نَقَلَهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .

(٢) حَوَّلَ فَلَانٌ : انْتَقَلَ .

(٣) جَعَلَهُ مُحَالًا .

(٤) حَوْلَهُ إِلَيْهِ : أَزَالَهُ .

(٥) حَوَّلَ الشَّيْءَ : غَيَّرَهُ .

(٢٥٩) مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ أَوْ نَشَاطِهِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : خَالِدٌ مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ قَدْ . ويقولون :

يَجِبُ أَنْ نَقُولَ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ ؛ بِإِعْرَابِ (نَشَاطُهُ) مُبْتَدَأً ، وَلَيْسَ مَضَافًا إِلَيْهِ ، كَمَا تَعَرَّبُ الْأَسْمَاءُ بَعْدَ الظَّرْفِ .

هذا هو رأي معظم النحاة ، ولكن علي بن حمزة الكيساني ،

أَحَدُ أَيْمَةِ الْكُوفِيِّينَ فِي النَّحْوِ ، يُؤَيِّدُهُ عِدَدٌ غَيْرٌ قَلِيلٍ مِنَ النَّحَاةِ ، يُجِيزُونَ أَنْ تُضَيَّفَ الظَّرْفُ (حَيْثُ) إِلَى الْأَسْمِ بَعْدَهُ ،

فَنَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ كَمَا نَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ .

فَصَمَّ الطَّاءُ بِإِضَافَةِ (حَيْثُ) إِلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ ، (وَتَجَوَّزُ إِضَافَتُهَا إِلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ أَيْضًا) . بَيْنَا الْجُمْلَةُ الْأُولَى الَّتِي كَسَرْنَا فِيهَا طَاءَ (نَشَاطِهِ) ، مُضَافَةً إِلَى الْمَفْرُودِ . وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْكَيْسَانِيُّ

بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَتَطْعَمُهُمْ حَيْثُ الْكُلِّ بَعْدَ ضَرْبِهِمْ

بِيضِ الْمَوَاضِي ، حَيْثُ فِي الْعَمَائِمِ يَكْسِرُ الْيَاءَ الْمُشَدَّدَةَ فِي (كَيْ) .

وَاسْتَشْهَدَ ابْنَ عَقِيلٍ يَقُولُ شَاعِرٌ آخَرَ :

أَمَا تَرَى حَيْثُ سَهْلٍ طَالِيسَا

تَجْمًا يُضِيءُ كَالشَّهَابِ لِأَمِيسَا يَكْسِرُ اللَّامَ فِي (سَهْلٍ) وَتَوْبِينَهَا .

وقد ذكر محمود شكري الآلوسي ، في كتابه «الضرائر» ، أن إضافة (حَيْثُ) إِلَى الْمَفْرُودِ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بِالْبَيْتَيْنِ الْآتِيَيْنِ ذِكْرَهُمَا .

وَيُعْرَبُ بَعْضُهُمْ (حَيْثُ) ، فيقولون : مِنْ حَيْثُ ، وَأَنَا لَا أَنْصَحُ بِذَلِكَ . وَأَوْثُرُ صَمِّ الْأَسْمِ بَعْدَ (حَيْثُ) ، وَلَا أُحْطِي مَنْ يَجْرُهُ بِالْإِضَافَةِ .

(٢٦٠) حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَادَ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ تَقُولُ :

حَادَ عَنْهُ . وَالصَّوَابُ : حَادَ عَنْهُ يَحِيدُ حَيْدًا وَحَيْدَانًا وَمَحِيدًا وَحَيْدُودَةً : مَالٌ عَنْهُ وَعَدَلٌ . وَحَادَ مِنْهُ : عَدَلَ عَنْهُ وَنَفَرَ مِنْهُ (مفردات الراغب) . لِأَنَّ الْآيَةَ ١٩ مِنْ سُورَةِ (ق) ، جَاءَ فِيهَا : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ . أَيُّ : تَهْرَبُ وَتَفْرَعُ (تفسير الجلالين) .

(٢٦٢) رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ

ويقولون : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانِ . أَيُّ : الْمَكَانَ الَّذِي تُبَاعُ فِيهِ الْحَمْرُ . وَالصَّوَابُ : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ . وَتُجْمَعُ الْحَانَةُ عَلَى حَانَاتٍ ، وَلَيْسَ عَلَى حَانٍ .
وَرَوَى التَّاجُ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَنْظُرُهَا فَارِسِيَّةً ، وَأَنَّ أَسْلَمًا (خاتمة) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَسْتَهْدُ عَلِيَّ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

يَحِيدُ حِدَارَ الْمَوْتِ مِنْ كُلِّ رَوْعَةٍ

وَلَا بُدَّ مِنْ مَمَاتٍ - إِذَا كَانَ - أَوْ قَتْلٍ
وَلَيْسَتْ (مِنْ) هُنَا ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ؛ لِأَنَّاسْتَطِيعُ وَضَعَ (عَنْ) بَدَلًا مِنْهَا دُونَ أَنْ يَحْتَلَّ الْوَرُنُّ .

(٢٦٣) حَوَى الشَّيْءَ وَاحْتَوَاهُ

وَاحْتَوَى عَلَيْهِ

ويقولون : هَذَا الْبُسْتَانُ حَارٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ . وَالصَّوَابُ : حَارٍ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ .
وَالْفِعْلُ حَوَى الشَّيْءَ يَحْوِيهِ حَوَايَةً وَحِيًّا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ . وَمَعْنَاهُ : جَمَعَهُ وَضَمَّهُ وَأَحْرَزَهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ (احْتَوَى) فَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ أَوْ بِحَرْفِ الْمَجَرِّ (عَلَى) .

(٢٦١) حَارَ فِي أَمْرِهِ

ويقولون : احْتَارَ فِي أَمْرِهِ . وَالصَّوَابُ : حَارَ فِي أَمْرِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (احْتَارَ) لَمْ تَنْفَوْهُ بِهِ الْعَرَبُ . وَقَدْ أَخْطَأَ إِ. ط . حِينَ قَالَ :
فَالنَّفْسُ بَيْنَ نَهْيٍ مِمَّا تَرَى
وَتَلَهُبُ ، فَاحْتَرْتُ مِنْ أَمْرِيهَا

(٢٦١) لَمْ يُحِرْ جَوَابًا

ويقولون : لَمْ يُحِرْ جَوَابًا . وَالصَّوَابُ : لَمْ يُحِرْ جَوَابًا . أَيُّ : لَمْ

باب الخسائ

(٢٦٤) خَابِرُهُ بِالْهَاتِفِ أَوْ أَخْبِرُهُ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : خَابِرُهُ بِالْهَاتِفِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْبِرُهُ أَوْ خَبِرَهُ أَوْ حَدَّثَهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَابِرُهُ : زَارَعَهُ عَلَى نَصِيبٍ مُعَيَّنٍ كَالثَّلْثِ وَالرُّبْعِ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ فِي مَادَّةِ يَلِي : خَابِرُهُ : اِكْتَرَتْ لَهُ وَبَالَ بِهِ . وَانْفَرَدَ مَتْنُ اللَّعَةِ يَقُولُهُ : خَابِرُهُ : دَاوَلُهُ الْخَبَرَ (مَوْلَدَةٌ) . وَلَا أَرَى بَأْسًا بِمُجَارَاةِ الْمَوْلَدِينَ ، مَا دَامَ سُكَّانُ الْأَقْفَارِ الْعَرَبِيَّةِ كُلِّهِمْ يَسْتَعْمِلُونَ الْفِعْلَ (خَابَرَ) ، وَمَا دَامَ الْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ يَقُولَانِ إِنَّ مَعْنَى خَابِرِهِ هُوَ : بِادَلُّهُ الْأَخْبَارَ . فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِعِنَا ؟

(٢٦٥) الْخَبَازِيُّ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْبِقَلَةِ الْمَعْرُوفَةِ ذَاتِ الْوَرَقِ الْعَرِيضِ اسْمَ : خَبِيْرَةٍ . وَالصَّوَابُ : خَبَازِيٌّ ، وَخَبَازٌ ، وَخَبِيْرٌ ، وَخَبَازِيٌّ ، وَخَبَازَةٌ .

(٢٦٦) الْمُخْدَرَاتُ

وَيَقُولُونَ : يَهْرَبُ فُلَانٌ الْمُخْدَرَاتُ . وَهَذَا خَطَأٌ ، إِذَا أُرِيدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدَرَاتِ الْمَوَادُّ الَّتِي تُخْدِرُ الْأَعْصَابَ ، كَالْأَقْيُونِ وَالْهَيْرِيِّينِ وَمَا شَابَهُمَا . وَالصَّوَابُ : الْمُخْدَرَاتُ . وَهِيَ جَمْعُ اسْمِ الْفَاعِلِ : مُخْدِرٌ . وَفِعْلُهَا : خَدَّرَ يَخْدِرُ خَدْرًا . وَإِذَا أُرِيدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدَرَاتِ النِّسَاءُ اللَّوَاتِي يَفِيضْنَ فِي خُدُورِهِنَّ (يَبْرُوتِهِنَّ) ، فَالْجُمْلَةُ صَحِيحَةٌ ، لِأَنَّ تِجَارَةَ الرَّبِيقِ الْأَبْيَضِ قَدْ إِزْدَادَتْ زَوْجًا فِي عَصْرِنَا الْمَاجِرِ هَذَا .

(٢٦٧) مَكْتَبُ الْأَسْتِخْدَامِ

وَيَقُولُونَ : مَكْتَبُ التَّخْدِيمِ . وَالصَّوَابُ : مَكْتَبُ الْأَسْتِخْدَامِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ : خَدَّمَ الْمَرَأَةَ ، مَعْنَاهُ : أَلْبَسَهَا الْخِدْمَةَ ، وَهِيَ الْخَلْخَالُ . وَأَخْدَمَهُ وَخَلَّمَهُ : جَعَلَ لَهُ خَادِمًا .

وَتَخْدَمُ فُلَانًا وَاسْتَخْدَمَهُ : اتَّخَذَهُ خَادِمًا . وَقَوْمٌ مُخْدَمُونَ : مَخْدُومُونَ .

- وَمِنْ مَعَانِي (اسْتَخْدَمَهُ) أَيْضًا :
- (١) سَأَلَهُ أَنْ يَخْدُمَهُ .
 - (٢) اسْتَوْهَبَهُ خَادِمًا .

(٢٦٨) الْخُرُوبُ وَالْخُرُونُوبُ وَالْخُرُونُوبُ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : الْخُرُونُوبُ ، اعْتَادًا عَلَى قَوْلِ الصَّيْحَاحِ ، ثُمَّ مُخْتَارًا الصَّيْحَاحِ ، ثُمَّ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادٍ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ « قُلْ وَلَا تَقُلْ » : « لَا تَقُلْ الْخُرُونُوبُ بِالْفَتْحِ » .

وَلَكِنَّ اللَّسَانَ أَجَازَ الْخُرُوبَ وَالْخُرُونُوبَ وَالْخُرُونُوبُ . وَقَالَ التَّاجُ : الْخُرُونُوبُ تَبَيَّنَ مَعْرُوفٌ . وَالْخُرُونُوبُ (بِالضَّمِّ عَلَى الْأَفْصَحِ) ، وَقَدْ تَفْتَحُ هَذِهِ الْأَخْيَرَةُ ، وَهِيَ لُغِيَّةٌ ، وَاجِدْتُهُ خُرُونُوبَةً وَخُرُونُوبَةً . وَأَجَازَ الْمُغْرِبُ لِلْمُطَرِّزِيِّ ، وَالْقَامُوسُ ، وَمَدَّ الْقَامُوسُ : الْخُرُونُوبَ وَالْخُرُونُوبَ . وَقَالَ مَتْنُ اللَّعَةِ : الْخُرُونُوبُ لُغِيَّةٌ ، وَاجِدْتُهُ خُرُونُوبَةً وَخُرُونُوبَةً .

وَقَالَ مِصْطَفَى الشَّهَائِي فِي كِتَابِهِ « أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعيّة والنّباتيّة » : « الشُّحْرُورُ الْعُصْمُورُ الرُّغْلُولُ الصُّرُصُورُ البُرْعُوثُ الرُّعُوثُ الخُرُوطُ الخُرُوطُ العُقُودُ الخُرُونُوبُ : كُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَأَشْبَاهِهَا مَضْمُومَةُ الْحُرُوفِ الْأَوَّلَى ، وَالنَّاسُ يَلْفِظُونَهَا بِالْفَتْحِ ، وَلَمْ يَرِدْ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ إِلَّا الْخُرُونُوبُ ، وَالْخُرُونُوبُ اسْمٌ صَحِيحٌ لِلْخُرُونُوبِ » .

(٢٦٩) الْخُرَاجُ

وَيُسَمُّونَ الْقَرَحَ ، أَوْ الْوَرَمَ ، أَوْ الْبَثْرَةَ الَّتِي تَخْرُجُ فِي الْبَدَنِ : خُرَاجًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ خُرَاجٌ . وَجَمَعُهُ : أَخْرَجَةٌ وَخِرْجَانٌ . أَمَّا الْخُرَاجُ فَهُوَ الْكَثِيرُ الْخُرُوجِ .

(٢٧١) تَخْرَجَ فِي الْمَعْهَدِ

ويقولون : تَخْرَجَ مِنْ مَعْهَدٍ كَذَا . وَالصَّوَابُ : تَخْرَجَ فِي مَعْهَدٍ كَذَا ؛ لِأَنَّ تَخْرَجَ مَعْنَاهُ : تَعَلَّمَ وَتَدَرَّبَ . وَهُوَ خَرَجَ وَخَرِجَ وَمَتَخَرَجَ .

أَمَّا الَّذِي يَتَعَلَّمُ فِي مَعْهَدٍ ، وَيَفُزُّ بِشَهَادَتِهِ ، فَتَقُولُ : إِنَّهُ تَخْرَجَ فِي مَعْهَدِ كَذَا ، وَفَازَ بِشَهَادَتِهِ .

(٢٧٢) الْحَرْشَفُ لَا الْخَرْشُوفُ

وَيُطْبَقُونَ اسْمَ الْخَرْشُوفِ ، أَوْ الْأَرْضِي شوكي ، أَوْ الْإِنْكَبَارِ عَلَى الْبَقْلِ الْمَعْرُوفِ . وَالصَّوَابُ : الْحَرْشَفُ . وَقَدْ عَرَفْتَهُ الْعَرَبُ قَدِيمًا وَذَكَرْتَهُ فِي مَعْجَمِهَا . وَذَكَرَ الْوَسِيطُ أَنَّ كَلِمَةَ (الْخَرْشُوفُ) مِنْ الْكَلِمَاتِ الْمَوْلَدَةِ ، وَيُجِيزُ اسْتِعْمَالَهَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكُرُ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَجَازَ ذَلِكَ .

(٢٧٣) الْخَرْطُومُ

ويقولون : خَرْطُومُ الْفِيلِ وَمَدِينَةُ الْخَرْطُومِ ، وَالصَّوَابُ : خَرْطُومُ الْفِيلِ وَمَدِينَةُ الْخَرْطُومِ . وَمِنْ مَعَانِي الْخَرْطُومِ .

(١) الْأَنْفُ .

(٢) مَقْدَمُ الْأَنْفِ .

(٣) وَسَمَّهُ عَلَى الْخَرْطُومِ : أَدَلَّهُ . وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿ سَنَسِئُهُ عَلَى الْخَرْطُومِ ﴾ .

(٤) الْخَرْطُومُ : الْخَمْرُ السَّرِيعَةُ الْإِسْكَارِ .

(٥) خَرَاتِيمُ الْقَوْمِ : سَادَتُهُمْ .

أَمَّا جَمْعُ الْخَرْطُومِ فَهُوَ : خَرَاتِيمُ . وَالْخَرْطُومُ هُوَ : الْخَرْطُومُ .

(٢٧٤) أَخْرِفَةٌ وَخِرْفَانٌ وَخِرَافٌ

وَيَجْمَعُونَ الْخُرُوفَ عَلَى خَوَارِيفَ . وَالصَّوَابُ : خِرَافٌ وَأَخْرِفَةٌ وَخِرْفَانٌ ، وَالْأُتْنَى : خُرُوفَةٌ . وَالْخِرَافُ أَيْضًا : هُوَ : وَقْتُ اخْتِرَافِ النَّخْلِ . (اخْتَرَفَ الثَّمَرَةَ : جَنَاهَا) .

(٢٧٥) الْخِرَازَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ،

وَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَازَةِ

ويقولون : الْخِرَازَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ، وَوَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَازَةِ . وَالصَّوَابُ : الْخِرَازَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ، وَوَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَازَةِ . وَ الْخِرَازَةُ : عَمَلُ الْخَارِزِ . وَهِيَ أَيْضًا : مَكَانُ الْخَزَنِ .

وَمِنْ الْمَجَازِ : فَلَانٌ خِرَاجٌ وَوَلَاجٌ ، أَيْ : كَثِيرُ الظَّرْفِ وَالْأَخْتِيَالِ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يُسْرِعُ فِي أَمْرٍ ، لَا يَسْتَهْلِكُهُ الْخُرُوجُ مِنْهُ ، إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ .

(٢٧٠) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ أَوْ خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ

وَيُخَطِّئُ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ عَنِ الشَّيْءِ يَسْتَلْزِمُ الْإِبْتِعَادَ عَنْهُ . وَحَرْفُ الْجِرِّ (عَنِ) هُوَ لِلْمُجَاوِزَةِ وَالْإِبْتِعَادِ . أَمَّا حَرْفُ الْجِرِّ (عَلَى) ، فَيُسْتَعْمَلُ فِي مِثْلِ : « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الدَّوْلَةِ » أَيْ : نَارَ عَلَيْهَا ، وَوَتَبَ بِأَصْحَابِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْخَوَارِجِ ، وَهِيَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ .

وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ أَيْضًا : « لَا يَنْصَرُ الْخَطَأُ فِي قَوْلِهِمْ : « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » عَلَى مُخَالَفَةِ التَّعْبِيرِ الصَّحِيحِ ، بَلْ يُفِيدُ عَكْسَ الْمُرَادِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » هُوَ سِيْرُهُ عَلَى حَسَبِ مَا يُوجِبُهُ الْقَانُونُ . قَالَ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ، الْخَاصَّ بِالْخَيْلِ وَمَنَافِعِهَا : « ظَهَرُهَا جُرْزٌ وَبَطُونُهَا كَنْزٌ » : « وَهَذَا الْقَوْلُ خَارِجٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ » . يَبْغِي أَنَّهُ سَائِرٌ فِي طَرِيقِ الْمَجَازِ ، وَظَاهِرٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ » .

فَاسْتَشَاهَدَ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ بِقَوْلِ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ صَحِيحًا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَحُولُ دُونَ خُرُوجِهِ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ أَيْضًا ، إِذْ يَبِيحُ لَنَا الْمَجَازَ أَنَّ نَقُولَ : خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْقَانُونَ تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَهُوَ مُسَبَّبٌ عَنْهَا ، فَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمُسَبَّبِيَّةُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ :

﴿ وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا ﴾ .

فَالرِّزْقُ لَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَكِنْ الَّذِي يَنْزِلُ مَطَرٌ ، يَنْشَأُ عَنْهُ النَّبَاتُ ، الَّذِي مِنْهُ طَعَامُنَا وَرِزْقُنَا ، فَالرِّزْقُ مُسَبَّبٌ عَنِ الْمَطَرِ ، وَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمُسَبَّبِيَّةُ ، مِثْلَ عِلَاقَةِ الْقَانُونِ الَّذِي تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَيَكُونُ مُسَبَّبًا عَنْهَا . لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ :

(١) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ .

(٢) وَخَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ (مَجَازٌ) .

(رَاجِعْ مَا ذَكَرْتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

نقول: **خَصَبَ الْمَكَانَ يَخْصِبُ خِصْبًا** . وَخَصَبَ يَخْصِبُ خِصْبًا ، فَهُوَ : خِصْبٌ ، وَخَصِيبٌ ، وَخَصِيبٌ .
وَأَخْصَبَ الْمَكَانَ ، فَهُوَ : مُخْصِبٌ .
أَمَّا الْأَرْضُ الْمُخْصَبُ ، فَهِيَ الَّتِي لَا تَكَادُ تُجْدِبُ .

(٢٧٩) خَصَّصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ

ويقولون: **خَصَّصَ فَلَانُ الْبَيْتَ لِزَوْجِهِ** . وَالصَّوَابُ : خَصَّصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ تَخْصِيبًا ، أَي : أَفْرَدَهَا بِهِ . وَمِثْلُهُ : خَصَّ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ خَصًّا وَخُصُوصًا وَخُصُوصًا وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصَةً وَخَصِيبِيَّةً وَخَصِيبِيَّةً وَخَصِيبَةً وَخَصِيبَةً وَخَصِيبَةً وَتَخْصِيبَةً .

(٢٨٠) لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ وَلَا يَحْتَصُّ بِهِ

ويقولون: **هَذَا الْأَمْرُ لَا يَحْتَصُّ بِهِ** . وَالصَّوَابُ : لَا صِلَةَ لَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ ، أَوْ لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ ، أَوْ هَذَا الْأَمْرُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

فَالعَرَبُ تَخْصُصُ الشَّخْصَ بِالْأَمْرِ ، لَا الْأَمْرَ بِالشَّخْصِ .
أَمَّا المَعَاجِمُ فَيَقُولُ عَنِ الفِعْلِ (خَصَّصَ) : خَصَّصَهُ بِالشَّيْءِ ، وَخَصَّصَهُ ، وَاخْتَصَّصَهُ ، وَأَخْصَصَهُ فَتَخْصِصُ بِهِ وَاخْتَصَّصَ ، أَي : فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ فَانْفَرَدَ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٠٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ .
ويقول لسان العَرَبِ : اخْتَصَّ فَلَانُ بِالْأَمْرِ وَتَخْصِصَ لَهُ : إِذَا انْفَرَدَ .

(٢٨١) حَسَنُ الْخِصَالِ

ويقولون: **فُلَانٌ حَسَنُ الْخِصَالِ** ، حُلُوُّ الشَّمَائِلِ . وَالصَّوَابُ : حَسَنُ الْخِصَالِ ، حُلُوُّ الشَّمَائِلِ . وَالْخِصَالُ مُفْرَدُهَا خِصْلَةٌ ، وَهِيَ خُلُقٌ فِي الْإِنْسَانِ ، يَكُونُ فَضِيلَةً أَوْ رَذِيلَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : « كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ الْبِفَاقِ » : وَقَدْ غَلَبَتِ الْخِصْلَةُ عَلَى الْفَضِيلَةِ . وَمُفْرَدُ شَمَائِلَ : شِمَالٌ ، وَهُوَ الطَّعِيُّ .

أَمَّا الْخِصَالُ فَمُفْرَدُهَا خِصِيلَةٌ ، وَهِيَ :

- (١) كُلُّ قِطْعَةٍ مِنْ لَحْمٍ عَظُمَتْ أَوْ صَغُرَتْ .
- (٢) اللَّفِيفَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

وَجَمَعُهَا : خَزَائِنُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٥ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ ﴾ . وَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْجَمْعُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتَّ مَرَّاتٍ أُخْرَى .

(٢٧٦) خُشِبٌ ، خُشْبٌ ، خُشَبٌ ، خُشْبَانٌ

وَيَجْمَعُونَ الْخَشْبَةَ عَلَى أَخْشَابٍ . وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى :

(١) **خُشِبٌ** ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ ، يَصِفُ الْمُنَافِقِينَ : ﴿ كَانَتْهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ ﴾ . وَقُرِئَ **خُشْبٌ** (بِاسْكَانِ الشَّيْنِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ أَيْضًا : « **خُشِبُ اللَّيْلِ** ، **صُخْبُ النَّهَارِ** » . أَرَادَ أَنَّهُمْ يَتَأَمُونَ اللَّيْلَ لَا يُصَلُّونَ ، كَأَنَّ جُنَّتَهُمْ **خُشْبٌ مُطْرَحَةٌ** . وَهُوَ مَجَازٌ .

(٢) وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى **خُشَبٍ** .

(٣) وَعَلَى **خُشْبٍ** . وَفِي الْمَثَلِ : « لِسَانٌ مِنْ رُطْبٍ ، وَيَدٌ مِنْ **خُشْبٍ** » . (**يُضْرَبُ فِيمَنْ يَلِينُ فِي قَوْلِهِ** ، وَيَسْتَدُّ فِي فِعْلِهِ) .

(٤) وَعَلَى **خُشْبَانٍ** . قَالَ الشَّاعِرُ :

« كَانَتْهُمْ بِجَنُوبِ القَاعِ **خُشْبَانٌ** »

(٢٧٧) خَشِيبَةٌ ، خَشِيبِيٌّ مِنْهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : **خَشِيبِي مِنَ الْفَقْرِ** ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : **خَشِيبِي الْفَقْرَ بِخُشَاءِ خُشْبًا وَخَشِيبَةً وَخَشَاءَةً وَمَخْشَاءَةً وَمَخْشِيبَةً وَخَشِيبَانًا وَخَشِيبًا** : خَافَهُ ، وَهُوَ خَاشٍ وَخَشٍ وَخَشِيَانٌ . وَالْأُنْثَى : **خَشِيبًا** .

واعتمدوا في تحطيتهم تلك ، على اكتفاء الصَّحاحِ ومُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ وَاللسَّانِ وَالْمُخْتَارِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَنْ اللَّغَةِ بِذِكْرِ الفِعْلِ (**خَشِيبَةٌ**) ، وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَخَشَى النَّاسَ ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ ، وَوَرُودِ الفِعْلِ (**خَشِيبِي**) مُتَعَدِّيًّا تَعَدِّيًّا مُبَاشِرًا ٣٤ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَلَكِنْ الْأَسَاسُ قَالَ : **خَشِيبِي اللَّهِ** ، وَخَشِيبِي مِنْهُ . وَتَلَاهُ مَدُّ الْقَامُوسِ فَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، فَأَجَازَا : **خَشِيبَةً وَخَشِيبِي مِنْهُ** .

(٢٧٨) خِصْبُ الْأَرْضِ

ويقولون: **خُصُوبَةُ الْأَرْضِ** . وَالصَّوَابُ : **خِصْبُ الْأَرْضِ** ، أَوْ إِخْصَابُهَا ، أَوْ إِخْصَابُهَا .

خُطْبَةٌ ، وَجَمَعُهَا : خُطْبٌ ؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ هُوَ الْمَكَالِمَةُ ، أَوْ الْمَوَاجَهَةُ بِالْكَلامِ ، أَوْ مَا يُخَاطَبُ بِهِ الرَّجُلُ صَاحِبُهُ ، وَنَقِيضُهُ الْجَوَابُ .

(٢٨٥) خُطْبَةٌ

ويقولون : أَعْلَنْتُ خُطْبَةَ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : خُطْبَةُ فُلَانٍ ، أَيُّ : طَلَبَ زَوْاجَهُ بِنِفَاقٍ ، فَهِيَ خُطْبُهُ وَخُطْبَتُهُ وَخُطْبِيَّاهُ وَخُطْبِيَّتُهُ .

أَمَّا الْخُطْبَةُ فَمَعْنَاهَا :

- (١) مَا يُلْقَى مِنْ عَلَي الْمَنَابِرِ .
 - (٢) خُطْبَةُ الْكِتَابِ : مُقَدِّمَتُهُ .
 - (٣) لَوْنٌ كَدِرٌ مُشْرَبٌ حُمْرَةً .
- وَلَا تُسَمَّى الْفَتَاةُ الْمَخْطُوبَةُ خُطْبِيَّةً ، وَلَا الشَّابُّ خُطْبِيًّا ، بَلِ تُسَمَّى كُلًّا مِنْهُمَا : خُطْبِيًّا .

(٢٨٦) مُنْذِرٌ بِالْخَطَرِ لَا خَطِيرٌ

ويقولون : مَوْفَتْ خَطِيرٌ . وَالصَّوَابُ : مَوْفَتْ يُنْذِرُ بِالْخَطَرِ أَوْ شَدِيدِ الْخَطَرِ ؛ لِأَنَّ لِكَلِمَةِ (خَطِيرٌ) مَعَانِي كَثِيرَةً ، مِنْهَا الرِّفْعَةُ وَالشَّرْفُ . فَنَقُولُ : رَجُلٌ خَطِيرٌ ، أَيُّ : رَفِيعُ الشَّانِ ، شَرِيفٌ (مَجَازٌ) . وَمِثْلُهَا (خَطُورَةٌ) بِضَمِّ الْخَاءِ ، فَنَقُولُ : خَطَرَ الرَّجُلُ خَطُورَةً ، أَيُّ : كَانَ شَرِيفًا ، وَذَا مَقَامٍ رَفِيعٍ .

(٢٨٧) خُطَّةٌ عَسْكَرِيَّةٌ

ويقولون : وَضَعَ الْقَائِدُ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً . وَالصَّوَابُ : وَضَعَ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً . وَالْخُطَّةُ : شَيْءٌ الْقِصَّةُ وَالْأَمْرُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيَّةِ : « لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا » . وَفِي حَدِيثِهَا أَيْضًا : « إِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رَشِيدًا فَاقْبَلُوهَا » . أَيُّ : أَمْرًا وَاضِحًا فِي الْهُدَى وَالِاسْتِقَامَةِ . وَفِي رَأْسِهِ خُطَّةٌ : أَمْرٌ مَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : « بَيْنَ أَمْثَالِهِمْ فِي الْأَعْزَامِ عَلَى الْحَاجَةِ (جَاءَ فُلَانٌ فِي رَأْسِهِ خُطَّةٌ) ، إِذَا جَاءَ فِي نَفْسِهِ حَاجَةٌ ، وَقَدْ عَزَمَ عَلَيْهَا .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : خُطَّةٌ نَائِيَةٌ أَيُّ : مَقْصِدٌ بَعِيدٌ . وَجَاءَ فِيهِ أَيْضًا : يُقَالُ سُمِنَتْ خُطَّةُ حَسْبٍ ، وَخُطَّةٌ سَوَاءٌ . قَالَ تَابُطَ شَرًّا : هُمَا خُطْنَا إِمَّا إِسَارٌ وَمِئَنَةٌ وَإِمَّا دَمٌ ، وَالْقَتْلُ بِالْحَرِّ أَجْدَرُ أَرَادَ (خُطَّتَانِ) فَحَذَفَ التَّوْنَ اسْتِخْفَافًا . وَجَمَعَ الْخُطَّةُ :

(٢٨٢) خُصُومٌ وَخُصَامٌ وَأَخْصَامٌ وَخُصَمَاءُ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : خُصَمَاءُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خُصُومٌ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (خُصُومٌ) جَمْعُ خُصِمَ ، الَّذِي قَدْ يُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى خُصَامٍ (كَمَا يَرَى الْمِصْبَاحُ) ، وَعَلَى أَخْصَامٍ نَادِرًا (كَمَا يَرَى الْمُدُّ) .

وَيَرَى النَّاجُ أَنَّ (أَخْصَامٌ) هِيَ جَمْعٌ لِ (خُصِمَ) ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٨ مِنْ سُورَةِ الرَّحْرِفِ : ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خُصِمُونَ ﴾ . وَ (الْخُصِمُ) هُوَ الْخُصِيمُ . وَيُجْمَعُ (الْخُصِيمُ) عَلَى خُصَمَاءَ وَخُصَامَانَ ، وَفَعْلُهُمَا : خُصِمَ يَخْصِمُ . وَ الْخُصِيمُ بِمَعْنَى مُخَاصِمٍ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ ، أَيُّ : مُخَاصِمًا .

وَيَسْتَوِي فِي (الْخُصِمِ) الْمَذْكُورُ وَالْمَفْرَدُ وَفِرْعُهُمَا . فَفِي الْآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ (ص) : ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخُصَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ . جَمَلَهُ جَمْعًا ؛ لِأَنَّهُ سُمِّيَ بِالْمُضْمَرِ . وَقَدْ بُشِّئَ وَيُجْمَعُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : « هَذَانِ خُصَامَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ . قَالَ الرَّجَاجُ : عَنَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ خُصْمٌ .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : خُصِمَهُ يَخْصِمُهُ خُصْمًا ، أَوْ خَاصَمَهُ يُخَاصِمُهُ مُخَاصِمَةً : عَلَيْهِ بِالْحُجَّةِ .

أَمَّا (الْأَخْصَامُ) فَتَكُونُ جَمْعُ (خُصِمَ) أَيْضًا . وَ (الْخُصِمُ) هُوَ الْجَانِبُ وَالطَّرْفُ .

و (أَخْصَامُ الْعَيْنِ) هِيَ : مَا ضَمَّتْ عَلَيْهِ الْأَشْفَارُ .

(٢٨٣) الْخُضْرُ أَوْ الْخُضْرُ

ويقولون : فُلَانٌ يُحِبُّ الْخُضْرَ أَوْ الْخُضْرَاتِ . وَالصَّوَابُ : يُحِبُّ الْخُضْرَ أَوْ الْخُضْرَ ، مُفْرَدًا : خُضْرَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَفْرَدُ خُضْرَاءَ ، وَجَمَعُهُ خُضْرَاوَاتِ .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ فِي الْخُضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ » ، يَعْنِي بِهَا الْفَاكِهَةُ الرَّطْبَةُ وَالْبَقُولُ . وَهُنَاكَ حَدِيثٌ آخَرَ وَرَدَّ فِيهِ : « أَنْتِي يَقْدِرُ فِيهِ خُضْرَاتٌ » ، أَيُّ : بَقُولٌ ، وَاحِدُهَا : خُضْرٌ .

(٢٨٤) أَلْفَى خُطْبَةً

ويقولون : أَلْفَى فُلَانٌ خِطَابًا بَدِيعًا . وَالصَّوَابُ : أَلْفَى

حَطُطٌ .

(٢) حَفَرَهُ حَفْرًا : أَخَذَ مِنْهُ جَعْلًا لِجَبْرِه .

(٣) حَفَرَ بِهِ حَفْرًا وَحَفْرًا : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَّرَهُ .

(٤) أَحْفَرُهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَّرَهُ . وفي الحديث : « مَنْ صَلَّى الْعِدَّةَ فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا تُحْفَرُونَ اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ . » (أَي : لَا تُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ) .

(٥) أَحْفَرُهُ : بَعَثَ مَعَهُ حَفِيرًا يَمْنَعُهُ وَيَحْرُسُهُ .

(٦) تَحْفَرُ بِهِ وَحَفْرُهُ : اسْتَجَارَ بِهِ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَفِيرًا يُجِيرُهُ .

أَمَّا الْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ فَيُؤَيِّدَانِ اسْتِعْمَالَ : حَفَرَ بِالْعَهْدِ وَحَفَرَ الْعَهْدَ ، بِمَعْنَى : نَقَضَ الْعَهْدَ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(أ) حَفَرَ بِهِ أَوْ أَحْفَرُهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَعَدَّرَهُ .

(ب) حَفَرَ الْعَهْدَ : نَقَضَهُ .

(ج) حَفَرَ بِالْعَهْدِ : وَفَى بِهِ .

(د) حَفْرُهُ : كَانَ لَهُ حَفِيرًا .

(٢٩٠) أَسْعَارٌ مَحْفُوضَةٌ أَوْ مُحَفَّضَةٌ

وَيُحَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : يَبِيعُ فُلَانٌ أَثَاثَ بَيْتِهِ بِأَسْعَارٍ مُحَفَّضَةٍ ،

وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : يَبِيعُهُ بِأَسْعَارٍ مَحْفُوضَةٍ أَوْ مُنْحَفِضَةٍ

أَوْ مُحَفَّضَةٍ ، لِأَنَّ الْمَاعِجِمَ يَقُولُ إِنَّ مَعْنَى حَفَضَ الشَّيْءَ : ضِيدٌ

رَفَعَهُ . وَيَقُولُ مَدُّ الْقَامُوسِ إِنَّ الْفِعْلَ (حَفَضَ) بِكَادٍ يَكُونُ مُرَادِفًا

لِلْفِعْلِ (حَفَضَ) فِي كُلِّ مَعَانِيهِ . وَيُنْبَغِ لَنَا الْمَجَازُ أَيْضًا أَنْ نَقُولَ :

حَفَضَ السَّيْرَ : نَقَضَ مِنْهُ . أَمَّا انْحَضَ السَّيْرَ أَوْ انْحَفَضَ فَمَعْنَاهُ :

انْحَطَّ . وَلَكِنَّ الْوَسِيطَ يَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ (حَفَضَ) يَحْمِلُ مَعْنَى

الْفِعْلِ (حَفَضَ) .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (حَفَضَ) :

(١) حَفَضَ الْقَوْلَ : لَبَّثَهُ .

(٢) حَفَضَ الْأَمْرَ : هَوَّنَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « حَفَضَ عَنكَ » ،

أَي : هَوَّنَ عَلَيْكَ .

(٣) حَفَضَ رَأْسَ الْبَعِيرِ : مَدَّهُ إِلَى الْأَرْضِ لِيُرَكَّبَهُ .

(٢٩١) الْحَفِيٌّ وَالْمُحَفِّيُّ وَالْمَحْفِيٌّ

وَيُحَطِّيُّ الْمُنْدِرُ مَنْ يَقُولُ : مَحْفِيٌّ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : حَفِيٌّ وَمُحَفِّيٌّ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالنَّجَاحِ وَالْعَيْنِ

أَمَّا الْحِطَّةُ فَيَقُولُ اللِّسَانُ : هِيَ الْأَرْضُ تُنْتَرَلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْزِلَ نَزْلٌ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَقَدْ حَطَّهَا لِنَفْسِهِ حَطًّا ، وَاخْتَطَّهَا ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَمَ عَلَيْهَا عَلَامَةٌ بِالْحَطِّ ، لِيُعْلَمَ أَنَّهَا قَدْ احْتَاظَهَا لِتَبْيِيحِهَا دَارًا ، وَمِنْهُ حِطَّطُ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ .

أَمَّا جَمْعُ الْحِطَّةِ فَهُوَ : حِطَطٌ .

(٢٨٨) حَطَفَ اللَّصُّ الْحَقِيبَةَ

وَيُحَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : حَطَفَ اللَّصُّ الْحَقِيبَةَ ، وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَطَفَ يَحْطِفُ . وَالْحَقِيبَةُ هِيَ أَنْ كِلَا

الْفِعْلَيْنِ جَائِزٌ ، وَلَكِنَّ الْمَاعِجِمَ يَقُولُ إِنَّ حَطَفَ يَحْطِفُ جَائِزَةٌ ،

وَهِيَ لَفْسَةٌ قَلِيلَةٌ رَدِيئَةٌ ، مَعَ أَنَّ الْأَحْفَشَ قَدْ حَكَاهَا ، وَمَعَ أَنَّ

يُونُسَ ، وَأَبَا رَجَاءَ ، وَيَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ ، وَمُجَاهِدًا قَرَأُوا بِهَا قَوْلَهُ

تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ بَكَادُ الْبَرْقُ يَحْطِفُ

(بِكَسْرِ الطَّاءِ) أَبْصَارَهُمْ ﴾ .

أَمَّا جَمْعُ الْمَصَاحِفِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا ، فَتَكْتُبُ الْفِعْلَ حَطَفَ

يَحْطِفُ ، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ الْعَشْرِينَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَكَمَا

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ ، حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا

مَنْ حَطَفَ الْحَطْفَةَ ، فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ نَائِبٌ ﴾ .

وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ حَطَفَ يَحْطِفُ جَائِزَةٌ ، لَكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ .

(٢٨٩) حَفَرَ الْعَهْدَ وَحَفَرَ بِهِ وَأَحْفَرَهُ

وَيُحَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : حَفَرَ الْعَهْدَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : أَحْفَرُهُ ، أَيْ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَعَدَّرَهُ . وَلَكِنَّ

شَمْرَ بْنَ حَمْدُوْبَةَ قَالَ : « حَفَرْتُ ذِمَّةَ فُلَانٍ حَفْرًا : إِذَا لَمْ يُوْفَ

بِهَا وَلَمْ يَتِمَّ » .

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ :

(١) حَفَرَ بِعَهْدِهِ : وَفَى بِهِ .

(٢) أَحْفَرُهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ . جَعَلَ مَعَهُ حَفِيرًا .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالنَّجَاحِ :

(١) حَفَرَهُ ، حَفَرَ بِهِ ، حَفَرَ عَلَيْهِ يَحْفِرُ أَوْ يَحْفَرُ حَفْرًا : أَجَارَهُ

وَمَنَعَهُ وَأَمَنَهُ ، وَكَانَ لَهُ حَفِيرًا يَمْنَعُهُ مِثْلُ : حَفَرَهُ تَحْفِيرًا ، وَكَذَلِكَ

تَحْفَرُ بِهِ . قَالَ أَبُو جَنْدَبٍ الْهَدَلِيُّ :

وَلَكِنِّي جَمَرْتُ النَّصِيَّ مِنْ وَرَائِهِ

يُحْفَرُنِي سِيفِي إِذَا لَمْ أَحْفَرْ

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بِنُو قُسَيْرٍ
لَعَمْرُ اللَّهِ أَعَجَبِي رِضَاهَا
أَرَادَ : رَضِيَتْ عَنْهُ ، وَوَجَّهَ ذَلِكَ أَنَّهَا إِذَا رَضِيَتْ عَنْهُ ، أَقْبَلَتْ
عَلَيْهِ ، وَلِذَلِكَ اسْتَعْمَلَ (عَلَى) بِمَعْنَى (عَنْ) .

وقال الكسائي : لما كان (رَضِيَتْ) ضِدًّا (سَخِطَتْ) ،
عَدَى رَضِيَتْ بِ (عَلَى) حَمَلًا لِلشَّيْءِ عَلَى تَقْيِضِهِ ، كَمَا يُحْمَلُ
عَلَى تَطْيِيرِهِ .

وشبهه بذلك قول دوسر البربوعي :

إِذَا مَا أَمْرُو وَكَيْ عَلَيَّ بُوْدِهِ

وَأَدْبَرَ لَمْ يَصْدُرْ بِإِذْبَارِهِ وَدَى
أَيُّ : وَكَيْ عَنِّي . وَوَجَّهَهُ أَنَّهُ إِذَا وَكَيْ عَنْهُ بُوْدِهِ ، فَقَدْ صَنَّ عَلَيْهِ
بِهِ وَبَحَلَّ ، فَأَجْرَى التَّوَكُّيَّ بِالْوَدِّ مَجْرَى الضَّنِّ وَالْبَحْلِ ، أَوْ
مَجْرَى السُّخْطِ ؛ لِأَنَّ تَوَكُّيَّهُ عَنْهُ بُوْدِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ سُخْطِ
عَلَيْهِ .

وليس إنابة حرف جر مكان آخر ضرورة شِعْرِيَّةٌ ، إِذْ جَاءَ
فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ
غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ، أَيُّ : فِي حِينِ غَفْلَةٍ .

وَفِي الْإِنْتِثَانِ ٢١ وَ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّينِ : ﴿ وَيُنَادِ لِلْمُطَفِّينَ ،
الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾ ، أَيُّ : مِنْ
النَّاسِ .

وَفِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ ،
أَيُّ : بِالْهَوَى .

وقال النبي ﷺ : « يُبْنِي الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ » ، أَيُّ :
مِنْ خَمْسِ مَوَادِّ .

وَأَسْتَشْهَدُ ابْنَ هِشَامٍ فِي « مُغْنِي اللَّيْبِ » بِقَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ مُحَمَّدٍ : ﴿ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ
عَنْ نَفْسِهِ ﴾ ، أَيُّ : عَلَى نَفْسِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ ذِي الْإِصْبَعِ
الْعَدَوَانِيِّ :

لَا وَابْنُ عَمِكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ

عَنِّي ، وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَحْزُونِي^١
يُرِيدُ : أَفْضَلْتَ عَلَيَّ .

وَأَكَّدَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْفَيْتِيَةِ أَنَّ (عَنْ) تَأْتِي بِمَعْنَى (عَلَى) ،
بِقَوْلِهِ :

١ لَوْ ابْنُ عَمِكَ : يَهْ مِنْ ابْنِ عَمِكَ . فِي الْأَسَاسِ وَالصِّحَاحِ : عَنِّي . وَفِي النَّجَاحِ
وَاللِّسَانِ : يَوْثًا .

(كِتَابُ اللَّيْبِ) وَالْجَامِعِ (لِلْكَرْمَانِيِّ) : خَفِيَ الشَّيْءُ يَخْفِيهِ
خَفْيًا وَخَفِيًّا : كَتَمَهُ . وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مَخْفِيٌّ .

وَجَاءَ أَيْضًا : أَخْفَى الشَّيْءُ يَخْفِيهِ إِخْفَاءً : سَتَرَهُ وَكَتَمَهُ .
اسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مُخْفَى .

أَمَّا الْخَفِيُّ فَمِجْمَعُ : خَفَايَا ، وَمَوْتَهُ : خَفِيَّةٌ ، وَجَمْعُهَا :
خَفَايَا وَخَفِيَّاتٌ . وَفِعْلُهُ : خَفِيَ يَخْفَى خَفَاءً وَخَفُورًا وَخَفُورَةً
وَخَفِيَّةً وَخَفِيَّةً ، فَهِيَ : خَافَ وَخَفِيٌّ ، وَجَمْعُ الْخَافِي كَجَمْعِ
لِخَفِيٍّ . وَيُضَيَّفُ مَتْنُ اللَّغَةِ : هُوَ : خَفَى .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ ذَكَرَ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ
كَرِيًّا . إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٤٨ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ
خُفُوًّا ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفِ
خَفِيٍّ ﴾ .

(٢٩٢) لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ،

لَا يَخْفَى عَنِ الْقُرَاءِ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا يَخْفَى عَنِ الْقُرَاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
لِصَّوَابِ هُوَ : لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ :

فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ
شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٨ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْ شَيْءٍ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْهُمْ شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ
فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ .

وهذا ما يراه التاج واللسان والأساس والصحاح ومختار
لصحيح والمصباح ، وزاد الأخير قوله : خَفِيَ لَهُ : ظَهَرَ .

أَمَّا قَوْلُ الشَّرِيفِ الرَّصِيِّ :

رَتَلْتَنِي عَيْنِي ، فَمَذَّ حَفِيَّتْ عَنْهَا الطُّلُولُ ، تَلَفَّتْ الْقَلْبُ
فَقَدَّ عَدَّ ابْنُ عَصْفُورٍ بَابَ إِنَابَةِ حَرْفٍ مَكَانَ آخَرَ مِنَ الضَّرَائِرِ
لِشِعْرِيَّةٍ ، وَأُورِدَ لِذَلِكَ عِدَّةُ شَوَاهِدٍ ، مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ الْأُمَوِيِّ :

لِقَحْفِيْفِ الْمُقْلِيِّ :

وَقَدْ نَجِي مَوْضِعَ (بَعْدِ) وَ (عَلَى)

كما (عَلَى) مَوْضِعَ (عَنْ) قَدْ جُعِلَا وَمِمَّا يوردهُ «النَّحْوُ الوَاقِي» عَنْ مَعَانِي حَرْفِ الجِرِّ (في) أَنَّهُ :

(١) يُفِيدُ الاستِعْلَاءَ ، نَحْوُ : غَرَدَ الطَّائِرُ فِي العُضْنِ ، أَي : عَلَى العُضْنِ . وَيَصِيحُ الغُرَابُ فِي المِنْدَنَةِ ، أَي : عَلَيْهَا .

(٢) يَكُونُ بِمَعْنَى (إِلَى) الغَايَةِ ، نَحْوُ : دَعَوْتُ الأَحْمَقَ لِلسَّدَادِ ؛ فَرَدَّ يَدَهُ فِي أُذُنَيْهِ ، - أَي : إِلَى أُذُنَيْهِ ، كَمَا لَا يَسْمَعُ النَّصْحَ - . وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الفُرْقَانِ : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَعَتْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ ، أَي : إِلَى كُلِّ قَرْيَةٍ .

(٣) يَكُونُ بِمَعْنَى (مِنْ) التَّبْيِضِيَّةِ - عَالِيًا - ؛ نَحْوُ : أَخَذْتُ فِي الأَكْلِ قَدْرًا مَا أَشَارَ الطَّيِّبُ ، أَي : مِنْ الأَكْلِ (بَعْضُ الأَكْلِ) .

(٤) يَكُونُ بِمَعْنَى (البَاءِ) ، نَحْوُ : مَنْ لَمْ يَكُنْ بِصِيرًا فِي ضَرْبِ المَقَاتِلِ ، لَمْ يَكُنْ آمِنًا عَلَى حَيَاتِهِ ، أَي : بِضَرْبِ المَقَاتِلِ .

وَمِمَّا أوردَهُ مِنْ مَعَانِي حَرْفِ الجِرِّ (عَلَى) أَنَّهُ :

(١) يَكُونُ بِمَعْنَى (البَاءِ) ؛ نَحْوُ : سَمِعْتُ مِنَ الوَالِدِ نَصْحًا ، وَحَقِيقٌ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مَا يَنْفَعُ ، أَي : حَقِيقٌ بِهِ ، بِمَعْنَى : جَدِيرٌ بِهِ .

(٢) قَدْ يَعْنِي التَّعْلِيلَ ؛ نَحْوُ : «أَشْكُرُ المُحْسِنَ عَلَى إِحْسَانِهِ ، وَكَافَيْتُهُ عَلَى صَنِيعِهِ» ، أَي : لِإِحْسَانِهِ ، وَلِصَنِيعِهِ .

(٣) وَقَدْ يَنْبَغِي المُجَاوِزَةُ ؛ نَحْوُ : إِذَا رَضِيَ عَلَى الأَبْرَارِ غَضِبَ الأَشْرَارَ ، أَي : رَضِيَ عَنِّي .

إِلَى آخِرِ مَا هُنَاكَ مِنَ الأمثلةِ الكَثِيرَةِ الَّتِي يوردهَا صَاحِبُ النَّحْوِ الوَاقِي عَنْ حُرُوفِ الجِرِّ (رَاجِعِ المَجْلَدَ الثَّانِي مِنْ صَفْحَةِ ٤٠١-٥٠١) .

وقَدْ أفرَدَ ابنُ جَنِّي لِهَذَا المَوْضِعِ بَحْثًا رَاطِمًا فِي الخَصَائِصِ ، فِي بَابِ اسْتِعْمَالِ الحُرُوفِ بَعْضُهَا مَكَانَ نَعَضٍ ، فَقَالَ :

« يَقُولُونَ إِنَّ (إِلَى) تَكُونُ بِمَعْنَى (مَعَ) ، وَيَحْتَجُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ ؟ وَيَقُولُونَ إِنَّ (في) تَكُونُ بِمَعْنَى (عَلَى) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَأَصْلَبِنَكُمُ فِي جُدُوعِ الشَّخْلِ﴾ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلِسْنَا نَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا ، لَكِنَّا نَقُولُ إِنَّهُ يَكُونُ بِمَعْنَاهُ فِي مَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ ، عَلَى حَسَبِ الحَالِ الدَّاعِيَةِ

إِلَيْهِ ، فَأَمَّا فِي كَلِّ مَوْضِعٍ فَلَا .

« أَلَا تَرَى أَنَّكَ ، إِذَا أَخَذْتَ بظَاهِرِ هَذَا القَوْلِ ، لَزِمَكَ أَنْ تَقُولَ عَلَيْهِ : (سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (مَعَهُ) ، وَأَنْ تَقُولَ : (زَيْدٌ فِي الفَرَسِ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ) ، وَ (زَيْدٌ فِي عَمْرٍو) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ فِي العَدَاوَةِ) ، وَأَنْ تَقُولَ : (رَوَيْتُ الحَدِيثَ بِزَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَنْهُ) ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَهُونُ وَبِتَفَاحِشٍ . وَلَكِنْ نَضَعُ فِي ذَلِكَ رِسْمًا يَعْمَلُ فِيهِ :

« اعْلَمْ أَنَّ الفِعْلَ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فِعْلِ آخَرَ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا بَتَعَدَى بِحَرْفٍ ، وَالأَخَرُ بِآخَرَ ، فَإِنَّ العَرَبَ قَدْ تَنَسَّجَ ، فَتَوَقَّفَ أَحَدَ الحَرْفَيْنِ مَوْضِعَ صَاحِبِهِ ، إِيدَانًا بِأَنَّ هَذَا الفِعْلَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ الآخَرِ ، فَلذَلِكَ جِيءَ مَعَهُ بِالحَرْفِ المُتَعَادِ مَعَ مَا هُوَ فِي مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : رَفَثْتُ إِلَى المَرَأَةِ ، وَإِنَّمَا تَقُولُ : رَفَثْتُ بِهَا أَوْ مَعَهَا . لَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ الرَّفَثُ هُنَا فِي مَعْنَى الإِفْضَاءِ ، وَكُنْتَ تَعْدِي (أَفْضَيْتَ) بِ (إِلَى) ، جُنْتُ بِهَا مَعَ الرَّفَثِ إِيدَانًا بِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ ؟ أَي : مَعَ اللَّهِ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، أَي : مَعَهُ لَكِنَّهُ إِيدَانًا جَاءَ لَمَّا كَانَ مَعْنَاهُ : مَنْ يَنْضَافُ فِي نُصْرَتِي إِلَى اللَّهِ ؟ » .

إِلَى أَنْ قَالَ : « وَوَجَدْتُ فِي اللُّغَةِ مِنْ هَذَا الفَنِّ شَيْئًا كَثِيرًا ، لَا يَكَادُ يُحَاطُ بِهِ ، وَلَعَلَّهُ لَوْ جُمِعَ أَكْثَرُهُ لَجَاءَ كِتَابًا صَخْمًا . وَقَدْ عَرَفْتُ طَرِيقَهُ ، فَإِذَا مَرَّ بِكَ شَيْءٌ مِنْهُ فَتَقَبَّلْهُ وَأَنْسِ بِهِ ، فَإِنَّهُ فَضْلٌ مِنَ العَرَبِيَّةِ لِطَيْبِ حَسَنِ ، يَدْعُو إِلَى الأَنْسِ بِهَا ، وَالفَاقَهَةُ فِيهَا » .

وقَالَ ابنُ السَّيِّدِ البَطْلَوِيِّ فِي (شُرْحِ أَدَبِ الكَاتِبِ) ، عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّمَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا البَابُ أَجَارَهُ أَكْثَرُ الكُوفِيِّينَ ، وَمَنَعَ مِنْهُ أَكْثَرُ البَصْرِيِّينَ . وَفِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَارَهُ دُونَ شَرْطٍ ، لِرِمَّةِ أَنْ يُجَيِّزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بِنَحْوِ مَا مَثَلَ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا يُجَيِّزُهَا مَنْ يُجَيِّزُ إِبدَالَ الحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِرِمَّةِ أَنْ يَتَسَفَّ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرَةِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البَابِ ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ البَدَلِ ، وَلَا يُمَكِّنُ المُتَكْرِرِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

الصَّوَابَ هُوَ : أَخْلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، أَي : رَكَنَ إِلَيْهَا . وَالْفِعْلَانِ
الثَّلَاثِي (خَلَدَ) ، وَالرُّبَاعِي (أَخْلَدَ) صَحِيحَانِ .

(١) جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ ، وَأَخْلَدَ (بِالْأَلْفِ)
مِثْلَهُ . وَخَلَدَ إِلَى كَذَا وَأَخْلَدَ : رَكَنَ .

وعِبَارَةُ اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالمْتَنِ شَبِيهَةٌ بِعِبَارَةِ الْمِصْبَاحِ .
(٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَالْقَامُوسِ وَالمَدِّ وَالمُوسِطِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ
وَأَخْلَدَ : أَطَالَ بِهِ الْإِقَامَةَ .

(٣) وَجَاءَ فِي كِتَابِ الرَّجَاحِ (فَعَلْتُ وَأَفَعَلْتُ) .
وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٧٦ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَلكِنَّهُ أَخْلَدَ
إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ ، أَي : سَكَنَ إِلَى الْأَرْضِ .
وَفَعَلَهُ : خَلَدَ يَخْلُدُ خُلُودًا وَخَلْدًا .

(٢٩٦) خِلَاسِي

وَيُقَالُونَ كَلِمَةً : خِلَاسِي عَلَى الْوَلَدِ مِنْ أَبِي أَبِيصَ وَأُمِّ
سَوْدَاءَ ، أَوْ أَبِي أَسَدٍ وَأُمِّ بَيْضَاءَ . وَالصَّوَابُ : خِلَاسِي . وَمِنْهُ
الدَّجَاجُ الْخِلَاسِيُّ : الَّذِي بَيْنَ الْهِنْدِيِّ وَالْفَارِسِيِّ . وَاسْتِعْمَالُ
كَلِمَتِي (خِلَاسِي) هُنَا هُوَ اسْتِعْمَالُ مَجَازِيٍّ .

(٢٩٧) خِلْسَةٌ وَخِلْسَةٌ

وَيَقُولُونَ : دَخَلَ الْمَنْزِلَ خِلْسَةً ، وَهَذِهِ خِلْسَةٌ فَانْتَهَزَهَا .
وَالصَّوَابُ : دَخَلَ خِلْسَةً ، وَهَذِهِ خِلْسَةٌ أَيْضًا .
وَمَعْنَى الْخِلْسَةِ : الْفُرْصَةُ السَّانِحَةُ . النَّهْزَةُ .
خَلَسَ الشَّيْءُ يَخْلُسُهُ خِلْسًا : سَلَبَهُ بِخِصَالَتِهِ وَسُرْعَةٍ
وَعَفْلَةٍ .
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْخِلْسَةُ سَرِيعَةُ الْفَوْتِ ، بَطِيئَةُ الْعُودِ .

(٢٩٨) الْأَخْلَاقُ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ لَا أَخْلَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ سَيِّئُ
الْأَخْلَاقِ ، لِأَنَّ الْخُلُقَ قَدْ يَكُونُ حَسَنًا ، وَقَدْ يَكُونُ سَيِّئًا ، وَليْسَ
فِي الدُّنْيَا إِنْسَانٌ لَيْسَ فِيهِ أَخْلَاقٌ حَسَنَةٌ وَسَيِّئَةٌ . وَرَحِمَ اللهُ الشَّاعِرَ
القَائِلَ :

وَمَنْ ذَا الَّذِي تَرْضِي سَجَايَاهُ كُلَّهَا

كَفَى الْمَرْءَ نُبْلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ
جَاءَ فِي اللِّسَانِ : تَكَرَّرَتِ الْأَحَادِيثُ فِي مَدْحِ حُسْنِ الْخُلُقِ ،
وَكَذَلِكَ جَاءَتْ فِي ذَمِّ سُوءِ الْخُلُقِ أَيْضًا أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ .

سُرُورَةَ الشَّعْرِ ، لِأَنَّ هَذَا النَّوعَ قَدْ كَثُرَ وَشَاعَ ، وَلَمْ يَخْصُ الشَّعْرُ
وَأَنَّ الْكَلَامَ . فَإِذَا لَمْ يَصِحَّ إِتْكَارُهُمْ لَهُ ، وَكَانَ الْمُجِزُونَ لَهُ لَا
يُجِزُونَهُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، ثَبَّتَ بِهَذَا أَنَّهُ مُوقُوفٌ عَلَى السَّمَاعِ ،
بِإِثْرِ جَائِزِ الْقِيَاسِ عَلَيْهِ .

ثُمَّ نَقَلَ البَطْلِيُّوسِيُّ كَلَامَ ابْنِ جَنِّي ، وَزَادَ عَلَيْهِ أَمثلةً ،
شَرَحَهَا بِالتَّفْصِيلِ .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةٌ نَرَى أَنَّ إِبَانَةَ حَرْفِ مَكَانٍ آخَرَ جَائِزَةٌ فِي
كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ، لَكِنَّهَا لَا تَطَّرِدُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، وَيُتْرَكُ
لِأَمْرِ فِيهَا إِلَى السَّمَاعِ لَا الْقِيَاسِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (أَخْفَى) فَهِنَاكَ شِبْهُ إِجْمَاعٍ عَلَى تَعْدِيَتِهِ بِ
(عَنْ) وَ (عَلَى) ، فَنَقُولُ : لَا أَخْفِي عَنْكَ ، وَلَا أَخْفِي عَلَيْكَ .
قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : « أَخْفَى عَنَّا خَبْرَكَ » ، أَي : اسْتَرَّ
الْخَبْرَ لِمَنْ سَأَلَكَ عَنَّا .

(٢٩٣) اسْتَحْفَى وَخَفِيَ وَاحْتَفَى

أَنْكَرَ الجوهريُّ وَابْنَ قُتَيْبَةَ وَثَعْلَبُ صِحَّةَ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ
(اِحْتَفَى) ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ الْأَزْهَرِيُّ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّهَا لَغَةٌ لَيْسَتْ
الْعَالِيَّةُ وَلَا بِالْمُنْكَرَةِ ، وَأَيْدِ الْفَارَابِيِّ اسْتِعْمَالُ الْفِعْلِ (اِحْتَفَى) ،
نَقَلَ الْمِصْبَاحُ إِتْكَارَ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَالجوهريِّ وَثَعْلَبِ ، وَتَأْيِيدَ الْأَزْهَرِيِّ
الْفَارَابِيِّ .

وَأَيْدِ صِحَّةَ اسْتِعْمَالِ (اِحْتَفَى) : الْأَسَاسُ ، وَاللِّسَانُ ،
وَالتَّاجُ ، وَمَنْ لُغَةً ، وَمَدُّ الْقَامُوسِ ، وَالمُوسِطُ ، وَأَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ ،
وَالْحَرِيرِيُّ (فِي الْمَقَامَةِ الطَّبِيعِيَّةِ) ، وَابْنُ بَرِّي ، وَالكِرْمَانِيُّ (فِي
طَامِعِ) ، وَالفَرَّاءُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَلِيٍّ أَنَّ (اِحْتَفَيْتُ)
قَدْ جَاءَ بِمَعْنَى (اسْتَحْفَيْتُ) ، وَأَنْشَدَ :
صَحَّ الثَّعْلَبُ يَسْمُو لِلْعُلَا

وَاحْتَفَى مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ الْأَسَدُ
وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ (اسْتَحْفَى) وَ (خَفِيَ)
عَلَى مِنْ (اِحْتَفَى) .

(٢٩٤) دَارَ فِي خَلْدِهِ

وَيَقُولُونَ : دَارَ فِي خَلْدِ فَلَانٍ ، أَي : فِي بَالِهِ أَوْ قَلْبِهِ أَوْ
نَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : دَارَ فِي خَلْدِ فَلَانٍ كَذَا وَكَذَا . وَجَمَعَهُ :
أَخْلَدُ .

(٢٩٥) خَلَدَ إِلَيْهِ وَأَخْلَدَ إِلَيْهِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : خَلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

وجاء في مُسْتَدْرِكِ التَّاجِ : « الخَلْقُ العادة (والعادة قد تكون حسنة وقد تكون سيئة) ، ومنه قولُه تعالى في الآية ١٣٧ من سُورَةِ الشعراء : ﴿ إِنَّ هَذَا إِلا خَلْقُ الأَوَّلِينَ ﴾ . » وقد فَسَّرَهَا المَحَلِّيُّ والسُّبُوْطِيُّ بقولهما : ليسَ هذا الذي خَوَّفْنَا بِهِ إِلا أخلاق الأَوَّلِينَ وكُلُوْبِهِمْ ؛ لأنَّهم كانَ مِنْ طَبِيعَتِهِمْ وعادَتِهِمْ إِنْكارُ البعثِ .

وجاء في التَّاجِ أَيْضاً : « الخَلْقُ (بالضمِّ وبضمَّتَيْنِ) : السَّجِيَّةُ ، وهو ما خَلِقَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّبَعِ . ومنه حديثُ عائشةَ رضي اللهُ عنها : كانَ خَلْقُهُ القُرآنَ ، أيُّ : كانَ مُتَمَسِّكاً بِهِ وبآدِابِهِ وأوابِرِهِ ونَوَاهِيهِ ، وما يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ المَسْكارِمِ والمَحاسِنِ والأَلطافِ . »

وقال ابنُ الأَعرابيِّ : « الخَلْقُ المُرُوَّةُ ، والمَخْلُوقُ الدِّينُ . وفي التَّنْزِيلِ (الآية ٤ من سُورَةِ القَلَمِ) : ﴿ إِنَّكَ لَعَلَى خَلْقِي عَظِيمٌ ﴾ .

وفي الحديثِ : « ليسَ شيءٌ في المِيزانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الخَلْقِ » . وقال رسولُ اللهِ أَضْماً : « أَكْمَلَ المُؤْمِنِينَ إِيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً » . وقال : « إِنَّ العَبْدَ لِيُدرِكُ بِحُسْنِ خَلْقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِرِ القائِمِ » ، وقال أَيْضاً : « يُبعثُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخلاقِ » . وكذلك جاءَتْ في دَمِ سُوءِ الخَلْقِ أَيْضاً أَحاديثٌ كثيرةٌ . وجاءَ في الجامِعِ الصَّغِيرِ في أَحاديثِ البشِيرِ النَّذِيرِ للسُّبُوْطِيِّ :

(١) سُوءُ الخَلْقِ سُوءٌ (عَنِ ابنِ عَمْرٍو) .

(٢) سُوءُ الخَلْقِ سُوءٌ ، وشِرارَتُهُمْ أَسوأُكُمْ خُلُقاً (عن عائشة) .

(٣) سُوءُ الخَلْقِ يَفْسِدُ العَمَلَ كما يَفْسِدُ الخَلَّ العَسَلَ (عَنِ ابنِ عَمْرٍو) .

(٤) سُوءُ المِجالَسَةِ شُحٌّ وفُحْشٌ وسُوءُ خَلْقِي (ابنُ المُبَارَكِ عن سَلِيانِ ابنِ مومِيٍّ مُرسَلاً) .

(٥) خُلُقانِ يُحِبُّهُما اللهُ ، وخُلُقانِ يُبْغِضُهُما اللهُ . فَأَمَّا اللَّذانِ يُحِبُّهُما اللهُ فَالسَّخاءُ والسَّماحَةُ ، وَأَمَّا اللَّذانِ يُبْغِضُهُما اللهُ فَسُوءُ الخَلْقِ والبُخْلُ (عَنِ ابنِ عَمْرٍو) .

نَرى مِنْ هذِهِ الأَحاديثِ أَنَّ الخَلْقَ قد بَعْنى الخَلْقَ الحَسَنَ ، وقد بَعْنى الخَلْقَ السَّيِّئَ .

وجاءَ في مَدِّ القاموسِ : الخَلْقُ : السَّجِيَّةُ والطَّبَعُ والفِطْرَةُ والطَّبِيعَةُ والعادَةُ ، (وهذه قد تكونُ حسنةً ، وقد تكونُ سيئةً) ، واللَّذينَ والمُرُوَّةُ (وهذانِ حَسَنٌ ومُجودُهُما في الإنسانِ) .

أما تَسْمِيَةُ الشَّيخِ عبدِالقادرِ المغربيِّ نائِبِ رَئِيسِ المِجمعِ العِلْمِيِّ

العَرَبِيِّ الدَّمَشْقِيِّ الأَسْبِقِ كِتاباً لَهُ بِ « الأَخلاقِ والواجباتِ » . وقولُ الرِّصَافِيِّ :

هِيَ الأَخلاقُ تَنبَتُ كالتَّباتِ

إِذا سَقِيتُ بِماءِ المَكْرَماتِ
وقولُ شوْقي :

وَإِنما الأُمَّمُ الأَخلاقُ ما بَقِيَتْ

فإنَّ هُمُ ذَهَبَتْ أَخلاقُهُمْ ذَهَبُوا

فكَلِمَةُ (الأَخلاقِ) فيها تَعْنِي المُرُوَّةَ واللَّذينَ والسَّجايَا الحَسَنَةَ في الإنسانِ .

فَمِنْ هذِهِ الأَمْثَلَةِ كُتِبَها نَرى أَنَّ كَلِمَةَ الخَلْقِ ، إِذا جاءَتْ غَيْرَ موصوْفَةٍ ، قد تَعْنِي اللَّذينَ أَو المُرُوَّةَ ، أَو الصِّفاتِ الحَسَنَةَ في الإنسانِ ، إِذا كانَتْ هِناكَ قَربَنَةً تَدُلُّ عَلى ذلكِ ، كقَربَنَةِ المَكْرَماتِ في بَيتِ الرِّصَافِيِّ ، وقَربَنَةِ خُلودِ الأُمَّمِ في بَيتِ شوْقي .

وتَأني (الأَخلاقِ) جَمْعاً لِ (الخَلْقِ) ، وهو البالي . وقد يُقالُ : تَوَبَّ أَخلاقُ ، يَصِفونَ بِهِ الواجِدَ ، إِذا كانَتْ الخُلُوقُ فِيهِ كَلِها .

أَمَّا الخَلَقُ فقد جاءَ في مَفراداتِ الرَّاغِبِ الأَصْفهائِيِّ : الخَلَقُ : ما اكتسَبَهُ الإنسانُ مِنَ الفِضيلَةِ بِخَلْقِهِ . قالَ تعالى : ﴿ وما لَهُ في الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ ﴾ ، (الآية ٢٠٠ من سُورَةِ البَقَرَةِ) :

وجاءَ في التَّاجِ : الخَلَقُ : الحَظُّ والتَّصِيبُ الوافرُ مِنَ الخَيرِ والصِّلاحِ . يُقالُ : لا خَلاقَ لَهُ ، أيُّ : لا رِغَبَةَ لَهُ في الخَيرِ ، ولا صِلاحَ في اللَّذينِ .

(٢٩٩) مَباحِثُ أخلاقِيَّةِ وخُلُقِيَّةِ

وُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : مَباحِثُ أخلاقِيَّةِ . ويقولونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : مَباحِثُ خُلُقِيَّةِ ؛ لِأَنَّ البَصْرِيَّينَ يَرَوْنَ أَنَّ نَسَبَ إِلى المُفْرَدِ ، عِندَما تُرِيدُ النَّسَبَ إِلى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ، الباقِي عَلى دَلالةِ الجَمْعِيَّةِ فَيَنسَبُونَ إِلى بَسائِنِ وَكَتَبَةِ وَمَدارسِ : بَسْنايِي وَكَتابِي وَمَدْرِسِي .

فإنَّ لِم يَبقُ جَمْعُ التَّكْسِيرِ عَلى دَلالةِ الجَمْعِيَّةِ ، بَأَنَّ صارَ عِلْماً عَلى مُفْرَدٍ ، أَو عَلى جَماعَةٍ واحِدَةٍ مَعْبُوتَةٍ ، مَعَ بَقائِهِ عَلى صِغَتِهِ في الحالَتَيْنِ ، وَجَبَ النَّسَبُ إِليه عَلى لَفْظِهِ وصِغَتِهِ ، فَيقالُ في النَّسَبِ إِلى الفِطْرِ العَرَبِيِّ الجَزائِرِيِّ ، وَعِلْماءِ ، وقُرْاءِ ، وأَخْبارِ ، وَأَهْرامِ ، ومَمالِكِ ، وَأَنْصارِ : جَزائِرِيٍّ ، وَعِلْماءِيٍّ ،

(٣٠٠) الخُلُقُ وَالْخُلُقُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ (خُلُقٌ) ، أَي : سَجِيَّةً ، وَيَقُولُونَ :
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (خُلُقٌ) ، مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
٤ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، وَفِي الْآيَةِ
١٣٧ مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ ﴾
وَلَكِنَّ الْمَعْجَمَ تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : خُلُقٌ وَخُلُقٌ . وَقَدْ أَخْطَأَ
المُعْجَمُ الوَسِيطُ ، فِي طَبَعَتِهِ الْأَوَّلَى ، حِينَ اكْتَفَى بِإِبْرَادِ (الْخُلُقِ)
وَأَهْمَلَ (الخُلُقِ) . وَرَوَدَ اللَّامُ فِي (خُلُقٍ) مضمومةً فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ ، لَا يَعْني أَنَّهُ لَا يُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ سَاكِنَةً .

(٣٠١) جِبَّةٌ خَلَقٌ

وَيَقُولُونَ : تَوَبَّ خَلَقٌ ، أَي : بِالِ ، وَجِبَّةٌ خَلَفَةٌ . وَالصَّوَابُ :
تَوَبَّ خَلَقٌ وَجِبَّةٌ خَلَقٌ . وَقَدْ رَوَى اللِّحْيَانِيُّ عَنِ الكَسَائِيِّ أَنَّهُ
قَالَ : لَمْ تَسْمَعْهُمْ قَالُوا : خَلَفَةٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ . وَجَمْعُ
خَلَقٍ : خُلُقَانٌ ، وَأَخْلَاقٌ .
وقد يُقالُ : تَوَبَّ أَخْلَاقٌ ، يَصِفُونَ بِهِ الْوَاحِدَ إِذَا كَانَتْ
الْخُلُوفَةُ فِيهِ كَلِمَةً . وَيُقَالُ أَيْضًا : جَبَّتَانِ خُلُقَانِ ، وَلَا يُقالُ :
خَلَقَاتَانِ .

(٣٠٢) خَلَا بِهِ ، اسْتَخَلَّى بِهِ ، خَلَا إِلَيْهِ

خَلَا مَعَهُ

وَيَقُولُونَ : اخْتَلَى الْمُضَيَّفُ بِالضَّيْفِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَخَلَّى
بِهِ ، وَخَلَا بِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : خَلَاءٌ وَخَلُوةٌ وَخَلْوًا ،
كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَتْنِ اللُّغَةِ وَأَقْرَبِ الْمَوَارِدِ .
وَشَدَّ اللِّسَانُ عَنْهَا فَذَكَرَ : خَلُوةً بَدَلًا مِنْ : خَلْوًا ، وَاكْتَفَى الْأَسَاسُ
بِذِكْرِ الْمَصْدَرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ (خَلَاءٌ وَخَلُوةٌ) ، وَأُرْجِحُ أَنْ هُنَاكَ
خَطَأٌ مَطْمَعِيًّا فِي اللِّسَانِ ؛ لِأَنَّ خَلْوًا هُوَ مَصْدَرٌ : خَلَا الْمَكَانَ
يَخْلُو خَلَاءً وَخَلْوًا ، الَّذِي يَعْني : فَرَعَ وَرَحَلَ سَاكِنُهُ .

أَمَّا مَعْنَى (خَلَا بِهِ وَإِلَيْهِ وَمَعَهُ وَاسْتَخَلَّى بِهِ) فَهُوَ : انْفَرَدَ
بِهِ ، أَوْ اجْتَمَعَ بِهِ فِي خَلُوةٍ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (اخْتَلَى) :

(١) جَزَّ الخَلَى وَقَطَعَهُ (الخَلَى : الرَّطْبُ مِنَ الحَشِيشِ) . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ يَخْتَلِي لِفَرْسِهِ ، أَي : يَقْطَعُ لَهُ الخَلَى .
وَفِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ مَكَّةَ : لَا يُخْتَلَى خَلَاها ، أَي : لَا يُجَزُّ
وَلَا يَقْطَعُ .

فُرَاتِي ، وَأَخْبَارِي ، وَأَهْرَامِي ، وَمَمَالِكِي ، وَأَنْصَارِي .
لَا يَصِحُّ هُنَا النَّسَبُ إِلَى الْفَرْدِ ؛ مَتَعَا لِلإِبْهَامِ وَاللَّبْسِ ، إِذْ
لَوْ قُلْنَا : جَزْرِي أَوْ جَزْرِي مَثَلًا ، لَأَلْتَبَسَ الْأَمْرُ بَيْنَ النَّسَبِ
إِلَى الْفَطْرِ الشَّقِيقِ الْجَزَائِرِ ، وَالنَّسَبِ إِلَى جَزِيرَةٍ أَوْ جَزْرَةٍ .

أَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَيُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ الْبَاقِي عَلَى
جَمْعِيَّتِهِ مَطْلَقًا ، سِوَاهُ أَكَانَ اللَّبْسُ مَأْمُومًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مُفْرَدِهِ
(نَحْوُ : أَنْهَارِي ، فِي النَّسَبِ إِلَى نَهْرٍ) ، أَمْ غَيْرَ مَأْمُومٍ (نَحْوُ :
جَزَائِرِي فِي النَّسَبِ إِلَى بِلَادِ الْجَزَائِرِ) .

وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّ السَّمْعَ الْكَثِيرَ يُؤَيِّدُ دَعْوَاهُمْ - وَقَدْ نَقَلُوا
مِنْ أُعْتَلِيهِ عَشْرَاتٍ - ، وَأَنَّ النَّسَبَ إِلَى الْمُفْرَدِ يُوقِعُ فِي اللَّبْسِ
كثيرًا .

وقد انْتَضَى المَجْمَعُ اللُّغَوِيُّ الْقَاهِرِيُّ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ ، وَجَاءَ
فِي الصَّفْحَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ مَحَاضِرِ جُلُوسَاتِ المَجْمَعِ فِي دَوْرِ انْعِقَادِهِ
الثَّلَاثِ :

« إِنَّ النَّسَبَ إِلَى الجَمْعِ قَدْ تَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ أُبَيِّنَ ،
وَأَدَقَّ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْمُرَادِ مِنَ النَّسَبِ إِلَى الْمُفْرَدِ » .

وقد تَضَمَّنَتْ الصَّفْحَتَانِ الْعَاشِرَةُ وَالْحَادِيَةُ عَشْرَةَ مِنْ مَحَاضِرِ
ذَلِكَ الدَّوْرِ الْأَدِلَّةَ الْعِلْمِيَّةَ ، وَالدَّوَاعِيَّ لِلْقَرَارِ السَّالِفِ ، وَجَاءَ فِي
خِتَامِ تِلْكَ الصَّفْحَاتِ :

« أَهْلُ الْكُوفَةِ يُخَالِفُونَ أَهْلَ الْبَصْرَةَ فِي مَسْأَلَةِ النَّسَبِ إِلَى
الجَمْعِ ، يَرُدُّهُ إِلَى الْوَاحِدِ ، فَيُجِيزُونَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ،
بِلَا رَدٍّ إِلَى وَاحِدِهِ » .

« وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْعَامُّ ، فَيُقَالُ مَثَلًا فِي النَّسَبِ إِلَى الْمُلُوكِ :
الْمُلُوكِيُّ ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى الدُّوَلِ : الدُّوَلِيُّ ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى
الْكِتَابِ : الْكِتَابِيُّ ، فَلَا تَسْتَوِي النَّسَبُ إِلَى الجَمْعِ وَالنَّسَبُ إِلَى
وَاحِدِهِ » .

« وَالمَجْمَعُ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى لَفْظِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ عِنْدَ
الْحَاجَةِ ، كَالْتَمِيزِ بَيْنَ الْمُنْسُوبِ إِلَى الْوَاحِدِ ، وَالْمُنْسُوبِ إِلَى
الجَمْعِ ... » .

فَالذَّهْبَانِ الْكُوفِيُّ وَالْبَصْرِيُّ صَحِيحَانِ ؛ لَا يُفْضَلُ أَحَدُهُمَا
الْآخَرَ فِي سِيَاقٍ مُعَيَّنٍ إِلَّا بِالْوُضُوحِ وَالتَّعَدُّلِ عَنِ اللَّبْسِ ، فَإِذَا
أَمِنَ اللَّبْسُ ، فَلَا يُفْضَلُ مَحَاكَاةُ الْمَذْهَبِ الْبَصْرِيِّ ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ
فِي الْوَارِدِ الْفَصِيحِ .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : مَبَاحَثُ خُلُقِيَّةٍ وَأَخْلَاقِيَّةٍ ، وَعَيْلِيَّةٍ
جُرُوحِيَّةٍ أَوْ جِرَاحِيَّةٍ .

(٢) اخْتَلَى السَّيْفُ رَأْسَهُ : قَطَعَهُ .

(٣٠٣) انْطَفَأَتِ النَّارُ لَا خَمَدَتْ

إِذَا لَمْ يَبْقَ لِلنَّارِ لَهَبٌ ، وَلَمْ يَبْقَ فِي جِوَاهِرِهَا حَرَارَةٌ ، قَالُوا : خَمَدَتِ النَّارُ . وَالصَّوَابُ : انْطَفَأَتِ النَّارُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَمَدَتِ النَّارُ : سَكَنَ لَهَبُهَا ، وَلَمْ يَطْفَأْ جِوَاهِرُهَا . أَمَا هَمَدَتِ النَّارُ فَيَجُوزُ أَنْ يَعْني : انْطَفَأَتِ ، أَوْ ذَهَبَتْ حَرَارَتُهَا .

(٣٠٤) خَامِسَةٌ مَعْرَكَةٌ

وَيَقُولُونَ : هَذِهِ خَامِسُ مَعْرَكَةٍ انْتَصَرَ فِيهَا جَيْشُنَا . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ خَامِسَةٌ مَعْرَكَةٌ ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ التَّرْتِيبِيَّ يُطَابِقُ الْعَدَدَ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ ، سِوَاءَ أَكَانَ صِفَةً ، أَمْ مُضَافًا إِلَى الْعَدَدِ .

(٣٠٥) ضَرَبَ أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ

وَيَقُولُونَ : ضَرَبَ أَحْمَاسًا بِأَسْدَاسٍ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَ أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ . وَهُوَ مِثْلُ يُضْرَبُ لِمَنْ يَسْعَى فِي الْمَكْرِ وَالخَدِيعَةِ .

الأَحْمَاسُ : جَمْعُ حِمْسٍ ، وَالأَسْدَاسُ : جَمْعُ سِدْسٍ ، وَهِيَ مِنْ أَطْمَاءِ الإِبِلِ .

وَأَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ ، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا بَعِيدًا ، عَوَّدَ إِلَيْهِ أَنْ تَشْرِبَ حِمْسًا ، أَيْ : كُلَّ حِمْسَةٍ أَيَّامَ مَرَّةٍ ، ثُمَّ سِدْسًا ، حَتَّى إِذَا أَخَذَتْ فِي السَّرِّ صَهْرَتْ عَلَى الظَّمِ . وَأَنْشَدَ الْكُتَيْبُ :
وَذَلِكَ ضَرَبَ أَحْمَاسٍ أُرِيدَتْ

لِأَسْدَاسٍ ، عَسَى أَلَّا نَكُونَ

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٠٦) الْخُنَاقُ وَالْخُنَاقُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يُسَمُّونَ الذَّاءَ الَّذِي يَعْسُرُ مَعَهُ نَفْوَؤُ النَّفْسِ

إِلَى الرَّثَةِ : الْخُنَاقُ أَوْ الْخَانُوقُ ، وَاسْمُهُ الْأَجْنَبِيُّ الدِّبْتِيرِيَا .

وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَاءُ الْخُنَاقِ عَلَى زَيْنٍ (فَعَال) ، الدَّالُّ

عَلَى مَرَضٍ ، مِثْلُ : سَعَالٍ ، وَسُلَالٍ ، وَزُكَامٍ ، وَرُعَافٍ (التَّرْفِ

مِنَ الأنْفِ) . وَيُسَمَّى هَذَا الذَّاءُ أَيْضًا : الْخُنَاقِيَّةَ . وَقَدْ أُطْلِقَ

(التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ) وَ (المَدُّ) وَ (مَتْنُ اللَّغَةِ) وَ (الوَسِيطُ) عَلَيْهِ اسْمُ (الْخُنَاقِ) أَيْضًا .

(٣٠٧) أَنَاخَ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ لَا أَخْنَى بِكَلْكَلِهِ

وَيَقُولُونَ : أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ . وَالصَّوَابُ : أَنَاخَ عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ .

وَالكَلْكَلُ : الصَّدْرُ . وَقَدْ رَتَّتْ أَعْرَابِيَّةٌ ابْنَهَا يَقُولُهَا :

أَلْقَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ كَلْكَلَهُ

مَنْ ذَا يَقُومُ بِكَلْكَلِ الدَّهْرِ

أَمَا إِذَا أُرْدْنَا : أَهْلَكَهُمُ الدَّهْرُ وَأَتَى عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّا نَقُولُ :

أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ ، وَلَا نَقُولُ : أَخْنَى بِكَلْكَلِهِ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّ

جُمْلَةً لَا مَعْنَى لَهَا . قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ :

أَمْسَتْ خَلَاءً ، وَأَمْسَى أَهْلُهَا اخْتَمَلُوا

أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَى لُبِّ

(٣٠٨) الإِجَاصُ لَا خَوْخُ

وَيُطْلَقُ عَلَى الْفَاحِشَةِ الْمَعْرُوفَةِ اسْمَ خَوْخٍ فِي سُورِيَّةٍ وَفِلَسْطِينِ

وَالأُرْدُنِّ وَلُبْنَانَ . وَالصَّوَابُ هُوَ : الإِجَاصُ أَوْ الْبِرْقُوقُ .

(٣٠٩) خَوْلَهُ الْحَقُّ

وَيَقُولُونَ : خَوْلَ إِلَيْهِ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ . وَالصَّوَابُ : خَوْلَهُ

حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ .

جَاءَ فِي الصِّحَاحِ : خَوْلَهُ اللَّهُ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : خَوْلَهُ اللَّهُ مَالًا : أَعْطَاهُ .

وَأَضَافَ الْمَتْنَ وَالْوَسِيطُ : خَوْلَهُ الشَّيْءَ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ

تَفْضُلًا .

(٣١٠) أُعْذِمَ الْخَوْنَةَ

وَيَقُولُونَ : أُعْذِمَ الْخَوْنَ . وَالصَّوَابُ : أُعْذِمَ الْخَوْنَةَ أَوْ

الْخَائِنُونَ أَوْ الْخَائِنَةَ أَوْ الْخَوَانَ . وَفَعْلُهَا : خَانَهُ بِخَوْنِهِ خَوْنًا

وَخِيَانَةً وَخَائِنَةً وَمَخَانَةً (يَمِيحُ زَائِدَةً) . فَهُوَ : خَائِنٌ وَخَوُونَ

وَخَوَانٌ وَخَائِنَةٌ (التَّاءُ الْمُرْبُوطَةُ هُنَا لِلْمُبَالَغَةِ ، مِثْلُ : عَلَامَةٌ

وَسَابِقَةٌ) .

(٣١١) هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَحْيَرُ مِنْهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا أَحْيَرُ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَلَكِنَّ الْمِصْبَاحَ

الْمَنْبَرُ يُجِيزُ أَنْ نَقُولَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرُ الْعَرَبِ ، وَهَذَا أَحْيَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ . وَقَالَ رُؤْبَةُ :

وأجاز الحريري قولَ : خَيْلٌ لَهُ أَنَّهُ كَذَا . واكْتَفَى الْمَصْبَاحُ بقول : خَيْلٌ لَهُ كَذَا .

(٣١٥) مَخَايِلُ النَّجَابَةِ

ويقولون : ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَايِلُ النَّجَابَةِ . والصَّوَابُ : ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَايِلُ النَّجَابَةِ . ومُفْرَدُهَا : مَخِيلَةٌ ، وياؤها أَصْلِيَّةٌ . أَمَّا مَعْنَى مَخَايِلِ النَّجَابَةِ فَهِيَ : دَلَالَتُهَا وَمِظَنَّتُهَا .
وَمِنْ مَعَانِي الْمَخِيلَةِ :

- (١) الْكِبَرُ . يُقَالُ : فُلَانٌ ذُو مَخِيلَةٍ : ذُو كِبَرٍ .
- (٢) الظَّنُّ ، يُقَالُ : أَخْطَأْتُ فِي فُلَانٍ مَخِيلَتِي ، أَي : ظَنِّي .
- (٣) مَوْضِعُ الخَيْلِ .
- (٤) السَّحَابَةُ الَّتِي تَخَالُهَا مَاطِرَةٌ لِرِغْدِهَا وَبَرَقِهَا .

(٣١٦) أَرْبَعَةٌ جِيَادٍ لَا أَرْبَعَةٌ خَيْوَلٍ

ويقولون : تَجَرُّ الْعَرَبَةُ أَرْبَعَةً خَيْوَلٍ . والصَّوَابُ : تَجَرُّهَا أَرْبَعَةً جِيَادٍ ، لِأَنَّ الخَيْوَلِ وَالْأَخْيَالَ هُمَا : جَمْعُ خَيْلٍ .
وَالْخَيْلُ : جَمَاعَةُ الْأَفْرَاسِ ، لَا وَاحِدَ لَهُ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ جَمْعٌ .
وَقِيلَ : وَاحِدُهُ (خَائِلٌ) ، لِأَنَّهُ يَخْتَالُ .

وتُطْلَقُ كَلِمَةُ (خَيْلٍ) عَلَى الْفُرْسَانِ ، وَالْجِيَادِ ، وَالْبَرَاذِينِ (دَوَابِّ الْأَحْمَالِ الثَّقِيلَةِ) . وَالْعَدَدُ (أَرْبَعَةٌ) لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِاسْمٍ جَمْعٍ ، وَهُوَ (أَي : أَرْبَعَةٌ) ، مِنْ جُمُوعِ الْقَلَّةِ .
وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ : وَالْخَيْلُ : الْخَيْوَلُ .

وبَعْدَمَا قَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ : وَالْخَيْلُ الْخَيْوَلُ ، عَادَ فَاسْتَدْرَكَ قَائِلًا : وَجَمْعُ الْخَيْلِ : أَخْيَالٌ وَخَيْوَلٌ ، وَالْأَخْيَرُ أَشْهُرُ وَأَعْرَفُ .

وَمِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْخَيْلِ : الْفُرْسَانُ ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ ، أَي : بِفُرْسَانِكَ وَرَجَالَتِكَ .

« بِلَالٌ خَيْرُ النَّاسِ وَأَبْنُ الْأَخْيَرِ » ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنَّمَا لُغَةُ اللَّيْلَةِ . وَقَالَ الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : صَحَّ وُرُودُ (الْأَخْيَرِ) ثَمًّا فِي أَحَادِيثَ وَقَعَ بَعْضُهَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ . وَقَالَ كِرْمَانِيُّ : إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فَصِيحٌ صَحِيحٌ خِلَافًا لِمَنْ نَكَرَهُ .

(٣١٢) شَدَّ الرَّثِمَةَ لَا شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا

ويقولون : شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا لِيَتَذَكَّرَ بِهِ الْحَاجَةَ .
الصَّوَابُ : شَدَّ الرَّثِمَةَ ، أَوْ الرَّثِمَةَ ، أَوْ الرَّثِيمَةَ ؛ لِأَنَّ إِخْدَى هَذِهِ الْكَلِمَاتُ تُؤَفِّرُ عَلَيْنَا كِتَابَةَ جُمْلَةٍ طَوِيلَةٍ ، يُعَدُّ طَوَّلُهَا - فِي رَأْيِي - نَوْعًا مِنَ الْخَطِّ ، مَا دُمْنَا نَسْتَطِيعُ الِاسْتِعَاضَةَ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ .

(٣١٣) أَحَالٌ وَإِخَالٌ

ويكسرون الهزرة في مضارع خال (ظَنَّ) ، فيقولون : (إِخَالٌ) ، ويقولون إِنَّمَا الْفَضْحَى ، مَعَ أَنَّ هِزَةَ الْمَضَارِعَةِ تَكُونُ مَفْتُوحَةً فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْأُخْرَى . فَلَمَّا ذَا لَا نَسِيرَ عَلَى الْقِيَاسِ ، يَنْزِي رَأْيِي قَبِيلَةَ أَسَدٍ ، وَنَقُولُ : أَحَالٌ ؟ وَمَاذَا نَفْرَضُ عَلَى النَّاسِ الْمُوَافَقَةَ عَلَى رَأْيِي قَبِيلَةَ طَيْبِي لِيَقُولُوا : إِخَالٌ ؟ إِنِّي أُوْزِرُ (أَحَالٌ) دُونَ أَنْ أَسْتَطِيعَ تَحْطِئَةَ (إِخَالٌ) .

(٣١٤) يُخَيِّلُ إِلَيَّ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا

ويقولون : يَخَالُ لِي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . والصَّوَابُ : يُخَيِّلُ إِلَيَّ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . وَمَعْنَى : خَيْلٌ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَذَا : تَوَهَّمُ أَنَّهُ كَذَا .

وقد جاء في الآية ٦٦ من سورة طه : ﴿ فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَهُمْ خَيْلٌ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَتَى تَسْمَى ﴾ .

باب الدال

(٣١٧) دَابَّ فِي الْعَمَلِ أَوْ عَلَى الْعَمَلِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : دَابَّ فُلَانٌ عَلَى الْعَمَلِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَابَّ فِي عَمَلِهِ يَدَابُّ دَابًّا وَدَابًّا وَدَوُّوبًا فَهوَ : دَثِبَ وَدَابَّ ، أَيْ : بَجِدَّ فِي عَمَلِهِ وَيَتَعَبُ . وَلَكِنَّ الْمُحَكَّمِ وَاللَّسَانَ وَالتَّاجَ وَالمَدَّ يُورِدُونَ جُمْلَةً : (رَجُلٌ دُووبٌ عَلَى الشَّيْءِ) ، أَيْ : يَكِدُّ وَيَتَعَبُ لِعَمَلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ ، وَمِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : دَابَّ فِي الشَّيْءِ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ (دَابَّ فِيهِ) أَعْلَى .

(راجع مادتي « لا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » و « اعْتَدَّ ») .

(٣١٨) وَلَوْ الْأَذْبَارَ

ويقولون : وَلَى أَعْدَاؤُنَا الإِدْبَارَ . وَالصَّوَابُ : وَلَوْ الْأَذْبَارَ ، أَيْ : جَمَلُوا ظُهُورَهُمْ لَنَا ، كِنَايَةً عَنْ فِرَارِهِمْ ، لِأَنَّ الفَارَّ يَنْتَجِي الجِهَةَ المُخَالَفَةَ لِمَقَوفِ عَدُوِّهِ . وَفِي الآيَةِ ١١١ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ وَإِنْ يَقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَذْبَارَ ﴾ .

(٣١٩) الدَّبْرُ أَوْ الزَّنَابِيرُ

يقولون : لَسَعَتْهُ الدَّبَابِيرُ . وَالصَّوَابُ : لَسَعَتْهُ الدَّبْرُ أَوْ الدَّبِيرُ ، وَهِيَ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا . وَتُجْمَعُ الدَّبْرُ عَلَى أَذْبِيرٍ وَدُبُورٍ (مِثْلُ : أَنْفُسٍ وَنُفُوسٍ) . أَوْ نَقُولُ : لَسَعَتْهُ الزَّنَابِيرُ ، مُفْرَدُهَا (زَنْبُورٌ) بِضَمِّ الزَّايِ وَتَسْكِينِ النُّونِ . وَقَدْ يَكُونُ مَفْرَدُهَا زَنْبَارًا .

وقيل إنَّ الدَّبْرَ هِيَ النَّحْلُ أَيْضًا . وَقَدْ خَطَّ الأَزْهَرِيُّ ذَلِكَ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا أَيْضًا .

أَمَّا كَلِمَةُ الدَّبِيرِ فَلَمْ أَجِدْهَا فِي مُعْجَمِ الدَّمِيرِيِّ (حَيَاةِ الحَيَوَانَ الكُبْرَى) ، وَالمَعَامِجُ اللُّغَوِيَّةُ تَقُولُ : إِنَّ الدَّبِيرَ هُوَ : الزَّيُّ .

وَتُوجَدُ كَلِمَةُ دَبُورَ ، وَهِيَ الرِّيحُ الغَرِيبَةُ ، وَتُقَابَلُهَا الصَّبَا وَهِيَ الرِّيحُ الشَّرِيقِيَّةُ .

(٣٢٠) تَدَخَّلَ المُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخَلَتَهُمْ

ويقولون : نَارَ العَرَبِ لِمُدَاخَلَةِ المُسْتَعْمِرِينَ فِي شُؤْنِهِمْ وَيُرْوَنَ أَنَّ الصَّوَابَ : نَارُوا لِتَدَخُّلِ المُسْتَعْمِرِينَ .

وَمِنْ مَعَانِي (دَاخَلَتِ الأَشْيَاءُ مُدَاخَلَةً وَدِخَالًا) :

(١) دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .

(٢) دَاخَلَ المَكَانَ : دَخَلَ فِيهِ .

(٣) دَاخَلَ فُلَانًا : دَخَلَ مَعَهُ .

(٤) دَاخَلَهُ فِي أُمُورِهِ : شَارَكَ فِيهَا ، وَعَارَضَهُ . فَإِذَا كَانَ المَقْصُودُ ب (المُدَاخَلَةِ) فِي الأُمُورِ المُشَارَكَةَ فِيهَا وَمُعَارَضَتَهَا -

كَمَا يَرَى الغَلَايِينِيُّ - جَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَدَخَّلَ المُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخَلَتَهُمْ .

(٣٢١ أ) تَدَخَّلَ فِي الخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي الأَمْرِ ،

تَدَاخَلَ فِي الأَمْرِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : تَدَخَّلَ فِي الخُصُومَةِ . وَقَدْ أَجَازَ مَجْمَعُ

اللُّغَةِ العَرَبِيَّةُ بِالقَاهِرَةِ أَنْ يُقَالَ فِي قَانُونِ المُرَافَعَاتِ : تَدَخَّلَ فُلَانٌ فِي الخُصُومَةِ ، أَيْ : دَخَلَ فِي دَعْوَاهَا مِنْ تَلَفَاتِ نَفْسِهِ ، لِلدَّفَاعِ عَنِ مَضْلَحَتِ لَهَ فِيهَا ، دُونَ أَنْ يَكُونَ طَرَفًا مِنْ أَطْرَافِهَا .

وَيُحِطُّونَ أَيْضًا مَنْ يَقُولُ : تَدَخَّلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ . وَكَلَّمْنَا الجَمَلَيْنِ صَحِيحَةً ، تَضَافُ إِلَيْهِمَا جُمْلَةٌ : تَدَاخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ .

(٣٢١ ب) الدَّرَجُ وَالدَّرَكُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يُسَمِّي مَا يُنْحَدِرُ فِيهِ قَرَجًا ، وَيَقُولُونَ :

يَجِبُ أَنْ يُسَمَّى دَرَكًا أَوْ دَرَكًا ، لِأَنَّ الدَّرَجَ هُوَ مَا يُرْتَقَى فِيهِ .
ويعتمدونَ عَلَى :

(١) الآيَةُ ٨٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ ،
إِنْ رَزَقَ حَكِيمٌ عَالِمٌ ﴾ .

وقد جاءت (الدَّرَجَاتُ) لِلرَّفْعِ وَالانْتِفَاعِ وَالانْتِفَاعُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مَرَّةً
فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

(٢) وَعَلَى الْآيَةِ ١٤٥ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ
الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ .

(٣) وَعَلَى الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ الْجَنَّةَ دَرَجَاتٌ وَالنَّسَارَ
دَرَكَاتٌ » .

ولكنَّ الرَّمَحْشَرِيَّ يَرَى فِي الْأَسَاسِ أَنَّ الدَّرَكَ هُوَ :
الْفَعْرُ .

وَيَرَى الْآلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطُّرُقِ أَنَّ مَا يُنْحَدِرُ فِيهِ يُرْتَقَى
فِيهِ أَيْضًا .

وَأَرَى أَنَا أَنَّ الَّذِي تَرَفَعَهُ أَعْمَالُهُ فِي الدُّنْيَا دَرَجَاتٍ فِي الْجَنَّةِ ،
يَظَلُّ فِي الْمَكَانَةِ السَّامِيَةِ الَّتِي ارْتَفَعَ إِلَيْهَا . وَالَّذِي يَنْحَدِرُ إِلَى إِحْدَى
دَرَكَاتِ جَهَنَّمَ ، يَسْتَقِرُّ فِيهَا ، وَلَا أَمَلُ لَهُ فِي الِارْتِفَاعِ إِلَى مَكَانَةٍ
يَكُونُ فِيهَا الْعَذَابُ أَقَلَّ مِنَ الدَّرَكَةِ الَّتِي كَانَ فِيهَا .
لِذَا قُلْ : ارْتَفَعْتَ فِي الدَّرَجِ وَأَنْحَدَرْتَ فِيهِ .

(٣٢٢) مَدْرَجِ الْمَطَارِ

ويقولونَ : هَبَطَتِ الطَّائِرَةُ عَلَى مَدْرَجِ الْمَطَارِ . وَالصَّوَابُ :
هَبَطَتْ عَلَى مَدْرَجِ الْمَطَارِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى دَرَجٍ : مَشَى . وَبِضَافٍ
اسْمُ الْمَكَانِ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ ، لِأَنَّ مُضَارِعَ (دَرَجٍ) مَضْمُومُ
الْعَيْنِ .

أَمَّا كَلِمَةُ مَدْرَجٍ ، فَتَعْنِي كُلَّ رَدْهَةٍ ، أَوْ مَكَانٍ صَفَّتْ فِيهِ
المَقَاعِدُ فِي شَكْلِ دَرَجَاتٍ ، وَأَمَامَهُ مَبْنِيٌّ لِلْحَطَابَةِ ، أَوْ مَلْبَبٌ ،
أَوْ مُمَكَّلٌ ، أَوْ سِتَارٌ أَيْضًا لِلْحَيَالَةِ (السِينَا : وَضَعَهَا مَجْمَعُ دَارِ
الْعُلُومِ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٩) .

وتعني كلمة مَدْرَجٍ أَيْضًا : كُلُّ بِنَاءٍ وَاسِعٍ فِي شَكْلِ نِصْفِ
دَائِرَةٍ ، مُرْتَفِعِ الْجُدْرَانِ ، وَفِيهِ مَقَاعِدُ مُدْرَجَةٌ ، أَمَامَهَا فَسْحَةٌ
تُسْتَعْمَلُ لِلْأَلْعَابِ . وَيَعْرَفُ فِي الْعَرَبِ بِ (الْأَمْفِيَاتَارِ) أَوْ
(السِتَادِ) .

(٣٢٣) جَمَعَ مَا يَكْفِيهِ لِلدِّرَاسَةِ

ويقولونَ : جَمَعَ مَا يَكْفِيهِ دِرَاسَتَهُ فِي الْجَامِعَةِ . وَالصَّوَابُ :

ويقولونَ : لَفِضَى فِي مَعْهَدِنَا سَنَةَ دِرَاسِيَّةً . وَالصَّوَابُ : سَنَةَ
مَدْرَسِيَّةً ، لِأَنَّ السَّنَةَ الْمَدْرَسِيَّةَ لَا تَشْمَلُ فَصْلَ الصَّيْفِ ، وَتَبْتَخَلُّهَا
نَحْوُ خَمْسِينَ يَوْمًا مِنَ الْعَطَلِ الْمَدْرَسِيِّ ، بَيْنَمَا تَعْنِي السَّنَةُ الدِّرَاسِيَّةُ
سَنَةً كَامِلَةً مِنَ الدِّرَاسَةِ الْمُتَوَاصِلَةِ ، مِمَّا لَا يَنْبَاحُ لِلطُّلَّابِ فِي
الْمَدَارِسِ .

(٣٢٥) دَعَاهُ إِلَى التَّزْوِيلِ وَالتَّزْوِيلِ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولُونَ : دَعَاهُ لِلتَّزْوِيلِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : دَعَاهُ إِلَى التَّزْوِيلِ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٦ مِنْ
سُورَةِ الْأَخْرَابِ : ﴿ وَدَاعِبًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ . وَاعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ
فِي الْحَدِيثِ : « لَوْ دُعِيْتُ إِلَى مَا دُعِيَ إِلَيْهِ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
لَأَجَبْتُ » . يُرِيدُ حِينَ دُعِيَ لِلخُرُوجِ مِنَ الْحَبْسِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ ،
وَقَالَ : أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ . يَصِفُهُ ﷺ بِالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ ،
أَيُّ : لَوْ كُنْتُ مَكَانَهُ لَخَرَجْتُ وَلَمْ أَلْبَثْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
وهذا مِنْ جِنْسِ تَوَاضَعِهِ فِي قَوْلِهِ : لَا تَفْضِلُونِي عَلَى يُوسُفَ
ابْنِ مَتَّى .

هذا هُوَ رَأْيُ جُلِّ الْمَعَاجِمِ . أَمَّا النُّحَاةُ فَانْهَمَ اسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِهِ
تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ الزُّلُمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّبُّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ؛
أَيُّ : أَوْحَى إِلَيْهَا ، مَعَ أَنَّ الْفِعْلَ (أَوْحَى) جَاءَ مَاضِيًّا أَوْ مُضَارِعًا
٦٥ مَرَّةً مَتَلَوًّا بِحَرْفِ الْجَرِّ (إِلَى) ، وَلَمْ يَأْتِ مَتَلَوًّا بِاللَّامِ إِلَّا
مَرَّةً وَاحِدَةً .

وَيَسْتَشْهَدُ النُّحَاةُ أَيْضًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٨ مِنْ سُورَةِ
(يَس) : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ ، أَيُّ : تَجْرِي إِلَى
مُسْتَقَرٍّ لَهَا . وَيَسْتَشْهَدُونَ أَيْضًا بِقَوْلِهِ جَلَّ شَأْنُهُ فِي الْآيَةِ ٢٨ مِنْ
سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ ، أَيُّ : لَعَادُوا
إِلَى مَا نُهُوا عَنْهُ .

وقد جاء في لسانِ الْعَرَبِ (الجزء ١٧ ، الصفحة ٣١٢) ،
وفي الصَّحاحِ (عند شرح حرفِ الْجَرِّ « مِنْ ») : « يَقُولُونَ فِي
الْقَسَمِ : مِنْ رَبِّي مَا فَعَلْتُ . ف (مِنْ) حَرْفُ جَرٍّ وَضِعَ مُضَوِّعٌ

الباء ههنا ؛ لَأَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ يَنْبُؤُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .

وَأَنَا أَوْثَرُ - مَعَ ذَلِكَ كَلِمَةٌ - وَضَعَ حُرُوفَ الْجَرِّ كَمَا وَرَدَتْ فِي الْمَعَاجِمِ ، مُرَاعَاةً لِلدَّقِيقَةِ ، دُونَ أَنْ أُحْطَى مِنْ يُتَبَّعُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .
(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(٣٢٦) تَدَاعَى الْجِدَارُ أَوْ تَدَاعَى لِلسَّقُوطِ

ويقولون : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ لِلسَّقُوطِ . وَالْأَعْلَى : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ (وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ) ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَدَاعَى : سَقَطَ ، أَوْ مَالَ إِلَى السَّقُوطِ ، أَوْ تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْقُطَ .

(٣٢٧) سُكَّانُ السَّفِينَةِ أَوْ دَفَّتُهَا

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : دَفَّتِ السَّفِينَةَ ، وَيَقْصِدُونَ بِهَا ذَنْبَ السَّفِينَةِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ وَتَسْكُنُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سُكَّانُ السَّفِينَةِ . وَلَكِنْ مَدَّ الْقَامُوسُ ذِكْرَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا قَدْ تَعْنِي سُكَّانَ السَّفِينَةِ . وَ (الْوَسِيطُ) أَيْضًا أوردَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ . وَلِلْكَلِمَةِ (دَفَّتَ) مَعَانٍ فِي الْفُصْحَى ، هِيَ :

- (١) الْجَنْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَوْ صَنَعْتُهُ ، وَمِنْ الْمَجَازِ : دَفَّا الْمُصْحَفَ ، أَيْ : ضَامَتَاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ .
- (٢) دَفَّا الطَّبْلَ : الْجِلْدَانِ اللَّتَانِ تَكْتَفِيَانِيهِ ، وَيُضْرَبُ عَلَيْهِمَا (فِجَاز) .

(٣) أَطْلَقَهَا ابْنُ بَطُّوطة عَلَى مِضْرَاعِ الْبَابِ ، لِأَنَّهَا جَنْبُ مِنْهُ .

(٣٢٨) شَرِبَ الْكَأْسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً

ويقولون : شَرِبَ الْكَأْسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ الْكَأْسَ دُفْعَةً وَاحِدَةً ، أَيْ : بِمَرَّةٍ .
وَجَمْعُ الدُّفْعَةِ : دُفْعٌ وَدُفْعَاتٌ وَدُفْعَاتٌ .

(٣٢٩) دَقَّ الْبَابَ

ويقولون : دَقَّ عَلَى الْبَابِ . وَالصَّوَابُ : دَقَّ الْبَابَ . أَيْ : قَرَعَهُ . وَيَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ الْفِعْلَ (دَقَّ) هَذَا الْمَعْنَى مُؤَلَّدٌ . وَمِنْ مَعَانِي دَقَّ :

- (١) دَقَّ الشَّيْءُ دَقَّةً :
- (أ) صَغُرَ .

(ب) صَارَ خَسِيسًا خَفِيرًا .

(ج) غَمَضَ ، وَخَفِيَ مَعْنَاهُ ، فَلَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْأَذْكِيَاءُ .

(٢) دَقَّ الْقَلْبُ : نَبَضَ .

(٣) دَقَّ الشَّيْءُ دَقًّا : كَسَرَهُ ، أَوْ ضَرَبَهُ بِشَيْءٍ فَهَشَمَهُ .

(٤) دَقَّ الشَّيْءُ : أَظْهَرَهُ . قَالَ زَهْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ :

تَدَارَكُنَا عَيْسًا وَدُبْيَانًا بَعْدَمَا

تَفَانُوا ، وَدَقُّوا بَيْنَهُمْ عِطْرَ مَنْشِمٍ

أَيَّ : أَظْهَرُوا الْعُيُوبَ وَالْعَوْرَاتِ .

(٣٣٠) مُسْتَبِدٌّ أَوْ طَاعِيَةٌ لَا دِكْتَاتُور

ويقولون : كَانَ الْحَاكِمُ دِكْتَاتُورًا . وَالصَّوَابُ : كَانَ الْحَاكِمُ مُسْتَبِدًّا أَوْ طَاعِيَةً ؛ لِأَنَّ الدِكْتَاتُورَ كَلِمَةٌ لَاتِيئَةٌ ، كَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى الْقِضَاةِ الْحُكَّامِ فِي رُومَا فِي الْحَالَاتِ الْعَصِيبَةِ ، وَكَانَتْ لِمَجْلِسِ الْأَعْيَانِ فِيهَا الْقُدْرَةُ عَلَى انْتِزَاعِ الْحُكْمِ مِنْ أَيْدِي الشَّعْبِ ، وَإِسْنَادِهِ مُوقَّتًا (مُدَّةٌ لَا تَزِيدُ عَلَى سِتَّةِ أَشْهُرٍ) ، إِلَى حَاكِمٍ مُسْتَبِدٍّ ، يَكُونُ خِلَافَهُ غَيْرَ مَسْئُولٍ عَنْ تَبِعَةِ أَعْمَالِهِ ، وَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ كُلَّ مَا يَرَاهُ ذَا مَنَفَعَةٍ عَامَّةٍ لِلشَّعْبِ .

جاءَ فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ

عِنْدِي ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٥٩ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ وَتِلْكَ أَعَادُ جَحَلَدُوا بِآيَاتِ

رَبِّهِمْ ، وَعَصَوْا رُسُلَهُ ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عِنْدِي ﴾ .

(٣٣١) الطَّيْبِيَّةُ فُلَانَةٌ أَوْ الدِّكْتُورَةُ فُلَانَةٌ

ويقولون : الدِّكْتُورُ فُلَانَةٌ ، حَازِبِينَ بِذَلِكَ حَذُوَ الْإِنْكِلِيزِ ، الَّذِينَ لَمْ يَضَعُوا فِي لُغَتِهِمْ تَانِيثًا لِكَلِمَةِ (دِكْتُور) . وَأَنَا ، لَوْ اضْطُرَّرْتُ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ دِكْتُورَةٍ ، لَمَا تَرَدَّدْتُ فِي ذَلِكَ أَبَدًا .

وَلِيُحْسِنَ حَظَّنَا أَتْنَا لَنْ نَحْتَاجَ إِلَى اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفُصْحَى مَا يَحِلُّ مَحَلًّا كَلِمَةَ (دِكْتُورَةٍ) ، وَهِيَ كَلِمَةٌ : (الطَّيْبِيَّةُ فُلَانَةٌ) .

(٣٣٢) الطَّيْبِيُّ نَزَارٌ أَوْ الدِّكْتُورُ نَزَارٌ

نَرَى فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ أُلُوحًا (لَافِتَاتٍ) ، عَلَيْهَا أَسْمَاءُ الْأَطْيَاءِ ؛ فَهَذَا : دِكْتُورُ نَزَارٍ ، وَذَلِكَ : دِكْتُورُ وَسِيمٍ ، وَثَالِثٌ : دِكْتُورُ تَمِيمٍ . وَالصَّوَابُ : الدِّكْتُورُ نَزَارُ الْبِخِ ؛ لِأَنَّ

بالمطر، أو أَوْكَفَ الْبَيْتَ بِالْمَطَرِ : تَقَاطَرَ سَفَهُهُ .

نقول : وَكَفَ الْمَاءُ وَغَيْرُهُ يَكْفُ وَكَفًا وَوَكَيْفًا وَوَكْفَانًا وَتَوَكَّافًا : سَالَ وَقَطَرَ قَلِيلًا قَلِيلًا . أَمَا الْفِعْلُ (دَكَفَ) فَهُوَ عَامِيٌّ .

(٣٣٦) مُتَدَلِّلَةٌ أَوْ مُدَلَّلَةٌ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : دَلَّلَهُ ، أَيُّ : تَحَبَّبَ إِلَيْهِ وَاجْتَرَأَ عَلَيْهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ فِي الْفَضْحَى : دَلًّا ، وَتَدَلَّلَ . وَهَذَا يَقُولُونَ : امْرَأَةٌ مُتَدَلِّلَةٌ ، وَلَا يَقُولُونَ : مُدَلَّلَةٌ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الْمَرْأَةَ تَدَلَّلَتْ عَلَى زَوْجِهَا ، وَتَدَلَّ عَلَيْهِ ، وَتَدَلَّ عَلَيْهِ ، أَيُّ : تَتَجَرَّأُ عَلَيْهِ فِي تَعْنُجٍ وَدَلَالٍ ، كَأَنَّهَا تُخَالِفُهُ ، وَمَا بِهَا مِنْ خِلَافٍ . وَقَدْ أَجَازَ كُلُّ مَنْ مَدَّ الْقَامُوسَ وَمَحِيطَ الْمَحِيطِ وَمَسْتَدْرَكَ الْمَعَاجِمِ لِلدُّوْزِيِّ اسْتِعْمَالَ الْفَعْلَيْنِ تَدَلَّلَ وَدَلَّلَ (مَتَعَدِّيَيْنِ) . وَأَجَازَ الْوَسِيطُ أَيْضًا قَوْلًا : دَلَّلَهُ ، وَقَالَ إِنَّهُ مُؤَلَّدٌ .

(٣٣٧) أَدَمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ وَادَّمَنَ عَلَى شُرْبِهَا

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : أَدَمَنَ فَلَانٌ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَدَمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي اللَّسَانِ : أَدَمَنَ الشَّرَابَ وَغَيْرَهُ : أَدَامَهُ وَلَمْ يُقْلَعْ عَنْهُ . وَقَدْ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :

فَقُلْنَا أَمِينَ قَبْرِ حَرَجَتْ سَكَنَتَهُ

لَكَ الْوَيْلُ ، أَمْ أَدَمَنْتَ جُحْرَ الثَّعَالِبِ
كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَدَمَنْتَ سَكَنَتَهُ جُحْرَ الثَّعَالِبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : «مُدَمِّنُ الْخَمْرِ كَمَا يَدِ الْوَيْتَنِ» . وَقَدْ جَاءَ فِي مَحِيطِ الْمَحِيطِ : «وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : أَدَمَنَ عَلَى الْأَمْرِ ، أَيُّ : اعْتَادَهُ وَمَرَنَ عَلَيْهِ» . وَلَكِنَّ الْأَسَاسَ قَالَ : أَدَمَنَ الْأَمْرَ ، وَأَدَمَنَ عَلَى الشَّيْءِ : وَاطَّبَ . وَأَجَازَ الْمُتَنُّ وَالْوَسِيطُ : أَدَمَنَ عَلَى الشَّيْءِ .

وَيُجِيزُ مُحَمَّدٌ عَلِيَّ التَّجَارِيُّ فِي مَحَاضِرَاتِهِ عَنِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ الشَّائِعَةِ ، أَنْ نَضْمَنَّ الْفِعْلَ (أَدَمَنَ) مَعْنَى الْفِعْلِ (وَاطَّبَ) .
لِذَا قُلْ :

(أ) أَدَمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ .

(ب) أَدَمَنَ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ .

(٣٣٨) دَنَفَةٌ ، دَنَفَتَانِ ، دَنَفَانِ ، أَدْنَانٌ ، دَنَفَاتٌ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : امْرَأَةٌ دَنَفَةٌ (مُصَابَةٌ بِمَرَضٍ شَدِيدٍ) ،

(دكتور نزار) لَا تَعْنِي : هُنَا الطَّيِّبُ الَّذِي يُسَمَّى نَزَارًا ، بَلْ تَعْنِي : هُنَا الطَّيِّبُ الَّذِي يَعَالِجُ نِزَارًا وَحَدُهُ دُونَ غَيْرِهِ (طَبِيبُهُ الْخَاصُّ) .

هَذَا إِذَا جَازَ لَنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (الدَّكْتُورُ) الْأَجْنَبِيَّةَ ، وَعِنْدَنَا كَلِمَةُ (الطَّيِّبِ) الْعَرَبِيَّةُ ، ذَاتُ الْجَرَسِ الْمَوْسِقِيِّ .

(٣٣٣) التَّكَّةُ لَا الدَّكَّةُ

وَيُسَمُّونَ رِبَاطَ السَّرَاوِيلِ : دِكَّةً ، وَيَجْمَعُونَهَا عَلَى دِكْكَ وَالصَّوَابُ : تِكَّةٌ ، وَجَمْعُهَا : تِكْكَ ، كَمَا تَقُولُ الْمَجْمَعَاتُ .

أَمَّا الدَّكَّةُ (وَالْعَامَّةُ تَكْثِيرُ دَالِهَا) فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) مَا اسْتَوَى مِنَ الرَّمْلِ .

(٢) بِنَاءٌ يُسَطِّحُ أَعْلَاهُ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهِ .

(٣٣٤) أَذْكَنَ وَدَكَّنَا

وَيَقُولُونَ : كَانَ الْبِساطُ دَاكِئًا وَالسَّجَادَةُ دَاكِئَةً . وَالصَّوَابُ : كَانَ الْبِساطُ أَذْكَنَ وَالسَّجَادَةُ دَكَّنَا ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَ إِذَا كَانَ لَوْثًا بَأَنِي عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلَ) لِلْمَدِّ كَرِّ ، وَعَلَى وَزْنِ (فَعْلَاءَ) لِلْمَوْتِ ، فِقُولُ :

خَضِرٌ يَخْضُرُ خَضْرًا وَخَضْرَةً ، فَهُوَ أَخْضَرُ ، وَهِيَ خَضْرَاءُ .
وَ شَهَبٌ يَشْهَبُ شَهَبًا وَشَهَبَةً : خَالَطَ بِيَاضَ شَعْرِهِ سَوَادًا ، فَهُوَ أَشْهَبُ ، وَهِيَ شَهْبَاءُ .

وَ سَوِيرٌ يَسْمُرُ سَمْرَةً فَهُوَ أَسْمَرُ ، وَهِيَ سَمْرَاءُ .

وَ زَرَقٌ يَزْرُقُ زَرْقًا وَزَرْقَةً فَهُوَ أَزْرَقُ وَهِيَ زَرْقَاءُ .

وَ دَكِينٌ يَدَكُنُ دَكْنًا وَدَكْنَةً : مَالَ إِلَى السَّوَادِ فَهُوَ أَذْكَنُ ، وَهِيَ دَكْنَاءُ .

فَلَمَّا كُنَّا لَا نَقُولُ : خَاضِرٌ وَخَاضِرَةٌ ، وَ شَاهِبٌ وَشَاهِبَةٌ ، وَ سَامِرٌ وَ سَامِرَةٌ ، وَ زَارِقٌ وَ زَارِقَةٌ ؛ وَنَقُولُ : أَخْضَرُ وَخَضْرَاءُ ، وَأَشْهَبُ وَشَهْبَاءُ ، وَأَسْمَرُ وَ سَمْرَاءُ ، وَأَزْرَقُ وَ زَرْقَاءُ ، فَكَذَلِكَ لَا نَقُولُ : دَاكِئٌ وَ دَاكِئَةٌ ، وَنَكْتَفِي بِقَوْلِ : أَذْكَنَ وَ دَكْنَاءُ .

قَالَ كَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ فِي مُعَلَّقَتِهِ يَصِفُ زَيْدَ خَمْرٍ أَذْكَنَ لِسَوَادِ لَوْنِهِ :

أُعْلِي السِّيَاءِ بِكَلِّ أَذْكَنَ عَائِي
أَوْ جَوْنَهُ قُلِحَتْ وَفُضَّ نِجَامُهَا

(٣٣٥) وَكَفَ الْبَيْتُ ، أَوْكَفَ الْبَيْتُ لَا دَكَفَ

وَيَقُولُونَ : دَكَفَ سَقْفَ الْمَنْزِلِ . وَالصَّوَابُ : وَكَفَ الْبَيْتُ

(٣٤٢) اشتهر بالدهاء

ويقولون : اشتهر عمرو بن العاص بالدهاء . والصواب : اشتهر (أو اشتهر) بالدهاء . والدهاء : العقل . وقد ذهبي يدهى (من باب فرح) ، ودها يدهو دهاءً ودهاءةً ، ودهى دهاياً ، فهو : داو ، من قوم دهاة . ودهو دهاءة فهو : ذهبي ، من قوم أدهياء ودهواء .

وقد جاء في التهذيب أن الدهو والدهي لثنان في الدهاء . وقال ابن سيده : رجل داو وداهية (التاء المربوطة للمبالغة) : عاقل .

(٣٤٣) أصيب بدوار لا دوخة

ويقولون : أصيب فلان بدوخة . وكلمة (دوخة) عايبه . وقد أطلق مجمع نادي دار العلوم بمصر في الجدول رقم ٨٩ كلمة الدوار والدوران على ما يأخذ في الرأس . أما الفعل (داخ) فعناه :

(١) داخ الرجل أو البعير دوخاً : ذلّ وخضع .
(٢) داخ الناس : أذلهم وأخضعهم .
(٣) داخ البلاد : قهرها واستولى على أهلها .

(٣٤٤) دز وجهك عني ، أدرة ، ودزّه

ويخطئون من يقول : دز وجهك عني ، أي : نجّه وبعده ، ويقولون إن الصواب هو : أذر وجهك عني . وكلا الفعلين صحيح ، فالأول ماضية : ودّر يدّر ودّراً ، والثاني ماضية : أدار يدور إدارةً . ومعنى أداره عن حقه : طلب منه أن يتركه وصرّفه عنه .

ويجوز أن نقول : ودّر وجهك عني ، أي : نجّه وبعده ، نقوله للرجل إذا تجهمت له ورددته ردّاً قبيحاً .

(٣٤٥) الطابق الأرضي لا الدور الأرضي

ويقولون : سكن فلان الدور الأرضي ، أو الدور الثاني من البناء . والصواب : سكن الطابق الأرضي أو الطابق الثاني من البناء . وكان مجمع مصر قد وافق في الجدول رقم ٢ على تسمية الدور من المنزل (étage) بالطبقة ، ثم عاد فأطلق عليه اسم (الطابق) في « المعجم الوسيط » ، الذي أصدره مجمع اللغة العربية بالقاهرة .

وامرأتان دفتان ، ورجلان دفتان ، ورجال أذناف . ويقولون إن الصواب هو : رجل دفت ، وامرأة دفت ، ورجلان دفت ، وامرأتان دفت ، ورجال دفت ، ونساء دفت .

أما إذا قلنا : رجل دفت (بكسر النون) ، فيحج لنا أن نقول : امرأة ديفة ، وامرأتان ديفتان ، ورجلان ديفان ، ورجال أذناف ، ونساء ديفات .

هذا هو رأي جليل معاجينا ، ولكن القراء الأزهرية وأدورد لاین وأحمد رضا يجيزون لنا أن نقول : امرأة دقة ، وامرأتان دفتان ، ورجلان دفتان ، ورجال اذناف ، ونساء دفتات .

(٣٣٩) داسته السيارة أو دعسته

أو رهسته أو هرسته

ويقولون : دهسته السيارة . والصواب : داسته تدوسه دوساً ودياساً ودياسةً . وطيته . وربما كان الفعل (دهس) محرف الفعل (دعس) ، أي : وطئ شديداً . ويجوز : رهسته ، والرهنس : الوطء الشديد ، أو هرسته ، أي : دقته وكسرتة .

(٣٤٠) دهس فلان

ويقولون : اندهس فلان مما رأى . ولم يرو عن العرب أنها استعملت الفعل المطاوع (اندهس) ، ولم يرد له ذكر في معاجيها . والصواب : دهس فلان مما رأى ، أو دهس .

دهس يدهس (من باب علم) دهشاً ، أو دهس : تحير . وقيل : ذهب عقله من وكه أو ذهول ، فهو دهس ومدهوس ودهشان .

(٣٤١) دهمننا العدو

ويقولون : داهمنا العدو ، أي : غشينا . والصواب : دهمننا (بفتح الميم وكسرهما) يدهمننا دهماً . وهناك معانٍ أخرى :

(١) دهمة الناس : كثروا عليه .

(٢) دهمة : فجاهه .

(٣) دهمننا : جاءونا بمرّة جماعة .

(٤) أدهمة : ساءه وأزعمته .

(٣٤٦) مديرون

ويُقَال : دَاوَلَ اللهُ الأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ : أَدَارَهَا وَصَرَفَهَا . وقد جَاءَ فِي الآيَةِ ١٤٠ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ .

وَيَجْمَعُونَ مُدِيرٌ عَلَى مُدَوِّءٍ . وَالصَّوَابُ : مُدِيرُونَ ، لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ جَمْعِ الصَّفَةِ عَلَى (فُعْلَاء) ، أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِمَذْكُورٍ عَاقِلٌ عَلَى وَزْنِ (فُعِيلٍ) بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) ، صَحِيحَةٌ اللَّامُ ، غَيْرُ مُضَاعَفَةٌ ، دَالَّةٌ عَلَى سَجِيَّةٍ مَذْحِجَةٍ أَوْ دَمٍ كَثِيْبَةٍ وَتُبْهَاءُ ، وَلِثَمِ وَلُؤْمَاءُ . أَمَّا (مُدِيرٌ) فَهِيَ عَلَى وَزْنِ (مَفْعُولٍ) ، لَا عَلَى وَزْنِ (فُعِيلٍ) .

(٣٥٠) الدَّوَلَتَانِ العُظْمَيَانِ

وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : اخْتَلَفَتِ الدَّوَلَتَانِ العُظْمَى . وَالصَّوَابُ : اخْتَلَفَتِ الدَّوَلَتَانِ العُظْمَيَانِ ؛ لِأَنَّ الصَّفَةَ تَتَّبِعُ الموصُوفَ فِي الإِفْرَادِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالجَمْعِ ، وَفِي التَّدْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ .
وَمَوْتٌ (عُظْمَى) هُوَ : (عُظْمَى) .
وَمَتَّى (عُظْمَى) هُوَ : (عُظْمَيَانِ) .

(٣٤٧) الرَّحَارُ لَا الدَّوَسْتَظَارِيَا

وَيَقُولُونَ : أُصِيبَ فُلَانٌ بِالدَّوَسْتَظَارِيَا أَوْ بِالدَّوَسْتَظَارِيَا وَيَقْصِدُونَ بِذَلِكَ اسْتِطْلَاقَ البَطْنِ المصْحُوبِ بِالدَّمِ وَالتَّحْيِجِ وَاللَّكْمِ . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ فُلَانٌ بِالرَّحَارِ ، أَوْ بِالرَّحَارَةِ ، أَوْ بِالرَّحْرِ .

(٣٥١) دَوْلِيٌّ وَدَوْلِيٌّ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : دَوْلِيٌّ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ تَنْسِبَ إِلَى المُفْرَدِ ، وَيَقُولُ : دَوْلِيٌّ .
وَفِي الحَقِيقَةِ يَجُوزُ الرَّجْهَانِ (دَوْلِيٌّ) وَ(دَوْلِيٌّ) .
رَاجِعٌ (مَبَاحِثُ أخْلَاقِيَّة) فِي حَرْفِ الخَاءِ .

(٣٤٨) الصَّوَانُ أَوْ الدَّوَلَابُ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الدَّوَلَابِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الصَّوَانِ (بِكسْرِ الصَّادِ وَضَمِّهَا) أَوْ الصَّيَانِ ، وَجَمَعُهَا : (أَصْوَانَةٌ) . وَحُجَّتْهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ (دَوْلَاب) فَارِسِيَّةٌ الأَصْلُ . وَأَنَّ الأَتْرَاقَ يُطْلَقُونَ عَلَى الصَّوَانِ اسْمٌ : دَوْلَابٌ . وَمَعْنَى (دَوْل) بِالفَارِسِيَّةِ : إِثَاءٌ ، وَ (آب) : مَاءٌ . وَلِذَلِكَ عَرَّبَتْ كَلِمَةَ دَوْلَابٌ ، (وَفِي المِصْبَاحِ : فَتَحُ الدَّالُ أَنْصَحَ مِنْ صَمَّتْهَا) ، وَأُطْلِقَتْ عَلَى التَّاعُورَةِ ، أَوْ مَا يُشْبِهُهَا مِمَّا يُسْتَقْفَى بِهِ المَاءُ . وَيُدَارُ الدَّوَلَابُ بِالمَاءِ ، وَإِذَا أُدِيرَ بِالبَقْرِ أَوْ بغيرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ ، فَهُوَ المُنْتَجِنُ ، أَوْ المُنْتَجِنُ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَوْثِقَةٌ . وَيَجْمَعُهَا الصَّحَاحُ وَمَتْنُ اللُّغَةِ عَلَى مَنَاجِيرٍ . قَالَ ابنُ مُفَرِّغٍ : وَإِذَا المُنْتَجِنُ بِاللَّيْلِ حَنَّتْ
حَنَّ قَلْبُ المُنْتَمِ المَحْرُوبِ
أَمَّا مَجْمَعُ اللُّغَةِ المَرْبِيَّةِ القَاهِرِيَّةِ ، فَقَدْ أَجَازَ أَنْ تُطْلَقَ كَلِمَةُ (الدَّوَلَابِ) عَلَى خِرَاطَةِ الثِّيَابِ .

(٣٥٢) صِلَاتٌ دَائِمَةٌ

وَيَقُولُونَ : لَنَا صِلَاتٌ دَائِمَةٌ بِحُلْفَانِنَا . وَالصَّوَابُ : لَنَا صِلَاتٌ دَائِمَةٌ بِحُلْفَانِنَا . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى زِيَادَةِ بَاءِ التَّسْبِيَةِ هُنَا .

(٣٥٣) دَوَى الرَّعْدِ

وَيَقُولُونَ : دَوَى الرَّعْدُ : سَلِمَ لَهُ دَوَىٌّ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ عَنْرَةَ :
طَرَفْتُ دِبَارَ كِنْدَةَ ، وَهِيَ تَدْوِي
دَوَىٌّ الرَّعْدِ مِنْ رَكْضِ الجِبَادِ
وَتُجْمَعُ المَعَاجِمُ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَوَىٌّ تَدْوِيَةٌ .
وَأَرْجَحُ أَنَّ الفِعْلَ (تَدْوَى) فِي بَيْتِ عَنْرَةَ - إِذَا صَحَّتْ نَيْبَتُهُ إِلَيْهِ - كَانَ ضَرُورَةً شِعْرِيَّةً . وَمَعَ ذَلِكَ أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِينَسَا إِجَازَةَ اسْتِعْمَالِ (دَوَى) ، كَمَا أَجَازَتْ المَعَاجِمُ اسْتِعْمَالَ (دَوَى) ؛ لِأَنَّ الأَدْبَاءَ يَسْتَعْمَلُونَ (دَوَى) أَكْثَرَ مِنْ (دَوَى) ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ لَا تَقُولُ إِلا (دَوَى) .

(٣٤٩) تَدَاوَلُوا الأَمْرَ

وَيَقُولُونَ : تَدَاوَلَ القَوْمُ فِي الأَمْرِ ، وَالصَّوَابُ : تَدَاوَلُوا الأَمْرَ ، أَيُّ : أَخَذَهُ هَذَا مَرَّةً ، وَذَلِكَ أُخْرَى .
وَدَاوَلَ كَذَا بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُ مُتَدَاوِلًا ، تَارَةً هُوَ لاءُ وَتَارَةً هُوَ لاءُ .

وَيَقُولُ الغَلَايِينِيُّ : «يُقَاسُ اللُّغَةُ لَا يَأْسَى «دَوَى بَدْوِيٌّ» بِالتَّخْفِيفِ ، وَلَا أَرَى مَا يَمْتَعُ قَبُولَهُ . فَإِنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا «دَوَى» بِالتَّشْدِيدِ إِلا بَعْدَ أَنْ قَالُوا «دَوَى» بِالتَّخْفِيفِ ، ثُمَّ اكْتَفَوْا بِالتَّشْدِيدِ عَنِ المُخَفَّفِ» .

(٣٥٤) أَذْيَارٌ وَذُبُورَةٌ

ولا أنصحُ بموافقةِ الغلايينيِّ على رأيه ، إلا إذا تبناه أحدُ مجاميعنا ؛ لِتَلَا يُحَرِّرَنَا ذَلِكَ إِلَى الْفَوْضَى اللَّغَوِيَّةِ .
وَيُسْتَعْمَلُ الْفِعْلُ (دَوَى) لَصَوْتِ الرَّعْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَصْوَاتِ .
أَمَّا دَوَى الرَّيْحِ فَحَقِيفُهَا ، وَكَذَلِكَ دَوَى النَّحْلِ . وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (دَوَى) :

(١) دَوَى الْفَحْلُ تَدْوِيَةً : إِذَا سَمِعْتَ لَهْدِيهِ دَوِيًّا .

(٢) دَوَى الْكَلْبُ فِي الْأَرْضِ : حَوَمَ فِي الْأَرْضِ كَتَدْوِيمِ الطَّائِرِ فِي السَّمَاءِ .

(٣) دَوَى الطَّائِرُ : دَوَمَ (دَارَ فِي السَّمَاءِ وَلَمْ يُحَرِّكْ جَنَاحِيهِ) .

(٤) دَوَتْ الْأَرْضُ : اِخْتَلَفَ نَبْهَتُهَا (مَجَازٌ) .

(٥) دَوَتْ الْأَرْضُ : كَثُرَ نَبْهَتُهَا .

(٦) دَوَى اللَّبْنُ أَوْ الْمَرْقُ أَوْ نَحْوَهُمَا : عَلَنَهُ الدَّوَايَةُ (تَسَمَّى فِي بِلَادِ الشَّامِ الْقَشِطَةُ) ، فَهَوَ دَاوٍ وَمَلَبَوٍ .

(٧) دَوَى فَلَانًا : أَعْطَاهُ الدَّوَايَةَ .

(٨) دَوَى الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ .

(٩) دَوَى بِالشَّيْءِ : مَرَّبَهُ .

(١٠) دَوَى الطَّعَامُ : كَثُرَ .

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (دَوَى) عَلَى : (أَذْيَارٌ وَذُبُورٌ) . وَالصَّوَابُ : أَذْيَارٌ ، (التَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَالْوَسِيطُ) ، وَذُبُورَةٌ (المصباح وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَالْوَسِيطُ) ، وَصَاحِبُهُ الَّذِي يَسْكُنُهُ وَيَعْمُرُهُ : ذَيَّارٌ ، وَذَيَّرَانِيَّ (عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) .

(٣٥٥) مَدِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : مُدَانٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَدِينٌ . وَفَاتَهُمْ أَنْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَسْمَاءُ الْمَفْعُولِينَ : مَدِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ ، أَيُّ : عَلَيْهِ دَيْنٌ .

وَيَرَى اللِّسَانُ أَنَّ كَلِمَةَ (مَدْيُونٌ) تَمِيمِيَّةٌ . وَيَقُولُ أَبُو مَنْصُورٍ : الْفِعْلُ (أَدَانَ) مَعْنَاهُ :

(١) بَاعَ يَدِينُ :

(٢) صَارَ لَهُ عَلَى النَّاسِ دَيْنٌ . قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ .

أَدَانَ وَأَنْبَأَهُ الْأَدْوُلُونَ

بَانَ الْمُدَانَ مَلِيًّا وَفِي

بابُ الذال

(٣٥٦) الذَّبْحَةُ الْقَلْبِيَّةُ أَوْ الذَّبْحَةُ

وقد جاء في الآية ١٠٧ من سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَيَحْرُغُونَ

لِلذَّقَانِ سَجْدًا ۝

ويقول تاجُ العروس : تقولُ العامَّةُ إنَّ ما يَبْتَسُ عَلَى مُجْتَمَعِ اللَّحْيَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ هُوَ ذَقْنٌ .

ويقولُ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي شِفَاءِ الْعَلِيلِ : إِنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْمَوْلَدِينَ .

ويقولُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي رَبِيعِ الْأَبْرَارِ إِنَّهُ اللَّحْيَةُ فِي كَلَامِ النَّبَطِ ، وَهِيَ جَيْلٌ مِنَ الْعَجَمِ ، وَلَيْسُوا عَرَبًا نَسْتَطِيعُ وَرُودَ مَنَاهِلِهِمْ .

أَمَّا الذَّقْنُ فَهُوَ الشَّيْخُ الْهَيْمُ .

ولم يُوردِ الذَّقْنَ سِوَى مَثْنِ اللَّعَةِ ، الَّذِي أَعْتَقَدُ أَنَّهُ أَخْطَأَ . لِأَنَّهُ عَادَ فَذَكَرَ أَنَّ كَلِمَةَ ذَقْنٌ لَيْسَتْ فَصِيحَةً .

(٣٥٩) ذَقْنُهُ عَرِيضٌ

ويقولون : ذَقْنُهُ عَرِيضَةٌ . وَالصَّوَابُ : ذَقْنُهُ أَوْ ذَقْنُهُ عَرِيضٌ . وَقَدْ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ إِنَّهُ مُذَكَّرٌ لَا غَيْرُ .

(٣٦٠) بِطَاقَةِ سَفَرٍ أَوْ تَذَكُّرَةِ سَفَرٍ

ويُحْطَنُونَ مِنْ يَقُولُ : اشْتَرَى تَذَكُّرَةَ سَفَرٍ إِلَى بَغْدَادَ .

ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اشْتَرَى بِطَاقَةَ سَفَرٍ إِلَى بَغْدَادَ . وَلَكِنْ جَمَعَ الْقَاهِرَةُ وَافَقَ كَمَا يَقُولُ (الْوَسِيطُ) عَلَى اسْتِعْمَالِ (تَذَكُّرَةِ) أَيْضًا .

(٣٥٨) حَلَقَ لِحْيَتَهُ لَا حَلَقَ ذَقْنَهُ

ويقولون : حَلَقَ فَلَانٌ ذَقْنَهُ . وَالصَّوَابُ : حَلَقَ لِحْيَتَهُ . أَمَّا الذَّقْنُ وَالذَّقْنُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ . وَفَقَلَّهَا عَنْهُ (المَحِيطُ وَالتَّاجُ وَمَثَدُ الْقَامُوسِ) وَالذَّقْنُ (الَّذِي أوردَهُ اللُّسَانُ وَالْوَسِيطُ) . فَهُوَ :

مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ مِنْ أَسْفَلِهِمَا .

(٣٦١) تَذَكَارُ

ويقولون في مصدرِ ذَكَرَ الشَّيْءَ : تَذَكَارُ . وَالصَّوَابُ : تَذَكَارُ . كَمَا أوردَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَمَعْنَى ذَكَرَ الشَّيْءَ : تَذَكَّرَهُ بَعْدَ نِسْيَانِهِ .

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : مَاتَ فَلَانٌ بِالذَّبْحَةِ الْقَلْبِيَّةِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الذَّبْحَةُ ، أَوْ الذَّبْحَةُ ، أَوْ الذَّبَّاحُ ، أَوْ الذَّبْحَةُ ، أَوْ الذَّبْحَةُ .

وَلَكِنْ جَمَعَ الْقَاهِرَةُ أَقْرَبَ فِي مُعْجَمِهِ (الْوَسِيطُ) اسْتِعْمَالَ (الذَّبْحَةُ) أَيْضًا لِشِبُوحِ فَتْحِ الذَّالِ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلِكثْرَةِ مَنْ يَمُوتُونَ بِهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ .

(٣٥٧) الذِّرَاعُ الْيُسْرَى أَوْ الْإَيْسَرُ

ويُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : جَرَحَ فَلَانٌ ذِرَاعَهُ الْإَيْسَرَ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَرَحَ فَلَانٌ ذِرَاعَهُ الْيُسْرَى ؛ لِأَنَّ (ذِرَاعٌ) مُؤَنَّثَةٌ ، وَلَا تُذَكَّرُ كَمَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ .

لَكِنْ يَقُولُ الصَّحَّاحُ وَالْأَسَاسُ وَاللُّسَانُ وَالْمَحِيطُ . وَالتَّسَاجُ وَمَثَدُ الْقَامُوسِ وَمَثْنِ اللَّعَةِ وَالْوَسِيطُ : إِنَّ كَلِمَةَ (ذِرَاعٌ) قَدْ تُذَكَّرُ .

وقال سيبويه : سألتُ الخليلَ عن ذِرَاعٍ ، فقال : (ذِرَاعٌ) كثيرٌ في تسميتهم بِهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْجَمْعُ : أذْرَعٌ وَذُرْعَانُ .

ولمَّا كَانَ تَذَكُّيرُ (ذِرَاعٍ) جَائِزًا ، وَلَمَّا كَانَتِ الْعَامَّةُ تُذَكِّرُهُ أَيْضًا ، فَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُ مِنْ تَذَكُّيرِ كَلِمَةِ (ذِرَاعٍ) ، أَكْثَرَ مِنْ تَأْنِيثِهَا لِمَنْ يَرِغَبُ فِي الْإِقْتِرَابِ مِنَ الْعَامَّةِ بِلُغَةٍ صَحِيحَةٍ فَصِيحَةٍ .

(۳۶۵) المِدْوُدُ والمِرْوَدُ

وهناك مصادرٌ أُخْرَى لِلْفِعْلِ (ذَكَرَ) هِيَ : ذَكَرَى ، وَذَكَرَ ، وَذَكَرَهُ .

وَيُسْمَوْنَ مَعْلَفَ الدَّابَّةِ : مَدْوَدًا . وَالصَّوَابُ هُوَ : مِدْوَدٌ .

وَيُسْمَوْنَ الرِّعَاءَ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الرَّادُ : مَرْوَدًا . وَالصَّوَابُ هُوَ :

مِرْوَدٌ .

(۳۶۲) اسْتَذَكَرَ الدَّرْسَ

ويقولون : لَمَّا حَانَ وَقْتُ المَدَاكِرَةِ ذَاكَرَ دَرَسَ الأَدَبِ العَرَبِي .
والصَّوَابُ : لَمَّا حَانَ وَقْتُ الاسْتِذْكَارِ ، اسْتَذَكَرَ دَرَسَ الأَدَبِ العَرَبِي .

وَمِنْ مَعَانِي (اسْتَذَكَرَ) مَا بَأْتِي :

(۱) اسْتَذَكَرَ الشَّيْءَ : تَذَكَّرَهُ .

(۲) اسْتَذَكَرَ الرَّجُلُ : رَبَطَ فِي إِصْبَعِهِ خَيْطًا يَسْتَدْكِرُ بِهِ حَاجَتَهُ .
وَيُسَمَّى الخَيْطُ الرِّيمَةَ . وَفِعْلُهُ : أَرْتَمَ .

(۳) اسْتَذَكَرَ الشَّيْءَ : دَرَسَهُ لِلذِّكْرِ . وَالاسْتِذْكَارُ : الدِّرَاسَةُ لِلحِفْظِ .

(۳۶۳) الذِّمَّةُ وَالدِّمَامُ

ويقولون : فُلَانٌ لَا ذِمَّةَ لَهُ وَلَا دِمَامَ . وَالصَّوَابُ : إِمَّا لَا ذِمَّةَ لَهُ أَوْ لَا دِمَامَ لَهُ ، لِأَنَّ الذِّمَّةَ وَالدِّمَامَ شَيْءٌ وَاحِدٌ . وَمَعْنَاهُمَا :

(۱) العَهْدُ والأَمَانُ والكِفَالَةُ . وَفِي الحَدِيثِ : « السُّلَمِيُّونَ تَنَكَّافُوا دِمَائِهِمْ ، وَاسْمُهُمْ بِلِقَابِهِمْ أَذْنَاهُمْ » . وَجَاءَ فِي الآيَةِ ۱۱ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ لَا يَرْجِعُونَ فِي مَوْئِمٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ (الإِلُّ : الحِلْفُ) .

(۲) الحَقُّ والحُرْمَةُ . وَفِي الحَدِيثِ : « فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مَعْتَمِدًا ، فَقَدْ بَرَّتَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ » .

وَالذِّمَّةُ عِنْدَ الفُقَهَاءِ : مَعْنَى يَصِيرُ الإِنْسَانُ بِهِ أَهْلًا لِرُجُوبِ الحَقِّ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ . يَقُولُونَ : فِي ذِمَّتِي لَكَ كَذَا . وَجَمْعُ الذِّمَّةِ : ذِمَمٌ . وَجَمْعُ الدِّمَامِ : أَدِمَّةٌ .

(۳۶۴) ذَهَلَ عَنْهُ ، ذَهَلَهُ

ويقولون : انذَهَلَ عَن لِقَائِنَا . وَالصَّوَابُ : ذَهَلَ لِقَاءَنَا ، أَوْ ذَهَلَ عَنْهُ ، أَوْ ذَهَلَهُ ، أَوْ ذَهَلَ عَنْهُ يَذْهَلُ ذَهَلًا وَذَهُولًا : تَرَكَهُ عَلَى عَمْدٍ أَوْ نَسِيَهُ لِشُغْلٍ ، كَمَا هُوَ نَصُّ المحْكَمِ لابنِ سَيِّدِهِ .

قال تعالى في الآيَةِ ۲ مِنْ سُورَةِ الحَجِّ فِي وَصْفِ رَلَّةِ السَّاعَةِ : ﴿ يَوْمَ تَرُوتُهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴾ ، أَي : تَسْلُو عَنْ وَلَدِهَا .

(۳۶۷) رَأَيْتُ الأَمِيرَ وَذَوِيهِ

وَيُخَطِّقُ الحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ العَوَاصِ » مَنْ يَقُولُ :

رَأَيْتُ الأَمِيرَ وَذَوِيهِ ، وَيَقُولُ : « إِنَّ العَرَبَ لَمْ تَنْطِقْ بِ (ذِي)

الَّذِي بِمَعْنَى صَاحِبٍ ، إِلَّا مُضَافًا إِلَى اسْمِ جِنْسٍ ، كقولِكَ

ذو مالٍ وذو نوالٍ . فَأَمَّا إِضَافَتُهُ إِلَى الأَعْلَامِ ، أَوْ إِلَى أَسْمَاءِ

(٦) وجاءَ في شرح التسهيل : « ذهب القراء إلى أن إضافة (ذو) إلى العلم قياسية ، وكلامهم يقتضيه لقولهم في الأعلام : المحكيته ، إذا تبيت أو جمعت ، قلت : ذوا وذوو شباب قرأها » .

(٧) أجاز ابن بري أن يضاف (ذو) إلى ما يضاف إليه (صاحب) ، لأنه بمعنى ، وقال : « إنما منعه النحاة إذا كان وصلة للوصف ، فإن لم يكن كذلك ، لم يمتنع ، نحو : رأيت الأمير وذويه ، ورأيت دار زيد » .

(٨) وجاء في التاج ثم في النحو الوافي : « الأمثلة على دخول (ذو) على الأعلام والمضمرات كثيرة في كلام العرب ؛ منها : ذو الخلصة ، و (الخلصة) اسم صم ، و (ذو) كناية عن بيته . ومنها ذو رعين وذو جدني وذو يزين وذو المجاز . وكل هذه أعلام سبقتها (ذو) ، أي : أعلام مصدره بكلمة مستقلة هي : (ذو) .

صفات المشتقة من الأفعال ، فلم يُسمع في كلامهم بحال ، هذا لجن من قال : « صلى الله على نبيه محمد وذويه » .
ولكن :

(٩) قال كعب بن زهير :
صبحنا الخرزجية مرهفات
أباد ذوي أرومتها ذووها
(١٠) وقال الأحمص عبد الله بن محمد :
ولكن رجونا منك مثل الذي به

صرفنا قديماً من ذوبك الأوايل
(١١) وقال آخر :

إنما يصطنع المد روف في الناس ذوهه
(١٢) وجاء في التاج : « جاء من ذي نفسه ، ومن ذات نفسه ، أي : طائفاً » .
(١٣) وجاء في الأثر : لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذوهه .

باب الرأى

(٣٦٨) آلمه رأسه

ويقولون: آلمته رأسه، وبدت رأسه. والصواب: آلمه رأسه، وبدا رأسه؛ لأن (الرأس) كلمة مذكّرة دائماً.

ويقع كثير من أدياء جمهورية مصر العربية في هذا الخط؛ لأنهم يؤنون (الرأس) في لغتهم العامية هناك.

(٣٦٩) الأعضاء الرئيسية

ويقولون: القلب والدماغ والكبد من الأعضاء الرئيسية في الإنسان. والصواب: من الأعضاء الرئيسية، كما جاء في المحكم لابن سيده، والتاج للزبيدي، والطرائف للثعالبي، والإمتاع والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي، ومجمع البحرين للصاغاني، ومفاتيح العلوم للخوارزمي، والوسيط لمجمع القاهرة، ومد القاموس لأدورد لاين.

(٣٧٠) رأسهم يرأسهم رئاسة

ورئاسة ورياسة

ويقولون: فلان يرأس المجلس التيابي. والصواب: فلان يرأس المجلس التيابي. وقد اختلفوا في مصدر هذا الفعل؛ فقال:

(١) ابن الأعرابي: رئاسة.

(٢) وقال الصيحاغ: «رأسهم يرأسهم رياسة»، وهو رئيسهم، ورئيسهم.

(٣) وقال المحكم: رأس برأس ورياسة، وأجاز: رأس عليهم.

(٤) وقال الأساس: «رأست القوم رأسة (مجاز)». ثم استشهد بقوله النخعي بن توكب:

ويوم الكلاب رأستنا الجموع

ضراً ، وجمع بيني منقر

(٥) ثم قال المصباح: «رأس يرأس رأسة: شرف قدره».

(٦) وتلاه اللد، فأورد كل ما قاله من سبقه من أصحاب المعاجم

(٧) وجاء بعده المتن، فقال: «رأس القوم يرأسهم رأسة

فصلهم ورأس عليهم (مجاز)».

(٨) ثم ذكر الوسيط ما جاء في المصباح، وقال: «رأس القوم

يرأسهم، ورأس عليهم رأسة ورياسة: صار رئيسهم».

لذا قل:

رأسهم يرأسهم رأسة ورياسة فهو رئيسهم
ورئيسهم.

(٣٧١) رؤوف، رؤف، رائف، رائف، رؤف

ويقولون: رجل رائف بالناس. ويطلقون اسم (رايف)

على الأبناء، وليس في اللغة العربية (رايف)، بل فيها:

رؤوف ورؤف ورايف ورايف رؤف رؤف.

أما فعله فهو:

رأف الله به يرأف رأفة ورأفا. أو: رأف به يرأف رأفة ورأفا

أو: رؤف به يرؤف رأفة.

ويرى مد القاموس أن فعل (رأف) هو: رؤف، وفعل

(رأف) هو: رأف، وفعل (رأف) هو: رأف. ويرى المعجم

الوسيط أن فعل (رؤوف) هو: رؤف.

قال ابن الأثيري:

فأمنوا ببنيي، لا أبا لكم

ذي خاتم، صاعه الرحمن، مخنوم

(رأف)، رجم بأهل البر يرأفهم

مقرب عند ذي الكرسي، مرحوم

وقال جرير يمدح هشام بن عبد الملك:

اللُّغَةُ ، وَالْمُعْتَمِدُ الرَّسِيطُ بِجَمْعِهَا الْمِرَاةُ عَلَى : مِرَاةٍ وَمِرَايَا .
لِذَا يَصِيحُ أَنْ نَجْمَعَ الْمِرَاةَ عَلَى : مِرَاةٍ وَمِرَايَا .

(٣٧٣) الرُّوْيَةُ وَالرُّوْيَا

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ الْمُنْدَرُ مَنْ يَجْعَلُ الرُّوْيَةَ وَالرُّوْيَا
بِمَعْنَى ، وَيَقُولُ : الرُّوْيَا هِيَ الْحُلْمُ ، مَعْتَمِدًا عَلَى مَا تَقُولُهُ
الْمُعَاجِمُ . وَلَكِنْ الشَّهَابُ الْأَلْوَسِيُّ يَقُولُ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ :
(١) الرُّوْيَا مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ ، كَهَذَا تَأْوِيلُ رُوْيَايَ مِنْ قَبْلُ .
هَذَا أَحَدُ أَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

(٢) الرُّوْيَا وَالرُّوْيَةُ بِمَعْنَى ، فَيَكُونَانِ بَقْطَةً وَمَنَامًا .

(٣) إِنَّ الرُّوْيَةَ عَامَّةٌ ، وَالرُّوْيَا تُحْصَى بِمَا يَكُونُ فِي اللَّيْلِ
وَلَوْ بَقْطَةً . وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْمُتَنَبِّي لِيَدْرِ بْنِ عَمَّارٍ ، وَقَدْ سَامَرَهُ
جُزْأً كَبِيرًا مِنَ اللَّيْلِ :

مَضَى اللَّيْلُ وَالْفَضْلُ الَّذِي لَكَ لَا يَنْصِي

وَرُوْيَاكَ أَحَلَّى فِي الْعُيُونِ مِنَ الْعَمَضِ
(٤) قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرُّوْيَا ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْمَنَامِ ، فَالْعَرَبُ
اسْتَعْمَلَتْهَا فِي الْبَقْطَةِ كَثِيرًا ، فَهُوَ مَجَازٌ مَشْهُورٌ ، كَقَوْلِ
الرَّاعِي :

وَمُسْتَبْنِهِ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ

عَلَى الرَّحْلِ فِي طَخْيَاءِ طُلَسٍ نُجُومُهَا
رَفَعَتْ بِهَا شَتَوِيَّةً عَصَفَتْ لَهَا

صَبًا تَزْدِيهِهَا مِرَّةً وَتَغِيْمُهَا

فَكَبَّرَ لِلرُّوْيَا ، وَهَسَّ فِزَاؤُهُ

وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يَلُومُهَا

(٥) بَرَى أَكْثَرُ الْمُفْسِّرِينَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٠ مِنْ سُورَةِ
الْإِسْرَاءِ ، مُحَاطِبًا سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا ﷺ : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّوْيَا الَّتِي
أُرْنَيْكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ ، إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ مَا رَأَى ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ
بَقْطَةً .

(٣٧٤) رُبٌّ

وَيُحْطَى الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ الْقَوَاصِ » مَنْ يَقُولُ :
رُبًّا مَالِي كَثِيرٌ أَنْفَقْتُهُ ؛ لِأَنَّ (رُبًّا) لِلتَّقْلِيلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يُخْبَرَ بِهَا عَنِ الْمَالِ الْكَثِيرِ . وَلَكِنْ :

(١) الطَّخْيَاءُ : اللَّيْلَةُ الْمُظْلِمَةُ .

تَرَى لِلْمُسْلِمِينَ عَلَيْكَ حَقًّا
كَفَعَلِ الْوَالِدِ (الرُّوْفِ) الرَّحِيمِ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ :

نُطِيعُ نَبِيَّنَا ، وَنُطِيعُ رَبًّا

هُوَ الرَّحْمَنُ كَانَ بِنَا (رُوُوفًا)

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (رُوُوفٍ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَمَانِي مَرَّاتٍ .

(٣٧٢) الْمِرَايُ وَالْمِرَايَا

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْقَوَاصِ : « يَقُولُونَ فِي جَمْعِ مِرَاةٍ :
مِرَايَا ، فَيُؤْمِنُونَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ ، حِينَ
قَالَ :

قُلْتُ لَمَّا سَرَّتْ لِحَيْتُهُ بَعْضَ الْبَلَايَا

فَتِنٌ زَالَتْ ، وَلَكِنْ بَقِيَتْ مِنْهَا بَقَايَا

فَقَبِ الْلِحْيَةِ غَطَّتْ مِنْهُ خَدًّا كَالْمِرَايَا

مَنْ لِعَيْنَيْهِ الَّتِي تَقْسِمُ فِي النَّاسِ الْمَنَايَا

وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ فِيهَا مِرَاةٌ عَلَى وَزْنِ مِرَاعٍ . فَأَمَّا مِرَايَا فَهِيَ جَمْعُ
نَاقَةٍ مَرِيٍّ ، وَهِيَ الَّتِي تَدْرُ إِذَا مَرِيَ صَرَعُهَا . وَقَدْ جُمِعَتْ عَلَى
أَصْلِهَا الَّذِي هُوَ مَرِيَّةٌ ، وَإِنَّمَا حُدِّقَتْ الْهَاءُ مِنْهَا عِنْدَ إِفْرَادِهَا ،
لِكُونِهَا صِفَةً لَا يُشَارِكُهَا الْمَذْكُورُ فِيهَا . »

وَكَانَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ قَدْ سَبَقَ الْحَرِيرِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ ،
فَذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ الْمِرَاةِ : مِرَاةٌ ، وَتَلَاهَا الرَّمَحْشَرِيُّ فَأَيَّدَاهَا فِي
ذَلِكَ .

وَلَكِنْ ابْنُ السِّكِّيتِ ثُمَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ جَمَعَاهَا عَلَى مِرَاةٍ وَمِرَايَا .
وَتَلَاهُمَا تَعَلَّبُ فَحَكَى فِي الْفَصِيحِ أَنَّهُ يُقَالُ ثَلَاثُ مِرَاةٍ ، قَاذَا
كَثُرَتْ فَهِيَ مِرَايَا ، فَردَّدَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْلَهُ .

أَمَّا الْأَزْهَرِيُّ فَقَدْ قَالَ : جَمْعُ الْمِرَاةِ مِرَاةٌ ، وَمَنْ حَوَّلَ الْهَمْزَةَ
قَالَ مِرَايَا . ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ فَفَعَّلَ أَقْوَالَ الْأَزْهَرِيِّ وَالْجَوْهَرِيِّ
وَالرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ .

ثُمَّ جَاءَ الْأَلْوَسِيُّ فَانْتَقَدَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ قَوْلَ تَعَلَّبِ فِي
جَمْعِ الْمِرَاةِ جَمْعَ قَلْبَةٍ وَجَمْعَ كَثْرَةٍ ، وَرَوَى أَنَّ (التَّسْهِيلَ)
جُمِعَتْ فِيهِ الْمِرَاةُ عَلَى مِرَايَا . ثُمَّ قَالَ : وَقَالُوا فِي جَمْعِهَا مِرَايِي ،

وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَمِرَايَا مُعَامَلَةٌ لِلْهَمْزَةِ الْأَصْلِيَّةِ مُعَامَلَةٌ الْعَارِضَةِ .
وَخْتَمَ بِقَوْلِهِ : فَقَدْ ظَهَرَ صِحَّةُ (الْمِرَايَا) نَقْلًا وَعَقْلًا وَتَمَاعَاً
وَقِيَاسًا .

ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَحَاكَى التَّاجَ ، وَكَتَفَى بَعْدَهُ مَنْ

وفي الحديث الشريف : «أما يريد أن يربص بكم الدوائر» . أي : ينتظر دوائر الزمان ومصائبه حتى تطحنكم .
وقال الشاعر :

تربص بها ربب المون لملها
تطلق يومًا ، أو يموت حيلها

أما المعنى الذي يريدونه بقولهم : تربص له ، فصوابه :
كمن له ليوقع به شرًا .

وقد وردت جملة (تربصت لكذا) في مفردات الراغب ،
وأعتقد أن أصلها (تربصت بكذا) ، لأن الراغب لم يذكر - في
مُعظم الأحيان - في مفرداته سوى الغريب الذي ورد في القرآن
الكريم ، وهو ليس فيه (تربص لكذا) .

(٣٧٦) ربيع الآخر

ويقولون : وُلِدَ فلانٌ في ربيعِ الثاني . والصوابُ : وُلِدَ في
شهرِ ربيعِ الآخرِ . وقد التزمت العربُ لفظَ (شهر) قبلَ
(ربيع) ، تمييزًا له عن ربيعِ الفصلِ . وتقولُ : هذا شهرُ
ربيعِ الآخرِ ، ولا تقولُ : هذا شهرُ ربيعِ الثاني .

(٣٧٧) رتل من السيارات

ويقولون عن السيارات التي تسير في صفٍّ مستقيم : رتل
من السيارات . والصوابُ : رتل من السيارات .

(٣٧٨) مزجوجة وأرجوحة

ويخطئون من يقول : مزجوجة ، وهي صحبحة
كالأزجوحة ، والجمع : أرجيج ومراجيح (اللسان ، المصباح ،
القاموس ، التاج ، مد القاموس ، مستندرك المعجمات للدوزي ،
من اللغة ، الوسيط) .

(٣٧٩) عقل راجح

ويقولون : فلان ذو عقل راجح . والصوابُ : ذو عقلٍ
راجح ، أي : كبير . وهو مجازٌ ، وفعله هو : رَجَحَ ،
يَرَجِّحُ (الجم مثلثة الحركات) ، رَجُوحًا ، ورجحانًا ،
ورجحانًا .

(٣٨٠) رجعي أو رجوعي

وتقولون : هذا حاكم رجعي ، وهؤلاء أناس رجعيون .

(١) جاء في الآية ٢ من سورة الحجر : ﴿رَبِّمَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا
لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ .

(٢) وجاء في الحديث : «يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم
القيامة» .

(٣) وقال بشر بن بُرْدٍ :

وحيش كجئح الليل يزحف بالحصى
وبالشوك ، والخطي حمر تعالينه

أي : ورب جيش .
(٤) وقال آخر :

رُبما أوقيت في علمِ
تَرَقَسَنَ ثوبي شمالات

فالآية الكريمة يتضمن معناها الكثرة ، كما جاء في تفسير
الجلالين ، والحديث الشريف مسوق للتخويف ، وبيتُ بشرٍ
يدلُّ على أن لجيش عزمٌ ، وفي البيت الأخير افتخارٌ . ولا
يناسب التقليلُ واحدًا منها .

(٥) وجاء في «مغني اللبيب» : «ليس معنى (رُب) التقليلُ
دائمًا ، بخلافَ الأكثرين ، ولا التكثيرُ دائمًا ، بخلافَ لآينِ
درستويهِ وجماعه ، بل تردُّ للتكثيرِ كثيرًا ، وللتقليلِ قليلًا» .

ومثالُ الدلالة على القلة قولهمُ :
(أ) رُب ميةٍ في أمانةٍ .

(ب) وقولُ الشاعرِ :

رُب شَرِّ تَفِيهِ جَرَّ خَيْرًا تَرْتَجِيهِ
(ج) وقولُ الشاعرِ الآخرِ : أَلَا رُبُّ مَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ

(أراد عيسى وأدم عليهما السلام) .
فإن هذا نرى أن حرف الجرِّ (رُب) يجوزُ استعمالُه للتكثيرِ
وللتقليلِ كليهما .

(٣٧٥) تربص بفلان الشيء

ويقولون : تربص فلانٍ . والصوابُ : تربص بفلانٍ ،
أو تربص بفلان الشيء ، أي : انتظر به خيرًا أو شرًا يصيبه .

قال تعالى في الآية ٥٢ من سورة التوبة : ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا
إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ ، أي : هل تنتظرون أن يقع بنا إلا

إحدى العاقبتين الحسينين ، حسنى النضر ، أو حسنى الشهادة .

وقد جاء الفعل (تربص) في القرآن الكريم سبع مراتٍ أخرى ،
متلوا بالباء .

لا يَرْجُونَ ﴿١١٠﴾ . وجاء في الآية ١١٠ من سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ . وقد وردَ الْفِعْلُ المضارعُ من (رجا) في القرآن الكريم تسع عشرة مرةً أُخْرَى متلواً بمفعول به صريح ، أو مؤولٍ .

واكتفى الصَّحاحُ بقوله : رَجَوْتُ فَلَانًا ، واستشهدَ بقولِ بِشْرِ ، يُخَاطِبُ بِنْتَهُ :

فَرَجِي الْخَيْرَ ، وانتظري إبائي

إذا ما القارِطُ العَمْرِيُّ آبا
ثُمَّ أَوْرَدَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ الْقِسْمَ الثَّانِيَّ مِنَ
الآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ ، المذكورةِ أَيْضًا .
وتلاه الأساسُ فقال : « أَرْجُو مِنَ اللَّهِ الْمَغْفِرَةَ ، وَرَجَوْتُ فِي
وَلَدِي الرَّشْدَ » .

وجاء بعده اللسانُ فَذَكَرَ أَنَّ فِعْلَهُ هُوَ : « رَجَاهُ يَرْجُوهُ رَجْوًا
وَرَجَاءً وَرَجَاوَةً وَرَجَاةً وَرَجَاةً » . « وَرَجِيَهُ وَرَجَاهُ وَارْتَجَاهُ
وَوَرَجَاهُ بِمَعْنَى » .

ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « رَجَوْتُهُ أَرْجُوهُ رُجْوًا (عَلَى فُعُول) ،
وَالأَنَّمُ الرَّجَاءُ . وَرَجِيْتُهُ أَرْجِيهِ لَعْنَةً » .
واكتفى المُنُّ فالوسيطُ بِذِكْرِ (رَجَاهُ) ، ولم يَذْكُرْ أَنَسَا
يَجُوزُ أَنَّ يَقُولَ : رَجَاهُ مِنَ الشَّيْءِ .
لذا قُلْ :

(١) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أَوْ أَرْجُو أَنْ تَصْفَحَ عَنِّي .
و (٢) أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ، أَوْ أَرْجُو مِنْكَ أَنْ تَصْفَحَ
عَنِّي .

(٣٨٣) رَحِيمٌ وَرَحُومٌ

ويخطئون مَنْ يَقُولُ : رَحُومٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
رَحِيمٌ . ولكنَّ اللسانَ وَمُسْتَدْرَكَ التَّاجِ وَمَدَّ الْقَامُوسِ وَمَثَنُ اللَّغَةِ
أجازتْ أَنَّ يَقُولَ : رَحِيمٌ وَرَحُومٌ بِمَعْنَى رَاحِمٍ .

وجاء في اللسانِ وَمُسْتَدْرَكَ التَّاجِ : رَجُلٌ رَحُومٌ وَامْرَأَةٌ رَحُومٌ .
والجَمْعُ : رَحْمٌ . أمَّا جَمْعُ رَحِيمٍ فَهُوَ : رُحَمَاءُ . وقد جاء في
الآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ : ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ
رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ .

(٣٨٤) رَحِمَ عَلَيْهِ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ

وقد اختلفوا في القولِ : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ ، أَمْ : قَوْلُنَا : رَحِمَهُ اللَّهُ

وَالصَّوَابُ : هَذَا حَاكِمٌ رُجْعِيٌّ أَوْ رُجُوعِيٌّ ، نَسْبَةٌ إِلَى مَصْدَرِي
الْفِعْلِ الْأَلْزَمِ (رَجَعَ) ، وَهِيَ : الرَّجْعِيُّ وَالرُّجُوعُ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ الْعَلَقِ : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعِيَّ ﴾
أَمَّا رُجْعِيٌّ فَهِيَ :

(١) نَسْبَةٌ إِلَى الرَّجْعَةِ ، أَيْ : الإِيمَانِ بِالرُّجُوعِ إِلَى الدُّنْيَا
بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَفِي ذَلِكَ الإِيمَانِ تَقَدُّمٌ وَتَجَدُّدٌ ، لَا تَقَهُّرٌ
وَرُجُوعٌ .

(٢) نَسْبَةٌ إِلَى مَصْدَرِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمُتَعَدِّيِّ [رَجَعَهُ يَرْجِعُهُ
رَجْعًا : صَرَفَهُ وَرَدَّهُ] ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ
التَّوْبَةِ : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ . وَلَا يَجُوزُ
هُنَا أَنْ تَنْسِبَ إِلَى الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ هُوَ الْفِعْلُ
الْأَلْزَمُ لِكَيْ يُفِيدَ التَّأَخَّرَ ، وَمَصْدَرُهُ الرَّجُوعُ
وَالرُّجْعِيُّ .

وقد جاء في المُعْجَمِ الْوَسِيطِ : « الرَّجْعِيُّ : مَنْ يَذْهَبُ
مَذْهَبَ سَلْفِهِ وَلَا يُسَافِرُ الزَّمَنَ (مُخَذَّلَةٌ) » . وَلَا نَسْتِطِيعُ الْمُوافَقَةَ
عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ مَجْمَعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ لَمْ يُبَيِّرْ تِلْكَ النِّسْبَةَ ،
فَلَعَلَّهُ أَوْ لَعَلَّ غَيْرَهُ مِنْ مَجَامِينَا يُفْرَسُ ، لِكَيْ تُنْقِصَ
الْأَخْطَاءَ ، الَّتِي نَوْجُهُ إِلَيْهَا انْتِبَاهُ النَّاسِ ، خَطَأً شَائِعًا فِي الْبِلَادِ
الْعَرَبِيَّةِ كَأَنَّهَا .

(٣٨١) رِجَالَاتٌ

ويقولون : هَذَا مِنْ رِجَالَاتِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ . وَالصَّوَابُ :
مِنْ رِجَالَاتِ الْعَرَبِ ؛ وَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ .

وَالرَّجُلُ (وَتَسْكُنُ الْجِيمُ لَعْنَةً ، نَقَلَهَا الصَّاعِقَانِي) عِدَّةُ
جَمْعٍ ، هِيَ : رِجَالٌ ، وَرِجْلَةٌ ، وَأَرَاجِلٌ ، وَرِجْلَةٌ ،
وَمَرَجَلٌ . أمَّا رِجْلَةٌ فَهِيَ اسْمُ جَمْعٍ .
وَيُصَغَّرُ (رَجُلٌ) عَلَى (رَجِيلٌ) قِيَاسًا ، وَعَلَى (رُوَيْجِلٌ)
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

(٣٨٢) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أَرْجُو مِنْكَ

الصَّفْحَ عَنِّي

ويقولون : أَرْجُوكَ الصَّفْحَ عَنِّي . وَالصَّوَابُ : أَرْجُو صَفْحَكَ
عَنِّي ، أَوْ : أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (رَجَا)
يَكْتَفَى بِمَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ
النِّسَاءِ : ﴿ فَإِنَّهُمْ بِالْأَمُونِ كَمَا تَأْمُونُ ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا

الكلمات المذكورة آنفاً .

الشعر : قال مهلهل بن ربيعة التغلبي :

كأنا غدوةً ويني أينا

بجنب عتيرة رحيًا مديرا

عليه . فالصبيدلابي . والفراء ، والزبيدي في التاج ، والفاسي في شرح الدلائل . والفيروزآبادي في المحيط قَالُوا : إِنَّ (تَرَحَّمَ عليه) غيرُ فصِيحةٍ . وزاد الفاسي قوله : إِنَّ قَوْلَنَا : تَرَحَّمَ عليه ، لَحْنٌ .

أما الجوهري في صحاحه ، وابن منظور في لسانه ، والزَّمَخْشَرِيُّ في أساسه ، وجمع القاهرة في وسطه ، وأدورد لابن في مدِّ قاموسه ، والشيخ أحمد رضا في مَنْ لَعْنِهِ ، فيجوزون لنا أَنْ نقول : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ . وكلُّهم يوافقون على أَنْ نقول : رَحِمَ عَلَيْهِ .

لذا أرى أَنْ استعمالَ الفعل (رَحَّمَ عليه) أَتْلَعُ ؛ لِقَوْرِهِ بإجماعِ آراءِ علماء اللُّغَةِ ، ولأنَّ عَدَدَ حروفِهِ يَقِلُّ حرفًا عن أَحْرَفِ الفعلِ (تَرَحَّمَ) ، وفي الإيجازِ بلاغةٌ . ولا يجوزُ أَنْ يُحْطَأَ مَنْ يَقولُ : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ .

(٣٨٥) أَرْحَاءُ وَأَرْحٍ وَأَرْحِي وَأَرْحِيَّةٌ

ويُحْطَى الحَرِيرِيُّ في كتابِهِ «دَرَّةُ الغَوَاصِ» مَنْ يَجْمَعُ الرَّحِيَّ عَلَى أَرْحِيَّةٍ ، ويقولُ : إِنَّ جَمْعَهَا عَلَى أَرْحَاءٍ هُوَ الصَّوَابُ .

وخلاصةً ما جاء في الصِّحاحِ والأساسِ ومختارِ الصِّحاحِ واللِّسانِ والمصباحِ المنيرِ والمحيطِ والتَّاجِ وكشَفِ الطَّرَةِ ومدِّ القاموسِ ومَنْ اللُّغَةِ ، وما قاله أبو حاتمِ وابنُ الأَنْبارِيِّ والزَّجَّاجُ وابنُ السِّكِّيتِ :

المعنى : الطَّاحُونَ ، أو حَجَرُهَا المُسْتَدِيرُ ، أو الحَجَرُ العَظِيمُ ، وهي مؤنثةٌ .

كتابُهَا : الرَّحِيَّ أو الرَّحَا أو الرَّحَاءُ .

مُتَّاهَا : الرَّحِيَّ : الرَّحِيَّانِ ، الرَّحَا : الرَّحَوَانِ ، الرَّحَاءُ : الرَّحَاءَانِ .

جَمْعُهَا : أَرْحَاءُ (كثيرًا) ، وَأَرْحٍ وَرُحِيٍّ وَرُحِيٍّ وَرُحِيٍّ وَأَرْحِيٍّ وَأَرْحِيَّةٌ (نادراً) .

ولم يوافق على (أَرْحِيَّةٍ) : أبو حاتمِ وابنُ الأَنْبارِيِّ والزَّجَّاجُ وابنُ السِّكِّيتِ .

تَصْغِيرُهَا : رُحِيَّةٌ .

الْخِلاصَةُ : إِخْتَرْتُ لِكِتَابَيْهَا وَتَنَبَّيْتُهَا وَجَمَعْتُهَا مَا يَرُوقُكَ مِنْ

(٣٨٦) أَقَامَ زَمَنًا قَصِيرًا لَا رَدْحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ

ويقولون : أقام فلان بيننا رَدْحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ . والصَّوَابُ :

أَقَامَ بَيْنَنَا زَمَنًا قَصِيرًا ، لِأَنَّ الرَّدْحَ هُوَ المُدَّةُ الطَّرِيْلَةُ . يُقالُ : أَقَامَ رَدْحًا مِنَ الدَّهْرِ ، أَي : طويلاً .

(٣٨٧) تَرَدَّدَ إِلَى المَكْتَبَةِ

ويقولون : تَرَدَّدَ عَلَى المَكْتَبَةِ . والصَّوَابُ : تَرَدَّدَ إِلَيْهَا . أَي : جَاءَهَا المَرَّةَ بَعْدَ الأُخْرَى .

وقد جاء في الأساسِ : « هُوَ يَتَرَدَّدُ بِالغَدَوَاتِ إِلَى مَجَالِسِ العِلْمِ ، وَيَخْتَلِفُ إِلَيْهَا » . وقال المصباحُ : « تَرَدَّدْتُ إِلَى فلانٍ : رَجَعْتُ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى » .

(راجع مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٨٨) رَدَّهُ إِلَى مَنْزِلِهِ

ويقولون : رَدَّهُ لِمَنْزِلِهِ . والصَّوَابُ : رَدَّهُ إِلَى مَنْزِلِهِ . جاء في الآيَةِ ٥٨ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .

وفي الآيَةِ ٧٠ مِنْ سُورَةِ النُّحْلِ : « وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّ إِلَى أَرْدَلِ العُمرِ ﴾ .

(راجع مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٨٩) رَدَدْتُ عَلَى فلانٍ قَوْلَهُ

ويقولون : رَدَدْتُ عَلَى قَوْلِ فلانٍ . والصَّوَابُ : رَدَدْتُ عَلَى فلانٍ قَوْلَهُ ، لِأَنَّكَ لا تُرَدُّ عَلَى القَوْلِ ، فالقَوْلُ لا عَقْلَ لَهُ حَتَّى تُرَدَّ عَلَيْهِ ، بل تُرَدُّ عَلَى القائِلِ ما قالَهُ .

ذَكَرَ نَهْجُ البِلاغَةِ كتابًا للإمامِ عَلِيِّ بْنِ الحارثِ الأَعْمُورِ الهمدانيِّ ، جاء فيه : « ولا تُرَدُّ عَلَى النَّاسِ كُلِّ ما حَدَّثْتُكَ بِهِ ، فَكفَى بِذلك جَهْلًا » .

(٣٩٠) الأَرزُ وَالرُّزُ

ويُحْطَطُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (رُزُ) بَدَلًا مِنْ أَرزُ ، وَكِلْتَا

أَمَّا : (١) أَرْسَلَهُ بِرِسَالَةٍ ، فَتَعْنِي : بَعَثَهُ لِيُؤَدِّيَهَا .

(٢) أَرْسَلَهُ عَلَى كَذَا : سَلَطَهُ .

(٣) أَرْسَلَ الشَّيْءَ مِنْ يَدِهِ : أَطْلَقَهُ .

(٤) أَرْسَلَ الخَيْلَ فِي الفَارِقِ والمَيْدَانِ : أَطْلَقَ لها الأَعِنَّةَ .

(٥) أَرْسَلَ اللهُ فَلَانًا عَنْ يَدِهِ (مَجَاز) : خَدَلَهُ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٩٧) فَقَدَ عَقْلَهُ أَوْ رُشْدَهُ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : أُصِيبَ بِالجُنُونِ فَقَدَ رُشْدَهُ . وَيَرُونَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُصِيبَ بِالجُنُونِ فَقَدَ عَقْلَهُ ، أَوْ لَبَّهُ ، أَوْ حِجَاهُ ، أَوْ نُهَاهُ ، أَوْ نُهَيْتَهُ . وَحِجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ المَعَاجِمَ تَقُولُ : الرُّشْدُ هُوَ نَيْضُ النِّعَى وَالضَّلَالُ ، أَوْ : هُوَ الاستِقَامَةُ عَلَى طَرِيقِ الحَقِّ مَعَ تَصَلُّبٍ فِيهِ .

وَيَسْتَشْهَدُونَ بِالأَيَةِ ٢٥ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ ، الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ، قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الجَلالِينَ : « أَيُّ : ظَهَرَ بِالأَيَاتِ البَيِّنَاتِ أَنَّ الإِيمَانَ رُشْدٌ ، وَالكُفْرَ غَيٌّ » . وَالعَيُّ هُوَ الضَّلَالُ : وَيَسْتَشْهَدُونَ أَيْضًا بِخَمْسِ آيَاتٍ أُخْرَى ، جَاءَتْ فِيهَا كَلِمَةُ الرُّشْدِ نَقِيضَ العَيِّ .

وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي التَّاجِ فِي مَادَّةِ (أَنْس) : « وَأَنْسَ الشَّيْءَ : عَلِمَهُ ، يُقَالُ : أَنْسْتُ مِنْهُ رُشْدًا ، أَيُّ : عَلِمْتُهُ . وَفِي الحَدِيثِ : « حَتَّى تُوْنِسَ مِنْهُ الرُّشْدُ » . أَيُّ : تَعَلَّمَ مِنْهُ كِمَالَ العَقْلِ ، وَسَدَادَ الفِعْلِ ، وَحَسْنَ التَّصَرُّفِ » .

وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ الرُّشْدَ يَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ العَقْلَ أَيْضًا .

أَمَّا (الرُّشْدُ) فِي القَانُونِ ، فَقَدْ قَالَ الوَسِيطُ : « هُوَ السِّنُّ الَّتِي إِذَا بَلَغَهَا المَرْءُ ، اسْتَقَلَّ بِتَصَرُّفَاتِهِ ، وَهِيَ الآنَ : الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ » .

(٣٩٨) إِتَهَمَ بِالرِّشْوَةِ

وَيَقُولُونَ : إِتَهَمَ فَلَانٌ بِالرِّشْوَى . وَالصَّوَابُ : إِتَهَمَ بِالرِّشْوَةِ (بِنتليث حركة الزاء) . وَالفعل هُوَ : رَشَاهُ بِرِشْوَةٍ رُشْوًا . وَمَعْنَاهُ :

(١) رَشَا فَلَانًا : أَعْطَاهُ رِشْوَةً . وَالرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِإِطْلَالِ حَقِّ

لِكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٍ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ رِشْوَةٍ ، لِأَنَّهَا أَقْلُ مَرْوُفًا ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ تَلْفِظُ بِهَا .

وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا : أَرَزُّ ، وَأَرَزُّ ، وَأَرَزُّ ، وَأَرَزُّ ، وَأَرَزُّ .

(٣٩٩) رَزَقَهُ المَالُ

وَيَقُولُونَ : رَزَقَهُ اللهُ بِالمَالِ . وَالصَّوَابُ : رَزَقَهُ اللهُ المَالُ . جَاءَ فِي الآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ ﴾ .

(٣٩٢) الرِّزْمَةُ أَوْ الرِّزْمَةُ

وَيَقُولُونَ عَمَّا يُجْمَعُ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ : هَذِهِ رِزْمَةٌ ، مِثْلُ : رِزْمَةِ الثِّيَابِ ، وَرِزْمَةِ الورقِ وَأَمْثَلِهَا . وَالصَّوَابُ : هَذِهِ رِزْمَةٌ . لَجْمَعُ : رِزْمٌ . وَيُجِيزُ المَطْرِزِيُّ فِي المَغْرِبِ أَنْ تَقُولَ : رِزْمَةٌ أَيْضًا .

(٣٩٣) فَنَاءَ رِزَانٍ

وَيَقُولُونَ : فَنَى رِزِينٌ ، أَيُّ : وَقَوَّرَ ، وَفَنَاءَ رِزِينَةٌ . وَالصَّوَابُ : فَنَاءَ رِزَانٍ . وَكِلَا رِزِينٍ وَرِزَانٍ (مَجَاز) .

(٣٩٤) أَرَسَخَ قَدَمَيْهِ

وَيَقُولُونَ : رَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّخْوِ . وَالصَّوَابُ : أَرَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّخْوِ إِسْخَاخًا (مَجَاز) ، أَيُّ : تَنَبَّهَمَا (الجَمْعُ لِلرِّمَاطِي ، لِقَامُوسٍ ، وَالتَّاجِ ، وَالمُنِّ ، وَالوَسِيطِ) .

(٣٩٥) شِرَاسٌ وَإِشْرَاسٌ لَا رِشْرَاسٌ

وَيُسَمُّونَ أَفْضَلَ دِبَاقِ الأَسَاكِفَةِ (رِشْرَاسًا) ، وَالصَّوَابُ : شِرَاسٌ ، وَيَقُولُونَ التَّاجُ إِنَّ الأَطْيَاءَ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ اسْمَ (إِشْرَاسٍ) . فَكَمَا أوردَ المَعْتَمِدُ الوَسِيطُ الكَلِمَتَيْنِ مَعًا ، وَقَالَ إِنَّ العَامَّةَ تُطْلِقُ عَلَى شِرَاسٍ اسْمَ (رِشْرَاسٍ) .

(٣٩٦) أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا

وَيَقُولُونَ : أَرْسَلَ لَهُ مَالًا . وَالصَّوَابُ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا . جَاءَ فِي الآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ : ﴿ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ سُلَاطِمًا ﴾ .

(٤٠٢) عَنَا لِمَشِيَّتِهِ لَا رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ

ويقولون : رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ . والصَّوَابُ : عَنَا لِمَشِيَّتِهِ
أَوْ خَضَعَ لَهَا ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي رَضَخَ مَا بَأَى :

- (١) رَضَخَ لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ .
- (٢) رَضَخَ النَّوَى وَالْحَصَى وَغِيْرَهَا مِنَ الْبَابِ : كَسَرَهَا .
- (٣) رَضَخَ بِهِ الْأَرْضَ : أَلْقَاهُ عَلَيْهَا بِعُنْفٍ .
- (٤) رَضَخَتِ التِّيْسُ : أَخَذَتْ فِي الطَّحاحِ ، فَشَدَّخَتْ رُوسَهَا .

(٤٠٣) الْمُرْضِعُ وَالْمُرْضِعَةُ

إِذَا رَأَى النَّاسَ امْرَأَةً فِي الشَّارِعِ ، قَالُوا : (مُرْضِعَةٌ)
كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرَضِعُهُ فِي الْبَيْتِ . وَيَقُولُ مُعْظَمُ أَيْمَةِ اللُّغَةِ إِنَّهَا
خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ نَقْلَ : (مُرْضِعٌ) . وَلَا يُجِزُونَ أَنْ تَقُولَ
عَنِ الْأُمِّ ذَاتِ الطِّفْلِ الرُّضِيعَ : هَذِهِ مُرْضِعَةٌ ، إِلَّا عِنْدَمَا تَكُونُ
حَلَمَةً تُدْنِيهَا فِي فَمِ طِفْلِهَا .

وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فِي الْآيَةِ ٢ :
سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ يَوْمَ تَرَوْهَا ، تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا
أَرْضَعَتْ ﴾ ، أَيْ : الَّتِي تَكُونُ فِي حَالَةِ إِرْضَاعِ طَائِفَةٍ ، تَنْلُكُ
وَلَدَهَا تُدْنِيهَا . وَلَوْ قَالَ : «مُرْضِعٌ» بِحَذْفِ التَّاءِ ، لَكَ
الْمُرَادُ : الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا وَمِنْ غَرَائِزِهَا الْإِرْضَاعُ ، لَا أَنَّهَا تُمَارِسُ
وَقْتُ التَّكْلُمِ فِعْلًا ، أَوْ فِي وَقْتٍ مُحَدَّدٍ مَعَيَّنٍ .
وَيُجِزُونَ نَحْوَهُ آخَرُونَ أَنْ تَحْذِفَ التَّاءُ اسْتِحْسَانًا مِنْ كَلِمَةِ

«مُرْضِعٌ» إِنْ أُرِيدَ بِهَا الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا ، وَبِمُقْتَضَى طَبِيعَتِهَا
الْجَسْمِيَّةِ أَنْ تَكُونَ صَالِحَةً لِلْإِرْضَاعِ ، وَلَوْ لَمْ تَرَاوُلْهُ فِعْلًا
وَكَذَا الْمَرَأَةُ الْمُنْسُوبَةُ لِلْإِرْضَاعِ ؛ كَالَّتِي تَتَّخِذُهُ حِرْفَةً ،
تَشْتَهَرُ بِهِ ، وَيُجِزُونَ أَنْ تَقُولَ : «مُرْضِعَةٌ» أَيْضًا . وَلَكِنْ حَذَفَ
التَّاءَ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ أَقْوَى وَأَبْلَغُ .

وَلَا يَرَى (المعجم الوسيط) بأسًا بِأَنْ تَنْطَلِقَ كَلِمَتِي : الْمُرْضِعِ
وَالْمُرْضِعَةِ عَلَى الْأُمِّ الَّتِي لَهَا رَضِيعٌ فِي كِلْتَا حَالَيْ إِرْضَاعِهِ ، أَوْ كَمَا
عَنِ الرِّضَاعَةِ .

(٤٠٤) الرَّعَاعُ وَالرُّعَاعُ

ويقولون : فُلَانٌ مِنَ الرَّعَاعِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ عَلَى
فَتْحِ الرَّاءِ ، أَيْ : فُلَانٌ مِنَ الرَّعَاعِ ، وَهَمْ : سِقْلَةُ النَّاسِ

أَوْ إِخْفَاقِ بَاطِلٍ . وَجَمَعُهَا : رَشَى وَرَشَى .
(٢) رَشَا الْفَرخُ : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ لِتَرْقُوهُ .
(٣٩٩) سِيَاهٌ مَرِيضَةٌ أَوْ رَائِشَةٌ

ويقولون : حَمَلَ سِيَاهَهُ الرَّاشِيَةَ وَذَهَبَ إِلَى الْغَابَةِ . وَالصَّوَابُ :
حَمَلَ سِيَاهَهُ الْمَرِيضَةَ أَوْ الرَّائِشَةَ . أَيْ : السِّيَاهَ الَّتِي رُكِبَ عَلَيْهَا
الرِّيشُ .

أَمَّا الرَّاشِيَةُ فَهِيَ مَوْتَةُ الرَّاشِيِ ، وَهِيَ الَّتِي يُعْطَى الرِّيشُ
(مُتَلِّئَةُ الرَّاءِ) . وَالسَّمِيرُ بَيْنَ الرَّاشِيِ وَالْمُرْتَشِيِ يُسَمَّى
رَائِشًا . وَفِي الْحَدِيثِ : «لَعَنَّ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
وَالرَّائِشَ» .

(٤٠٠) أَرَضَدَ مَالًا ، رَضَدَ مَالًا

ويقولون : رَضَدَتِ الْحُكُومَةُ مِائِينَ دِينَارٍ لِتَعْبِيدِ الطَّرِيقَاتِ .
وَالصَّوَابُ : أَرَضَدَتِ الْحُكُومَةُ مِئْلَعًا كَذَا ... أَيْ : أَعَدَّتْ
لِتَعْبِيدِ الطَّرِيقَاتِ مِائِينَ دِينَارٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : «إِنِّي أَرَضَدُهُ
لِدَيْنٍ عَلَيَّ» . وَقَدْ ذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)
عَنْ أَبِيهِ : مَا خَلَّفَ مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا ثَلَاثَ مِئَةٍ ذَرَاهِمٍ كَانَ أَرَضَدَهَا
لِشِرَاءِ خَادِمٍ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (أَرَضَدَ) :

- (١) أَرَضَدَ الْحِسَابَ : أَطَهَّرَهُ وَأَخْصَاهُ .
- (٢) أَرَضَدَ الرَّقِيبَ : نَصَبَهُ فِي الطَّرِيقِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٨ مِنْ
سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿وَإِرْضَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ
قَبْلُ﴾ .

(٣) أَرَضَدَ لَهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا (مَجَازٌ) : كَافَاهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ رَضَدَ يَرَضُدُ رَضْدًا وَرَضْدًا ، فَمَعْنَاهُ :

- (١) رَضَدَهُ : قَدَّمَ لَهُ عَلَى طَرِيقِهِ لِيُوقِعَ بِهِ .
 - (٢) رَضَدَهُ : رَدَّهَ . يُقَالُ : رَضَدَ النِّجْمَ .
- أَجَازَتْ لَجْنَةُ الْأَسَالِيبِ فِي مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

رَضَدَ مَالًا أَيْضًا .

(٤٠١) الرُّصَافِيُّ

ويقولون : إِنَّ اسْمَ الشَّاعِرِ الْعِرَاقِيِّ الْكَبِيرِ هُوَ مَعْرُوفُ
الرُّصَافِيِّ . وَالصَّوَابُ : مَعْرُوفُ الرُّصَافِيِّ ، نِسْبَةً إِلَى الرُّصَافَةِ ،
أَحَدِ شَطْرَيْ بَغْدَادَ اللَّذَيْنِ يَفْصِلُهُمَا نَهْرٌ دِجْلَةٌ ، وَالكَرْخُ هُوَ
شَطْرُ بَغْدَادِ الْآخَرِ . وَتَقُولُ الْمَعَاجِمُ : إِنَّ الرُّصَافَةَ مَحَلَّةٌ
بِبَغْدَادَ .

وَعَوَّاهُمْ . وفي الحديث : «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَعَاكَ النَّاسُ» .

ولكن أبا منصور الأزهري ، صاحب كتاب «التهديب» ، قرأ بِحَطِّ شَمْرِ بْنِ حَمْدُونِ ، المتوفى سنة ٢٥٥ هـ : «الرَّعَاغُ - كالرَّجَاج - مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الْأَرْدَالُ الضُّعْفَاءُ ، وَهُمْ الَّذِينَ إِذَا فَرَعُوا طَارُوا» .

وأجاز (مد القاموس) و (الوسيط) فتح الراء في (رعاع) وضمها .

وأنا أنصح باستعمال (الرَّعَاع) بفتح الراء وضمها ، لأنَّ شَمْرَ بْنَ حَمْدُونِ مِنْ أَشْهَرِ أَدْبَاءِ هَرَاةَ (بِخُرَاسَانَ) وَعُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِيهَا ، قَالَ بَضَمَ الرَّاءَ ، وَلأنَّ المَدَّ وَالوَسِيطَ أَجَازَا فَتَحَ الرَّاءَ وَضَمَّهَا ، وَلأنَّ العَامَّةَ فِي البِلَادِ العَرَبِيَّةِ الكَثِيرَةِ ، الَّتِي زُرُّهَا ، نَضَمَ الرَّاءَ ، وَلأنَّنا نَزِيلٌ بِذَلِكَ قِشَّةٌ أُخْرَى مِنَ العِبِّ الثَّقِيلِ ، الَّذِي تَرَكَ لَنَا أَسْلَافُنَا ، الَّذِينَ سَلَخَ جُلُّ عُلَمَائِهِمْ أَعْمَارَهُمْ بَيْنَ الكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ .

أما مُرَدُّ (رَعَاع) فهو : (رَعَاعَةٌ) .

(٤٠٥) رَعْبِي وَأَرَعْبِي

ويقولون : زَارَ الأَسَدُ فَرَعْبِي . وقد حَذَرَ (ابن الأعرابي) في نواذيره ، و (تَلَبَّ) في الفصح ، و (الجوهري) في الصِّحَاحِ ، و (ابن منظور) في لسانِ العَرَبِ ، و (الرَّيْسِي) في تاج العروس ؛ هَوْلَاءُ جَبِيماً حَذَرُوا مِنْ اسْتِعْمَالِ الفِعْلِ (أَرَعَبَ) ، وَقَالُوا : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَعْبَةٌ يَرَعْبُهُ رَعْبًا ، وَرَعْبًا ، فَهُوَ : مَرَعُوبٌ وَرَعِيْبٌ .

ولكن :

جاء في حاشية المحيط للفيروزآبادي أن بعضهم جوز الفعل (أَرَعَبَ) . وجاء في معجم من اللغاة ، للشيخ أحمد رضا ، عضو المجتمع العلمي العربي بدمشق : لا تقل أَرَعَبَهُ ، أو هي لغة قليلة .

وأجاز المصباح ، وابن طلحة الأشبلي ، وابن هشام اللخمي ، وأدوارد لابن ، والوسيط : رَعْبَةٌ وَأَرَعْبَةٌ .

وأنا أضم صوتي إلى من يُجيزون استعمال الفعلين (رَعَبَ وَأَرَعَبَ) ؛ لأنَّ العَامَّةَ لا تَسْتَعْمِلُ إِلَّا الفِعْلَ (أَرَعَبَ) ، واسم الفاعل (مَرَعِب) . أما اسم الفاعل من رَعَبَ فَهُوَ :

رَاعِب .

(٤٠٦) اسْتَوْقَفْتُهُ أَوْ اسْتَرَعَتَ نَظْرَهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَرَعَتَ نَظْرَهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَوْقَفْتُهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (اسْتَرَعَى) ، مِنْ مَعَانِيهِ :

(١) اسْتَرَعَى فُلَانًا مَاشِيَتَهُ : طَلَبَ أَنْ يَرَعَاهَا لَهُ . يُقَالُ : اسْتَرَعَاهُ مَاشِيَتَهُ فَرَعَاهَا . وفي المثل : مَنْ اسْتَرَعَى الذَّنْبَ فَقَدْ ظَلَمَ . أَي : مَنْ اتَّخَمَ حَائِنًا فَقَدْ وَصَعَ الأَمَانَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا .

(٢) اسْتَرَعَاهُ إِيَّاهُ : اسْتَحْفَظَهُ ، أَي : طَلَبَ مِنْهُ حِفْظَهُ ، (مَجَاز) .

ولكن الحريري في الصفحتين ٣٠٢ و ٤٩٩ من مقاماته ، والمعجم الوسيط ومد القاموس يُجيزون أن نقول : اسْتَرَعَى فُلَانٌ الأَنْظَارَ أَوْ الأَسْمَاعَ ، أَي : اسْتَدْعَى الاِنْتِظَارَ أَوْ الإِصْفَاءَ .

(٤٠٧) شَيْءٌ مَرَعُوبٌ فِيهِ وَمَرَعُوبٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : شَيْءٌ مَرَعُوبٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَيْءٌ مَرَعُوبٌ فِيهِ .

ولكن :

(١) المِصْبَاحُ يَقُولُ : رَعِبَ فِيهِ وَرَعْبُهُ : أَرَادَهُ . يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ أَيْضًا . (٢) ويقول التاج نقلًا عن المصباح : رَعْبُهُ ، أَي : مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ .

(٣) وَيَقُولُ مَدُّ القَامُوسِ مَا جَاءَ فِي المِصْبَاحِ وَالتَّاجِ .

(٤) ويقول المختار : رَعِبَ فِيهِ : أَرَادَهُ . و (رَعْبُهُ) أَيْضًا .

أما فعله فهو : رَعِبَ يَرَعِبُ رَعْبًا وَرَعْبَةً وَرَعْبِي وَرَعْبًا .

ومن معاني الفعل رَعِبَ :

(أ) رَعِبَ عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ مُتَعَدِّيًا ، وَزَهَدَ فِيهِ وَلَمْ يُرِدْهُ .

(ب) رَعِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُ : رَأَى لِنَفْسِهِ عَلَيْهِ فَضْلًا .

(ج) رَعِبَ بِفُلَانٍ عَنِ الأَمْرِ : كَرِهَهُ لَهُ ، وَزَهَدَ لَهُ فِيهِ .

(٤٠٨) أَحِبُّهُ عَلَى كُرْهِهِ لِي

(لا) أَحِبُّهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي

ويقولون : أَحِبُّهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي . وهي ترجمة حرفية

in spite of الإنكليزية . والصَّوَابُ : أُجِبُهُ عَلَى كَرْهِي لِي ، أَوْ مَعَ كَرْهِي لِي ؛ لِأَنَّا نَحِبُّ رَغْمَ الْإِنْسَانِ لَا رَغْمَ الْكُرْهُ .

ونقولُ : رَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : (١) قَسَرَهُ .

: (٢) كَرِهَهُ .

وَرَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : كَرِهَهُ .

وَالرَّغْمُ وَالرُّغْمُ وَالرَّغْمُ :

(١) الْكُرْهُ . تَقُولُ : فَعَلْتُ ذَلِكَ عَلَى رُغْمِي ، أَيْ : عَلَى كُرْهِ مِنِّي .

(٢) الرَّغْمُ : التُّرَابُ .

(٣) الرَّغْمُ : الْفَسْرُ .

(٤) الرَّغْمُ : الدُّلُّ .

(٤١١) تَرَفَّعَ الْمُحَامِيَانِ إِلَى الْقَاضِي

ويقولونُ : تَرَفَّعَ الْمُحَامِيَانِ إِلَى الْقَاضِي . أَيْ : رَفَعَ إِلَيْهِ قِصَّتَهُ ، أَوْ رَفِيعَتَهُ (الرَّفِيعَةُ هِيَ مَا تَسْمِيهِ الْعَامَّةُ عَرِيضَةً أَوْ اسْتِدْعَاءً) . وَالصَّوَابُ : تَرَفَّعَ الْمُحَامِيَانِ ، أَوْ الْخَصْمَانِ ، أَوْ الْخُصُومُ إِلَى الْقَاضِي ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ الَّتِي عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلَ) مِثْلُ : (تَرَفَّعَ) ، هِيَ أَفْعَالٌ تَمْتَنِّي الْمَشَارَكَةَ .

(٤١٢) أَصْحَبْتُهُ فَلَانًا لَا أَرْفَقْتُهُ بِفَلَانٍ

ويقولونُ : أَزْفَقْتُ فَلَانًا بِفَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَصْحَبْتُهُ فَلَانًا . أَوْ : جَعَلْتُ فَلَانًا بِرِافِقَتِهِ ، أَوْ جَعَلْتُهُ رَفِيقًا لَهُ ، أَوْ فِي رُفْقَتِهِ .

وللفعل (أَزْفَقَ) مَعْنَايَانِ :

(١) أَرْفَقَهُ : نَفَعَهُ .

(٢) أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ ، أَوْ تَرَفَّقَ بِهِ : لَطَفَ وَلَمْ يَغْتَفِ .

(٤١٣) رُفْقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَجْمَعُ رَفِيقَ عَلَى رِفَاقٍ ؛ لِأَنَّ جُلَّ مَعَاجِمِنَا تَقُولُ إِنَّ الْجَمْعَ هُوَ : رُفْقَاءُ وَرَفِيقٌ . (يُطْلَقُ رَفِيقٌ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ) ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٨ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ .

هَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ ، وَلَكِنْ فَاتَهُمْ مَا بَأْتِي :

(١) أَنَّ الرِّفَاقَ هِيَ جَمْعُ رُفْقَةٍ (الْمَثَلَةُ الرِّاءِ) ، الَّتِي تُجْمَعُ عَلَى رِفَاقٍ وَرَفِيقٍ وَرَفِيقٍ وَأَرِفَاقٍ .

(٢) أَنَّ الْجَمْعَ (رِفَاقٍ) هُوَ أَحَدُ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ الْقِيَاسِيَّةِ ؛ لِأَنَّ

مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فِعَالٍ) :

(أ) إِذَا كَانَ وَصْفًا .

(ب) إِذَا كَانَتْ لَامُهُ صَحِيحَةً (غَيْرَ مُعْتَلَّةٍ) .

(ج) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) .

(د) إِذَا كَانَ غَيْرَ مُضَعَّفٍ .

وهذه الشروط الأربعة متوافرة في كلمة (رَفِيقٍ) . وَجُلُّ

(٤١٠) سَرَّحَهُ لَا رَفَّتَهُ

ويقولونُ : رَفَّتَتِ الْحُكُومَةُ فَلَانًا مِنْ خِدْمَتِهَا . وَالصَّوَابُ : سَرَّحْتُهُ ، أَوْ عَزَلْتُهُ ؛ لِأَنَّ (المُعْجَمَ الوَسِيطَ) يَقُولُ : إِنَّ (رَفَّتَهُ)

(٤١٧) الرَّقْمُ (٧)

ويقولون : الرَّقْمُ (٧) أو (٨) . والصَّوَابُ : الرَّقْمُ . ويُقصدُ بالرَّقْمِ هنا : ما يُطلقُهُ الحسَابيون على علاماتِ الأعدادِ ، وهي من واحدٍ إلى تسعةٍ ، ويتناولُ الصِّفْرُ أيضًا . ويُقالُ لها الأرقامُ الهنديةُ . وقد أُطلقَ بجمعِ دِمَشْقٍ في الجدولِ (١٨) ، كلمةُ (رقم) على علاماتِ الأعدادِ هذه .

أما الرَّقْمُ فهو :

- (١) لونُ الأرقمِ ، وهو من أحبِّتِ الحَبَاتِ .
- (٢) الذاهيةُ .

(٣) موضعٌ كانت تُعملُ فيه النَّصَالُ .

(٤١٨) رَكَنٌ إِلَيْهِ

ويقولون : أَرَكَنَ إِلَيْهِ . والصَّوَابُ : رَكَنَ إِلَيْهِ يَرُكِنُ وَيَرُكِنُ وَرَكَنَ يَرُكِنُ وَيَرُكِنُ رُكُونًا وَرَكَانَةً وَرَكَانِيَةً : مالٌ إِلَيْهِ وَسَكَنَ واطمأنَّ . جاءَ في الآيةِ ١١٤ من سُورَةِ هُودٍ قولُهُ تعالى : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ .
وقال الزَّمَخْشَرِيُّ في كِشَافِهِ ، والبيضاويُّ في تفسيره إن معنى : أَرَكَنَهُ إِلَى غَيْرِهِ : أَمَأَلَهُ .

(٤١٩) عَدَا لِرَمَحٍ

ويقولون عندما يَجْرِي الفَرَسُ : رَمَعَ الفَرَسُ . والصَّوَابُ : عَدَا الفَرَسُ أو جَرَى ، لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي رَمَحَ .
(١) رَمَحَهُ يَرْمِهُ رَمْحًا : طَعَنَهُ بِالرَّمْحِ .
(٢) رَمَحَتِ الدَّابَّةُ فُلَانًا : رَمَسَتْهُ .
(٣) رَمَعَ الجُنْدُبُ : صَرَبَ الحَصَى بِرِجْلَيْهِ .
(٤) رَمَعَ البَرَقُ : لَمَعَ لَمْعًا خَفِيفًا مُتَقَارِبًا .
أما السِّمَّاكُ الرَّامِحُ فهو نَجْمٌ قَدَامَ الفِكَّةِ ، يقدِّمُهُ نَجْمٌ مُسْتَطِيلُ الشُّعَاعِ ، يقولون : هو رَمْحُهُ .

(٤٢٠) أَرْمَلَةٌ

ويقولون : حَيَّلَ إِلَيْهِ أَتْهًا أَرْمَلًا . والصَّوَابُ : حَيَّلَ إِلَيْهِ أَتْهًا أَرْمَلَةً ، أي : ماتَ زَوْجُهَا . وقد تَعَبَّى (الأرْمَلَةُ) : المحتاجةُ أو المِسْكِينَةُ . قال جريرٌ :

المُعْجَمَاتِ لَا تَرَى ضَرُورَةَ لِذِكْرِ جَمُوعِ التَّكْسِيرِ القِيَاسِيَّةِ .

ولكلمةِ (الرِّفَاقِ) مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنهَا :

- (١) مصدرٌ رَافَقَهُ في السَّفَرِ رِفَاقًا وَمُرَافَقَةً .
- (٢) التَّفَاقُ .
- (٣) الحَبْلُ الَّذِي يُرْفَقُ بِهِ عَضُدُ النَّاقَةِ ، إِذَا خِيفَ أَنْ تَنْزِعَ إِلَى وِطْنِهَا .

(٤١٤) رَفَاهِيَّةُ العَيْشِ ، أَوْ رَفَاهَتُهُ ،

أَوْ رُفَهَيْتُهُ

ويقولون : رَفَاهِيَّةُ العَيْشِ . والصَّوَابُ : رَفَاهِيَّةُ العَيْشِ ، أَوْ رَفَاهَتُهُ أَوْ رُفَهَيْتُهُ ، أي : حَفْضُ العَيْشِ وَلِيْنُهُ .

(٤١٥) بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ

ويقولون : بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ . والصَّوَابُ : بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ . أي : بالالتئامِ ، والاتِّفَاقِ ، واستيلاءِ البَيْنِ . وهو دُعَاءٌ لِلْمُتَأَهِّلِ . وهي مِنْ رَفَأَ الثَّوبَ ، أي : لَأَمَ خَرَقَهُ وَخاطَهُ .

وعندما يقولُ بعضُهُم : بِالرِّفَاءِ ، فإنه يعني : لِـبِـنِ العَيْشِ . وِفْعَلُهُ : رَفَعَهُ رَفَاعَةً وَرَفَاهِيَّةً (الباءُ غيرُ مُشَدَّدةٍ) والمصدرُ (رَفَاهٌ) لا وجودَ له . والصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : بِالرِّفَاهَةِ ، أَوْ بِالرِّفَاهِيَّةِ وَالبَيْنِ .

والأصوبُ أَنْ نقولَ : بِالرِّفَاءِ ؛ لِأَنَّ الحَيَاةَ الزَّوْجِيَّةَ في حاجَةٍ إِلَى رَفَاهٍ كَمَا يُرْفَأُ الثَّوبُ المَمْرُوقُ ، إِذْ يَسْتَحِيلُ وجودُ زَوْجَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ اتِّفَاقًا تامًّا .

ويقولُ : رَفَأَ الثَّوبَ يَرْفُوهُ رَفًا ، أَوْ : رَفَاهَ يَرْفُوهُ رَفَوًا ، أَوْ : رَفَاهُ يَرْفِيهِ رَفِيًّا .

(٤١٦) الخُبْزُ الرُّفَاقُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الخُبْزِ المُتَبَسِّطِ الرقيقِ اسْمَ : الخُبْزِ المَرْفُوقِ . والصَّوَابُ : خُبْزٌ رَفَاقٌ ، وإحدىُّه : رَفَاقَةٌ ، أَوْ خُبْزٌ رَفَاقٌ ، مُرْفَدَةٌ : رَفِيقٌ . أَوْ مُرْفَقٌ : الأَرْغَمَةُ الواسِعَةُ الرَّقِيقَةُ .
وأجازَ الجامعُ للكرمانيِّ ، والصِّحاحُ ، والمُغْرِبُ ، والمِصْبَاحُ ، والتَّاجُ أَنْ نقولَ أيضًا : « هذا خُبْزٌ رَفِيقٌ » .
أما (المَرْفُوقُ) فهو العَبْدُ المملوكُ .

ميم (المراح) خطأ ؛ لأنه اسم مكان ، واسمُ الزمانِ والمكانِ والمصدرُ
من (أفعل) : مَفْعَلٌ على صيغة المفعول .
أما المراحُ فهو الموضعُ الذي يروحُ منه القومُ ، أو يروحونُ
إليه .

(٤٢٣) جَلَسَ لَيْسْتَرِيحَ

ويقولون : مَشَى زَيْدٌ سَاعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى حَجَرٍ
لَيْسْتَرِيحَ . والصوابُ : جَلَسَ لَيْسْتَرِيحَ ؛ لأنَّ الفِعْلَ (ارتاحَ)
يَعْنِي :
(١) ارتاحَ للمعروفِ ارتياحًا : أَحَبَّهُ وَمَالَ إِلَيْهِ . ومِنهُ قولُهُمْ :
أَرْجَحِي : إِذَا كَانَ سَخِيًا يَرْتاحُ لِلنَّدَى .
(٢) سَرَّ وَنَشِطَ .

(٣) ارتاحَ اللهُ لَهُ بِرَحْمَتِهِ : أَنْقَذَهُ مِنَ الْبَلِيَّةِ .
(٤) ارتاحَ المُعَلِّمُ : سَمَحَتْ نَفْسُهُ ، وَهَانَ عَلَيْهِ الْبَدَلُ . والمُعَلِّمُ :
هو الفَقِيرُ . قَالَ النَّبِيعَةُ الْجَعْدِيُّ يَمْدَحُ أَبْنَ الرَّبِيعِ :

حَكَيْتَ لَنَا الصِّدِّيقَ لَمَّا وَلَيْتَنَا

وعُثْمَانَ ، وَالْفَارُوقَ فَارْتاحَ مُعَدِّمُ

وقد أَخْطَأَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ ط. حِينَ قَالَ فِي رِثَاءِ مُوسَى كَاطِمِ بَاشَا
الْحُسَيْنِيِّ ، وَالِدِ الشَّهِيدِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحُسَيْنِيِّ :

أَفْضَى الرَّئِيسُ إِلَى ظِلَالِ تَعْيِيبِهِ

وَارْتاحَ قَلْبُ بِالْقَضِيَّةِ يَخْفِقُ

(٤٢٤) رَوَّحَ نَفْسَهُ وَرَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ ، أَي : أَراحَهَا .
ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَوَّحَ نَفْسَهُ .
ولكنَّ اللِّسَانَ وَالْمَدَّ وَالْمَثْنَ وَالْوَسِيطَ تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : رَوَّحَ عَنْ
نَفْسِهِ .

(٤٢٥) رِياحَ وَأَرْياحَ وَأَرْواحَ وَرِيحَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الرِّيحَ عَلَى أَرْياحَ ، ويقولون إنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : رِياحَ وَأَرْواحَ . ولكنَّ مَخْتارَ الصِّحَاحِ
قال : وَجَعُ الرِّيحِ : رِياحَ وَأَرْياحَ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى
أَرْواحَ .

وقال المِثدانيُّ في نَزْمَةِ الطَّرْفِ : « وَقَالُوا أَرْياحُ فِي جَمْعِ
رِيحٍ ، وَالْقِيَاسُ : أَرْواحُ » .

هَذِي الْأَرْياحُ قَدْ قَصَّيْتَ حاجَتَهَا
فَمَنْ لِحاجَتِهِ هَذَا الْأَرْياحُ الذَّكَرُ ؟
أَرادَ بِالْأَرْياحِ : النِّساءَ الْمُحتاجاتِ ، وَبِالْأَرْياحِ الذَّكَرِ : الرَّجُلَ
الْمُحتاجَ .

(٤٢١) رَمَى عَنِ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ،

وَعَلَيْهَا ، وَمِنْهَا

وخطأ ابنُ السَّيِّدِ فِي شَرْحِ أَدبِ الْكاتبِ مَنْ يَقُولُ : رَمَيْتُ
بِالْقَوْسِ . وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ ، كما
قال طُفَيْلٌ :

رَمَيْتُ عَنْ قَيْسِي الْماسِيحِي رِجالَنَا

وَالْماسِيحِيُّ هُوَ الْقَوْاسُ .

وقد تَوَهَّمَهُ ابْنُ السَّيِّدِ بِمَنْزِلَةِ : (رَمَيْتُ بِالشَّيْءِ) إِذَا أَلْقَيْتَهُ
عَنْ يَدِكَ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الْباءَ لِلْإِلالةِ ، كقولنا : كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ ،
أَوْ بِمعْنَى (عَنْ) ، كقول الشاعرِ :

فَإِنْ تَسألُونِي بِالنِّساءِ فَإِنِّي

خَيْرٌ بِأَدْواءِ النِّساءِ طَيِّبُ

وجاءَ فِي (شَرْحِ اللَّبابِ) : بِجورَ : (رَمَيْتُ بِالْقَوْسِ)
نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْقَوْسَ آلَةُ الرَّمِيِّ الْمُسْتَعْمَلُ بِهَا فِيهِ . وَ (رَمَيْتُ عَلَى
الْقَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى : أَي امْرؤُوا عْتَمَدْتُ عَلَى الْقَوْسِ
فِي الرَّمِيِّ . وَ (رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الرَّمِيَّ
تَجَاوَزَهَا .

وذكر الألويسيُّ فِي (كشَفِ الطَّرَةِ) أَنَّهُ جاءَ فِي الكَشافِ ،
فِي تفسِيرِ سُورَةِ الْأَعْرافِ ، ضَمَّنَ تَحْقِيقَ نَفْسِ ، جِوازُ
(رَمَيْتُ مِنَ الْقَوْسِ) أَيْضًا ، بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الرَّمِيَّ يَبْتَدِئُ
مِنْهَا .

وقد أَجازَ الفَرَّاءُ : رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ وَبِهَا .

لِذا بِجورَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : رَمَى عَنِ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ، وَعَلَيْهَا ،
وَمِنْهَا .

(٤٢٢) المَرَّاحُ

ويقولون : أَصْبَحَتِ الماشِيَةُ فِي المَرَّاحِ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَتِ
الْماشِيَةُ فِي المَرَّاحِ ، أَي : المِكانِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ . وَقَدْ خَطَأَ
المُفَرَّبُ اسْتِعْمَالَ (المَرَّاحِ) هَذَا المَعْنَى ، وَقَالَ المِصْبَاحُ : « وَفَتَحَ

مُوَ الحَوْفُ وَالْفَرْعُ .
 (و ارتاع) لِلْحَبِيرِ اَرْتِياحًا : ارتاح إِلَيْهِ .
 (راجع مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَدَّ ») .

(٤٢٨) راتع

ويقولون : هذا أمرٌ مُرِيعٌ . والصَّوابُ : هذا أمرٌ راتِعٌ ،
 وَفِعْلُهُ : راعَهُ بِرُوعِهِ رُوعًا أَوْ رُوعًا أَوْ رُوعًا أَوْ رُوعَةً :
 (١) أَفْرَعَهُ .

(٢) أَعْجَبَهُ فهو راتِعٌ .

وليس في المعاجم أَراعَهُ يُرِيعُهُ فهو مُرِيعٌ بمعنى أَفْرَعَهُ وَأَعْجَبَهُ .
 ويأتي الفعل (راع) لازماً أيضاً ، فنقول :

(١) راع منه : فَرَعَهُ .

(٢) راع الطعامُ يَرِيعُ رَيْعًا أَوْ رُيوعًا أَوْ رِيعًا أَوْ رِيعَانًا : زاد .
 وقال الأزهري : أَراعَت : زَكَتْ ، وبعضهم يقول : راعَت ،
 وهو قليل .

(٣) راع يَرِيعُ رَيْعًا : رَجَعَ وعاد .

(٤) أَراعَت الشَّجَرَةَ : كَثُرَ حَمْلُهَا ، وَرَاعَت لُفَّةً قَلِيلَةً .

والرُّوعُ هُوَ :

(أ) القَلْبُ ، أَوْ مَوْضِعُ الفَرْعِ مِنْهُ ، أَوْ سِوَاهُ .

(ب) الذِّهْنُ والعَقْلُ . نقول : أفرَحَ رُوعَكَ ، أي : ذَهَبَ
 فَرَعَكَ وانكشفت وسكن .

(ج) النَّفْسُ والخلدُ والبالُ .

والأرُوعُ هُوَ : (١) الرَّجُلُ الكَرِيمُ ذُو الفضلِ والسُّودِ .

(٢) الجميلُ الذي يُعْجِبُكَ حُسْنُهُ .

أما رِيعٌ كُلُّ شَيْءٍ وَرِيعَانُهُ فهو : أوْلُهُ وَأَفْضَلُهُ ، ومنهُ رِيعَانُ
 الشَّبَابِ .

قال الشاعرُ :

قد كان يُلهيك رِيعَانُ الشَّبَابِ وقد

وَلَّى الشَّبَابُ ، وهذا الشَّبَابُ مُنْتَظَرٌ

(٤٢٩) تروقُ مُطالعتها الأطفالُ

يقولون : هذه أفاصيصُ تروقُ مُطالعتها للأطفالِ . ولم يروقْ
 لَهُ هذا الأمرُ . والصَّوابُ : تروقُ مُطالعتها الأطفالُ ، ولم يروِّفْهُ
 هذا الأمرُ .

وقال ابنُ هشامٍ في تَرْحِ « بَأَتْ سَعَادُ : مِنْ العَرَبِ مَنْ
 يَقُولُ « أَرْياحُ » ، كراهيةَ الأَشْيَاءِ بِجَمْعِ : « رُوحُ » ، كما
 قالوا في جَمْعِ عِيدٍ : أَعْيادُ ، كراهيةَ الأَشْيَاءِ بِجَمْعِ عُرُودٍ .

وقال الفيروز أباديُّ في قاموسِهِ : الرِّيحُ جَمْعُ أَرْواحٍ وَأَرْياحٍ
 وَرِياحٍ وَرِيعٍ . وَجَمْعُ الجَمْعِ : أَرْوايِعُ وَأَرْيايِعُ .

وَيَجْمَعُها الصِّحاحُ والمِصباحُ وَمَدَّ القامُوسُ والوسيطُ على :

رِياحٍ وَأَرْياحٍ وَأَرْواحٍ .

وَيَجْمَعُها مَثَلُ اللَّفَّةِ على أَرْواحٍ وَرِياحٍ وَرِيعٍ . وَجَمْعُ

الجَمْعِ : أَرْياحُ وَأَرْيايِعُ وَأَرْيايِعُ « على الشَّدوذِ » .

وقال السُّهَيْليُّ : إنَّ رِيعًا وَأَرْياحًا لُفَّةٌ لِيَبِي أَسَدٍ . وقال
 ابنُ الأَثيرِ في النِّهايةِ : جَمَعُ النَّارِ التِّيرانُ ، وَجَمْعُ على أنْيابِ ،
 وَأَصْلُهُ أنوارٌ ؛ لِأَنَّهُ وَأَوِيٌّ كما جاءَ في جَمْعِ رِيحٍ وَعِيدٍ : أَرْياحُ
 وَأَعْيادٌ .

وجاءَ في الآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ : ﴿ فَاُصْبِحْ هَشِيمًا
 تَذَرُوهُ الرِّياحُ ﴾ . وقد وردَ هذا الجَمْعُ « رِياحُ » تِسْعَ مَرَّاتٍ أُخْرَى
 في القرآنِ الكَرِيمِ ، ولم يَرِدْ فيه جَمْعٌ لِلرِّيحِ سِوَاهُ .

وقال الشاعرُ :

إذا هَبَّتْ رِياحُكَ فاغْتَبِها

فإنَّ الخافِقاتِ لها سَكُونُ

(٤٢٦) رُوحانيُّ

ويقولون : هذا رُوحِيٌّ وَلَيْسَ مادِّيًّا . والصَّوابُ : هذا
 رُوحانيُّ نِسْبَةً إلى رُوحٍ ، وقد وردتْ مُخالِفةً لِقِواعدِ النِّسْبَةِ .
 أما رُوحانيُّ ، فهِيَ :

(١) الرُّوحانيُّ : المُنسوبُ إلى بَلَدِ اسمِهِ (الرُّوحاءُ) ، وهذه النِّسْبَةُ
 على غيرِ قياسٍ ، كما يقولُ اللِّسانُ والتَّاجُ ومَثَلُ اللَّفَّةِ . وَرُوحاويُّ
 كما يقولُ الصِّحاحُ ، ولست أرى ما يمنعُ اللُّجوءَ إلى القياسِ

نِصْفًا ، لِتَقُولُ رُوحِيٌّ كما تقولُ رُوحانيُّ ، فما رأيُ
 سِجامنا ؟

(٢) مكانُ رُوحانيِّ : طَبِيبٌ .

(٤٢٧) ارتاعَ مِنْ مُستَقْبَلِ أولادِهِ أَوْ لِمُستَقْبَلِهِمْ

ويقولون : ارتاعَ فلانٌ على مُستَقْبَلِ أولادِهِ . والصَّوابُ :
 ارتاعَ مِنْ مُستَقْبَلِ أولادِهِ ، أَوْ : لِمُستَقْبَلِ أولادِهِ . والأرتِياعُ :

(٤٣٣) رِيَاشُ تُمِينٍ

ويقولون : في قَصْرِ فُلَانٍ رِيَاشُ تُمِينَةٌ . وَالصَّوَابُ : في قَصْرِهِ رِيَاشُ تُمِينٍ . وَالرِّيَاشُ : هو الأثاثُ مِنَ النَّعَاجِ ، وهو مِنَ المَجَازِ .
ومن معاني الرِّيَاشِ :

- (١) الرِّيَشُ : كِسْوَةُ الطَّائِرِ ، وَجَمَعُهُ : رِيَاشٌ وَأَزْيَاشٌ . وهذا الجَمْعَانِ مُؤَنَّثَانِ .
- (٢) الرِّيَاشِيُّ : الخِصْبُ . (مَجَازٌ) .
- (٣) الرِّيَاشُ : المَعَاشُ (مَجَازٌ) .
- (٤) المَالُ . (مَجَازٌ) .
- (٥) اللِّبَاسُ الحَسَنُ الفَاخِرُ . (مَجَازٌ) .
- (٦) القِشْرُ .
- (٧) الحَالَةُ الجَمِيلَةُ . حُسْنُ الحَالِ . (مَجَازٌ) .

وفي حَدِيثِ عُمَرَ : « أَنَّهُ كَانَ يُفَضِّلُ عَلَى أَمْرَأَةٍ مُؤَمِّنَةٍ مِنْ رِيَاشِيهِ » .

تقولُ : رَأَيْتِي الشَّيْءَ يَرُوقِي رَوْقًا وَرَوْقَانًا . وهو مِنَ المَجَازِ .
والمَعْنَى : أَعْجَبَنِي ، فَهُوَ رَائِقٌ وَأَنَا مُرُوقٌ .

(٤٣٠) رَوَّأَ فِي الأَمْرِ أَوْ رَوَّى فِيهِ

ويقولون : رَوَّى بالأَمْرِ ، أَي : نَظَرَ فِيهِ وَتَفَكَّرَ . وَالصَّوَابُ :
رَوَّأَ فِي الأَمْرِ تَرَوُّةً وَتَرَوِّيًا . أَوْ : رَوَّى فِي الأَمْرِ تَرَوِّيةً .
(راجع مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعتقد ») .
ومن معاني الفِعْلِ (رَوَّى) :

- (١) تَرَوَّدَ المَاءُ .
- (٢) رَوَّى رَأْسَهُ بِالدَّهْنِ : طَرَاهُ .
- (٣) رَوَّى إِبِلَهُ : جَعَلَهَا تَرَوَّى .
- (٤) رَوَّاهُ الشَّعْرَ : جَعَلَهُ يَحْفَظُهُ لِيرَوِّيه عَنْهُ .
أَمَّا الرُّوِّيةُ فَهي : التَّفَكُّرُ فِي الأَمْرِ .

(٤٣١) أَرَوِي كِبْدِي

ويقولون : أُرِيدُ أَنْ أَرُوِيَ كِبْدِي مِنْ دَمِ الأَعْدَاءِ .
وَالصَّوَابُ : أُرِيدُ أَنْ أَرُوِيَ (بِضَمِّ الهَمْزَةِ لا يَفْتَحِهَا) كِبْدِي ... ؛
لأنَّ الفِعْلَ رَوِيَ فَعْلٌ لَازِمٌ .
وَرَوَّى لَمْ يَرُوِيَ (مِنْ بابِ ضَرَبَ) رِيًّا وَرِيًّا : اسْتَقَى لَمْ .
أَمَّا أَرَوَاهُ يَرُوِيهِ ، فَمِنَاهُ : سَقَاهُ حَتَّى شَبِعَ ، وهو فِعْلٌ مُتَعَدٍّ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : رَوَّيْتُ كِبْدِي ، أَي : سَقَيْتُهَا .

(٤٣٢) ارْتَابَ فِيهِ

ويقولون : ارْتَابَ مِنَ الأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : ارْتَابَ فِي الأَمْرِ ،
أَي : شَكَّ فِيهِ . أَمَّا إِذَا كَانَ المُرَادُ التُّهْمَةَ ، فَمُنْعَدِّي الفِعْلُ بِالباءِ ،
ويقولون : ارْتَابَ بِهِ ، أَي : اتُّهِمَهُ ، ورَأَى مِنْهُ ما يَرِيئُهُ .
(راجع مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعتقد ») .

(٤٣٤) المِرْبَلَةُ والمِيدَعُ والمَرِيُولُ

وَيُسَمُّونَ ما يَبْقِي نُوبَ الصَّبِيِّ مِنْ لُعَابِهِ مَرْبَلَةً ، وقد جاءَ
في مُعْجَمِ « مَثَنُ اللُّغَةِ » أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَرْبَلَةٌ ، أَوْ مَرِيُولُ ،
مِنْ رَأَى الصَّبِيَّ يُرْبِلُ رِيالًا : سَالَ لُعَابُهُ .
أَمَّا المِيدَعُ فَهُوَ : النُّوبُ الَّذِي تَرْتَدِيهِ لِصِبَابَةِ نُوبِ آخَرَ
جَدِيدٍ . ومِثْلُهُ المِيدَعَةُ والمِيدَاعَةُ .

وقد أَطْلَقَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ المَلِكِيُّ بِبِضْرٍ . في الجَدُولِ رَفْمٌ ٢٠٠
المِيدَعَةُ عَلَى ما تَلَبَّسَهُ المَرْأَةُ فِي أَوْقاتِ عَمَلِها blouse .

أَمَّا الرُّوَالُ والرُّاوُولُ (وقد يُهْمَزَانِ) ، فَهُمَا لُعَابُ الصَّبِيانِ
وَالدُّوَابِ .

باب الزاي

(٤٣٥) زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : زَحَفَ الصَّبِيُّ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَحَفَ الصَّبِيُّ . وَلَكِنْ :

(١) قَالَ الصِّحَاحُ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ يَمْشِيَ » . وَقَالَ أَيْضًا : « زَحَفَ إِلَيْهِ زَحْفًا : مَشَى » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « وَالصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَزَحَفُ » . وَ « زَحَفَ الْعَسْكَرُ إِلَى الْعَدُوِّ : مَشَوْا إِلَيْهِمْ فِي ثِقَلٍ لِكَثْرَتِهِمْ » .

(٣) وَتَلَاهُ الْمِصْبَاحُ فَقَالَ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ يَمْشِيَ » .

(٤) وَأَخِيرًا جَاءَ فِي مُسْتَدْرِكِ التَّاجِ : « وَالصَّبِيُّ يَتَزَحَفُ عَلَى الْأَرْضِ » . وَفِي التَّهْدِيدِ : عَلَى بَطْنِهِ يَنْسَجِبُ قَبْلَ أَنْ يَمْشِيَ » .

(٤٣٦) دُفِقَةَ مِنَ الْمَطَرِ لَا زَحَةَ مِنَ الْمَطَرِ

وَيَقُولُونَ : زَحَةَ مِنَ الْمَطَرِ . وَالصَّوَابُ : دُفِقَةَ مِنَ الْمَطَرِ ، أَوْ دُفِقَةُ (مِثْلُ : دُفِقَةَ) ، أَوْ شُوبُوبُ .

وَرَبَّمَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ (زَحَةَ) مُحَرَّفَةً عَنْ مَصْدَرٍ الْمَرَّةَ سَحَةً ، مِنَ الْفِعْلِ : سَحَّ الْمَطَرُ : سَالَ .

أَمَّا الزَّحَةُ فَهِيَ أَحَدُ مَصْدَرِي الْفِعْلِ : زَحَهُ يَزْحَهُ زَحًا وَزَحَةً . وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (زَحَ) .

(١) زَحَهُ : دَفَعَهُ .

(٢) زَحَهُ فِي قَفَاهُ : دَفَعَهُ وَأَخْرَجَهُ .

(٣) زَحَهُ : أَرْقَمَهُ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ .

(٤) زَحَ فُلَانٌ :

(أ) اغْتَاطَ .

(ب) غَضِبَ .

(ج) حَدَّدَ .

(د) وَتَبَّ .

(٥) سَارَ سَيْرًا عَنيفًا .

(٥) زَحَ فُلَانٌ فِي السَّيْرِ وَالْحَفْرِ : أَمَعَنَ فِيهِمَا .

(٤٣٧) غَرَسَ الشَّجَرَةَ لَا زَرَعَهَا

وَيَقُولُونَ : زَرَعَ الْبُسْتَانِيُّ أَشْجَارَ الْبُسْتَانِ . وَالصَّوَابُ :

غَرَسَهَا ؛ لِأَنَّ الْغَرْسَ مَخْصُوصٌ بِالشَّجَرِ ، وَالزَّرْعَ بِالْحَبِّ وَالْبَدْرِ .

(٤٣٨) الزَّرِيْعَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْحَبِّ الَّذِي يُزْرَعُ اسْمَ زَرِيْعَةٍ . وَالصَّوَابُ :

زَرِيْعَةٌ ، وَقَدْ خَطَأَ ابْنُ بَرِّي تَضْعِيفَ الرَّاءِ فِيهَا . وَ (الزَّرِيْعَةُ) أَيْضًا هِيَ : الْأَرْضُ الْمَزْرُوعَةُ ، كَمَا يَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ .

(٤٣٩) زَرْنِيخٌ

وَيَقُولُونَ : زَرْنِيخٌ . وَالصَّوَابُ : زَرْنِيخٌ . وَهُوَ عُنْصُرٌ

شَبِيهُ بِالْفِلِزَاتِ ، لَهُ بَرِيقُ الصُّلْبِ وَلَوْنُهُ ، وَمُرْكَبَاتُهُ سَامَةٌ ، يُسْتَخْدَمُ فِي الطَّبِّ وَفِي قَتْلِ الْحَشْرَاتِ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٤٤٠) السَّعْتَرُ لَا الزَّعْتَرُ

وَيَقُولُونَ : الزَّعْتَرُ ، وَهُنَالِكَ أُسْرَةُ صَيَادِيَّةٍ اسْمُهَا أُسْرَةُ

الزَّعْتَرِيِّ . وَالصَّوَابُ : السَّعْتَرُ أَوْ الصَّعْتَرُ ، وَالسَّعْتَرِيُّ أَوْ

الصَّعْتَرِيُّ ، كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ الزَّرَاعَةِ لِلشَّهَابِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ

الْبَيْطَارِ فِي مَفْرَدَاتِهِ سِوَى الصَّعْتَرِ .

وَالصَّعْتَرُ : نَبْتٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ جِنْسٌ نَبَاتٌ مِنَ الْأَفَاوِيهِ

مِنْ فَصِيلَةِ الشَّمُونِيَّاتِ .

وَالصَّعْتَرِيُّ هُوَ :

(١) الشَّاطِرُ (بَلْفَةُ الْعِرَاقِ) .

(٢) الكريمُ الشجاعُ .

والفعلُ هُوَ (تَزَمَّتَ) . وَرَجُلٌ مُتَزَمِّتٌ ، وَرَيْبٌ ، وَرَيْبٌ
وفيه زِمَانَةٌ أَي : رَزِينٌ وَقَوْرٌ .

(٤٤١) رَجُلٌ زُعُورٌ لَا أَزْعُرُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ رَجُلٌ أَزْعُرٌ ، أَي : سَيِّئُ الْخُلُقِ
شَرِسٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ رَجُلٌ زُعُورٌ . وَلَكِنَّ
المُعْجَمَ الوَسِيطَ أَجَازَ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَى مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ .
وَالْجَمْعُ : زُعُرٌ . وَأَنَا أُوَيْدُ المَعْجَمَ الوَسِيطَ ، مَقْتَرِحًا عَلَى جَمْعِ
اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ ، الَّذِي أَصْدَرَ المَعْجَمَ الوَسِيطَ ، أَنْ يُعْلَنَ
مُوَافَقَتَهُ عَلَى إِطْلَاقِ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَى كُلِّ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ .
وَإِنْ لَمْ يَقْعُلْ ، أَرْجُو أَنْ تُوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ المَجَاعِجُ الأُخْرَى ،
أَوْ أَحَدُهَا .

وَيَقُولُ أَيْضًا : فِي خُلُقِهِ زَعَارَةٌ أَوْ زَعَارَةٌ .

وَالزُّعُورُ هُوَ نَمْرٌ أَحْمَرٌ وَأَصْفَرٌ لَهُ نَوَى صَلْبٌ ، وَوَأَحَدُهُ
زُعُورَةٌ .

وَفِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : الزُّعْرَانُ : الأَخْدَاتُ .

أَمَّا (الأَزْعُرُ) فَهوَ مَنْ قَلَّ شَعْرُ رَأْسِهِ . وَمَنْ قَلَّ خَيْرُهُ
(مَجَازًا) ، وَفِعْلُهُ زَعَرَ يَزْعُرُ زَعْرًا .

(٤٤٢) زُفَّتْ فَلَانَةٌ إِلَى فَلَانٍ

وَيَقُولُونَ : زُفَّتْ فَلَانٌ عَلَى فَلَانَةٍ . وَالصَّوَابُ : زُفَّتْ فَلَانَةٌ
إِلَى فَلَانٍ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ : زُفَّتْ العُرُوسَ إِلَى زَوْجِهَا
أَزْفُهَا زَفًا وَزَفَافًا وَأَزْفَقَتْهَا وَأَزْفَقَتْهَا : أَهْدَيْتَهَا إِلَى زَوْجِهَا .
وَحِكَايَةَ عَنِ الخَلِيلِ أَنَّ المَرْفَعةَ هِيَ : المِخْفَعةُ الَّتِي تُزْفُ فِيهَا
العُرُوسُ . وَمِنْ مَعَانِي زَفَّ :

(١) زَفَّ البَرَقُ : كَمَعُ .

(٢) زَفَّتْ الرِّيحُ : هَبَّتْ فِي مَضَاءٍ وَلِينٍ .

(٣) زَفَّ الطَّائِرُ زَفًا وَزَفِيفًا : رَمَى بِنَفْسِهِ أَوْ بَسَطَ جَنَاحَيْهِ .

(٤) زَفَّ : أَسْرَعَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ ٩٤ مِنْ سُورَةِ الصَّافَاتِ :

﴿ فَاقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ ﴾ . أَي : يُسْرِعُونَ .

(٤٤٣) مُتَشَبِّتٌ بِرَأْيِهِ لَا مُتَزَمِّتٌ فِيهِ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ مُتَزَمِّتٌ فِي رَأْيِهِ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ مُتَشَبِّتٌ
بِرَأْيِهِ ، لِأَنَّ المُتَزَمِّتَ فِي المَاجِمِ هُوَ : الرَّزِينُ وَقَوْرٌ .
وَفِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَزْمِعَتِهِمْ فِي المَجْلِسِ ،
أَي : مِنْ أَزْدِيهِمْ وَأَوْقَرِهِمْ .

(٤٤٤) أَزْمَعَ الأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ

وَخَطَأً الكِسَائِيُّ مَنْ يَقُولُ : أَزْمَعْتُ عَلَى الأَمْرِ ، وَقَالَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَزْمَعْتُ الأَمْرَ ، أَي : مَضَيْتُ فِيهِ وَبَيْتُ عَلَيْهِ عَزْمِي ،
وَاسْتَشْهَدْتُ بِقَوْلِ الأَعْشَى :

أَزْمَعْتُ مِنْ آلِ لَيْلَى ابْتِكَارًا

وَشَطَطْتُ عَلَى ذِي هَوَى أَنْ تُرَارَا

وَحَكَى الحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ العَوَاصِرِ الكِسَائِيُّ فِي رَأْيِهِ ،
وَاسْتَشْهَدْتُ بِقَوْلِ عَنترَةَ فِي مُعَلِّقَتِهِ :

إِنْ كُنْتُ أَزْمَعْتُ المَسِيرَ ، فَإِنَّمَا

زَمْتُ رِكَابِكُمْ بَلِيلٍ مُظْلَمٍ

وَفِي شَرْحِ المَعْلَمَاتِ لِلرُّوزْنِيِّ : أَزْمَعْتُ الفِرَاقَ .

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ قَالَ : أَزْمَعَ الأَمْرَ وَبِهِ وَعَلَيْهِ : مَضَى فِيهِ ،
وَبَيْتُ عَلَيْهِ عَزْمُهُ ، فَهُوَ : مُزْمِعٌ .

وَقَالَ الفَرَّاءُ : أَزْمَعْتُهُ وَأَزْمَعْتُ عَلَيْهِ : بِمَعْنَى ، مِثْلُ : أَجْمَعْتُهُ
وَأَجْمَعْتُ عَلَيْهِ .

وَذَكَرَ الصِّحَاحُ أَنَّ الخَلِيلَ قَالَ : أَزْمَعْتُ عَلَى أَمْرٍ ، فَأَنَا
مُزْمِعٌ عَلَيْهِ : إِذَا بَيْتَ عَلَيْهِ عَزْمَكَ . ثُمَّ أوردَ رَأْيَ الكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الأَسَاسُ : أَزْمَعَ الأَمْرَ وَأَزْمَعُ عَلَيْهِ : إِذَا بَيْتَ عَزْمَهُ عَلَى
إِمضَائِهِ .

لِذَا قُلْ : أَزْمَعَ الأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ .

(٤٤٥) رِفَاقٌ أَوْ زِمْلَاءُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَ لاءِ زِمْلَانِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : هُوَ لاءِ رِفَاقِي ، لِأَنَّ المُتَعَجِّمَاتِ يَقُولُ : إِنَّ الزِّمِيلَ هُوَ الرَّدِيفُ
عَلَى البَعِيرِ فِي المَحْمَلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلمَرءِ سِوَى
زِمِيلٍ وَاحِدٍ .

وَلَكِنَّ «مَنْ اللُّغَةَ» يَقُولُ مَا نَصَّهُ : « وَقَدْ غَلَبَ الزِّمِيلُ
عِنْدَ أَهْلِ العَصْرِ عَلَى الرِّفِيقِ فِي العَمَلِ ، قِيَالًا لِأَنبَاءِ العَمَلِ

وَأَقْرَبَ سَبَابَاتِهَا إِلَيْهَا ، أَسْمُ الزُّهْرَةِ وَالصَّوَابُ : الزُّهْرَةُ .
أَمَّا الزُّهْرَةُ فَعِنَاها :

(١) الْبِياضُ النَّبِيُّ . (٢) الْإِشْرَاقُ مِنْ أَيِّ لَوْنٍ كَانَ .

وَكوكِبُ (الزُّهْرَةُ) شَدِيدُ اللَّعْمَانِ ، وَيَكُونُ نَارَةً نَجْمَةً
الصُّبْحِ ، وَطَوْرًا نَجْمَةً الْمَسَاءِ . وَقَدْ كَانَتْ الزُّهْرَةُ مَعْبُودَةً بَعْضُ
عَرَبِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُجَاوِرِينَ لِلشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا
العَزَى .

أَمَّا قَدَمَاءُ الْيُونَانِ فَكَانَتْ عِنْدَهُمْ إِلَهَةً الْجَمَالِ ، وَيُسَمُّونَهَا
فِيثُوسَ .

(٤٤٨) أَزْهَارٌ وَ زُهْرٌ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَجْمَعُ كَلِمَةَ زَهْرٍ عَلَى زُهْرٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَنَّ زَهْرٌ شَيْءٌ جَمْعٌ ، وَيُقَالُ لَهُ اسْمٌ جِنْسٍ جَمْعِي ،
وَواحِدُهُ زَهْرَةٌ وَزَهْرَةٌ . وَجَمْعُ (زَهْرٍ) هُوَ : (أَزْهَارٌ) ، وَجَمْعُ
(أَزْهَارٍ) هُوَ (أَزْهِيرٌ) . أَمَّا الَّذِينَ يُجِيزُونَ أَنَّ يَكُونُ جَمْعُ
الْجَمْعِ هُوَ (أَزْهَارٌ) فَهُمُ مُحْطَبُونَ .

وَقَدْ عَدَّ كَثِيرُونَ جَمْعَ (فَعْلٍ) عَلَى (فُعُولِ) ، مِمَّا يَغْلِبُ
لَا مِمَّا يَطْرُدُ . وَقَالُوا إِنَّهُ سَمِعَ فِي : حَرْفِ سَطْرِ وَنَفْسٍ وَبَحْرٍ
وَشَهْرٍ وَغَيْرِهَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ فِي قَطْرٍ وَوَقْتٍ وَوَرْدٍ وَسَهْمٍ ، وَلِذَا
يَكُونُ الْفَضْلُ لِلْمَعَاجِمِ .

وَلَكِنْ : قَالَ النَّجَّارُ فِي مَادَّةِ (عَنبر) : « وَمَرَعَى نَحْلِهِ مِنْ
الزُّهْرِ الطَّبِيَّةِ يَكْتَسِبُ طَبِئَهُ مِنْهَا » .

وَقَالَ الْغَلَايِينِيُّ : « كُلُّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ) ، لَيْسَتْ
عَيْنُهُ وَأَوَّاءُ يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولِ) كَقَلْبٍ وَقَلْبٍ ، وَلَيْسَتْ
وَلِيُوثُ » .

« أَمَّا الْأَزْهَارُ فَهِيَ جَمْعُ (الزُّهْرِ) ، وَكُلُّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ
(فَعْلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالِ) بِاعْتِبَارِ الْأَصْلِ » . وَأَرَى أَنَّ الْأَزْهَارَ
هِيَ جَمْعُ زَهْرٍ ، وَ(فَعْلٌ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولِ) وَ(أَفْعَالِ) قِيَاسًا .
وَأَجَازَ النَّحْوِيُّ الْوَاوِيَّ أَنَّ تَجْمَعُ كُلُّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ) ،
لَيْسَتْ عَيْنُهُ وَأَوَّاءُ ، عَلَى (أَفْعَالِ) وَ(فُعُولِ) .
رَاجِعَ مَادَّةِ (الْأَبْحَاثِ) فِي هَذَا الْمَعْجَمِ ، فِي حَرْفِ
(الْبَاءِ) .

وهذه تجيز لنا أن نقول : هذه أزهارٌ ، وزهورٌ ، وأزاهيرٌ .

(٤٤٩) هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ (دُرَّةُ الْعَوَاصِ) : « يَقُولُونَ

الوَاحِدَ زُمْلَاءَ ، وَلِلْمُتَسَبِّينَ إِلَى حَرْفَةِ وَاحِدَةٍ . وَيُسْتَعْمَرُ ، يُقَالُ :
أَنْتَ فَارِسٌ الْعِلْمِ وَأَنَا زَيْمِلُكَ (مَجَازٌ) » . وَقَالَ النَّجَّارُ : « الزَّيْمِلُ
هُوَ الرَّيْقِيُّ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُعِينُكَ عَلَى أُمُورِكَ ، وَأَصْلُهُ فِي
الرَّدْفِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ » . وَقَالَ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ : الزَّيْمِلُ هُوَ : الرَّيْقِيُّ
فِي الْعَمَلِ أَوْ السَّفَرِ .
لِذَا قُلْ : هَوْلَاءِ زُمْلَانِي أَوْ رِفَاقِي دُونَ أَنْ تَتَرَدَّدَ .

(٤٤٦) الزَّنْدُ وَ الزَّنَادُ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يُسَمِّي الْعَمِدَ الْأَعْلَى الَّذِي تُقَدِّحُ بِهِ النَّارَ :
زَنَادًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الزَّنْدُ ؛ لِأَنَّ الزَّنَادَ هُوَ جَمْعُ
الزَّنْدِ .

وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : قَدِّحَ زَنْدَهُ أَوْ زَنَادَهُ ؛ لِأَنَّ
(زَنَادًا) هِيَ جَمْعُ (زَنْدٍ) ، وَمُرَادُفٌ لَهُ فِي آيٍ وَاحِدَةٍ ، كَمَا بَرَى
كُرَاعٌ ، وَكَمَا يَقُولُ اللَّسَانُ .

أَمَّا الْحَشِيَّةُ السُّقْلَى الَّتِي يُسْتَفْدَحُ بِهَا ، وَالَّتِي فِيهَا الْفُرْصَةُ ،
فَتُسَمَّى : زَنْدَةً . وَيُطْلَقُ الزَّنْدُ الْآنَ عَلَى آلَاتِ الْفُولَادِيَّةِ الصَّغِيرَةِ
الَّتِي تَجْعَلُ الشَّرَرَ يَتَطَايَرُ مِنَ الْحَجَرِ الصَّوَاتِيِّ عِنْدَمَا تُقَدِّحُهُ
بِهَا .

أَمَّا جَمْعُ الزَّنْدِ فَهُوَ : زَنْدٌ وَأَزْنَادٌ وَزَنْوُدٌ وَزِنَادٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ :
أَزَانِيدٌ . قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

أَقْبَا الْكُشُوحِ أَيْبِضَانٌ كِلَاهُمَا

كَمَالِيَّةِ الْخَطِيِّ وَارِي الْأَزَانِيدِ .

وَالزَّنَادَانِ هُمَا : السَّاعِدُ (الْأَعْلَى) ، وَالذَّرَاعُ (الْأَسْفَلُ)

تَقُولُ :

(١) لِمَنْ أَنْجَدَكَ وَأَعَانَكَ : وَرَتَّ بِكَ زِنَادِي ، أَيُّ : قُضِيَتْ
حَاجَتِي .

(٢) فَلَانٌ وَارِي الزَّنَادِ : مُفْلِحٌ .

(٣) فَلَانٌ كَابِي الزَّنَادِ : خَائِرٌ .

(٤) لَمْ يَرُدَّ بِكَايَ زَنْدًا : لَمْ يَرُدَّ شَيْئًا .

(٥) صَارَ سَفَاوَةً مِثْلَ الزَّنْدِ : ائْتَلَأَ .

(٦) ثَوْبٌ مَزْنَدٌ : قَلِيلُ الْعَرَضِ .

(٧) رَجُلٌ مَزْنَدٌ : بَخِيلٌ . لَيْعٌ .

(٤٤٧) الزُّهْرَةُ

وَيُطْلَفُونَ عَلَى الْكوكِبِ الْمَشْرِقِيِّ مِنْ سَبَابَاتِ النَّظَامِ الشَّمْسِيِّ ،

وَأَنَّ الَّذِي يَمْسِي بِحَرِّشٍ يُزَوِّجِي
 كَمَاشٍ إِلَى أَسَدِ الشَّرَى بِسَبِيلِهَا
 وَأَنَا أُوْبِرُّ أَنْ أَحْدُوَ حَدَوُ التَّجْدِيَيْنِ ، خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَيْسٍ
 لِذَا قُلْتُ : هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ .
 وَ هِيَ زَوْجُهُ أَوْ زَوْجَتُهُ .

(٤٥٠) تَزَوَّجَهَا ، تَزَوَّجَ بِهَا

ويقولون : سَافَرْتُ فَلَانَةَ إِلَى بَلَدِ فَلَانٍ وَتَزَوَّجْتُهُ ، أَوْ
 وَتَزَوَّجَ مِنْهَا . وَالصَّوَابُ : تَزَوَّجَهَا ، أَوْ تَزَوَّجَ بِهَا (والثانية لغة
 قليلة عن يونس ، وأنكرها صاحب « التهذيب ») . وفي الأ
 ٥٤ مِنْ سُورَةِ (الدُّخَانِ) ، وَالآيَةُ ٢٠ مِنْ سُورَةِ (الطُّورِ)
 ﴿ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ . وَيُفَسِّرُهَا يُونُسُ بِقَوْلِهِ : أَيُّ
 قَرَنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ .
 وَقَالَ الْفَرَّاءُ : تَزَوَّجْتُ بامرأَةً : لُغَةٌ فِي أَرْدِ شَنْوَةَ .

(٤٥١) زَادَ عَلَيْهِ

ويقولون : زَادَ عَنهُ فِي الْكِرَامِ ، وَالصَّوَابُ : زَادَ عَلَيْهِ . وَقَدْ
 رَوَى عَنْ ذِي الْإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ قَوْلَهُ :
 وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةِ
 فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طَرًّا ، فَكَيْدُونِي
 وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .
 (راجع مادتي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٤٥٢) مَا دُمْتُ مَشْمُولًا لَا مَا زِلْتُ مَشْمُولًا

ويقولون : إِنِّي بِخَيْرٍ مَا زِلْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ . وَالصَّوَابُ
 إِنِّي بِخَيْرٍ مَا دُمْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ .

(٤٥٣) مَا زَالَ أَحِي مَرِيضًا

ويقولون : لَا زَالَ أَحِي مَرِيضًا . وَالصَّوَابُ : مَا زَالَ أَحِي
 مَرِيضًا ، لِأَنَّ (مَا زَالَ) مِنْ أَفْعَالِ الْأَسْتِمْرَارِ الْمَاضِيَةِ ، أَلَّا
 تَنْفَى بِ (مَا) وَلَيْسَ بِ (لَا) . وَنَحْنُ نَقُولُ : مَا أَكَلَ فَلَانٌ
 وَلَا نَقُولُ : لَا أَكَلَ فَلَانٌ ، إِلَّا إِذَا كَرَّرْنَا (لَا) ، وَقُلْنَا : لَا أَكَلَ
 فَلَانٌ وَلَا شَرِبَ .

وقد شذَّ استعمالُ (لَا) دُونَ تَكَرُّارٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ ، هِيَ
 حَالَةُ الرَّجَاءِ أَوْ الدُّعَاءِ ، كَقَوْلِنَا : لَا زَالَ مَالُكَ وَإِفْرًا (دُعَاءٌ)
 لَا يَرْحَتُ مُجَاهِدًا (رَجَاءٌ) .

لِللَّاتِنِ (زَوْجٌ) ، وَهُوَ خَطَأٌ ، لِأَنَّ الزَّوْجَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
 الْقَرْدُ الْمَزَاجُ لِصَاحِبِهِ ، وَأَمَّا الْأَتَانُ الْمُصْطَحِبَانِ ، فَيُقَالُ لَهُمَا
 زَوْجَانِ كَمَا قَالُوا : عِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ النَّعَالِ ، أَيُّ : نَعْلَانِ
 (رَاجِعْ فِي مُعْجَمِ الْأَخْطَاءِ هَذَا حَرْفَ النَّونِ : لَيْسَ نَعْلِيهِ أَوْ نَعْلُهُ) ،
 وَزَوْجَانِ مِنَ الْخِيفَابِ ، أَيُّ : خِفَانِ ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِلذَّكَرِ
 وَالْأُنْثَى مِنَ الطَّيْرِ : زَوْجَانِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ
 الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴾ . وَمِمَّا يَشْهَدُ بِأَنَّ الزَّوْجَ يَفْعُ عَلَى الْقَرْدِ
 الْمَزَاجُ لِصَاحِبِهِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى (فِي الْآيَةِ ١٤٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ) :
 ﴿ نَمَائِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الصَّانِّاتَيْنِ ، وَمِنَ الْمَغَزِّاتَيْنِ ﴾ . ثُمَّ
 قَالَ سَبْحَانَهُ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا : ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ،
 وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ ، فَذَلِكَ التَّفْصِيلُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الزَّوْجِ
 الْأَفْرَادُ . وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى : (الْإِفْرَادُ) .

وَيَدْعُمُ قَوْلَ الْحَرِيرِيِّ أَيْضًا ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ
 سُورَةِ هُودٍ ، مُحَاطِبًا نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ فَلَمَّا أَحْمَلُ فِيهَا مِنْ
 كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ ، أَيُّ : ذَكَرًا وَأُنْثَى ، كَمَا جَاءَ فِي شَرْحِ
 الْجَلَالَيْنِ .

وَلَمْ تَعْنِ كَلِمَةُ (الزَّوْجِ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا الْقَرْدَ .
 وَلَكِنَّ الرَّأْيَ الْأَصْفَهَانِيَّ ، صَاحِبَ كِتَابِ « الْمَفْرَدَاتِ فِي
 غَرِيبِ الْقُرْآنِ » يَقُولُ : « يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنِ مِنَ
 الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى فِي الْحَيَوَانَاتِ الْمَتَزَاوِجَةِ زَوْجٌ ، وَلِكُلِّ قَرِيبَيْنِ
 فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا زَوْجٌ ، كَالْحَفْصِ وَالنَّعْلِ ، وَلِكُلِّ مَا يَفْتَرِنُ بَأَخَرَ
 مُمَائِلًا لَهُ ، أَوْ مُضَادًّا زَوْجٌ » .

وَأَجَازَ الصَّبْحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالنَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَتَتَنُ
 اللَّغَةَ أَنْ يُقَالَ لِلِاثْنَيْنِ : هُمَا زَوْجَانِ ، وَهُمَا زَوْجٌ .

وَجَاءَ فِي كِتَابِ « الْأَضْدَادِ » لِللَّاتِنِيِّ : قَالَ قُطْرُبٌ فِي
 كِتَابِهِ « الْأَضْدَادِ » أَيْضًا : الزَّوْجُ مِنَ الْأَضْدَادِ ، يُقَالُ : زَوْجٌ
 لِلِاثْنَيْنِ وَزَوْجٌ لِلوَاحِدِ .

وَيَقُولُ لِلزَّوْجِ وَفَرِيَّتِهِ : هُمَا زَوْجَانِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 زَوْجٌ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْعَالِيَةُ . وَالتَّجْدِيُونَ يَقُولُونَ : الْمَرْأَةُ زَوْجَةُ الرَّجُلِ .
 قَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

فَبَكَى بَنَاتِي سَجُوهُنَّ وَزَوْجَتِي
 وَالْأَفْرُبُونَ إِلَيَّ ، ثُمَّ تَصَدَّعُوا
 وَأُنْشَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ الْفَرَّاءِ :

بَابُ السِّبَنِ

(٤٥٤) تَسَاءَلَا عَنِ الْأَمْرِ

ويقولون : تَسَاءَلَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : تَسَاءَلَ الرَّجُلَانِ أَوْ الرَّجَالَ عَنِ الْأَمْرِ ، أَي : سَأَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، أَوْ سَأَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَقَدْ يُخَفَّفُ الْفِعْلُ (سَأَلَ) عَلَى الْبَدَلِ ، فَيُقَالُ : سَأَلَ يَسْأَلُ (غَيْرَ مَهْمُوزٍ) ، وَهُمَا يَتَسَاوَلَانِ . وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ : (يَتَسَاوَلَانِ) أَيْضًا .

وَالْفِعْلُ (تَسَاءَلَ) مِنْ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ .

وَفِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ . وَقَرَأَهَا آخَرُونَ : تَسَاءَلُونَ بِهِ . وَأَصْلُ الْفِعْلِ : تَتَسَاءَلُونَ بِهِ .

(٤٥٥) سُئِلَ عَنْكَ الْخَيْرُ

وَيُجِيبُونَ مَنْ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَنْكَ ، بِقَوْلِهِمْ : سَأَلَ عَنْكَ الْخَيْرُ . وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الْخَيْرَ يَجْهَلُ مَكَانَكَ ، وَلِذَا يُسْأَلُ عَنْكَ لِتَهْتَدِيَ إِلَيْكَ . وَقَدْ يَهْتَدِي الْخَيْرُ إِلَيْكَ أَوْ لَا يَهْتَدِي . فَالصَّوَابُ هُوَ : سُئِلَ عَنْكَ الْخَيْرُ ، أَي : كَانَ مُلَازِمًا لَكَ وَمُصَاحِبًا ، بَحَيْثُ يُسْأَلُ عَنْكَ .

(٤٥٦) الرَّحَى أَوْ الْإِسْفَانَاخُ لَا السَّبَانَاخُ

وَيُسَمَّوْنَ الْبَقْلَةَ الْمَعْرُوفَةَ سَبَانَاخَ أَوْ سُبِينَاخَةَ . وَالصَّوَابُ : إِسْفَانَاخُ . وَهِيَ مُعْرَبَةٌ قَدِيمًا مِنَ الْفَارْسِيَّةِ . وَقَدْ اعْتَادَتِ الْعَرَبُ أَنْ تُحَوِّلَ الْبَاءَ الْفَارْسِيَّةَ (ب) فَاءً ، وَلِذَلِكَ قَالَتْ إِسْفَانَاخُ ، بَدَلًا مِنْ إِسْبَانَاخِ .

وَالْأَسْمُ الصَّحِيحُ لِهَذِهِ الْبَقْلَةِ هُوَ (الرَّحَى) . وَهُوَ اسْمٌ أَصْلُهُ عَرَبِيٌّ ، وَلَفْظُهُ سَهْلٌ .

(٤٥٧) السَّبِيحَةُ

ويقولون : فِي مَسْبَحَتِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ خَرَزَةً . وَالصَّوَابُ :

فِي سُبْحَتِهِ ، وَالسَّبِيحَةُ : هِيَ خَرَزَاتٌ يُعَدُّ بِهَا الْمَسْبُوحُ تَسْبِيحَهُ ، وَهِيَ « مُوَلَّدَةٌ » أَوْزَدَهَا الصَّبْحُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْقَامُوسُ وَتَاجُ الْعُرُوسِ وَمَدُّ الْقَامُوسِ . وَفِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْمَسْبُوحَةُ أَيْضًا .

وَالسَّبِيحَةُ عِدَّةٌ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) الدُّعَاءُ . قَوْلُهُ : قَضَيْتُ سُبْحَتِي .

(٢) صَلَاةُ التَّطَوُّعِ ، أَي : النَّافِلَةِ ؛ لِأَنَّهَا مُسْبَحٌ فِيهَا .

(٣) الْقِطْعَةُ مِنَ الْقَطَنِ .

(٤) سُبْحَةُ اللَّهِ : جَلَالُهُ .

(٥) سُبْحَةُ وَجْهِ اللَّهِ : أَنْوَارُهُ .

وَأَقْتَرَحُ عَلَى جَمَاعِنَا ، أَوْ أَحَدِهَا ، الْمَوَافَقَةَ عَلَى (السَّبِيحَةِ) ، الَّتِي جَاءَ بِهَا «الْوَسِيطُ» ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّ مَجْمَعَ الْقَاهِرَةِ قَدْ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

(٤٥٨) السَّوَابِقُ وَالسَّوَابِحُ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ (السَّوَابِحِ) لِلخَيْلِ السَّرِيعَةِ ، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ مَجَازِيٌّ ، وَجَائِزٌ لَعَفٌ ؛ وَلَكِنِّي أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (السَّوَابِقِ) لِلخَيْلِ الْمُحَلِّيَةِ فِي مَيَادِينِ السِّيَاقِ ؛ لِأَنَّ الرِّكْضَ بَرًّا أَسْرَعُ مِنَ السِّيَاحَةِ السَّرِيعَةِ ، وَلِأَنَّ الْحَقِيقَةَ عِنْدِي أَنْصَعُ دِيبَاجَةً مِنَ الْمَجَازِ .

(٤٥٩) السُّتْرَةُ

يقولون : لَيْسَ سِتْرَتُهُ . وَالصَّوَابُ : لَيْسَ سِتْرَتُهُ ، كَمَا تُسَمَّى فِي بِلَادِ الشَّامِ . وَ (السُّتْرَةُ) بِالضَّمِّ ، هِيَ الرِّدَاءُ الَّذِي يَسْتُرُّ النَّصْفَ الْأَعْلَى مِنَ الْبَدَنِ ، وَهُوَ مَشْفُوقٌ مِنْ خَلْفِهِ . وَقَدْ

وَضَعَ لَهُ مُجَمِّعٌ دِمَشْقَ اسْمَ «الْفُرُوجِ» فِي الْجَدُولِ ، رَقْمٌ ٩٢ .

وَكَلِمَةُ «فُرُوجٌ» بِضْرِيَّةٍ .

(٤٦٠) الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ أَوْ مَسْجِدُ الْجَامِعِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ: مَسْجِدُ الْجَامِعِ، ويقولون: إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ. والحقيقة هي أَنَّ كِلَيْتَهُمَا صَحِيحَةٌ. وَيُقَصَّدُ بِ (مَسْجِدِ الْجَامِعِ): مَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ. ومثله: دِينَ الْقِيَمَةِ، أَي: دِينَ الْمِلَّةِ الْقِيَمَةِ.

(٤٦١) لَفِيفَةٌ أَوْ لِفَافَةٌ أَوْ دُخَيْنَةٌ

ويقولون: أَشْعَلُ سِيكَارَةً. والصَّوَابُ: أَشْعَلُ لَفِيفَةً أَوْ لِفَافَةً، كما وضعهما مَجْمَعٌ دِمَشْقِيٌّ فِي الْجَدُولِ، رَقْمٌ: ٦٣، أَوْ دُخَيْنَةً كما أَطْلَقَهَا أَبُو أَنْتَاسِ مَارِي الْكَرْمِلِيُّ عَلَى السِّيكَارَةِ، وَدُخَيْنَةً كما أَطْلَقَهَا الْكَرْمِلِيُّ نَفْسَهُ عَلَى السِّيكَارِ فِي جَدْوَلِهِ، رَقْمٌ ١٤. وَأَطْلَقَ عَلَيْهِ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ اسْمَ (سِيكَارِ)، وَعَلَى اللَّفِيفَةِ اسْمَ (سِيكَارَةٍ)، وَقَالَ إِنَّمَا مِنَ الدُّخَيْلِ. أَمَا كَلِمَةُ (سِيكَارَةٍ) فَهِيَ فَرَنْسِيَّةٌ الْمَصْدَرُ.

(٤٦٢) الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ

ويقولون: الْحَمَامَةُ السَّجِينَةُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقَةُ. والصَّوَابُ: الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ؛ لِأَنَّ (فَعِيلًا) هُنَا بِمَعْنَى (الْمَفْعُولِ)، وَذَلِكَ لِوُجُودِ الْمَوْصُوفِ. أَمَا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ، فَيَجِبُ التَّفْرِيقُ بِالنَّاءِ بَيْنَ الْمُدَّكَّرِ وَالْمَوْثَّقِ، كَقَوْلِنَا: رَأَيْتُ سَجِينَةً عِنْدَ الْحَاكِمِ.

وَيَجِيءُ أحيانًا (فَعِيلٌ) بِمَعْنَى (الْمَفْعُولِ) مَوْتَنَا بِالنَّاءِ مَعَ مَعْرِفَةِ الْمَوْصُوفِ. نَحْوُ: خَاتَمَةٌ سَعِيدَةٌ وَعَاقِبَةٌ حَمِيدَةٌ.

(٤٦٣) سَحَبٌ

وَيَجْمَعُونَ السَّحَابَ (وهو الغيم سواء أكان فيه ماء أم لم يكن) عَلَى سَحَبٍ، وَالصَّوَابُ: سَحْبٌ. وَيَقُولُ الْأَضْمَعِيُّ إِنَّ السَّحَابَ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ، وَاحِدُهُ سَحَابَةٌ. وَيَقُولُ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ إِنَّ الْقِطْعَةَ مِنَ السَّحَابِ تَسْمَى سَحَابَةً. وَجَمْعُهَا: سَحَابِيٌّ.

(٤٦٤) اسْتَرَدَّ شِكْوَاهُ لَا سَحَبَ شِكْوَاهُ

ويقولون: سَحَبَ شِكْوَاهُ. وَالصَّوَابُ: اسْتَرَدَّ شِكْوَاهُ، أَوْ اسْتَرْجَعَهَا؛ لِأَنَّ سَحَبَهُ تَعْنِي جَرَهُ عَلَى الْأَرْضِ. قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْمُنْتَسَبِيُّ:

أَبَدًا تَسْتَرِدُّ مَا هَبُّ الدُّنْيَا

فِيالْتِ جُودَهَا كَانَ بَخْلًا

وَشِبْهُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: انْسَحَبَ الْجَيْشُ. وَالصَّوَابُ: نَكَصَ الْجَيْشُ، أَوْ تَقَهَّرَ، أَوْ ارْتَدَّ. جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ (الْأَنْفَالِ): ﴿فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ﴾. وَفِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ (الْمُؤْمِنِينَ): ﴿فَكَتَمْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكِبُونَ﴾.

وَيَجِبُ أَنْ نَقُولَ: انْسَلَّ مِنَ الْجُلُوسَةِ، وَبُجِزْنَا لَنَا الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنْ نَقُولَ: انْسَحَبَ مِنْهَا، وَيَقُولُ: إِنَّ كَلِمَةَ (انْسَحَبَ) مُخَدَّتَةٌ. وَأَنَا أُوَيْدُ الْوَسِيطُ هُنَا، وَأَرْجُو أَنْ يَفُوزَ بِتَأْيِيدِ أَحَدِ الْمَجَامِعِ، أَوْ اثْنَيْنِ مِنْهَا، أَوْ كُلِّهَا.

(٤٦٥) سَحَقًا لَهُ

ويقولون: سَحَقًا لَهُ. وَالصَّوَابُ: سَحَقًا لَهُ، أَي: أَبْعَدَهُ اللَّهُ عَنْ رَحْمَتِهِ. وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ، وَمَصْدَرُهُ جَاءَ بَدَلًا مِنَ الْفِعْلِ، وَالْفِعْلُ وَاجِبٌ الْحَذْفِ. وَمِنْ آيِ الدُّكْرِ الْحَكِيمِ: ﴿فَسُحِقًا لِأَضْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (الْآيَةُ ١١ مِنْ سُورَةِ الْمَلِكِ). وَلَا نَقُولُ: سَحَقًا لَهُ إِذَا طَلَبْنَا إِهْلَاكَهُ.

(٤٦٦) الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ لَا سَحَلِيَّةٌ وَلَا سَقَايَةُ

الدُّوَيْبَةُ الْمَسَاءُ، الَّتِي تَعْدُو وَتَتَرَدَّدُ كَثِيرًا، وَالَّتِي هِيَ مِنَ الزَّوَاهِفِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ، يُسَمُّونَهَا فِي الْجُمْهُورِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ: سَحَلِيَّةً، وَفِي سَوَاحِلِ الشَّامِ: سَقَايَةً. وَالصَّوَابُ: الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ (بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكِسْرِهَا فِيهِمَا). وَمِنْ أَنْوَاعِهَا الصَّبَابُ وَسَوَامُ أْبْرُصٍ. وَالْجَمْعُ: عِظَاءٌ وَعِظَايَاتٌ وَعِظَايَا.

(٤٦٧) سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ وَسَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

وَيُحْطَى الْحَرِيرِيُّ مَنْ يَقُولُ: سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ (مَا تُسَدُّ بِهِ الْحَاجَةُ)، مُعْتَمِدًا عَلَى:

(١) حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُوَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِذِيئِهَا وَجَمَالِهَا كَانَ فِيهِ سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ.

(٢) قَوْلُ الرَّجْجِيِّ : تَسَدُّ وَعَاءٌ دَمَوِيًّا (مجمع القاهرة) .

وَمِنْ مَعَانِي (السَّدَادِ) :

(١) الاستقامة والقصد .

(٢) الصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ .

(٤٦٨) سَدَلَّ السَّيْرَ وَأَسَدَلَّهُ

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ المَنْذَرُ مَنْ يَقُولُ : أَسَدَلَّ الشَّعْرَ

وَالثَّوْبَ وَالسَّيْرَ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَدَلُّهَا يَسْدُلُهَا أَوْ

يَسْدُلُهَا سَدَلًا : أَرْحَاهَا وَأَرْسَلَهَا فَهِيَ مَسْدُولَةٌ ، لِأَنَّ المِصْبَاحَ أَنْكَرَ

جَوَازَ اسْتِعْمَالِ (أَسَدَلَّ) ، وَلِأَنَّ المِصْبَاحَ وَالْأَسَاسَ اكْتَفَاءً بِذِكْرِ

(سَدَلَّ) ، وَلَكِنَّ المُحْكَمَ وَاللِّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالتَّاجَ وَالمَدَّ

وَالْمَتْنَ وَالوَسِيطَ أَجَازَتِ اسْتِعْمَالَ الفِعْلَيْنِ (سَدَلَّ وَأَسَدَلَّ)

كِلَيْهِمَا .

(٤٦٩) أَسَدَى إِلَيْهِ مَعْرُوفًا

وَيَقُولُونَ : أَسَدَى إِلَيْهِ الشُّكْرُ . وَالصَّوَابُ : شَكَرَهُ ؛ لِأَنَّ

الفِعْلَ (أَسَدَى) لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي المَعْرُوفِ ، فَنَقُولُ : أَسَدَى

إِلَيْهِ مَعْرُوفًا : اتَّخَذَهُ عِنْدَهُ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ أَنَّهَا مِنَ المَجَازِ .

وَفِي الحَدِيثِ : « مَنْ أَسَدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفًا فَكَاثِرُهُ » . وَمِنْ مَعَانِي

الفِعْلِ (أَسَدَى) :

(١) أَسَدَى بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ (مَجَاز) .

(٢) أَسَدَى الثَّوْبَ : أَقَامَ سَدَاهُ .

(٣) أَسَدَى بَيْنَهُمْ حَدِيثًا : نَسَجَهُ .

(٤) أَسَدَاهُ : أَهْمَلَهُ .

(٥) أَسَدَى الأَمْرَ : أَصَابَهُ .

(٤٧٠) تَسَرَّبَ فِي المَكَانِ

وَيَقُولُونَ : تَسَرَّبَ إِلَى المَكَانِ ، وَالصَّوَابُ : تَسَرَّبَ فِي

المَكَانِ ، أَيْ : دَخَلَهُ خَفِيَةً . وَهَذَا هُوَ رَأْيُ المُحْكَمِ وَاللِّسَانِ

وَالتَّاجِ . وَمِثْلُهُ : انْتَسَرَبَ الثَّعْلَبُ فِي جُحْرِهِ .

وَفِي اللِّسَانِ : تَسَرَّبُوا فِيهِ : تَتَابَعُوا .

أَمَّا سَرَّبَ إِلَيْهِ ، فَتَعْنِي : أَرْسَلَ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : « فَكَانَ رَسولُ اللهِ يُسِرُّهُنَّ إِلَيَّ ، فَيَلْعَنُ مَعِي » .

أَيْ : يُرْسِلُهُنَّ إِلَيَّ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « إِنِّي لَأَسْرِبُهُ عَلَيْهِ » .

أَصَاعُونِي ، وَأَيَّ فَتَى أَصَاعُوا

لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِيدَادٍ تُفْسِرُ

(٣) قَوْلُ أَبِي الهَيْثَمِ :

لِي صَدِيقٌ هُوَ عِنْدِي عَوَزٌ

مِنْ سِيدَادٍ ، لَا سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

(٤) مَا جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : فِيهِ « سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ » ، يَكْسِرُ

السَّيْنَ .

(٥) اقْتِصَارُ ثَعْلَبِ ، وَالْأَزْهَرِيِّ ، وَالزَّيْدِيِّ ، وَالتَّضَرُّ بْنُ

شُمَيْلٍ ، وَالْأَصْمَعِيِّ عَلَى كَسْرِ السَّيْنِ فِي (سِيدَادِ) .

وَلَكِنْ قَالَ :

(أ) أَبْنُ بَرِيٍّ : « إِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ السَّيِّدِيَّ سَوَى بَيْنَ الكَسْرِ

وَالفَتْحِ فِي أَصْطِلَاحِ المُنْطِقِ ، فَقَالَ : « يُقَالُ : سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ،

وَسَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ » .

(ب) وَقَالَ أَبْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ « أَدَبُ الكَاتِبِ » : وَيَقُولُونَ :

سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَالْأَجُودُ (سِيدَادِ) .

(ج) وَقَالَ الجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : فِيهِ سِيدَادٌ

مِنْ عَوَزٍ ، وَأَصَبْتُ بِهِ سِيدَادًا مِنْ عَيْشٍ ، أَيْ : مَا تُسَدِّ بِهِ الحَلَّةُ ،

فَيَكْسِرُ وَيُفْتَحُ ، وَالكَسْرُ أَفْضَحُ » .

(د) وَأَجَازَ الفَارَابِيُّ الكَسْرَ وَالفَتْحَ .

(هـ) وَقَالَ الفِوْمِيُّ فِي « المِصْبَاحِ المُنِيرِ » إِنَّ كَثِيرًا مِنَ عُلَمَاءِ

اللُّغَةِ اكْتَفَوْا بِالكَسْرِ ، وَقَلِيلًا مِنْهُمْ أَجَازُوا الكَسْرَ وَالفَتْحَ .

(و) وَقَالَ الفِرُّوزِ أِبَادِيُّ فِي القَامُوسِ : « وَسِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

وَعَيْشٍ : لِمَا تُسَدِّ بِهِ الحَلَّةُ . قَدْ يُفْتَحُ ، أَوْ لَحْنٌ » .

(ز) ذَكَرَ أَدُورِدُ لِأَيْنِ فِي (مَدِّ القَامُوسِ) رَأْيَ الفِتْنَيْنِ .

(ح) قَالَ أَحْمَدُ رِضَا فِي (مَتْنِ اللُّغَةِ) : « بِكَسْرِ السَّيْنِ ، وَرُبَّمَا

فُتِحَ ، أَوْ الفَتْحُ لَحْنٌ » .

لِذَا قُلُ : سِيدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَ سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَمِنْ مَعَانِي (السَّدَادِ) :

(١) سِيدَادُ القَارُورَةِ : صِمَامُهَا الَّذِي يُسَدُّ بِهِ فَمُهَا .

(٢) جَمْعُ سَدٍّ ، وَهُوَ سَلَةٌ مِنَ قُضْبَانٍ .

(٣) سِيدَادُ الثَّغْرِ : إِذَا سُدَّ بِالخَيْلِ وَالرِّجَالِ ج : أَسِيدَةٌ .

(٤) مَا بِهِ سِيدَادٌ : عَيْبٌ يُسَدُّ فَاهُ فَلَا يَنْكَلِمُ (مَجَاز) .

(٥) جُلُطَةٌ دَمْرِيَّةٌ ، أَوْ كِتْلَةٌ مِنَ البَكْتَرِيَا ، أَوْ جِسْمٌ غَرِيبٌ آخَرٌ ،

أَيُّ : أَرْسِلُهُ قِطْعَةً قِطْعَةً .
 وَيُقَالُ : سَرَّيْتُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ : إِذَا أَرْسَلْتَهُ وَاحِدًا وَاحِدًا ،
 وَقِيلَ : سَرَّيْنَا سِرًّا ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ .

(٤٧٥) يَنْفِذُ الْحُكْمَ لَا يَسْرِي الْحُكْمَ

ويقولون : هذا الحكم يسري من أول الشهر . والصواب :
 يعجري ، أو ينفذ ، أو يمضي . لأنَّ (سرى) معناه : سار
 ليلاً . ومن معانيه :

(١) سَرَى عِرْقُ الشَّجَرِ : دَبَّ تَحْتَ الْأَرْضِ .

(٢) سَرَى عَنْهُ التُّوبُ سَرًّا : كَشَفَهُ . وَسَرَاهُ يَسْرُوهُ : أَعْلَى .

(٣) السَّرَى : الشَّرْفُ . وَمِثْلُهُ : السَّرُّو والسَّرَاءُ .

(٤٧٦) سَطُوحٌ

ويجمعون : سَطَحَ عَلَى أَسْطِحَةٍ . والصواب : سَطُوحٌ .
 وَسَطُوحٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ . وَالسَّطُوحُ فِي الْمُهَنْدِسَةِ هُوَ : مَا لَهُ طَوْلٌ
 وَعَرْضٌ .

وَالسَّطُوحُ : مُصَدَّرُ الْفِعْلِ : سَطَحَ يَسْطِخُ الشَّيْءَ سَطْحًا :
 بَسَطَهُ وَسَوَّاهُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْعَاشِيَةِ : ﴿ وَإِلَى الْأَرْضِ
 كَيْفَ سَطَحْتَ ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي سَطَحَ :

(١) سَطَحَ الرَّجُلُ : صَرَعَهُ .

(٢) سَطَحَهُ : أَضْجَعَهُ . يُقَالُ : ضَرَبَهُ فَسَطَحَهُ : إِذَا بَطَحَهُ عَلَى
 قَفَاهُ مُمْتَدًّا .

(٣) سَطَحَ الْبَيْتَ : سَوَّى سَطْحَهُ .

(٤) سَطَحَ السَّخْلَ : أَرْسَلَهُ مَعَ أُمِّهِ .

(٥) سَطَحَ النَّاقَةَ : أَنَاخَهَا .

(٤٧٧) دَلَّوْ أَوْ سَطْلُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ السَّطْلَ مَاءً . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
 هُوَ : مَلَأَ الدَّلَّوْ مَاءً ، وَلَكِنْ « الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ » يُجِزُّ إِطْلَاقَ
 كَلِمَةِ (السَّطْلُ) عَلَى (الدَّلَّوْ) فَيَقُولُ : (السَّطْلُ) إِنَاءٌ مِنْ مَعْدِنِ
 كَالرَّجُلِ ، لَهُ عِلَاقَةٌ كَنْصَفِ الدَّائِرَةِ مَرْكَبَةٌ فِي عُرْوَتَيْنِ . وَالْجَمْعُ :
 أَسْطَالٌ وَسَطُولٌ (مُعْرَبٌ سَطْلُ الْفَارَسِيَّةِ) .

أَمَّا كَلِمَةُ (سَطْل) بِمَعْنَى (أَبْلَه) ، فَهِيَ عَامِيَّةٌ .

وَمَعْنَى السَّطْلِ فِي اللَّغَةِ الْفُصْحَى هُوَ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ .

وَيَقُولُ اللُّسَانُ : السَّطْلُ وَالسَّيْطَلُ : الطَّاسَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَجَمْعُهَا :

(٤٧٤) فَكَّ قَيْدَهُ لَا فَكَّ سَرَاحَهُ

ويقولون : فَكَّ سَرَاحَهُ . وَالصَّوَابُ : فَكَّ غَلَّهُ أَوْ : فَكَّ
 قَيْدَهُ ، لِأَنَّ السَّرَاحَ هُوَ الْإِطْلَاقُ . وَسَرَحَ الْمَاشِيَةَ ، وَسَرَحَهَا :
 أَطْلَقَهَا . وَمَا دَامَ السَّرَاحُ إِطْلَاقًا ، فَكَيْفَ يُفَكُّ الْإِطْلَاقُ ؟
 وَلِكَلِمَةِ (السَّرَاحِ) - بَفَتْحِ السِّينِ - عِدَّةٌ مَعَانِي ،
 مِنْهَا :

(١) السَّرَاحُ (بَفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا) : جَمْعُ سِرْحَانٍ ، وَهُوَ
 الذَّنْبُ .

(٢) السَّرَاحُ : السُّهُولَةُ .

مَطُولٌ . وهو عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .
ويقول التاج : السَّطْلُ أو السَّيْطَلُ هُما الطَّنْتُ ، وهو ليس
السَّطْلُ المعروف .

ويقول متن اللغة إنَّ للسَّطْلِ أو السَّيْطَلِ عُرُوءَةً كعُرُوءَةِ
الزُّجَلِ . ويُصِفُ إلى جمعهما جَمْعًا آخَرَ ، هو : أسطال .
أما الأساسُ فيقول : إنهما الوعاء الذي يَتَطَهَّرُ بِهِ في الحَمَامِ .
من هذه العبارات نرى أننا يجوز أن نُطَلِّقَ على الدَّلْوِ اسْمَ السَّطْلِ
أيضًا .

والآية ٣٨ من سُورَةِ (عَبَسَ) : ﴿ وَجْهَهُ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ ﴾
تَعْنِي الوَجْهَ المُضِيئَةَ .

(٤٧٨) السَّعُوطُ وَالصَّعُوطُ وَالسَّعَاطُ

وَيُسَمَّوْنَ الدَّوَاءَ الَّذِي يَصَّبُ فِي الأنْفِ سُعُوطًا . وَالصَّوَابُ :
السَّعُوطُ . أما السَّعُوطُ فقد ذَكَرَ المِصْبَاحُ أَنَّهُ المَصْدَرُ ،
ذَكَرَ أَنَّ فِعْلَهُ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، فنقول : اسْعَطْتُهُ
الدَّوَاءَ .

وَرَى اللِّحْيَانِيُّ أَنَّ الصَّادَ لَعْنَةٌ فِيهِ (صَعُوطُ) ، وَقَلَّ عِنْدَهُ
لِسَانٌ ، فالقاموسُ ، فالتاجُ ، فاللُدُّ ، فالمتنُّ . واكتفى بالسينِ
سَعُوطٌ كُتِبَ مِنَ الصَّحاحِ ، فالختارِ ، فالصَّبَاحِ ،
الوسيطِ .

وجاء في مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ أَنَّ السَّعَاطَ هُوَ السَّعُوطُ أَيضًا .
أما الإِنَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ فَهُوَ : المِسْعَطُ والمُسْعَطُ ،
الأخيراً نادرٌ . وقد قال الجوهريُّ : هُوَ أَحَدٌ ما جَاءَ بِالضَّمِّ مِمَّا
تَمَثَّلَ بِهِ . وَأَضَافَ العَبَّابُ قَوْلَهُ : كالمُخْلِ ، والمُدَّقِ ، والمُكْحَلَةِ ،
المُدْهِنِ ، والمُنْصَلِ للسَّيْفِ .

وقد قال التَّعَالِيبيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ أئمَّةِ اللُّغَةِ إنَّ أسماءَ الأشياءِ ،
تأتي يُعَالِجُ بِهَا وَيَتَدَاوَى ، قَدْ بَنَتْهَا العَرَبُ عَلَى (فَعُولِ) ، وَضُمُّ
فَاءِ فِيهَا خَطَأٌ . وَيُطَلَّقُ السَّعُوطُ الآنَ عَلَى ما يُدْخَلُ مِنْ دَقِيقِ
سَبْعِ فِي الأنْفِ ، وهو النُّشُوقُ .

أما مِنْ يَرُونَ جَمْعَ السَّفَافِ عَلَى سَفَافِيفٍ ، قِياسًا عَلَى زَلْزَلٍ
وَسَاوِسٍ وَبِلَابِلٍ ، فَهَمُّ مُخْطِنُونَ ، لِأَنَّ مُفْرَدَ زَلْزَلٍ : زَلْزَلَةٌ ،
وَسَاوِسٌ : وَسُوسَةٌ ، وَبِلَابِلٌ : بَلْبَلَةٌ ، لا زَلْزَالٍ وَوَسَاوِسٍ
وَبِلَابِلٍ .

ويجوز أن نَجْمَعَ السَّفَافِ عَلَى سَفَافِيفَةٍ ، قِياسًا عَلَى جَجْجَاحِ
(السَّيِّدِ المَسَارِعِ فِي المَكَارِمِ) وَجَجْجَاحَةٍ ، وَغَطْرِيْفِ (سَيِّدِ)
وَغَطْرَاقَةٍ .

أما السَّفَافِيفُ فَهِيَ جَمْعُ سَفَسَفٍ ، وهو كما جَاءَ فِي اللِّسَانِ
والتَّاجِ :

(١) مِنْ أَسْمَاءِ إبْلِيسَ .

(٢) نَوْعٌ مِنَ النَّبْتِ (لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ) .

قال أَحَدُ الشُّعْرَاءِ المُعاصِرِينَ :

وَمَنْ طَلَبَ اسْتِغْلَالَهُ بِسَيِّوِ دَمٍ
تَدَقَّقَ مِثْلَ العَمْرِ ، أَوْ دُونَهُ العَمْرُ

(٤٧٩) سَفَرَتِ المَرَأَةُ

ويقولون : اسْفَرَتِ المَرَأَةُ ، إِذَا كَشَفَتْ نِقَابَهَا عَن وَجْهِهَا .
لِصَّوَابِ : سَفَرَتِ المَرَأَةُ ، فَهِيَ سَافِرٌ ، وَأُورِدَ اللِّسَانُ (سَافِرَةٌ)
أيضًا . والجمعُ : سَافِرٌ .

والفعلُ : سَفَرَتْ تَسْفِرُ أَوْ تَسْفِرُ سَفُورًا . أما إِذَا أَرَدْنَا أَن
نَقُولَ : اسْفَرَّ وَجْهُ المَرَأَةِ ، أَوْ سَفَرَّ وَجْهُهَا بِمَعْنَى (أَشْرَقَ) ،
هَذَا جَائِزٌ ، لِأَنَّ الفِعْلَيْنِ المُجَرَّدَ وَالْمُرِيدَ كِلَيْهِمَا يَحْمِلَانِ مَعْنَى
(أَشْرَقَ) .

في مُسْتَدْرِكِ النَّاجِ : « السَّقَاطَةُ (كِرْمَانَةٌ) : مَا يُوَضَعُ عَلَى أَعْلَى الْبَابِ ، تُسْقَطُ عَلَيْهِ قَيْمَلٌ » .
وَأَيْدِ الْمُدِّ وَالْمَتْنِ النَّاجِ فَأَوْرَدَا السَّقَاطَةَ بِضَمِّ السِّينِ ، بَيْنَا أَخْطَأَ مُحِيطَ الْمُحِيطِ حِينَ أَوْرَدَهَا بِفَتْحِ السِّينِ .

(٤٨٣) سَقَاءٌ

وَيَكْتُوبُونَ (سَقَاءًا) وَ (بِنَاءًا) بِالْأَلْفِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ . وَالصَّوَابُ : سَقَاءٌ وَبِنَاءٌ .
هَذَا مَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ كُتُبُ الْإِمْلَاءِ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَزَالُ عَدَدُ كَبِيرٌ مِنْ كِتَابِنَا يَزِيدُ الْأَلْفَ بَعْدَ الْهَمْزَةِ .

(٤٨٤) اسْكَافٌ

وَيَقُولُونَ : اسْكَافِيَّ وَاسْكَافِيَّ ، وَالصَّوَابُ : اسْكَافُ وَسَيْكَفُ وَاسْكَفُ وَاسْكَافُ وَاسْكَوْفُ . وَالْجَمْعُ : أَسْكَافَةٌ .
وَالْإِسْكَافُ هُوَ : صَانِعُ الْخِصَافِ وَمُصَلِّحُهَا ، وَالسِّكَافَةُ : حِرْفَتُهُ .

(٤٨٥) سَلَبُهُ تَوْبَهُ

وَيَقُولُونَ : سَلَبَ مِنْهُ تَوْبَهُ . وَالصَّوَابُ : سَلَبَهُ تَوْبَهُ يَسْلِبُهُ سَلْبًا وَسَلْبًا . فَاللَّصَّ سَالِبٌ ، وَهِيَ سَالِبُونَ وَسَلَابٌ . وَهِيَ سَالِبَةٌ ، وَهِيَ سَالِبَاتٌ وَسَوَالِبٌ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ وَإِنْ يَسْأَلْهُمْ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوهُ مِنْهُ ﴾ .
وَيُجِزُ أَنْ نَقُولَ : اسْتَلَبَهُ تَوْبَهُ اسْتِلَابًا .

(٤٨٦) تَسَلَّلَ اللَّصُّ مِنَ الْمَنْزِلِ أَوْ انْسَلَّ مِنْهُ

وَيَقُولُونَ : تَسَلَّلَ اللَّصُّ إِلَى الْمَنْزِلِ . وَالصَّوَابُ : دَخَلَ اللَّصُّ الْمَنْزِلَ خَفِيَّةً ، ثُمَّ تَسَلَّلَ مِنْهُ ، أَوْ انْسَلَّ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَسَلَّلَ) يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ خَفِيَّةً مِنْ زِحَامٍ أَوْ تَجَمُّعٍ . وَهُوَ كَالْفِعْلِ (انْسَلَّ) ، إِذْ نَقُولُ :

- (١) انْسَلَّ السَّيْفُ مِنَ الْعِمْدِ .
- (٢) انْسَلَّتِ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينَةِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنْكُمْ لِوَادَاً ﴾ ، أَيْ : يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَسْجِدِ فِي الْخُطْبَةِ ، مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ خَفِيَّةٍ مُتَسَرِّينَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ .

(٤٨٧) تَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَلَمْتُ الرِّسَالَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ :

وَرَأَى يَصُدُّ الْمُعْتَدِينَ بِمَقُولِ
تَعَوَّدَ مِنْ إِمَاعِصِ خَلْبِهِ النَّعْرُ
يَكُونُ بِسَفَافِ الْعِيَارَةِ كَالرَّحَى
تَدُورُ ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي جَوْفِهَا بُرٌّ

(٤٨١) سَقَطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ،

سَقَطَ فِي يَدِهِ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ، أَيْ : زَلَّ وَأَخْطَأَ وَتَدَمَّرَ وَتَحَيَّرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَقَطَ فِي يَدِهِ ، اعْتِمَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا ، قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا ، وَيَغْفِرْ لَنَا لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

(٢) عَلَى مَا قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو .

(٣) عَلَى مَا قَالَهُ ثَعْلَبٌ .

(٤) عَلَى قَوْلِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ .

(٥) عَلَى قَوْلِ دُوْرِي .

وَلَكِنْ :

- (١) الْفَرَاءُ ، (٢) فَالْأَخْفَشَ ، (٣) فَالزَّجَاجَ ،
- (٤) فَالصِّحَاحَ ، (٥) فَالْأَسَاسَ ، (٦) فَالْمَخْتَارَ ، (٧) فَاللِّسَانَ ،
- (٨) فَالْقَامُوسَ ، (٩) فَالنَّاجَ ، (١٠) فَالْمُدَّ ، (١١) فَالْمَتْنَ ،
- (١٢) فَالْوَسِيطَ أَجَازَتْ : سَقَطَ فِي يَدِهِ وَأَسْقَطَ فِي يَدِهِ .

وَزَادَ الْفَرَاءُ قَوْلَهُ : « سَقَطَ فِي يَدِهِ أَكْثَرُ وَأَجُودٌ » . وَأَضَافَ النَّاجُ فِي مُسْتَدْرِكِهِ : « مِنْ الْمَجَازِ : هُوَ مَسْقُوطٌ فِي يَدِهِ ، وَسَاقِطٌ فِي يَدِهِ : نَادِمٌ ذَلِيلٌ » . وَأَضَافَ الْأَسَاسُ فِي مَجَازِهِ : « هُوَ مَسْقُوطٌ فِي يَدِهِ وَسَاقِطٌ فِي يَدِهِ : نَادِمٌ » .

- وَأَجَازَ (١) الصِّحَاحَ ، (٢) فَالْأَسَاسَ ، (٣) فَالْمَخْتَارَ ،
- (٤) فَاللِّسَانَ ، (٥) فَالنَّاجَ ، (٦) فَالْمُدَّ ، (٧) فَالْمَتْنَ أَنْ نَقُولَ (سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ) أَيْضًا .

وَرَوَى الصِّحَاحُ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَرَأَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ﴾ بِفَتْحِ السِّينِ .

(٤٨٢) السَّقَاطَةُ

وَيُسَمُّونَ مَا تُغْلِقُ بِهِ الْبَابَ سَقَاطَةً . وَالصَّوَابُ : سَقَاطَةٌ . جَاءَ

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (سَلَّمَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ،
كَانَتْ السَّيِّئُ فِي النَّبِيِّينَ مِنْهَا مَفْتُوحَةً .

(١) ﴿ وَإِنْ جَنَّحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَنَحْ لَهَا ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ ،
(سُورَةُ الْأَنْفَالِ ، آيَةُ ٦٢) .

(٢) ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ ﴾ ، (سُورَةُ
مُحَمَّدَ ، آيَةُ ٣٥) .

(٣) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَدْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً ﴾ ، (سُورَةُ
الْبَقَرَةِ ، آيَةُ ٢٠٧) .

(٤٩٠) شَرِيعَةٌ سَمَّحَةٌ

ويقولون : شَرِيعَةٌ سَمَّحَاءُ . وَالصَّوَابُ : شَرِيعَةٌ سَمَّحَةٌ ، لِأَنَّ
فَعْلَاءَ (هِيَ مُؤَنَّثُ (أَفْعَلُ) ، مِثْلُ : أَحْمَرُ حَمْرَاءُ . أَمَا مُؤَنَّثُ
(فَعْلُ) فَهُوَ (فَعْلَةٌ) ، مِثْلُ سَمَّحُ سَمَّحَةٍ . وَلَا يُوْجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ :
هُوَ أَسْمَحُ ، حَتَّى نَقُولَ : هِيَ سَمَّحَاءُ .

وَفَعْلُهُ : سَمَّحٌ يَسَمَّحُ سَمَّحًا وَسَمَّاحَةً وَسَمُوحًا وَسَمُوحَةً
وَسَمَّاحًا وَسَمَّاحًا : جَادٌ وَأَعْطَى عَن كَرَمٍ وَسَخَاءٍ ، فَهُوَ سَمَّحٌ
وَسَمِيحٌ وَسَمِيحٌ ، وَهِيَ سَمَّحَةٌ وَسَمِيحَةٌ وَسَمِيحَةٌ . وَهَمٌّ وَهَنَّ
سِمَاحٌ ، وَهَمٌّ سَمَّحَاءُ ، وَهُوَ يَسَمَّحُ ج : مَسَامِيحٌ ، وَيَسْمَاحُ
ج : مَسَامِيحٌ .

وَمِنْ مَعَانِي السَّمَّحَةِ :

(١) الْقَوْسُ السَّمَّحَةُ : الْقَوْسُ الْمُوَاتِبَةُ (ضِدُّ الْكَرَّةِ) .

(٢) الْمِلَّةُ السَّمَّحَةُ : الْمِلَّةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَضْيِيقٌ وَلَا شِدَّةٌ .

(٤٩١) أَذْكَرُ أَسْمَاءِ الْمَوَانِي

ويقولون : سَمَّ مَوَانِي فِلَسْطِينَ ، أَوْ أَسْمَاهَا . وَالصَّوَابُ :
أَذْكَرُ أَسْمَاءِ مَوَانِي فِلَسْطِينَ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ سَمَّاهُ ،
وَأَتَمَّاهُ هُوَ : جَمَلُهُ أَسْمَا لَهُ ، فنقول : سَمَّيْتُ فَلَانًا خَالِدًا
وَبِحَالِدٍ ، وَأَسَمَيْتُهُ خَالِدًا وَبِحَالِدٍ ، فَسَمَّيْتُ بِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ
٣٦ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا
مَرْيَمَ ﴾ .

(٤٩٢) السُّمْنَةُ

وَيُطْبَقُونَ عَلَى الطَّائِرِ الْمَعْرُوفِ اسْمُ سُمَّنَةٍ . وَالصَّوَابُ :
سُمَّنَةٌ .

وَهَنَّاكَ طَائِرٌ آخَرُ اسْمُهُ سُمَّانِي . وَهُوَ طَائِرٌ مِنْ الْقَوَاعِجِ ،

هُوَ : تَسَلَّمْتُ الرِّسَالَةَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (اسْتَلَمَ) خَاصُّ بِالْحَجَرِ ،
وَتَعْنِي : تَنَاوَلَهُ بِالْيَدِ أَوْ بِالْقَبْلَةِ وَمَسَّحَهُ بِالْكَفِّ ، كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُونَ
بِحَجَرِ الْكَعْبَةِ الْأَسْوَدِ . وَهُوَ مَأخُذٌ مِنَ السَّلَامِ ، وَهِيَ
الْحِجَارَةُ .

وَصَاحِبُ «مَنْ اللَّغَةِ» يَقُولُ : «اسْتَلَمَ الشَّيْءَ وَتَسَلَّمَهُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ . وَعَلَى فَرَضٍ أَنْ (اسْتَلَمَ) لَمْ تَرُدَّ صَرِيحَةً بِمَعْنَى تَسَلَّمَ ،
فَالْقِيَاسُ لَا يَجْمَعُ مِنْهَا ، وَصَرِيحُ قَوْلِ الْأَرْهَرِيِّ أَنَّهُ بِمَعْنَى التَّنَاوُلِ ،
وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ » .

وَيَقُولُ صَاحِبُ «مَدِّ الْقَامُوسِ» : اسْتَلَمَ يَدَهَا تَعْنِي : مَسَّهَا
أَوْ قَبَّلَهَا .

(٤٨٨) سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَيْهِ ، سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ

ويقولون : سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَى فَلَانٍ . وَيَجُوزُ : سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ
إِذَا أَثَرْنَا الْفِعْلَ (سَلَّمَ) مَعْنَى الْفِعْلِ (أَعْطَى) . وَمِنْ مَعَانِي
سَلَّمَ :

(١) سَلَّمَ الشَّيْءَ تَسْلِيمًا : خَلَّصَهُ .

(٢) سَلَّمَ فِي الشَّيْءِ : أَسْلَفَ (مِنْ بَيْعِ السَّلْفِ) .

(٣) سَلَّمَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ : قَالَ لَهُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ .

(٤) سَلَّمَهُ اللَّهُ مِنَ الْآفَةِ : وَقَاهُ أَذَاهَا ، وَنَجَّاهُ مِنْهَا .

(٥) سَلَّمَ بِالشَّيْءِ : رَضِيَ .

(٦) سَلَّمَ : انْقَادَ .

(٤٨٩) السَّلْمُ وَالسَّلِيمُ

ويقولون : السَّلْمُ ، وَالْمَعَامُ تُجِبُ فِيهَا فَتَحُ السَّيْنِ وَكَسَرُهَا .
وَأَنَا أَرَى كَسَرَ السَّيْنِ ، إِذَا جَاءَتْ كَلِمَةُ (سَلَّمَ) وَحَدَّهَا ،
لِأَنَّ الْعَامَّةَ تَكْبِيرُهَا .

وَأَرَى أَنْ نَفْتَحَ السَّيْنَ عِنْدَمَا تَرِدُ مَعَ كَلِمَةِ الْحَرْبِ ، لِلْمُشَاكَلَةِ
(لِكَيْ تَأْتِيَ الْحَرَكَاتُ عَيْثُهَا عَلَى تَرْتِيبٍ وَاحِدٍ) فنقول : الْحَرْبُ
وَالسَّلْمُ . وَلَا يَخْفَى عَلَى الْأَدْبَاءِ مَا فِي تِلْكَ الْمَشَاكَلَةِ مِنْ بِلَاغَةِ
وَمُوسِيقَا . وَيُؤَيِّدُ رَأْيِي مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : إِذَا جَمَعْتَ
بَيْنَ الضَّرِّ وَالتَّنْفِيعِ فَتَحْتَ الضَّادَ ، وَإِذَا أَفْرَدْتَ الضَّرَّ ضَمَمْتَ
الضَّادَ إِذَا لَمْ تَجْعَلْهُ مُصَدِّرًا ، كَقَوْلِكَ : ضَرَرْتُ ضَرًّا .

وَيَقُولُ مَنْ لُغَةً عَنِ كَلِمَةِ (الضَّرِّ) : الْفَتْحُ لِلْمُصَدِّرِ ،
وَالضَّمُّ لِلْأَسْمِ ؛ أَوْ تَفْتَحُ لِلْإِذْوَاجِ بِالتَّنْفِيعِ ، وَتَضَمُّ إِذَا أَفْرَدْتَ فِي
غَيْرِ الْمُصَدِّرِ .

قد يكون للواحد والجمع ، أو واحدُه : سُمَانَاة ، والجمعُ : سُمَانِيَات . وهي السَّلْوَى . وقيل : إنَّ السَّمَانِي هِيَ الرَّعْدُ ، وهو طَائِرٌ يَلِدُ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا يَكَادُ يَطِيرُ إِلَّا أَنْ يَطَارَ . قال الذَّكْوَرُ أَمِينُ المَعْلُوفُ فِي مُعْجَمِهِ : هو المعروفُ فِي مِصْرَ بِالسَّمَانِ ، وَفِي لَبْنَانَ وَبَعْضِ أَجْحَاءِ الشَّامِ بِالْفَرِيِّ ، وَفِي حَلَبِ سَمْنُ ، وَفِي بَعْضِ أَجْحَاءِ البَادِيَةِ مَرْنِيعِي .

لِذَا أَرَى أَنْ نَجْعَلَ السَّنَةَ وَالْعَامَ بِمَعْنَى .

(٤٩٦) سَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ

ويقولون : سَهَا الشَّيْءُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنْ الشَّيْءِ . وَشَبَّهَ بِهِ القَوْلُ : سَهَا اسْمُهُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنْ اسْمِهِ ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَسْهُو هُوَ الْإِنْسَانُ لَا الشَّيْءُ أَوْ الْأَمْرُ ، فَهَمَا لَيْسَ لِهَذَا ذِكْرٌ كَمَا تَنَسَّى .

وَفِعْلُهُ : سَهَا عَنْ الْأَمْرِ سَهْوًا وَسُهْوًا : تَسْبِيَهُ ، وَعَقَلَ عَنْهُ ، وَذَهَبَ قَلْبُهُ إِلَى غَيْرِهِ ، فَهُوَ سَاهٍ وَسَهْوَانٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ المَاعُونِ : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ .

(٤٩٧) سِيَّاحٌ

وَيَجْمَعُونَ سَائِحَ عَلَى سَوَّاحٍ . وَالصَّوَابُ : سِيَّاحٌ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ يَأْتِي . سَاحَ فِي الْأَرْضِ يَسِيحُ ، وَلَيْسَ : يَسُوحُ . وَمِنَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ .

(٤٩٨) سَادَ قَوْمَهُ

ويقولون : سَادَ فُلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ . وَالصَّوَابُ : سَادَ فُلَانٌ قَوْمَهُ ، أَيَّ : رَأَسَهُمْ . فَهُوَ : سَيْدٌ . وَهُمُ : سَادَةٌ وَسَيَّادَةٌ . وَجَمْعُ سَادَةٍ : سَادَاتُ .

أَمَّا السَّائِدُ فَيَرَى الفِرَوْرُ بَادِيٌ أَنَّهُ دُونَ السَّيِّدِ ؛ لِأَنَّهُ سُبْحِيحٌ سَيْدٌ قَوْمِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، فَتَقُولُ : هَذَا سَيْدٌ قَوْمِهِ الْيَوْمَ ، وَذَلِكَ سَائِدٌ قَوْمِهِ عَنْ قَلِيلٍ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ .

(٤٩٩) السَّادَةُ وَالسَّيَّادَةُ وَالسَّيَّادَاتُ وَالسَّادَاتُ

وَيَجْمَعُونَ السَّيِّدَ عَلَى أَسْيَادٍ . وَالصَّوَابُ : سَادَةٌ ، وَسَيَّادَةٌ

(٤٩٣) اسْتَدَّ إِلَى

ويقولون : اسْتَدَّ عَلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا ، اسْتَدَّ عَلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا ، اسْتَدَّ إِلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا . وَاسْتَدَّ إِلَى اللَّهِ : لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ . (رَاجِعْ مَا دَبِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرْآنِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٤٩٤) كُسِرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ

سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا

ويقولون : كُسِرَ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا . وَالصَّوَابُ : كُسِرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا ؛ لِأَنَّ (السِّنَّ) مُؤَنَّثَةٌ ، سِوَاهُ أَذَلَّتْ عَلَى السِّنِّ الَّتِي فِي الفَمِّ ، أَمْ عَلَى العُمُرِ وَلَكِنْ قَوْلُ الحَسَنِ بْنِ الضَّحَّاكِ : وَلَوْ كُنْتُ شَكَلًا لِلصَّبَا لَاتَّبَعْتُهُ وَلكِنْ سِنِي بالصَّبَا غَيْرُ لَاتِقٍ

وقول بعض شعراء المغرب :

وَلَكِنْ التَّجَلُّدُ لِي خَدِيدٌ

فَسِنِي ضَاحِكٌ ، وَالقَلْبُ دَامِي

كَانَ تَذَكِيرُ السِّنِّ فِيهِمَا لِضَرُورَةِ شِعْرِيَّةِ .

(٤٩٥) السَّنَةُ وَالْعَامُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ السَّنَةَ وَالْعَامَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ ، وَقَدْ نَقَلَ المِصْبَاحُ عَنْ ابْنِ الجَوَالِقِيِّ قَوْلَهُ : « وَلَا تَفْرُقْ عَوَامُ النَّاسِ بَيْنَ الْعَامِ وَالسَّنَةِ ، وَجَمَعُوهُمَا بِمَعْنَى . يَقُولُونَ لِمَنْ سَافَرَ فِي وَقْتٍ مِنَ السَّنَةِ ، أَيَّ وَقْتٍ كَانَ ، إِلَى مِثْلِهِ : عَامٌ ، وَهُوَ غَلَطٌ ، وَالصَّوَابُ : مَا أَخْبِرْتَ بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ : السَّنَةُ مِنْ أَيِّ يَوْمٍ عَدَدْتَهُ إِلَى مِثْلِهِ . وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا شِتَاءً وَصَيْفًا » .

وَفِي التَّهْدِيدِ : « الْعَامُ حَوْلٌ بِأَيْتِي عَلَى شَتَاوَةٍ وَصَيْفَةٍ » .

الشَّرِّ واللُّومِ . وقالَ الشيخُ ناصيفُ البازجي : إنَّهَا تَعْنِي اللُّومَ والخِصَّةَ . واكْتَفَى الصِّحَاحُ بِقَوْلِهِ : سَوَاسِيَةٌ = أَشْبَاهُ . ولكنَ الحديثُ الشَّرِيفُ : « النَّاسُ كُلُّهُمْ سَوَاسِيَةٌ كَأَسَانِ المُنْطَرِ ، لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ ولا لِعَجَمِيٍّ ، وإِنَّمَا الفَضْلُ بِالتَّقْوَى » . يَبْدُلُ عَلَى أَنَّ كَلِمَةَ (سَوَاسِيَةٌ) يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الخَيْرِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ التَّحَلِّيَ بِالتَّقْوَى خَيْرٌ عَظِيمٌ ، لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هُمُ سَوَاسِيَةٌ فِي البُخْلِ أَوْ فِي الجُودِ .

(٥٠٠) مُسَوِّدَةُ الكِتَابِ

ويقولون : أَضَاعَ فلانُ مُسَوِّدَةَ كِتَابِهِ . وَالصَّوَابُ : مُسَوِّدَةُ كِتَابِهِ ، وَالْمُسَوِّدَةُ هِيَ : الصَّحِيفَةُ أَوْ الصَّحَائِفُ تُكْتَبُ أَوَّلُ كِتَابِهِ ، ثُمَّ تُنْفَعُ وَتُحَرَّرُ وَتَبْيَضُ .

(٥٠١) سُورِيَةٌ

ويكتبون : سُورِيًا أَوْ سُورِيَةً . وَالصَّوَابُ : سُورِيَةٌ ، بِالْيَاءِ لِلْمُحَقَّقَةِ وَالتَّاءِ المَرْبُوطَةِ .

(٥٠٢) سَوَاسِيَةٌ فِي البُخْلِ أَوْ فِي الجُودِ

وَيُحِطِّطُونَ مِنْ يَقُولُ : هُمُ سَوَاسِيَةٌ فِي الجُودِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هُمُ سَوَاسِيَةٌ فِي البُخْلِ ؛ لِأَنَّ المَعْجَمَ يَقُولُ إِنَّ (سَوَاسِيَةٌ) لا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الشَّرِّ ، وَتُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : هُمُ سَوَاسٍ ، وَسَوَاسِيَةٌ ، وَسَوَاسِيَةٌ ، أَيُّ : سَوَاءٌ مِثَالُونَ . وَجَمِيعُهَا سَمَاءٌ جَمْعٌ . وَسَوَاسِيَةٌ نَادِرَةٌ .

قالَ الفَرَّاءُ : هُمُ سَوَاسِيَةٌ = يَسْتَوُونَ فِي الشَّرِّ ، وَلا أَقُولُ فِي الخَيْرِ ، وَلا وَاحِدٌ لَهُ .

وقالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقالُ هُمُ سَوَاسِيَةٌ ؛ إِذَا اسْتَوَوْا فِي اللُّومِ وَالخِصَّةِ وَالشَّرِّ ، وَأُنشِدَ :

وَكَيْفَ تُرْجِيهَا ، وَقَدْ حَالَ دُونَهَا

سَوَاسِيَةٌ لا يَغْفِرُونَ لَهَا ذَنْبًا

ويرى الأزهريُّ في التَّهذِيبِ ، وَالزَّيْدِيُّ فِي التَّاجِ ، وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ ، وَالرِّمَحْشَرِيُّ فِي الأَسَاسِ رَأْيَ الفَرَّاءِ وَأَبِي عَمْرٍو .

وقالَ المُتَنَبِّيُّ :

وَإِنَّمَا نَحْنُ فِي جَيْلِ سَوَاسِيَةٍ

شَرَّ عَلَى الحَرِّ مِنْ سَفْهُمٍ عَلَى بَدَنِ

وشرحَ عبدُ الرَّحْمَنِ البَرَقَوِيُّ (سَوَاسِيَةٌ) ، قَائِلًا : إِنَّهَا تَعْنِي

(٥٠٣) السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَالنِّصْفُ

ويقولون : تَبَدُّوا الحِفْلَةَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ وَنِصْفِ ، وَلا يَجُوزُ هُنَا أَنْ نَعْطِفَ التَّنْكِيرَةَ (نِصْفُ) عَلَى المَعْرِفَةِ (السَّاعَةُ) . وَخَطَأًا وَأَيْضًا مِنْ يَقُولُ : فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ النِّصْفُ هُوَ نِصْفُ الأَرْبَعَةِ (وهذا غيرُ مَعْقُولٍ) ، أَوْ نِصْفُ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِ السَّاعَةِ (وهذا غيرُ مَعْقُولٍ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ العَرَبِ ، عِنْدَمَا يُعْطَفُ النِّصْفُ عَلَى السَّاعَةِ ، يَفْهَمُونَ أَنَّ النِّصْفَ هُوَ نِصْفُ السَّاعَةِ) ؛ لِذَا لا أَرَى ما يَحُولُ دُونَ قَوْلِنَا : فِي الرَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ .

أَمَّا مَنْ خَافَ التَّقَدُّ ، فَمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَقُولَ : فِي مِنتَصَفِ السَّاعَةِ الخَامِسَةِ ، أَوْ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ وَالدَّقِيقَةِ الثَّلَاثِينَ .

(٥٠٤) كُنْ (وَلا يَجُوزُ) : سَوْفَ لا

وَسَوْفَ لَنْ

ويقولون : سَوْفَ لا يَجِيءُ المُعَلِّمُ ، وَسَوْفَ لَنْ يَجِيءَ القَاضِي . وَالصَّوَابُ : لَنْ يَجِيءَ المُعَلِّمُ ، وَلَنْ يَجِيءَ القَاضِي ؛ لِأَنَّ (سَوْفَ) يَجِبُ أَنْ لا تُفْصَلَ عَنِ الفِعْلِ ، حَسَبَ رَأْيِ سَبِيحِيَّةٍ . وَهِيَ أَيْضًا لا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الفِعْلِ المُتَبِّتِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ الخَامِسَةِ مِنْ سُورَةِ الضُّحَى : ﴿ وَكَسَّوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ قَرْضًى ﴾ . وَقَدْ أَجَارَ صَاحِبُ النُّجُومِ الوَاقِي الفِصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ) وَالمُضَارِعِ الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ بِفِعْلِ آخَرَ مِنْ أفعالِ الإِلْعَاءِ ، مُسْتَشْهِدًا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ :

وما أدرى وسوف - إخال - أدرى

أقرم آل حصن ، أم نساء

وَإِنَّمَا أَرَى أَنَّ الضَّرُورَةَ الشَّرْعِيَّةَ حَمَلَتْ زُهَيْرًا عَلَى إِقْحَامِ الفِعْلِ (إِخَالَ) بَيْنَ (سَوْفَ) وَ(أَدْرَى) ؛ لِأَنَّ الفِصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ) وَالفِعْلِ المُضَارِعِ فِي الشَّرِّ تَبَدُّوا عَلَيْهِ الرِّكَاكَةَ بِوُضُوحٍ تَامٍ .

ولكن إذا لجأ أحدهم إلى استعمال مثل هذه العبارة ، سكتنا على مضض ، إكراماً لشاعرنا الجاهلي ، وللعالِمِ النحويِّ الأستاذ عباس حسن .

(٥٠٥) السُّوقَةُ

وَيُظَنُّونَ أَنَّ كَلِمَةَ (السُّوقَةُ) تَعْنِي أَهْلَ السُّوقِ . وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ تَعْنِي : الرَّعِيَّةَ ، لِأَنَّ الْمَلِكَ أَوْ الْحَاكِمَ يَسُوقُهُمْ إِلَى إِرَادَتِهِ .

وَتُطْلَقُ كَلِمَةُ (السُّوقَةُ) عَلَى الْمُرْفِدِ وَالْمَتْنِيِّ وَالْجَمْعِ ، وَالْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، فَنَقُولُ : هُوَ سُوْقَةٌ ، وَهِيَ سُوْقَةٌ ، وَهِيَ سُوْقَةٌ ، وَهِيَ سُوْقَةٌ . قَالَتْ حَرْفَةُ بِنْتُ التُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، أَمِيرِ الْقَادِسِيَّةِ :

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ ، وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا

إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوْقَةٌ نَتَنَصَّفُ

فَأَفِ لِدُنْيَا لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا

تَقَلُّبُ تَارَاتِ بِنَا وَتَصَرَّفُ

وَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الشَّامَ سَنَةَ ١٧ هـ . ، لَاحَى جَبَلَةَ ابْنَ الْأَيْمَمِ ، أَخْرَجَ مَلُوكَ الْفُجَاءِ فِي بَادِيَةِ الشَّامِ ، رَجُلًا مِنْ مَرْيَنَةَ ، فَلَطَمَ عَيْنَهُ ، فَأَمَرَ عُمَرَ الْمَرْيَنِيَّ بِالْاِقْتِصَاصِ مِنْ جَبَلَةَ ، فَقَالَ لِعُمَرَ :

— أَلَا يُفْضَلُ فِي هَذَا الدِّينِ مَلِكٌ عَلَى سُوْقَةٍ ؟

— لَا ، إِنْ أَلْمَلِكُ وَالسُّوقَةُ عِنْدَنَا سَوَاءٌ .

وَقَالَ الصِّحَاحُ : رُبَّمَا جُمِعَتْ كَلِمَةُ (سُوْقَةٍ) عَلَى (سُوْقِ) ،

قَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى :

يَطْلُبُ شَاؤُ أَمْرَيْنِ قَدَّمَا حَسَنًا

نَالَا الْمُلُوكَ ، وَبَدَا هَذِهِ السُّوْقَا

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : سُوْقَةُ الْقِتَالِ وَالْحَرْبِ : حَوْمَتُهُ ، قِيلَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ سُوْقِ النَّاسِ إِلَيْهَا .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : السُّوقَةُ : لُغَةٌ فِي السُّوقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ الْبَيْعَاتِ ، أَيْ : السَّلْعِ .

أَمَّا أَهْلُ السُّوقِ (يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ) ، فَيُطْلَقُ عَلَيْهِمْ صَاحِبُ كَشْفِ الطَّرَةِ اسْمِ (سُوْقِيَّة) .

(٥٠٦) مَسُوقٌ وَمَسَاقٌ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَسَاقٌ ، وَيُرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

(٥٠٧) هَذِهِ السَّاقُ

وَيَقُولُونَ : لِهَذَا الرَّجُلِ سَاقٌ طَوِيلٌ ، وَهَذِهِ الشَّجَرَةُ سَاقُهَا ضَخْمٌ . وَالصَّوَابُ : سَاقٌ طَوِيلَةٌ ، وَسَاقٌ ضَخْمَةٌ ؛ لِأَنَّ السَّاقَ مُؤَنَّثَةٌ إِذَا عَنَّتْ مَا بَيْنَ كَعْبِ الْإِنْسَانِ وَرُكْبَتَيْهِ ، أَوْ جِذْعَ الشَّجَرَةِ .

أَمَّا الْمَجَازُ الَّذِي أوردَهُ الصِّحَاحُ وَالْأَسَاسُ : وَوَلَدَتْ فَلَانَةَ ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ ، فَقَدْ صَحَّحَهُ الْعَبَابُ وَقَالَ : وَوَلَدَتْ فَلَانَةَ ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدَةٍ .

وَقَدْ سَوَّغَ التَّاجُ قَوْلَهُ : (عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ) ، بِذِكْرِهِ أَنَّ كَلِمَةَ السَّاقِ هُنَا يُرَادُ بِهَا الْكَدُّ وَالْمَشَقَّةُ .

وَسَتَدِلُّ عَلَى تَأْنِيثِ سَاقِ الْإِنْسَانِ وَالشَّجَرِ بِإِضَافَةِ التَّوَابِتِ الْمُرْبُوطَةِ إِلَى تَصْغِيرِهَا ، فَنَقُولُ : سُوْقِيَّةٌ كَمَا نَقُولُ : هُنَيْدَةٌ وَدُعَيْدَةٌ وَأُدَيْدَةٌ وَأَرِيضَةٌ عِنْدَ تَصْغِيرِ هُنْدٍ وَدَعْدٍ وَأُذُنٍ وَأَرْضٍ .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : يُذَكَّرُونَ السَّاقَ إِذَا أَرَادُوا شِدَّةَ الْأَمْرِ ، وَالْإِخْبَارَ عَنْ هَوْلِهِ .

(٥٠٨) تَلِكُ السُّوقُ وَذَلِكَ السُّوقُ

يُؤَنَّثُ مُعْظَمُ الْأَدْبَاءِ كَلِمَةَ (سُوْقِ) ، مَعَ أَنَّ الْمَعْجَمَ كُلَّهُا تُجَبَّرُ تَأْنِيثًا وَتَذَكَّرُهَا .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ قَدْ كَثُرَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ أَوْلَى ؛ لِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرَفْتُهَا تَذَكَّرُهَا . وَنَحْنُ يَجِدُّ بِنَا أَنَّ نَسَعِي إِلَى التَّقْرِيبِ بَيْنَ الْفُضْحَى وَالْعَامِيَّةِ قَدَّرَ اسْتِطَاعَتِنَا ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كُلَّ كَلِمَةٍ فَصِيحَةٍ نَسْتَعْمِلُهَا الْعَامَّةُ ، وَنُحَاوِلَ التَّحَادُثَ بِالْفُضْحَى مَعَ تَسْكِينِ أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ ، كَمَا فَعَلَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ أَصْدِقَائِي ، وَنَجْحُوا فِي ذَلِكَ نَجَاحًا بَاهِرًا ، وَاسْتَطَاعُوا امْتِلَاكَ نَاصِيَةِ اللَّغَةِ . أَمَّا الَّذِينَ يُؤَنَّثُونَ كَلِمَةَ (السُّوقِ) ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ تَخَطُّبَتَهُمْ ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ يُؤَنَّثُونَهَا ، بَيْنَا نَمُّ تَذَكَّرُهَا .

(٥٠٩) سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرَ

وَيَقُولُونَ : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ بِالسَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرَ أَوْ أَنْ يُسَافِرَ .

نقول : سَوَّلَ لَهُ الشَّيْطَانُ ، أَي : أَعْوَاهُ وَسَهَّلَ لَهُ . وَهُوَ مِنَ السَّوَّلِ أَي : الأَسْرَحَاءِ . يُقَالُ : هَذَا مِنْ تَسْوِيلَاتِ الشَّيَاطِينِ وَمَا تَطَلَّبَهُ وَتَسَأَلَهُ .

سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ كَذَا : زَيَّنَتْهُ لَهُ وَسَهَّلَتْهُ لَهُ وَهَوَّنَتْهُ :

(٥١٠ أ) عَلَى سَوَى ، فِي سَوَى

ويقولون : لم أَعْتَزْ سَوَى عَمَلِي كِتَابٍ وَاحِدٍ ، ولم أَعْمُرْ سَوَى فِي صَفَقَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ . وَالصَّوَابُ : لم أَعْتَزْ عَلَى سَوَى كِتَابٍ وَاحِدٍ ، ولم أَعْمُرْ فِي سَوَى صَفَقَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ ؛ لِأَنَّ (سَوَى) وَ(عَبْرًا) تَضَافَانِ إِلَى الْأَسْمِ ، وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ لَا يَكُونُ حَرْفًا . وَيَشْتَرِطُ فِي الْأَسْمِ بَعْدَ (غَيْرِ) وَ(سَوَى) :

(١) أَنْ يُعْرَبَ مُضَافًا إِلَيْهِ دَائِمًا .

(٢) أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا (لَيْسَ جُمْلَةً وَلَا شَيْهًا) .

(٥١٠ ب) ذَهَبُوا مَعًا لَا ذَهَبُوا سَوِيَّةً

ويقولون : ذَهَبُوا إِلَى النَّادِي سَوِيَّةً . وَالصَّوَابُ : ذَهَبُوا مَعًا ، لِأَنَّ (السَّوِيَّةَ) هِيَ مُؤَنَّثُ (السَّوِيَّ) ، فَنَقُولُ : هُمَا عَلَى سَوِيَّةٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَي : مُسْتَوِيَانِ . وَقَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، أَي : بِإِنصَافٍ . وَلِكَلِمَةِ (سَوِيَّةٍ) مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، أَشْهَرُهَا :

(١) التَّامَّةُ الْحَلْقُ وَالْعَقْلُ .

(٢) أَرْضٌ سَوِيَّةٌ : مُسْتَوِيَةٌ .

(٣) كِسَاءٌ يُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ ، وَهُوَ مِنْ مَرَآكِبِ الإِمَاءِ .

(٥١١) سَائِرُ الطَّلَابِ

وَيُحَظُّونَ مَنْ يَقُولُ : المُعَلِّمُ يَعْرِفُهُ سَائِرُ طُلَّابِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : المُعَلِّمُ يَعْرِفُهُ جَمِيعُ طُلَّابِهِ ، أَوْ طُلَّابُهُ كَافَّةً أَوْ قَاطِبَةً . وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ :

(١) أَنَّ (سَائِرَ) تَعْنِي : البَقِيَّةَ ، كَأَنَّهُ مِنَ الفِعْلِ : سَارَ (بَقِيَ) .

بَسَّارٌ فَهُوَ سَائِرٌ .

(٢) حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلْتُ التَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ، أَي : بَاقِيهِ . وَتَكَرَّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي الْأَحَادِيثِ ، ذُونَ أَنْ تَعْنِيَ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا : الشَّيْءَ جَمِيعَهُ .

(٣) اعْتِمَادُهُمْ عَلَى قَوْلِ الحَرِيرِيِّ فِي دُرَّةِ العَوَاصِرِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاصِرِ .

(٤) قَوْلُ ابْنِ الأَثِيرِ : « وَالنَّاسُ يُسْتَعْمَلُونَهُ فِي مَعْنَى الجَمِيعِ ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ » .

(٥) جَاءَ فِي التَّكْمَلَةِ : « سَائِرُ النَّاسِ : بَقِيَّتُهُمْ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ جَمَاعَتُهُمْ ، كَمَا زَعَمَ مَنْ قَصَّرَتْ مَعْرِفَتُهُ » .

أَمَّا الشَّهَابُ فِي (كَشْفِ الطَّرَةِ) ، فَقَدْ أَبَدَ أَنَّ السَّائِرَ هُوَ البَقِيَّةُ ، ثُمَّ عَادَ فَاسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ قَالَ لِعَبْدَانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ ، عِنْدَمَا أَسْلَمَ ، وَهُوَ عَشْرُ نِسْوَةٍ : إِخْتَرْتُ أَرْبَعًا ، وَفَارِقْتُ سَائِرَهُنَّ . وَاسْتَشْهَدَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْتَ أَنشُدَهُ سَبِيحِي ، وَآخِرُ قَالَهُ الشُّنْفَرِيُّ ، وَعَجَزَ بَيْتُ قَالَهُ ابْنُ أَحْمَرَ ، وَبَيْتُ قَالَهُ الشَّاعِرُ الجَاهِلِيُّ مُضَرَّسُ بْنُ رَبِيعِيٍّ ؛ فَاسْتَنْجَحَ أَنَّ (سَائِرَ الشَّيْءِ) قَدْ تَعْنِي مُعْظَمَهُ ، وَلَا يَرَى أَنَّهَا تَعْنِي : جَمِيعَهُ .

وَكَتَفَى الجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ أَنَّ قَالَ : سَائِرُ النَّاسِ جَمِيعُهُمْ . وَأَبَدَهُ فِي ذَلِكَ ابْنُ الجَوَالِقِيِّ ، وَحَقَّقَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيٍّ فِي حَوَاشِي الدَّرَّةِ ، وَأَشَدَّ عَلَيْهِ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ ، وَأُورِدَ أَدَلَّةٌ ظَاهِرَةٌ ، وَاتَّصَرَ لَهُمُ الشَّيْخُ النَّوَوِيُّ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ ، وَسَبَقَهُمْ إِمَامُ العَرَبِيَّةِ أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ ، وَحَذَا حَدَّثَهُ تَلْمِيذُهُ ابْنُ جَنِّيٍّ .

وَلَكِنْ :

اللِّسَانُ ، وَالْمُحِيطُ ، وَالتَّسَاجُ ، وَمَدَّ القَاسِمُوسِ ، وَمَثَنُ اللُّغَةِ تُجِيزُ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (سَائِرَ) عَلَى البَاقِي ، وَعَلَى الجَمِيعِ . وَيُكْرَهُ التَّاجُ مِنَ الأَثِمَلَةِ المُنظَّمَةِ وَالمُنثَرَةِ الَّتِي تُنْبِتُ أَنَّ قَوْلَنَا : (سَائِرَ النَّاسِ) قَدْ يَعْنِي : جَمِيعَهُمْ ، أَوْ بَقِيَّتَهُمْ ، أَوْ جُلَّتَهُمْ (مُعْظَمَهُمْ) .

باب الشين

ومثله الفعلُ (يأمن) .

(٥١٢) تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : تَشَاءَمَ مِنْهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَشَاءَمَ بِهِ ، عِبَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ كُلِّهَا فِي مَادَّةِ (شَام) .

(٥١٣) الشُّبَانُ

وَيَقُولُونَ : الشَّيْبَةُ الْعَرَبُ . وَالصَّوَابُ : الشُّبَانُ الْعَرَبُ الشُّبَابُ الْعَرَبُ ؛ لِأَنَّ (الشَّيْبَةَ) مَصْدَرٌ . نَقُولُ : شَبَّ الْغُلَامُ يَشِبُّ شَبَابًا وَشَيْبَةً ، أَي : صَارَ فِتْيَانًا . وَ (الشَّيْبَةُ) أَيْضًا أَرْخِيفٌ خِلَافَ الشُّيْبِ .

ولكنَّ النَّجَّاحَ ذَكَرَ فِي مَادَّةِ (عَطَس) : « وَأَنْشَدَ ابْنُ خَالَوَيْهِ لِرُؤُوبَةٍ : وَلَا أَحِبُّ اللَّجَمَ الْعَاطِوسَا . »
« قَالَ : وَهِيَ سَمَكَةٌ فِي الْبَحْرِ ، وَالْعَرَبُ تَتَشَاءَمُ مِنْهَا » .

وعندما قال المتنبي :

أَتَى الزَّيْمَانَ بَنُوهُ فِي شَيْبَتِهِ

فَسَرَّهُمْ ، وَأَتَيْنَاهُ عَلَى الْهَرَمِ
عَنَى بِشَيْبَةِ الذَّهْرِ حَدَثَانَهُ وَنُضْرَتَهُ . وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ نَاصِبُ الْبَاجِجِيِّ فِي سِرِّهِ دِيوانَ الْمُتَنَبِّيِّ : يَرُؤَى : أَتَى الزَّيْمَانَ بَنُوهُ حَدَاتِيهِ

وقال النُّحَاةُ : « مَتَى أَشْرَبَ الْفِعْلُ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَتِهِ بَيْنَهُمَا ، تَعَدَّى تَعْدِيَّتَهُ ، أَوْ لَزِمَ لَزُومَهُ . فَلَا نَرَى مَنْ يَقُولُ : (تَعَهَّدَ لَهُ بِكَذَا) بِمَعْنَى (ضَمِنَ لَهُ بِهِ) مُخْطِئًا ؛ لِأَنَّ (ضَمِنَ) تَعَدَّى بِ (البَاءِ) كَمَا تَعَدَّى بِنَفْسِهَا ، فَانْتَضَمَ مَعْنَاهَا لَهُ حُكْمُهَا » .

وهنا (تَطَيَّرَ مِنْهُ) تَعْنِي (تَشَاءَمَ بِهِ) ، وَمَا دَامَ الْفِعْلُ (تَطَيَّرَ) يَتَعَدَّى بِ (مِنْ) ، فَإِنَّ الْفِعْلَ (تَشَاءَمَ) الَّذِي تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ . وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَكُونَ شَدِيدِي الْحَدَرِ حِينَ نَعْمَلُ بِرَأْيِ النَّحَاةِ هَذَا .

وَمِمَّا أوردَهُ (اللِّسَانُ) عَنِ مَادَّةِ (شَام) :

(٥١٤) المِحْوَرُ لَا الشُّوبُكُ

وَيُسَمُّونَ الْحَشْبَةَ الَّتِي يُسَطُّ بِهَا الْعَجِينُ شُوبُكًا . وَكَأَنَّ شُوبُكَ عَامِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ هُوَ : المِحْوَرُ . وَقَدْ فَسَّلَ الْأَزْهَرِيُّ سُمِّيَ مِحْوَرًا لِذَوْرَانِهِ عَلَى الْعَجِينِ تَشْبِيهَا بِمِحْوَرِ الْبَسْكِ وَاسْتِدَارَتِهِ .

- (١) المِشَامَةُ : الشُّومُ .
- (٢) شَامٌ فَلَانٌ أَصْحَابُهُ : أَصَابَهُمْ شُومٌ مِنْ قَبْلِهِ ، فَهُوَ : شَائِمٌ .
- (٣) تَشَاءَمَ الرَّجُلُ : أَخَذَ نَحْوَ شِمَالِهِ .
- (٤) أَشَامٌ وَشَاءَمَ : أَتَى الشَّامَ ، كَقَوْلِنَا : يَأْمِنُوا وَيَأْمِنُوا : أَتَوْا الْيَمْنَ .
- (٥) تَشَامَ (الْمِرْمَةُ مُصْعَمَةٌ وَمِفْتُوحَةٌ) الرَّجُلُ : انْتَسَبَ إِلَى الشَّامِ .

مثل : تَقَبَّسَ وَتَكَوَّفَ .

(٦) شَائِمٌ بِأَصْحَابِكَ : خُذْ بِهِمْ شَائِمَةً ، أَي : ذَاتَ الشِّمَالِ ، أَوْ خُذْ بِهِمْ إِلَى الشَّامِ . وَيَأْمِنُ بِأَصْحَابِكَ : خُذْ بِهِمْ يَمَنَةً ، وَلَا يُقَالُ : تَيَأَمَنُ بِهِمْ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (تَيَأَمَنُ) : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ ،

وَيَقُولُ الْمُحِيطُ هُوَ (الشُّوقُ) مُعَرَّبٌ . وَيُضَيَّفُ التَّاءُ (المِطْلَمَةُ) ، وَقَالَ ابْنُ مَعْرُوفٍ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ إِنَّهُ (المِطْلَمَةُ) أَيْضًا .

(٥١٥) شَتَانٌ

ويقولون : شَتَانٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . وَالصَّوَابُ : شَتَانٌ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . و (شَتَانٌ) : أَسْمٌ فِعْلٌ بِمَعْنَى (بَعْدَ نَعْدًا شَدِيدًا) . أَمَا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

جَارِئُ مَوْنِي بِالْوَصَالِ قَطِيعَةً

شَتَانٌ بَيْنَ صَنِيعِكُمْ وَصَنِيعِي

فقد قال ابن هشام الأنصاري ، في شرح سُلوْرِ الدَّهَبِ ، إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَسْتَعْمِلْهُ . وَقَدْ يُخْرَجُ عَلَى إِضْمَارِ (مَا) بَعْدَ (شَتَانٌ) .

وَأوردَ النَّحْوُ الوَاقِي قَوْلَ الشَّاعِرِ :

الْفِكْرُ قَبْلَ الْقَوْلِ يَوْمَنْ زَيْفُهُ

شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّتِهِ وَبَدِيهِ

ولكن :

والمراءُ بالبدية هنا هو : التَّسْرُعُ بِغَيْرِ إِعْمَالٍ فِكْرٍ . ولم تأتِ

(ما) بَعْدَ (شَتَانٌ) في هذا البيت أيضًا .

وقال شاعرُ الرَّسُولِ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ :

وَشَتَانٌ بَيْنَكُمَا فِي السَّنَدِي

وَفِي الْبِأْسِ وَالخُبْرِ وَالْمَنْظَرِ

ولم تظَهَّرْ (ما) بَعْدَ (شَتَانٌ) هُنَا أَيْضًا .

فما دامَ هذا جائزًا في الشُّعْرِ ، وما دامتْ (ما) زائدةً ، وما دامَ

لسانُ الْعَرَبِ يَقُولُ : وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : شَتَانٌ بَيْنَهُمَا ،

وَيُضْمِرُ (ما) ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : شَتَّ الَّذِي بَيْنَهُمَا ، وما دامَ المعجَمُ

الوسيطُ يَقُولُ : يُقَالُ : شَتَانٌ مَا هُمَا ، وَشَتَانٌ بَيْنَهُمَا ، وَشَتَانٌ

مَا بَيْنَهُمَا ، وما دامَ مَدَّ القَامُوسُ يُجِيزُ حَذْفَ (ما) الواقعةَ بَعْدَ

(شَتَانٌ) وَقَبْلَ (بَيْنَ) ، فَإِنِّي لَا أَرَى مُسَوِّغًا لِتَحْطِئَةِ مَنْ يَحْذِفُ

(ما) بَعْدَ (شَتَانٌ) فِي النَّثْرِ .

(٥١٦) أَهْوَاهُمْ شَتَّى أَوْ هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يُضَيِّفُ (شَتَّى) وَيَقُولُ : هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ،

أَيُّ : مُخْتَلِفُو الْأَهْوَاءِ . وَيُرْوَدُ أَنَّ كَلِمَةَ (شَتَّى) يُجِبُّ أَنْ تَأْتِيَ

فِي آخِرِ الْجُمْلَةِ مُنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ ، مُعْتَمِدِينَ :

(١) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَأَنْزَلَ مِنَ

السَّمَاءِ مَاءً ، فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى ﴾ . وَقَدْ جَاءَ

فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : « شَتَّى : جَمْعُ شَتَيْتٍ مِنْ شَتَّ الْأَمْرُ :

تَفَرَّقَ » .

وَفِي الْآيَةِ ١٤ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ : ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ . أَيُّ : مُتَفَرِّقَةٌ .

وَفِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ اللَّيْلِ : ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴾ أَيُّ : مُخْتَلِفٌ .

(٢) وَعَلَى الْحَدِيثِ : « يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا ، وَيَصُدُّونَ

مَصَادِرَ شَتَّى » ، أَيُّ : مُتَفَرِّقَةٌ . وَعَلَى حَدِيثِ آخَرَ عَنْ

الْأَنْبِيَاءِ : « وَأُمَمُهُمْ شَتَّى » . أَيُّ : دِينُهُمْ وَاحِدٌ ، وَشِرَائِعُهُمْ

مُخْتَلِفَةٌ . وَقِيلَ : أَرَادَ اخْتِلَافَ أَرْزَامِهِمْ .

(٣) وَعَلَى الْمَعَامِرِ ، وَمِنْهَا الصِّحَاحُ الَّذِي قَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى ،

وَأَشْيَاءُ شَتَّى » . وَقَدْ شَرَحَهَا النَّجَّاحُ ، فَقَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى : مُتَفَرِّقُونَ :

قِيلَ إِنَّهُ جَمَعَ شَتَيْتٍ كَمَرَضَى وَمَرِيضٍ ، وَقِيلَ مُفْرَدٌ » .

(أ) وَرُودُ كَلِمَةِ (شَتَّى) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

غَيْرَ مُضَافَةٍ ، لَا يُعْنِي أَنَّهَا لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، أَوْ أَنَّهَا يُجِبُّ أَنْ

لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، لِأَنَّهَا لَيْسَا مُعْجَمَيْنِ ، وَلَا كِتَابِي نَحْوِ لَيْسَتْوَعِيَا

كُلَّ كَلِمَاتِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا .

(ب) لَمْ يَفْرَضْ أَيْمَةُ النَّحْوِ عَلَيْنَا أَنْ نُعْرِبَ (شَتَّى) حَالًا دَائِمًا ،

وغيرَ مُضَافَةٍ ، كَمَا فَعَلُوا بِ (كَافَّةٌ) ، وَمَعَ ذَلِكَ اسْتَعْمَلَ

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (كَافَّةٌ) مُضَافَةً يَقُولُهُ : « عَلَيَّ كَسَافَةٌ

الْمُسْلِمِينَ » ، وَوَأَقْفَهُ عَلَى ذَلِكَ إِمَامُ الْبَيَانِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . (رَاجِعْ مَادَّةَ كَافَّةٌ فِي هَذَا الْمُعْجَمِ) .

(ج) لَمْ يَذْكَرْ أَيُّ مُعْجَمٍ ، وَلَا أَيُّ كِتَابٍ نَحْوِي أَنَّ (شَتَّى)

يُجِبُّ أَنْ لَا تُضَافَ . وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ جَائِزٍ لَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ ،

أَوْ جَلَّهُمْ ، إِنْ لَمْ يَذْكَرُوهُ جَمِيعًا .

(د) لَا تَسْتَعْمِلُ الْمَعَامِرُ وَكُتُبُ النَّحْوِ جَمِيعَ الْجُمُوعِ فِي اللَّغَةِ

الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ الْكَلِمَاتِ الْمُرَدَّةِ ، وَهِيَ فِي حَالَةِ الْإِضَافَةِ .

(هـ) لَا أَنْكُرُ أَنَّ وَرُودَ (شَتَّى) فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ غَيْرَ مُضَافَةٍ

كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ هَذَا لَا يَحُولُ دُونَ اسْتِعْمَالِهَا مُضَافَةً .

(و) الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ الْمُصْرِيُّ الْفَحْلُ تَابَطُ شَرًّا (نَابِثُ بْنُ

جَابِرٍ) ، الَّذِي قُتِلَ سَنَةَ ٨٠ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ، وَالَّذِي افْتَتَحَ الصَّبِيَّ

مُفَضَّلِيَّاتِهِ بِقَصِيدَةٍ لَهُ ، مَطَّلَعُهَا :

بَا عَيْدُ مَا لَكَ مِنْ شَوْقٍ وَإِرَاقِ

وَمَرَّ طَيْفٌ عَلَى الْأَهْوَالِ طَرَاقِ

جَاءَ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ مَدَحَ (تَابَطُ شَرًّا) بِهَا ابْنُ عَمِّهِ ، يَقُولُهُ :

(٥١٩) شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ

ويقولون: هذه شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ ، والصَّوَابُ : هذه شَحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ . وقد ذكر المَعْرَمُ الوسيطُ أَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ أَطْلَقَهَا عَلَى مَا يَنْحَمِلُهُ جِسْمٌ مَا مِنَ الْكَهْرِيَّةِ .

(٥٢٠) شَخْصٌ لَا شَخْصَةَ

ويقولون: رَأَيْتُ شَخْصَةً . والصَّوَابُ : رَأَيْتُ شَخْصًا . والشَّخْصُ هُوَ : سَوَادُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، تَرَاهُ مِنْ بَعْدِهِ . وَجَمْعُهُ : أَشْخَصٌ وَشَخُوصٌ وَأَشْخَاصٌ .

(٥٢١) الشَّارِبَانِ ، وَالشَّارِبِ ، وَالشَّوَارِبِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَنْبِي الشَّارِبَ ، فيقولُ : شَارِبَا الرَّجُلِ . وَيَصِيحُ أَنَّ نَقُولَ : شَارِبَا الرَّجُلِ ، وَشَارِبُهُ ، وَشَوَارِبُهُ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَالُوا أَنَّهُ لَعَظِيمُ الشَّوَارِبِ . ثُمَّ قَالَ : هُوَ مِنَ الْوَاحِدِ ، فَرِقٌ ، وَجِيلٌ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ شَارِبًا ، ثُمَّ جُمِعَ عَلَى هَذَا .

أَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ ، فَقَدْ قَالَا : لَا يَكْفَى الشَّارِبُ بِنْتِي . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَالَ الْكَلْبِيُّونَ (شَارِبَانِ) بِأَعْيَارِ الطَّرْفَيْنِ ، وَالْجَمْعُ : شَوَارِبُ .

وَمِنْ لَطِيفِ ابْنِ نُبَاتَةَ :

لَقَدْ كُنْتُ لِي وَحْدِي ، وَوَجْهَكَ جَنَّتِي

وَكَتْنَا ، وَكَانَتْ لِلزَّمَانِ مَوَاهِبُ

فَعَارِضَتْنِي فِي رَوْضِ حَدِّكَ عَارِضٌ

وَزَاخَمَتْنِي فِي وَرْدِ رَيْقِكَ شَارِبُ

وَمَا دَامَ أَثِمَةُ اللُّغَةِ عَلَى هَذَا الْخِلَافِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ :

فَأَنَا أَرَى أَنَّ نَوَافِقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الشَّارِبِ :

(١) مُفْرَدًا ، فَيَقُولُ : شَارِبُ الرَّجُلِ .

(٢) مُثْنَى ، فَيَقُولُ : شَارِبَا الرَّجُلِ .

(٣) جَمْعًا ، فَيَقُولُ : شَوَارِبُ الرَّجُلِ .

وَبِذَلِكَ نَكُونُ قَدْ أَزَلْنَا عَقَبَةَ صَغِيرَةً تَعْتَرِضُ سَبِيلَ مَنْ يَدُوبُ .

فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ فِي كِتَابَاتِهِمْ .

(٥٢٢) الشَّرْحُ

وَيُسَمُّونَ حَلْفَةَ نَهَايَةِ الْمَعْنَى الْغَلِيظِ شَرْحًا ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ

قَلِيلُ التَّشْكِي لِمُهْمٍ يُصِيبُهُ

كَثِيرُ الْهَوَى ، شَتَّى النَّوَى وَالْمَسَالِكِ

أَرَادَ : مُخْتَلِفَ النَّوَى

(ز) وَقَالَ مُعَاوِيَةُ : « فِي الْخَيْسِ (طَعَامٌ مِنْ تَمْرٍ) طَبِيبَاتٌ ، جُمِعْنَ مِنْ شَتَّى . » أَيُّ : مِنْ شَتَّى الْأَمَاكِينِ .

(ح) وَيَقُولُ كَثِيرٌ مِنَ الْمَسَاجِمِ إِنَّ كَلِمَةَ شَتَّى هِيَ جَمْعُ شَيْتٍ ، مِثْلَ مَرِيضٍ وَمَرَضَى . فَلِمَاذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ مَرَضَى الْمُقُولِ ، وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ؟

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) أَهْوَاؤُهُمْ شَتَّى .

وَ (٢) هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ .

(٥١٧) جَدَبَ أَعْمَالَهُ لَا شَجَبَهُ

ويقولون: شَجَبَ أَعْمَالُ فُلَانٍ الْقَدِيرَةَ ، وَالصَّوَابُ : جَدَبَ أَعْمَالَهُ ، أَيُّ : عَابَهَا وَدَمَّهَا . وَاسْتِعْمَالُ (جَدَبَ) هُنَا مَجَازِيٌّ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « جَدَبَ لَنَا عُمَرُ السَّمْرَ بَعْدَ عَتَمَةَ » .

أَمَّا الْفِعْلُ شَجَبَ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) شَجَبَ الرَّجُلُ يَشْجُبُ شَجُوبًا : هَلَكَ .

(٢) حَزَنَ وَأَصَابَهُ عَنَتٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ قِتَالٍ ، فَهُوَ (شَاجِبٌ

وَشَجِبٌ) .

(٣) شَجَبَ فُلَانًا شَجَبًا :

(أ) أَهْلَكَهُ .

(ب) أَحْزَنَهُ .

(ج) شَغَلَهُ .

(٥) جَدَبَهُ . يُقَالُ : « إِنَّكَ لَتَشْجُبُنِي عَنْ حَاجَتِي » .

(٤) شَجَبَ الطَّبِيْبُ شَجَبًا : رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَهُ ، فَأَبَانَ بَعْضُ قَوَائِمِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَبْرَحَ .

(٥) شَجَبَ الْقَيْنَةَ بِشَجَابٍ : سَدَّهَا بِسِدَادٍ .

(٦) شَجَبَ الشَّيْءُ شَجَبًا : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

(٧) شَجَبَ الْغُرَابُ شَجَبِيًّا : نَعَنَ بِالْبَيْنِ .

(٥١٨) شُحُورٌ أَوْ شُحُورٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الطَّائِرِ الْغَرْدِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (شُحُورٍ) .

وَالصَّوَابُ : شُحُورٌ . وَالْجَمْعُ : شُحَارِيرٌ . وَيُقَالُ لَهُ :

الشُّحُورُ أَيْضًا .

أَمَّا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ فَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى :
 ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴾
 وَفِي الْآيَةِ ٢١ مِنَ السُّورَةِ نَفْسِهَا : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا
 لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ .

تَرْجُحُ . وَمِنْ مَعَانِي الشَّرْحِ :
 (١) عَرَى الْعَبِيَّةِ وَالخِيَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .
 (٢) شَرَحَ الْوَادِي : مُنْفَسِحُهُ .
 (٣) مَجْرَةُ السَّمَاءِ .
 وَجَمْعُ الشَّرْحِ : أَشْرَاحُ .

(٥٢٦) وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشَّرْفَةِ أَوْ الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ الرَّوْشَنِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشَّرْفَةِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ هُوَ : وَقَفَ فِي الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ فِي الرَّوْشَنِ ، لِأَنَّ الشَّرْفَةَ
 هِيَ أَجْزَاءُ مُتَسَاوِيَةٌ مِنَ الْبِنَاءِ ، نَائِتَةٌ عَلَى حَافَةِ السَّطْحِ ، بَعْضُهَا
 مُتَّصِلٌ بِبَعْضٍ ، وَهِيَ فِي الْغَالِبِ مُحَدَّدَةٌ الْأَطْرَافِ ، وَتُعَدُّ زِينَةً
 لِلسَّطُوحِ ، وَقَدْ يَفْعَلُ عَلَيْهَا طَائِرٌ ، أَمَّا الْإِنْسَانُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
 يَقِفَ أَوْ يَقْعُدَ عَلَى نَائِتَةٍ مِنَ الْبِنَاءِ فِي حَافَةِ السَّطْحِ . وَاسْتَشْهَدُوا الْوَصْفَ
 الشَّرْفَاتِ بَيْنَتَيْنِ لِابْنِ الرُّومِيِّ ، يَصِفُ بَهُمَا شُرَفَاتِ أَحَدِ الْقُصُورِ
 عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةَ :

تَرَى شُرَفَائِهِ مِثْلَ الْعَذَارَى
 خَرَجْنَ لِزَهْمِهِ ، فَفَعَدْنَ صَفَا
 عَلَيْهِنَ الرَّقِيبُ أَبُو رِيحٍ
 قَلَسْنَ لِخَفْوِهِ يُبْسِدِينَ حَرْفَا

وَلَكِنَّ مَجْمَعَ نَادِي دَارِ الْعُلُومِ أَطْلَقَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٠ عَلَى
 مَا يُخْرَجُ مِنَ الْبِنَاءِ مَكشُوفًا أَسْمَ (شَرْفَةً) أَيْضًا ، ذَلِكَ الْأَسْمَ الَّذِي
 أَوْزُرُهُ عَلَى مُسْتَشْرِفٍ وَرَوْشَنِ عَلَى صَحْتِهِمَا لَعْرِيًّا ، لِأَنَّ (الشَّرْفَةَ)
 مَعْرُوفَةٌ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ ، وَلِأَنَّ مَجْمَعَ نَادِي دَارِ الْعُلُومِ لَهُ وَزْنُهُ
 اللَّعْرِيُّ الرَّاجِحُ .

(٥٢٧) بَدَلُ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْمَجْلَةِ أَوْ بَدَلُ

المشاركة فيها

وَيُحْطَىءُ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : هَذَا بَدَلُ
 الْإِشْتِرَاكِ فِي الْمَجْلَةِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَذَا بَدَلُ الْمَشَارَكَةِ
 فِي الْمَجْلَةِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ ، (اشْتَرَكَ) كَالْفِعْلِ (تَشَارَكَ) ، لَا
 يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ ، بَلْ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ فَاعِلَتَيْنِ ،
 أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا ، ثُمَّ يَسْتَشْهَدُ قَائِلًا : « أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَكَ
 أَنْ تَقُولَ « اعْتَوَنْتُ » وَتَكْتَفِي ، وَلَا « اقْتَلْتُ » وَتَسْكُتُ ،
 وَلَا « انْتَمَرْتُ » وَتَدْعِي الْإِفَادَةَ . فَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ أَنْ تَقُولَ : « اعْتَوَنْتُ

(٥٢٣) شَارِدٌ وَشَرِيدٌ وَمَشَرَّدٌ وَمُتَشَرَّدٌ وَشَرُودٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : مُتَشَرَّدٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
 شَارِدٌ وَشَرِيدٌ وَمُتَشَرَّدٌ ، لِأَنَّ فِي الْمَعَالِمِ :
 (١) شَرَدَ يَشْرُدُ شُرُودًا وَشَرَادًا وَشَرْدًا وَشَرَادًا وَشَرْدًا ، فَهُوَ :
 شَارِدٌ . وَالْجَمْعُ : شَرْدٌ ، وَهُوَ شَرُودٌ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤنَّثِ ، وَالْجَمْعُ :
 شَرُودٌ .
 (٢) شَرَدَهُ فَهُوَ : مُتَشَرَّدٌ وَشَرِيدٌ .
 وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي اللِّسَانِ ، وَمُسْتَدْرِكِ التَّاجِ ، وَمَثْنِ اللَّعَةِ :
 (١) تَشَرَّدَ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا .
 جَاءَ فِي اللِّسَانِ : (٢) تَشَرَّدَ فِي الْأَرْضِ خَوْفًا مِنَ التَّبَعَةِ .
 (٣) نَقَلَ مَدَّ الْقَامُوسُ الْفِعْلَ تَشَرَّدَ عَنِ اللِّسَانِ .

(٥٢٤) هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ أَوْ أَشْرُّ مِنْهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا أَشْرُّ مِنْ ذَاكَ ، وَلَكِنَّ الْمِصْبَاحَ
 لَمْ يُجِزْ يُبَيِّنُ أَنْ يَقُولَ : هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرَ الْعَرَبِّ ،
 هَذَا أَشْرُّ مِنْ ذَاكَ ، فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ . وَقَالَ الْأَلْوَاسِيُّ فِي كَشْفِ
 لُطْفَةِ : « وَالْحَقُّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي الْفَصِيحِ كَثِيرًا (أَشْرُّ) بِالْهَمْزَةِ ، وَإِنْ
 كَانَ (شَرٌّ) بِدُونِهَا أَكْثَرُ » .

(٥٢٥) الْمُشْتَرَعُ أَوْ الشَّارِعُ

وَيَقُولُونَ : سَنَّ الْمُشْتَرَعُ الْقَوَائِنَ . وَالصَّوَابُ : سَنَّ الشَّارِعُ
 أَوْ الْمُشْتَرَعُ الْقَوَائِنَ ، لِأَنَّ فِي اللَّغَةِ شَرَعَ الْقَوَائِنَ وَاشْتَرَعَهَا ، وَبِئْسَ
 فِيهَا . تَشَرَّعَهَا . وَلَكِنْ (الْغَالِييْنِ) بَرَى أَنْ نَلْجَأَ إِلَى الْقِيَاسِ ،
 فَتَنْجِيزِ (تَشَرَّعَ) ، إِذَا تَعَلَّمَ الشَّرَائِعَ وَالْقَوَائِنَ ، كَمَا أَجْزَأْنَا (تَفَقَّهَ) لِمَنْ
 تَعَلَّمَ الْفِقْهَ . وَلَنْ نَسْتَطِيعَ مُوَافَقَتَهُ فِي رَأْيِهِ إِلَّا إِذَا أَقْرَنَتْهُ مَجَامِعُنَا
 كُلُّهَا ، أَوْ أَتَيْنَا مِنْهَا ، أَوْ أَحَدَهَا .

(٥) شَطَبَ المحلُّ ، وشَطَبَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ : بَعَدَ .

ولكن :

(أ) قال الخفاجيُّ في شفاء الغليل : « (شَطَبُهُ) وَ (شَطَبَ قَوْقُهُ) : مَدَّ عَلَيْهِ حَظًّا . ومنه قولُ ابنِ العيِّدِ الطَّاهِرِ :

جِئْتُ شَطَبْتُ قَوْقُهُ
وَقَلْتُ هَذَا غَلَطُّ .

(ب) وقال الوسيطُ : « شَطَبَ الكَاتِبُ الكَلِمَةَ : طَمَسَهَا عُدُوها

عنها (مَوْلَدٌ) . » وأقرَّ مجمعُ القاهرة قولنا : شَطَبَ القاضِ

الدَّعْوَى : حَذَفَهَا مِنْ جَدْوَلِ القَضَايَا ، بلا حُكْمٍ فِيهَا ، لِسَبِّ

قانوني .

(٥٣١) مَاهِرٌ لَا شَاطِرٌ

ويقولون : هذا شابٌ شاطرٌ . والصَّوابُ : هذا شابٌ مَاهِرٌ

أَوْ بَارِعٌ أَوْ حَادِقٌ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ الشَّاطِرِ هِيَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الفِعْلِ

شَطَرَ أَوْ شَطَّرَ يَشْطُرُ شَطُورًا وَشَطُورَةً وَشَطَارَةً . وجمعُ الشَّاطِرِ

شَطَارٌ . ويرى اللسانُ أنَّ كَلِمَةَ (شاطر) مُولَّدةٌ . ومن معاني الفِعْلِ

شَطَرَ وَشَطَّرَ :

(١) شَطَرَ عَنِ أَهْلِهِ شَطُورًا وَشَطُورَةً وَشَطَارَةً : نَزَحَ عَنْهُمْ وَتَرَكَهُ

مُرَاعِمًا أَوْ مُخَالِفًا ، وَأَعْيَاهُمْ خُبْنًا وَمَكْرًا وَشَرًّا .

(٢) شَطَرَ النَّاقَةَ أَوْ الشَّاةَ يَشْطُرُهَا شَطْرًا : حَلَبَ شَطْرًا وَتَرَكُهَا

شَطْرًا

(٣) شَطَرَ بَصْرَهُ يَشْطُرُ شُطُورًا وَشَطْرًا : صَارَ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْكَ

وإلى آخَرٍ .

(٤) شَطَرَتِ الشَّاةُ أَوْ شَطَرَتْ شَطَارًا : كَانَ أَحَدُ طَبِيعِهَا أَطْوَرَ

مِنَ الآخَرِ .

(٥) شَطَرَهُ شَطْرًا : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

(٦) شَطَرَ بَيْتَ الشَّعْرِ شَطْرًا : حَذَفَ نِصْفَهُ ، فَهُوَ شَاطِرٌ

والبَيْتُ مَشْطُورٌ .

(٧) شَطَرَ عَنِّي شَطُورًا : نَأَى عَنِّي .

(٨) شَطَرَ إِلَيْهِمْ شَطُورًا وَشَطَارَةً : أَقْبَلَ .

(٩) شَطَرَ شَطْرَهُ : قَصَدَ قَصْدَهُ . والشَّطْرُ : الجِهَةُ والنَّاحِيَةُ . ومنه

قوله تعالى في الآية ١٤٤ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ

المَسْجِدِ الحَرَامِ ﴾ . وقال اللسانُ والتَّاجُ : إِذَا كَانَ شَطْرُ بَشَرٍ

المَعْنَى فَلَا فِعْلَ لَهُ .

وقال الفراءُ : يُرِيدُ نَحْوَهُ وَتَلْقَاءَهُ . وقال أبو زَيْنَبِ الجُدَامِيِّ

قَوْلُ لَيْلَى زَيْنَبِ أَقِيمِي

صُدُورَ العَيْسِ شَطْرَ بَنِي تَمِيمٍ

أَنَا وَفُلَانٌ « أَيُّ : تَعَاوَنًا ، وَ « اقْتَلَّتْ أَنَا وَعِدُو الوَطَنِ » أَيُّ :

تَقَاتَلْنَا ، وَ « اتَّمَرْتُ أَنَا وَفُلَانٌ بِالْحَاثِنِ » أَيُّ تَأَمَّرْنَا بِهِ ،

فَكَذَلِكُ : « اشْتَرَكْتُ أَنَا وَالْقَوْمُ فِي المَجَلَّةِ » . فَإِذَا لَمْ يَكُنْ

مَعَكَ وَاحِدٌ مَعْلُومٌ ، رَجَعْتَ إِلَى « المَفَاعَلَةِ » ، فَقُلْتَ :

شَارَكْتُ فِي المَجَلَّةِ ، كَمَا تَقُولُ : عَاوَنْتُ وَقَاتَلْتُ وَأَمَرْتُ .

وَأَنَا أَرَى أَنَّكَ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : « اشْتَرَكْتُ فِي المَجَلَّةِ » ؛

لِأَنَّكَ اشْتَرَكْتَ وَصَاحِبَهَا فِي إِصْدَارِهَا ، هُوَ بِمَادِيَةِ اللُّغَوِيَّةِ وَمَنْ

الوَرِقِ وَالتَّطَاعِيَةِ ، وَأَنْتَ بِمَا تَدْفَعُهُ لَهُ سَنَوِيًّا كَمَا لَجَزُ مِنْ نَفَقَاتِهِ .

ولولا مَا يَدْفَعُهُ القَرَاءُ مِنَ المَالِ ، وَمَا يَبْدُلُهُ صَاحِبُ المَجَلَّةِ مِنَ المَالِ

وَجُهْدِ لُغَوِيٍّ ، مُتَعَاوِنِينَ بِالمَالِ وَالمَعْرِفَةِ ، لَمَا صَدَرَتْ

المَجَلَّةُ .

وهذا يُرِينَا أَنَّ القَرَاءَ يَشْتَرِكُونَ مَادِيًا مَعَ صَاحِبِ المَجَلَّةِ فِي

إِصْدَارِهَا ، مِمَّا يَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : دَفَعْنَا بَدَلَ الاِشْتِرَاكِ فِي المَجَلَّةِ ،

أَوْ بَدَلَ المِشَارَكَةِ فِيهَا .

(٥٢٨) وَقَعَ فِي الشَّرِكِ

ويقولون : وَقَعَ الأَسَدُ فِي الشَّرَاكِ . والصَّوابُ : وَقَعَ فِي

الشَّرِكِ ، أَيُّ : فِي حَبَائِلِ الصَّبِيدِ . وَاحِدُهَا : شَرِكَةٌ . وَجَمْعُ شَرِكَةٍ :

شُرُكٌ وَأَشْرَاكٌ .

أَمَّا الشَّرَاكُ فَهُوَ : سَبْرُ النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ . وَجَمْعُهُ :

شُرُكٌ .

(٥٢٩) شَرِكَةٌ

ويقولون : بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ شَرَاكَةٌ . والصَّوابُ : بَيْنَهُمَا

شَرِكَةٌ . وَفِعْلُهُ : شَرِكُهُ فِيهِ يَشْرِكُهُ شَرِكَةً وَشَرِكَةً وَشَرِكًا

وَشَرِكًا .

(٥٣٠) طَمَسَ الكَلِمَةَ أَوْ شَطَبَهَا

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : شَطَبَ الكَلِمَةَ . ويقولون إنَّ الصَّوابَ

هُوَ . طَمَسَ الكَلِمَةَ ، أَيُّ : عَدَلَ عَنْهَا بِرِسْمِ حَظٍّ أَوْ أَكْثَرَ قَوْقُهُ .

أَمَّا الفِعْلُ (شَطَبَ) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) شَطَبَ عَنْهُ : عَدَلَ .

(٢) شَطَبَ الأَدِيمَ وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

(٣) شَطَبَتِ المَرأةُ الجَرِيدَ : شَقَّتَهُ لِتَعْمَلُ مِنْهُ الحَصِيرَ .

(٤) شَطَبَ الطَّرِيقَ : مَالَهُ .

أَمَا الشَّاطِرُ عِنْدَ الصُّوفِيِّينَ فَهُوَ . السَّابِقُ الْمُسْرَعُ إِلَى حَضْرَةِ
اللهِ تَعَالَى وَقُرْبِهِ .

(٥٣٥) الشَّعْبُ أَوْ الشَّعْبُ

جَاءَ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ : « يَقُولُونَ : فِيهِ شَعْبٌ
(يَفْتَحُ الْعَيْنَ) ، فَيَوَهْمُونَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي
قَوْلِهِ :

بِأَظْلَامِنَا يَبْجَتِي جَنَّتَ بِالْعَجَبِ
شَعَبْتِ كَيْمَا تُعْطِي الذَّنْبَ بِالشَّعْبِ
ظَلَمْتَ سِرًّا ، وَتَسْتَعِدِّي عِلَانِيَةً

أَضْرَمْتَ نَارًا ، وَتَسْتَفِي مِنَ اللَّهَبِ
وَالصَّوَابُ : فِيهِ شَعْبٌ (بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ) ، كَمَا قَالَ
الشَّاعِرُ :

رَأَيْتَكَ لَمَّا نِلْتَ مَا لَمْ يَلْهُ ، وَعَضْنَا
زَمَانًا : تَرَى فِي حَدِّ أَنْيَابِهِ شَغْبًا
جَعَلْتَ لَنَا ذَنْبًا ، لِتَمْنَعَنَا نَائِلًا

فَأَسْئَلُكَ ، وَلَا تَجْعَلْ غِنَاكَ لَنَا ذَنْبًا
وَكَانَ الْمَرْزُوقِيُّ قَبْلَهُ ، قَدْ أوردَ فِي « شَرْحِ دِيوانِ الْحَمَاسَةِ »
قَوْلَ إِسْكَانِ بْنِ الْأَرْتِ الطَّائِيِّ :

إِذَا مَا تَرَاخَتْ سَاعَةٌ ، فَاجْعَلْنَاهَا
لِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الدَّهْرَ أَعْصَلَ دُوَّ شَغْبِ
فَإِنَّ بَيْتَكَ خَيْرٌ ، أَوْ يَكُنْ بَعْضُ رَاحَةٍ

فَأَنَّكَ لَاقِيٌ مِنْ غُصَمٍ وَمِنْ كَرْبٍ
وَقَالَ : إِنَّ الْأَعْصَلَ هُوَ دُوَّ الْأَنْيَابِ الْمُعَوَّجَةِ . وَإِنَّ الشَّعْبَ هُوَ
تَهْيِيجُ الشَّرِّ .

وَجَاءَ الرَّازِيُّ فَقَالَ فِي مُخْتَارِ الصِّبْحِ : (الشَّعْبُ) :
بِالتَّسْكِينِ : تَهْيِيجُ الشَّرِّ ، وَلَا يُقَالُ (شَغْبٌ) بِالتَّحْرِيكِ .
ثُمَّ جَاءَ الْفَيْسُومِيُّ فَحَدَا حَدْوَهُمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْمِصْبَاحِ

الْمُنْبِرِ سِوَى (الشَّعْبِ) .
وَلَكِنْ ابْنُ دُرَيْدٍ ، الَّذِي جَاءَ قَبْلَ الْمَرْزُوقِيِّ بِنَحْوِ قَرْنٍ ،
كَانَ قَدْ قَالَ إِنَّ (الشَّعْبَ) صَحِيحٌ وَارِدٌ .

وَجَاءَ ابْنُ جَنِّي بَعْدَهُ ، فَذَكَرَ صِحَّةَ (الشَّعْبِ) فِي
الْمُحْتَسِبِ .
وَتَلَاهُمَا الْجَوْهَرِيُّ فَأوردَ الشَّعْبَ وَالشَّعْبَ كِلَيْهِمَا ،

وَقَالَ : إِنَّ الشَّعْبَ هُوَ مَصْدَرُ شَغَبَ ، وَالشَّعْبُ هُوَ مَصْدَرُ
شَغِبَ ، وَذَكَرَ أَنَّ شَغِبَ يَشْغَبُ شَغْبًا لَفَةً ضَعِيفَةً .

(٥٣٢) الشَّطْرُنْجُ

وَيَقُولُونَ : شَطْرُنْجٌ . وَالصَّوَابُ : شِطْرُنْجٌ . وَهُوَ لَعْبَةٌ تَلْعَبُ
عَلَى رُقْعَةٍ ذَاتِ أَرْبَعَةٍ وَسِتِّينَ مَرْتَبًا ، وَتُمَثَّلُ دَوْلَتَيْنِ مُتَحَارِبَتَيْنِ
بِاثْنَتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ قِطْعَةً ، تُمَثَّلُ الْمَلِكَيْنِ وَالْوِزِيرَيْنِ وَالْحَيَالََةَ وَالْقِلَاعَ
وَالفَيْلَةَ وَالْجُنُودَ . وَهِيَ (هندية) .

قَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ فِي كِتَابِ مَا تَلَحَّنَ فِيهِ الْعَامَّةُ : « وَمِمَّا
يُكَسَّرُ ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضْمُهُ : الشَّطْرُنْجُ (بِكسْرِ الشَّيْنِ) .
قَالُوا : وَإِنَّمَا كَسِرٌ لِيَكُونَ نَظِيرَ الْأَوْزَانِ الْعَرَبِيَّةِ مِثْلَ : جِرْدِخَلِ
(الْغَلِيظُ الضَّمُّ) ، إِذْ لَيْسَ فِي الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ (فَعْلَلٌ) حَتَّى
تُحْمَلَ عَلَيْهِ . »

(٥٣٣) شَعْرَ بِهِ وَشَعْرَ بِهِ

وَيُحْطَرُونَ عَرَبَ مِصْرَ حِينَ يَقُولُونَ : شَعْرْتُ بِهِ ، وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَعْرْتُ بِهِ : عَلِمْتُ بِهِ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمَعْجِمِ :
شَعْرْتُ بِهِ وَشَعْرْتُ بِهِ أَشْعُرُ شِعْرًا وَشِعْرًا وَشِعْرَةً (بِثَلَاثِ
الشَّيْنِ) وَشِعْرِي (ثَلَاثٌ) وَشِعْرًا وَشِعْرَةً وَمَشْعُورًا وَمَشْعُورًا
وَمَشْعُورَاءَ بِالشَّيْنِ : عَلِمْتُ بِهِ .

وَنَاقِي : شَعْرَ وَشَعْرَ يَشْعُرُ شِعْرًا وَشِعْرًا بِمَعْنَى : قَالَ
شِعْرًا .

(٥٣٤) أَشَعَّتِ الشَّمْسُ

وَيَقُولُونَ : شَعَّتِ الشَّمْسُ ، أَيْ : نَشَرَتْ أَشْعَتَهَا . وَالصَّوَابُ :
أَشَعَّتِ الشَّمْسُ . قَالَ الشَّاعِرُ :
إِذَا سَفَرْتَ تَلَأُلًا وَجَنَاهَا

كَإِشْعَاعِ الْغَرَالَةِ فِي الصَّحَاءِ

فَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (شَعَّ) :

(١) قَرَّقَ . تَفَرَّقَ .

(٢) أَسْرَعَ .

(٣) شَعَّ الْغَارَةَ عَلَيْهِمْ شَعًّا (مَجَازٌ) : صَبَّهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (أَشَعَّ) :

(١) أَشَعَّ السَّبِيلَ : امْتَلَأَ حُبَّهُ .

(٢) أَشَعَّ الزُّرْعَ : أَخْرَجَ شَوْكَهُ .

جائز .

(٣) وقال المصباح : (أشغله) فعلٌ هُجِرَ استعمالُهُ في فصيح الكلام .

(٤) وجاء في اللسان : (شغله وأشغله) . وقيل : لا يُقال (أشغله) لأنها لغةٌ رديئةٌ .

(٥) ونقل التاج ما جاء في القاموس ، وما قاله ابن فارس ، وأسماء من خطأ استعمال (أشغل) .

(٦) وحاكى مد القاموس التاج في إيراد ما ذكره من يستحسنون استعمال الفعل : (أشغل) ، ومن لا يستحسنون .

أما العباب والصحاح والمختار والمتن ، فقد قالوا إن (أشغل) لغةٌ رديئةٌ .

وأنا أؤثر استعمال الفعل (شغل) ؛ لأنه :

(أ) ورد في القرآن الكريم ، إذ قال تعالى في الآية ١١ من سورة الفتح : ﴿ سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلنا أموالنا وأهلونا ﴾ .

(ب) أفصح .

(ج) أقل حروفًا من الفعل (أشغل) .

ولكني لا أخطئ من يستعمل الفعل (أشغل) .

(٥٣٨) رجلٌ شفيقٌ أو مُشفيقٌ أو شفيقٌ

ويقولون : هذا رجلٌ شفيقٌ . والصواب : شفيقٌ أو مُشفيقٌ ، وأضاف إليهما الأساس والمصباح : شفيقٌ . ومعناها : الناصح الحريص على صلاح المصوح . قال الأخطل :

وأنت يا ابن زيادٍ عدنا حسنٌ

منك البلاء ، وأنت الناصحُ الشفيقُ

أما قوله تعالى في الآية ٢٦ من سورة الطور : ﴿ إنا كنا من قبل في أهلنا مشفيقين ﴾ ، فبُعِي أننا كنا في أهلنا خائفين لهذا اليوم .

وفعله هو : أشفقَ ، ويُجيزُ ابنُ سيده : شفيقَ شفقًا . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : إنَّ الفعلينِ أشفقْتُ وشفيقتُ مترادفانِ ، وأنشد :

فأبي ذو محافظةٍ لِقَومي

إذا شفيقتُ على الرزقِ العيَالِ

أما الفعلُ : أشفيقتُ منه فبُعِي : حذرتُهُ .

وأشفيقتُ على الصغيرِ : حذرتُ عليه ، وعظمتُ عليه وخفتُ عليه .

ثم قال الأساس : « فلانٌ طويلُ الشَّعْبِ والشَّعْبِ » . ثم جاء ابنُ بَرِي . فاعترضَ على الحريري وقال : « إن قولهم شغبٌ صحيحٌ واردٌ . نقله ابنُ دُرَيْدٍ » .

وجاء صاحبُ اللسان فقال : الشَّعْبُ والشَّعْبُ والشَّعْبُ : تبيحُ الشرِّ . ثم عادَ فقال إنَّ العامَّةَ تفتحُ العينَ في (شغب) . ثم قال : شغبتُ عليهم أشغبُ شغبًا لغةٌ ضعيفةٌ .

ثم تلاه محمدُ بنُ الطَّيِّبِ القاسبي ، شيخُ الزُّبيديِّ صاحبِ التاج ، فأيدَ ما قاله ابنُ جنِّي والزمخشري :

وروى الزُّبيديُّ قولَ شَيْخِهِ ، وقولَ الحريريِّ ، ونسبَهُ ابنُ الأثيرِ (الشَّعْبُ) للعامَّةِ ، وقال إنَّ (الشَّعْبُ) لغةٌ . ثم قال : شغبٌ يشغبُ شغبًا ، و (شغبٌ) لغةٌ ضعيفةٌ .

وجاء بعده كشفُ الطَّرَةِ فأوردَ أمثلةً كثيرةً تُجيزُ فتحَ العينِ .

ثم أجازَ مدُّ القاموسِ (الشَّعْبُ والشَّعْبُ) كليهما ، وأوردَ - كما دونه - جُلَّ ما قاله أئمةُ اللغةِ .

ويقولون من اللغةِ : « التَّحريكُ (الشَّعْبُ) لغةٌ ، أو هي عايتيةٌ » .

أما فعلُهُ فهو كما يقولُ التاج : « شغبهم أو شغبهم) يشغبُ شغبًا أو (شغبًا) ، وشغب بهم ، وشغب فيهم ، وشغب عليهم » .

ولما كانَ جُلُّ أدبائِ الضَّادِ مِنَ الخَلِيجِ إلى المِيطِ ، يفتحون العينَ في (الشَّعْبُ) ، والعامَّةُ لا تَلْفِظُ العينَ إلَّا مفتوحةً ، وأحدَ عشرَ من أئمةِ اللغةِ أجازوا تسكينَ العينِ وفتحها ، فإننا نستطيعُ أن نقولَ : نكَّره الشَّعْبُ أو الشَّعْبُ .

(٥٣٦) مشغوفٌ

ويقولون : هو مشغوفٌ بها . والصوابُ : مشغوفٌ بها ، أي : شديدُ الحبِّ لها . ونقولُ : شغفَهُ حُبُهُ ، أي : بلَغَ شغافَهُ والشغافُ هو : غلافُ القلبِ .

(٥٣٧) شغله وأشغله

ويخطئون من يقولُ : (أشغله) ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هو : (شغله) . وكلا الفعلينِ صحيحٌ ، فقد جاء في :

(١) القاموس : (أشغله) لغةٌ جيِّدةٌ . أو قليلةٌ . أو رديئةٌ .

(٢) وقال ابنُ فارس : لا يكادون يقولون (أشغلتُ) ، وهو

(٣) النَّاحِيَةُ .

(٤) الْبُعْدُ . وَبُجِزُ الصَّحَاحُ أَنْ تَعْنِيَ السَّفَرَ الْبَعِيدَ أَيْضًا .

(٥) الْمَشَقَّةُ تَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ السَّفَرِ . جَمَعُهَا شَقَقَ ، وَشَقِقَ .

أَمَّا الشَّقَّةُ فَمَهِي :

(١) نَوْعٌ مِنَ الثِّيَابِ . وَالْجَمْعُ : شِقَاقٌ ، وَشَقُقٌ .

(٢) السَّفَرُ الطَّوِيلُ .

(٣) الْمَسَافَةُ .

(٤) الْبُعْدُ .

(٥٤١) قَبِضَ عَلَى الْمُجْرِمِ أَوْ عَلَى الشَّقِيِّ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : قَبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى فُلَانٍ الشَّقِيِّ

وَفُلَانٌ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ ، مُطْلَقِينَ كَلِمَةَ (الْأَشْقِيَاءِ) عَلَى الْقَتْلَةِ

وَالنُّصُوصِ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى

فُلَانٍ الْمُجْرِمِ أَوْ الْجَانِيِ ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ تَقُولُ إِنَّ الشَّقَاءَ يَعْنِي الشَّدَّةَ

وَالنُّوْسَ ، وَهُوَ تَقْبِضُ السَّعَادَةِ ، وَلِأَنَّ الشَّقِيَّ هُوَ : الْبَائِسُ .

وَلَكِنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ : إِنَّ الشَّقِيَّ هُوَ اللَّصُّ أَوْ قَاطِعُ الطَّرِيقِ

(مَوْلِدَةٌ) . وَمَعَ أَنِّي لَا أُحْطِي مِنْ يُطْلَقُ كَلِمَةُ الشَّقِيِّ عَلَى اللَّصِّ

أَوْ قَاطِعِ الطَّرِيقِ ؛ لِأَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّ ذَكَرَهَا فِي

مُعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) . فَأَنَا أَوْرَثُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ «مُجْرِمٍ»

أَوْ «جَانٍ» بَدَلًا مِنْهَا ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى السَّائِدَ لِكَلِمَةِ (الشَّقِيِّ)

هُوَ : غَيْرُ السَّعِيدِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٦ مِنْ سُورَةِ هُودٍ :

﴿ فِيهِمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ . وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ (شَقِيٌّ) فِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أُخْرَى بِمَعْنَى : غَيْرِ سَعِيدٍ وَخَائِبٍ ، وَوَرَدَ

الْفِعْلُ (شَقِيٌّ) وَمَشْتَقَاتُهُ ثَمَانِيَّ مَرَّاتٍ فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَامِلًا

الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

وَقَالَ الْغَلَايِينِيُّ : «يَكُونُ الشَّقِيُّ بِمَعْنَى الْمُنْحُوسِ ضَيْدًا

السَّعِيدِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى ذِي الْعُسْرِ وَالشَّدَةِ وَالضَّنْكِ . وَكَلِمَةُ

الْمَعْنِيِّينَ يَصْحُحُ مَجَازًا لِلشَّقِيِّ بِالْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ الْيَوْمَ ؛ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ

مَا يَفْعَلُ أَمَّا لِسُوءِ طَالِعِهِ وَتَنَكُّبِهِ سَبِيلَ السَّعَادَةِ ، وَإِنَّمَا لِعُسْرَتِهِ

وَضَنْكِهِ وَبُوسِيهِ وَضَيْقِ ذَاتِ يَدَيْهِ » .

(٥٤٢) شَكَ فِي نَجَاحِهِ

وَيَقُولُونَ : نَشَكُ بِنَجَاحِ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : نَشَكُ فِي

نَجَاحِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (شَكَ) يَتَعَدَّى بِ (فِي) ، لَا بِ (الْبَاءِ) .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ أَفَبِي اللَّهِ شَكٌّ ؟ ﴾ .

وَالْأَسْمُ : الشَّقَّةُ .

وَجَمْعُ شَقِقَ : مُشَقِقُونَ .

وَجَمْعُ شَقِقَ : شَقِقُونَ .

وَجَمْعُ شَفِيقَ : شَفَقَاءُ . وَفِي الْمَثَلِ : إِنَّ الشَّفِيقَ بِسُوءِ ظَنِّ

مَوْلَعٍ . يُقَالُ فِي خَوْفِ الرَّجُلِ عَلَى صَاحِبِهِ الْحَوَادِثَ لَفَرَطِ الشَّقَقَةِ .

وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ :

حَمَى ظِلْمًا شَكْسُ الْخَلِيفَةِ خَائِفٌ

عَلَيْهَا غَرَامَ الطَّائِفِينَ شَقِيقٌ

(٥٣٩) شَقَائِقُ النُّعْمَانِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَذْكُرُ شَقَائِقَ النُّعْمَانِ ، وَيَنْتَقِدُونَ قَوْلَ الشَّاعِرِ

عَبْدِ الصَّمَدِ الصَّقَّارِ :

وَشَقَائِقُ شَقَّ الْقُلُوبَ كَأَنَّهُ

خَدَّ مَلِيحٌ ضَمَّ صُدْعًا أَسْوَدًا

وَلَكِنَّ الْقَامُوسَ قَالَ : وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ مَعْرُوفٌ لِلوَاحِدِ وَالْجَمْعِ .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ : نَبَتْ ، وَاحِدُهَا شَقِيقَةٌ ،

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِحُمْرَتِهَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِشَقِيقَةِ الْبَرَقِ ، وَقِيلَ وَاحِدُهُ

وَيُجْمَعُ سَوَاءً .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : « وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ (مَعْرُوفٌ) لِلوَاحِدِ

وَالْجَمْعِ » .

وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ وَالْمَخْتَارِ : « وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ مَعْرُوفٌ ،

وَاحِدُهُ وَجَمْعُهُ سَوَاءً » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : شَقَّتْ الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَشَقَّ

الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَأَنَا أَوْرَثُ التَّنَائِبَ ، رَغْمَ جَوَازِ التَّذْكِيرِ .

(٥٤٠) اسْتَأْجَرَ شَقَّةً

وَيَقُولُونَ : اسْتَأْجَرَ فُلَانٌ شَقَّةً فِي حَمِي الْبَيْعَةِ بِالْقُدْسِ .

وَالصَّوَابُ : اسْتَأْجَرَ شَقَّةً ، كَمَا اخْتَارَهَا مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

لِقَاهِرَتِي ، فِي مَعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) ، لِتَدُلَّ عَلَى جُزْءِ مُسْتَقِلٍّ مِنْ

أَجْزَاءِ الطَّبَقَةِ فِي الْبَيْتِ أَبَا كَانَ . وَيُقَالُ بِهَا بِالْفَرَنْسِيَّةِ appartement ،

وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ apartment . وَقَدْ اسْتَعْمِلَ لِمَثَلِهَا فِي بِلَادِ الشَّامِ

وَالجَنَاحِ .

أَمَّا الشَّقَّةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الشَّطِيطَةُ ، أَوْ الْقِطْعَةُ الْمَشْقُوقَةُ مِنْ لَوْحٍ أَوْ خَشَبٍ أَوْ غَيْرِهِ .

(٢) نِصْفُ الشَّيْءِ إِذَا شَقَّ . وَمِنْهُ شَقَّةُ الشَّاةِ وَشَقُّهَا .

(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(٥٤٣) شك النسيج بالإبرة

ويقولون : شك الإبرة في النسيج . والصواب : شك النسيج بالإبرة ، يشكها ، شكاً . قال عترة في معلقته :
فَشَكَّكْتُ بِالرَّمْحِ الْأَصَمِ نِيَابَهُ
لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا بِمُحَرَّمٍ

(٥٤٤) شكاهمه

ويقولون : شكاً من همة . والصواب : شكاهمه ، أي :
أبداه متوجعاً . قال تعالى في الآية ٨٦ من سورة يوسف : ﴿ قَالَ
إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ .

(٥٤٨) المطرية والشمسية والمظلة والعائلة

ويقولون : لا يمشي فلان في فصل الشتاء إلا حاملاً
شمسيته . والصواب : حاملاً عائلته لحمائيه من المطر ، أو
مطريته كما أطلقها مجمع مضر في الجدول رقم (٧٢) ، وهي
ما يعرف بالفرنسية parapluie .

وأنتهى المجمع كلمة شمسية مع كلمة مظلة ، لما تقي حاملها
من الشمس مرادفاً بها بالفرنسية ombrelle ; parasol ، وذلك في
الجدول رقم (٧٣) .

أما المظلة فقد أطلقها مجمع مضر في الجدول رقم (٧٥) على
ما يسمى بالتندة ونحوها ، وعلى الظلل الكبيرة التي يفرسها الناس
على سيف البحر في الصيف ، وهي بالفرنسية baraque .

(٥٤٩) الشمع والشمع

ويخطئون من يقول : الشمع ، ويقولون إن الصواب هو
الشمع ، ولكن اللسان نقل عن ابن سيده قوله : الشمع والشمع
لغتان فصيحتان . وهذا هو رأي ثعلب وابن السكيت وابن
فارس .

أما القراء فقد قال إن فتح الميم في (شمع) هو كلا
العرب ، أما المولدون فيسكتونها .
أما المفرد فهو : شمعة وشمعة . والفعل هو : شمع بشمأ
شمعاً وشموعاً وشمعةً . ومعناه :

- (١) كعب ورح .
- (٢) شمع شموعاً تفرق .

(٥٤٧) شلت أو أشلت أو شلت (يمينه)

ويخطئون من يقول : شلت يمينه ، ويقولون إن الصواب هو :
شلت يمينه . وقال القراء : لا يقال : شلت يده ، وإنما يقال :
أشلتها الله .

ولكن ثعلباً في فصيحته ، والصاعاني في عبايه ، والفيروزآبادي
في محيطه يجزون استعمال : (أشلت يده) ، و (شلت يده)
أيضاً . ويرى ثعلب أن (شلت) رديئة . ويورد اللسان والتاج رأي

وفي حديث النبي ﷺ : « مَنْ تَبِعَ الْمَشْمَعَةَ يَشْمَعِ اللَّهُ بِهِ » .
 أي : مَنْ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ الْعَبَثُ بِالنَّاسِ وَالاسْتِهْزَاءِ ، جَعَلَ اللَّهُ
 النَّاسَ يَعْبَثُونَ بِهِ وَيَسْتِهْزَوْنَ .

الآية ٢٨٢ من سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَاسْتَشْهَدُوا شَهِدَتَيْنِ ﴾ .
 (٣) اسْتَشْهَدَ بَيْتَ الشَّاعِرِ : أَتَى بِهِ شَاهِدًا عَلَى صِحَّةِ رَأْيِهِ .
 وَقَدْ وَرَدَتْ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ جُمْلَةٌ : (اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ نَعَالِي) .
 مِرَارًا ، وَإِنْ لَمْ يَرِدِ الْفِعْلُ (اسْتَشْهَدَ) مُتَعَدِّيًا بِالْبَاءِ عِنْدَمَا بُجِثَ
 الْفِعْلُ (شَهِدَ) فِي الصِّحَاحِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالْمُصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ
 وَالتَّاجِ وَمِنْ اللَّغَةِ . وَجَاءَ فِي أَقْرَبِ الْمَوَارِدِ : اسْتَشْهَدَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ
 فِي أَمْرِ الشَّهَادَةِ .
 وَجَاءَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ : اسْتَشْهَدَ بَيْتَ مِنْ الشُّعْرِ عَلَى مَعْنَى
 كَلِمَةٍ .

(٥٥٣) شَهْرَ السَّيْفِ وَشَهْرَهُ

ويقولون : أَشْهَرَ السَّيْفَ . وَالصَّوَابُ : شَهْرَ السَّيْفِ يَشْهَرُهُ
 شَهْرًا : سَلَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا
 السِّلَاحَ » .
 وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « شَهْرَ سَيْفَهُ » : اتَّضَاهُ وَرَفَعَهُ عَلَى
 النَّاسِ .

وقال القاموسُ : « شَهْرَ سَيْفَهُ وَشَهْرَهُ » : اتَّضَاهُ فَرَفَعَهُ عَلَى
 النَّاسِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (أَشْهَرَ) فَعِنَاهُ :

- (١) أَشْهَرَ الْقَوْمَ : أَتَى عَلَيْهِمْ شَهْرٌ ، أَوْ دَخَلُوا فِي الشَّهْرِ .
- (٢) أَشْهَرَتِ الْمَرْأَةُ : دَخَلَتْ فِي شَهْرِ وِلَادَتِهَا .
- (٣) أَشْهَرْتُ فُلَانًا : اسْتَحْفَفْتُ بِهِ وَفَضَّخْتُهُ .

(٥٥٤) مَشْهُورُونَ وَمَشَاهِيرُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَجْمَعُ مَشْهُورًا عَلَى مَشَاهِيرٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ هُوَ : مَشْهُورُونَ .
 وَلَكِنْ الْجَمْعَيْنِ كِلَيْهِمَا صَحِيحَانِ ، فَقَدْ :

- (١) جَاءَ فِي التَّاجِ : « الْمَشَاهِيرُ : جَمْعُ مَشْهُورٍ ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ
 الْمُنْتَدِلُ » .
- (٢) وَجَاءَ فِي الْمُصْبَاحِ ، فِي مَادَّةِ نَجَسٍ : « وَمَشَاهِيرُ الْكُتُبِ
 سَاكِنَةٌ عَنْ ذَلِكَ » .
- (٣) وَقَالَ الْمِيدَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَثَلِ « كَيْفَ أَعَادُوكَ ، وَهَذَا أَثَرُ
 فَاسِكٍ ؟ » : وَهَذَا مِنْ مَشَاهِيرِ أَمْثَالِ الْعَرَبِ .
- (٤) وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ الَّذِي كَانَ سَبِيحِيَّةً وَالْحَلِيلُ يَرْجِعَانِ إِلَى رَأْيِهِ :
 « إِذَا جَاوَزْتَ الْمَشَاهِيرَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْخ » .

(٥٥٠) جَلَسَ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي

ويقولون : جَلَسَ فُلَانٌ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي . أَي : إِلَى
 سَارِهِ . وَالصَّوَابُ : جَلَسَ إِلَى شِمَالِ الْقَاضِي . جَاءَ فِي الْآيَةِ
 ١٤ مِنْ سُورَةِ سَبَأٍ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَهُمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ
 يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ .

وَجَمَعَ الشَّمَالُ : أَشْمَلُ وَأَشْمَلُ وَشَمَائِلُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٨
 مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿ يَتَّقِيًّا فِلاَلُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ سُجَّدًا
 لَهُ ﴾ .

[نَفِيَّاتِ الْفَلَالِ : تَقَلَّتْ ، وَمَالَتْ] .

أَمَّا الشَّمَالُ فَهِيَ النُّقْطَةُ الْمُقَابِلَةُ لِنُقْطَةِ الْجَنُوبِ ، وَبِجُوزِ أَنْ
 تَكْسَرَ فِيهَا الشَّيْنُ .

(٥٥١) الشُّهْبُ وَالشُّهْبُ وَالْأَشْهَبُ وَالشُّهْبَانُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَجْمَعُ الشُّهْبَ عَلَى شُهْبٍ ، وَهَذَا الْجَمْعُ
 صَحِيحٌ ، إِذْ قَالَ صَاحِبُ التَّاجِ : وَجُوزَ بَعْضُ فِيهِ التَّسْكِينُ
 خَفِيضًا ، وَبِجُوزِ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى شُهْبَانٍ ، وَجَمَعَهَا الْقَامُوسُ عَلَى
 شُهْبَانٍ ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيْهِ التَّاجُ وَالِدٌ . وَالشُّهْبُ : هُوَ الْكَوْكَبُ الَّذِي
 يَنْقُضُ بِاللَّيْلِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الصَّافَاتِ ، قَوْلُهُ
 نَعَالِي : ﴿ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ .

وَيُجْمَعُ شِهَابٌ أَيْضًا عَلَى شُهْبٍ وَأَشْهَبٍ ، الَّذِي قَالَ ابْنُ
 سَنُظُورٍ عَنْهُ : وَأَطْنَهُ أَسْمًا لِلْجَمْعِ .
 وَالشُّهْبُ : النُّجُومُ السَّعَّةُ الْمَعْرُوفَةُ ، وَهِيَ الدَّرَارِيُّ .

(٥٥٢) اسْتَشْهَدَ فُلَانًا أَوْ أَشْهَدَ فُلَانًا

ويقولون : تَوَفَّى الشَّهِيدَ فُلَانًا ، وَاسْتَشْهَدَ فُلَانًا فِي الْمَرْكَةِ .
 وَالصَّوَابُ : اسْتَشْهَدَ فُلَانًا ، فَهُوَ مُسْتَشْهَدٌ ، أَوْ أَشْهَدَ فَهُوَ
 شَهِيدٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَوَفَّى إِلَّا الْحَيَّ ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يُسَمَّى
 لِإِنْسَانٍ شَهِيدًا ، وَهُوَ حَيٌّ .

أَمَّا الْفِعْلُ اسْتَشْهَدَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ .

- (١) اسْتَشْهَدْتُ فُلَانًا عَلَى فُلَانٍ : إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَشْهَدَ ضِدَّهُ .
- (٢) اسْتَشْهَدْتُهُ : طَلَبْتُهُ لِيَشْهَدَ فِي الْحَكْمَةِ . وَقَدْ جَاءَ فِي

(٥٥٥) فُلَانٌ ذُو شَهْوَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ شَهِيَّةٍ

وَيُحْتَمَلُونَ مَنْ يَقُولُ : فُلَانٌ ذُو شَهْوَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ : هُوَ ذُو شَهْوَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ ذُو شَاهِيَةٍ كَمَا تَقُولُ الْمَاعِجُ ، بِاعْتِبَارِ أَنَّ الشَّهِيَّةَ هِيَ مُؤْتَةُ الشَّهِيِّ ، فَتَقُولُ : طَعَامٌ شَهِيٌّ ، وَأَطْعَمَهُ شَهِيَّةً ، أَيْ : طَيِّبَةً ، لَذِيذَةً ، مُشْتَهَاءَةً . وَفِعْلُهُ : شَهِيَ الشَّيْءَ وَشَاهَاهُ يَشَاهَاهُ شَهْوَةً وَاسْتَهَاهُ وَتَشَاهَاهُ : أَحَبَّهُ وَرَغِبَ فِيهِ .

وقال الأزهرى : يُقَالُ شَهِيَ يَشْهِي وَشَاهَا يَشَاهُو : إِذَا اسْتَهَى . وَقَدْ قَالَ (الوسيطُ) : « الشَّهِيَّةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ (مُحَدَّثَةٌ) ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي طَبْعِهِ الثَّانِيَةِ أَنَّ مَجْمَعَ الْقَاهِرَةِ أَقْرَبُ اسْتِعْمَالِهَا .

وتلا « معجم الأئمة » ، الذي أصدره المكتب الدائم لتنسيق التعريب ، التابع لجامعة الدول العربية ، فقال : « الشَّهِيَّةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ appetit » .

(٥٥٦) الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ

جاء في دُرَّةِ الْعَوَاصِ : يَقُولُونَ : الْمَشْوَرَةُ مُبَارَكَةٌ ، فَيَبْنُونَهَا عَلَى (مَفْعَلَةٍ) ، وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ فِيهَا : مَشْوَرَةٌ عَلَى وَزْنِ مُتَوَبِّةٍ وَمَعْنَوَةٌ ، كَمَا قَالَ بَشَّارُ :

إِذَا بَلَغَ الرَّأْيُ الْمَشْوَرَةَ فَاسْتَعِنْ
بِرَأْيِ كَبِيبٍ أَوْ نَصِيحَةِ حَازِمٍ
وَلَا تَحْسِبِ الشُّورَى عَلَيْكَ غَضَاضَةً
فَإِنَّ الْخَوَافِي قُوَّةٌ لِلْقَوَادِمِ .

ولكن :

(١) جاء في مُفْرَدَاتِ الرَّاعِي : « التَّشَاوُرُ وَالْمُشَاوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ : اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ بِمُرَاجَعَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : شِرتَ الْعَسَلَ ، إِذَا تَخَلَّدْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَاسْتَخْرَجْتَهُ مِنْهُ » .

(٢) وجاء في الْأَسَاسِ : « عَلَيْكَ بِالْمَشْوَرَةِ وَالْمَشْوَرَةِ فِي أُمُورِكَ » .

(٣) وجاء في اللسان : « يُقَالُ فُلَانٌ جَيِّدٌ الْمَشْوَرَةَ وَالْمَشْوَرَةَ لَعُنَانٍ » . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « الْمَشْوَرَةُ أَصْلُهَا مَشْوَرَةٌ ، ثُمَّ نَقِلَتْ إِلَى مَشْوَرَةٍ لِحِفْظِهَا » . وَقَالَ اللَّيْثُ : « الْمَشْوَرَةُ مَفْعَلَةٌ اسْتَنَّ مِنَ الْإِشَارَةِ ، وَيُقَالُ مَشْوَرَةٌ » .

(٤) وجاء في المصباح : « الْمَشْوَرَةُ فِيهَا لَعُنَانٌ ، سُكُونُ الشَّيْنِ وَفَتْحُ الْوَاوِ ، وَالثَّانِيَةُ صَمُّ الشَّيْنِ وَسُكُونُ الْوَاوِ وَزَانٌ مَعْنَوَةٌ » .

(٥) وجاء في كشف الطرة : « وَرَدَّتِ الْمَشْوَرَةُ عَلَى أَصْلِهَا فِي

حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ ، فَالْمَشْوَرَةُ بِالْفَتْحِ فَصِيحَةٌ ، وَهِيَ مِنْ بَيِّنٍ أَوْ الْفَتْحِ لِلتَّخْفِيفِ وَالْفَرَارِ مِنْ ثِقَلِ الصَّمَّةِ عَلَى الْوَاوِ » . وَقَالَ الْمِيدَانِيُّ فِي الْمَثَلِ : « أَوَّلُ الْحَزْمِ الْمَشْوَرَةُ ، إِنَّهُ رُوِيَ بِالْوَجْهَيْنِ وَهُمَا لَعُنَانٌ » .

لِذَا قُلْ : الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ .

(٥٥٧) شَوْشُ الْأَمْرِ وَهَوْشُهُ

وَيُحْتَمَلُونَ مَنْ يَقُولُ : شَوْشُ الْأَمْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَوْشُ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْهَوْشِ ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الشَّيْءِ وَأَوَّلُ مَنْ خَطَأَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (شَوْشٌ) هُوَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَتَبِعَهُ الْأَزْهَرِيُّ ، ثُمَّ أَبُو مَنْصُورِ التَّلَّالِيُّ ، وَجاءَ الْحَرِيرِيُّ فَأَيَّدَهُ فِي « دُرَّةِ الْعَوَاصِ » ، مَسْتَشْهِدًا بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَا كَا وَهَوْشَاتِ الْأَسْوَاقِ » ، وَجاءَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ بَعْدَهُمْ ، فَسَالَ فِي قَامُوسِهِ : التَّشْوِيشُ وَالْمَشْوِيشُ وَالتَّشْوِيشُ كُلُّهَا لَحْنٌ . وَذَكَرَ فِي مَادَّةِ (الْهَوْشِ) : هَوْشٌ تَهْوِيشًا : خَلَطَ . وَتَهَوَّشُوا : اخْتَلَطُوا وَهَارَ شَوْشُهُمْ : خَالَطَهُمْ .

ولكن :

(١) نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ عَنْ خَالِهِ اسْحَقَ الْفَارَابِيِّ « التَّشْوِيشُ : التَّخْلِيطُ . وَقَدْ تَشَوَّشَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ » .

(٢) وَقَالَ الْفَيْرُوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ : شَوْشَتْ عَلَيْهِ الْأَمْرَ تَشْوِيشًا خَلَطْتُهُ عَلَيْهِ فَتَشَوَّشَ . وَقَالَ بَعْضُ الْحَذَاقِ هِيَ كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ وَالْفَصِيحُ : هَوْشَتْ » .

(٣) وَرَوَى الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ لِلطُّغْرَانِيِّ :

بِاللَّهِ يَارِيعُ إِنْ مَكَّنْتَ ثَانِيَةً

مِنْ صُدْعِهِ ، فَأَقِيمِي فِيهِ وَاسْتَرِي
وَإِنْ قَدَّرْتَ عَلَى تَشْوِيشِ طَرْتِي
فَشَوْشِيهَا ، وَلَا تَبْقِي وَلَا تَدْرِي

(٤) وَنَقَلَ ادُّورْدُ لِابْنِ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ رَأْيَ الْفَيْتَنِ :

لِذَا قُلْ :

(أ) شَوْشُ الْأَمْرِ .

وَ (ب) هَوْشُ الْأَمْرِ .

(٥٥٨) اسْتِشَاقُهُ أَوْ اسْتِشَاقَ إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : اسْتِشَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : اسْتِشَاقَهُ أَوْ اسْتِشَاقَ إِِلَيْهِ (يَعْتَدِي بِالْحَرْفِ نَارَةً وَبِنَفْسِهِ أُخْرَى) ، فَهُوَ مُسْتِشَاقٌ وَشِيقٌ

(راجع مادتي «لا يَحْفَى على القراء» و «اعتقد» .

(٥٥٩) حَدِيثٌ شَائِقٌ

ويقولون : حَدِيثٌ شَيْقٌ . والصَّوَابُ : حَدِيثٌ شَائِقٌ ، أَي :
دَاعٍ إِلَى الشُّوقِ ، وَأَنَا مَشُوقٌ إِلَيْهِ . أَمَا كَلِمَةُ شَيْقٍ فَعِنَاهَا : مَشَاتِقٌ ،
وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مُشْتَاقًا . وَقَدْ قَالَ الْمُتَنَبِّي :

مَا لَاحَ بَرَقٌ ، أَوْ تَرَنَّمَ طَائِرٌ
إِلَّا أَتَيْتُ ، وَلِي فَوَادٌ شَيْقٌ

(٥٦٠) عِدْلٌ أَوْ جَوَالِقٌ أَوْ كَيْسٌ أَوْ غِرَاةٌ

أَوْ عَيْبَةٌ مِنْ حَيْشٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الرِّعَاءِ الْمَعْرُوفِ اسْمُ شِوَالٍ ، مُتَرَبِّينَ مِنْ لَفْظِهِ
الْأَصْلِيِّ بِالْفَارِسِيَّةِ جِوَالِهِ (بِالْجَمْعِ الْمَنْقُوطَةِ بِثَلَاثٍ مِنْ تَحْتِ) ،
وَالَّتِي تُلْفَظُ مِثْلُ : نَشَسَ (بِتَسْكِينِ التَّاءِ) ، وَال (ch) بِاللُّغَةِ
الْإِنْكَلِيزِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ الْجَوَالِقُ ، أَوْ الْجَوَالِقُ ، أَوْ الْجَوَالِقُ .
وَجَمْعُهُ جَوَالِقٌ وَجَوَالِقٌ . وَرَبَّمَا قَالُوا : جَوَالِقَاتٌ . وَلَكِنْ سَيِّئُوهُ
أَنْكَرَ هَذَا الْجَمْعُ . وَانْفَرَدَ الْفِيْرُوْزَابَادِيُّ بِأَنْ أُوْرِدَ فِي مُحِيطِهِ جَمْعًا
رَابِعًا ، هُوَ : جِلْقٌ .

وَقَالَ (الوسيطُ) : إِنَّ الشَّوَالِ كَيْسٌ مِنَ الْحَيْشِ يُعْبَأُ فِيهِ
الْحَبُّ أَوْ الدَّقِيقُ وَنَحْوَهُ (مَحْرُوفٌ عَنِ الْجَوَالِ الْفَارِسِيَّةِ ، أَوْ الْجَوَالِقِ
الْمَعْرَبَةِ) .

وَلَمْ يَذْكُرْ (الوسيطُ) أَنَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ
كَلِمَةِ «شِوَالٍ» ، لِكَيْ لَا نَحْطِئَ مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا .

وَأَنَا أَرَى أَنَّنَا نَسْتَطِيعُ الاسْتِغْنَاءَ عَنِ كَلِمَةِ (شِوَالٍ أَوْ جَوَالِقِ)
الْفَارِسِيَّةِ ، وَنَسْتَعْمَلُ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةَ الْآتِيَةَ :

- (١) كَيْسٌ مِنَ الْحَيْشِ .
- (٢) الْعِدْلُ ، (وَهَذِهِ كَلِمَةٌ فَصِيحَةٌ تَعْرِفُهَا الْعَامَّةُ) .
- (٣) الْغِرَاةُ الصَّغِيرَةُ .
- (٤) الْعَيْبَةُ مِنَ الْحَيْشِ .

(٥٦١) امْرَأَةٌ شَمَطَاءٌ أَوْ شَيْبَاءٌ

إِذَا كَانَ الرَّجُلُ شَابًا ، أَوْ أَشْيَبَ ، فَامْرَأَةٌ لَيْسَتْ شَيْبَاءً
- كَمَا تَرَى الْمَعَاجِمَ - بَلْ هِيَ : شَمَطَاءٌ :
وَلَكِنْ :

(١) جَاءَ فِي تَرْجَمِ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ ، طَبْعَةُ بَارِيَسَ الثَّانِيَةِ ،
أَنَّ الشَّيْبَاءَ هِيَ الْمَرْأَةُ الْعَجُوزُ ، الَّتِي شَابَ شَعْرُ رَأْسِهَا .

(٢) وَجَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ : «شَابَ فُلَانٌ يَشِيبُ شَيْبًا وَشَيْبَةً :
أَبْيَضَ شَعْرُهُ ، فَهُوَ شَابِبٌ وَأَشْيَبٌ . وَالْأَكْثَرُ أَنْ يُقَالَ لِلرَّجُلِ :
أَشْيَبٌ ، وَالْمَرْأَةُ : شَمَطَاءٌ» . ثُمَّ قَالَ : «الْأَشْيَبُ : ذُو الشَّيْبِ ،
وَهِيَ شَيْبَاءٌ ، وَالْجَمْعُ : شَيْبٌ» .

(٣) وَجَاءَ فِي الْأَلْفَاظِ الْكِتَابِيَّةِ لِلْمَهْدَنِيِّ فِي بَابِ (الشَّيْبِ) :
«وَالرَّجُلُ أَشْمَطٌ إِذَا اخْتَلَطَ الْبَيَاضُ وَالسَّوَادُ (فِي شَعْرِ رَأْسِهِ)» .
فَلَمَّا ذُو نَجِيزٍ أَنْ تَكُونَ الشَّمَطَاءُ مُؤَنَّثَ الْأَشْمَطِ ، وَلَا نَجِيزٌ أَنْ
تَكُونَ الشَّيْبَاءُ مُؤَنَّثَ الْأَشْيَبِ ؟ وَلَمَّا ذُو نَقُولٍ : رَجُلٌ شَابِبٌ ،
وَلَا نَقُولُ : امْرَأَةٌ شَائِبَةٌ ؟ وَإِذَا كَانَتِ الشَّائِبَةُ فِي الْمَعَاجِمِ تَعْنِي
الْعَيْبَ وَالذَّنْسَ ، فَفِي الْعَرَبِيَّةِ أَلُوفُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَهَا أَكْثَرُ مِنْ
مَعْنَى وَاحِدٍ ، بَلَّةُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَحْمِلُ مَعَانِيَّ مُتَضَادَّةً .

وَأَنَا أُوْرِدُ مَا جَاءَ فِي شَرْحِ الْمَقَامَاتِ ، وَمَا قَالَهُ الْوَسِيطُ ، وَأَقْتَرِحُ
عَلَى مَجَامِعِنَا إِصْدَارَ قَرَارٍ يَدْعُمُ ذَلِكَ .

(٥٦٢) الْمَشَائِخُ

إِلِكَلِمَةُ (شَيْخٍ) عِدَّةُ جُمُوعٍ ، مِنْهَا : شَيْخٌ ، وَأَشْيَاخُ ،
وَمَشَيْخَةٌ ، وَيَجْمَعُونَ تِلْكَ الْجُمُوعَ عَلَى مَشَائِخٍ . وَالصَّوَابُ :
مَشَائِخُ .

(٥٦٣) الْجَفْرُ لَا الشَّيْفَرَةُ

وَيُسَمُّونَ الْمُرَاسَلَاتِ الْبَيِّنَةَ ، الْمَبْيَنَةَ عَلَى رُمُوزٍ لَا يَحُلُّهَا إِلَّا
الْمُتَوَاضِعُونَ عَلَيْهَا بِ (الشَّيْفَرَةِ) . وَقَدْ أَطْلَقَ مَجْمَعُ دِمَشَقِ
فِي الْجَدْوَلِ رَقْمَ ١٧ ، كَلِمَةَ (الْجَفْرُ) عَلَى مَا نَسَبِيهِ الْيَوْمَ
بِالشَّيْفَرَةِ .

وَعِلْمُ (الْجَفْرِ) هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ مِنْ
حَيْثُ دَلَالَتُهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ الْمُقْبَلَةِ .
وَيَحْسَبُ صَاحِبُ «مِنَ اللَّغَةِ» أَنَّ الشَّيْفَرَةَ مَأْخُودَةٌ مِنْ عِلْمِ
الْجَفْرِ الْمَكْنُونِ .

(٥٦٤) شَائِنٌ

وَيَقُولُونَ : فِعْلٌ مَشِينٌ . وَالصَّوَابُ : فِعْلٌ شَائِنٌ ؛ لِأَنَّ الصَّادَ
لَيْسَ فِيهَا فِعْلٌ (أَشَانٌ) ، بَلْ فِيهَا فِعْلٌ : شَانَ يَشِينُ شَيْئًا :
ضِدَّ زَانَ . وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مَشِينٌ .

بَابُ الصَّبَا

(٥٦٥) وَافَى الصَّبَاحُ

الْفَتْحُ . وَقَوْلُنَا :

يَاسِرٌ جَارِي يَبْتَ بَيْتَ بَيْتَ (بِنَاءِ كَلِمَتَيْ «بَيْتَ» عَلَى الْفَتْحِ) .
أَيُّ : يَبْتُهُ يَلَاصِقُ بَيْتِي .
وَأَجَازَ لَنَا سَيِّوِيَهُ أَنْ نُضَيِّفَ الصَّبَاحَ إِلَى الْمَسَاءِ ، وَقَوْلُ :
لَقَيْتُهُ صَبَاحَ مَسَاءٍ . وَقَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ اللَّسَانُ وَالْمَعْنَى
وَالْمُدُّ .

(٥٦٧) رَجُلٌ صَبِيحٌ وَصَبَاحٌ

وَصَبَاحٌ وَصَبْحَانُ

ويقولون : رَجُلٌ صَبِيحٌ . وَالصَّبَابُ : رَجُلٌ صَبِيحٌ أَوْ صَبَاحٌ
أَوْ صَبَاحٌ أَوْ صَبْحَانُ ، أَيُّ : جَمِيلٌ وَمُشْرِقُ الْوَجْهِ . وَالْمَرَأَةُ :
صَبِيحَةٌ وَصَبَاحَةٌ .

وَجَمْعُ صَبِيحٍ وَصَبَاحٍ وَصَبِيحَةٌ وَصَبَاحَةٌ : صَبَاحٌ .

أَمَّا الصَّبُوحُ فَهِيَ :

(١) مَا يُشْرَبُ أَوْ يُؤْكَلُ عَدْوَةً .

(٢) مَا أَصْبَحَ عِنْدَ الْقَوْمِ مِنَ الشَّرَابِ فَشَرِبُوهُ .

(٣) حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : الصَّبُوحُ : الْخَمْرُ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَقَدْ عَدَوْتُ عَلَى الصَّبُوحِ مَعِي

شَرِبْتُ كِرَامًا مِنْ بَنِي رَهْمٍ

(٤) الصَّبُوحُ مِنَ اللَّبَنِ : مَا حُلِبَ بِالْعَادَةِ .

(٥) الصَّبُوحُ وَالصَّبُوحَةُ : النَّاقَةُ الْمَحْلُوبَةُ بِالْعَبْدَاءِ ،

(اللَّحْيَانِي) .

(٥٦٨) امْرَأَةٌ صَبْرٌ أَوْ حَسُودٌ

ويقولون : امْرَأَةٌ صَبْرَةٌ أَوْ حَسُودَةٌ . وَالصَّبَابُ : امْرَأَةٌ صَبْرٌ

أَوْ امْرَأَةٌ حَسُودٌ ؛ لِأَنَّ (فَعُولٌ) هُنَا بِمَعْنَى (الْفَاعِلِ) ، وَذَلِكَ

لِوَجُودِ الْمُوصُوفِ . وَلَمْ يَشُدَّ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ سِوَى (عَدْوَةٍ) ،

إِذْ قَالُوا : فَلَانَةَ عَدْوَةَ اللَّهِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُوصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ ،

وَيَقُولُونَ : أَصْبَحَ الصَّبَاحُ . وَالصَّبَابُ : وَافَى الصَّبَاحُ
أَوْ حَلَّ الصَّبَاحُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى أَصْبَحَ هُنَا : دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ ،
وَلَيْسَ مِنَ الْمَقُولِ أَنْ يَدْخُلَ الصَّبَاحُ فِي الصَّبَاحِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي
الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الرُّومِ : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ
تُصْبِحُونَ ﴾ ، أَيُّ : تَدْخُلُونَ فِي الصَّبَاحِ .

وَمِنْ مَعَانِي أَصْبَحَ :

(١) دَنَا وَقَدْ دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ .

(٢) أَصْبَحَ بِالصَّلَاةِ : صَلَّىهَا عِنْدَ طُلُوعِ الصُّبْحِ .

(٣) صَارَ .

(٤) أَصْبَحَ الْقَوْمُ . اسْتَيْقَظُوا ، وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

(مَجَازٌ) .

(٥) أَسْرَجَ الْمِصْبَاحَ .

(٦) يُقَالُ لِمَنْ بَنَى مِنْ سِنَةِ الْعَقْلَةِ . أَصْبَحَ ، أَيُّ : انْتَبَهَ وَأَبْصَرَ

رُشْدَكَ (مَجَازٌ) .

(٥٦٦) صَبَاحًا وَمَسَاءً ، صَبَاحَ مَسَاءً ،

صَبَاحَ مَسَاءٍ

وَيَقُولُونَ : يَزُورُنِي تَمِيمٌ صَبَاحًا مَسَاءً . وَالصَّبَابُ : يَزُورُنِي

تَمِيمٌ صَبَاحًا وَمَسَاءً ، بِنَصْبِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ كِلَيْهِمَا عَلَى

الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ ؛ لِأَنَّا إِذَا حَدَّثْنَا الْوَاوَ ، أَصْبَحَتِ الْكَلِمَتَانِ

حَالَتَيْنِ مُرَكَّبَتَيْنِ مَبْتَنِيَّتَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ ، وَوَجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ :

يَزُورُنِي تَمِيمٌ صَبَاحَ مَسَاءً . وَقَدْ قَالَ شَوْقِي فِي رِثَاءِ الشَّهِيدِ اللَّبِّيِّ

الْعَظِيمِ ، عُمَرُ الْمُخْتَارِ :

رَكَزُوا زَفَاتَكَ فِي الرِّمَالِ لِيَوَاءَ

يَسْتَنْهَضُ الْوَادِي صَبَاحَ مَسَاءً

وَمِنْ الْأَحْوَالِ الْمُرَكَّبَةِ ، قَوْلُنَا :

تَطِيرُ الطَّائِرَاتُ لَيْلَ نَهَارٍ (بِنَاءِ الْكَلِمَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ عَلَى

وحاكاها في ذلك الصِّحاحُ ، والمضباحُ ، ومَثْنُ اللَّغَةِ ، ومدُّ القاموسِ ، ومحيط المحيط ، والحريري في مقاماته .

(٥) اسمُ الفاعلِ مِنَ الفِعْلِ (أصحى) هو : مُضَحٌّ ومُضْحِيَةٌ

(٥٧٢) الصَّادِرُ عَلَيْهِ

ويقولون : الحُكْمُ الصَّادِرُ بِحَقِّهِ . والصَّوَابُ : الحُكْمُ الصَّادِرُ عَلَيْهِ .

نقولُ : صَدَرَ الحُكْمُ أَوْ الأَمْرُ صَدْرًا وَصُدِرًا : وَقَعَ وَتَقَرَّرَ .

وَصَدَرَ عَنِ المَكَانِ وَوَرَدَ صَدْرًا وَصَدْرًا : رَجَعَ وَانصَرَفَ .

وَصَدَرَ إِلَى المَكَانِ : انْتَهَى إِلَيْهِ .

وَصَدَرَ فُلَانًا : رَجَعَهُ وَصَرَفَهُ .

وَصَدْرُهُ : أَصَابَ صَدْرَهُ .

وَصَدَرَ الشَّيْءُ عَنِ غَيْرِهِ : نَشَأَ .

وَأَصْدَرُوا : انصَرَفُوا . جاءَ في الآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ القَصَصِ :

﴿ قَالَتَا لَا نَسْفِي حَتَّى يُصَدِّرَ الرَّعَاءُ ﴾ ، أَي : حَتَّى يَنْصَرِفَ الرَّعَاءُ .

(٥٧٣) الصُّدْرَةُ أَوْ الصِّدَارُ

وَيُسَمَّوْنَ التَّوْبَ الَّذِي يُلبَسُ ، فَيُعْثَى الصِّدْرُ : صُدْرِيَّةٌ (بضم الصادِ أَوْ كسرِها) . والصَّوَابُ : صُدْرَةٌ .

جاءَ في اللِّسَانِ : الصُّدْرَةُ مِنَ الإنسانِ : مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَى صَدْرِهِ ، وَمِنْهُ الصُّدْرَةُ الَّتِي تَلْبَسُ .

وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : العَرَبُ تقولُ لِلقَمِيصِ الصَّغِيرِ اللَّذِي عَنِ القَصِيرَةِ (الصُّدْرَةِ) .

وقال الجوهريُّ : الصِّدَارُ قَمِيصٌ صَغِيرٌ يَلْبَسُ الجَسَدَ .

وجاءَ في الأساسِ : صُدْرَةُ القَوْمِ : مُقَدِّمُهُمْ ، وَهِيَ مِنَ المَجَازِ .

أَمَّا الصِّدَارُ : فَنُوبٌ تُغْطِي بِهِ المَرَأةُ رَأْسَهَا وَصَدْرَهَا .

وَبَرَى المَعْجَمُ الوَسِيطُ أَنَّ الصُّدْرَةَ وَالصِّدَارَ يَحْمِلَانِ مَعْنَى واحِدًا .

(٥٧٤) خَصَعَ لِأَمْرِهِ لَا صَدَعَ لِأَمْرِهِ

ويقولون : صَدَعَ لِأَمْرٍ رَئِيسِهِ . والصَّوَابُ : خَصَعَ لِأَمْرٍ

فَمِنَ الواجِبِ التَّفَرِيقُ بَالْتِئاءِ بَيْنَ المَذْكَرِ وَالمؤنَّثِ ، كقولنا : الصُّبْرَةُ تَفُوزُ فِي مَعْرَكَةِ الشَّقَاءِ .

(٥٦٩) اصْطَبَعَ

ويقولون : انصَبَعَ بِالصَّبْغَةِ العَرَبِيَّةِ . والصَّوَابُ : اصْطَبَعَ ؛ لِأَنَّ مُطَاوَعَ (صَبَّغَ) يَأْتِي مِنَ بابِ (افْتَعَلَ) ، وَلَيْسَ مِنَ بابِ (انْفَعَلَ) .

وَأَنَا أَتَرَجُّ عَلَى مجامِيعِ اللُّغَوِيَّةِ ، الَّتِي نَسَبْتُ عَلَى هَدْيِهَا ، أَنَّ تُجِيزُ اشتقاقَ الفِعْلَيْنِ المُطَاوَعَيْنِ (انْفَعَلَ وَافْتَعَلَ) مِنْ جَمِيعِ الأَفْعالِ الثَّلَاثِيَّةِ السَّالِمَةِ ، إِذَا كانَ ذلكَ الاشتقاقُ لا يُجِلُّ بِالموسيقى اللَّفْظِيَّةِ .

(٥٧٠) صُحْفِيٌّ وَصَحْفِيٌّ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقولُ : صُحْفِيٌّ ، وَيقولونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَحْفِيٌّ ؛ لِأَنَّ البَصْرِيِّينَ يَرَوْنَ أَنَّ نَسَبَ إِلَى الجَمْعِ ، بَعْدَ أَنْ نَحَلَّهُ إِلَى المُفْرَدِ .

ولكنَّ الكوفيِّينَ يُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ فِي جَمِيعِ الأَحْوالِ ، سِوَا أَكَّانَ اللَّبْسِ مَأْمُونًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مُفْرَدِهِ أَمْ غَيْرَ مَأْمُونٍ .

لِذا يَصِيحُ أَنَّ قولَ صُحْفِيٍّ عَلَى رأيِ الكوفيِّينَ ، وَصَحْفِيٍّ عَلَى رأيِ البصريِّينَ وَالكوفيِّينَ مَعًا . (راجع «مباحث أخلاقية» في حرف الخاء) .

(٥٧١) سَمَاءٌ صَحْوٌ وَسَمَاءٌ مُضْحِيَّةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقولُ : إِنَّ السَّمَاءَ مُضْحِيَّةٌ . وَيقولونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : إِنَّ السَّمَاءَ صَحْوٌ . وَالكسائيُّ عَلَى رَأْسِ هُولاةٍ .

وكلتا الكلمتين : صَحْوٌ وَمُضْحِيَّةٌ صواب ، لِلأسبابِ الآتيةِ :

(١) قال عبدُ اللهِ بنُ بَرِّى المَدِينِيِّ الأَصْلُ ، وَاللُّغَوِيُّ الشَّهيرُ المُتوفى فِي مِصرَ عامِ ١١٨٦ م . يُقالُ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ فَهِيَ مُضْحِيَّةٌ ، وَيُقالُ : يَوْمٌ مُضَحٌّ .

(٢) جاءَ فِي نَاجِ العروسِ : سَمَاءٌ مُضْحِيَّةٌ .

(٣) جاءَ فِي لسانِ العَرَبِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، فَهِيَ مُضْحِيَّةٌ .

(٤) جاءَ فِي الأساسِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، وَالسَّمَاءُ مُضْحِيَّةٌ .

الصدّام هو : يَقْلُ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ .

وَالصِّدَامُ أَحَدُ مُضَدَّرِي الْفِعْلِ (صَادَمَ) ، وَمَعْنَاهُ : دَافِعٌ .

(٥٧٨) أَذِنَ لَهُ ، أَبَاحَ لَهُ ، سَمَحَ لَهُ

لَا صَرَّحَ لَهُ

ويقولون : صَرَّحَ لَهُ بِالشَّيْءِ . وَالصَّوَابُ : أَذِنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ .

إِذْنَا وَأَذِينَا ، أَوْ أَبَاحَ لَهُ الشَّيْءَ إِبَاحَةً . أَوْ سَمَحَ لَهُ بِهِ سَمَاحًا .

أَمَّا صَرَّحَ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَرَّحَتِ الْحَمْرُ : انجَلَى زَبْدُهَا فَخَلَّصَتْ .

(٢) صَرَّحَ بِمَا فِي نَفْسِهِ : أَبْدَاهُ وَأَظْهَرَهُ .

(٣) صَرَّحَ الْحَقُّ عَنِ مَخْضِيهِ : انْكَشَفَ .

(٤) صَرَّحَتِ السَّنَةُ : ظَهَرَتْ جُدُوبُهَا .

(٥٧٩) صَرَّفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَفَ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : صَرَّفَ عَلَى بِنَاءِ قَضْرِهِ مِائَةَ أَلْفٍ لِبَرِّهِ .

ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَرَّفَ (بِتَضْعِيفِ الزَّاءِ) أَوْ أَنْفَقَ ...

ولكنَّ :

المُصْبِحُ وَمَدَّ الْقَامُوسِ وَالْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ يُجِيزُونَ أَنْ يَقُولَ :

صَرَّفَ الْمَالُ : أَنْفَقَهُ .

ويقولون : صَرَّفَ فِي بِيْرُوتِ شَهْرَيْنِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى .

أَمَّا الْفِعْلُ (صَرَّفَ) فَمَتَعَدٍ وَلَازِمٌ . وَمِنْ مَعَانِيهِ الْمُتَعَدِّي

الْأُخْرَى :

(١) صَرَّفَهُ عَلَى وَجْهِهِ : زَدَّهُ .

(٢) صَرَّفَ الْأَجِيرَ : خَلَّى سَبِيلَهُ (مَجَازٌ) .

(٣) ﴿ صَرَّفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ (الآية ١٢٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ) :

أَصْلَهُمْ ، وَصَرَّفَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ .

(٤) صَرَّفَ نَابَهُ وَبَنَابِهِ : حَكَّهُ فَاحْدَثَ صَوْتًا .

(٥) صَرَّفَ الْحَدِيثَ : زَادَ فِيهِ وَحْسَنَهُ .

(٦) صَرَّفَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ : بَاعَهُ .

(٧) صَرَّفَ النَّاقَةَ : حَلَبَهَا غَدَوَةً . وَتَرَكَهَا إِلَى مِثْلِهَا مِنْ

أُمْسٍ .

(٨) صَرَّفَ الْمَعْلَمُ الطُّلَّابَ : أَرْسَلَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ .

(٩) صَرَّفَ الْكَلِمَةَ : حَرَّجَهَا بِالْكَثْرَةِ أَوْ نَوَّهَهَا .

(١٠) صَرَّفَ الْخَمْرَ : شَرَّبَهَا صِرْفًا دُونَ أَنْ يَمْرُجَهَا .

(١١) صَرَّفَ فُلَانًا بِفُلَانٍ : وَلَّاهُ مَكَانَهُ (مَجَازٌ) .

رئيسه ؛ لِأَنَّ مَعْنَى « صَدَعَ بِالْأَمْرِ » : أَصَابَ بِهِ مَوْضِعَهُ ، وَجَاهَرَ بِهِ دُونَ خَوْفٍ مِنْ أَحَدٍ ، (وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ) .

وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : صَدَعَ الْأَمْرُ بِالْأَمْرِ . وَفِي الْآيَةِ ٩٤ مِنْ

سُورَةِ الْحَجْرِ : ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ . قَالَ الْفَرَّاءُ مَعْنَاهَا : أَظْهَرَ

دِينَكَ .

(٥٧٥) صَادَقَهُ

ويقولون : قَابَلَهُ صُدَقَهُ . وَالصَّوَابُ : صَادَقَهُ ، أَيْ : وَجَدَهُ

أَوْ لَقِيَهُ أَوْ قَابَلَهُ . وَبُجِيزُ الْوَسِيطِ أَنْ يَكُونَ اللَّقَاءُ مِنْ غَيْرِ مَوْعِدٍ ،

أَوْ تَوَقُّعٍ ، وَيَقُولُ إِنَّمَا كَلِمَةٌ مَوْلَدَةٌ ، وَأَنَا أَوَاقِفُهُ عَلَى ذَلِكَ ، مَقْتَرِحًا

عَلَى مَجَامِعِنَا أَوْ أَحَدِهَا إِفْرَارَ ذَلِكَ .

أَمَّا الْفِعْلُ صَدَقَهُ فَمَعْنَاهُ : صَرَفَهُ .

وَالْفِعْلُ أَصْدَقَهُ مَعْنَاهُ : صَرَفَهُ أَيْضًا .

وَصَدَقَ عَنْهُ : أَعْرَضَ ، وَصَدَقَهُ عَنْ كَذَا وَكَذَا مَعْنَاهُ :

أَمَّا لَهُ ، وَقِيلَ : عَدَّلَ بِهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ :

﴿ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدُقُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا

يَصْدُقُونَ ﴾ . أَيْ : يُعْرَضُونَ .

أَمَّا الصُّدَقَةُ فَخَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ : الْمُصَادَقَةُ ، وَهِيَ لَا تَحْمِلُ

مَعْنَى الْمَفَاجَأَةِ .

(٥٧٦) أَجَازَ تَعْيِينَهُ لَا صَادَقَ عَلَى تَعْيِينِهِ

ويقولون : صَادَقَ الْوَزِيرُ عَلَى تَعْيِينِ فُلَانٍ ، وَصَدَّقَ رَئِيسُ

الْجُمْهُورِيَّةِ عَلَى الْحُكْمِ . وَالصَّوَابُ : أَجَازَ الشَّيْءَ ، أَوْ أَنْصَأَهُ ،

أَوْ أَقْرَأَهُ ، أَوْ وَافَقَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى صَادَقَهُ :

(١) كَانَ صَدِيقًا لَهُ .

(٢) لَمْ يَكَاذِبْهُ .

وَصَدَّقَ بِهِ وَصَدَقَهُ تَصْدِيقًا وَتَصَدَّقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ قَوْلِهِ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿ وَصَدَّقْتَ بِكَلِمَاتِ

رَبِّهَا ﴾ ، أَيْ : آمَنْتَ وَاعْتَرَفْتَ بِمَا أَوْحَى إِلَى أَنْبِيَائِهِ .

(٥٧٧) اصْطَدَامٌ أَوْ تَصَادُمٌ أَوْ صَدَمٌ

ويقولون : قُتِلَ فُلَانٌ فِي حَادِثِ صِدَامٍ . وَالصَّوَابُ : فِي

حَادِثِ اصْطِدَامٍ ، أَوْ تَصَادُمٍ ، أَوْ صَدَمٍ ؛ لِأَنَّ الصِّدَامَ (بِكَسْرِ

الصَّادِ وَضَمِّهَا) هُوَ : دَاءٌ فِي رُؤُوسِ الدَّوَابِّ . وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ :

ومِنْ معاني الأَلام :

صَرَفَ صَرِيْقًا الْبَابُ وَالنَّابُ وَالْفَحْلُ وَالْبَكْرَةُ : صَوْتٌ .

(٥٨٠) حَاكِمٌ صَارِمٌ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ . أَي : عَنِيفٌ فِي الْعِقَابِ وَالنَّادِبِ . وَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُ اسْتِعْمَالَ (صَارِمٌ) مَجَازًا ، فَقَوْلُ : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ ، أَي : لَهُ أَحْكَامٌ تَقْطَعُ الَّذِينَ يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِالْعِقَابِ ، كَمَا يَقْطَعُهُمُ السَّيْفُ (استعارة مَكْنِيَّةٌ تَبَعِيَّةٌ) .

ومِنْ معاني (صَارِمٌ) :

(١) السَّيْفُ الْقَاطِعُ .

(٢) الشَّجَاعُ .

(٣) الْأَسَدُ .

وجاءَ فِي الْأَسَاسِ : مِنَ الْمَجَازِ : رَجُلٌ صَارِمٌ . أَي : مَاضٍ فِي الْأُمُورِ .

وجاءَ فِي التَّاجِ : رَجُلٌ صَرَامَةٌ : مُسْتَبِدٌّ بِرَأْيِهِ ، مُنْقَطِعٌ عَنِ الْمَشَاوَرَةِ . وَقِيلَ : مَاضٍ فِي أُمُورِهِ .

وجاءَ فِي الْعَجْمِ الْوَسِيطِ : رَجُلٌ صَارِمٌ : شَجَاعٌ . أَوْ بَاتٌ فِي أَمْرِهِ مَاضٍ .

وجاءَ فِي الْآيَةِ ٢٢ مِنْ سُورَةِ (الْقَلَمِ) : ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ﴾ . أَي : إِنْ كُنْتُمْ قَاطِعِينَ لَمَرِّ نَخْلِكُمْ .

(٥٨١) الصَّارِيَّ أَوْ السَّارِيَّةَ

ويقولونَ : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِيَّةِ دَارِ الْحُكُومَةِ أَوْ سَارِيَّتِهَا .

وَالصَّوَابُ : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِي دَارِ الْحُكُومَةِ ، أَمَّا جَمْعُ الصَّارِي فَهُوَ : الصَّوَارِي . وَمِنْ معاني (صَارِي) :

(١) صَارِي السَّيْفِيَّةِ : الْخَنْبِيَّةُ الْمُعْرَضَةُ فِي وَسْطِهَا ، وَيَكُونُ عَلَيْهَا الشَّرَاغُ ، وَيُجِيزُ الْوَسِيطُ أَنْ يُسَمَّى (سَارِيَّةً) أَيْضًا .

(٢) الْجَمَلُ الرَّافِعُ عُنُقَهُ .

(٣) الْقَاطِعُ .

(٤) الْعَاطِفُ .

(٥) الْمُتَقَدِّمُ .

(٦) الْمُتَأَخَّرُ .

(٧) الْعَالِي .

(٨) السَّافِلُ .

(٩) الْمُئْتَبُ وَالْحَافِظُ .

(١٠) الْمَلَّاحُ (مَجَازٌ) .

أَمَّا الصَّارِيَّةُ فَهِيَ : الْبَيْتُ الْبَعِيدُ عَهْدُهَا بِالْمَاءِ ، حَتَّى تَغَيَّرَتْ رَائِحَتَهُ . وَطَعْمَهُ وَلَوْنَهُ .

(٥٨٢) أَصْغَى إِلَيْهِ

ويقولونَ : أَصْغَى لَهُ . وَالصَّوَابُ : أَصْغَى إِلَيْهِ . أَي : مَالَ بِسَمْعِهِ نَحْوَهُ .

وَصَغَا إِلَيْهِ سَمْعِي يَصْغُو صُغُوًا ، وَصَغِي يَصْغَى صَغَاً : مَالَ . وَيُصَفِّ ابْنُ سَيِّدَةِ الْمَصْدَرِ : صَغِيًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١١٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ . أَي : وَلِتَسْبِلَ .

وَأَصْغَى الْإِنَاءَ : أَمَلَهُ وَحَرَفَهُ عَلَى جَنْبِهِ لِجَمْعِ مَا فِيهِ . (رَاجِعٌ مَادَتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ» وَ «اعْتَمَدَ») .

(٥٨٣) مَاحُ الْبَيْضَةِ أَوْ مُحْجَا لَا صَفَارُهَا ،

وَآحُهَا لَا بِيَاضُهَا

ويقولونَ : أَكَلَ صَفَارَ الْبَيْضَةِ الْمَسْلُوقَةَ ، وَتَرَكَ بِيَاضُهَا . وَالصَّوَابُ : أَكَلَ مَاحَهَا أَوْ مُحْجَا . وَتَرَكَ آحَهَا .

رَوَى اللُّسَانُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَوْلَهُ : «يُقَالُ لِبِيَاضِ الْبَيْضَةِ آتِي تُوَكَّلُ الْآحُ ، وَلِصَفَرَتِهَا الْمَاحُ» .

وَيُقَالُ إِنْ الْمَحُّ هُوَ : صَفْرَةُ الْبَيْضَةِ ، أَوْ مَا فِي الْبَيْضَةِ كُلُّهَا ، وَأَجْزَاءُ الْبَيْضَةِ هِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ : الْقِشْرَةُ ، وَالْعَرْقِيُّ ، وَالْآحُ ، وَالْمَاحُ .

(٥٨٤) فِي صَدْرِهِ صَفَاةٌ

ويقولونَ : فِي صَدْرِهِ صَفَاةٌ لَا قَلْبٌ . وَالصَّوَابُ : صَفَاةٌ ، أَي : صَخْرَةٌ مَلْسَاءٌ . أَمَّا الصَّفَاةُ فَهِيَ جَمْعُ صَفَاةٍ . وَتُجْمَعُ صَفَاةٌ عَلَى صَفَوَاتٍ أَيْضًا . أَمَّا جَمْعُ الْجَمْعِ فَهُوَ : أَضْفَاءُ ، وَصَفِيٌّ ، وَصَفِيْفٌ .

جاءَ فِي الْحَدِيثِ : «لَا تُفْرَعُ لَهُمْ صَفَاةٌ» . أَي : لَا يَنَالُهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ .

(٥٨٥) فَعَلْتُهُ مَصْلَحَةً فَلَانٍ

ويقولون: فَعَلْتُ ذَلِكَ لِصَالِحِ فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ: فَعَلْتُهُ لِمَصْلَحَةِ فَلَانٍ . أَيْ: لِمَنْفَعَتِهِ .

أَمَّا الصَّالِحُ فَهُوَ: النَّافِعُ وَضِدُّ الْفَاسِدِ . وَفِعْلُهُ: صَلَحَ بِصَلَحٍ وَصَلَحَ بِصَلَحٍ وَصَلَحًا وَصَلُوحًا . وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

فَكَيْفَ بِإِطْرَاقِي إِذَا مَا شَتَمْتَنِي

وَمَا بَعْدَ شَتْمِ الرَّالِدَيْنِ صَلُوحُ

وَأَصَافُ النَّاجِ الْمَصْدَرُ صَلَاحِيَّةً . وَأَصَافُ الرَّمُخَشَرِيَّ الْمَصْدَرُ صَلَاحَةً فِي كِتَابِهِ (مُقَدِّمَةُ الْأَدَبِ) .

وَهُوَ صَالِحٌ وَصَلِيحٌ ، وَالْجَمْعُ: صَلَحَاءُ وَصَلُوحٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: حَكَى أَصْحَابُنَا (صَلَحَ) أَيْضًا بِالضَّمِّ . وَأَيْدَى

ذَلِكَ الصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ .

وَالْمَصْلَحَةُ هِيَ وَاحِدَةُ الْمَصَالِحِ . وَهِيَ: مَا فِيهِ الْخَيْرُ وَالْمَنْفَعَةُ وَالصَّلَاحُ . وَعَكْسُهَا: الْمَفْسَدَةُ . وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ

الْوَسِيطِ: الْمَصْلَحَةُ: هَيْئَةٌ إِدَارِيَّةٌ فَرْعِيَّةٌ مِنْ وَزَارَةٍ ، تَتَوَلَّى بِرُقْفًا عَامًّا . يُقَالُ: «مَصْلَحَةُ الْمَسَاحَةِ» وَ «مَصْلَحَةُ الْفَرَاتِ» .

(٥٨٦) صَحَّحَ الْكِتَابَ

ويقولون: صَحَّحَ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ: صَحَّحَ الْكِتَابَ .

وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ: صَحَّحْتُ الْكِتَابَ أَوْ الْحِسَابَ تَصْحِيحًا: إِذَا كَانَ سَقِيمًا فَأَصْلَحْتُ خَطَأَهُ . وَليس فِي اللَّغَةِ

العَرَبِيَّةِ (صَحَّحَ) . وَقَدْ أَخْطَأَ إِ. ط. حِينَ قَالَ:

لَكِنْ أَصْلَحُ غَلْطَهُ نَحْوِيَّةً

مَثَلًا ، وَأَتَّخِذُ الْكِتَابَ دَلِيلًا

(٥٨٧) الصَّلَعَةُ وَالصَّلَعَةُ وَالصَّلَعَةُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ: الصَّلَعَةُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: الصَّلَعَةُ وَالصَّلَعَةُ . وَلَكِنَّ النَّاجِ يَقُولُ: إِنَّ الصَّلَعَةَ لَغَسَّةٌ فِي

الصَّلَعَةِ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْإِسْكَانَ (صَّلَعَةً) لَغَةً . وَلَكِنَّ أَبَاهَا الْحَدَاقُ . وَالصَّاعِغَانِي يُجِيرُ (الصَّلَعَةَ) فِي الْعِيَابِ .

وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرَفْنَاهَا نَقُولُ: (صَّلَعَةً) ، وَكَانَ النَّاجِ وَالْمِصْبَاحُ وَالْعِيَابُ - وَهِيَ مِنْ قِيَمٍ

مَعَاجِيْنًا - يُجِيرُوتَهَا ، فَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَقُولَ: الصَّلَعَةُ وَالصَّلَعَةُ

وَالصَّمَّةُ

(٥٨٨) صَمَدَهُ لَهُ أَوْ ثَبَّتَ لَهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ: صَمَدْنَا كَالطَّوْدِ لِهَجُومِ الْعَدُوِّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: ثَبَّتْنَا كَالطَّوْدِ لِهَجُومِ الْعَدُوِّ ، اسْتِئْذَانًا إِلَى:

(١) إِهْمَالِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرَ الْفِعْلِ (صَمَدَ) ، وَكَيْفَانِيَّةِ بِذِكْرِ الْفِعْلِ ثَبَّتَ (مَعَ مُشْتَقَاتِهِ) ثَمَانِي عَشْرَةَ مَرَّةً ؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ جَمَاعَةً كَافِرَةً ، فَابْتُئِسُوا لِلْقَاتِلِينَ وَلَا تَنْهَرُوا .

وَإِذَا لَقِيتُمْ جَمَاعَةً كَافِرَةً ، فَابْتُئِسُوا لِلْقَاتِلِينَ وَلَا تَنْهَرُوا .

(٢) وَاسْتِئْذَانًا إِلَى قَوْلِ ابْنِ السِّكِّتِ فِي بَابِ «الْفَصْدِ وَالْإِعْتِمَادِ» مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ): صَمَدَهُ لَهُ: قَصَدَهُ لَهُ .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الصَّحَاحِ: صَمَدَهُ بِصَمَدِهِ صَمَدًا: قَصَدَهُ .

(٤) وَقَوْلُ الْمُحْكَمِ:

(٥) ثُمَّ مَقْرَدَاتِ الرَّابِعِ .

(٦) فَمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ .

(٧) فَأَسَاسِ الرَّمُخَشَرِيِّ .

(٨) فَمُعْرَبِ الْمُطْرِزِيِّ .

(٩) فَقَامُوسِ الْفَيْرُوزِ أَيْدِي .

(١٠) فَمُحِيطِ الْمَحِيطِ .

(١١) فَصَدِّ الْقَامُوسِ .

(١٢) فَفَتَنِ اللَّغَةِ . وَجَمِيعُهَا تَذَكُّرٌ إِمَّا صَمَدَهُ ، أَوْ صَمَدَهُ لَهُ ، أَوْ صَمَدَ إِلَيْهِ ، أَوْ تَذَكُّرٌ بَعْضُهَا ، أَوْ كَلِّهَا ، وَتَقُولُ

إِنَّ مَعْنَاهَا هُوَ: قَصَدَهُ ، أَوْ قَصَدَ لَهُ ، أَوْ وَقَفَ إِزَاءَهُ .

(١٣) ثُمَّ جَاءَ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ ، فَذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ: «قُلْ وَلَا تَقُلْ» ، أَنَّ اسْتِعْمَالَ (صَمَدَهُ لَهُ) بِمَعْنَى

ثَبَّتَ ، هُوَ خَطَأٌ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ هُوَ: ثَبَّتَ لَهُ ، وَأَنَّ مَصْدَرَهُ (صَمَدَهُ) هُوَ (الصَّمَدُ) لَا (الصَّمُودُ) ، وَأَيْدَى رَأْيَهُ بِالْبَرَاهِينِ

الْآيَةِ:

(أ) إِنَّ (صَمَدَهُ) هُوَ فِعْلٌ تَحْرُكُ وَسَيَّرَ وَمُنْثَى إِلَى أَمَامِ . وَلَا يُجُوزُ إِطْلَاقُ فِعْلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْحَرَكَةِ ، وَلَا أَسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِمْ عَلَى السُّكُونِ وَالْوُقُوفِ وَاللُّبْثِ .

(ب) قَالَ مُخْتَارُ الصَّحَاحِ: «الصَّمَدُ: السَّيِّدُ ، لِأَنَّهُ يُصَمَّدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ ، أَيْ يُقَصَّدُ . يُقَالُ: صَمَدَهُ بِصَمَدِهِ . أَيْ قَصَدَهُ» .

قَصَدَهُ .

(ج) استشهدَ بقولِ ابنِ فارسٍ في كتابهِ (مقاييسُ اللُّغة) :
« الصَّادُ والمِيمُ والدَّالُّ أصلانٌ : أَحَدُهُما القَصْدُ ، والأخرُ الصَّلابةُ
في الشَّيءِ » .

(د) قالَ الرَّمْخَشَرِيُّ في كتابهِ (الفائق) ، في قِصَّةِ بَدْرٍ ،
عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو الجُمُوحِ إِنَّهُ قالَ : « نَظَرْتُ إلى أَبِي جَهْلٍ
في مِثْلِ الحَرَجَةِ (الشَّجَرِ المُلْتَفِ) ، فَصَمَدْتُ لَهُ ، حَتَّى إِذَا
أَمَكَنْتَنِي مِنْهُ عِرَّةٌ ، حَمَلْتُ عَلَيْهِ » . قالَ الرَّمْخَشَرِيُّ : « الصَّمَدُ :
القَصْدُ » .

(هـ) اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ المِقْدادِ : « ما رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ
صَلَّى إلى عودٍ أو عَمودٍ إِلَّا جَمَلَهُ على حَاجِبِهِ الأَيْمَنِ ، أوِ
الأَيْسَرِ ، ولا يَصْمُدُّ لَهُ صَمَدًا ، أَيْ : لا يُقَابِلُهُ مُستَوِيًا مُستَقِيمًا ،
بَلْ كانَ يَجِيبُ عَنَّهُ » . وفي الكتابِ : يَجِيبُ مِنْهُ .

(و) اسْتَشْهَدَ بما جاءَ في كتابِ صِفِينِ لِتَضَرِّبِ بْنِ مُزَاحِمِ
المِغْفَرِيِّ : « وَبَعَثَ إلى عَلِيٍّ بِالْفَتْحِ والسَّبْيِ ، ثُمَّ صَمَدًا لِيُنَاتِ
كِسْرِي ، فَتَزَلَّنَ على أَمَانٍ » .

(ز) اسْتَشْهَدَ بِقولِ الصَّحَابِيِّ حَنظَلَةَ الكَاتِبِ لِعَلِيِّ بْنِ
أبي طَالِبٍ (رضي اللهُ عَنْهُما) : « أَشْخَصَ إلى الرُّها ، أَصْمَدُ
لَهُ حَتَّى يَنْقُضِي هَذَا الأَمْرُ » .

(ح) اسْتَشْهَدَ بِعِبارَةٍ جاءَتْ في كتابِ صِفِينِ أَيْضًا : « وَصَمَّ
ابنُ بُدَيْلٍ على قَتْلِ مُعاويةَ ، وَجَعَلَ يَطْلُبُ مَوْفِقَهُ ، وَيَصْمُدُّ
نَحْوَهُ ، حَتَّى انْتَهَى إلى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَميرٍ واقِفًا » .

(ط) ثُمَّ اسْتَشْهَدَ الدُّكتورُ مصطفى جوادٌ بِجَمَلِ قَالمَا
البِلادُريُّ في حِصارِ مُسْلِمِ بْنِ عُقْبَةَ المَدِينَةَ النُّورَةَ ؛ وَمَعْقِلِ
ابْنِ قَيْسِ الرِّياحِيِّ في كتابِ بَعَثَ بِهِ إلى الإمامِ عَلِيِّ (رضي
اللهُ عَنْهُ) ؛ وَزِيادِ بْنِ خُصَفةٍ في كتابِ بَعَثَ بِهِ إلى الإمامِ
أَيْضًا ؛ وَهاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقاصٍ يَحُثُّ على القِتالِ ؛ واسْتَشْهَدَ
بِأَمْرِ مَرْوانِ لِحَبِيشِ بْنِ دَلجَةَ القَيْسِيِّ ؛ وَقولِ المُبَرَّدِ في الكاملِ
عَنْ أَبِي بَكْرٍ حينَ انْتَضَى السَّيفَ : وَصَمَدٌ نَحَوَ أَحَدِهِمْ ؛ وَقولِ
الطَّبرِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ العاصِ حينَ صَمَدًا إلى الأَرطُوبِينِ ؛ وَقولِ
الواقديِّ في أخبارِ بَدْرٍ ، حينَ صَمَدَ الإمامِ عَلِيٍّ (رضي اللهُ عَنْهُ)
يَعْبُدُ اللهُ بنِ المُنذِرِ بْنِ أَبِي رِفاعَةَ ؛ وَبِما جاءَ في كتابِ
عَبْدِ الحَمِيدِ الكَاتِبِ إلى بَعْضِ قَادةِ مَرْوانِ ، آخِرِ الخُلَفاءِ
الأُمويِّينِ .

ولا تُنكَرُ أَنَّ جُلَّ هَذِهِ الشَّواهِدِ تَدُلُّ على أَنَّ الصَّمَدَ هوَ
القَصْدُ لا الثَّبَاتُ .

ولكن :

(١) نَحْنُ نَسْتَشْهَدُ بِصِحَّةِ الكَلِماتِ الَّتِي وَرَدَتْ في القُرْآنِ الكَرِيمِ ،
ولكننا لا نَسْتَطِيعُ إنْكارَ وجودِ كَلِمَةٍ في اللُّغةِ العَرَبِيَّةِ ، وَجَدَتْ
في أَحَدِ المعاجِمِ ، أو بَعْضِها ، أو كُلِّها ؛ إِذا لم تُذْكَرْ في القُرْآنِ
الكَرِيمِ ؛ لِأنَّهُ ليسَ مُعْجَمًا ، مَفْرُوضًا عَلَيْهِ أَنْ يوردَ في آيَاتِهِ كُلَّ
كَلِمَةٍ في لُغةِ الصَّادِ .

(٢) إِنَّ الفِعْلَ (صَمَدَ) ، الَّذِي قالَ أَحَدُ عَشَرَ مَصَدَّرًا لُغويًا
مُحَرَّرًا إِنَّ مَناهُ (قَصَدَ) ، وَالَّذِي اسْتَعْمَلَهُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَرَبِيًّا
قَدِيمًا ، (بَيْنَهُمُ الصَّحَابِيُّ والأَدِيبُ والمُؤَلِّفُ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) ،
لا يَعْني أَنَّ عَربَهُمَ لم يَسْتَعْمِلُوهُ بِمَعْنَى (نَبَتَ) .

(٣) كَرَنَ الفِعْلَ (صَمَدَ) فِعْلَ حَرَكَةٍ ، وَعَدَمَ جِوازِ اسْتِعمالِهِ
فِعْلًا لِلسُّكُونِ ، بِنَقْضِهِ ما يَأْتِي :

(أ) قولُ ابنِ فارسٍ نَفْسِهِ ، الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الدُّكتورُ

مصطفى جوادٌ ؛ لِأنَّهُ يَقولُ : إِنَّ الأَصْلَ الثَّانِيَّ لِلصَّادِ
والمِيمِ والدَّالِّ هوَ الصَّلابةُ في الشَّيءِ . وَأينَ الحَرَكَةُ مِنَ

الصَّلابةِ ؟ وَهلَ تَعْني الصَّلابةُ عَبرَ الثَّبَاتِ ؟

(ب) إِذا كانَ (الصَّمَدُ) هوَ السَّيِّدُ الَّذِي يُقْصَدُ في
الحاجاتِ ، فَكَيْفَ نَجِدُهُ إِذا كانَ مُنْحرَكًا ؟ وَهلَ لِلْمُنْحرَكِ
مَكانٌ خاصُّ بِهِ ، يَبْتَدَأُ فِيهِ ؟

(ج) إِنَّ ما قالَهُ الرَّمْخَشَرِيُّ في (الفائق) ، قالَ ابنُ الأَثيرِ
بَعْدَهُ في (النَّهايةِ) ما يَناقِضُهُ : [في حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ
الجُمُوحِ في قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ : « فَصَمَدْتُ لَهُ حَتَّى أَمَكَنْتَنِي
مِنْهُ عِرَّةٌ » . أَيْ : نَبَتَ لَهُ ، وَقَصَدْتُهُ ، وانْتَظَرْتُ عَقلَتَهُ] .

(د) يَدُلُّ حَدِيثُ المِقْدادِ على أَنَّ الرَّسولَ ﷺ نَابِتٌ في
مَكانِهِ ، لا يَمُكِنُهُ الأَنْتِقالُ مِنْهُ ؛ لِأنَّهُ كانَ يُصَلِّي
والصَّلاةُ تَفْرِضُ على المُصَلِّي البِقاءَ في مَكانِهِ واحِدٍ
لا يَربُومُهُ .

(٤) اسْتَشْهَدَ اللِّسانُ بِتَفسِيرِ ابنِ الأَثيرِ ، دُونَ إِنْباءِ أَيِّ شَكٍّ
في صِحَّتِهِ .

(٥) جاءَ في اللِّسانِ أَيْضًا : « وفي حَدِيثِ عَلِيٍّ : فَصَمَدًا
صَمَدًا ، حَتَّى تَجَلَّ لَكُمْ عَمودُ الحَقِّ » .

(٦) ثُمَّ قالَ اللِّسانُ : « أَصْمَدٌ إِلَيْهِ الأَمْرُ : أَسَدُهُ » . والمَفْرُوضُ
في المُسْتَدِ إِلَيْهِ أَنْ يَكونَ نَابِتًا .

(٧) قالَ ابنُ الأَعرابيِّ : « الصَّمادُ سِدادُ القارورةِ » . وسِدادُ
القارورةِ فائِدَتُهُ في ثَباتِهِ مَكانَهُ ؛ لِأنَّهُ إِذا زُجِحَ عَنْهُ أَصَحَّ

بِلا فائِدَة .

(٨) وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : « الصَّمَدُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي لَا يَعْطَشُ وَلَا يَجُوعُ فِي الْحَرْبِ » . وَفِي هَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الْعَطَشِ وَالْجُوعِ .

(٩) اسْتَشْهَدَ النَّاجُ بِتَفْسِيرِ ابْنِ الْأَثِيرِ ، دُونَ أَنْ يُبْدِيَ أَيَّ شَيْءٍ فِي صِحِّهِ ، وَهُوَ الَّذِي عَوَّدَنَا أَنْ لَا يُحْجِمَ عَنْ ذِكْرِ أَيِّ شَيْءٍ شَكَ فِيهِ .

(١٠) وَيَقُولُ النَّاجُ : « الصَّمَدُ : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ الْغَلِيظُ مِنَ الْأَرْضِ ، لَا يُبْلَغُ أَنْ يَكُونَ جَبَلًا » . وَهَذَا ثَابِتٌ مَكَانَهُ طَبَعًا .

(١١) وَالصَّمَدَةُ أَوْ الصَّمَدَةُ : صَخْرَةٌ رَاسِيَةٌ فِي الْأَرْضِ . مَنْ يُحَرِّكُهَا ؟

(١٢) وَالصِّمَادُ : مَا يُلْقَى الْإِنْسَانُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ خِرْقَةٍ ، أَوْ مِنْدِيلٍ ، أَوْ تَوْبٍ (دُونَ الْعِمَامَةِ) . وَالصِّمَادُ لَا يَظَلُّ مَكَانَهُ إِلَّا إِذَا ثَبِتَ عَلَى الرَّأْسِ .

(١٣) وَالصَّمُودُ : اسْمٌ صَمٌّ كَانَ لِعَادٍ . وَنَحْنُ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَصِفَ إِنْسَانًا بِالْجُمُودِ وَعَدَمِ الْحَرَكَةِ ، قُلْنَا : وَقَفَ كَالصَّمِّ .

(١٤) النَّاقَةُ الْمُضْمَادُ : الْبَاقِيَةُ عَلَى الْقَرِّ وَالْجَدْبِ . وَهَلْ تَعْنِي كَلِمَةُ (بَاقِيَةٌ) هُنَا إِلَّا (ثَابِتَةٌ) ؟

(١٥) وَقَالَ الصَّغَانِيُّ : « الْمَصْمَدُ : هُوَ الشَّيْءُ الصُّلْبُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ خَوْرٌ » . وَهَلْ نَجِدُ الصَّلَابَةَ فِي الثَّبَاتِ أَمْ فِي الْحَرَكَةِ ؟

(١٦) قَالَ دُوْرِي فِي الْمَجَلِّدِ الْأَوَّلِ مِنْ « مُسْتَدْرَكِ الْمَعْجِمِ » : « الصَّمُودِيَّةُ : الصَّلَابَةُ . صَامِدٌ : ثَابِتٌ صُلْبٌ » . فَإِذَا كَانَ الصَّامِدُ هُوَ الثَّابِتُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْفَاعِلِ (الصَّامِدُ) قَدْ أَتَى مِنَ الْفِعْلِ (صَمَدَ) ، الَّذِي لَمْ تَدْرُكْهُ جُلُّ الْمَعْجِمِ ، كَمَا أَتَى اسْمُ الْفَاعِلِ (الثَّابِتُ) مِنَ الْفِعْلِ (ثَبَّتَ) .

(١٧) قَالَ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ الَّذِي أَصَدَرَهُ جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ : صَمَدٌ يَصْمُدُ صَمْدًا وَصَمُودًا ثَبَّتَ وَاسْتَمَرَ وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ عَلِيِّ : « صَمْدًا صَمْدًا حَتَّى يَنْجَلِيَ لَكُمْ عَمُودُ الْحَقِّ » : ثَبَاتًا ثَبَاتًا .

هَذِهِ الْبَرَاهِينُ الْكَثِيرَةُ ، وَبَيْنَهَا مَا جَاءَ فِي السَّانِ وَالنَّاجِ الْخَالِدِينَ ، تَجَعَّلْنَا نُؤَيِّدُ :

(أ) اسْتِعْمَالَ (صَمَدَ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) .

(ب) وَاسْتِعْمَالَ (صَمَدَ) بِمَعْنَى (ثَبَّتَ) .

(ج) وَالْاِكْتِفَاءَ بِاسْتِعْمَالِ الْمَصْدَرِ (صَمَدَ) ، إِلَى أَنْ تَصْدُرَ الْأَجْزَاءُ الْأُخْرَى مِنَ « الْمُعْجِمِ الْكَبِيرِ » الَّذِي يَصْلُرُهُ جَمْعُ الْقَاهِرَةِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ « الْمُعْجِمَ الْوَسِيطَ » هُوَ الْمُعْجِمُ الْوَجِيدُ ، الَّذِي ذَكَرَ الْمَصْدَرَ (صَمُودَ) .

(٥٨٩) الصِّمَامُ وَالصِّمَامَةُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يُسَمِّي سِدَادَ الْقَارُورَةِ صِمَامَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الصِّمَامُ ، وَكَلَّمَا الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٌ . وَلِهَذَا مُرَادَاتُ

كثيرة ، عثرتُ مِنْهَا عَلَى الْآتِيَةِ :

(١) الْوِفَاعُ .

(٢) الْوَلِيْعَةُ .

(٣) الدِّسَامُ .

(٤) الصِّمَادُ .

(٥) الشِّجَابُ .

(٦) الصِّمَّةُ .

(٧) الْكِيْظَامُ .

(٨) الصِّمَامَةُ .

(٩) السِّطَامُ .

(١٠) السِّدَادُ .

(١١) الصِّبَارَةُ .

(١٢) الْوَفْعَةُ .

أَمَّا مَا يُسَمُّونَهُ صِمَامَ الْأَمْنِ أَوْ الْأَمَانَ فَخَطَأٌ ، صَوَابُهُ : صِمَامُ الْأَمْنِ أَوْ الْأَمَانَ ، وَهُوَ فِي الْهِنْدَسَةِ الْمِيكَانِيكِيَّةِ : سِدَادٌ يَنْفَتِحُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ ، عِنْدَمَا يَزِيدُ الضَّغْطُ عَلَى الْحَدِّ الْمُرْسُومِ (جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) . وَجَمَعُهُ : أَصِمَّةٌ .

(٥٩٠) صِنَارَةٌ وَصِنَارَةٌ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الصِّنَارَةِ عَلَى الشَّصِّ ، أَوْ الْحَدِيدَةِ الْمَقْفَعَةِ فِي طَرَفِ خِيَطٍ ، وَالَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي صَيِّدِ السَّمَكِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الصِّنَارَةُ . وَلَكِنَّ الْعَبَابَ وَالْمُحْكَمَ وَمُخْتَارَ الصِّحَاحِ تَجِيزٌ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صِنَارَةٌ ، وَتُجْمَعُ عَلَى صِنَائِرٍ . بَيْنَمَا تُجْمَعُ صِنَارَةٌ عَلَى صِنَارَاتٍ .

(٥٩١) مَصْنُوعٌ ، صِنَاعِيٌّ

وَيَقُولُونَ : هَذَا شَيْءٌ مُصْنَعٌ أَوْ اصْطِنَاعِيٌّ . وَالصَّوَابُ : مَصْنُوعٌ أَوْ صِنَاعِيٌّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (اصْطَنَعَ) مَعْنَاهُ :

(١) اصْطَنَعَ الرِّزْقَ : قَدَّمَهُ .

(٢) اصْطَنَعَهُ : اخْتَارَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤١ مِنْ سُورَةِ

(٣) صَوَّبَهُ : قَالَ لَهُ (أَصَبَّتْ) .

(٤) صَوَّبَ اللهُ رَأْسَهُ : بَكَّسَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ (شَجَرَةَ نَبِيِّ) صَوَّبَ اللهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ . وَمِنْ الْحَدِيثِ أَيْضًا : صَوَّبَ يَدَهُ ، أَيْ : خَفَضَهَا .

وقالوا : إِنَّ هُنَالِكَ حَالَةً وَاحِدَةً تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ ، وَهِيَ : إِذَا كَانَ السَّهْمُ عَالِيًا ، وَاضْطُرُّرْنَا إِلَى خَفْضِهِ لِكَيْ يُصِيبَ الْهَدَفَ .

وقال (المعجم الوسيط) إِنَّ مَعْنَى : صَوَّبَ السَّهْمَ هُوَ : وَجَّهَهُ سَدَّدَهُ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّ هَذَا كَانَ رَأْيَ الْمَجْمَعِ ، وَأَنَا أَدْعُو إِلَى الْقَبُولِ بِ (صَوَّبَ السَّهْمَ) ، عَلَى أَنَّ نَحْنُ بِقَرَارِ مَجْمَعِي .

(٥٩٥) مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ

ويقولون : جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ . وَالصَّوَابُ : جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ . وَالصَّوَّبُ : هُوَ الْجِهَةُ وَالنَّاحِيَةُ . وَالْحَدَبُ هُوَ : الْعَلِيظُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ (سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ . آيَةُ ٩٦) . وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

- (١) نُتُوهُ فِي الظُّهْرِ .
- (٢) حَدَبُ الْمَاءِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ مَوْجِهِ .
- (٣) حَدَبُ الْمَاءِ : شِدَّةُ بَرْدِهِ .

(٥٩٦) صَبَّتُ حَسَنٌ وَصَبَّتُ سَيِّئٌ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ سَيِّئُ الصَّبِيَّتِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانَ سَيِّئُ السَّمْعَةِ ، لِأَنَّ الصَّبِيَّتَ هُوَ الذَّكَرُ الْحَسَنُ دُونَ الْفَيْحِجِ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ :

(١) الصَّحَاحُ : « الصَّبِيَّتُ : الذَّكَرُ الْجَمِيلُ الَّذِي يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ ، دُونَ الْفَيْحِجِ . يُقَالُ : ذَهَبَ صَبِيَّتُهُ فِي النَّاسِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَاوِ ، وَإِنَّمَا انْقَلَبَتْ يَاءٌ لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، كَمَا قَالُوا رِيحٌ مِنَ الرُّوحِ . وَرُبَّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ . بِمَعْنَى صَبِيَّتِهِ » .

ثُمَّ أَيْدِي رَأْيِ الصَّحَاحِ كُلِّ مِنْ :

- (٢) الْمُخْتَارِ ، (٣) وَالْمُصْبِحِ ، (٤) وَالْقَامُوسِ . (٥) وَمِنْ اللَّغَةِ ، (٦) وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

ولكن :

طه) : ﴿ وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي ﴾ .

(٣) اصْطَنَعَ عِنْدَهُ صَنِيعَةً : اتَّخَذَهَا .

(٤) اصْطَنَعَ فَلَانٌ خَاتَمًا : سَأَلَ رَجُلًا أَنْ يَصْنَعَهُ لَهُ .

(٥) اصْطَنَعَ فَلَانًا : أَدَبَهُ وَخَرَّجَهُ وَرَبَّاهُ .

(٦) اصْطَنَعَ الرَّجُلُ : قَامَ بِدَعْوَةِ إِخْوَانِهِ .

(٥٩٢) نِسَاءٌ صُنِعَ الْأَيْدِي

ويقولون : نِسَاءٌ صَنَعَ الْيَدَيْنِ . وَالصَّوَابُ : امْرَأَةٌ صَنَعَ الْيَدَيْنِ ، أَوْ نِسَاءٌ صُنِعَ الْأَيْدِي . أَيْ : بَارِعَاتٌ فِي الْعَمَلِ الْيَدَوِيِّ .

(٥٩٣) الصَّهْبِيُّونِي

ويقولون : صَهْبُونَ وَصَهْبُونِي وَصَهْبُونِيُونَ . وَالصَّوَابُ : صَهْبُونُونَ وَزَانَ يَرْذُونَ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَمِنْ اللَّغَةِ . وَمَعْنَاهَا : الرُّومُ أَوْ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ أَوْ مَوْضِعٌ فِي الْقُدْسِ . وَقَدْ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَإِنْ أَجْلَبْتَ صَهْبُونُ يَوْمًا عَلَيْكَمَا

فَإِنَّ رَحَى الْحَرْبِ الذَّكَرُوكِ رَحَاكَمَا

وقد تَفَاءَلَتْ حِينَ وَجَدْتُ حَرَكَةَ أَوَّلِ حَرْفٍ فِي كَلِمَةِ (صَهْبُونُونَ) الْكَثْرَ ، وَأَوْرَثُ أَنْ أَجْمَعَهَا جَمْعَ تَكْسِيرٍ ، فَأَقُولُ : (صَهَابِيَّةٌ) بَدَلًا مِنْ (صَهْبُونِيَّةِ) ، ذَلِكَ الْجَمْعُ الَّذِي ارْتَأَاهُ صَاحِبُ مَثَلِ اللَّغَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يُجْمَعُوا جَمْعَ سَلَامَةٍ .

وَأَرْجُو أَنْ نَكْثِرَهُمْ فِي مَعْرَكَتِنَا الْمُقْبِلَةِ مَعَهُمْ كَمَا كَثَّرَ وَأَوْلَّهُمْ (الصَّادَ) ، وَكَثَّرَ جَمْعَهُمْ ، وَسَيَحْتَقُّ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ حَاسِنِي السَّادِسَةِ مَا عَوَّدْتَنِي أَنْ تَكْذِبَنِي .

(٥٩٤) صَابَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ

ويقولون : صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : صَابَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ ، أَوْ : أَصَابَ السَّهْمَ الرِّمِيَّةَ = إِذَا قَصَدَ وَلَمْ يَجْرُ (جَارَ : عَدَلَ عَنِ الْقَصْدِ . مَالٌ) ، أَوْ : صَابَهَا ، أَوْ : صَابَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ .

أَمَّا الْفِعْلُ صَوَّبَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَوَّبَ الْمَاءَ : صَبَّهُ وَأَرَاقَهُ .

(٢) صَوَّبَ الْفَرَسَ : أَرْسَلَهُ فِي الْجَرْيِ .

أبيه ، أو : أطاع أباهُ وعَمِلَ بِرَأْيِهِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (انصاع)
معناه :

- (١) انْقَلَبَ رَاجِعًا مُسْرِعًا .
(٢) تَفَرَّقَ (مَجَاز) .
(٣) انصاع القومُ : مَرُوا سِرَاعًا (مَجَاز) .

(٥٩٨) صَوَاغٌ وَصَيَاغَةٌ وَصَيَاغٌ

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ الْبَايْجِي مَنْ يَجْمَعُ (صَائِعٌ) عَلَى
(صَيَاغٌ) ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (صَوَاغٌ) ، لِأَنَّ أَصْلَ
الْأَلِفِ فِي (صَائِعٌ) وَأَوْ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (صَائِعٌ) يُجْمَعُ
عَلَى صَوَاغٍ وَصَيَاغٍ وَصَاغَةٌ (أَصْلُهَا : صَوَعَةٌ) وَهُوَ : صَائِعٌ
وَصَوَاغٌ وَصَيَاغٌ . [مُقَدِّمَةُ الْأَدَبِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ ، كَثُرَ اللَّغَةُ
لِابْنِ مَعْرُوفٍ ، التَّاجُ ، الْمَدُّ ، الْمَتْنُ ، الْوَسِيطُ] .

وَفِعْلُهُ : صَاغَهُ يَصَوِّغُهُ صَوًّا وَصَوَاغًا وَصَيَاغَةً وَصَيِّغَةً
وَصَوِّغَةً . قَالَ ابْنُ مُثَنِّبٍ (تَمِيمُ بْنُ أَبِي) :
تَبَاهَى بِصَوِّغٍ مِنْ كُرُومٍ وَفَضِيَّةٍ
مُعْطَفَةٍ يَكُونُهَا قَصَبًا خَدَلًا
الْخَدَلُ : الضَّحْمُ الْعَظِيمُ .

(٥٩٩) مَصُونٌ

وَيَقُولُونَ : سِرُّكَ مَصُونٌ عِنْدِي . وَالصَّوَابُ : سِرُّكَ مَصُونٌ
عِنْدِي ، لِأَنَّ الْمَعْجَمَ لَيْسَ فِيهَا الْفِعْلُ (أَصَانٌ) . أَمَّا (مَصُونٌ)
عَلَى التَّمَامِ فَشَادٌ لَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا مَدْوُوفٌ (مَبْلُوكٌ أَوْ مَسْحُوقٌ)
وَلَا ثَالِثَ لَهَا ، وَمَدْوُوفٌ لَعْفٌ تَمِيمِيَّةٌ (هَكَذَا تَقُولُ الْمَعْجَمُ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ) .

(٦٠٠) صَوَانُ الْأُدُنِ

وَيُسَمُّونَ صَدَفَةَ الْأُدُنِ صَوَانُ الْأُدُنِ . وَالصَّوَابُ : صَوَانُ
الْأُدُنِ . أَمَّا صَوَانُ الثِّيَابِ وَصَوَانُهَا وَصَوَانُهَا ، فَهُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي
نَصُونُهَا فِيهِ ، وَمِثْلُهُ صَوَانُ الْكُتُبِ ، أَيْ : (الْخِزَانَةُ) الَّتِي تَضَعُ
فِيهَا الثِّيَابَ وَالْكُتُبَ ، صَوْنًا لَهَا مِنَ التَّلْفِ . وَيُطْلَقُ الْأَسَاسُ عَلَى
الصَّوَانِ اسْمُ الْمِيدَعِ أَيْضًا .
أَمَّا الصَّوِيَانُ فَكَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ تُعْنِي الْخِيْمَةَ الْكَبِيرَةَ . وَجَمْعُهَا :

صَوَاوِينُ .

(أ) ذَكَرَ السُّبُوْطِيُّ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ
النَّذِيرِ » قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ ،
فَإِنْ كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا ، رُفِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ
صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو
الْبُرَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) .

(ب) وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : « الصَّيْتُ : الذِّكْرُ » ، يُقَالُ :
ذَهَبَ صَيْتُهُ فِي النَّاسِ ، أَيْ : ذَكَرَهُ . وَالصَّيْتُ وَالصَّاتُ :
الذِّكْرُ الْحَسَنُ . وَرَبَّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ ، بِمَعْنَى :
الصَّيْتُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالصَّوْتُ لَعْفٌ فِي الصَّيْتِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا لَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ » . أَيْ : ذَكَرَ
وَشَهْرَةً وَعِرْفَانًا . قَالَ : وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَالصَّيْتَةُ مِثْلُ
الصَّيْتِ . قَالَ كَلْبُ :

وَكَمْ مُشْتَرٍ مِنْ مَالِهِ حَسَنَ صَيْتِي

لِإِيَابِهِ فِي كُلِّ مَبْدَى وَمَحْضَرٍ

(ج) ثُمَّ رَوَى تَاجُ الْعَرُوسِ مَا قَالَهُ الصَّحَّاحُ ، وَأَوْرَدَ الْحَدِيثَ
النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ ، الَّذِي رَوَاهُ الْبُرَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
قَائِلًا : « وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ (كَالصَّاتِ وَالصَّوْتِ وَالصَّيْتَةِ) » .
ثُمَّ ذَكَرَ رَأْيَ ابْنِ سَيِّدِهِ وَبَيَّنَّ كَلْبُ ، ثُمَّ قَالَ : « كُلُّ صَرَبٍ
مِنَ الْغِنَاءِ صَوْتُ » . وَقَالَ أَيْضًا : « أَصَاتَ الْقَوْسَ : جَعَلَهَا
نُصُوتًا » .

(د) وَجَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَرَوَى رَأْيَ التَّاجِ فِي أَنَّ (الصَّيْتِ)
يَعْنِي الذِّكْرَ الْحَسَنَ أَوْ السَّيِّئَ .
أَمَّا أَساسُ الْبَلَاغَةِ فَلَمْ يُقَلِّ سَوِي : « لَهُ صَوْتُ فِي النَّاسِ
وَصَيْتٌ ، وَذَهَبَ صَيْتُهُ فِيهِمْ » . وَيُرْجَحُ أَنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ يَعْنِي
بِالصَّوْتِ وَالصَّيْتِ هُنَا : الذِّكْرَ الْحَسَنَ .

وَكَانَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ قَدْ سَبَقَ الزَّمْخَشَرِيَّ فَقَالَ فِي
كِتَابِهِ « الْمَفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ » : إِنَّ الصَّيْتِ خُصَّ بِالذِّكْرِ
الْحَسَنِ ، وَأُرْجِحُ أَنَّهُ يُرِيدُ (الصَّيْتِ) ، لِأَنَّ الْمَعْجَمَ كُلَّهَا
تَقُولُ : الصَّيْتُ هُوَ صَاحِبُ الصَّوْتِ الْعَالِي .

لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : فَلَانَ ذُو صَوْتٍ أَوْ صَيْتٍ أَوْ صَاتٍ
أَوْ صَيْتِيَّةً ، عَلَى أَنْ نَصِفَهَا بِقَوْلِنَا : هُوَ ذُو صَيْتٍ حَسَنٍ أَوْ
سَيِّئٍ .

(٥٩٧) انْقَادَ لَا انصاع

وَيَقُولُونَ : انصاع فلان لرأي أبيه . والصَّوَابُ : انْقَادَ لِرَأْيِ

ومفاسيد ومنازل .

أما (مصيرة) ، التي وردت في لسان العرب وتاج العروس أن معناها : عاقبة الأمر ومُنْتَهَاهُ ، فَتُجْمَعُ عَلَى (مَصَائِرٍ) أَيْضًا ؛ لِأَنَّ يَاءَ (مَصِيرَةٍ) أَصْلِيَّةٌ - صَارَ بَصِيرٌ - ، وَلِذَلِكَ تَبَقَّى عَلَى حَالِهَا ، وَلَيْسَتْ مِثْلَ : صَحِيفَةٍ : صَحَائِفٍ ، وَمَدِينَةٍ : مَدَائِنٍ ، وَسَحَابَةٍ : سَحَائِبٍ ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْمَدِّ هُنَا (ي ، ا) هُوَ زَائِدٌ ، فَصَحِيفَةٌ مِنْ صَحَفَ ، وَمَدِينَةٌ مِنْ مَدَنَ ، وَسَحَابَةٌ مِنْ سَحَبَ ، وَلِذَا يُقَلَّبُ حَرْفُ الْمَدِّ الزَّائِدُ هَمْزَةً .

ثُمَّ عَثِرْتُ عَلَى الْجِزْرِ ٢٤ مِنْ مَجْلَدَةِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، فَوَجَدْتُ أَنَّ الْمَجْمَعُ أَقْرَبُ مَا يَأْتِي :

« جَوَارِزُ الْحَاقِ الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ فِي صِبْغَةِ مَفَاعِلِ بِالْمَدِّ الزَّائِدِ فِي صِبْغَةِ فَعَائِلٍ . وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ فِي عَيْنِ مَفَاعِلِ قَلْبُهَا هَمْزَةٌ ، سِوَاهُ أَكَانَ أَصْلُهَا وَأَوَا أَمْ يَاءٌ ، فَيُقَالُ : مَكَابِدٌ وَمَكَائِدٌ ، وَمَعَاوِرٌ وَمَعَائِرٌ . »

(٦٠١) صَاحٍ بِهِ

وَيَقُولُونَ : صَاحَ عَلَى فُلَانٍ ، أَي : نَادَاهُ . وَالصَّوَابُ : صَاحَ بِهِ ، وَصِيحَ بِهِ وَصَاحَهُ . أَمَّا صَاحَ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ : زَجَرَهُ وَنَهَرَهُ .

صَاحَ لَهُ بِفُلَانٍ : دَعَاهُ لَهُ ؛ وَفِعْلُهُ : صَاحَ يَصِيحُ صَيْحًا ، وَصِيحًا ، وَصِيحَةً ، وَصِيحًا ، وَصِيحَانًا .

(٦٠٢) مَصَائِرٍ ، مَصَائِرٍ

وَيَجْمَعُونَ (مَصِيرًا) عَلَى مَصَائِرٍ . وَالصَّوَابُ : مَصَائِرٍ ، مِثْلَ : مَسِيلٍ : مَسَائِلٍ ، وَمَصِيفٍ : مَصَائِفٍ ، وَمَعِيشَةٍ : مَعَائِشٍ ، وَمَصِيدَةٍ وَمَصِيدَةٍ : مَصَائِدٍ .

إِنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ عَلَى وَزْنِ (مَفَاعِلٍ) يَطَّرِدُ فِي كُلِّ رُبَاعِيٍّ مُبْدِئٍ بِحَمٍّ زَائِدَةٍ ، سِوَاهُ أَكَانَ مَذَكَّرًا أَمْ مَوْثَلًا . مِثْلَ : مَصَائِرٍ

باب الضَّادِ

(٦٠٣) ضَبِعُ مُفْرَسَةٌ

- (هـ) أَضْحَى عَنِ الْأَمْرِ : بَعْدَ عَهْدِهِ .
 (و) أَضْحَى الشَّيْءُ : أَبْدَاهُ وَأَطْهَرَهُ .
 (ز) ضَحَاظِلُهُ : مَاتَ (مَجَازٌ) .

ويقولون : ضَبِعُ مُفْرَسٌ . وَالصَّوَابُ : ضَبِعَ أَوْ ضَبِعَ مُفْرَسَةٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (ضَبِعَ) مُؤَنَّثَةٌ . وَجَمَعَهَا : ضِبَاعٌ ، وَأَضْبَعُ ، وَضَبِعُ ، وَضَبِعُ ، وَضَبِعَاتٌ ، وَمَضْبَعَةٌ ، وَضُبُوعَةٌ . وَمَذْكُورُهُ : الضَّبَعَانُ . وَقِيلَ : مُؤَنَّثَةٌ : ضِبَعَانَةٌ وَضِبَعَةٌ وَهِيَ غَيْرُ مَعْرُوفَيْنِ . وَالْجَمْعُ : ضِبَاعِينَ (كَبِيرِحَانٍ وَسِرَاحِينَ ، وَأَنْكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ) ، وَضِبَعَانَاتٌ .

(٦٠٥) ضَخِمَ حَجْمُ فُلَانٍ وَتَضَخَّمَ

وتعني كلمة (الضخيم) أيضًا : السَّنةُ الْمُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولِ : تَضَخَّمَ حَجْمُ فُلَانٍ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَخِمَ حَجْمُ فُلَانٍ ، يَضَخِمُ ضَخَامَةً وَضِخْمًا ، أَيِ : عَظَّمَ وَعَظَّلَ ، فَهُوَ ضَخِمٌ وَضَخِيمٌ وَضَخَامٌ وَضَخَمٌ . وَتَحْنُ لَا تُحْطِطُ (تَضَخَّمَ) وَلَوْ لَمْ تَوْرِدْهَا الْمَعْجَمَاتُ لِأَنَّ قِيَاسَ الْمَطَاوَعَةِ لَمْ (فَعَلَّ) هُوَ : (تَفَعَّلَ) .

ومِنَ الْمَجَازِ :

- (١) سَيِّدٌ ضَخِمٌ : عَظِيمٌ .
 (٢) لَهُ شَأْنٌ ضَخِمٌ : كَبِيرٌ .
 (٣) مَاءٌ ضَخِمٌ : ثَقِيلٌ .

(٦٠٤) ضَحَّى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَّى حَيَاتَهُ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولِ : ضَحَّى حَيَاتَهُ دِفَاعًا عَنِ وَطَنِهِ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَحَّى بِحَيَاتِهِ . وَلَكِنَّا لَوْ أَشْرَبْنَا الْفِعْلَ (ضَحَّى) مَعْنَى الْفِعْلِ (بَدَلًا) ، لَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : ضَحَّى حَيَاتَهُ . (رَاجِعْ مَادَةَ «اعْتَقَدَ» فِي هَذَا الْمَعْجَمِ)

(٦٠٦) يُحَارِبُ الاستعمارَ أَوْ ضِدَّهُ

ومِنَ مَعَانِي الْفِعْلِ ضَحَّى الْمُتَعَدِّي دُونَ حَرْفِ جَزٍّ مَا يَلِي :

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولِ : فُلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ ضِدَّ الاستعمارِ ، قَائِلِينَ إِنَّ الصَّوَابَ : فُلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ الاستعمارَ ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ كَلِمَةَ الضِّدِّ تَعْنِي الْعَدُوَّ ، وَأَنَّ الَّذِي يُحَارِبُ ضِدَّ (أَيِ عَدُوًّا) الاستعمارَ يَكُونُ مُؤَيِّدًا لَهُ ، وَمُحَارِبًا فِي جَبَّتِهِ ، وَالْمُجَاهِدُ لَا يُؤَيِّدُ استعمارًا ، وَلَا يُنْصِرُ عَدُوًّا . لَكِنَّ كَلِمَةَ الضِّدِّ تَعْنِي أَيْضًا : الْمُقَابِلَ ، وَهَذَا يُسَوِّغُ الاستعمالَيْنِ .

- (١) ضَحَّى فُلَانًا تَضْحِيَةً : غَدَاهُ ، وَيُقَالُ : ضَحَاهُ = أَطْعَمَهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ ، وَالْأَعْرَفُ أَنَّهُ فِي الضَّحَى .
 (٢) ضَحَّيْنَا الْجَيْشَ الإِسْرَائِيلِيَّ : أَتَيْنَاهُ ضَحَّى مُغِيرِينَ عَلَيْهِ .
 (٣) ضَحَّى إِلَهُهُ : رَعَاهَا ضَحَاءً .
 أَمَّا ضَحَا الطَّرِيقَ يُضْحُو ضُحُوًّا ، فَمَعْنَاهُ : بَدَأَ وَظَهَرَ . وَليْسَ لِكَلِمَةِ ضَحَّى ، أَيُّ : بَيَانٌ وَظُهُورٌ .

(٦٠٧) ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ

وَضَحَّى عَنِ الْأَمْرِ :

وَيَقُولُونَ : ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ ، وَالْأَرْضُ لَيْسَتْ شَيْئًا يُحْمَلُ وَيُضْرَبُ بِهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ؛ لِأَنَّنا يُمْكِنُ أَنْ نَرْفَعَ شَيْئًا أَوْ إِنْسَانًا ، وَنَلْقِيَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

(أ) أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ (مَجَازٌ) .

(ب) تَأَنَّى عَنَّهُ ، وَأَنَادَ ، وَلَمْ يَجْعَلْ إِلَيْهِ (مَجَازٌ) .

(ج) ضَحَّى عَنْهُ : رَفَقَ بِهِ .

(د) ضَحَّى فُلَانٌ : دَبِحَ الْأَضْحِيَّةَ .

(٦٠٨) ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ

ويقولون : ضَرَبَ خَمْسَةً سِتَّةً . وَالصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ . وَقَوْلُ : جَمَعَ خَمْسَةً مَعَ سِتَّةٍ ، وَطَرَحَ خَمْسَةً مِنْ سِتَّةٍ ، وَقَسَمَ سِتَّةً عَلَى ثَلَاثَةٍ . وَيَقُولُ المِصْبَاحُ : إِذَا قُلْتَ ثَلَاثَةً فِي خَمْسَةٍ ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ ثَلَاثَةَ خَمْسٍ مَرَّاتٍ ، أَوْ خَمْسَةَ ثَلَاثٍ مَرَّاتٍ .

(رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرْءَانِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

وَالفِعْلُ ضَرَبَ مَعَانٍ كَثِيرَةً ، مِنْهَا :

- (١٨) ضَرَبَ مَنَابِقَ حِمَّةٍ (مَجَاز) : حَارَهَا .
 (١٩) ضَرَبَ ضَرْبًا (مَجَاز) : فَسَدَ .
 (٢٠) اضْطَرَبَ مِنْ كَذَا (مَجَاز) : ضَجِرَ مِنْهُ .
 (٢١) ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّيْءِ (مَجَاز) : أَشَارَ .
 (٢٢) ضَرَبَ اللَّيْلُ عَلَيْهِمَ (مَجَاز) : طَالَ .
 (٢٣) ضَرَبَ بِدَقِّهِ الأَرْضَ (مَجَاز) : جَبَنَ . اسْتَحْيَا .
 (٢٤) ضَرَبَ لَهُ مَوْعِدًا (مَجَاز) : حَدَدَهُ وَعَيْنَهُ .
 (٢٥) ضَرَبَ الدَّرْزَمَ وَالذَّبْنَ وَالزَّبْنَ (مَجَاز) : سَكَّهَمَا وَطَعَّهَمَا .
 (٢٦) ضَرَبَ إِلَيْهِ (مَجَاز) : مَالَ .
 (٢٧) ضَرَبَ فِي المَاءِ (مَجَاز) : سَبَحَ .
 (٢٨) ضَرَبَ الزَّمَانَ (مَجَاز) : مَضَى .
 (٢٩) ضَرَبَ عَنْ كَذَا (مَجَاز) : انصَرَفَ . أَغْرَضَ . كَفَّ .

(٦٠٩) ضَرَبَهُ شَرَّ ضَرْبَةٍ

ويقولون : ضَرَبَهُ شَرَّ ضَرْبَةٍ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَهُ شَرَّ ضَرْبَةٍ ، لِأَنَّ المُرَادَ هُنَا هُوَ الإِخْبَارُ عَنْ هَيْئَةِ الضَّرْبَةِ الَّتِي صَبِحَ مِثْلَهَا عَلَى (فِعْلَةٍ) .

وقد جاء في دُرَّةِ العَوَاصِ :

« وَمِنْ شَوَاهِدِ حِكْمَةِ العَرَبِ فِي تَصْرِيفِ كَلَامِهَا ، أَنَّهُا حَمَلَتْ (فَعْلَةً) بِفَتْحِ الفَاءِ كِتَابَةً عَنِ المَرَّةِ الوَاحِدَةِ ، وَبَكْسَرِهَا كِتَابَةً عَنِ الهَيْئَةِ ، وَبِضْمِهَا كِتَابَةً عَنِ القَدْرِ (وَفِي نَسْخَةِ أُخْرَى : كِتَابَةً عَنِ القَلَّةِ) ، لِتَدُلَّ كُلُّ صِيغَةٍ عَلَى مَعْنَى تَخْتَصُّ بِهِ وَتَمْتَنِعُ مِنَ المِشَارَكَةِ فِيهِ ، وَقُرِي : ﴿ إِلا مَنِ اعْتَرَفَ غَرْفَةً ﴾ (الآية ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ) ، بِفَتْحِ العَيْنِ وَضْمِهَا . فَمَنْ قَرَأَهَا بِالفَتْحِ أَرَادَ بِهَا المَرَّةَ الوَاحِدَةَ ، فَيَكُونُ قَدْ حَذَفَ المَفْعُولُ بِهِ الَّذِي تَقْدِيرُهُ : إِلا مَنِ اعْتَرَفَ مَاءً مَرَّةً وَاحِدَةً . وَمَنْ قَرَأَهَا بِالضَّمِّ (غَرْفَةً) ، أَرَادَ بِهَا مِقْدَارَ مِلءٍ الرَّاخَةِ مِنَ المَاءِ . »

(٦١٠) ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَصْفَرَ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرَجَ التَّوْبَ بِلَوْنٍ أَصْفَرَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الفِعْلَ (ضَرَجَهُ) بَعْنَى : لَطَخَهُ بِالدَّمِّ وَنَحْوِهِ مِنَ الحُمْرَةِ . وَلَكِنَّ اللِّسَانَ يَقُولُ : « ضَرَجَ التَّوْبَ وَغَيْرَهُ : لَطَخَهُ بِالدَّمِّ وَنَحْوِهِ مِنَ الحُمْرَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِالصَّفْرَةِ » . وَقَالَ النَّاجُ : « ضَرَجَ التَّوْبَ وَغَيْرَهُ : لَطَخَهُ بِالدَّمِّ وَنَحْوِهِ مِنَ الحُمْرَةِ أَوْ الصَّفْرَةِ » ، ثُمَّ قَالَ : « وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَطَّخَ بِالدَّمِّ أَوْ

- (١) ضَرَبَ القَلْبُ : نَبَّضَ (مَجَاز) .
 (٢) ضَرَبَ العُرْقُ : هَاجَ دَمُهُ وَاخْتَلَجَ .
 (٣) ضَرَبَ الضَّرْسُ أَوْ نَحْوُهُ : اشْتَدَّ وَجَعُهُ وَالْمَهُ (مَجَاز) .
 (٤) ضَرَبَ الرَّجُلُ فِي الأَرْضِ : ذَهَبَ وَأَبْعَدَ . وَسَارَ فِي ابْتِغَاءِ الرِّزْقِ (مَجَاز) . قَالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ المَزْمَلِ : ﴿ وَأَخْرَجُوا بِضُرْبٍ فِي الأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ .
 (٥) ضَرَبَ عَلَى يَدِهِ (مَجَاز) : أَفْسَدَ عَلَيْهِ أَمْرًا أَخَذَ فِيهِ .
 (٦) ضَرَبَ القَاضِي عَلَى يَدِهِ (مَجَاز) : حَجَرَهُ .
 (٧) ضَرَبَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَلَطَهُ (مَجَاز) .
 (٨) ضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ ضَرْبَةً وَضَرَائِبَ مِنَ الجَزِيَّةِ وَغَيْرِهَا (مَجَاز) : فَرَضَتْ .
 (٩) ضَرَبَ مَثَلًا (مَجَاز) : ذَكَرَهُ .
 (١٠) ضَرَبَ فِي جِهَازِهِ (مَجَاز) : نَفَّرَ .
 (١١) ضَرَبْتُ عَنْهُ جِرْوَتِي (مَجَاز) : عَزَفْتُ عَنْهُ .
 (١٢) جَاءَ فُلَانٌ بِضَرْبٍ بَشَرٍ (مَجَاز) : يُسْرِعُ بِهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنَّ الَّذِي كُنْتُمْ تَحْذَرُونَ
 أَتَيْنَا عِيُونََ بَعِ تَضْرِبُ

- (١٣) ضَرَبَ الوَتْدَ فِي مَكَانٍ كَذَا (مَجَاز) : أَقَامَ فِيهِ .
 (١٤) ضَرَبَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا (مَجَاز) : فَرَّقَنَا ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :
 فَإِنَّ تَضْرِبَ الأَيَّامِ بِأَمْرِي بَيْنَنَا
 فَلَا نَاشِرَ سِرًّا ، وَلَا مُعَبِّرَ
 (١٥) ضَرَبَ اللَّبَنَ فِي السِّقَاءِ (مَجَاز) : حَقَنَهُ .
 (١٦) ضَرَبْتَهُ العُقْرُبُ (مَجَاز) : لَدَعْتَهُ .
 (١٧) فُلَانٌ يَضْرِبُ المَجْدَ (مَجَاز) : يَجْمَعُهُ .

غَيْرِهِ فَقَدْ نَضَّرَجَ .

وَقَالَ الْمُدَّ مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

(٦١٤) مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَعَطِ الدَّمِّ

: يَقُولُ مَنْ تَجَاوَزَ ضَعَطُهُ التَّائِمَةَ عَشْرَةَ : مَعِيَ ضَعَطُ فِي الدَّمِّ . وَهَذَا خَطَأً صَوَابُهُ : مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَعَطِ الدَّمِّ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ دَائِمًا ضَعَطُ فِي الدَّمِّ ، وَلَا يُصْبِحُ دُونَ ضَعَطٍ إِلَّا عِنْدَمَا يَتَوَقَّفُ قَلْبُهُ عَنِ الْخَفْقَانِ وَيَمُوتُ .

(٦١٥) ضَعَطُهُ وَضَعَطَ عَلَيْهِ

وَيُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَعَطَ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَعَطُهُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (ضَعَطَهُ وَضَعَطَ عَلَيْهِ) جَائِزَانِ . فَمَا جِئَ كُلُّهَا تَوَرَّدَ : ضَعَطُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «لَتَضَعَطُنَّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ» ، أَيْ : لَتُزْحَمَنَّ . وَجَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ النَّاجِ : ضَعَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ . وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : ضَعَطَ عَلَيْهِ وَاضْطَعَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ عَلَيْهِ فِي غُرْمٍ وَنَحْوِهِ . وَجَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : وَأَرْسَلْتُهُ ضَاعِطًا عَلَى فُلَانٍ : مُهَيِّئًا عَلَيْهِ يَتَّبِعُ مَا يَأْتِي بِهِ . وَقَالَ الْغَلَائِبِيُّ فِي كِتَابِهِ «نظرات في اللغة والأدب» : وَالْعَرَبُ إِذَا اشْتَرَبَتْ فِعْلًا مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ ، عَدَّتْهُ تَعْدِيتهُ . وَمَا أَشْرَبُوا «ضَعَطَ» مَعْنَى التَّشَدُّدِ وَالِاسْتِدَادِ وَالنَّضِيْقِ ، عَدَّتْهُ بَ (عَلَى) كَعَدِيَةِ ضَبَّيْ وَأَشَدَّتْ وَتَشَدَّدَتْ بِهَا .

(٦١٦) أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا ، أَكْسَبَهُ جَلَالًا

وَيُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَكْسَبَهُ جَلَالًا ؛ لِأَنَّ الْعَاجِمَ لَمْ تَذَكُرِ الْفِعْلَ (أَضْفَى) وَلَكِنْ جَمَعَ الْقَاهِرَةَ أَقَرَّ تَعْدِيَةَ الْفِعْلِ التَّلَافِييِّ اللَّازِمِ بِالْمَهْمُوزِ ، كَمَا جَاءَ فِي الْمَادَّةِ (هـ) فِي الصَّفْحَةِ ١٧ مِنْ هَذَا الْمَعْجَمِ . وَهَذَا الْفِعْلُ : ضَفَا يَضْفُو ضَفْوًا وَضُفُوًا . وَيَسْمَعُ مَعَانِيهِ :

- (١) ضَفَا الْمَالُ : كَثُرَ وَاتَّسَعَ .
- (٢) ضَفَا الشَّعْرُ وَالصُّوفُ : طَلَا .
- (٣) ثَوَّبُ ضَافٍ : سَابَغُ (طَالَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَفَعَلَهُ : سَبَّغَ) .
- (٤) ضَفَا الْمَاءُ : فَاضَ .
- (٥) الضَّفَا : جَانِبُ الشَّيْءِ ، وَهُمَا ضَفَوَاهُ ، أَيْ : جَانِبَاهُ .
- (٦) ضَفْوَةُ الْعَيْشِ : رَعْدُ الْعَيْشِ (مَجَازٌ) .
- (٧) الضَّفْوُ : الْخَيْرُ وَالسَّعَةُ (التَّاجِ) .

(٦١١) اطَّرَدَ الْأَمْرَ لَا اضْطَرَّدَ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَّدَ الْأَمْرَ . فَهُوَ : مُضْطَرَّدٌ . أَيْ : مُسْتَقِيمٌ . وَالصَّوَابُ : اطَّرَدَ الْأَمْرَ . فَهُوَ : مُطَّرِدٌ . لِأَنَّ (افْتَعَلَ) هُنَا مِنَ الْفِعْلِ (طَرَدَ) لَا مِنَ الْفِعْلِ (ضَرَدَ) . وَقَاعِدَةُ الْإِبْدَالِ تَقُولُ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ التَّلَافِييِّ طَاءً أَوْ طَاءً أَوْ صَادًا أَوْ ضَادًا . وَوُجِي عَلَى (افْتَعَلَ) ، تُبَدِّلُ تَاءَ (افْتَعَلَ) طَاءً . وَمِثْلُ ذَلِكَ يَحْدُثُ فِي مَصْدَرِهِ وَمُسْتَقَاتِهِ .

أَمَّا (اضْطَرَبَ) فَاصْلُهُ (ضَرَبَ) ، وَلَيْسَ (طَرَبَ) .

وَمِنْ مَعَانِي (اطَّرَدَ) :

- (١) اطَّرَدَ الْأَمْرَ اطَّرَادًا : تَبِعَ بَعْضُهُ بَعْضًا (مَجَازٌ) .
- (٢) اطَّرَدَتِ الْأَنْهَارُ : جَرَّتْ (مَجَازٌ) .
- (٣) اطَّرَدُوا فِي السَّبْرِ : تَابَعُوا (مَجَازٌ) .
- (٤) اطَّرَدَ الْكَلَامُ : تَابَعَ .
- (٥) بَعِيرٌ مُطَّرِدٌ : مُتَابِعٌ فِي سَبْرِهِ لَا يَكْتَبُ .

(٦١٢) اضْطَرَّ إِلَى السَّفَرِ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَّ وَسِيمٌ لِلسَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : اضْطَرَّ وَسِيمٌ إِلَى السَّفَرِ . أَيْ : أُلْجِيَ إِلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ ثُمَّ اضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ : ﴿ ثُمَّ نَضَطَّرُهُمْ إِلَى عَذَابِ غَلِيظٍ ﴾ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرْءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٦١٣) ضَرِسِي يُولِمْنِي أَوْ تُولِمْنِي

وَيُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرِسِي تُولِمْنِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَرِسِي يُولِمْنِي ؛ لِأَنَّ الضَّرْسَ مُذَكَّرٌ ، وَلِكَيْتَهُ قَدْ بَوْنَتْ عَلَى مَعْنَى السِّنِّ ، لِأَنَّ السِّنَّ مَوْنَتَةٌ .

وَرَى أَنَّهُا يَجِبُ أَنْ تُذَكَّرَ . والحقيقة هي أَنَّ ضَوْضَاءَ مُؤَنَّثَةٌ
للأسباب الآتية :

(١) قال اللسانُ : الضَّوْضَاءُ والضَّوْضَاءُ : أصواتُ النَّاسِ
وجَلْبَتُهُمْ ، وقيل : الأصواتُ المختلطةُ والجَلْبَةُ . ولم يذكر أنها
كلمة مذكرة ، وهو الذي حرص صاحبه على إيراد كُلِّ شاردة
وواردة في اللغة .

(٢) قال الحارثُ بنُ حِلْزَةَ اليَشْكُرِيُّ ، أَحَدُ أَصْحَابِ
المُعلِّقاتِ :

أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عِشَاءً ، فَلَمَّا

أَصْبَحُوا ، أَصْبَحَتْ لَهُمْ ضَوْضَاءُ

(٣) قال ابنُ سيدهُ : إِنَّ ضَوْضَاءَ هَا هُنَا فَعْلَاءُ ، ضَوْضَيْتُ
ضَوْضَاءً وَضِيضَاءً .

وقد انفذ البازجِي الحارثُ بنَ حِلْزَةَ ، ولم أجد مُعْجَمًا واحدًا
يُذَكِّرُ كلمة (ضَوْضَاءَ) .

وجاء في التهذيبُ أَنَّ الضَّاضَاءَ : صوتُ النَّاسِ ، وهو
الضَّوْضَاءُ ، مُذَكَّرًا (الضَّاضَاءُ) دون أن يُذَكَّرَ أَنَّ (الضَّوْضَاءُ)
كلمة مُذَكَّرَةٌ كالضَّاضَاءِ .

(٤) قال أبو العباسُ في كتاب المَقْصُورِ والممدودِ : وَالضَّوْضَاءَةُ :
الأصواتُ المرتفعةُ ، ممدودة في قولِ الفَرَّاءِ ، مقصورة عِنْدَ الأَصْمَعِيِّ ،
وَأَنشَدَ :

ثُمَّ تَنَادَوْا بَعْدَ تِلْكَ الضَّوْضَاءِ

مِنْهُمْ بِهَابٍ وَهَلَا وَيَابَا

ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ الحارثِ بنِ حِلْزَةَ ، وقال : قالُ سيبويهُ
فَمَنْ قَصَّرَهَا جَعَلَهَا جَمْعُ (ضَوْضَاءَ) ، وَمَنْ مَدَّهَا جَعَلَهَا مُصَدَّرًا
كالزَّلْزَالِ .

(٥) قال النَّجَّاحُ في مادة ضَضِي : الضَّاضَاءُ والضَّوْضَاءُ أصواتُ
النَّاسِ ، وَرَجُلٌ مُضَوِّضٌ ، كَأَنَّ أَصْلَهُ مُضَوِّضٌ بِالْهَمْزِ ، وقال
في مادة (ضوض) : الضَّوْضَاءُ مَقْصُورَةٌ : الجَلْبَةُ وَأَصْوَاتُ النَّاسِ ،
لَعْنَةٌ فِي المَهْمُوزَةِ الممدودة .

(٦٢٠) مَضايِقُ تيران

ويقولونُ : مضائقُ تيرانِ عَرَبِيَّةٌ . والصَّوَابُ : مضايِقُ تيرانِ
عَرَبِيَّةٌ ، لِأَنَّ (مضايِق) مفردُها : (مَضِيْق) ، وياؤها أَصْلِيَّةٌ .
نَبِيٌّ عَلَى حِلْيِهَا .

(٨) صَفَى الرَّجُلُ يَصْفِي : افْتَقَرَ . (نقْلَهُ الأَزْهَرِيُّ والصَّغَانِيُّ
عَنْ ابنِ الأَعْرَابِيِّ) .

(٦١٧) مُتَضَلِّعٌ مِنَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

ويقولونُ : فَلَانٌ مُتَضَلِّعٌ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ . والصَّوَابُ :
فَلَانٌ مُتَضَلِّعٌ مِنَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (تَضَلَّعَ) مَعْنَاهُ : امْتَلَأَ
شَيْعًا أَوْ رِيًّا . ومنه : كَانَ يَتَضَلَّعُ مِنْ زَعْرَمٍ . وهو لَا يَتَعَدَّى إِلَّا
بِحَرْفِ الجُرِّ (مِنْ) .

(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى القُرْأَةِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٦١٨) أَحَدَ عَلَيْهِ ضَمَانًا

ويقولونُ : أَحَدَ عَلَيْهِ ضَمَانَةٌ ، وَطَالِبُهُ بِالضَّمَانَةِ . والصَّوَابُ :
أَحَدَ عَلَيْهِ ضَمَانًا وَطَالِبُهُ بِالضَّمَانِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ضَمِنَ الشَّيْءَ وَبِهِ
ضَمْنًا وَضَمَانًا فِي المَعَامِجِ : كَفَلَهُ وَكَفَّلَ بِهِ . وَبِينَ مَعَانِي
الضَّمَانِ :

(١) الذَّاءُ فِي الحَسَدِ مِنْ بِلَاءٍ أَوْ كِبَرٍ .
(٢) كَانَ يُرَادُ بِالضَّمَانِ فِي عَصْرِ الإِقْطَاعِ العَبَاسِيِّ : مَالُ
الإِقْطَاعِ . وَيُسْتَعْمَلُ الآنَ عِنْدَ عَامَّتِنَا فِي إِجَارَةِ الصَّبِيحَةِ أَوْ
البُسْتَانِ .
أَمَّا الضَّمَانَةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الحُبُّ .

(٢) الذَّاءُ العَاثَةُ . قَالَ ابنُ عُلَيْبَةَ :

ولَکِنْ عَرَنْتِي مِنْ هَوَاكِ ضَمَانَةٌ

کَمَا کُنْتُ أَلْقَى مِنْکِ إِذْ أَنَا مُطْلَقٌ

وقالُ المَعْجَمُ الوَسِيطُ : «الضَّمَانَةُ وَثِيقَةٌ يَضْمَنُ بِهَا الرَّجُلُ
صَاحِبَهُ ، أَوْ يَضْمَنُ بِهَا البَائِعُ خُلُوقَ المَبِيعِ مِنَ العُيُوبِ ، وَبِقَاءَةِ
صَاحِبِهَا لِلإِسْتِعْمَالِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً : أَوْ تَعَهُّدٌ شَفَوِيٌّ لِأَحَدِ هذَيْنِ
العَرَضَيْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا . (مُحَدَّثَةٌ) .»

وَأَنَا أوافقُ المَعْجَمَ الوَسِيطَ فِي رأيِهِ ، عَلَيَّ أَنْ يَقْتَرِنَ ذَلِكَ بِمُوافَقَةِ
مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بالقَاهِرَةِ ، لِأَنَّ الوَسِيطَ لو حَظِيَ بِمُوافَقَةِ
المَجْمَعِ ، لَوَضَّعَ فِي النِّهَايَةِ (مَج) - كَمَادِيهِ - بَدَلًا مِنْ
(مُحَدَّثَةٌ) .

(٦١٩) هَذِهِ الضَّوْضَاءُ

وَيُخَطِّئُ الشَّيْخُ إِبراهِيمَ البازجِي مَنْ يُوْنِثُ كَلِمَةَ ضَوْضَاءَ ،

بَابُ الطَّاءِ

(٦٢١) كَتَبَ عَلَى السَّبُورَةِ بِالطَّبَشُورَةِ
أَوْ بِالْحَكَاةِ

وَيُحَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : كَتَبَ عَلَى السَّبُورَةِ بِالطَّبَشُورَةِ ،
ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَتَبَ عَلَى السَّبُورَةِ بِالْحَكَاةِ ،
وجمعها : حَكَكَ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (طَبَشُورَةَ) تُرَكِّبَةُ .

ولكنَّ «المعجم الوسيط» يُجيز استعمالَ الطَّبَاشِيرِ ويقولُ :
«أَنَّهُ مَادَّةٌ بَيَضَاءٌ جَبْرِيَّةٌ ، يُكْتَبُ بِهَا عَلَى السَّبُورَةِ وَنَحْوِهَا ،
وهي مِنَ الدَّخِيلِ » . مَعَ أَنَّ المَعْجَمَ نَفْسَهُ يَقُولُ : إِنَّ الحَكَاةَ هُوَ
حِجَارَةٌ رَخْوَةٌ بِيضٌ .

وَأَنَا أَرَى اجْتِنَابَ كَلِمَةِ (الحَكَاةِ) ، دُونَ أَنَّ أُحِطِّي مَنْ
يَسْتَعْمِلُهَا ، وَأَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَاشِيرِ) ؛ لِأَنَّ المَعْجَمَ
الوَسِيطَ جَاءَ بِهَا وَقَالَ إِنَّهَا مِنَ الدَّخِيلِ . وَلِأَنَّ العَامَّةَ فِي جَمِيعِ
الْبِلَادِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا - وهي كَثِيرَةٌ - تَسْتَعْمِلُهَا . وَأَرَجُو أَنَّ
تَفَوُّزَ الطَّبَعَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ «المعجم الوسيط» بِمُوافَقَةِ جَمْعِ القَاهِرَةِ عَلَى
اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَاشِيرِ) .

(٦٢٢) طَبَعَ الفَرَسَ ، أَوْ رَوَّضَهُ ، أَوْ ذَلَّلَهُ

وَيُحَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : طَبَعَ الفَرَسَ الجَمُوحَ . وَالْفَرَسَ الجَمُوحُ :
هُوَ الَّذِي يَرُكِبُ رَأْسَهُ ، لَا يُبْنِيهِ شَيْءٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
ذَلَّلَ الفَرَسَ الجَمُوحَ أَوْ رَوَّضَهُ . وَفَعَلَهُ الثَّلَاثِيُّ : رَاضَ الفَرَسَ
يُرَوِّضُهُ رَوَّضًا وَرِياضًا وَرِياضَةً : ذَلَّلَهُ . وَجَعَلَهُ مُسَخَّرًا مُطِيعًا ،
وَعَلَّمَهُ السَّرَّ .

ولكنَّ جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : مَهْرٌ مُطِيعٌ : مُدَلَّلٌ ، وَقَدْ نَقَلَهُ
عَنْ المَدِّ وَالْمُنِّ : لَذَا قُلْ : رَوَّضَ المَهْرَ ، أَوْ ذَلَّلَهُ . أَوْ طَبَعَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي طَبَعَ :

(١) طَبَعَ الدَّلْوُ : مَلَأَهَا .

(٢) طَبَعَ المَاءُ : نَجَسَهُ .

(٣) طَبَعَ النَّاقَةَ : نَقَلَهَا بِالْحِجْلِ .

(٤) نَاقَةٌ مُطَبَّعَةٌ : سَمِينَةٌ .

(٦٢٣) أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ

كُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلَةٍ) ، إِذَا لَمْ تَكُنْ عَيْنُهُ مُضَعَّفَةً
أَوْ مُعْتَلَّةً ، يَنْسَبُونَ إِلَيْهِ عَلَى وَزْنِ فَعْلِيٍّ بِحَذْفِ يَاءِ فَعِيلَةٍ ، يَقُولُونَ :
هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ ، بِإِقْبَاءِ يَاءِ
(فَعِيلَةٍ) ؛ لِأَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى طَبِيعَةٍ وَسَلِيقَةٍ وَغَرِيزَةٍ وَبَدِيهَةٍ وَسَلِيمَةٍ (مِنْ)
قَبِيلَةِ الأَزْدِ) وَعَمِيرَةٍ (مِنْ قَبِيلَةِ كَلْبِ) ، هِيَ بِإِقْبَاءِ يَاءِ فَعِيلَةٍ ،
فَنَقُولُ : طَبِيعِيٌّ وَسَلِيقِيٌّ وَغَرِيزِيٌّ وَبَدِيهِيٌّ وَسَلِيمِيٌّ
وَعَمِيرِيٌّ .

يَقُولُ النُّحَاةُ إِنَّ هَذِهِ هِيَ الأَسْمَاءُ الشَّاذَّةُ الوَحِيدَةُ ، الَّتِي
تَنْسَبُ إِلَيْهَا عَلَى وَزْنِ (فَعِيلِيٍّ) ، بَيْنَا نَنْسَبُ إِلَى قَبِيَّةِ الأَسْمَاءِ عَلَى
وَزْنِ (فَعْلِيٍّ) ، فَنَقُولُ : قَبِيلِيٌّ وَحَنَفِيٌّ وَسَمَرِيٌّ (بِفَتْحِ) فَفَتْحِ) .
فِي النَّسَبِ إِلَى قَبِيلَةٍ وَحَنَفَةٍ وَسَمِيرَةٍ .

ولكنَّ العَلَامَةَ الأَبَّ أُنْسِتَاسَ مَارِي الكَرْمَلِيَّ ، العُضْوُ بِالمَجْمَعِ
اللُّغَوِيِّ القَاهِرِيِّ ، نَشَرَ مَقَالَةً فِي مَجَلَّةِ (المُنْتَظَفِ) ، عَدَدِ
تَمُوزِ (يُولْيُو) ١٩٣٥ ، صَفْحَةَ ١٣٦ ، أَثْبَتَ فِيهَا أَنَّ النِّسْبَةَ
إِلَى (فَعِيلَةٍ) عَلَى وَزْنِ (فَعْلِيٍّ) لَيْسَتْ شاذَّةً . ثُمَّ عَرَّضَ مائَةَ
وِثْلَاةً شَاهِدَةً عَلَى تَأْيِيدِ رَأْيِهِ ، وَأَكَّدَ أَنَّ تِلْكَ الشَّوَاهِدَ لَيْسَتْ كُلُّ
الْوَارِدِ ، إِذْ لَمْ يَنْسَجِ وَقْتَهُ لِجَمْعِ البَاقِي الَّذِي يَقْطَعُ
بُوجُودَهُ .

وَاسْتَدَّ أَيْضًا فِي تَأْيِيدِ رَأْيِهِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوَرِيِّ ،
فِي كِتَابِهِ «أَدَبِ الكَاتِبِ» صَفْحَةَ ١٠٧ ، طَبَعَةً أَوْرُبَا
وَنَصَّهُ :

إِذَا نَسَبْتَ إِلَى فَعِيلٍ أَوْ فَعِيلَةٍ مِنْ أَسْمَاءِ القَبَائِلِ وَالبُلْدَانِ
وَكَانَ مُشْهُورًا ، أَلْفَيْتَ مِنْهُ اليَاءَ ، مِثْلُ : رَيْبَعَةٌ وَبَجِيلَةٌ وَحَنَفَةٌ
فَنَقُولُ : رَيْبَعِيٌّ وَبَجِيلِيٌّ وَحَنَفِيٌّ . وَفِي تَقْيِيفِ : تَقْفِيٌّ . وَعَيْتِكُ

الجدول رقم ١٠٥ كلمة (الطَّبَق) على ما توضع عليه
الفاكحة assiette .

و (أ) طبقات الناس : مراتبهم .

(ب) طَبَّقَ مِنَ النَّاسِ : جَمَاعَةً مِنْهُمْ .

(ج) الطَّبَّقُ : عَظْمٌ رَقِيقٌ يُفْصِلُ بَيْنَ الْفَقَارَيْنِ .

(د) مَضَى طَبَّقٌ مِنَ النَّهَارِ أَوْ مِنَ اللَّيْلِ : مُعْظَمُهُ .

(هـ) مَطَّرَ طَبَّقٌ : عَامٌ .

(و) الطَّبَّقُ : الْحَالُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٩ مِنْ

سُورَةِ الْأَنْشَاقِ : ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ، أَيْ : حَالًا عَن
حَالٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٦٢٥) اتَّبَعَ طَرِيقَهُ لَا طَبَّقَ طَرِيقَهُ

ويقولون : طَبَّقَ طَرِيقَهُ . وَالصَّوَابُ : اتَّبَعَ طَرِيقَهُ ، لِأَنَّ
مِنْ مَعَانِي (طَبَّقَ) مَا بَأَى :

(١) طَبَّقَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

(٢) طَبَّقَهُ : عَطَاهُ .

(٣) طَبَّقَ السَّيْفُ : أَصَابَ الْمَفْصِلَ فَأَبَانَ الْمُضْرِبُ .

(٤) طَبَّقَتِ الْإِبِلُ الطَّرِيقَ : قَطَعَتْهُ غَيْرَ مَائِلَةٍ عَنِ الْقَصْدِ
(مَجَازٌ) .

(٥) طَبَّقَ الْحَاكِمُ وَالْمُنْتَبِي : أَصَابَ الْأَوَّلَ فِي حُكْمِهِ ، وَالثَّانِي فِي
قِتْوَاهُ (مَجَازٌ) .

(٦) طَبَّقَ الْغَيْمُ تَطْبِيقًا : أَصَابَ مَطَرُهُ جَمِيعَ الْأَرْضِ (مَجَازٌ) .

(٦٢٦) الطَّبَّاقُ وَالطَّبَّاقُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى نَبَاتِ التَّبَّغِ الَّذِي يَدْخَنُ وَرَقُهُ مَفْرُومًا أَوْ مَلْفُوفًا
أَسْمَ طَبَّاقٍ ، أَوْ : طَبَّاقٌ تَعْرِيْبًا لِكَلِمَةِ Tabaco الْإِسْبَانِيَّةِ وَالصَّوَابُ :
التَّبَّغُ ، بِنَاءِ مَفْتُوحَةٍ .

(٦٢٧) طَرَبَ (فَرِحَ أَوْ حَزَنَ)

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (طَرَبَ) بِمَعْنَى : حَزَنَ ،
ويقولون إِنَّهُ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا لِالْفَرَحِ .

ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ وَالْمُخْتَارُ : «الطَّرَبُ خِفَّةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ
لِشِدَّةِ حَزْنٍ أَوْ سُورٍ» .

عَنكَبِيٍّ . وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْأَثَمُ مَشْهُورًا - عَلَمًا كَانَ أَمْ نَكِرَةً - لَمْ
تَحْذِفِ الْبَاءَ فِي (فَعِيلٍ) وَلَا (فَعِيلَةٌ) .

فَمِنْ هَذَا نَسْتَنْجِ :

(١) أَنَّ النَّسْبَ إِلَى (فَعِيلَةٍ) هُوَ : (فَعِيلِيٌّ) قِيَاسًا مُطَرِّدًا .

(٢) أَنَّهُ يُجُوزُ النَّسْبُ إِلَيْهَا عَلَى فَعِيلِيٍّ ، كَمَا يَرَى بَعْضُ الْقَدَمَاءِ ،
بِالشَّرْطِ الْآتِيَةِ :

(أ) أَنَّ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ غَيْرَ مُضَعَّفَةٍ . فَإِذَا كَانَتْ
مُضَعَّفَةً ، وَجِبَ إِثْقَاءُ بَاءِ فَعِيلَةٍ . مِثْلُ : جَلِيلَةٌ : جَلِيلِيٌّ .

(ب) أَنَّ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ صَحِيحَةً ، إِذَا كَانَتْ اللَّامُ
صَحِيحَةً . فَإِذَا لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ ، وَجِبَ إِثْقَاءُ بَاءِ فَعِيلَةٍ ،
مِثْلُ : طَوِيلَةٌ : طَوِيلِيٌّ .

(ج) اشْتِهَارُ الْأَسْمِ الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ شُهْرَةً قِيَاسَةً ، تَمْنَعُ
الْحَفَاءَ وَاللَّبْسَ عَنِّ مَذَلُولِهِ إِذَا حُدِفَتْ بَاءُ فَعِيلَةٍ لِلنَّسْبِ .
وَمَتَى اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الشَّرْطَاتُ الثَّلَاثَةُ ، صَحَّ حَذْفُ الْبَاءِ
جَوَازًا ، لَا أُجُوبًا .

أَمَّا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَيَقُولُ : (الطَّبِيعِيٌّ) : نَسْبَةٌ إِلَى الطَّبِيعَةِ ؛
وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَإِنْ كَانَتْ الْقَاعِدَةُ فِي النَّسْبَةِ إِلَى (فَعِيلَةٍ)
أَنْ يُقَالَ : (طَبِيعِيٌّ) .

ويقول مد القاموس إنَّ النَّسْبَةَ إِلَى طَبِيعَةٍ هِيَ : طَبِيعِيٌّ .

(٦٢٤) الطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ

ويقولون : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَقِ الثَّلَاثِ . وَيَعْنُونَ
بِالطَّبَقِ الْعُرْفَ وَالرِّدَاهَاتِ الَّتِي يَجْمَعُهَا سَقْفٌ وَاحِدٌ ، وَلَهَا مُسْتَوًى
وَاحِدٌ فِي أَرْضِهَا ؛ وَقَدْ تَقْسِمُ دَارَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ ، وَفَوْقَهَا طَبَقَةٌ أَوْ
أَكْثَرُ ، وَتَحْتَهَا طَبَقَةٌ أَوْ أَكْثَرُ تُمَائِلُهَا أَوْ تَخَالَفُهَا فِي شَكْلِهَا
وَتَرْتِيبِهَا . وَالصَّوَابُ : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ . وَجَمَعَ
طَبَقَةً : طَبَقَاتٍ وَطَبَّاقٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ سُورَةِ
«الْمُلْكِ» : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ . وَالْآيَةُ ١٥ مِنْ
سُورَةِ «نُوحٍ» : ﴿خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ . أَيْ : بَعْضُهَا
فَوْقَ بَعْضٍ .

وقد أُطْلِقَ مَجْمَعُ مَضْرٍ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ (٢) كَلِمَةً «الطَّبَقَةُ»
عَلَى الدَّوْرِ مِنْ دَوْرِ الْمَنَارِلِ étage ، ثُمَّ أُطْلِقَ «الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ»
كَلِمَةً (الطَّبَقِ) عَلَى الدَّوْرِ فِي الْبَيْتِ أَوْ الْعِمَارَةِ ، وَذَكَرَ أَنَّهَا
(مُحَدَّثَةٌ) ، وَجَمَعَهَا عَلَى : طَوَابِقٍ وَطَوَابِقٍ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ
أَنَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى ذَلِكَ ، وَأُطْلِقَ الْمَجْمَعُ نَفْسُهُ فِي

(٣) استطرد الوحش بكذا : طلب طرده به .

(٦٢٩) طَرَدَ النَّحْلَ

ويقولون : طَرَدَ النَّحْلَ ، والصَّوَابُ : طَرَدُ النَّحْلِ ، وهو فِرَاحُهُ . و (الطَّرْدُ) أَيضًا : المَطَارَدَةُ فِي الصَّيْدِ .
أَمَّا (الطَّرْدُ) فَكَلِمَةٌ مُؤَدَّةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُرْسَلُ مِنَ البُضَاعَةِ وَغَيْرِهَا فِي البَرِيدِ وَنَحْوِهِ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى أُخْرَى . وهو فِي الأَصْلِ مصدرٌ ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى المَطْرُودِ . وَجُمِعَ الطَّرْدُ وَالتَّرْدُ كِلَيْهِمَا : طُرُودٌ .

(٦٣٠) طَرَّ شَارِبُهُ أَوْ طَرَّ شَارِبُهُ

وَيُحْتَمَلُونَ مَنْ يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَرَّ شَارِبُهُ ، أَي : نَبَتَ . وَلَكِنْ الصَّاعِي قَالَ فِي العُيَاقِبِ : طَرَّ (بَصَمَ الطَّاءَ) شَارِبُهُ ، لَعْنَةٌ أَيْضًا مِثْلُ طَرَّ (بِالْفَتْحِ) .

ويقول التاج : « طَرَّ شَارِبُهُ (بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ) ، قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، والأَوَّلُ أَفْصَحُ » . ويرى التاج أَنَّ قولنا : طَرَّ شَارِبُهُ ، هو مِن المَجَازِ .

وجاءَ فِي الأَسَاسِ : مِن المَجَازِ : طَرَّ الشَّارِبُ والشَّعْرُ والنَّبَاتُ . وَمِن المَلْحِ قولُ الشَّهَابِ المَنصُورِيِّ :

قَد قَتَنَ العَاشِقِينَ حِينَ بَدَأَ

بِطَلْعَةِ كَالهِلالِ أَهْرَها

طَرَّ لَهُ شَارِبُ عَلَى شَفَةِ

كَالأسِ فِي الوَرْدِ حِينَ طَرَّها

وقد يأتي الفعلُ (طَرَّ) مَتَعَدِّيًا ، وَمِن مَعَانِيهِ :

(١) طَرَّ شَارِبُهُ : قَصَبَهُ .

(٢) طَرَّ النَّوْبُ : شَقَّهُ وَقَطَعَهُ .

(٣) طَرَّ البُيَاقُ : جَدَّدَهُ .

(٤) طَرَّ القَوْمَ بالسَّيْفِ : سَلَّمَهُمْ .

(٥) طَرَّ فُلَانًا : لَطَمَهُ .

(٦) طَرَّ مَسْجِدَهُ أَوْ حَوْضَهُ : طَبَنَهُ وَرَبَّنَهُ .

(٧) طَرَّ النَّاسَ : مَرَّ بِهِمْ جَمِيعًا .

(٨) طَرَّتِ الأَيْلُ الجِبَالُ والأَكَامُ : قَطَعَتْها سَبْرًا (مَجَازًا) .

أَمَّا الفِعْلُ (أَطَرَّ) فَمِن مَعَانِيهِ :

(١) أَطَرَّ يَدَهُ : أَسْقَطَها .

(٢) ثُمَّ قَالَ الأَسَاسُ : « طَرِبَ طَرَبًا ، وهو خِيفَةٌ مِن سُورٍ أَوْ هَمٍّ » .

(٣) وَتَلَاهُ السَّانُ ، قَالَ : « الطَّرْبُ خِيفَةٌ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الفَرَحِ أَوْ الحُزَنِ وَالهَمِّ . وَيُقِيلُ حُلُولَ الفَرَحِ وَذَهَابَ الحُزَنِ ، قَالَ النَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ فِي الهَمِّ :

سَأَلْتِي أُمِّي عَن جَارَتِي

وَإِذَا مَا عَيَّ دُو اللَّبِّ سَأَلُ

سَأَلْتِي عَن أَناسٍ هَلَكُوا

شَرِبَ الدَّهْرَ عَلَيهِمْ وَأَكَلُ

وَأَرَانِي طَرَبًا فِي إِثْرِهِمْ

طَرِبَ الوَالِدُ أَوْ كالمُخْتَبِلِ

وَالوَالِدُ : التَّائِكُ ، وَالمُخْتَبِلُ : الَّذِي اخْتَبَلَ عَقْلَهُ ، أَي : جَنَّ » .

وقد رَوَى الصَّحاحُ صَدْرَ البَيْتِ التَّالِيَّ :

(وَأَرَانِي طَرَبًا فِي إِثْرِهِمْ)

وهو الأَرْجَحُ .

(٤) ثُمَّ قَالَ المِصْبَاحُ : « الطَّرْبُ خِيفَةٌ تُصِيبُ الإِنسانَ لِشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُورٍ ، وَالعَامَّةُ تُخَصُّهُ بِالسُّورِ » .

(٥) ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « الطَّرْبُ : الفَرَحُ وَالحُزْنُ (عَن نَعَلَبِ) ، وهو (خِيفَةٌ تَلَحُّظَكَ) سِوَاهُ (تَسْرُكٌ أَوْ تُخْرِيكَ) ، فَهِيَ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الفَرَحِ أَوْ الحُزَنِ أَوْ العَمِّ . وَقِيلَ : الطَّرْبُ : حُلُولُ الفَرَحِ وَذَهَابُ الحُزَنِ ، كَذَا فِي المُحْكَمِ ، وَتَخْصِيصُهُ بِالفَرَحِ وَهَمٍّ » .

(٦) وما ذَكَرَهُ التَّاجُ كانَ نَفْلًا عَنِ اللِّسانِ وَالقَامُوسِ . ثُمَّ تَلَاهُمُ المَدُّ قَالَتُنَّ فَالوَسِيطُ ، وَخَصَّصُوا الطَّرْبَ بِالفَرَحِ وَالحُزَنِ كِلَيْهِمَا .

(٦٢٨) تَابَعَ كَلَامُهُ لَا اسْتَطَرَدَهُ

ويقولون : اسْتَطَرَدَ كَلَامَهُ . وَالصَّوَابُ : تَابَعَ كَلَامَهُ أَوْ وَأَصَلُهُ ؛ لِأَنَّ جُمْلَةَ (اسْتَطَرَدَ كَلَامَهُ) لَا تَعْنِي : تَابَعَهُ ، بَلْ : تَنَقَّلَ مِن مَوْضِعٍ إِلَى أُخْرٍ ، وَقِيلَ : أَوَّلُ مَنْ اسْتَعْمَلَ البُحْثَرِيُّ . وَمِن مَعَانِيهِ : اسْتَطَرَدَ :

(١) اسْتَطَرَدَ لِخَصْمِيهِ : أَظْهَرَ لَهُ الأَنِهَامَ مَكِيدَةً لِيَكُنِيَ بِخَمَلٍ عَلَيْهِ .

(٢) اسْتَطَرَدَ إِلَيْهِ الأَمْرُ : وَصَلَ .

والواحدُ والجمعُ في ذلك سَوَاءٌ ، قال الشاعر :

وكتُ إذا هممتُ بفعلٍ أمرٍ

يُخْلِفي الطَّعامَةَ والطَّعامُ

وجاءَ في الأساس : هو طَعامَةٌ مِنَ الطَّعامِ : وَعَدُّ مِنْ الأَوْغَادِ ، وهو يَتَطَعَّمُ عَلَى النَّاسِ : يتجاهلُ عليهم .
ومِنَ المَجازِ : هو مِن طَعامِ الكلامِ : مِن فَسَلِهِ (رَدِّيهِ) .

ولم يذكر (الطَّعمَةَ) سِوَى ذَيلِ أَقربِ المِواردِ ، إِذ قال : «الطَّعمَةُ : الجماعةُ أهرمُ واحدٌ ، وعندَ الحِسابِيِّينَ ما بَينَ الرُّتبةِ والمَلِكِ ، وهذا مِنمَّا أَذخَلَهُ المَحدَثُونَ مِنَ البِونانيَّةِ ، ولم أَقَعُ عليه لأَحدٍ مِنَ النُّقاتِ .»

(٦٣٥) طِفْلٌ وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِيمُونَ

ويقولون : إِنَّ طِفْلاً وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِمْنَ في هذه المَدينَةِ .
والصَّوابُ : إِنَّ طِفْلاً وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِيمُونَ في هذه المَدينَةِ ؛ لأنَّ ذَكَراً واحِداً - ولو كانَ طِفْلاً - يَتَغَلَّبُ في اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ عَلَى مِلايينِ الإِناثِ . وَتَحَدُّو اللُّغَةَ الفَرَنسِيَّةَ حَدُّو اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ في هذا الظَّلمِ المُجحفِ بِحقِّ حِوَاءِ .

(٦٣٦) المِناخُ وَالجِوُّ لا الطَّقْسُ

ويقولون : طَّقْسُ هذا البَلَدِ حارٌّ . والصَّوابُ : مِناخُهُ أو جِوُّهُ .

وقد جاءَ في مِثْلِ اللُّغَةِ : «المِناخُ : مَبْرَكُ الإِبلِ « وَيُفْتَحُ » . ثُمَّ اشْتَهَرَ وَعَمَّ لِكُلِّ مَكَانٍ تَقَمُّ فيه بِنَفْعِكَ أو يُؤذِيكَ هِوَاؤُهُ (مِجاز) ، كما عَمَّ اسْتِعمالُ الوَطَنِ » .

أَمَّا الطَّقْسُ فَكَلِمَةٌ مُولَدَةٌ دِينِيَّةٌ نِصْرَانِيَّةٌ ، وقد جاءَ في العَدَدِ الحادِي عِشر ، في الصَّفحةِ ٢٣٢ مِن مِجَلَّةِ المِجمعِ العِلْمِيِّ العَرَبِيِّ بِدمشقِ ، أَنَّ كَلِمَةَ (طَّقْس) يُطَلِّقُهَا المَسِيحِيُّونَ عَلَى شِعارِ الدِّيانَةِ «عَرَبٌ تَكْسِيسُ» .

(٦٣٧) طَلَبَ إِلَيْهِ ، طَلَبَ مِنْهُ

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقولُ : طَلَبَ مِنْهُ كَذَا ، وَيَقولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : طَلَبَ إِلَيْهِ كَذَا ، أَيُّ رَغِبَ فِيهِ .
ولَكنَّ :

جاءَ في مُقدِّمَةِ الأَدبِ لِلزَّمخَشَرِيِّ (مَخطوط) : طَلَبَ

(٢) أَطَرَهُ : طَرَدَهُ .

(٣) أَطَرَهُ عَلَى الأَمْرِ : أَغْرَاهُ .

(٤) أَطَرَ المَحِبُّوبُ : تَدَلَّلَ .

(٦٣١) أَطَرِقَ الرَّجُلُ ، أَطَرِقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقولُ : أَطَرِقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ ، وَيَقولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : أَطَرِقَ الرَّجُلُ . وقد جاءَ في الأساسِ : أَطَرِقَ الرَّجُلُ : رَمَى بِصِيرِهِ إِلى الأَرْضِ . وجاءَ في المَتَنِ والوسيطِ : أَطَرِقَ : أَمالَ رَأْسَهُ إِلى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ فلم يَتَكَلَّمْ . وجاءَ في الصِّحاحِ : أَطَرِقَ : أَزْحَى عَينَهُ بِنَظَرٍ إِلى الأَرْضِ .
ولَكنَّ اللِّسانَ والتَّاجَ ومَدَّ القاموسِ تُجيزُ لنا أَنْ نَقولَ أَيضاً : أَطَرِقَ رَأْسَهُ : أَمالَهُ وَأَسَكَّنَهُ .

(٦٣٢) طَرائِقُ أو طَرِيقُ

ويَجْمَعُونَ (طَرِيقَةً) على طَرِيقٍ . والصَّوابُ : طَرائِقُ أو طَرِيقٍ . وطَرِيقَةُ الرَّجُلِ : مَذْهَبُهُ أو أُسْلُوبُهُ . أَمَّا الطَّرِيقُ فَهِيَ جَمْعُ طَرِيقٍ (وهو السَّبيل) .
وهُنالِكَ جُمُوعٌ أُخْرَى لِطَرِيقٍ ، هِيَ : أَطَرِقُ وَأَطَرِيقَةٌ وَأَطَرِقاءُ . أَمَّا جَمْعُ الجَمْعِ فَهُوَ : طَرِقاتُ .

(٦٣٣) صَبَحْنَا لا طَرَقْنَا صَباحاً

ويقولون : طَرَقْنَا فلانَ صَباحاً . والصَّوابُ : صَبَحْنَا فلانَ ؛ لأنَّ مَعْنَى طَرَقَهُ بِطَرَقِهِ طَرَقاً وطَرِيقاً : أَناهُ بِاللَّيْلِ (مِجاز) .
وفي الآيَةِ الأُولَى مِنَ سُورَةِ الطَّارِقِ ، قالَ تَعالَى : ﴿ وَالسَّماِءِ وَالطَّارِقِ ﴾ ، أَيُّ : قَسَماً بِالسَّماِءِ وبالنَّجْمِ الطَّارِقِ ، أَيُّ : النَّجْمِ الآتِي لَيْلاً .

(٦٣٤) الطَّعامُ أو الطَّعامَةُ

ويقولون : هُوَ لاءِ طُعمَةٌ ، والصَّوابُ : هُوَ لاءِ طَعامُ أو طَعامَةٌ . أَيُّ : أَشْرارُ فاسِدُونَ .

جاءَ في اللِّسانِ : «الطَّعامُ وَ الطَّعامَةُ أَرْدالُ الطَّيْرِ والسِّباعِ ، الواحِدَةُ طَعامَةٌ لِذَكَرٍ والأُنثى . وهما أَيضاً أَرْدالُ النَّاسِ وَأَوغادُهُم ؛ أَشَدُّ أبو العَباسِ :

إِذا كانَ اللَّيْبُ كذا جَهولاً

فا فَضَّلُ اللَّيْبِ عَلى الطَّعامِ

- (٨) أَطْلَقَ التُّكْلَمَ فِي الكَلَامِ : عَمَّ دُونَ تَقْيِيدِ .
 (٩) أَطْلَقَ النَّاقَةَ : سَأَهَا إِلَى المَاءِ .
 (١٠) أَطْلَقَ رِجْلَهُ : اسْتَعَجَلَهُ .
 (١١) أَطْلَقَ الدَّوَاءَ بَطْنَهُ : مَشَاهُ .
 (١٢) أَطْلَقَ عَيْلَهُ فِي الحَلْبَةِ : أَجْرَاهَا .

(٦٤١) جَازَتْ الحَيْلَةَ لَا انْطَلَّتِ الحَيْلَةَ

ويقولون : انْطَلَّتْ عَلَيْهِ الحَيْلَةُ . والصَّوَابُ : جَازَتْ عَلَيْهِ الحَيْلَةَ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ المَطَاوَعَ (انْطَلَى) لَا وَجُودَ لَهُ فِي المَعَاجِمِ .

(٦٤٢) فِي حَدِيثِهِ طَلَاوَةٌ

ويقولون : حَدِيثُهُ طَلِيٌّ . والصَّوَابُ : فِي حَدِيثِهِ طَلَاوَةٌ . (وَيُجِيرُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْفِرَوزَابَادِيُّ تَثْلِيثَ الطَّاءِ ، وَيُفَضِّلُ ابْنَ سَيِّدِهِ وَالْجَوْهَرِيُّ الفَتْحَ وَالضَّمَّ ، أَمَّا الْأَزْهَرِيُّ فَيُؤَوِّزُهُ ضَمَّ الطَّاءِ) .

والطَّلَاوَةُ هِيَ : الحُسْنُ وَالْبَهْجَةُ وَالقَبُولُ . وَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى ، هِيَ :

- (١) الطَّلَاوَةُ : مَا يُبْطَلَى بِهِ الشَّيْءُ .
 (٢) الطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ وَالطَّلَاوَةُ : الرِّيقُ يَتَخَيَّرُ وَيَجِفُّ عَلَى النَّهْمِ مِنْ عَطَشٍ أَوْ مَرَصٍ أَوْ جُوعٍ .
 أَمَّا الطَّلِيٌّ فَمَعْنَاهُ :
 (١) الصَّغِيرُ مِنَ أَوْلَادِ النِّعَمِ .
 (٢) المَجْبُوسُ ، وَهُوَ طَلِيٌّ وَمَطْلِيٌّ .
 (٣) قَلْحٌ فِي الأَسْنَانِ . (القَلْحُ : صَفْرَةٌ تَعْلُو الأَسْنَانَ) .

(٦٤٣) نَفْسٌ طَامِحَةٌ أَوْ طَمُوحٌ

ويقولون : فُلَانٌ ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ . والصَّوَابُ : طَامِحَةٌ ، لِأَنَّ العَرَبِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا طَمُوحٌ بِهَذَا المَعْنَى . وَفِي المَعَاجِمِ : قَرَسٌ طَمُوحٌ البَصَرِ ، أَي : مُرْتَفِعُهُ .
 وَ (١) القَرَسُ الطَّمُوحُ وَالطَّمَاخُ : هُوَ الَّذِي يَرَكِبُ رَأْسَهُ فِي عَدُوِّهِ رَافِعًا بَصَرَهُ .
 (٢) بَحْرٌ طَمُوحٌ المَوْجُ : مُرْتَفِعُهُ .
 (٣) يَبْرُ طَمُوحٌ المَاءِ : كَثِيرَتُهُ
 وَلَوْ لَجَّأْنَا إِلَى المَجَازِ ، لَقُلْنَا : فُلَانٌ ذُو نَفْسٍ طَمُوحٌ ،

إِلَيْهِ الشَّيْءُ ، وَطَلِبَهُ مِنْهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ رَغِبَ فِيهِ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ نَفْسُهُ فِي أَسَاسِ البَلَاغَةِ (مطبوع) : طَلَبَ مِنِّي فَأَطْلَبْتُهُ : فَاسْتَعْمَتُهُ . (وَرَدَتْ هَذِهِ الجُمْلَةُ فِي التَّاجِ : طَلَبَ إِيَّيْ فَأَطْلَبْتُهُ ، أَي : اسْتَعْمَتُهُ بِمَا طَلَبَ) .
 وَجَاءَ فِي كَلِمَاتِ أَبِي البَقَاءِ : « وَالطَّلَبُ عَامٌّ حَيْثُ يُقَالُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي نَسَأَلُهُ مِنْ غَيْرِكَ وَتَطْلَبُهُ مِنْ نَفْسِكَ » .

(٦٣٨) طَلِبَةُ الثِّيَابِ

ويقولون : وَصَلَتْ طَلِبَةُ الثِّيَابِ . والصَّوَابُ : وَصَلَتْ طَلِبَةُ الثِّيَابِ . أَي : الثِّيَابِ المَطْلُوبَةِ .
 وَالطَّلِبَةُ (أَيْضًا) : الحَاجَةُ ، وَمَا تَطْلَبُهُ مِنْ غَيْرِكَ . وَيَقُولُ المِصْبَاحُ : إِنَّ الطَّلِبَةَ مُصَدَّرٌ فِي الأَصْلِ . وَالجَمْعُ : طَلِبَاتٌ .
 وَجَاءَ فِي الأَسَاسِ فِي عِنْدَهُ طَلِبَةٌ : بُعِيَّةٌ أَوْ حَقٌّ تَجِبُ مُطَابَقَتُهُ بِهِ .

(٦٣٩) طَالَعَ الكِتَابَ

ويقولون : طَالَعَ فِي الكِتَابِ . والصَّوَابُ : طَالَعَ الكِتَابَ ، أَوْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ .
 وَ (١) طَالَعَ صَمِعْتُهُ : نَظَرَهَا (مَجَاز) .
 (٢) طَالَعَهُ بِحَقِيقَةِ الأَمْرِ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ (مَجَاز) .

(٦٤٠) لَا يُفَارِقُهُ أَبَدًا لَا إِطْلَاقًا

ويقولون : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الأَخَرَ إِطْلَاقًا . والصَّوَابُ : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الأَخَرَ أَبَدًا ، أَي : دَهْرًا . وَفِي الآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا ﴾ .

أَمَّا الإِطْلَاقُ فَهُوَ مِنَ الفِعْلِ (أَطْلَقَ) ، الَّذِي يَعْنِي :

- (١) أَطْلَقَ المَرَاةَ : طَلَّقَهَا .
 (٢) أَطْلَقَ المَوَاشِيَّ : سَرَّحَهَا وَأَرْسَلَهَا إِلَى المَرْعَى .
 (٣) أَطْلَقَ الأَسِيرَ : حَلَّى سَبِيلَهُ .
 (٤) أَطْلَقَ يَدَهُ بِخَيْرٍ : فَتَحَهَا بِهِ .
 (٥) أَطْلَقَ عَدُوَّهُ : سَفَّاهُ سُمًّا .
 (٦) أَطْلَقَ نَحْلَهُ : لَفَّحَهُ .
 (٧) أَطْلَقَ القَوْمَ : طَلَّقَتْ إِبِلُهُمْ (انْحَلَّتْ مِنْ عِقَالِهَا) .

وطُهِيَّ وطَاهِرًا . وهي : طاهية ، وهُنَّ : طواهِ وطاهيات .
وقد حكى ثعلب عن ابن الأعرابي : طَهَى طَهْيًا : أَذْنَبَ .
ومن المَجَازِ : طَهَا الأَمْرَ وَنَحَوَهُ : أَجَادَهُ وَأَحْكَمَهُ .

(٦٤٧) نُشِئَ أَوْ تَطَوَّرَ

وَيُحْتَطُونَ مَنْ يَقُولُ : العَرَبُ فِي تَطَوُّرٍ سَرِيعٍ . ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : العَرَبُ فِي تَغْيِيرٍ سَرِيعٍ ، أَوْ تَبَدُّلٍ ، أَوْ نُشُوءٍ ،
أَوْ تَحَوُّلٍ سَرِيعٍ إِلَى الأَحْسَنِ ، لِأَنَّ الفِعْلَ (تَطَوَّرَ) لَمْ يَرُدَّ فِي
المعاجم ، وَلَكِنْ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ انْفَرَدَ بِقَوْلِهِ فِي مُعْجَمِهِ
الوَسِيطِ : تَطَوَّرَ : تَحَوَّلَ مِنْ طَوْرٍ إِلَى طَوْرٍ . وَقَالَ عَنِ التَّطَوُّرِ :
هُوَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي بِنْيَةِ الكَائِنَاتِ الحَيَّةِ
وَسُلُوكِهَا ، وَكَذَلِكَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي تَرْكِيبِ
المَجْتَمَعِ أَوْ العُلَاقَاتِ أَوْ النُّظُمِ السَّائِدَةِ فِيهِ .

وَكَانَ الشَّيْخُ مِصْطَفَى العَلَايِنِيِّ قَد قَالَ قَبْلَ صُدُورِ « المَعْجَمِ
الْوَسِيطِ » بِأَرْبَعَةِ وَأَرْبَعِينَ عَامًا : « إِنَّ كَلِمَةَ (تَطَوَّرَ) قَد شَاعَتْ
وَذَاعَتْ فِي كُتُبِ العُلَمَاءِ ، وَكَلَامِ فَصْحَاءِ الكِتَابِ ، وَتَقَبَّلَهَا
الأُدْبَاءُ فِي كُلِّ صَفْعٍ بِقَوْلِهِ حَسَنٌ ، وَجَعَلَهَا بَعْضُ أَكْبَارِ العُلَمَاءِ
جُزْءًا مِنْ اسْمِ كِتَابِهِ « سِرُّ تَطَوُّرِ الأُمَّمِ » ، وَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى قِيَاسِ
اللُّغَةِ وَأَسَالِيبِ الاِسْتِقْفَاءِ فِيهَا » .

(٦٤٨) الطَّاسُ

ويقولون : شَرِبَ المَاءَ بِالطَّاسَةِ . وَالصَّوَابُ : شَرِبَهُ بِالطَّاسِ .
وَالطَّاسُ : إِنَاءٌ مِنْ نُحَاسٍ وَنَحْوِهِ يُشْرَبُ بِهِ أَوْ فِيهِ . وَالجَمْعُ :
طَاسَاتٌ .

وقال مجمعُ مِصْرَ . فِي الجَدْوَلِ رَقْمُ ١٠٨ : « نَرَى أَنْ تُطْلَقَ
كَلِمَةُ (الطَّاسِ) عَلَى الإِنَاءِ الصَّغِيرِ المُقْعَرِّ مِنْ صُفْرٍ أَوْ رُجَاجٍ ،
وَهُوَ الَّذِي يُشْرَبُ بِهِ ، أَوْ تُغْسَلُ فِيهِ الأَصَابِعُ بَعْدَ الطَّعَامِ » .

(٦٤٩) طَافَ بِهِمْ وَحَوَّلَهُمْ وَعَلَيْهِمْ وَفِيهِمْ

وَيُحْتَطُونَ مَنْ يَقُولُ : طَافَ عَلَى القَوْمِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : طَافَ بِالقَوْمِ ، أَيْ : دَارَ حَوَائِلَهُمْ ، لِأَنَّ
الأساسَ اكْتَمَى بِقَوْلِهِ : طَافَ بِهِ وَأَطَافَ وَأَطَافَ وَاسْتَطَافَ .
وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

أَيُّ : مُرْتَفِعَةٍ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : طَمُوحَةٌ ؛ لِأَنَّ فِعْلًا بِمَعْنَى
الفَاعِلِ يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكَرُ وَالمؤنَّثُ مَعَ ذِكْرِ الموصُوفِ .
وَفِي اللُّغَةِ : طَمَحَ فِي الطَّلَبِ : أَعْبَدَ ، فَهُوَ طَامِحٌ . وَيَقُولُونَ :
طَمَحَ بَصْرِي إِلَيْهِ : امْتَدَّ وَعَلَا . وَطَمَّاحٌ هُوَ : الشَّرُّ .

(٦٤٤) اطمأنَّ إِلَى قُوَّةِ الجَيْشِ ، أَوْ بِهَا

ويقولون . اطمأنَّ عَنِ قُوَّةِ الجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : اطمأنَّ
إِلَى قُوَّةِ الجَيْشِ ، أَيْ : ارْتاحَتْ نَفْسُهُ وَوَدِنَتْ بِقُوَّةِ الجَيْشِ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اطمأنَّ بِالشَّيْءِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١١
مِنْ سُورَةِ الحَجِّ : ﴿ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطمأنَّ بِهِ ﴾ . أَيْ : ارْتاحَ
إِلَيْهِ وَسَكَنَ .

وقد جاءَ حَرْفُ الجَرِّ (البَاءُ) ، بَعْدَ الفِعْلِ (اطمأنَّ)
وَمُسْتَقَاتِهِ ، سِتِّ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ بِالمَعْنَى نَفْسِيهِ .
وَجَاءَ فِي الأساسِ : « اطمأنَّ إِلَيْهِ : سَكَنَ إِلَيْهِ ، وَوَدِنَ
بِهِ (مَجَازٌ) » .

وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ : « اطمأنَّ بِالرُّضْعِ : أَقَامَ بِهِ وَاتَّخَذَهُ
مَوْطِنًا » .
أَمَّا اطمأنَّ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ . فَعِنَاهُ : تَرَكَهُ ، وَضَرَبَ صَفْحًا
عَنَّهُ (مَجَازٌ) .

وَاطْمَأَنَّ فُلَانٌ جَالِسًا : اسْتَقَرَّ فِي جُلُوسِهِ .

وَاطْمَأَنَّتِ الأَرْضُ : انْخَفَضَتْ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرْآنِ » وَ « اعْتَدَّ ») .

(٦٤٥) طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ

وَيُسَمَّوْنَ اللِّحْمَةَ المُنْدَلَبَةَ مِنَ القِسْمِ الأَعْلَى الخَلْفِيِّ لِلحَلْقِ ؛
طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ . وَالصَّوَابُ : طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ . وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَى
الطَّلَّاطِلَةِ سِقُوطَ اللِّهَاءِ ، حَتَّى لَا يَسُوعَ مَعَهُ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ .

(٦٤٦) يَطْهَرُ اللَّحْمَ أَوْ يَطْهَاهُ

ويقولون . فُلَانٌ يَطْهِي اللَّحْمَ . وَالصَّوَابُ : يَطْهَرُ اللَّحْمَ
وَ يَطْهَاهُ ، أَيْ : يُعَالِجُهُ بِالطَّنْخِ أَوْ الشِّيِّ .

وهو من الفعل : طها يطهؤ ويطهى طهؤًا . وطهؤًا . وطهياً ،
طهايةً ، وطهياً .

والطَّاهِي : الطَّبَّاحُ أَوْ الشَّوَاهُ أَوْ الحَبَّازُ . وَالجَمْعُ : طُهَاهَةٌ

(١) طَافَ بِهِمْ ، كما جاءَ في مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَالْأَسَاسِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْمِصْبَاحِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٢) طَافَ عَلَيْهِمْ ، كما جاءَ في الآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الضُّورِ : ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ ﴾ . [جاءَ حَرْفُ الجِرِّ - عَلَى - بَعْدَ الفِعْلِ - طَافَ - وَمُسْتَقَاتِهِ ، سِتَّ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ] .
وكما جاءَ في مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْمِصْبَاحِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٣) طَافَ حَوْلَهُمْ ، كما جاءَ في الصِّحَاحِ ، فَالْمُخْتَارِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٤) طَافَ فِيهِمْ ، كما جاءَ في اللِّسَانِ ، فَالْمُسْتَدْرَكِ التَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : طَافَ يَطُوفُ طَوْفًا وَطَوْفَانًا وَطَوْفَانًا وَمَطَافًا .

(٦٥٢) وَجَدْتُ فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا

ويقولون : وَجَدْتُ طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا : والصَّوَابُ : وَجَدْتُ فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا . وَإِذَا جَمَعْنَاهَا قُلْنَا : وَجَدْنَا فِي أَطْوَاءِ الكُتُبِ ، أَوْ فِي مَطَاوِي الكُتُبِ ، أَي : فِي ضِمْنِ أَوْرَاقِهَا . وَبِضْعِهَا الأَسَاسُ فِي مَجَازِهِ .

(٦٥٣) الطَّيِّبُ

وَيَسْتَمْعَلُونَ كَلِمَةَ طَيِّبٍ كاستعمالِهِمْ كَلِمَةَ أَرَجٍ ، أَوْ أَرِيحٍ ، أَوْ أَرِيحَةَ . وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ (الطَّيِّبَ) هُوَ كُلُّ مَا يَنْطَبِّئُ بِهِ مِنْ عَطْرِ وَعُودٍ وَيَجُورُ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَجَمَعُهُ : أَطْيَابٌ وَطَيِّبٌ .
أَمَّا الأَرَجُ ، أَوْ الأَرِيحُ ، أَوْ الأَرِيحَةُ فَهُوَ : نَفْحَةُ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ .
والمِسْكُ نَفْحُ مِنْهُ رَائِحَةٌ ذَكِيَّةٌ كَالطَّيِّبِ . أَمَّا الشَّدَا فَهُوَ كِسْرُ العُودِ الَّذِي يَنْطَبِّئُ بِهِ ، وَالرَّائِحَةُ الذَّكِيَّةُ أَيْضًا .

قال ابنُ جَبِّي : الشَّدَا هُوَ المِسْكُ ، وَهُوَ الشَّدُو عِنْدَ ابنِ الأَعْرَابِيِّ .
أَمَّا العَبِيرُ فَهُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّيِّبِ تُجْمَعُ بِالرَّعْفَرَانِ ، أَوْ هُوَ الرَّعْفَرَانُ .

(٦٥٤) تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنْ الشَّيْءِ

وَيُحَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : تَطَيَّرَ مِنَ الشَّيْءِ ، أَي : تَشَاءَمَ بِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ ، اعْتَادًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ، لَئِن لَّمْ نَنْتَهَوا لَنَرَجُجَنَّكُمْ ﴾ . وَفِي الآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ : ﴿ قَالُوا

وَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَالْأَسَاسِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْمِصْبَاحِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٢) طَافَ عَلَيْهِمْ ، كما جاءَ في الآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الضُّورِ : ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ ﴾ . [جاءَ حَرْفُ الجِرِّ - عَلَى - بَعْدَ الفِعْلِ - طَافَ - وَمُسْتَقَاتِهِ ، سِتَّ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ] .
وكما جاءَ في مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْمِصْبَاحِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٣) طَافَ حَوْلَهُمْ ، كما جاءَ في الصِّحَاحِ ، فَالْمُخْتَارِ ، فَاللِّسَانِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
(٤) طَافَ فِيهِمْ ، كما جاءَ في اللِّسَانِ ، فَالْمُسْتَدْرَكِ التَّاجِ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمَتْنِ ، فَالْوَسِيطِ .
أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : طَافَ يَطُوفُ طَوْفًا وَطَوْفَانًا وَطَوْفَانًا وَمَطَافًا .
وجاءَ فِي اللِّسَانِ أَنَّ الأَمَالَ : تَطَوَّفَ وَاسْتَطَافَ وَأَطَافَ عَلَيْهِ وَأَطُوفَ بِهِ : بِمَعْنَى .

(٦٥٠) طَالَمَا وَ قَلِّمَا

ويقولون : لا يُرَجَى شِفاؤُهُ طالما هو ممتنعٌ عَنْ شُرْبِ الدَّوَاءِ . والصَّوَابُ : لا يُرَجَى شِفاؤُهُ ما دام مُمتنعًا عَنْ شُرْبِ الدَّوَاءِ .
و (طالما) مُرَكَّبَةٌ مِنْ (طال) و (ما) الكافَّة . وقد قال أبو عليِّ الفارِسِيُّ : إِنَّ (طالما) و (قَلِّما) وَنَحْوَهُمَا أفعالٌ لا فاعِلَ لَهَا ، مُضْمَرًا وَلَا مُطَهَّرًا ، و (ما) دَخَلَتْ عِيَضًا عَنِ الفاعِلِ .

وَإِذَا فُصِّلَتْ (ما) عَنْ (طال) ، وَقُلْنَا : طال ما عَطَفْتُ عَلَى فُلانٍ ، كَانَتْ (ما) موصولًا حَرْفِيًّا فِي محلِّ رَفْعِ فاعِلٍ ، أَي : طال عَطْفِي عَلَى فُلانٍ . وَلَا يَجُوزُ فِي هذِهِ الحَالَةِ اتِّصَالُ (ما) بِ (طال) .

و (قَلِّما) تَشْبِيهُ (طالما) فِي حَالَتِي اتِّصَالِهَا بِ (ما) وَانفصالِهَا عَنْهَا ، وَتَخْتَلِفَانِ أَنْ (طالما) مَحْصُوصَةٌ بِالماضي ، وَ (قَلِّما) مَحْصُوصَةٌ بِالماضِي .

(٦٥١) طُولُ عُمُرِهِ

ويقولون : قَضَى طِيلَةَ عُمُرِهِ فِي التَّنْذِيرِ . والصَّوَابُ :

(٦٥٦) طَانَ السَّطْحَ وَطَيْنَهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : طَيْنَ السَّطْحَ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَانَ السَّطْحَ يَطِينُهُ فَهُوَ مَطِينٌ ، لأنَّ الجَوْهْرِيَّ فِي الصِّحَاحِ وَالرَّازِيَّ فِي الْمُخْتَارِ ، قَالَا : وَبَعْضُهُمْ يَنْكِرُ الْفِعْلَ « طَيْنَ » .
وَلأنَّ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ الْمُتَقَبَّ الْعَبْدِيَّ قَالَ :
فَأَبْقَى بَاطِلِيَّ وَالْجِدُّ مِنْهَا
كَذَكَانِ الدَّرَابَةِ الْمَطِينِ

ولكنَّ الجوهريَّ نفسه أجازَ : طَيْنَ السَّطْحَ ، وتلاه الزَّاعِي الأصفهانيُّ فأجازَ قولَ : « طِنْتُ كذا وَطَيْنْتُهُ » .
واكتفى الأساسُ بقولِ : « طَيْنْتُ الْبَيْتَ » ، وقالَ في مَجَارِهِ :
« طَانَهُ اللهُ عَلَى الْخَيْرِ : جَبَلَهُ عَلَيْهِ . لَهُ طِينَةٌ طَيِّبَةٌ : حَبْلَةٌ وَخَلِيقَةٌ » .

وَأجازَ المصباحُ الفِعْلَيْنِ طَانَ وَطَيْنَ كِلَيْهِمَا ، وقالَ : إنَّ (طَيْنَ) لِلْمُبَالَغَةِ وَالتَّكْثِيرِ .
نَمَّ نَقَلَ النَّاحَ مَا قَالَهُ الصِّحَاحُ ، وقالَ : « طَانَ كِتَابُهُ وَطَيْنَهُ : حَتَمَهُ بِالطَّيْنِ . وَطَيْنَ الرَّجُلُ : تَلَطَّحَ بِالطَّيْنِ .
نَمَّ حَاكِي مَدَّ الْقَامُوسَ وَمَنْ اللُّغَةَ وَالْمُعْجَمَ الْوَسِيطُ مَا قَالَهُ الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ .

أَطِيرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ ﴿﴾ . وفي الآية ١٣١ من سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ﴾ .
ولكنَّ :

الصِّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَالْقَامُوسُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ أَجَازُوا :
طَطَّرْتُ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ بِالشَّيْءِ .
وَاكَتَفَى الْأَسَاسُ بِالْفِعْلِ : طَطَّرْتُ مِنْهُ .
وَاكَتَفَى الْمِصْبَاحُ بِالْفِعْلِ : طَطَّرَ مِنَ الشَّيْءِ وَأَطِيرَ مِنْهُ .

(٦٥٥) اشْتَهَرَ بِالطَّيْشِ

ويقولون : اشْتَهَرَ فُلَانٌ بِالطَّيْشَةِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَهَرَ الطَّيْشَ . وَفِعْلُهُ : طَاشَ يَطِيْشُ طَيْشًا : تَزَقَّ وَخَفَّ وَانْحَرَفَ . يُقَالُ لِمَنْ ضَلَّ الصَّوَابَ : طَاشَ سَهْمُهُ .
وَمِنْ مَعَانِي طَاشَ :
(١) طَاشَ فُلَانٌ : ذَهَبَ عَقْلُهُ .
(٢) طَاشَ : أَخْطَأَ .
(٣) طَاشَ السَّهْمُ وَنَحْوَهُ عَنِ الْهَدَفِ : جَسَّازَ عَنْهُ وَلَمْ يُصِبْهُ .
(٤) طَاشَتْ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ : خَفَّتْ وَتَنَاوَلَتْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .
(٥) طَاشَتْ رِجْلُهُ عَنِ الْأَمْرِ : زَاغَتْ .

باب الظَّافِرِ

(٦٥٧) الظَّرْفُ

ويقولون : فلان جُمُّ اللُّطْفِ والظَّرْفِ . والصَّوَابُ : فلان جُمُّ اللُّطْفِ والظَّرْفِ .

ومعنى (الظَّرْفِ) :

- (١) الوعاء مطلقاً . ومثله ظرفا الزَّمانِ والمكانِ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ .
- (٢) الكياسةُ وذِكاءُ القَلْبِ .
- (٣) الحِدْقُ بالشَّيءِ ، أو حُسْنُ الوَجْهِ والهِئَةِ .
- (٤) الظَّرْفُ في اللِّسانِ : حُسْنُ العِبارَةِ والبِلاغَةِ .
- (٥) رأيتُ فلاناً يظرفُه : يعينه .

قال الرَّاعِبُ الأصفهانيُّ (الحسِينُ بن محمد) : الظَّرْفُ : اسمٌ لحالةٍ تَجْمَعُ الفضائلَ النَّفسِيَّةَ والبَدَنِيَّةَ والخارجِيَّةَ . أمَّا الظَّرْفُ فلم تَرِدْ في المعاجِمِ .

(٦٥٨) أَحْوَالُهُ المَالِيَّةُ لا ظُرُوفُهُ المَالِيَّةُ

ويقولون : أَجْبَرْتَهُ ظُرُوفُهُ المَالِيَّةُ عَلَى الهِجْرَةِ . والصَّوَابُ : أَجْبَرْتَهُ أَحْوَالُهُ المَالِيَّةُ عَلَى الهِجْرَةِ ؛ لأنَّ كَلِمَةَ (ظَرْفٌ) لم تَرِدْ في المعاجِمِ بمعنى حالٍ أو حالةٍ .

وقد قال المُعْجَمُ الوَسِيطُ : الظَّرْفُ : الحالُ . يُقالُ : سَأَفْعَلُ كذا متى أمكنتني الظُّروفُ (مُحدثة) . وأرجو أن يُعَيَّرَ مَجْمَعُ القاهِرةِ ذلكَ ، لكي نُؤَيِّدَ استعمالها .

(٦٥٩) ظُنُونٌ أَوْ ظَنَّانٌ أَوْ ظَنَّ

ويقولون : فلانٌ ظَنَّينٌ ، أي : سبى الظَّنِّ . والصَّوَابُ : فلانٌ ظُنُونٌ أَوْ ظَنَّانٌ أَوْ ظَنَّ .

أمَّا الظَّنَّينُ فمعناها : المُتَمَهِّمُ . وقد جاء في الآية ٢٤ من سُورَةِ التَّكْوِينِ : ﴿ وما هوَ على الغيبِ بِضَينٍ ﴾ ، أي : بِتَحْيِيلٍ . وفي قِراءَةِ البَاطِئِ (بِظَنِّينِ) ، أي : بِمُتَمَهِّمٍ .

وجاءَ في التَّاجِ أَنَّ هذِهِ الرِّوَايَةَ في القِراءَةِ (بِظَنِّينِ) هِيَ عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . وقال التَّاجُ : أَيْضاً :

- (١) الظَّنَّينُ : المُتَمَهِّمُ في دينِهِ .
 - (٢) الظَّنُونُ : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ . القَلِيلُ الحِيلَةُ .
 - (٣) الظَّنُونُ مِنَ الدُّيُونِ : ما لا يَدْرِي آخِذَهُ أَيْضِيهِ . أم لا .
 - (٤) أَظَنَّتُهُ الشَّيْءُ : أَوْهَمَّتُهُ إِيَّاهُ . (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
 - (٥) أَظَنَّتْ بِهِ النَّاسُ : عَرَضَتْهُ لِلتَّهْمَةِ (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
 - (٦) رَجُلٌ ظُنُونٌ : قليل الخبير (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
- وفي الحَدِيثِ : « لا تَجُوزُ شَهادَةُ ظَنِّينِ » ، أي : مُتَمَهِّمٍ بِدِينِهِ .

وجاءَ في مُفْرَداتِ الرَّاعِبِ : « وما هوَ على الغَيْبِ بِظَنِّينِ » ، أي : بِمُتَمَهِّمٍ .

وقال كُلُّ مِنَ التَّهْذِيبِ ، فالصِّحاحُ : فالْمُحْكَمُ ، فالْمُغْرِبُ ، فالْمُخْتارُ ، فالْمُصْباحُ ، فالقَاموسُ ، فالنَّجاشُ ، فالْمَدِ ، فالْمُنْتَنُ ، فالوَسِيطُ : الظَّنَّينُ : المُتَمَهِّمُ ، والجَمْعُ : أَظَناءُ . أمَّا (الظَّنَّةُ) فهي التَّهْمَةُ . وَجَمْعُها : ظَنَّينٌ .

(٦٦٠) تَظَاهِرَةٌ سَلْمِيَّةٌ أَوْ مُظَاهِرَةٌ سَلْمِيَّةٌ

ويُحَظَّنُونُ مَنْ يَقولُ : قامَ الطُّلابُ بِتَظَاهِرَةٍ سَلْمِيَّةٍ ، وهذا ليس خطأً ؛ لأنَّ الفِعْلَ تَظَاهَرَ يَعْنِي :

- (١) ظَهَرَ ، ولا بُدَّ لِمَنْ يَقومُ بِتَظَاهِرَةٍ مِنَ الظُّهورِ لِلناسِ .
- (٢) تَعاوَنَ ، ولا تَنجِجُ تَظَاهِرَةً ، لا يَعاوَنُ فيها التَّظَاهِرُونَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

ويجوزُ أَنْ نَسَمِّيها (مُظَاهِرَةٌ) أَيْضاً ؛ لأنَّ مَعْنَى ظاهِرَةٌ : عاوَنَ (أَيْضاً) . والسَّببُ الَّذِي حَمَلَهُم على التَّحْطِيطِ . هوَ أَنَّ مِنْ مَعاني : تَظَاهَرَ القَوْمُ : تَباعَدُوا وتَدابَروا ، كانَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمُ

(٦٦٢) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ

ويقولون : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، والصَّوَابُ : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، أَي : بَيْنَهُمْ وَفِي وَسْطِهِمْ .

وَكُلُّ مَا كَانَ فِي وَسْطِ شَيْءٍ وَمُعْظَمُهُ فَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ ، وَظَهْرَانِيهِ ، وَأَظْهَرُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهِيَ كُلُّهَا مِنَ الْمَجَازِ .

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ الْأَلَوَسِيُّ فِي كِتَابِهِ « كَشْفِ الطَّرِيقَةِ عَنِ الْغُرَّةِ » : « إِنَّ إِقْحَامَ الظَّهْرِ لِيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِقَامَتَهُ فِيهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِظْهَارِ بِهِمْ ، وَالْأَسْتِنَادِ إِلَيْهِمْ . ثُمَّ كُرِّرَ حَتَّى اسْتُعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا » .

وَيُقَالُ : رَأَيْتُهُ بَيْنَ ظَهْرَانِي اللَّيْلِ ، أَي : بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ . وَيُقَالُ : لَقَيْتُهُ بَيْنَ الظَّهْرَيْنِ وَالظَّهْرَانَيْنِ ، أَي : فِي الْيَوْمَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَيَّامِ الَّتِي سَبَقَتْ يَوْمَنَا هَذَا .

وَوَيْ ظَهْرُهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، وَلَنْ تَنْجَحَ تَظَاهَرَةُ يَدِيرُ فِيهَا الْوَاحِدُ ظَهْرَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَقَاتَمَهُمْ أَنْ الْفِعْلَ (تَظَاهَرَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الظَّهْوِ وَالْتِمَاعِ وَنَحْوِهَا أَيْضًا .

وَجَاءَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ فَقَالَ : تَظَاهَرُوا : تَجَمَّعُوا لِيُعْلِنُوا رِضَاهُمْ أَوْ سَخَطَهُمْ عَنْ أَمْرٍ يَهْمُهُمْ (مَحْدَثَةٌ) . وَقَالَ عَنْ الْمَظَاهِيرِ : إِعْلَانُ رَأْيٍ ، أَوْ إِظْهَارُ عَاطِفَةٍ فِي صُورَةٍ جَمَاعِيَّةٍ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٦٦١) ضَهْرُ الْبَيْدَرِ لَا ظَهْرَهُ

ويقولون : ظَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَظَهْوَرُ الشُّؤْبَرِ . وَالصَّوَابُ : ضَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَضَهْوَرُ الشُّؤْبَرِ ، وَضَهْرُ التَّلِّ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ضَهْرٍ (ضَهْرٌ) هُوَ : أَعْلَى الْجَبَلِ .

وَظَهْرُ كُلِّ شَيْءٍ يُكْتَبُ بِالضَّادِ ، إِلَّا مَا يَخُصُّ الْجَبَلَ أَوْ التَّلَّ ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِالضَّادِ .

بَابُ الْعَيْنِ

وقبل ذلك وقف صاحب «خزانة الأدب» عند قول الفرزدق :

وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ ، رَأَيْتَهُمْ
خَضَعُ الرِّقَابِ ، فَوَاكِسَ الأَبْصَارِ
وعرَّضَ أَمثلةً مِنْ هَذَا الجَمْعِ (نواكس) ، جَاوَزَتْ
العَشْرَةَ .

وقد ذَكَرَ النَّجَّاحُ فِي مَادَّةِ (القرآن) مَا نَصَّهُ :

«قواريء» (كدنانير) ، وَفِي نُسخَتِنَا : قَوَارِيءُ (كفواعل) ،
وَجَمَعَهُ شَيْخُنَا مِنَ التَّحْرِيفِ . قُلْتُ : إِذَا كَانَ جَمْعُ «قَارِيءٍ»
فَلَا مُخَالَفَةَ لِلسَّمْعِ وَلَا لِلْقِيَّاسِ ، فَإِنَّ فَاعِلًا يُجْمَعُ عَلَى
فَوَاعِلٍ .

مِنْ هَذَا نَسْتَنْجِ أَنَّ كُلَّ وَصْفٍ لِيَذْكَرَ عَاقِلٍ عَلَى صِيغَةٍ
(فاعل) ، بِجَوَازِ جَمْعِهِ عَلَى (فاعلين) لِأَنَّهُ الأَفْضَلُ ، وَعَلَى (فَوَاعِلٍ)
لِأَنَّهُ فَصِيحٌ أَيْضًا .

(٦٦٥) عَبَّاتٌ أَوْ عَتَبٌ أَوْ أَعْتَابٌ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : يُرِيقُ مَاءَ وَجْهِهِ عَلَى أَعْتَابِ
الحُكَّامِ . وَيُرُونَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَلَى عَتَبَاتِهِمْ أَوْ
عَتَبِهِمْ . وَالعَتَبَةُ هِيَ المَفْرَدُ ، وَمَعْنَاهَا : أَسْكُفَةُ
البَابِ الَّتِي نَوَطًا ، وَقِيلَ : العَتَبَةُ العُلْبَا . وَلَكِنْ جَمَعَ مِضْرَ ، فِي
جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٠ حَصَصَهَا بِالجزءِ الأَسْفَلِ مِنَ البَابِ ، وَهُوَ مَوْطِي
القَدَمِ ، تَقْلِيلًا لِلإشْتِرَاكِ ، وَمُرَادفًا بِالفَرَنْسِيَّةِ كَلِمَةَ seuil ،
وَبِالانكليزية كَلِمَةَ threshold . أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَالِكَ جَمْعٌ
لِلجَمْعِ ، فَإِنَّ الجَمْعَ القِيَّاسِيَّ لِعَتَبٍ هُوَ : أَعْتَابٌ ، وَهُوَ جَمْعُ
قَلَّةٍ .

وقد أَجَارَ (النَّحْوُ الرَّوَانِي) اسْتِعْمَالَ صِيغَةِ (أفعال) فِي الكَثْرَةِ
أحيانًا . (رَاجِعْ مَادَّةَ : أَحْفَادُ) .

(٦٦٣) يُعَدُّ فِي الشُّعْرَاءِ لَا يُعْتَبَرُ مِنْهُمْ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ المُجِيدِينَ . وَالصَّوَابُ :
فَلَانٌ يُعَدُّ فِي الشُّعْرَاءِ المُجِيدِينَ ، أَوْ فِي عِدَادِهِمْ ، أَوْ
مِنْهُمْ .

أَمَّا الفِعْلُ (اعتبر) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ فِي المَعَامِجِ :
(١) اسْتَدَلَّ عَلَى الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ .
(٢) اعْتَبَرَ مِنْهُ : تَعَجَّبَ .

(٣) اعْتَبَرَ بِهِ : اتَّعَظَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ
الحَشْرِ : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ ﴾ . أَي : اتَّعَظُوا بِمَا نَزَلَ
بِقُرْبَانَةِ وَالتَّضْيِيرِ ، فَقَابِسُوا فِعَالَهُمْ ، وَانظُرُوا العَذَابَ الَّذِي حَلَّ
بِهِمْ . ثُمَّ جَاءَ المَعْنَى السَّيْطُ ، فَقَالَ : اعْتَبَرَ فَلَانًا عَالِمًا :
عَدَّهُ عَالِمًا وَعَامَلَهُ مَعَامَلَةَ العَالِمِ (كَلِمَةُ مُؤَلَّدَةٌ) . وَأَنَا أُوَيْدُهُ
فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمُوافَقَةِ جَمْعِ القَاهِرَةِ ، أَوْ سِوَاهِ .

(٦٦٤) الرِّجَالُ العَوَابِسُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَجْمَعُ صِيغَةَ (فاعل) ، إِذَا كَانَتْ وَصْفًا
لِيَذْكَرٍ عَاقِلٍ ، عَلَى (فَوَاعِلٍ) مِثْلَ : عَابِسٌ ، عَوَابِسُ . وَيَسْتَشْنُونَ
بِضْعِ صِفَاتٍ مِثْلَ فَارِسٍ : فَوَارِسٌ ، شَاهِدٌ : شَوَاهِدٌ ، نَاكِسٌ :
نَوَاكِسٌ ، هَالِكٌ : هَوَالِكٌ .

وَالْحَقُّ أَنَّ صِيغَةَ (فاعل) تُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلٍ) ،
سِوَاءَ أَكَانَتْ تِلْكَ الصِّيغَةُ صَفَةً لِلْمَذْكَرِ العَاقِلِ أَمْ لِيغْيَرِ العَاقِلِ .
وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ البَاحِثِينَ المُعَاصِرِينَ ، عَثَرَ عَلَى جُمُوعٍ
كثيرةٍ جَاوَزَتْ الثَّلَاثِينَ ، فِي كَلَامٍ فَصِيحٍ يُعْتَمَدُ عَلَى قَائِلِيهِ ،
وَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الجُمُوعِ هُوَ وَصْفٌ لِيَذْكَرٍ عَاقِلٍ ، مِثْلُ :
سَابِقٌ وَسَوَابِقٌ ، سَابِحٌ وَسَوَابِحٌ ، حَايِرٌ وَحَوَاسِرٌ ، قَارِيءٌ وَقَوَارِيءٌ ،
كَاهِنٌ وَكَوَاهِنٌ ، عَاجِزٌ وَعَوَاجِزٌ ، غَائِبٌ وَغَوَابِثٌ ، رَافِدٌ
وَرَوَافِدٌ .

٦٦٦) العنَّةُ

- أَمَا الْفِعْلُ أَعْتَقَ (الْمُتَعَدِّي) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :
- (١) أَعْتَقَ قَرَسَهُ : أَعْجَلَهُ وَأَنْجَاهُ .
 - (٢) أَعْتَقَ مَوْضِعَهُ : حَازَهُ فَصَارَ لَهُ .
 - (٣) أَعْتَقَ يَمِينَهُ : جَعَلَهَا لَازِمَةً لَيْسَ لَهَا كَفَّارَةٌ .
 - (٤) أَعْتَقَهُ : أَصْلَحَهُ .

ويقولون : أَكَلْتُ الْعِنْتَةَ أَوْ الْعِنْتُ الصُّوفَ . وَالصُّوَابُ : أَكَلْتُ الْعِنْتَةَ الصُّوفَ . وَ (الْعِنْتَةُ) : حَشْرَةٌ تَلْحَسُ بِيَرْقَاتِهَا الْجُلُودَ وَالْفِرَاءَ وَالْأَلْبَسَةَ (الصُّوفِيَّةَ خَاصَّةً) وَالْبُسْطَ . وَالْجَمْعُ : عُنْتُ وَعُنْتُ وَعِنَاتٌ .

وَفِعْلُهَا : عَنَّتِ الْعِنْتُ الصُّوفَ تَعْتُهُ : أَكَلَتْهُ . وَمِنْ مَعَانِيهِ :

- ويقولون إِنَّ الْعَبْرَ هُوَ الْغُبَارُ الَّذِي تُثِيرُهُ الْأَرْجُلُ فِي الْمَشْيِ ، وَالْعَبْرُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ :
- (١) الْغُبَارُ (الصَّحَاغُ وَالْمُخْتَارُ وَمُقَدَّمَةُ الْأَدَبِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ) .
 - (٢) التُّرَابُ . الْعَجَاجُ السَّاطِعُ (مَثْنُ اللَّغَةِ) .
 - (٣) التُّرَابُ وَالْعَجَاجُ ، وَمَا قَلَّبْتَ مِنَ الطَّيْنِ بِأَطْرَافِ رَجُلَيْكَ ، (الْقَامُوسُ) .

- (٤) التُّرَابُ وَالْعَجَاجُ السَّاطِعُ ، وَكُلُّ مَا قَلَّبْتَ مِنَ الطَّيْنِ أَوْ التُّرَابِ أَوْ الْمَدْرِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رَجُلَيْكَ (التَّاجِ) .
- (٥) الْغُبَارُ ، أَوْ الْعَجَاجُ وَالتُّرَابُ . وَالْجَمْعُ : عَبْرَاتٌ (مَسْدُ الْقَامُوسِ) .
- (٦) الْعَبْرُ وَالْعَبْرَةُ : الْعَجَاجُ السَّاطِعُ . وَالْعَبْرَاتُ : التُّرَابُ ، حِكَاةٌ سَبِيحِيَّةٌ (اللِّسَانُ) .

٦٧٠) عَجُوزٌ

- ويقولون : إِنَّ كَلِمَةَ (عَجُوزٌ) لَا تُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الْمَرْأَةِ الْهَرَمَةِ . وَقَدْ أَجَازَ لِسَانُ الْعَرَبِ وَتَاجُ الْعُرُوسِ وَمَثْنُ اللَّغَةِ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (عَجُوزٌ) لِلرَّجُلِ أَيْضًا ، وَقَالُوا إِنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (عَجُوزَةٌ) قَدْ سَمِعَ عَنِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنهَا لَعْنَةٌ رَدِيئَةٌ قَلِيلَةٌ . وَجَمَعَ الْعَجُوزُ : عَجَائِزٌ وَعَجُزٌ وَعَجُزٌ .
- وقال الأزهري : تقولون لامرأة الرجل - وإن كانت شابة - هي عَجُوزَةٌ ، وَلِلزَّوْجِ - وَإِنْ كَانَ حَدَثًا - هُوَ شَيْخُهَا .

- وقد ذَكَرَتِ الْمَعَالِمُ أَرْبَعَةً وَتِسْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ، وَجَاءَنَا صَاحِبُ التَّاجِ بِقَصِيدَةٍ وَاحِدَةٍ لِلشَّيْخِ يَوْسُفَ بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ ، أوردَ فِيهَا وَاحِدًا وَسَبْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ، وَيَقُولُ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الشُّعْرَاءِ جَمَعُوا تِلْكَ الْمَعَانِيَ فِي قِصَائِدٍ كَثِيرَةٍ حَسَنَةٍ .
- وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نُسَمِّيَ الرَّجُلَ الْمُسِنَّ هَرَمًا أَوْ شَيْخًا . وَيَجِبُ

٦٦٨) أَعْتَقَ عَبْدَهُ

ويقولون : عَتَقَ عَبْدَهُ فَهُوَ : مُعْتَقٌ . وَالصُّوَابُ : أَعْتَقَ عَبْدَهُ فَهُوَ : مُعْتَقٌ وَعَتِيقٌ ، وَالْجَمْعُ : عَتَقَاءٌ . وَأَمَّا عَتِيقٌ وَعَتِيقَةٌ ، وَالْجَمْعُ : عَتَائِقٌ .

أَمَا الْفِعْلُ عَتَقَ فَهُوَ لَازِمٌ . نَقُولُ : عَتَقَ الْعَبْدُ (خَرَجَ عَنْ الرِّقِّ) يَفْتِقُ عِنْقًا ، وَعَتَقًا ، وَعَتَاقًا ، وَعَتَاقَةً فَهُوَ عَتِيقٌ وَعَتَائِقٌ . وَجَمَعُهُ : عَتَقَاءٌ .

وَمِنْ مَعَانِي عَتَقَ :

- (١) عَتَقَهُ : عَضَّهُ .
- (٢) عَتَقَهُ : أَصْلَحَهُ (مُتَعَدِّي) . عَتَقَ : صَلَحَ (لَازِمٌ) .
- (٣) عَتَقَ الْفَرَسَ : تَقَدَّمَ فِي السَّيْرِ . وَفَرَسٌ عَتَائِقٌ : سَابِقٌ .
- (٤) عَتَقَ وَعَتَّقَ : صَارَ قَدِيمًا .
- (٥) عَتَقَ جِلْدَهُ : رَقَّ .

أَنْ لَا نَلْجَأَ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَجُوزَ) لِلرَّجُلِ ، وَ (عَجُوزَةٌ) لِلرَّأَةِ ، إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ الْقُصُوى .

وَقَدْ جَاءَ فِي آيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ : ﴿ وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ . وَذُكِرَتْ كَلِمَةُ (عَجُوزَ) مَرَّتَيْنِ أُخْرَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَنَعْنِي كِلْتَاهُمَا الرَّأَةَ الْهَيْمَةَ أَيْضًا .

(٦٧١) اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ

وَيَقُولُونَ : اعْتَدَّ فُلَانٌ بِنَفْسِهِ ، وَفُلَانٌ مُعْتَدٌّ بِنَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ ، أَوْ مُعْتَزٌّ بِهَا ، أَوْ مُعْتَمِدٌ عَلَى نَفْسِهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (اعْتَدَّ) فَمِنْ مَعَارِيهِ :

- (١) صَارَ مُعْتَدِّدًا .
- (٢) اعْتَدَّ الْأَمْرَ تِجَارَةً : حَسِبَهُ وَطَنَهُ .
- (٣) اعْتَدَّ الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .
- (٤) اعْتَدَّ لِلشَّيْءِ : تَهَيَّأَ لَهُ .
- (٥) اعْتَدَّتْ الرَّأَةُ الْمُطَلَّقةُ : دَخَلَتْ فِي أَيَّامِ عِدَّتِهَا ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ لِيَالٍ .
- (٦) اعْتَدَّتْ الرَّأَةُ : بَدَأَتْ إِحْدَادَهَا عَلَى بَعْضِهَا الَّذِي مَاتَ ، وَمُدَّتْهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَ لِيَالٍ أَيْضًا .
- (٧) هَذَا شَيْءٌ لَا يُعْتَدُّ بِهِ : لَا يُهْتَمُّ بِهِ .

(٦٧٢) مَعْدِنٌ

وَيَقُولُونَ : الذَّهَبُ مَعْدِنٌ نَفِيسٌ . وَالصَّوَابُ : الذَّهَبُ مَعْدِنٌ نَفِيسٌ ، لِأَنَّ فَتْحَ الذَّالِ لَيْسَ يَبْتَسُّ . وَجَمْعُ مَعْدِنٍ : مَعَادِنٌ . وَالْمَعْدِنُ هُوَ :

- (١) الْمَكَانُ يَبْتَسُّ فِيهِ النَّاسُ .
- (٢) مَكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ أَصْلُهُ وَمَصْدَرُهُ .
- وَأَصَابَفٌ يَجْمَعُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِالْقَاهِرَةِ مَا يَأْتِي :
- (٣) الْفِلْزُ فِي لُغَةِ الْعِلْمِ .
- (٤) هُوَ مَعْدِنُ الْخَيْرِ وَالْكَرَمِ : هُوَ مَجْبُولٌ عَلَيْهِمَا .

(٥) الْمَعْدِنُ (فِي الْكِيمِيَاءِ) : الْمَرْكَبَاتُ غَيْرُ الْعَضُويَّةِ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْأَرْضِ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى (الْحَفْرِيَّاتِ) الْمُتَخَلِّفَةِ مِنْ مَوَادِّ عَضُويَّةِ كَالزُّبَيْتِ الْمَعْدِنِيِّ وَالْفَحْمِ .

(٦٧٣) عَدَا رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ أَوْ رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ

وَيَقُولُونَ : فِي الْمَدْرَسَةِ أَلْفُ طَالِبٍ عَدَا عَنْ رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ .

وَالصَّوَابُ : عَدَا رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ أَوْ رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ ، لِأَنَّ عَدَا وَخَلَا وَحَاشَا تَكُونُ أَفْعَالًا فَيُنْصَبُ الْأَسْمُ بَعْدَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، وَتَكُونُ حُرُوفُ جَرِّ فَتَجْرُ الْأَسْمَاءُ بَعْدَهَا .

أَمَّا إِذَا سَبَقَتْ (مَا) الْمَصْدَرِيَّةُ كُلًّا مِنْ عَدَا وَخَلَا فَإِنَّ الْأَسْمَاءَ بَعْدَهُمَا لَا يَأْتِي إِلَّا مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، لِأَنَّهُمَا يَكُونَانِ فِعْلَيْنِ مَاضِيَيْنِ ، وَلَا يَكُونَانِ هُنَا إِلَّا فِعْلَيْنِ مَاضِيَيْنِ جَامِدَيْنِ (فَهُمَا جَامِدَانِ فِي حَالَةِ اسْتِعْمَالِهِمَا أَدَاتِيَّ اسْتِثْنَاءً) .

وَقَدْ تَسَبَّقَ (مَا) الْمَصْدَرِيَّةُ (جَاشَا) نَادِرًا ، حَتَّى قِيلَ إِنَّهُ مَمْنُوعٌ ، وَيُسْتَحْسَنُ الْأَخْذُ بِهَذَا الرَّأْيِ .

(٦٧٤) أَعْدَاهُ بِالْجَرَبِ

وَيَقُولُونَ : عَدَى فُلَانٌ فُلَانًا بِالْجَرَبِ . وَالصَّوَابُ : أَعْدَاهُ بِالْجَرَبِ . قَالَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ :

عَشِيَّةً لَا أَعْدِي بِدَائِي صَاحِبِي

وَلَمْ أَرْ دَاءً مِثْلَ دَائِي لَا يُعْدِي
وَقَدْ جَاءَ فِي الْمُحْكَمِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ : « أَعْدَاهُ الدَّاءُ : جَاوَزَ غَيْرَهُ إِلَيْهِ . وَأَعْدَاهُ مِنْ عِلَّتِهِ وَخَلْفِهِ ، وَأَعْدَاهُ بِهِ : جَوَّزَ إِلَيْهِ . وَالْأَسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ (العُدْوَى) » . وَقَالَ اللِّسَانُ : « أَصْلُهُ مِنْ عَدَا يَعْدُو إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ . وَتَعَادَى الْقَوْمُ : أَصَابَ هَذَا مِثْلَ هَذَا » .

وَمِنْ مَعْنَايَ : أَعْدَاهُ عَلَيْهِ :

- (١) قَوَاهُ عَلَيْهِ وَأَعَانَهُ . قَالَ الشَّاعِرُ :
- وَلَقَدْ أَصَاءَ لَكَ الطَّرِيقُ وَأَنْهَجَتْ
سَبِيلَ الْمَكَارِمِ وَالهُدَى يُعْدِي
- (٢) أَعْدَاهُ : حَمَلَهُ عَلَى الْحَضَرِ (العُدْوِ) .
- (٣) أَعْدَاهُ عَلَيْهِ : ظَلَمَهُ .
- (٤) أَعْدَى فِي مَنْطِقِهِ : جَارَ .

(٦٧٥) مَاءٌ عَذْبٌ

وَيَقُولُونَ : شَرِبَ مَاءٌ عَذْبًا . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ مَاءً عَذْبًا ، أَيْ طَبِيًّا لَا مَلُوحَةً فِيهِ . جَاءَ فِي آيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ . قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٍ ، وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ . وَالْمَاءُ الْعَذْبُ هُوَ : الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الْقَدَى وَالطُّحْلُبُ .

(٦٧٦) يَغْدِرُهُ فِيمَا صَنَّعَ

وَيَقُولُونَ : يَغْدِرُ فُلَانٌ صَدِيقَهُ فِيمَا صَنَّعَ . وَالصَّوَابُ

الكتاب ؛ لأنَّ التَّعْرِبَ هُوَ نَقْلُ الْكَلِمَةِ بِلَفْظِهَا مِنْ لُغَةٍ أجنبية إِلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ . كَقَوْلِنَا : أَوْتَمَوِيلٌ وَسَكَلِيْتُ . بَيْنَا تَسْمِيَهُمَا بِالترَّجَمَةِ : سِيَّارَةً وَدَرَّاجَةً .

مَعْرُورٌ صَدِيقُهُ ، وَفَعْلُهُ : عَدَّرَهُ بِعَدْرِهِ عُدْرًا وَمَعْدِرَةٌ وَمَعْدُرَةٌ وَعَدْرُورٌ وَمَعْدِرَةٌ .

(٦٧٧) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : اعْتَدَرَ فُلَانٌ عَنْ ذَنْبِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ؛ لِأَنَّ جُلَّ الْمَعَاجِمِ اقْتَصَرَتْ عَلَى ذِكْرِ حَرْفِ الْجَزْرِ (مِنْ) بَعْدَ الْفِعْلِ (اعْتَدَرَ) ، وَلِأَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ ، وَابْنَ أَبِي عَتِيقٍ ، وَابْنَ عِرَادَةَ السَّعْدِيِّ ، وَالرَّاعِيَّ التَّمِيمِيَّ عُبَيْدَ بْنَ حُصَيْنٍ ، وَكَلِيلَةَ وَدِمْنَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَوَّابِ ، وَأَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ حَمْدُونَ ، وَبِشَّارَ بْنَ بَرْدٍ ، وَابْنَ عَبْدِوسِ الْجَهْشَبَارِيِّ ، وَالْفَرَّاءَ قَالُوا : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَلَمْ يَقُولُوا : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ ؛ وَلِأَنَّ النَّجَّاحَ أَضَافَ قَوْلَهُ : اعْتَدَرْتُ الْمَنَازِلَ : دَرَسْتُ ، وَمِنْهُ أُخِذَ الْاِعْتِدَارُ مِنَ الذَّنْبِ ، وَهُوَ مَحْوُ ثَرِّ الْمَوْجِدَةِ (الغَضَبِ) .

وَلَكِنَّ الْأَهْرَبِيَّ قَالَ فِي التَّهْذِيبِ : وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُرْبَانِ (يَعْنِي الْأَعْرَابَ) مَنْ يَشُقُّ لِسَانَ الْفَصِيلِ (وَلَدَ النَّاقَةِ أَوْ الْبَقْرَةَ إِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ) . وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ اللَّسَّانُ وَالتَّاجُ كَلَاهِمَا فِي تَرْجَمَةِ (بَدَحَ) ، مِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَعْرَابٌ وَعُرْبَانٌ .

وَتَعْنِي كَلِمَةُ الْعُرْبَانِ : الْعُرْبُونَ أَوْ الْعَرَبُونَ أَوْ الْعُرْبَانُ . وَيَقُولُ الْغَلَائِئِيُّ : « وَنَقَبْلُ هَذَا الْجَمْعُ (عُرْبَانٌ) ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ التُّعْرُبِيُّ فِي بَابِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ تَرَكَوْا كَثِيرًا فَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي مَطَانِهِ ، وَذَكَرُوهُ فِي غَيْرِهَا » .

وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ فِي كِتَابِهِ « صَبْحُ الْأَعْيُنِ » كَلِمَةَ (الْعُرْبَانِ) فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ مِنْهُ .

(٦٨٠) فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ

يُقَالُ : فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ شَعَبٌ أَوْ جَيْلٌ مِنَ النَّاسِ ، كَمَا يُقَالُ : فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ أُمَّةٌ . وَقَدِيمًا قَالُوا : عَرَبٌ عَرَبَاءٌ وَعَارِبَةٌ وَعَرَبَةٌ وَمَعْرَبَةٌ وَمَسْعَرَبَةٌ .

(٦٨١) الْعُرْبُونَ أَوْ الْعَرَبُونَ أَوْ الْعُرْبَانُ أَوْ الْعُرْبَانُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَأْجَرْتُ مَنْزِلًا ، وَدَفَعْتُ لِصَاحِبِهِ عَرَبُونًا وَالصَّوَابَ : دَفَعْتُ لَهُ عَرُبُونًا ، أَوْ عَرَبُونًا ، أَوْ عَرُبَانًا ، أَوْ عَرُبَانًا . وَبِجَوَازِ أَنْ تُبَدَّلَ عَلَيْهَا هَمْزَةٌ . وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّ الْهَمْزَةَ قَدْ تُحَذَفُ ، فَيُقَالُ فِيهِ الرُّبُونُ ، كَأَنَّهُ مِنْ رَبِّينَ .

وَلَكِنْ :

(١) الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ قَالَ : اعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عُدْرَهُ .

(٢) نَقَلَ مَدُّ الْقَامُوسِ قَوْلَ الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ وَأَقْوَالَ الْمُعْجَمَاتِ الْأُخْرَى .

(٣) قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : تَنَصَّلَ وَاحْتَجَّ لِنَفْسِهِ .

(٤) يُضَافُ إِلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ يَقُولُونَ : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .

(٥) يَجِيزُ لَنَا الْمَعَاجِمُ كُلُّهَا أَنْ نَقُولَ : اعْتَدَرَ لِفُلَانٍ عَنِّي ، أَيْ : نِيَابَةً عَنِّي ، وَلَا يَحْدُثُ لَيْسَ فِي الْمَعْنَى إِذَا قُلْنَا : اعْتَدَرْتُ لِرَبِّدٍ عَنْ عَمْرٍو ، وَاعْتَدَرْتُ لِرَبِّدٍ عَنْ ذَنْبِي .

وَقَدْ جَاءَ فِي مَادَّةِ (لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ) مِنْ هَذَا الْمُعْجَمِ بَحْثٌ مُفَصَّلٌ عَنْ جَوَازِ إِثَابَةِ حَرْفِ جِرِّ مَكَانِ آخَرَ .

لِذَا أَرَى أَنْ نَجِيزَ قَوْلَ :

(١) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ .

وَ (٢) اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .

(٦٧٨) تَرَجَّمَ الْكِتَابَ لَا عَرَبَهُ

وَيَقُولُونَ : عَرَّبَ فُلَانٌ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ : تَرَجَّمَ فُلَانٌ

(٦٨٥) عُرْضُ الحَائِطِ

ويقولون: **إِضْرِبْ** بِهِ عُرْضَ الحَائِطِ . وَالصَّوَابُ: **إِضْرِبْ** بِهِ عُرْضَ الحَائِطِ ، أَي: **اعْتَزْضَهُ** حَيْثُ وَجَدْتَ مِنْهُ أَيَّ نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِيهِ ، أَوْ: **أَرَمَ** بِهِ أَيَّ نَاحِيَةٍ كَانَتْ .
ومِثْلُهُ عُرْضُ السِّيفِ: صَفْحُهُ ، وَعُرْضُ العُنُقِ أَوْ الوَجْهِ: جَانِبُهُ . وَعُرْضُ البَحْرِ أَوْ النَّهْرِ: وَسَطُهُ . وَعُرْضُ الجَبَلِ: سَفْحُهُ . وَنَظَرَ إِلَيْهِ عَن عُرْضٍ: مِنْ جَانِبٍ . وَعُرْضُ النَّاسِ: مُعْظَمُهُمْ . وَهُوَ مِنْ عُرْضِ النَّاسِ: مِنْ عَامَتِهِمْ . وَنَاقَةُ عُرْضٍ: أَسْفَارِ: قَرِيبَةٌ عَلَى السَّفَرِ .

(٦٨٦) عُرْضُ فُلَانٍ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرَّضَ لَهُ

وَيُخَطِّئُ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادَ الدُّكْتُورَ طَهَ حَسِينِ ، الَّذِي قَالَ فِي كِتَابِهِ الأَيَّامُ :
(١) وَكَانَ ذِكَاؤُهُ وَاضِحًا ، وَإِتْقَانُهُ لِلْفِقْهِ بَيِّنًا ، وَحُسْنُ تَصَرُّفِهِ فِيهِ لَا يَتَعَرَّضُ لِلشُّكِّ .
(٢) وَكَانَ الأَزْهَرُ قَسْدَ تَعَرَّضَ لِأَلْوَانٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ النَّظَامِ .

ويقولون: **فُلَانٌ عَرِيسٌ** . وَالصَّوَابُ: **عَرُوسٌ** أَوْ **عُرُوسٌ** ، وَهُمَا **عُرُوسَانٌ** مَا دَامَا فِي إِعْرَاسِهِمَا . وَهُمُ **عُرْسٌ** ، وَهُنَّ **عَرَائِسٌ** . وَكُلٌّ مِنَ الذَّكَرِ وَالْأُنثَى **عُرْسٌ** ، وَهُمَا **عُرْسَانٌ** ، وَالجَمْعُ: **أَعْرَاسٌ** .
وَأَنَا أَقْتَرِحُ ، دَفْعًا لِلأَلْبَاسِ ، أَنَّ نُجَارِي العَامَّةَ ، فنقول: « فِي السِّيَّارَةِ عَرِيسٌ » إِذَا كَانَ فِيهَا الرَّجُلُ ، أَوْ: « عُرُوسَةٌ » إِذَا كَانَتْ فِيهَا المَرَأَةُ . أَمَّا عِنْدَمَا لَا نَخْشَى حُدُوثَ اللَّبْسِ ، فنقول: جَاءَ العُرُوسَانِ ، أَوْ سَافَرَتِ العُرُوسُ ، أَوْ أَقْبَلَتِ العُرُوسُ .
فَمَا هُوَ رَأْيُ جَمَاعِيئِنَا اللُّغَوِيَّةِ فِي هَذَا الأَقْتِرَاحِ ؟
وقد قال (المعجم الوسيط): « العريس: الزوج ما دام في إعراسه . والجمع: عرسان (مولدة) » . فعسى أن يوافق على ذلك أحد جماعينا .

وقال الرازي في مختار الصحاح: « عُرْضَةٌ لِكَذَا فَتَعَرَّضَ لَهُ » .
وقَلَّهَ مِنْهَا صَاحِبُ اللِّسَانِ ، ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عِبَارَةَ الصَّحَاحِ ، وَقَلَّ مَدَّ القَامُوسُ مِثْلَهُ . ثُمَّ جَاءَ المُعْجَمُ الوَاسِطُ ، فَقَالَ: « تَعَرَّضَ فُلَانٌ لِكَذَا: صَارَ عُرْضَةً وَهَذَا » .
فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ جُمْلَةَ: « تَعَرَّضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ » . صَحِيحَةٌ .

مِثْلُ جُمْلَةِ « عُرْضُ فُلَانٍ لِلتَّعْذِيبِ » الَّتِي اقْتَرَحَهَا الدُّكْتُورُ جِوَادُ . وَمَا عَلَيْنَا ، كُلَّمَا وَجَدْنَا مَذْخَلًا لَعُوبًا صَيِّقًا إِلَى الصَّوَابِ ، إِلَّا أَنْ نَلْجِئَهُ بَعْدَ أَنْ نَعِيدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ .

أَمَّا الأَصْمَعِيُّ فَقَدْ قَالَ عَن (عُرُيون): **إِنَّهُ أَغْجَمِيٌّ** **أَعْرَبٌ** ، وَجَمْعُهُ: **عَرَابِينٌ** .
وقال الفراء: **أَعْرَبْتُ** إِعْرَابًا ، وَعَرَبْتُ تَعْرِيًا : أَعْطَيْتُ العُرْبَانَ .
وَيُجِيزُ صَاحِبُ اللِّسَانِ الفِعْلَ (عَرَبَنَ) .

(٦٨٢) أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ

وَعَرَّسَ بِهَا

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ: **عَرَّسَ الرَّجُلُ** ، إِذَا دَخَلَ بِأَمْرَانِهِ عِنْدَ بَنَاتِهِمَا . وَالصَّوَابُ عِنْدَهُمْ: **أَعْرَسَ الرَّجُلُ** . وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ الأَثِيرِ **عَرَّسَ** ، وَنَسَبَهُ الجَوْهَرِيُّ إِلَى العَامَّةِ .
ولكن: **أَجَّازَ التَّهْدِيبُ: أَعْرَسَ بِأَهْلِهِ وَعَرَّسَ بِهَا** .

(٦٨٣) هُوَ عَرُوسٌ أَوْ عُرُوسٌ

ويقولون: **فُلَانٌ عَرِيسٌ** . وَالصَّوَابُ: **عَرُوسٌ** أَوْ **عُرُوسٌ** ، وَهُمَا **عُرُوسَانٌ** مَا دَامَا فِي إِعْرَاسِهِمَا . وَهُمُ **عُرْسٌ** ، وَهُنَّ **عَرَائِسٌ** . وَكُلٌّ مِنَ الذَّكَرِ وَالْأُنثَى **عُرْسٌ** ، وَهُمَا **عُرْسَانٌ** ، وَالجَمْعُ: **أَعْرَاسٌ** .
وَأَنَا أَقْتَرِحُ ، دَفْعًا لِلأَلْبَاسِ ، أَنَّ نُجَارِي العَامَّةَ ، فنقول: « فِي السِّيَّارَةِ عَرِيسٌ » إِذَا كَانَ فِيهَا الرَّجُلُ ، أَوْ: « عُرُوسَةٌ » إِذَا كَانَتْ فِيهَا المَرَأَةُ . أَمَّا عِنْدَمَا لَا نَخْشَى حُدُوثَ اللَّبْسِ ، فنقول: جَاءَ العُرُوسَانِ ، أَوْ سَافَرَتِ العُرُوسُ ، أَوْ أَقْبَلَتِ العُرُوسُ .
فَمَا هُوَ رَأْيُ جَمَاعِيئِنَا اللُّغَوِيَّةِ فِي هَذَا الأَقْتِرَاحِ ؟
وقد قال (المعجم الوسيط): « العريس: الزوج ما دام في إعراسه . والجمع: عرسان (مولدة) » . فعسى أن يوافق على ذلك أحد جماعينا .

(٦٨٤) عُرْضُ الحَدِيثِ أَوْ عُرَاضُهُ

ويقولون: **مَدَحَ** شِعْرَكَ فِي عُرْضِ حَدِيثِهِ عَنِ الشَّعْرَاءِ المعاصرين . أَي: وَسَطَ حَدِيثِهِ وَأَنشَأَهُ . وَالصَّوَابُ: فِي عُرْضِ حَدِيثِهِ ، أَوْ فِي عُرَاضِ حَدِيثِهِ . أَي: فِي أَتْسَانِهِ أَوْ فِي مُعْظَمِهِ .

وَفُلَانٌ ، أَي : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَعَارَفَ) مِنْ أَعْمَالِ الْمَشَارَكَةِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تُسْتَدُّ إِلَّا إِلَى اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرٍ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : تَعَارَفَ الْقَوْمُ ، أَي : عَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وقد جاء في الآية ١٣ من سورة الحجرات : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ . أَي : لِتَتَعَارَفُوا .

(٦٩١) تَعَرَّفَ إِلَيْهِ وَتَعَرَّفَ الطَّرِيقَ

ويقولون : تَعَرَّفْتُ عَلَى فُلَانٍ وَتَعَرَّفْتُ إِلَى الطَّرِيقِ أَوْ عَلَيْهَا . وَالصَّوَابُ : تَعَرَّفْتُ إِلَى فُلَانٍ ، أَوْ اسْتَعَرَّفْتُ إِلَيْهِ ، أَوْ اعْتَرَفْتُ إِلَيْهِ . رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَغْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ » . وَلَا نَقُولُ إِلَّا : تَعَرَّفْتُ الطَّرِيقَ ، وَاللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ تَمَيِّزُ فِي هَذَا الْفِعْلِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ .

(٦٩٢) مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءَ

ويقولون : مَعْرِفَتُكَ بِالشَّيْءِ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . وَالصَّوَابُ : مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءَ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . أَمَّا عَلِمْتُكَ بِالشَّيْءِ وَعِلْمُكَ الشَّيْءَ فَكِلَاهُمَا صَوَابٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (عَلِمَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولِهِ مُبَاشَرَةً وَبِحَرْفِ الْجَرِّ ، بَيْنَمَا (عَرَفَ) لَا يَتَعَدَّى إِلَّا مُبَاشَرَةً .

(٦٩٣) تَعْرِيفُ الْعَدَدِ

وَيُحْتَطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : أَضَعْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَقْلَامَ وَالْأَزْبَعَةَ كُتُبٌ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى الْبَصَرِيِّينَ ، الَّذِينَ يُوجِبُونَ أَنْ تُدْخَلَ (أَل) عَلَى الْمَصَافِ إِلَيْهِ وَحَدُّهُ ، إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مَفْرَدًا ، نَحْوُ : عِنْدِي خَمْسَةُ الْكُتُبِ ، وَثَلَاثُ الْمَحَابِرِ ، وَمِائَةُ الدِّنَارِ . وَأَلْفُ الدَّقْتَرِ . فَيَكْتَسِبُ الْمَصَافُ التَّعْرِيفَ مِنَ الْمَصَافِ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ الْمُخَصَّصَةِ .

ولكنَّ الكوفيَّينَ يُجيزون إدخال (أَل) عليهما معًا ، كقولنا : زُرْتُ السَّبْعَةَ الْمُدُنِ فِي الْخَمْسَةِ الْأَيَّامِ . وَحُجَّتْهُمْ فِي هَذِهِ الْإِجَازَةِ السَّمَاعُ عَنِ الْعَرَبِ ، وَوَرَدَ عِدَّةٌ أَمْثَلَةٌ صَحِيحَةٌ نَكْفِي عَنْهُمْ لِلْقِيَاسِ عَلَيْهَا .

(٦٨٧) عَرَضَ جُنُودَهُ أَوْ اعْتَرَضَهُمْ أَوْ اسْتَعَرَضَهُمْ

ويقولون : اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ جُنُودَهُ . وَالصَّوَابُ : عَرَضَهُمْ وَاعْتَرَضَهُمْ . جَاءَ فِي الصِّحَاحِ : عَرَضَ الْجُنْدُ عَرَضَ الْعَيْنِ : مَرَّمَهُ عَلَيْهِ وَنَظَرَ مَا حَالَهُمْ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : عَرَضَ الْجَيْشَ عَرَضَ عَيْنٍ : أَمَرَهُ عَلَى صَبْرِهِ لِتَعْرِفَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ .

وجاء في التَّاجِ : اعْتَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : عَرَضَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، لِيَنْظُرَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ . أَمَّا الْفِعْلُ (اسْتَعَرَضَ) فَحِينَ مَعَانِيهِ :

- (١) اسْتَعَرَضَ بِاللَّحْمِ : سَمِنَ .
- (٢) اسْتَعَرَضَهُمْ : قَتَلَهُمْ دُونَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ ، وَدُونَ رَحْمَةٍ أَوْ عَطْفٍ .
- (٣) اسْتَعَرَضَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَعْزِضَ عَلَيْهِ مَا عِنْدَهُ .
- (٤) اسْتَعَرَضَ الْعَرَبَ : سَأَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ عَنْ كَذَا وَكَذَا .
- (٥) اسْتَعَرَضَ الْوَادِيَّ : أَنَاهُ مِنْ جَانِبِهِ عَرَضًا .
- (٦) اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : طَلَبَ عَرَضَهُمْ عَلَيْهِ . (انقَرَدَ لِيُوسِطَ بِهِ هَذِهِ الْجُمْلَةُ ، ثُمَّ وَاقَفَ جَمْعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ عَامَ ١٩٧٧ عَلَى ذَلِكَ) .

(٦٨٨) مَعْرُضٌ

ويقولون : مَعْرُضٌ . وَالصَّوَابُ : مَعْرُضٌ ، لِأَنَّ اسْمَ الْمَكَانِ لَزْمَانٌ يُصَاحِبَانِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ عَلَى وَزْنِ (مَفْعِلٍ) ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ صَحِيحَ الْآخِرِ مَكْسُورَ الْعَيْنِ فِي الْمَصَارِعِ . عَرَضَ يَعْزِضُ (مِنْ بَبٍ «صَرَبَ») .

(٦٨٩) الْعَرُوضُ الْأَوَّلَى

الْعَرُوضُ : مِيزَانُ الشَّعْرِ ، لِأَنَّهُ يَظْهَرُ بِهِ الْمُتَرْتِبُ مِنَ الْمُنْكَسِرِ ، وَ لِأَنَّ الشَّعْرَ يُعْرَضُ عَلَيْهَا . وَيُسَمَّى الْجُزْءُ الْأَخِيرُ مِنْ صَدْرِ لَيْسَتْ عَرُوضًا . وَيُذَكَّرُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ خَطَأً . وَالصَّوَابُ : تَأْنِيثُهَا . يَقُولُ : الْعَرُوضُ الْأَوَّلَى . وَالْجَمْعُ : أَعَارِضُ .

(٦٩٠) تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ

ويقولون : تَعَارَفَ فُلَانٌ فُلَانًا . وَالصَّوَابُ : تَعَارَفَ فُلَانٌ

العَرَبِيّ ؛ لأننا يجوزُ أن نقولَ : عَرَفَهُ الشَّيْءَ ، وَعَرَفَهُ الشَّيْءُ .
ولم يُسْمَعْ عَنِ العَرَبِ : عَرَفَهُ فِي الشَّيْءِ .
أَمَا جُمْلَةٌ : « التَّعْرِيفُ فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ » ، فَإِنَّا نَفْهَمُ
منها شَرْحَ التَّعْرِيفِ (ضِدَّ التَّنكِيرِ) ، أَي : كَيْفَ نَجْعَلُ التَّنْكِيرَ
مَعْرِفَةً فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ ؛ وهذا ليسَ عَرَضَ الكِتَابِ ، ولا هو مِن
مَبَاحِثِ الأَدَبِ .

(٦٩٥) عِرْقُ السُّوسِ

ويقولونَ : يُحِبُّ فُلَانٌ العِرْقَ السُّوسَ . والصَّوَابُ : يُحِبُّ
فُلَانٌ شَرَابَ عِرْقِ السُّوسِ . والسُّوسُ : نَبَاتٌ فِي عُرُوقِهِ حَلَاوَةٌ
شديدةٌ ، وَفِي فُرُوعِهِ مَرَاةٌ . يُقْلَعُ عِرْقُهُ (جِدْرُهُ) وَيُسْحَقُ ،
وَيُسْتَعْمَلُ شَرَابًا أَوْ فِي الصِّدَلَةِ .

(٦٩٦) سَيْلُ العَرِمِ

ويقولونَ : جَرَفَهُمُ السَّيْلُ العَرِمُ . والصَّوَابُ : جَرَفَهُمُ سَيْلُ
العَرِمِ . والعَرِمُ سَدٌّ يُعْتَرِضُ بِهِ الوَادِي ، وَالجَمْعُ : عَرِمٌ ، وَقِيلَ :
العَرِمُ جَمْعٌ لا وَاحِدَ لَهُ . وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : العَرِمُ : الأَجْناسُ تُبْنَى
فِي أَسْوَاطِ الأودِيَةِ .

وجاءَ فِي اللِّسَانِ : العَرِمُ : السَّيْلُ الَّذِي لا يُطَاقُ ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ سَبَأَ : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ سَيْلُ
العَرِمِ ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي العَرِمِ :

(١) الجَرْدُ الذَّكَرُ .

(٢) اسمُ وادٍ .

(٣) المَطَرُ الشَّدِيدُ .

(٦٩٧) عُرْيَانُونَ وَعُرَاةٌ

ويجمعونَ عُرْيَانَ عَلَى عُرَايَا . والصَّوَابُ : عُرْيَانُونَ ، وَهِيَ
عُرْيَانَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عُرْيَانَاتٌ ، وَعَارِيَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عَوَارٍ
وَعَارِيَاتٌ . وَهُوَ عَارٌ ، وَجَمْعُهُ : عُرَاةٌ .

نقولُ : عَرِيَ الرَّجُلُ مِنْ لِيَابِهِ يَعْرَى عُرْيَا وَعُرْيَةً . وَيُعَدِّي
بِالهَمْزَةِ والتَّضْعِيفِ ، فنقولُ : أَعْرَيْتُهُ مِنْ لِيَابِهِ ، وَعَعْرَيْتُهَا
مِنْهَا .

أَمَا العُرَاةُ فَهِيَ : المَكَانُ المُنْتَسِعُ الَّذِي لا سُرَّةَ بِهِ . وقد

ولا بَأْسَ بالأَخْذِ بِرَأْيِ الكُوفِيِّينَ لِمَنْ شاءَ ، غيرَ أن المذْهَبَ
البَصْرِيَّ هُنَا أَعَمَّتْ جُلُودًا ، وَمِنْ البَلَاغَةِ مُحَاكَاةُ .
وأَجَازَ بَعْضُ الأَدِيَاءِ إِذْخَالَ (أَنَّ) عَلَى العَدَدِ دُونَ المَعْدُودِ ،
مَعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قولِ النَّبِيِّ ﷺ :

(١) ثُمَّ قرَأَ العَشْرَ آيَاتٍ .

(٢) وَأَتَى بِالْألفِ دِينَارٍ .

وقد رَفَضَ ابنُ سَعِيدٍ فِي حاشِيَتِهِ عَلَى الأَشْمُونِيّ إِجَازَةَ ذَلِكَ .
وَذَكَرَ الشَّهَابُ المَخْفَاجِيّ فِي حاشِيَتِهِ عَلَى « دَرَّةِ الغَوَاصِّ » أَنَّ
ابْنَ عَصْمُونٍ قالَ : « هُوَ جَائِزٌ عَلَى قُبْحِهِ » .

وما عَلَيْنَا إِلاَّ أَنْ نَجِيزَ ذَلِكَ ، رِغْمَ اعْتِرافِنَا بِأَنَّ رَأْيَ البَصْرِيِّينَ
هُوَ الأَسْعَى شُهْرَةً ، والأَكْثَرُ شُيُوعًا عَلَى الأَسِنَّةِ جُلَّ النُّحَاةِ وَائِمَّةِ
الأَدَبِ .

وَإِذَا كانَ العَدَدُ مُرَكَّبًا ، أَذْخَلْنَا (أَنَّ) عَلَى الجُزْءِ الأَوَّلِ
مِنْهُ . نَحْوُ : قَضَيْتُ السَّبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي فِلَسْطِينَ . وَأَكَلْنَا
الخَمْسَةَ عَشْرَةَ بُرْقُوعًا .

وَفِي العُقُودِ (مِنْ ٢٠ إِلَى ٩٠) نُدْجِلُ (أَنَّ) عَلَيْهَا مُباشِرَةً .
نَحْوُ : فِي القَاعَةِ الثَّلَاثِينَ طَالِبًا والأَرَبْعُونَ طَالِبَةً .

وَفِي الأَعْدَادِ المَطْوُوفَةِ نُدْجِلُ (أَنَّ) عَلَى الأَمْتِينَ ، نَحْوُ :
قَرَأْتُ الأَرَبْعَةَ وَالثَّلَاثِينَ كِتَابًا وَالسَّبْعَ وَالثَّمانِينَ صَحِيفَةً .

وَيَكْتَسِبُ المِصْافُ التَّعْرِيفَ مِنَ المِصْافِ إِلَيْهِ المُحَلَّلِ
بِ (أَنَّ) ، سِوَاةِ أكانَ مُتَّصِلِينَ لا فَاصِلَ بَيْنَهُما . نَحْوُ : هذِهِ
خَمْسَةُ البُيُوتِ ، أَمْ فَصَلْ بَيْنَهُما اسمُ أَوْ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةَ أَوْ أربَعَةَ ،
نَحْوُ :

(١) هذِهِ خَمْسَةُ أَحْجارِ المَنْزِلِ .

(٢) هذِهِ خَمْسَةُ أَحْجارِ جِدَارِ المَنْزِلِ .

(٣) هذِهِ خَمْسَةُ أَحْجارِ جِدَارِ شُرْفَةِ المَنْزِلِ .

(٤) هذِهِ آخِرُ خَمْسَةِ أَحْجارِ جُدْرانِ شُرْفَةِ المَنْزِلِ .

وَيَسْرِي التَّعْرِيفُ مِنَ المِصْافِ إِلَيْهِ الأَخِيرِ إِلَى ما قَبْلَهُ
مُباشِرَةً ، فالَّذِي قَبْلَهُ وَهَكَذا حَتَّى يَصِلَ التَّعْرِيفُ إِلَى المِصْافِ
الأَوَّلِ . وَيجِبُ أَنْ لا نَلْجَأَ إِلَى كَثْرَةِ الإِضْافَاتِ المُتوالِيَةِ جَهْدَ
أَسْتَطاعَتِنَا ؛ لِأَنَّها مَعْيِبَةٌ مِنَ النَّاحِيَةِ البَلَاغِيَّةِ .

(٦٩٤) تَعْرِيفُ الأَدَبِ العَرَبِيِّ

هُنَالِكَ كِتَابٌ صَحَّحَ عَنوانَهُ : التَّعْرِيفُ فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ .
والصَّوَابُ : تَعْرِيفُ الأَدَبِ العَرَبِيِّ ، أَوْ التَّعْرِيفُ بِالْأَدَبِ

عزباء، مثل: أحمَرَّ وَحَمْرَاءُ .

(٣) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : « لَا تَقُلْ أَعْرَبُ أَوْ قَلِيلٌ » .

(٤) وَتَلَاهُ النَّاجُ فَقَالَ : الْعَرَبُ (وَجَمَعُهُ : أَعْرَابٌ) ،

وَالْمِعْرَابَةُ : مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ ، وَكَذَلِكَ الْعَرَبِيُّ . وَالْجَوْهَرِيُّ

وَتَعَلَّبَ أَنْكَرَا الْأَعْرَبَ ، وَلَكِنْ أَبَا حَاتِمٍ أَحَارَهُ ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ :

« مَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ » ، وَتَعَلَّقَ النَّاجُ عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا : « وَهُوَ

قَلِيلٌ »

« وَالْأُنثَى عَرَبَةٌ وَعَرَبٌ ، نَقَلًا عَنِ الْقَرَارِ فِي مَجْمَعِ

اللُّغَةِ » .

« وَالْعَرَابُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، وَالْعَرَبُ وَالْعَرِيبُ : اشْتِاقٌ

لِلْجَمْعِ » .

(٥) ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ ، فَنَقَلَ - كَمَا دَرَيْتَ - جُلَّ أَقْوَالٍ مِنْ

سَبْقُوهُ .

(٦) وَتَلَاهُ مِنَ اللَّغَةِ فَقَالَ : « لَا تَقُلْ (أَعْرَبٌ) ، لِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ

مِنْهُمْ ، وَأَحَارَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى قَلَّةِ . وَبِحُجْرٍ أَنْ تَقُولَ : هُوَ

مِعْرَابَةٌ » .

(٧) وَأَخِيرًا قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « الْأَعْرَبُ اسْتِعْمَالٌ قَلِيلٌ ،

وَالْأَحْوَدُ : عَرَبٌ » .

لِذَا قُلَّ : رَجُلٌ عَرَبٌ وَعَارِبٌ وَعَرَبِيٌّ وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبُ ،

وَأَمْرَأَةٌ عَرَبٌ وَعَرَبَةٌ وَعَارِبَةٌ وَعَرِيبَةٌ وَعَرَبَاءُ .

(٧٠٠) أَيَّامُ الْعُرُوبَةِ وَالْعُرْبَةِ

ويقولون : قَصَى جُلَّ أَيَّامِ عُرُوبِيَّتِهِ فِي الْقُدْسِ . وَالصَّوَابُ :

قَصَى جُلَّ أَيَّامِ عُرُوبِيَّتِهِ أَوْ عُرْبِيَّتِهِ فِي الْقُدْسِ . (رَاجِعِ الْمَادَّةَ الَّتِي

قَبْلَهَا) .

(٧٠١) حَسَنُ الْعِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ أَوْ الْإِعْتِشَارِ

ويقولون : هُوَ حَسَنُ الْمَعْتَشِرِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ حَسَنُ

العِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ (فِعْلُهُ : تَعَاشَرَ) ، أَوْ الْإِعْتِشَارِ (فِعْلُهُ :

اعْتَشَرَ) .

أَمَّا (مَعْتَشَرٌ) فَمَجْمَعُهُ : (مَعَاشِرٌ) ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) الْمَعْتَشَرُ : الْجَمَاعَةُ ، مُتَخَالِطِينَ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ .

قَالَ دُو الْإِصْبَعِ الْعَدْلَوِيُّ :

وَأَنْتُمْ مَعْتَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةٍ

فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طَرًّا فَكَيْدُونِي

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٤٥ مِنْ سُورَةِ الصَّافَاتِ : ﴿ فَنَبِّذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴾ .

(٦٩٨) عَزَّتْ وَجَوَّدَتْ

يَكْتُبُ الْمُرْخُ مُحَمَّدٌ عَزَّةَ دَرُوزَةَ ، وَالشَّاعِرُ صَالِحٌ جَوَّدَةَ

اسْمَيْهِمَا : عَزَّةٌ وَجَوَّدَةٌ بِالنَّاءِ الْمُرْبُوطَةِ .

وَلَمَّا كَانَتْ أَسَاءُ عَزَّةٌ ، وَجَوَّدَةٌ وَمِدْحَةٌ وَرَافَةٌ ، وَمَا شَاهَبَهَا ،

هِيَ أَسَاءُ دُكُورِ تَرْكِيَّةٍ ، مَأْخُودَةٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلَمَّا كَانَتْ النَّاءُ

الْمُرْبُوطَةُ إِذَا وَقَفْنَا عَلَيْهَا أَصْبَحَتْ هَاءً ، لِذَا وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ ،

عِنْدَمَا نُنَادِي وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ : يَا عَزَّةُ [وَنَخْشَى أَنْ يَتَبَادَرَ إِلَى

الذَّهْنِ اسْمُ (عَزَّةٌ) صَاحِبَةٌ كَثِيرٌ] ، وَيَا جَوَّدَةَ ، وَيَا مِدْحَةَ ،

وَيَا رَافَةَ !

لِذَا أَرَى أَنْ نَكْتُبَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بِالنَّاءِ الْمَسْوَطَةِ [عَزَّتْ ،

وَجَوَّدَتْ ، وَمِدْحَتْ ، وَرَافَتْ] ؛ لِكَيْ نَسْتَطِيعَ التَّلْفُظَ بِهَا عِنْدَ

الْوَقْفِ .

(٦٩٩) هُوَ عَرَبٌ وَعَارِبٌ وَعَرَبِيٌّ

وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبُ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ أَعْرَبُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : عَرَبٌ ، عِتَادًا : عَلَى مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ

لِلْجَوْهَرِيِّ ، ثُمَّ الْمَغْرِبُ لِلْمُطَرِّزِيِّ ، فَالْعَابِ لِلصَّاعِنِيِّ .

وعلى الرَّايِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ فِي مُفْرَدَاتِهِ :

« رَجُلٌ عَرَبٌ ، وَأَمْرَأَةٌ عَرَبَةٌ » .

أَمَّا الزَّمْخَشَرِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي مُسْتَعَارِ الْأَسَاسِ : « لَكَ أَنْ

تَقُولَ : امْرَأَةٌ عَرَبَةٌ . وَالْمِعْرَابَةُ : الَّذِي طَالَتْ عُرُوبَتُهُ

وَتَمَادَتْ » .

وَلَكِنْ :

(١) لِسَانُ الْعَرَبِ قَالَ : « رَجُلٌ عَرَبٌ وَمِعْرَابَةٌ : لَا أَهْلَ لَهُ .

وَأَمْرَأَةٌ عَرَبَةٌ وَعَرَبٌ : لَا زَوْجَ لَهَا . وَجَمَعَ الْعَرَبُ : أَعْرَابٌ ،

وَجَمَعَ الْعَارِبُ : عَرَابٌ . وَالْأُنْثَى : الْعَرَبَةُ وَالْعُرُوبَةُ . وَلَا يُقَالُ :

رَجُلٌ أَعْرَبُ ، وَأَحَارَهُ بَعْضُهُمْ » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « عَرَبَ الرَّجُلُ يَعْرَبُ عَرَبَةً وَعُرُوبَةً ، فَهِيَ :

عَرَبٌ وَأَمْرَأَةٌ عَرَبٌ » .

« وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَبٌ . وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : أَحَارَهُ غَيْرُهُ ، وَبِقِيَاسِ قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ أَنْ يُقَالَ : امْرَأَةٌ

وجاء في الآية ١٣٠ من سورة الأنعام: ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ ؟ ﴾ .

(٢) المَعْشَرُ : أهلُ الرَّجُلِ .

(٣) جاءَ القومُ مَعْشَرَ مَعْشَرٍ : عَشْرَةَ عَشْرَةَ .

(٤) قَالَ اللَّيْثُ : المَعْشَرُ كُلُّ جَمَاعَةٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ ، نحو : مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ وَمَعْشَرَ الْمُشْرِكِينَ .

(٧٠٢) عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ويقولون : عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَالصَّوَابُ : عَشْرٌ ، أَي : عَشْرَ آيَاتٍ مِنْهُ . بَيْنَا المَعْشَرُ هُوَ : الجزءُ من عَشْرَةٍ . وَعَوَاشِرُ الْقُرْآنِ : الآيَةُ الَّتِي يَمُّ بِهَا العَشْرُ .

(٧٠٣) عَشْرَةَ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً

ويقولون : جاءَ عَشْرَةُ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً . وَالصَّوَابُ : جاءَ عَشْرَةُ (بفتح الشين) ؛ لِأَنَّ العَدَدَ غَيْرُ مُرَكَّبٍ ، والمعدودُ مذكَّرٌ (رجالٍ) . وَجاءَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ (بتسكين الشين) ؛ لِأَنَّ العَدَدَ مُرَكَّبٌ ، والمعدودُ مؤنَّثٌ (فتاةً) .

ولكن ابن جني يقول إنَّ الشينَ في (عشرة) وُجدَ بينَ العَرَبِ مَنْ سَكَّنَهَا ، وَمَنْ فَتَحَهَا ، وَمَنْ كَسَّرَهَا « وَقيلُ إِنَّ التَّسْكِينَ لِأَهْلِ الحِجَازِ ، وَالكَسْرَ لِأَهْلِ نَجْدٍ » .

وقال الأزهريُّ ، النَّحْوِيُّ الشَّهْرِيُّ ، الَّذِي شَرَحَ الأَجْرَوِيَّةَ : « إِنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ والنَّحْوِ لا يَعْرِفُونَ فَتَحَ شَيْنِ (عَشْرَةَ) فِي الأَعْدَادِ المُرَكَّبَةِ (١١ - ١٩) . وَروِيَ عَنِ الأَعْمَاشِ أَنَّهُ قَرَأَ : وَقَطَعْنَاَهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ (بفتح الشين) » .

« وَقَدِ قَرَأَ القُرْآنُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَكَسْرِهَا ، وَأَهْلُ اللُّغَةِ لا يَعْرِفُونَهُ » .

وقَدِ وَرَدَتْ شَيْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سَاكِئَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، المَكْتُوبِ بِحَظِّ حَافِظِ عَمَّانَ ، الَّذِي رَقَمَهُ عَلَى مَا وَافَقَ مُصْحَفَ الشَّيْخِ المَعْرُوفِ بِعَلِيِّ القَارِي المَكِّيِّ ، وَفِي المُصْحَفِ الشَّرِيفِ الَّذِي كَتَبَهُ مُصْطَفَى نَظِيفِ ، وَرَاجَعَهُ شَيْخُ المِقَارِيِّ المِصْرِيَّةِ سَنَةَ ١٣٧٤ هـ . وَ ١٩٥٤ م :

(١) ﴿ فَانفَجَرَتْ مِنْهَا اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ . سورة البقرة ، الآية : ٦٠ .

(٢) ﴿ وَقَطَعْنَاَهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ﴾ . سورة الأعراف ، الآية : ١٥٩ .

(٣) ﴿ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ . سورة الأعراف ، الآية : ١٥٩ أَيْضًا .

وَوَرَدَتْ فِي المُنْصَحَفَيْنِ كَلِمَةُ عَشْرٍ (بفتح الشين) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فِي أَعْدَادِ مُرَكَّبَةٍ ، مَعْدُودُهَا مُذَكَّرٌ فِي سُورَةِ المائِدَةِ ، الآية : ١٣ ؛ وَسُورَةِ التَّوْبَةِ ، الآية : ٣٧ ؛ وَسُورَةِ يُوسُفَ ، الآية : ٤ ؛ وَسُورَةِ المُدَّثَّرِ ، الآية : ٣٠ .

وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ عَشْرَةَ (بفتح الشين) وَحَدَّهَا فِي سُورَةِ البَقَرَةِ ، الآية : ١٥٩ ، وَسُورَةِ المائِدَةِ ، الآية : ٩٢ .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَحَدُّو حَدَّو الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَمَا رَوَاهُ الأَزْهَرِيُّ عَنِ أَهْلِ اللُّغَةِ والنَّحْوِ .

وقد جاء في النَّحْوِ الوافي ، فِي المجلدِ الرابع ، فِي الصَّفحةِ ٤٨٤ ، مَا بَأْتِي :

« أَمَا ضَبَطُ (الشين) مِنْ (عشرة) ، الَّتِي مِنْ هَذَا القِسمِ المُفْرَدِ ، فَفِيهِ لُغَاتٌ ، أَشْهَرُهَا : أَنَّ العِشْرَةَ ، إِذَا كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مُذَكَّرٍ (مَعَ مَلاحِظَةِ أَنَّ العَدَدَ يَصِحُّ تَذْكِيرُهُ وَنَأْنِيئُهُ ، إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ المَعْدُودُ أَوْ حُذِفَ) ، فَ (الشين) مَفْتُوحَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مؤنَّثٍ فَهِيَ سَاكِئَةٌ ، وَقَلِيلٌ مِنَ العَرَبِ يَكْسِرُهَا فِي هَذِهِ الصُّورَةِ » .

وجاءَ فِيهِ فِي الصَّفحةِ ٤٨٦ مِنَ المجلدِ الرَّابِعِ أَيْضًا :

« وَضَبَطُ (الشين) فِي كَلِمَةِ : (عشرة) المُرَكَّبَةِ كَضَبَطِهَا فِي المُفْرَدَةِ ؛ فَتُفْتَحُ - فِي أَشْهَرِ اللُّغَاتِ - إِذْ كَانَ المَعْدُودُ مُذَكَّرًا ، وَتُسَكَّنُ إِذْ كَانَ مؤنَّثًا . فَضَبَطُ (الشين) لا يَخْتَلِفُ فِي إِفْرَادٍ وَلا تَرْكِيبٍ ، إِذْ اِقْتَصَرْنَا عَلَى الأَشْهَرِ بَيْنَ لُغَاتِ مُتَعَدِّدَةٍ » .

وَفِي آيِ الذِّكْرِ الحَكِيمِ ، وَرَأْيِ النُّحَاةِ مَا يَهْدِينَا سِوَاءَ السَّبِيلِ فِي هَذِهِ النَّهْجَةِ .

(٧٠٤) أَرْبَعَةَ عَشْرَ فَتَاةً وَرِجَالًا

ويقولون : سَافِرٌ أَرْبَعَ عَشْرَةَ (ببناءِ جَزَائِي العَدَدِ المُرَكَّبِ عَلَى الفَتْحِ) فَتَاةً وَرِجَالًا ، وَفَقًا لِقَاعِدَةِ الأَعْدَادِ المُرَكَّبَةِ ، الَّتِي يُوَثِّقُ صَدْرُهَا مَعَ المَعْدُودِ المُذَكَّرِ ، وَيُذَكِّرُ مَعَ المَعْدُودِ المؤنَّثِ . وَيُطَابِقُ عَجْزُهَا (العشرة) المَعْدُودَ فِي تَذْكِيرِهِ وَنَأْنِيئِهِ .

ولكنَّ هَذِهِ القَاعِدَةُ تُشَدُّ ، إِذَا كَانَ لِلعَدَدِ المُرَكَّبِ تَمْيِيزَانِ

(٧٠٧) هَبَّ عَلَيْهِ إِعْصَارُ النَّقْمَةِ

ويقولون : هَبَّتْ عَلَى الطَّاغِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ .
والصَّوَابُ : هَبَّ عَلَى الطَّاغِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ ؛ لِأَنَّ الإِعْصَارَ
مفردٌ مذكَّرٌ ، وَجَمَعُهُ : أَعْصِيرُ .
جاءَ في الآيَةِ ٢٦٥ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ
نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ﴾ .

(٧٠٨) عَصَرَ الخَمِيسَ

ويقولون : زَارِي عُسَارَى الخَمِيسِ . أَوْ يَزُورُنِي عُسَارِيَّ
الخَمِيسِ (جمع : عَصْرِيَّة) . والصَّوَابُ : زَارِي عَصْرَ
الخَمِيسِ . أَمَّا عُسَارَى وَعُسَارِيَّ فَمَا عَاتِيَانِ .
أَمَّا عَصِيرُ الشَّيْءِ فهُوَ : مَا تَحَلَّبَ مِنْهُ إِذَا عَصِرَ .
أَمَّا عُسَارَةُ الأَرْضِ ، فَهِيَ : غَلَّتْهَا .

(٧٠٩) مَعْصُومٌ مِنَ الخَطَا

ويقولون : فَلَانَ مَعْصُومًا عَنِ الخَطَا . والصَّوَابُ : مَعْصُومٌ
مِنَ الخَطَا . ويقولون : عَصَمَ اللهُ فَلَانًا مِنَ الخَطَا ، أَوِ الشَّرَّ بِعَصِمِهِ
عِصْمَةً : حَفِظَهُ وَوَقَاهُ وَمَنَعَهُ .
جاءَ في الآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الأَخْرَابِ : ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي
يَعِصِمُكُمْ مِنَ اللهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ .
وقد جاءَ حَرْفُ الجَرِّ (مِنْ) بَعْدَ المُضَارِعِ وَاسْمِ الفَاعِلِ
مِنْ (عَصَمَ) خَمْسَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ . وقال شوقي :

يا أبا العِليِّ البهاليلِ سَلِّ آ

بَاعَكَ الزُّهْرُ هَلْ مِنْ المَوْتِ عاصِمٌ

(راجع مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى القُرْآنِ » و « اعتقد ») .

(٧١٠) عَصَى أَمْرَهُ

ويقولون : عَصَى أَمْرَهُ . والصَّوَابُ : عَصَى (بالألف
المقصورة) أَمْرَهُ ، بِعَصِيٍّ عَصِيًّا وَمَعْصِيَّةٍ وَعِصْيَانًا ، فَهُوَ عاصِرٌ
وعَصِيٌّ ، وَالجَمْعُ : عِصَاةٌ .

وقد جاءَ في الآيَةِ ١٢١ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ ﴾ .
وقد وردَ الفعلُ (عَصَى) ومشتقاتُهُ إِحْدَى وثلاثين مَرَّةً أُخْرَى فِي

مِنَ العُقَلَاءِ ، أَحَدُهُما مُذَكَّرٌ وَالآخَرُ مُؤنَّثٌ ، حَيْثُ يَكُونُ الأَعْتِبَارُ
للمذَكَّرِ ، ولو جاءَ مُتأخِّرًا .

فَالصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : سَافَرُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَتَاةً وَرَجُلًا ، أَوْ :
سَافَرُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَفَتَاةً .

فإن لم يكن تمييزا العدد المركب من العقلاء ، روعي السابق
منهما ، نحو : فِي السَّاحَةِ خَمْسَةُ عَشَرَ غُرَالًا وَغُرَالَةً ، أَوْ :
خَمْسَ عَشْرَةَ غُرَالَةً وَغُرَالًا .

ولا أدري لماذا تظلم الضاد إناث البشر ، وتُصِفُ إناثَ
الحيوانات !

(٧٠٥) صَفَحَاتُ عَشْرَةٍ أَوْ عَشْرٍ

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : قَرَأْتُ صَفَحَاتِ عَشْرَةٍ ؛ لِأَنَّ العَدَدَ
مِنْ ٣ إِلَى ١٠ يُدَكَّرُ مَعَ المَعْدُودِ المَوْنُثِ ، وَيؤنَّثُ مَعَ
المَعْدُودِ المَذَكَّرِ . وَلَكِنْ يُشْتَرَطُ لِتَحَقُّقِ هذِهِ المُخَالَفَةِ
شَرْطَانِ :

(١) أَنْ يَكُونَ المَعْدُودُ مُتأخِّرًا عَنِ العَدَدِ .

(٢) أَنْ يَكُونَ المَعْدُودُ مَدْكَورًا فِي الكَلَامِ .

فإن لم يتحقق الشرطان معًا ، أَوْ أَحَدُهُما ، جازَ فِي العَدَدِ التَّذْكِيرُ
والتأنيثُ . لِذَا نَكُونُ مُصَيِّبِينَ إِذَا قُلْنَا : قَرَأْتُ صَفَحَاتِ عَشْرَةٍ ،
أَوْ عَشْرًا . أَوْ : صَافَحْتُ أَرْبَعَةَ أَوْ أَرْبَعًا .

(٧٠٦) تَعَصَّبَ عَلَى فَلَانٍ

ويقولون : تَعَصَّبَ ضِدُّ فَلَانٍ . والصَّوَابُ : تَعَصَّبَ عَلَى
فَلَانٍ . أَمَّا إِذَا مَالَ إِلَيْهِ ، وَدَافَعَ عَنِ حَرَبِيٍّ ، وَشَمَّرَ عَنِ
سَاقِ الجِدِّ فِي نُضْرَتِهِ ، فنقول : تَعَصَّبَ لَهُ ، أَوْ تَعَصَّبَ مَعَهُ .
وَمِنْ مَعَانِي تَعَصَّبَ :

(١) شَدَّ العِصَابَةَ .

(٢) صَارَ سَيِّدًا عَلَى قَوْمِهِ .

(٣) أَتَى بِالعَصِيَّةِ .

(٤) تَعَصَّبَ بِالشَّيْءِ : تَفَنَّعَ بِهِ .

(٥) تَعَصَّبَ بِالشَّيْءِ : رَضِيَ بِهِ .

(٦) تَعَصَّبَ القَوْمُ عَلَى كَذَا : تَجَمَّعُوا .

(٧) تَعَصَّبَ فَلَانٌ فِي دِينِهِ وَمَذْهَبِهِ : كَانَ شَدِيدًا غَيُورًا فِيهِمَا ذَابًا
عَنْهُمَا .

(٧١٣) هي عَضُوةٌ في الجمعيّة أو عَضُوهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلِأَنَّهُ عَضُوةٌ فِي الْجَمْعِيَّةِ ، مُتَعَمِّدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْعَضُوهَ لَمْ يَسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ مَوْتٌ لَهُ . وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَدْ قَالَ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ قَوْسًا مِكَافَاةً لَهُ عَلَى إِفْرَائِهِ الْقُرْآنَ : « تَقَلَّدَهَا شِلْوَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ » . وَالشِّلْوَةُ هِيَ مَوْتٌ الشِّلْوِ ، وَهُوَ الْعَضُوهُ . وَقَدْ عَلَّقَ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « وَإِنَّمَا قَسَالَ (شِلْوَةٌ) ، وَلَمْ يَقُلْ (شِلْوًا) ، لِأَنَّهُ حُجِّلَ عَلَى مَعْنَى الْقَوْسِ ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ » .

فَاعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ ، وَتَعْلِيقَ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ عَلَيْهِ ، مِنْ نَاحِيَةِ ، وَعَلَى رَأْيِ الْمَاعِجِمِ الَّتِي لَا تُؤَنَّثُ كَلِمَةُ (عَضُوهُ) ، وَتَقُولُ : الْعَيْنُ عَضُوهُ الْبَصَرِ وَالْأُذُنُ عَضُوهُ السَّمْعِ ، وَهُمَا مُؤَنَّثَتَانِ ، مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى ، أَقْرَحُ أَنْ نَقُولَ : فَلِأَنَّهُ عَضُوهُ أَوْ عَضُوهُ فِي الْجَمْعِيَّةِ ، وَإِنْ كُنْتُ أَوْزُرُ الْأَوَّلَى ابْتِعَادًا عَنِ الشَّدُوذِ .

وَمِنْ حُسْنِ الْحِطِّ أَنْ يَجْمَعَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَ فِي « الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ » عَلَى أَنْ نَقُولَ : هِيَ عَضُوهُ وَعَضُوهُ .

(٧١٤) ثَنَاءٌ عَطِرٌ أَوْ عَاطِرٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَثْنَى عَلَيْهِ ثَنَاءً عَاطِرًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَثْنَى عَلَيْهِ ثَنَاءً عَطِرًا ، اعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِ الصِّحَاحِ : « عَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ تَعَطَّرَ عَطْرًا ، فَهِيَ عَطِرَةٌ وَمَعَطَّرَةٌ ، أَيْ : مُتَعَطِّبَةٌ : وَرَجُلٌ مِعْطِرٌ : كَثِيرُ التَّعَطُّرِ ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مِعْطِرٌ وَمِعْطَارٌ » .

ثُمَّ جَاءَ الْأَسَاسُ ، فَاِلْمُخْتَارُ ، فَاِلْمُصْبَاحُ ، فَالْوَسِيطُ فَأَيَّدُوا مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ .

وَلَكِنْ اللَّسَانُ قَالَ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ وَعَطِرٌ وَمِعْطِرٌ وَمِعْطَارٌ ، وَامْرَأَةٌ عَطِرَةٌ وَمِعْطِرٌ وَمَعَطَّرَةٌ : يَتَعَمَّدَانِ أَنْفُسَهُمَا بِالطَّبِيبِ وَبِكَثْرَانِ مِنْهُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهَا ، فَهِيَ مِعْطَارٌ وَمِعْطَارَةٌ ، قَالَ :

عَلَّقَ نَحْوًا طِفْلَةً مِعْطَارَةً

إِيَّاكَ أَعْيَى فَاسْتَمِعِي يَا جَارَةَ
وَقِيلَ رَجُلٌ عَطِرٌ وَامْرَأَةٌ عَطِرَةٌ : إِذَا كَانَا طَبِيبًا رِيحَ الْجِرْمِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَعَطَّرَا . الْجِرْمُ : الْجِسْمُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ ، وَجَمَعَهُ : عَطْرٌ ، وَهُوَ الْمُجِيبُ لِلطَّبِيبِ » .

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

أَمَّا عَصِي سَيْفِهِ ، وَعَصَا بِهِ يَعْضُو عَصًا فَعَنَاهُمَا : أَخَذَهُ أَجَدَ الْعَصَا ، أَوْ : ضَرَبَ بِهِ ضَرْبَهُ بِهَا .
وَعَصَاهُ بِالْعَصَا : ضَرْبَهُ بِهَا .
وَعَصَا الْجُرْحَ : شَدَّهُ .

(٧١١) حَرَقَ أَضْرَاسَهُ لَا عَضَّ

عَلَى أَسْنَانِهِ

وَيَقُولُونَ : عَضَّ عَلَى أَسْنَانِهِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالصَّوَابُ : حَرَقَ أَضْرَاسَهُ بَعْضَهَا يَبْعَضُ . أَيْ : حَكَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ حَتَّى سَمِعَ لَهَا صَرِيْفًا ، وَهُوَ صَوْتُ الْإِحْتِكَالِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى عَضَّهُ : أَمْسَكَه بِأَسْنَانِهِ ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَبْعَضَ أَسْنَانَهُ بِأَسْنَانِهِ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : عَضَّ بِهِ ، وَعَضَّ عَلَيْهِ .
وَيَقُولُونَ : فَلَنْ يَحْرُقَ عَلَى الْأَرَمِ : كِتَابَةٌ عَنِ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالْأَرَمُ : الْأَضْرَاسُ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : حَرَقَ أَثْيَابَهُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ . أَيْ : حَكَّهَا كَثِيرًا بَعْضَهَا بِبَعْضٍ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ .

(٧١٢) عَضَّهُ

وَيَقُولُونَ : عَضَّهُ بِأَسْنَانِهِ . وَالصَّوَابُ : عَضَّهُ ؛ لِأَنَّ الْعَضَّ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْأَسْنَانِ . وَيَرَى بَعْضُ فُقَهَاءِ اللُّغَةِ أَنَّ الْعَضَّ يَكُونُ بِالْأَسْنَانِ ، وَالْعَضُّ بِغَيْرِهَا . وَفِعْلُهُ : عَضَّ يَعْضُ عَضًّا .
أَمَّا الْفِعْلُ عَضَّ يَعْضُ عَضًّا وَعَضِيضًا ، فَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : عَضَّهُ وَعَضَّ عَلَيْهِ وَعَضَّ بِهِ .

وَمِنْ مَعَانِي عَضَّ :

- (١) عَضَّهُ بِلِسَانِهِ : تَنَاوَلَهُ (مَجَاز) .
- (٢) عَضِيضَتْ يَارَجُلُ : صِرَتْ عِضًا ، أَيْ : بَخِيلًا ، أَوْ سَيِّئَ الْخُلُقِ ، أَوْ دَاهِيَةً .
- (٣) عَضَّهُ الْأَمْرُ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ (مَجَاز) . عَضَّتْهُ الْحَرْبُ (مَجَاز) .

قَالَ الْأَخْطَلُ :

ضَجُّوا مِنْ الْحَرْبِ إِذْ عَضَّتْ غَوَارِبُهُمْ
وَقَيْسَ عَيْلَانَ مِنْ أَخْلَاقِهَا الصَّجْرُ

- (٤) عَضَّ فَلَانَ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ وَاسْتَمْسَكَ بِهِ (مَجَاز) .

(٧١٦) عَطَشٌ إِلَى لِقَائِهِ

ويقولون: تَعَطَّشَ إِلَى لِقَائِهِ ، أَي : اشتاق . والصَّوَابُ :
عَطَشَ إِلَى لِقَائِهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى (تَعَطَّشَ) هُوَ : تَكَلَّفَ الْعَطَشَ ،
كما قال الصَّاعِقِيُّ فِي الْعُبابِ ، ثُمَّ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ ،
ثُمَّ الرَّيْدِيُّ فِي التَّاجِ ، ثُمَّ لَيْنٌ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ ، ثُمَّ أَحْمَدُ
رِضَا فِي مَثْنِ اللُّغَةِ ، ثُمَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ .

وقال اللُّسَانُ وَالتَّاجُ : عَطَشَ إِلَى لِقَائِهِ : اشتاق . ورواها
التَّاجُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَالَ إِنَّمَا مِنْ
الْمَجَازِ .

(٧١٧) عَاطِلٌ مِنَ الْعَمَلِ

ويقولون : فَلَانٌ عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ . وَالصَّوَابُ : عَاطِلٌ
مِنَ الْعَمَلِ ، أَي : باقٍ بِلَا عَمَلٍ ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ . وَفِعْلُهُ
هُوَ : عَطَّلَ يَعْطِلُ عَطَلًا وَعَطْرُولًا : خَلَا . وَفِي الْمِصْبَاحِ :
عَطَّلَتِ الْمَرْأَةُ تَعْطِلُ عَطَلًا : لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا حَلِيٌّ ، فَهِيَ : عَاطِلٌ
وَعَطْلٌ . وَعَطَّلَ الْأَجِيرُ يَعْطِلُ عَطَالَةً : مِثْلَ بَطَلٍ يَبْطُلُ بَطَالَةً
وَرِثًا وَمَعْنَى .

أَمَّا عَطَّلَ الرَّجُلُ يَعْطِلُ عَطَلًا فَعِنَاهُ : عَظَمَ بَدَنُهُ .

وَعَطَّلَ مِنَ الْمَالِ وَالْأَدَبِ : خَلَا ، وَكَذَا الْقَوْسُ مِنَ الْوَتْرِ ،
وَالخَيْلُ مِنَ الْأَسَانِ .

أَمَّا جَمَعَ الْمَرْأَةُ الْعَاطِلِ فَهِيَ : عَوَاطِلُ وَعَطْلٌ .

وَالْمَرْأَةُ الْعَطْلُ ، جَمْعُهَا : أَعْطَالٌ .

قال الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ :

إِلَّا الْخِلاَفَةَ مَيَّرْتَكُ ، فَابْتِئِي

أَنَا عَاطِلٌ مِنْهَا ، وَأَنْتَ مُطَوَّقٌ

وقال أَبُو تَمَّامٍ :

لَا تُتَكَبِّرِي عَطَّلَ الْكَرِيمِ مِنَ الْغَنَى

فَالسَّيْلُ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِيِ

(رَاجِعٌ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدُ») .

(٧١٨) أَعْطِيَةٌ

ويجمعون العطاءَ عَلَى عَطَاءَاتٍ . وَالصَّوَابُ : أَعْطِيَةٌ ، لِأَنَّهُ
لَيْسَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُجْمَعُ جَمْعَ سَلَامَةٍ . أَمَّا الْأَعْطِيَاتُ فَهِيَ
جَمْعُ الْجَمْعِ ، لِأَنَّهَا جَمْعُ أَعْطِيَةٍ .

ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ فَحَاكَى مَا جَاءَ فِي اللُّسَانِ ، وَأَضَافَ أَنَّ
الْعَاطِرَ هُوَ الْحَبُّ لِلْعَطْرِ ، وَأَنَّ الْعَطَارَ هُوَ : بَائِعُ الْعَطْرِ . وَقَالَ
فِي مُسْتَدْرَكِهِ : اسْتَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ : اسْتَعْمَلَتِ الْعِطْرَ ، وَهُوَ
الطَّيْبُ .

ثُمَّ جَاءَ مَثْنُ اللُّغَةِ فَقَالَ : عَطِرَ : تَطَيَّبَ فَهُوَ عَطِيرٌ وَعَاطِرٌ ،
وَهِيَ عَطِيرَةٌ .

(٧١٥) عَطِشٌ وَعَطْشَانٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ عَطِشٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : فَلَانٌ عَطْشَانٌ ، اعْتِمَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِ ابْنِ السِّكِّيتِ فِي بَابِ الْعَطَشِ مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ) :
«رَجُلٌ عَطْشَانٌ : إِذَا عَطِشَ فِي نَفْسِهِ» .

(٢) ثُمَّ قَوْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى الْهَمْدَانِيِّ فِي كِتَابِهِ :
(الْأَلْفَاظُ الْكِنْيَاةُ) : «رَجُلٌ عَطْشَانٌ : ظَمَّانٌ . صَادٍ» .

(٣) ثُمَّ قَوْلِ الصِّحَاحِ : «عَطِشَ فَهُوَ عَطْشَانٌ ، وَقَوْمٌ عَطِشَى
وَعَطْشَى وَعِطَاشٌ . وَامْرَأَةٌ عَطِشَى وَنِسْوَةٌ عِطَاشٌ» .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاةُ الْمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مُحَاكَاةً شَبِيهَةً كَامِلَةً .

ولكن :

(أ) اللُّسَانُ قَالَ : «عَطِشَ يَعْطِشُ عَطْشًا ، وَهُوَ عَاطِشٌ
وَعَطِشٌ وَعَطْشٌ وَعَطْشَانٌ ، وَالْجَمْعُ : عَطِشُونَ وَعَطِشُونَ وَعِطَاشٌ
وَعَطِشَى وَعَطْشَى وَعِطَاشَى ، وَالْأُنثَى عَطِشَةٌ وَعَطِشَةٌ وَعِطَاشَى
وَعَطْشَانَةٌ ، وَنِسْوَةٌ عِطَاشٌ» . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ عَطْشَانٌ يُرِيدُ
الْحِيَالَ ، وَهُوَ عَاطِشٌ غَدًا ، وَرَجُلٌ مِعْطَاشٌ : كَثِيرُ الْعَطَشِ ،
وَامْرَأَةٌ مِعْطَاشٌ .

(ب) وَجَاءَ فِي الْقَامُوسِ : «هُوَ عَطِشٌ وَعَطِشٌ وَعَطْشَانٌ الْآنَ ،
وَعَاطِشٌ غَدًا» .

(ج) وَأَضَافَ التَّاجُ إِلَى مَا جَاءَ فِي اللُّسَانِ قَوْلَهُ : «وَيُصْعَرُونَ
الْعَطِشَ عَلَى عَطِشَانٍ ، يَذْهَبُونَ بِهِ إِلَى عَطْشَانٍ . وَيُصْعَرُونَهُ أَيْضًا عَلَى
لَفْظِهِ ، فَيَقُولُونَ : عَطِيشٌ ، وَالْأَوَّلُ أَجْوَدُ» .

(د) وَذَكَرَ (عَطِشٌ وَعَطْشَانٌ) فِي الْمِصْبَاحِ وَالْمَدِّ وَالْمَثْنِ
وَالْوَسِيطِ .

ملاحظة : إِذَا كَانَ مُؤَنَّثٌ عَطْشَانٌ هُوَ عَطِشَى ، مُنْعَ عَطْشَانٌ
مِنَ الصَّرْفِ . وَعِنْدَمَا يَكُونُ مُؤَنَّثَةً عَطْشَانَةٌ ، نَصْرُهُ
وَيَقُولُ : عَطْشَانٌ .

وأما العطايا فهي جمع عطية ، وهي (العطاء) بمعنى .
والعطاءُ والعطارةُ تَعْيَانِ (العطاء) أيضاً .

ومثى العطاء : عطاءان وعطاوان . وتصغيره : عطيٌّ .
جاء في الآية ٢٠ من سورة الإسراء : ﴿ وما كان عطاء ربك

مُحْضَورًا ﴾ .

(٧١٩) امرأة معطاءة

ويقولون : هذا رجلٌ معطاءٌ ، وهذه امرأةٌ معطاءةٌ .
والصوابُ : هذه امرأةٌ معطاءةٌ ، لأن المعطاء يستوي فيه المذكور
والمؤنث . ومعناه : الكثيرُ العطاء . وجمعه : معاطيٌّ ومعاطٍ
(الأخصشُ والصِّحاحُ والقاموسُ والمدُّ والمنُّ والوسيطُ) . وقال
اللحياني : « ما كان على مفعالٍ فإنَّ كلامَ العربِ والمجتمعِ عليه
بغيرِ هاءٍ في المذكورِ والمؤنثِ ، إلاَّ آخرًا جاءتْ نواذرٌ قيلَ فيها
بالهاءِ » .

(٧٢٠) عَفِنَ اللَّحْمُ أَوْ تَعَفَّنَ

ويقولون : عَفِنَ اللَّحْمُ . والصوابُ : عَفِنَ اللَّحْمُ أَوْ تَعَفَّنَ
اللَّحْمُ : فسَدَ مِنْ رُطُوبَةٍ وَغَيْرِهَا ، فَتَفَتَّتْ عِنْدَ مَسِّهِ ، فَهُوَ عَفِنٌ .
وفعله : عَفِنَ يَعْفِنُ عَفْنًا وَعَفُونَةً .

وجاء في المصباح : عَفِنَتِ اللَّحْمُ أَعْفِنُهُ : صَبَّرْتُهُ فَاسِيدًا .
وَأَعْفِنْتُ اللَّحْمَ : وَجَدْتُهُ فَاسِيدًا .

وجاء في القاموس : عَفِنَ اللَّحْمُ وَعَفِنُهُ : غَيَّرَهُ فَهُوَ عَفِنٌ
وَمَعْفُونٌ .

وجاء في اللسان : عَفِنَ الْحَبْلُ عَفْنًا : بَلِيَ مِنَ الْمَاءِ . وجاء
في اللسان والناسخ : عَفِنَ فِي الْجَبَلِ عَفْنًا : ضَعُدَ . قال
الشاعرُ :

حَلَفْتُ بِمَنْ أُرْسَى نَبِيرًا مَكَانَهُ

أُرُورُكُمْ مَا دَامَ لِلطَّوْدِ عَافِنٌ

(نبير : جبلٌ يظهرُ مكةَ) .

(٧٢١) فِي عَقَبِ الشَّهْرِ وَفِي عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ

وَفِي عُقْبِهِ وَعَلَى عُقْبِهِ وَعَلَى

عُقْبِهِ وَعَلَى عُقْبَانِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : جِئْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ

جَاءَ بَعْدَ انْتِهَاءِ الشَّهْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جِئْتُ فِي
عُقْبِ الشَّهْرِ ، أَيْ : بَعْدَ أَنْ مَضَى الشَّهْرُ وَانْقَضَى ؛ لِأَنَّ مَعْنَى
جِئْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ : جِئْتُ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ . وَاعْتَمَدُوا فِي
ذَلِكَ عَلَى :

(١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ : « نَقُولُ : جِئْتُ فِي عَقَبِ شَهْرٍ
رَمَضَانَ ، وَفِي عُقْبَانِهِ ، إِذَا جِئْتُ بَعْدَ أَنْ يَمْضِيَ كُلُّهُ ، وَجِئْتُ فِي
عَقْبِهِ : إِذَا جِئْتُ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : « وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ سَافِرٌ فِي عَقَبِ
رَمَضَانَ ، أَيْ : فِي آخِرِهِ » .

(٣) ثُمَّ اكْتِفَاءُ الْجَوْهَرِيِّ فِي صِحَاحِهِ بِنَقْلِ مَا قَالَهُ ابْنُ
السِّكِّيتِ .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاةُ الرَّمَحْسَرِيِّ فِي أُسَانِهِ لِمَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ
وَالْجَوْهَرِيُّ كِلَاهُمَا .

(٥) ثُمَّ حَذْوُ الرَّازِيِّ فِي الْمُخْتَارِ حَذْوِ الصِّحَاحِ .

(٦) ثُمَّ إِهْمَالُ الرَّائِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي مُفْرَدَاتِهِ ذِكْرَ (عُقْبِ
الشَّهْرِ) ، وَاكْتِفَاءُهُ بِقَوْلِهِ : « جَاءَ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، أَيْ
آخِرِهِ ، وَجَاءَ فِي عَقْبِهِ : إِذَا بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٧) ثُمَّ قَوْلُ السُّبُوْطِيِّ فِي الْمُزْهَرِ : « فِي عَقَبِ أَوْ عَقَبِ ذِي
الْحِجَّةِ : يُقَالُ لِمَا قَرَّبَ مِنَ التَّكْمِيلَةِ ، وَفِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ
يُقَالُ لِمَا بَعْدَهَا » .

(٨) ثُمَّ اكْتِفَاءُ مَنْ لُغَوُ مَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

ولكن :

(أ) الْفَارِسِيُّ خَالَ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ : « جِئْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ
إِذَا جِئْتُ بَعْدَ مَا يَمْضِي » .

(ب) ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « جِئْتُ فِي عَقَبِ الشَّهْرِ وَعَقْبِهِ وَعَلَى
عَقْبِهِ ، أَيْ : لِأَيَّامِ بَقِيَّتِ مِنْهُ ، عَشْرَةٌ أَوْ أَقَلَّ . وَجِئْتُ فِي
عُقْبِ الشَّهْرِ ، وَعَلَى عُقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعُقْبَانِهِ ، أَيْ : بَعْدَ
مُضِيِّ كُلِّهِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : جِئْتُكَ عُقْبَ رَمَضَانَ ، أَيْ
آخِرَهُ . وَجِئْتُ فَلَانًا عَلَى عُقْبِ مَمْرِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِ
وَعُقْبَانِهِ ، أَيْ : بَعْدَ مَمْرِهِ » .

ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « وَعَقَبَ هَذَا هَذَا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ وَفِي
بَيْتِي مِنَ الْأَوَّلِ شَيْءٌ » . وَقِيلَ : عُقْبُهُ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَعُقْبِ
هَذَا هَذَا ، إِذَا ذَهَبَ الْأَوَّلُ كُلُّهُ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ
جَاءَ بَعْدَ شَيْءٍ ، وَخَلَفَهُ ، فَهُوَ عُقْبُهُ » .

تعديته ، أو لزم لزومه .

ويؤيد الشيخ مصطفى الغلابي هذا الرأي تأييداً قوياً في الصفحة ١١ من كتابه « نظرات في اللغة والأدب » ، ويقول : « لم يذكر اللغويون الفعل (اعتقد) - إن تضمن معنى صدق - إلا متعلّياً بنفسه . أما إن تضمن معنى (آمن) ، فإنه تجوز تعديته بالباء ، لأن الفعل تحتلف تعديته باختلاف استعماله ليصحّ معناه المراد . وقد قالوا : اعتقد بالله ، بمعنى آمن به ، والاعتقاد بالله بمعنى الإيمان به . »

وأنا أرى أن تقتصد كثيراً جداً في اللجوء إلى ما جاء به ابن سيده في الثر ، وأن لا تلجأ إليه في الشعر إلا عند الضرورة القصوى إقامة لوزن ، أو تقييداً بقافية .

(٧٢٣) العقار الشافي أو العقيّر أو العقافر

ويقولون : شفى العقار المريض . والصباب : شفى العقار ، أو العقيّر ، أو العقافر المريض . وهي : ما يتداوى به من النبات والشجر ، وجمتها : عقافير . وأوثر استعمال كلمة (العقار) وحدها . أما العقار فهو :

(١) المنزل والضيعة والنخل والأرض ونحو ذلك .

(٢) متاع البيت ونصده الذي لا يتبدل إلا في الأعياد .

(٣) عقار كل شيء : حياؤه .

(٤) العقار الحر : ما كان خالص الملكية يأتي يدخل سنوي دائماً يسمى ربعاً (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) . والعقار هو :

(١) ضرب من الثياب أحمر . (٢) الحمر .

(٣) عقار القصيدة : خيار أبياتها .

(٧٢٤) ولد عاق أو عاق أو عقوق أو عقق

أو عقق

ويحطّون من يقول : ولد عقوق ، ويقولون إن الصواب هو : ولد عاق أو عاق ، أو عقق ، أو عقق . والجمع : عققا وعقق . ولكن المعجم الوسيط يقول : عن أباه عاقاً وعقوقاً ومعقاً : استخفّ به ، وترك الإحسان إليه ، فهو : عاق وعقق وعقوق .

وكان المستشرق الألماني فريتاغ ، قد استعمل في كتاب (فاكهة الخلفاء) ، لابن عربشاه ، كلمة (عقوق) في

(ج) ثم نقل المصباح قول الفارابي ، ثم قول الأزهرى ، ثم قال : « إذا برئ المريض ، وبقي شيء من المرض ، يقال : هو في عقب المرض . »

(د) ثم جاء التاج فنقل ما ذكره اللسان ، وأضاف قائلاً : « وفي الفصحح نحو مما ذكر » .

(هـ) وتلاه مد القاموس فقال كما قالت المعاجم التي سقته كلها ، وذكر أنهم يؤثرون استعمال : (جنت عقب الشهر) أو (جنت عقبه) : لما بعد انتهاء الشهر .

لذا يجوز لنا أن نقول :

(١) جاء في عقب الشهر ، وفي عقبه ، وعلى عقبه ، أي :

(أ) لأيام بقيت منه .

(ب) بعد مضيه .

(٢) جاء في عقب الشهر ، وعلى عقبه ، وعلى عقبه ، وعلى عقبائه ، أي : بعد مضيه كله .

(٣) جاء عقب رمضان : آخره .

(٤) عقبه : إجماع بعد أن ذهب الأول كله .

(٧٢٢) اعتقد صحة الأمر وبصحته

ويحطّون من يقول : لا تعتقد بصحة الأمر . ويقولون إن الصواب هو : لا تعتقد صحة الأمر . أي : لا تصدّقه ، استناداً إلى أن الفعل (اعتقد) يتعدى دائماً بنفسه ، وله معانٍ كثيرة أخرى ، منها :

(١) اعتقد الشيء : عدده . تقيض (حله) .

(٢) اعتقد الدر أو الخرز أو غيره : اتخذ منه عقداً .

(٣) اعتقد التاج فوق رأسه : عصبه به ، قال عبيد الله بن قيس الرقيات :

يعتقد التاج فوق مفرقه

على جبين كأنه الذهب

(٤) اعتقد الضيعة أو غيرها : اقتناها . اشتراها .

(٥) اعتقد : مسح .

(٦) اعتقد الشيء : صلب واشتدّ وثبت .

ولكن ابن سيده يرى ، في المجلد الرابع عشر من المخصّص ، في الصفحة السبعين ما بعدها ، ما خلاصته :

« متى أشرب الفعل معنى فعل آخر لمناسبة بينهما ، تعدى

وتَلَاهُ الْمَدُّ فَجَازَ اسْتِعْمَالَ (العاقِ والعقِ والعقوقِ والعققِ والعقُقِ) .

(٧٢٧) أَعْلَنْتُ الْأَمْرَ لَهُمْ أَوْ الْيَهْمَ أَوْ بِالْأَمْرِ
أَوْ عَلَنْتُهُ أَوْ عَالَنْتُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَعْلَنْتُ لَهُ الْأَمْرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَعْلَنْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ ، أَوْ عَلَنْتُهُ أَوْ أَعْلَنْتُ بِهِ أَوْ عَالَنْتُهُ ، وَيَسْتَشْهَدُ اللِّسَانُ بِقَوْلِ قَنْبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ : كُلُّ يُدَاجِي عَلَى الْبَغْضَاءِ صَاحِبُهُ وَنَزَّ أَعَالِيَهُمْ إِلَّا كَمَا عَلَنُوا

عَقَى الْوَلَدُ أَبَاهُ يَعْقُهُ عَقًا ، وَعُقُوقًا ، وَمَعَقَةً : شَقَّ عَصَا طَاعَتِهِ وَقَطَعَهُ وَلَمْ يَصِلْ رِجْمَهُ مِنْهُ .

وَبَرَّ أَبَاهُ : ضِدُّ عَقَهُ .
وَالْعُقُوقُ مِنَ الْبُهَائِمِ : الْحَامِلُ أَوْ الْحَائِلُ (ضِدٌّ) ، أَوْ سُمِّيَتْ (حَائِلًا) عَلَى التَّفَاوُلِ . وَجَمَعَ الْعُقُوقِ : عُقُقٌ ، وَجَمَعَ الْجَمْعُ : عِقَاقٌ .

وَأَعَنَّتِ الْحَامِلُ (لِلزَّرَاءِ وَإِنَاثِ الْحَيَوَانَاتِ) : نَبَتِ الْعَقِيقَةُ فِي بَطْنِهَا ، فَهِيَ : عُقُوقٌ . وَالْعَقِيقَةُ هِيَ : شَعْرٌ كُلُّ مَوْلُودٍ يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِهِ فِي رِخْمِ أُمِّهِ .

(٧٢٨) عَلَا الْجَبَلَ وَفِي الْجَبَلِ وَعَلَى

الْجَبَلِ وَبِالْجَبَلِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : عَلَا عَلَى الْفَرَسِ وَعَلَى الْجَبَلِ ، وَيَقُولُونَ - وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْمُنْدَرِ ، عَضُو الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ فِي دِمَشَقٍ - إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَلَا الْفَرَسَ وَالْجَبَلَ وَالْوَجْهَانَ جَائِزَانِ ، فَالْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمَدُّ يَجِيزُونَ : عَلَا فِي الْجَبَلِ أَوْ فِي الْفَرَسِ . وَجَمِيعُهُمْ مَعَ الْمِصْبَاحِ وَالْمَتْنِ يُجِيزُونَ : عَلَا الْجَبَلَ . وَيُجِيزُ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ : عَلَا عَلَى الْجَبَلِ . وَيُجِيزُ التَّاجُ وَالْمَتْنُ : عَلَا بِالْجَبَلِ أَوْ بِالدَّاءِ أَيْضًا .

وَيَجْمَعُونَ عَلَامَةً عَلَى عَلَائِمٍ . وَالصَّوَابُ : عَلَامٌ ، أَوْ عَلَامَاتٌ .

وَالْعَلَامَةُ هِيَ :

(١) الْبِسْمَةُ .

(٢) الدَّلِيلُ .

(٣) الْجَبَلُ كَالْعَلَمِ (الصِّحَاح) .

(٤) (فِي الطَّبِّ) : مَا يَكْشِفُهُ الطَّبِيبُ الْفَاحِصُ مِنْ دَلَالَاتِ الْمَرَضِ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٧٢٦) عَلَانِيَةً

وَيَقُولُونَ : عَلَنَ الْأَمْرَ عَلَانِيَةً ، أَيْ : شَاعَ وَظَهَرَ . وَالصَّوَابُ : عَلَانِيَةً ، وَهِيَ مَصْدَرٌ لِلْفِعْلِ : عَلَنَ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَنَصَرَ وَكَرَّمَ وَفَرَحَ) عَلَنًا وَعَلَانِيَةً . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ .

وَالْعَلَانِيَةُ هِيَ :

(١) خِلَافُ السِّرِّ .

(٢) رَجُلٌ عَلَانِيَةً : ظَاهِرُ أَمْرِهِ . جَمَعُهُ : عَلَانُونَ .

(٣) رَجُلٌ عَلَانِيٌّ : ظَاهِرُ أَمْرِهِ . وَالْجَمْعُ : عَلَانِيُونَ (بِإِضَافَةٍ

وَإِلَى وَنُونَ) .

(٧٢٩) عَلَيَاوِيٌّ أَوْ سَمَاوِيٌّ

وَيَقُولُونَ : هَذَا أَمْرٌ عَلَوِيٌّ ، نِسْبَةً إِلَى الْعَلِيَاءِ ، (وَهِيَ أَسْمَاءُ لِلسَّمَاءِ لَا صِفَةٌ) . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ عَلَيَاوِيٌّ ، أَوْ سَمَاوِيٌّ لِأَنَّ الْعَلَوِيَّ هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى الْعَالِيَةِ ، وَهِيَ بِلَادٌ فِي شِبْهِ الْجَزِيرِ الْعَرَبِيَِّّةِ ، أَوْ قُرَى بظَاهِرِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ . وَالنِّسْبَةُ الْقِيَاسِيَّةُ إِلَى الْعَالِ هِيَ عَلَائِيٌّ .

وَفِي الصِّحَاحِ : الْعَلِيَاءُ : كُلُّ مَكَانٍ مُشْرِفٍ .

وَفِي الْأَسَاسِ وَالتَّاجِ : شِعْرٌ عَلَوِيٌّ : عَلِي الطَّبَقَةُ .

(٧٣٠) مَكَانَةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكَانَةٌ عَلِيَاءَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَكَانَةٌ عَلِيًّا . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَا اسْمَيْ التَّفْضِيلِ صَحِيحٌ .

جاءَ في المِصْبَاحِ : العَلِيَّا جِلاَفُ السُّفْلَى ، تُضَمُّ العَيْنُ فَتُفْتَحُ فَتُضَمُّ ، وَتُفْتَحُ فَتُضَمُّ .

وقالَ ابنُ الأَبناريِّ : الضَّمُّ مَعَ القَصْرِ أَكْثَرُ اسْتِعْمالًا ، يُقَالُ : شَفَّةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ . وَنَقَلَ النَّجَّاشِيُّ ما قالَهُ ابنُ الأَبناريِّ .

وقالَ ابنُ ولادٍ في المَقْصُورِ والمَمْدُودِ : وَمِمَّا يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ وَمَعْنَاهُ واحِدٌ : العَلِيَّا مَقْصُورَةٌ ، إِذا ضَمَمْتَ أَولَها تُكْتَبُ بِالْأَلِفِ لِما كانَ الياءُ التي قَبْلَ آخِرِ حَرْفِها ، يُقالُ : هُوَ في عَلِيًّا مَعَدَّةً ، مَقْصُورَةٌ ، إِذا فَتَحْتَ أَولَها مَدَدْتَ ، فَقُلْتَ : في عَلِيًّا مَعَدَّةً .

أما في القرآن الكريم فقد وردت مقصورة في الآية ٤٠ من سورة التوبة : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ، وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ .

(٧٣١) تَعَالَى إِلَيْنَا

ويقولون : تَعَالَى يا هالَةٌ عِنْدَنَا . والصَّوَابُ : تَعَالَى يا هالَةٌ إِلَيْنَا .

(تَعَالَى) فِعْلٌ أمرٌ مِنَ الفِعْلِ (تَعَالَى) . وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ العالِيَّ كانَ يُنادي السَّافِلَ ، فيقولُ : تَعَالَى . ثُمَّ كَثُرَ في كَلامِهِمْ حَتَّى اسْتَعْمِلَ بِمَعْنَى (هَلُمَّ) مُطْلَقًا ، سِوَا أَكانَ مَوْضِعُ المَدْعُوعِ أَعْلَى ، أَوْ أَسْفَلَ ، أَوْ مُساوِيًا .

وتتصل الضمائر بهذا الفعل ، فيبقى على فتحه ، فيقالُ :

(١) تَعَالَى يا رَجُلًا .

(٢) وَتَعَالَى يا امْرَأَةً .

(٣) وَتَعَالَى يا رَجُلانِ ، ويا امْرأتانِ .

(٤) وَتَعَالُوا يا رِجالًا .

(٥) وَتَعَالَيْنِ يا نِساءً .

وربما ضُمَّتِ اللّامُ مَعَ جَمْعِ المَذَكَّرِ السَّالِمِ ، وكُثِرَتْ مَعَ المَوْثِقَةِ ، فنقولُ : تَعَالُوا يا مُؤمِنونَ ، وَتَعَالَى يا فَتاةً :

(٧٣٢) عَلِيَّةُ القَوْمِ

ويقولون : هُوَ مِنْ عَلِيَّةِ القَوْمِ . والصَّوَابُ : هُوَ مِنْ عَلِيَّتِهِمْ ، أَي : مِنْ أَشْرافِهِمُ العالِينَ . وَعَلِيَّةٌ : جَمْعُ عَلِيٍّ ،

مِثْلُ : صَبِيَّةٍ وَصَبِيٍّ .

أَوْ : هُوَ مِنْ عَلِيَّتِهِمْ .

أَوْ : عَلِيَّتِهِمْ .

أَوْ : عَلِيَّتِهِمْ .

(٧٣٣) عَمُودٌ (أَعْمِدَةٌ ، عَمَدٌ ، عَمُدٌ)

ويقولون : هذا العامودُ أَقوى العواميدِ كُلِّها . والصَّوَابُ : هذا العَمُودُ أَقوى الأَعْمِدَةِ كُلِّها . وَيُجْمَعُ العَمُودُ على عَمُدٍ وَعَمَدٍ أَيضًا . جاءَ في الآيةِ ٩ مِنْ سِوَرَةِ الهُجْرَةِ : ﴿ في عَمَدٍ مُمدَّدَةٍ ﴾ .

وللعמוד معانٍ أُخرى ، أهمُّها :

(١) السِّدِّ الَّذي يُعْتَمَدُ عليه في الأُمُورِ .

(٢) العَمُودُ مِنَ الإِغْصَارِ : ما يَسْطَعُ في السَّماءِ .

(٣) العَمُودُ مِنَ الصُّبْحِ : ما تَبَلَّجَ مِنْ ضِوئِهِ .

(٤) عَمُودُ البَطْنِ : الظَّهْرُ ، يُقالُ : ضَرَبَهُ على عَمُودِ بَطْنِهِ .

(٥) عَمُودُ الأَمْرِ : قِوامُهُ الَّذي لا يَسْتَقِيمُ إلا بِهِ .

(٦) العَمُودُ في الهندسة : كُلُّ قِطْعَةٍ يَزِيدُ طُولُها أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ مَرَّاتٍ على طُولِ قَطْرِها الأصغرِ ، وتكونُ مَنحِمَةً لِقِوَةِ ضَغْطِ (جمع اللُّغة العربيَّة بالقاهرة) .

(٧) عَمُودُ الشَّعْرِ : طَريقَتُهُ الموروثَةُ عَنِ العَرَبِ في وَزْنِهِ وَقافِيَتِهِ وَأَسْلوِيَةٍ .

(٨) عَمُودُ المِيزانِ : ما يُعَلَّقُ بِطَريقَتِهِ كِفْئَتُهُ .

(٩) الحَزِينُ الشَّدِيدُ الحُزْنِ .

(١٠) اسْتَقامُوا على عَمُودِ رَأْيِهِمْ : على وَجْهِ يَعْتمِدونَ عليه .

(١١) عَمُودُ الكِتابِ : نَصُّهُ .

(١٢) عَمُودُ اللِّسانِ : وَسَطُهُ طَولًا ، وكذا : عَمُودُ القَلبِ يُقالُ : اجْعَلْ ذلكَ في عَمُودِ قَلْبِكَ (الأساسُ واللِّسانُ) .

(٧٣٤) عَمْرُكُ اللهُ

ويقولون : عَمْرُكُ اللهُ ما فَعَلْتُ كذا . والصَّوَابُ : عَمْرُكُ

الله ما قَلْتُ كذا ، أي : أَخْلِفُ ببقَاءِ الله ودوامِهِ ، أو : بِإِفْرَاقِكَ لِلَّهِ بِالْبَقَاءِ .

أما قولُ عمرَ بنِ أبي ربيعةَ المخزوميِّ :

أبَا الْمُتَكَبِّرِ النَّرِيَا سُهَيْلَا

عَمْرَكَ اللهُ ، كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ ؟

فإنه يريدُ : سألتُ اللهَ أنْ يُطِيلَ عَمْرَكَ ، ولا يُرِيدُ القَسَمَ بِذَلِكَ .

وجاءَ في التاجِ وهو بِشَرَحِ (عَمْرَكَ اللهُ) : إنَّ (عَمَرَ) من الأسماءِ الموضوعةِ مَوْضِعِ المَصَادِرِ المنصوبةِ على إظهارِ الفِعْلِ المَرَكِبِ إِظْهَارُهُ . و (أصلُهُ) مِنْ (عَمَرْتَكَ اللهُ تَعْمِيرًا) ، فَحُدِّقَتْ زِيَادَتُهُ فِجَاءً لِيَدُلَّ عَلَى الفِعْلِ .

(٧٣٥) رَأَيْتُ عَمْرًا

ويقولون : رَأَيْتُ عَمْرًا . والصَّوَابُ : رَأَيْتُ عَمْرًا ؛ لِأَنَّ (وَ) (عَمْرًا) تَسْقُطُ فِي النَّصْبِ وَتُخَلِّفُهَا الأَلِفُ ، لِأَنَّ (عَمَرَ) مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ . لَذا نَسْتطِيعُ فِي حَالَةِ النَّصْبِ التَّفْرِيقَ بَيْنَ (عَمَرَ) و (عَمْرًا) بِحَذْفِ وَو الثَّانِيَةِ ، وَإِضَافَةِ الألفِ إِلَيْهَا ؛ لِأَنَّ (عَمَرَ) تُنصَبُ بِالْفَتْحَةِ وَلَا تُقْبَلُ التَّنْوِينُ . وَجَمَعَ عَمْرًا : أَعْمَرَ وَعَمَّرَ (مثلُ أَنْجَرَ وَبُحِرَ) . قالَ الفَرَزْدَقُ يفتخِرُ بِأَبِيهِ وَأَجْدَادِهِ .

وَشَيْدٌ لِي زُرَّارُهُ بِإِذْخَاتِ

وَعَمْرًا الخَيْرِ إِنْ ذُكِرَ العُمُورُ

أما في حَالَتِي الرَّفْعِ والجَرِّ ، فَنَحْنُ مُضْطَرُونَ إِلَى إِنْقَاءِ الواوِ فِي (عَمْرًا) وَتَنْوِينِهِ ، لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (عَمَرَ) ، فنقولُ : جَاءَ عَمْرٌ وَعَمَّرُوا ، ومَرَّتْ بِعَمْرٍ وَعَمَّرُوا .

(٧٣٦) بِعَامَّةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ

ويقولون : العَرَبُ بِعَامَّةٍ ، وَالمُفْدَاتِينُ بِخَاصَّةٍ ذُوو شِجَاعَةٍ فَائِقَةٍ . وَهذِهِ الجُمْلَةُ فَصِيحَةٌ ، وَلَكِنِّي أَفْضَلُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَتِي عَامَّةً وَخَاصَّةً ؛ لِأَنَّ اللِّسَانَ لَا يَجِدُ صُعُوبَةً فِي التَّلْفِظِ هِمَا ، وَلِأَنَّهَا دُونَ (بَاءٍ) . وَالكَلِمَةُ المُخْتَصَرَةُ أبلغُ مِنَ الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ ، الَّتِي تَزِيدُهَا حَرْفًا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ . فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ ؟

(٧٣٧) السُّكَّانُ عَامَّةً ، أَوْ جَمِيعًا ، أَوْ قَاطِبَةً ، أَوْ كَافَّةً

ويقولون : هَذَا بَيَانٌ مُوجِّهٌُ إِلَى عُمُومِ السُّكَّانِ . وَالصَّوَابُ : مُوجِّهٌُ إِلَى السُّكَّانِ عَامَّةً أَوْ جَمِيعًا أَوْ قَاطِبَةً أَوْ كَافَّةً . أَمَا العُمُومُ فَهُوَ مُصَدَّرُ الفِعْلِ : (عَمَّ) الشَّيْءُ يَمُّ عُمُومًا : شَمِلَ الجَمَاعَةَ فَهُوَ عَامٌ .

(٧٣٨) أَنْبَارُ التَّاجِرِ لَا عَنَابِرُهُ

ويقولون : عَنَابِرُ التَّاجِرِ . وَالصَّوَابُ : أَنْبَارُ التَّاجِرِ . وَهِيَ أَهْرَاءُ الطَّعَامِ (الهُرْيُ : بَضَمٌ فَسُكُونٌ ، هُوَ بَيْتٌ كَثِيرٌ يُجْمَعُ فِيهِ الطَّعَامُ) . وَمُفْرَدُ أَنْبَارٍ : نَبْرٌ (كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَثْنِ اللُّغَةِ) ، وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ بِفَتْحِ التَّوْنِ ، ثُمَّ عَادَ فَكَسَرَ التَّوْنَ كالمعجمِ الأخرى ، وَأَرْجَحُ أَنَّ وَضَعَ الفَتْحَ عَلَى التَّوْنِ خَطَأً مَطْبَعِيًّا .

أما جَمَعُ الجَمْعِ فَهُوَ : أَنْابِيرُ .

ويقول اللسانُ : يُسَمَّى الهُرْيُ نَبْرًا ؛ لِأَنَّ الطَّعَامَ إِذَا صُبَّ فِي مَوْضِعِهِ انْتَبَر ، أَي انْزَعَجَ .

أما العَنَبِيرُ ، الَّذِي جَمَعَهُ ابنُ جَنِّيٍّ عَلَى (عَنَابِرِ) ، فَهُوَ :

(١) صَرَبٌ مِنَ الطَّيْبِ (يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ) . الزَّعْفَرَانُ أَوْ الزُّوسُ .

(٢) قال الأزهريُّ : العَنَبِيرُ سَمَكَةٌ بَحْرِيَّةٌ يَبْلُغُ طُولُهَا خَمْسِينَ ذِرَاعًا .

(٣) التُّرْسُ ؛ لِأَنَّهُ يُتَّخَذُ مِنْ جِلْدِ السَّمَكَةِ البَحْرِيَّةِ .

(٤) عَنَبِرُ الشَّيْءِ أَوْ عَنَبِرَتُهُ : شِدَّتُهُ .

(٥) العَنَبِيرُ : أَبُو حَيٍّ مِنْ تَمِيمٍ .

وَانفَرَدَ المَعْجَمُ الوَسِيطُ بِقَوْلِهِ : « (العَنَبِيرُ) : بِنَاءٌ رَحْبٌ يُتَّخَذُ لِلخَزَنِ أَوْ العَمَلِ ، وَمَأْوَى لِلخُنُودِ أَوْ المَرَضَى ، مُعَرَّبٌ : أَنْبَرٌ ، وَالجَمْعُ : عَنَابِرٌ . » وَأَنَا أُوْيدُ رَأْيَ الوَسِيطِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (عَنَبِرٌ) مُعَرَّبَةٌ ، وَالتَّغْيِيرُ البَسيطُ فِي حُرُوفِهَا لَا يَضُرُّهَا . وَعَسَى أَنْ يُوافِقَ المَجْمَعُ عَلَى اسْتِعْمَالِ العَنَبِرِ وَالعَنَابِرِ .

(٧٣٩) عُنُقٌ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : عُنُقٌ قَصِيرَةٌ ، وَالحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كَلِمَةَ عُنُقٌ أَوْ عُنُقٌ تُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالشَّاهِدُ عَلَى جِوَارِ تَأْنِيثِهَا قَوْلُهُمْ : عُنُقٌ عُنُقَاءُ ، وَعُنُقٌ سَطْمَاءُ . وَلَكِن التَّذْكَيرَ أَغْلَبَ ، وَالجَمْعُ : أَعْنَاقُ . وَمِنْ مَعَانِي العُنُقِ :

حَيْثُ مَعْنَاهُمَا وَمَبْنَاهُمَا مِنْ اِنْتَحَلِ الدِّينَ (مَعَ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ) .

(٧٤١) عَنَانُ السَّمَاءِ أَوْ أَعْنَانُهَا

ويقولون : بَلَغَ الْغُبَارُ عَنَانَ السَّمَاءِ . والصَّوَابُ : بَلَغَ أَعْنَانَ السَّمَاءِ : أَي : نَوَاجِيهَا . أَوْ بَلَغَ عَنَانَ السَّمَاءِ . وَمَعْنَى «عَنَانَ السَّمَاءِ» هُنَا ، هُوَ :

- (١) مَا ظَهَرَ مِنْهَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا .
 - (٢) عَنَانُ الدَّارِ : جَانِبُهَا الَّذِي يَمُنُّ لَكَ ، أَي : يَعْضُرُ .
 - (٣) مَفْرَدُ الْعِنَانِ : عَنَانَةٌ ، وَهِيَ السَّحَابَةُ .
- والعِنَانُ هُوَ :

(١) سَيْرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُنْسَكُ بِهِ الدَّابَّةُ . وَالْجَمْعُ : أَعْنَةٌ وَعَعْنٌ .

(٢) الْحَبْلُ الطَّرِيْلُ (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .

(٣) فُلَانٌ طَوِيْلُ الْعِنَانِ : شَرِيفٌ عَظِيمُ السُّوْدُودِ (مَجَازٌ) .

(٤) فُلَانٌ قَصِيرُ الْعِنَانِ : قَلِيلُ الْخَيْرِ (مَجَازٌ) .

(٥) فُلَانٌ أَسِيءُ الْعِنَانِ : مُتَمَنِّعٌ (مَجَازٌ) .

(٦) ذَلَّ عِنَانُهُ : اِنْقَادَ (مَجَازٌ) .

(٧) هُمَا يَجْرِيَانِ فِي عِنَانٍ : إِذَا اسْتَوَيَا فِي فَضْلٍ أَوْ غَيْرِهِ (مَجَازٌ) .

(٨) أَرْخَى مِنْ عِنَانِهِ : رَفَعَهُ عَنْهُ (مَجَازٌ) .

(٩) بَيْنَهُمَا شَرِكَةٌ عِنَانٍ : إِذَا اشْتَرَكَا عَلَى السَّوَاءِ ؛ لِأَنَّ الْعِنَانَ طَاقَانٌ مُتَسَاوِيَانِ (مَجَازٌ) .

(١٠) جَاءَ ثَانِيًا مِنْ عِنَانِهِ : قَضَى وَطَرَهُ (مَجَازٌ) .

(١١) مَلَأَ عِنَانَ الْفَرَسِ : بَلَغَ بِهِ مَجْهُودَهُ فِي الْحَضَرِ (مَجَازٌ) .

(٧٤٢) عَنَوَةٌ

ويقولون : سَيَسْتَعِيدُ الْجَيْشُ الْعَرَبِيُّ الْمَوْحِدُ فَلَسْطَيْنِ عَنَوَةٌ . والصَّوَابُ : عَنَوَةٌ ، أَي : قَسْرًا . فَهُوَ عَانٍ وَالْجَمْعُ : عُنَاةٌ . وَهِيَ عَانِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَوَانٍ .

قَالَ مُسَاوِرُ بْنُ هِنْدٍ ، أَحَدُ شِعْرَاءِ حِمَاسَةَ أَبِي تَمَّامِ الْمُحَضَّرِيِّينَ :

وَأَخَذْتُ جَارَ بَنِي سَلَامَةَ عَنَوَةٌ

فَدَفَعْتُ رِبْقَتَهُ إِلَى عَنَابِ

وَالرِّبْقَةُ : الْحَبْلُ يُشَدُّ فِي عُنُقِ الْبَهْمِ .

وَإِذَا قُلْنَا : أَخَذْنَا الشَّيْءَ عَنَوَةٌ ، قَدْ نَعِيْنَا أَنَّا أَخَذْنَاهُ :

(١) قَهْرًا وَقَسْرًا .

(١) عُنُقُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : كَمْ أَتَى عَلَيْكَ ؟ فَأَجَابَ : أَخَذْتُ بِعُنُقِ السَّيْتَيْنِ ، أَي : أَوَّلَهَا :

(٢) الْعُنُقُ : الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ مِنَ النَّاسِ (مُذَكَّرٌ وَمَجَازٌ) .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿ فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ . وَذَهَبَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ (أَعْنَاقَهُمْ) هُنَا نَعْنِي : جَمَاعَتَهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقَهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا » ، أَي : جَمَاعَاتُ مِنْهُمْ . وَقِيلَ : رَادًّا بِالْأَعْنَاقِ الْكِبْرَاءِ وَالرُّوسَاءِ . قَالَ الشَّاعِرُ يُحَاطَبُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَبْلَغَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

أَخَا الْعِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَنَا

أَنَّ الْعِرَاقَ وَأَهْلَهُ

عُنُقُ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا

رَادًّا أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا إِلَيْكَ بِجَمَاعَتِهِمْ ، وَقِيلَ : هُم مَائِلُونَ إِلَيْكَ وَيُنْتَظَرُونَكَ .

(٣) هُمْ عُنُقٌ عَلَيْهِ : إِلْبُ عَلَيْهِ (مَجْتَمِعُونَ عَلَى عِدَاوَتِهِ) (مَجَازٌ) .

(٤) لَهُ عُنُقٌ فِي الْخَيْرِ : سَابِقَةٌ (مَجَازٌ) .

(٥) الْعُنُقُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَالِ .

(٦) الْعُنُقُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَمَلِ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا .

(٧) هُمْ عُنُقٌ إِلَيْكَ : مَائِلُونَ إِلَيْكَ . مُنْتَظَرُونَكَ (مَجَازٌ) .

(٨) عُنُقُ الذَّهْرِ : قَدِيمُ الذَّهْرِ .

(٧٤٠) اِنْتَحَلَ الدِّينَ وَاعْتَنَفَهُ

وَيُخَطِّئُ الْبَازِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : اعْتَنَقَ دِينَ كَذَا ، وَبَرَى أَنَّ صَوَابٌ هُوَ : اِنْتَحَلَ دِينَ كَذَا ، أَي : اِتَّخَذَهُ دِينًا لَهُ ، فَأَصْبَحَ ذَلِكَ الدِّينُ يَحْتَلُهُ .

وَكَذَا الْفَعْلَيْنِ صَاحِبٌ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي (اعْتَنَقَ) : لَزِمَ ، إِذَا لَزِمْتَ الشَّيْءَ فَقَدْ تَشَبَّثَ بِهِ ، وَلَمْ تَتْرُكْهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَالْمَجَازُ هُنَا (اسْتِعَارَةٌ مَكْنِيَّةٌ تَصْرِيحِيَّةٌ) يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّ تَعَامُلَ الدِّينِ الَّذِي تَسْتَجِلُّهُ مُعَامَلَةُ الشَّيْءِ الَّذِي تَشَبَّثَ بِهِ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : اعْتَنَقْتُ لِأَمْرٍ : أَخَذْتُهُ بِجِدِّ .

وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ ، لَا أَمِيلُ كَثِيرًا إِلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ : اِنْتَحَلَ (بِهَذَا الْمَعْنَى) ؛ لِأَنَّا حِينَ نَقُولُ : اِنْتَحَلَ فُلَانٌ هَذَا تُرَايَ أَوْ ذَلِكَ الشَّعْرَ ، نَعْنِي أَنَّهُ ادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لِعَيْرِهِ . اِعْتِنَاقُ الدِّينِ أَوْ مَعَانِفَتُهُ (الْمَجَازِيَانِ) أَكْثَرُ تَلَاوُمًا مِنْ

(٢) صَلَحًا يَرْفِقُ وَنَسْلِمًا وَطَاعَةً .

والمعنيان مُتَضَادَانِ ، ولكنَّ الأَوَّلَ هو لُغَةُ الحَاصِصَةِ ، وأكثرَ المَعْنَيْنِ اسْتِعْمَالًا .

(٧٤٣) يُعَانِي أَلَامًا مُبْرِحَةً

ويقولون : يُعَانِي فُلَانٌ مِنَ الأَلَمِ مُبْرِحَةً . وَالصَّوَابُ : يُعَانِي فُلَانٌ أَلَامًا مُبْرِحَةً ، أَي : يُعَانِي . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا يَعْرِفُ الشَّقَّ إِلَّا مَنْ يُكَابِدُهُ

وَلَا الصَّبَابَةَ إِلَّا مَنْ يُعَانِيهَا

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (عَانَى) :

(١) عَانَاهُ مُعَانَاةً : دَارَاهُ .

(٢) عَانَى الرَّجُلُ مَالَهُ : قَامَ عَلَيْهِ .

(٣) عَانَى أَصْحَابَهُ : شَاجَرَهُمْ .

(٤) عَانَى المَرِيضَ : دَاوَاهُ .

(٧٤٤) تَعَهَّدَ البُسْتَانَ ، تَعَهَّدَ لَهُ بِالزِّيَارَةِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَعَهَّدْتُ البُسْتَانَ فِي غِيَابِ صَاحِبِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَعَهَّدْتُ البُسْتَانَ ، أَي : تَفَقَّدْتُهُ . وَهِيَ مُصِيبَةٌ فِي مَخْطِئِهِمْ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الفِعْلُ (تَعَهَّدَهُ) يُعْنِي : ضَمِنَهُ لَهُ ، فَيَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَعَهَّدْتُ لَهُ بِزِيَارَتِهِ ، أَوْ تَعَهَّدْتُ لَهُ أَنْ أَزْهَرَهُ ، لِأَنَّ الفِعْلَ (ضَمِنَ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَمَا تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ .

(رَاجِعْ مَادَةَ «اعْتَقَدَ») .

(٧٤٥) تَعَوَّدَ الجُودَ

ويقولون : تَعَوَّدَ عَلَى الجُودِ ، وَالصَّوَابُ : تَعَوَّدَ الجُودَ . قَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

تَعَوَّدَ بَسَطَ الكَفِّ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ

نَهَاها لِقَبْضِ لَمْ تُطِعْهُ أَنَامِلُهُ

(٧٤٦) عَوَّدَهُ الشَّيْءَ ، وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ ،

وَاسْتَعَادَهُ ، وَأَعَادَهُ

ويقولون : عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَاعْتَادَ عَلَى الشَّيْءِ . وَالصَّوَابُ : عَوَّدَهُ الشَّيْءَ وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ وَاسْتَعَادَهُ وَأَعَادَهُ . قَالَ بَزِيدٌ

ابْنُ الحَكَمِ التَّفَفِي :

أَمْسَى بِأَسْمَاءَ هَذَا القَلْبُ مَمْعُودًا

إِذَا أَقُولُ صَحَا يَعْتَادُهُ عِيدًا

وَالعِيدُ : مَا اعْتَادَكَ مِنْ هَمٍّ وَشَوْقٍ وَنَحْوِهَا .

(٧٤٧) عَادَاتٌ وَعَوَائِدُ

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ المُنْذِرَ وَآخَرُونَ مَنْ يَجْمَعُ عَادَةً عَلَى

عَوَائِدَ . وَالحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ عَادَةً تُجْمَعُ عَلَى عَادَاتٍ وَعَادٍ حَسْبَ

مُعْظَمِ المَعَامِرِ ، وَعَوَائِدُ كَمَا بَرَى المِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ القَامُوسِ

وَمَثَلُ اللُّغَةِ .

وتكون العوائد أيضاً جَمْعَ عَائِدَةٍ ، وَهِيَ :

(١) العطف والمنفعة .

(٢) المعروف والصِّلَّةُ .

(٣) العَفْوُ .

(٤) مَا يَعُودُ مِنْ رِنَجٍ عَلَى المَشْرِكِ فِي جَمْعِيَّةٍ تَعَاوَنِيَّةٍ وَنَحْوِهَا (مَوْلِدَةٌ) .

(٥) مَا تَفْرُضُهُ المَجَالِسُ البَلَدِيَّةُ أَوْ القَرْوِيَّةُ مِنَ المَالِ سَتَوِيًّا عَلَى العَقَارِ المَبْنِيِّ (مَوْلِدَةٌ) .

(٦) العائِدَةُ : المَرَأَةُ الَّتِي تَرُورُ المَرِيضَ ، وَجَمْعُهَا : عَوْدٌ ، كَمَا رَأَى الأَزْهَرِيُّ ، وَحَذَا حَدِيثُ الآخَرُونَ .

ملاحظة : بَرَى الغَلايِيبِ أَنَّ العَوَائِدَ اسْمُ جَمْعٍ لِلعَادَةِ ، لَمَّا جَمِعَ لَهَا .

(٧٤٨) عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ

ويقولون : لَمْ يُعَدِّ يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَلَمْ يُعَدِّ يَصْلُحُ لِلعَمَلِ

وَالصَّوَابُ : عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَعَادَ لَا يَصْلُحُ لِلعَمَلِ

لِأَنَّ (عَادَ) مِنْ أَحْوَابِ (كَانَ) ، وَمَعْنَاهَا : صَارَ .

(٧٤٩) عَاقَهُ وَعَوَّقَهُ وَتَعَوَّقَهُ وَاعْتَقَاهُ

ويقولون : أَعَاقَهُ عَنِ السَّفَرِ عَاقِقٌ . وَالصَّوَابُ : عَاقَهُ وَعَوَّقَهُ

وَتَعَوَّقَهُ وَاعْتَقَاهُ ، أَي : حَبَسَهُ وَصَرَّفَهُ وَبَطَّطَهُ .

(٧٥٠) عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ،

أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

ما كَانَ . وَالْعَائِلَةُ وَالْعَيْلَةُ أَخَصُّ مِنَ الْأُسْرَةِ . وَالنَّاسُ لَا يُفْرَقُونَ بَيْنَهُمَا .

وَالْعَائِلُ وَالْعَائِلَةُ هُمَا أَيْضًا : الْفَقِيرُ وَالْفَقِيرَةُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ الضُّحَى : ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴾ . وَقَدْ تَفَنَّى الْعَيْلَةُ الْفَقْرَ أَيْضًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ، فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ .

(٧٥٢) عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ وَعَائِلَةٌ عَلَيْهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانُ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ ، أَيْ : يَعْيشُ مَعْتَمِدًا عَلَى كَسْبِ أَبِيهِ وَمَالِهِ .

أَمَّا (عائلة) فهي جمعُ (عائِل) . وقد قال رسول الله ﷺ : « أَنْ تَدَعَ عِيَالَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَائِلَةً يَتَكَفَّمُونَ النَّاسَ » .

وَالْعَائِلَةُ هُمُ : الْفُقَرَاءُ .

وَمِنْ مَعَانِي (العائلة) :

(١) شَيْخَةٌ خِيْمَةٌ تُصْنَعُ مِنَ الشَّجَرِ لِلإِسْتِنَارِ بِهَا مِنَ الْمَطْرِ .

(٢) شَيْخَةٌ الْمِظْلَةُ بَقِيَ بِهَا الْمَطَرُ . (مَوْلُودَةٌ) .

وَلَكِنْ :

الغلاييني يقول : [تأتي العائلة أَيْضًا اسْمًا بِمَعْنَى الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ وَالْحَاجَةِ كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ ، فَعَلِيَ هَذَا بِصِحِّهِ أَنْ يُقَالَ : « فَلَانُ عَائِلَةٌ » ، أَيْ : عَائِلٌ ، مِنْ بَابِ الوَصْفِ عَلَى سَبِيلِ الْمَبَالِغَةِ ، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ مُضَافٍ ، أَيْ : ذُو عَائِلَةٍ . وَهَذَا كَثِيرٌ نَظِيرُهُ فِي كَلَامِ الْفُصْحَاءِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِهِمْ ، كحَدِيثِ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِهَا ؟ » ، أَيْ : أَقَارِبِهَا ، أَوْ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي التَّهَابَةِ : وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « إِلَّا حَامِي عَلَى قَرَابَتِي » ، أَيْ : أَقَارِبِهِ ، سُمُوا بِالْمُسَدَّرِ كَالصَّحَابَةِ] .

(٧٥٣) عَامٌ فِي الْمَاءِ

وَيَقُولُونَ : عَامٌ عَلَى الْمَاءِ ، أَوْ : فَوْقَ الْمَاءِ . وَالصَّوَابُ : عَامٌ فِي الْمَاءِ ، أَيْ : سَبَّحَ فِيهِ . أَمَّا قَوْلُنَا : عَامَتِ السَّيْفِيَّةُ فِي الْمَاءِ ، فَهُوَ مَجَازٌ .

وَيُمْكِنُ إِجَازَةٌ قَوْلُ (عَامٌ عَلَى الْمَاءِ) .

(رَاجِعْ مَادَّتِي "لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ" وَ"اعْتَقَدَ" .)

نَوَى : صَمَّمَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَى السَّفَرِ . وَيُرْوَى أَنْ مَعْنَى : نَوَى عَلَى الشَّيْءِ هُوَ : اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ، وَيَسْتَشْهِدُونَ بَيْتَ لَطْفَرَايِي :

وَإِنَّمَا رَجُلٌ الدُّنْيَا وَوَاوَجِدُهَا

مَنْ لَا يُعْوَلُ فِي الدُّنْيَا عَلَى رَجُلٍ

الْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ صَحِيحٌ .

قَدْ جَاءَ فِي أُسْاسِ الْبَلَاغَةِ : « عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ : إِذَا طَنَّ نَفْسَهُ عَلَيْهِ » . ثُمَّ أُيِّدَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ الْأُسْاسِي فِي ذَوِيهِ .

(٧٥١) عِيَالٌ وَعَيْلٌ وَعَائِلَةٌ وَعَيْلَةٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : عَيْلَةٌ فَلَانٌ أَوْ عَائِلَتُهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عِيَالُهُ أَوْ عَيْلَتُهُ ، أَيْ : الَّذِينَ يَتَكَفَّلُ بِهِمْ وَيَعُولُهُمْ ، قَدْ يَكُونُ الْعَيْلُ وَاحِدًا .

وَقَالَ مَنْ لَلَعَةِ : وَشَاعَ كَثِيرًا إِطْلَاقُ (العائلة) عَلَى مَنْ عُولُهُمُ الرَّجُلُ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِمْ مِنْ أَهْلِهِ ، وَهِيَ مِنْ (عائلة) إِذَا كَفَاهُ مَعَاشَهُ « فاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ » . ثُمَّ عَمَّتْ أُسْرَةَ الرَّجُلِ (عَلَى طَرِيقَةِ الْمَجَازِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْخَاصِّ فِي الْعَامِّ) .

وَنَلَاهُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَقَالَ : (العائلة) مَنْ يَضُمُّهُمْ بَيْتًا يَاجِدُ ، مِنْ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَقْرَابِ (مَوْلُودَةٌ) . وَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَلَكِنَّ الْوَسِيطَ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّ جَمْعَ اللَّعَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّةِ قَدْ أَفَاقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

وَكَانَ الْغَلَايِينِيُّ قَدْ قَالَ : « مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٌ) مِمَّا يَرَادُ بِهِ مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَإِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) خَفَّفَهُ بِطَرَحِ حَرْفِ الْمَدِّ وَأَسْكَنُوا عَيْتَهُ . وَالْأَصْلُ فِي (عَيْلَةٌ) هُوَ (عَائِلَةٌ) ، فَحَدَفَ حَرْفَ الْمَدِّ ، فَرَجَعَتِ الْهَمْزَةُ إِلَى أَصْلِهَا وَهِيَ الْبَاءُ » .

وَقَالَ أَيْضًا : « وَ (العائلة) شَائِعَةٌ فِي لُغَتِنَا الْحَاضِرَةِ

سُيُوعًا مَلَأَ الْبِلَادَ ، فَلَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِهَا كَمَا سَتَعْمَلُ (العَيْلَةُ)

لِنَصُوصِ عَلَيْهَا ، قِيَاسًا عَلَى نَظَائِرِهَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِ بِالتَّاءِ .

عَيْلَةُ الرَّجُلِ وَعَائِلَتُهُ : مَنْ يَعُولُهُمْ وَيَمُوتُهُمْ وَيَكْفَلُهُمْ . وَإِذَا

مَلَّتْ : أَنَا مِنْ عَائِلَةِ فَلَانٍ أَوْ عَيْلَتِهِ ، فَالْمَعْنَى أَنَّكَ مِنْ أَذْنَى أَهْلِهِ

لِلَّذِينَ يَقُومُ بِشُؤْنِهِمْ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِمْ . وَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ هَذَا بَعْدَ

تَوْتِهِ ، أَوْ فِي حَيَاتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَعُولُكَ ، وَهَذَا مَجَازٌ بِاعْتِبَارِ

(٧٥٤) الحَرْبُ العَوَانُ

عَلَى :

ويقولون : كَانَتْ الحَرْبُ العَالَمِيَّةُ الأُولَى عَوَانًا . والصَّوَابُ : كَانَتْ شَدِيدَةً أَوْ طَحُونًا ؛ لِأَنَّ العَوَانَ هِيَ الحَرْبُ الَّتِي قُوتِلَ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، كَانَتْهُمْ جَعَلُوا الحَرْبَ الأُولَى بِكْرًا . أَنشَدَ ابنُ بَرِيءٍ لِأبي جَهْلٍ :

مَا تَنْقِمُ الحَرْبُ العَوَانُ مِنِّي لِيُنَلِّلَ هَذَا وَلَدَّتْنِي أُمِّي

وَمِنْ مَعَانِي العَوَانُ :

(١) المِرَاةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ .
(٢) جَاءَ فِي الصِّحَاحِ أَنَّ العَوَانَ هِيَ : النِّصْفُ فِي سِنِّهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالجَمْعُ : عَوْنٌ .
وَفِي المَثَلِ : « لَا تُعَلِّمُ العَوَانَ الحِمْرَةَ » ، أَيُّ : وَضَعَ الحِمَارِ ، وَهُوَ مَا تُغَطِّي بِهِ المِرَاةُ رَأْسَهَا .

(٧٥٥) عَمَلٌ مُعِيبٌ أَوْ مُعَيَّبٌ

ويقولون : عَمَلٌ مُعِيبٌ . والصَّوَابُ : عَمَلٌ مُعَيَّبٌ ، أَوْ مُعَيَّبٌ ، لِأَنَّ فِي العَرَبِيَّةِ الفِعْلَ (عَابَ) وَليس فِيهَا (أَعَابَ) ، وَاسْمُ الفَاعِلِ مِنْهُ عَائِبٌ .
والمُعِيبُ والمُعَابُ والمُعَابَةُ هِيَ : العَيْبُ أَيْضًا .

وَذَكَرَ المَخْطُوبُ أَنَّ الفِعْلَ (عَبَّرَ) خَاصٌّ بالدَّنَانِيرِ ، فَنَقُولُ : عَبَّرَ الدَّنَانِيرَ : وَارْتَهَا دِينَارًا دِينَارًا ، مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِي :

(أ) المِصْبَاحِ الَّذِي قَالَ : « امْتَحَنَهَا لِمَعْرِفَةِ أَوْزَانِهَا » .

(ب) ثُمَّ القَامُوسِ الَّذِي قَالَ : « وَرَزَنَهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ » .

(ج) ثُمَّ مَدَّ القَامُوسِ فَمَتَّنَ اللُّغَةَ ، اللَّذِينَ أَبَدَا مَا جَاءَ فِي المِصْبَاحِ وَالقَامُوسِ .

وَلَكِنُّ :

(١) تَاجَ العَرُوسِ قَالَ : « عَبَّرَ الدَّنَانِيرَ : وَرَزَنَهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ ، يُقَالُ هَذَا فِي الكَيْلِ وَالوَزْنِ » .

(٢) ثُمَّ نَقَلَ المَدُّ قَوْلَ التَّاجِ وَجَلَّ مِنْ سَبْقِهِ مِنْ أَصْحَابِ المَعَالِمِ .

(٣) ثُمَّ قَالَ المَثْنُ : « عَاوَرَ وَعَايَرَ المِيزَانَ وَالمِكْيَالَ وَعَايَرَ بَيْنَهُمَا مُعَابَرَةً وَعِيَارًا : قَدَّرَهَا وَنَظَرَ مَا بَيْنَهُمَا ، أَوْ عَاوَرَ فِي الكَيْلِ وَعَايَرَ فِي الوَزْنِ » ، وَقَالَ أَيْضًا : « عَوَّرَ المِكْيَالَ : عَايَرَهَا وَقَدَّرَهَا . وَعَايَرَ الدَّنَانِيرَ : وَارْتَهَا دِينَارًا دِينَارًا » .

(٧٥٦) أَعَارَ فَلَانًا القَلَمَ

ويقولون : أَعْرَتْ القَلَمَ إِلَى فَلَانٍ أَوْ لِفَلَانٍ . والصَّوَابُ : أَعْرَتْ فَلَانًا القَلَمَ ، أَوْ : أَعْرَتْ القَلَمَ مِنْهُ ، أَوْ : عَاوَرَتْهُ القَلَمَ . وَأَنشَدَ ابنُ المَطَّرِ :

إِذَا رَدَّ المُعَاوِرُ مَا اسْتَعَارَا
وَنَقُولُ : أَعْرَتْهُ الشَّيْءَ مُعِيرُهُ إِعَارَةً وَعَارَةً .

(٧٥٧) عَايَرَ المَوَازِينَ وَالمِكْيَالَ وَعَاوَرَهَا .

وَعَوَّرَ المِكْيَالَ .

وَعَايَرَ الدَّنَانِيرَ وَالمَوَازِينَ وَالمِكْيَالَ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : عَايَرَ المِيزَانَ وَالمِكْيَالَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَايَرَ المِيزَانَ وَالمِكْيَالَ . أَيُّ : قَايَسَهُمَا ، اعْتِمَادًا

لِذَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : وجاءَ في المُعْجَمِ الوَسِيطِ : العَيْشُ هُوَ : العَجْزُ . وذلك

مُجَارَاةٌ لِلْعَامَّةِ فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ . (أ) عَايِرَ الْمَوَازِينِ وَالْمَكَايِيلِ ، وَعَاوَرَهَا ، وَعَوَّرَ الْمَكَايِيلَ .

(ب) وَعَبَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينِ وَالْمَكَايِيلَ .

(٧٥٨) عَيْرُهُ كَذَا وَعَيْرُهُ بِكَذَا

يَقُولُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ . وَالْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ

فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ ، وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ : إِنَّ جُمْلَةَ (عَيْرُهُ

بِكَذَا) مِنْ أَقْوَالِ الْعَامَّةِ . وَقَدْ صَرَّحَ الْمَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ الْحِمَاسَةِ

بِأَنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةَ الْفِعْلِ عَيْرَ بِنَفْسِهِ ، وَتَعْدِيَتُهُ بِالْبَاءِ جَائِزَةٌ ،

وَاسْتَشْهَدَ بَيْتَ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ :

أَيُّهَا الشَّامِتُ الْمُعِيرُ بِاللَّهِ

و ، أَنْتَ الْمِرْأُ الْمَوْفُورُ ؟

وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَالْمُخْتَارُ أَنْ يَتَعَدَّى

بِنَفْسِهِ .

وَحَسْبُنَا جَوَازُ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِالْبَاءِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ :

لَوْ عَيْرَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ بِرِضَاعَةٍ كَلْبَةً لَخ .

وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ خِيْبَةِ الْعُبَيْدِيِّ (الصَّلْتَانِ) لِجَرِيرِ :

أَعْيَرْتَنَا بِالْبُخْلِ أَنْ كَانَ مَا نَا

لَوَدَّ أَبُوكَ الْكَلْبُ لَوْ كَانَ ذَا بُخْلِ

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ إِنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِنَفْسِهِ ،

وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ التَّابِعَةِ :

وَعَيْرْتَنِي بَنُو دُبْيَانَ عَشِيَّتَهُ

وَهَلْ عَلَيَّ بَأَنَّ أَحْشَاكَ مِنْ عَارٍ ؟

(٧٥٩) كَسَبَ مَعِيَشَتَهُ

وَيَقُولُونَ : يَكْسِبُونَ عَيْشَهُمْ . وَالصَّوَابُ : يَكْسِبُونَ

عَيْشَتَهُمْ . وَالْمَعِيَشَةُ وَالْمَعَاشُ وَالْمَعِيشُ هِيَ : مَكْسَبُ الْإِنْسَانِ

الَّذِي يَمِيشُ بِهِ . وَجَمَعُهَا مَعَايشُ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ

الْأَعْرَافِ ، وَالآيَةُ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْحَجْرِ : ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا

مَعَايِشٌ ﴾ .

وَفِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ : مَعَايِشُ . وَزَعَمَ جَمِيعُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ

أَنَّ هَمْزَهَا خَطَأٌ ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْهَمْزَةَ تَوْجِدُ فِي جُمُوعِ الْكَلِمَاتِ

الَّتِي تَكُونُ يَأْوُهَا زَائِدَةٌ ، مِثْلُ : صَحِيفَةٍ وَصَحَائِفٍ . أَمَّا مَعَايِشُ

يَأْوُهَا أَصْلِيَّةٌ .

وَيَقُولُ الْأَسَاسُ : أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الزَّرْعَ وَالطَّعَامَ

يَتَشَبَّهُ .

(١) خِيَارُ الْمَالِ .

(٢) مَا حَوَّلَ عَيْنِي التَّعَجُّجَ .

(٣) عَيْنَةُ الْخَيْلِ : جِيَادُهَا .

(٤) ثَوْبٌ عَيْنَةٌ : حَسَنُ الْمَنْظَرِ .

(٥) السَّلْفُ .

(٦) مَادَّةُ الْحَرْبِ .

(٧٦٠) نَادَاهُ لَا عَيْطَ لَهُ ، زَعَقَ بِهِ لَا عَيْطَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : عَيْطَ لَهُ ، وَالصَّوَابُ : نَادَاهُ . وَعَيْطَ عَلَيْهِ ،

وَالصَّوَابُ : زَعَقَ بِهِ .

أَمَّا (عَيْطَ) فَمَعْنَاهُ : صَاحَ مَرَّةً وَهُوَ سَكْرَانٌ ، كَمَا بَرَى

اللِّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالْوَسِيطُ .

وَجَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : « عَيْطَ إِذَا مَدَّ صَوْتَهُ بِالصَّرِيخِ ،

وَهُوَ الْعِيَاظُ » . ثُمَّ تَقَلَّهَا الْمَتْنُ عَنْهُ .

وَقَالَ التَّاجُ : « عَيْطَ الرَّجُلُ : إِذَا صَاحَ فِي السُّكْرِ مَرَّةً ،

وَلَمْ يَزِدْ عَلَى وَاحِدَةٍ ، فَإِنْ كَرَّرَ فَقُلٌّ : عَطَطَ عَطَطَةً » . ثُمَّ

قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « رَجُلٌ عَيْطٌ : صَبَاحٌ » .

(٧٦١) عَيْنَاتُ ، أَوْ نَمُودَجَاتُ ، أَوْ

أَنَمُودَجَاتُ ، أَوْ نَمَاجُ

وَيَقُولُونَ : أَعْطَاهُ عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمَحِ . وَالصَّوَابُ : أَعْطَاهُ

عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمَحِ ، أَوْ نَمُودَجَاتٍ مِنْهُ ، أَوْ أَنَمُودَجَاتٍ ، أَوْ

رَوَائِيزَ ، أَوْ نَمَاجَ (كَمَا بَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) مِنَ الْقَمَحِ .

وَأَنَا لَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (رَوَائِيزَ) مَعَ أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ ؛

لِأَنَّهَا غَيْرُ مَأْلُوفَةٌ ، وَأَوْثُرُ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَيْنَةٌ) ؛ لِأَنَّ جَمْعَ

اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفَاهِرِيِّ وَضَعَهَا فِي مُعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) ، وَلَا أَرَى

بِأَسَاسٍ بِاسْتِعْمَالِ (نَمُودَجَ) ، وَإِنْ كَانَتْ فَارْسِيَّةً مُعْرَبَةً ؛ لِأَنَّهَا

مَأْلُوفَةٌ ، وَفِي الْفُضْحَى كَثِيرٌ مِنْ أَشْبَاهِهَا .

أَمَّا الْعَيْنَةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) خِيَارُ الْمَالِ .

(٢) مَا حَوَّلَ عَيْنِي التَّعَجُّجَ .

(٣) عَيْنَةُ الْخَيْلِ : جِيَادُهَا .

(٤) ثَوْبٌ عَيْنَةٌ : حَسَنُ الْمَنْظَرِ .

(٥) السَّلْفُ .

(٦) مَادَّةُ الْحَرْبِ .

بابُ الغَيْبِ

(٧٦٢) غَبَطَهُ بِرَأْيِهِ وَعَلَى ثَرَائِهِ

وَيَحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : غَبَطَهُ عَلَى ثَرَائِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : غَبَطْتُهُ بِرَأْيِهِ ، اسْتِنَادًا إِلَى مَا جَاءَ فِي جُلِّ الْمَعَاجِمِ .

ولكنَّ ابنَ الأثيرِ قال في « النَّهَائِيَّةِ » ، وهو يشرحُ حديثَ الصَّلَاةِ : « جَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ فِي جَمَاعَةٍ ، فَجَعَلَ يُغَبِّطُهُمْ » ، قال ابنُ الأثيرِ : « هكذا رُوِيَ بِالتَّشْدِيدِ (يُغَبِّطُهُمْ) ، أَي : يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْغَبْطِ ، وَيَجْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ عِنْدَهُمْ مِمَّا يُغَبِّطُ عَلَيْهِ » .

وقال اللسانُ وهو يشرحُ حديثَ الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ غَبِّطْ لَّا هَبْطًا » : « قِيلَ مَعْنَاهُ أَنْزَلْنَا مَنَزِلَةً نَغْبِطُ عَلَيْهَا ، وَجَنَّبْنَا مَنَازِلَ الْهَبْوَطِ وَالضَّعَةِ » .

ونَقَلَ النَّجَّاشِيُّ فِي تَرْجُومَتِهِ ، وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا : « وَأَنْزَلْنَا مَنَزِلَةً نَغْبِطُ عَلَيْهَا » .

وَنَسْتطِيعُ أَنْ نَسْتَرْشِدَ بِرَأْيِ ابْنِ جَبِّي النَّبِيسِ ، فَجُنِيزَ : غَبَطَهُ عَلَى الشَّيْءِ ؛ لِأَنَّ غَبَطَ تَعْنِي حَسَدًا ، وَالْفِعْلُ حَسَدًا يَتَعَدَّى ب (عَلَى) ، فَتَنْتَقِلُ عَلَى إِلَى غَبَطَ ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى حَسَدٍ .

وَفَعْلُهُ : غَبَطَهُ يُغَبِّطُهُ غَبْطًا

وَعَبْطَةً يُغَبِّطُهُ غَبْطًا وَعَبْطَةً بِمَا نَالَ ، وَعَلَى مَا نَالَ ، فَهوَ غَابِطٌ ، وَهَمْ غَبَطٌ ، وَذَلِكَ مَعْبُوطٌ .

أَمَّا الْغَبِطَةُ فَقَدْ قَالَ عَلِيُّ الْمُرْجَانِيُّ فِي كِتَابِهِ « التَّعْرِيفَاتُ » : « الْغَبِطَةُ عِبَارَةٌ عَنْ تَمَتِّي حُصُولِ التَّمَعُّمَةِ لَكَ ، كَمَا كَانَ حَاصِلًا لِعَبْرِكَ ، مِنْ غَيْرِ تَمَتِّي زَوَالِهَا عَنْهُ » . وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : « غَبَطْتُ الرَّجُلَ : إِذَا اشْتَهَيْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا لَهُ ، وَأَنْ لَا يَزُولَ عَنْهُ مَا هُوَ فِيهِ » .

وَالْغَبِطَةُ : الْمَسْرَةُ ، أَوْ حُسْنُ الْحَالِ . وَاعْتَبَطَ : سُرَّ قَالَ حُرَيْثُ بْنُ جَبَلَةَ الْعُدْرِيُّ ، وَقِيلَ هُوَ لِعُثْمَانَ بْنِ لَبِيدٍ الْعُدْرِيِّ :

وَبَيْنَا الْمَرْءُ فِي الْأَحْيَاءِ مُغْتَبِطٌ

إِذَا هُوَ الرَّمْسُ تَعْفُوهُ الْأَعَاصِيرُ

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : غَبَطْتُهُ بِرَأْيِهِ وَعَبَطْتُهُ عَلَى ثَرَائِهِ .

(٧٦٣) غَبَاوَةٌ وَغَبًا وَغَبَاءٌ وَغَبَوَةٌ

وَيَحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ كَثِيرَ الْغَبَاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانَ كَثِيرَ الْغَبَاوَةِ أَوْ الْغَبَا . مُعْتَمِدِينَ عَلَى :

(١) الْحَدِيثِ : « قَلِيلُ الْفَقْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْغَبَاوَةِ » .

(٢) وَعَلَى ابْنِ السِّكِّيتِ فِي كِتَابِ الْأَلْفَاظِ ، وَالْهَمْدَانِيُّ فِي الْأَلْفَاظِ الْكِتَابِيَّةِ ، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ ، وَالْحَرِيرِيُّ فِي الْمَقَامَاتِ ، وَالرَّازِيُّ فِي الْمُخْتَارِ ، وَالْقُيُومِيُّ فِي الْمُبْصَحِ ، وَالْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ ، وَالزُّبَيْدِيُّ فِي النَّجَّاشِيِّ ، وَأَدُورْدُ كَيْنَ فِي الْمَدِّ ، أُولَئِكَ الْأَعْلَامُ الَّذِينَ اكْتَفَى بَعْضُهُمْ بِذِكْرِ الْغَبَاوَةِ ، وَذَكَرَ الْبَعْضُ الْآخَرَ الْغَبَاوَةَ وَالْغَبَا [وَرَدَّتْ فِي الْمُبْصَحِ بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ (الغبي) ، مَعَ أَنَّ الْأَزْهَرِيَّ وَالْجَوْهَرِيَّ وَابْنُ الْأَثَرِيِّ ذَكَرُوا أَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ فِيهَا وَأَوْ] .

وَفَعْلُهُ : غَبَيْتَ عَنِ الْأَمْرِ غَبَاوَةً وَغَبًا ، وَغَبَيْتُهُ : إِذَا لَمْ تَفْطِنْ لَهُ وَغَبَيْتَ عَلَى الشَّيْءِ ، وَغَبَيْتَ عَنِّي : إِذَا لَمْ تَعْرِفْهُ . أَمَّا (الغباء) ، فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ هَذِهِ الْمَصَادِرِ أَنَّ مِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) الْغَبَارُ ، وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّهُ قَدْ يُضْمُ وَيُقْصَرُ ، فَيُقَالُ : الْغَبَاءُ وَالْغَبْيُ .
- (٢) الْخَفَاءُ مِنَ الْأَرْضِ .
- (٣) مَا خَفِيَ عَنكَ .
- (٤) الثَّرَابُ الَّذِي يُسَدُّ بِهِ قَمَّ الْبُرِّ عَلَى الْغَبَاءِ .

وَلَكِنْ :

(أ) جَاءَ فِي اللَّسَانِ : « غَبِيَ الرَّجُلُ غَبَاوَةً وَغَبًا ، وَحَكَى غَيْرُهُ

ولكن :

(١) يقول الصَّحاحُ : « رَجُلٌ غِرٌّ وَغَرِيرٌ . أَي : غَيْرٌ مُجَرَّبٌ . وَجَارِيَةٌ غِرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ ، وَغِرٌّ أَيْضًا . وَجَمْعُ الْغِرِّ : أَغْرَارٌ ، وَجَمْعُ الْغَرِيرِ : أَغْرَاءٌ » .

« وَقَدْ غَرَّ بَعْرُ غَرَارَةَ ، وَالاسْمُ الْغِرَّةُ . يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ فِي غَرَارَتِي وَحَدَاتِي ، أَي : فِي غِرَّتِي » .

(٢) وَيُؤَيِّدُ اللِّسَانُ مَا جَاءَ فِي الصَّحاحِ كُلَّهُ ، وَيُنْصَمُّ إِلَيْهَا اللَّيْثُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَيَقُولَانِ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ : (غَرَّرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) . وَيُجِيزُ اللِّسَانُ ثُمَّ الْقَامُوسُ ثُمَّ التَّاجُ أَنْ يَأْتِيَ الْفِعْلُ مِنْ بَابِ فَرِحَ : (غَرَّرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٣) ثُمَّ يُضَيِّفُ الْمِصْبَاحُ قَوْلَهُ : « فَهُوَ غَارٌ وَغَرٌّ » .

(٤) ثُمَّ يُوَيِّدُ الْقَامُوسُ مَا سَبَقَهُ مِنَ الْمَعْجَمِ فِي : « هُوَ غِرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ ، وَهِيَ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ » . وَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ (فَرِحَ) .

(٥) ثُمَّ يَأْتِي التَّاجُ ، وَيُوَيِّدُ أَقْوَالَ مَنْ ذَكَرْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعْجَمِ ، وَيُورِدُ حَدِيثَ ابْنِ عَمَرَ : « إِنَّكَ مَا أَخَذْتَهَا بِيَضَاءِ غَرِيرَةٍ » . وَيَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِنَّ الْفَتَاةَ صَغِيرَةً غِرٌّ فَلَا يُسْرَى بِهَا

ويُورِدُ الْحَدِيثَ : « إِنَّهُ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ » أَي : غَافِلُونَ ، ثُمَّ يَنْصَمُّ التَّاجُ إِلَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ . فَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ (غَرَّ) يَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْ بَابِ فَتَحَ (غَرَّرْتُ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٦) ثُمَّ يُوَيِّدُ هِيَ غِرٌّ وَغَرَّةٌ كُلُّ مِنْ الْمَدِّ الْمَمْتَنِّ فَالْوَسْبَطِ . أَمَّا جَمْعُ الْغِرِّ فَهُوَ أَغْرَارٌ وَغَرَارٌ ، وَجَمْعُ الْغَرِيرِ : أَغْرَاءٌ وَآغْرَةٌ .

لِذَا قُلْ . فَتَاةٌ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ ، وَفَتَى غِرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ .

(٧٦٧) فِي غَرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ نَيْسَانَ

وَيُحْطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ فِي غَرَّةِ نَيْسَانَ . وَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا الْإِصْطِلَاحَ خَاصٌّ بِالْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، وَلَكِنَّ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ فِي صِحَاحِهِ ، وَالرَّازِيَّ فِي مَخْتَارِهِ : غَرَّةٌ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ وَأَكْرَمُهُ . وَقَالَ التَّاجُ قَوْلَ الصَّحاحِ .

وقال المصباح : والغرة من الشهر وغيره : أوله .

وقال المتن : الغرة من كل شيء : أوله .

غَبَاءٌ بِالْمَدِّ . وَقَالَ اللِّسَانُ أَيْضًا : « فِيهِ غَبَوَةٌ وَغَبَاوَةٌ ، أَي : غَفَلَةٌ » .

(ب) وَجَاءَ فِي الْمَتْنِ : « غَسِيَ يَغْسِي غَبًا وَغَبَاوَةً وَغَبَاءَ الرَّجُلُ : صَارَ غَبِيًّا » .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ : فِي فَلَانٍ غَبَاوَةٌ ، وَغَبًا ، وَغَبَاءٌ ، وَغَبَوَةٌ .

(٧٦٤) أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا

وَيُحْطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَادَ عَلَيْهَا بِمَالٍ كَثِيرٍ ؛ لِأَنَّ (أَغْدَقَ) فِعْلٌ لَازِمٌ مَعْنَاهُ : كَثُرَ أَوْ غَزَرَ أَوْ فَاضَ .

وَلَكِنَّ الْفِعْلَ (أَغْدَقَ) أَشْرَبَ مَعْنَى الْفِعْلِ (صَبَّ) الْمَتَعَدِّي فَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا . وَأَنَا أَرَى أَنْ تَقَلَّلَ كَثِيرًا اللُّجُوءَ إِلَى هَذَا الْمَخْرَجِ الْمُعْتَدِّ .

(رَاجِعْ مَادَّةَ « اعْتَقَدَ » فِي هَذَا الْمَعْجَمِ) .

أَمَّا الْمَاءُ الْغَدَقُ ، فَهُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴾

وَالْفِعْلُ هُوَ : غَدَقَ يَغْدُقُ غَدَقًا ، فَهُوَ غَدِيقٌ

(٧٦٥) أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ

وَيَقُولُونَ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالصَّوَابُ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ . وَالْغَدَاءُ هُوَ خِلَافُ طَعَامِ الْعِشَاءِ الَّذِي نَأْكُلُهُ فِي الْعِشِيِّ . وَجَمْعُ الْغَدَاءِ : أَغْدِيَّةٌ . وَجَمْعُ الْعِشَاءِ : أَعْشِيَّةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا ﴾ .

وَقَدْ أُطْلِقَ جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّةِ كَلِمَةً (الْغَدَاءِ) عَلَى أَكَلَةِ الظُّهْرِيَّةِ .

أَمَّا الْغَدَاءُ فَهُوَ كُلُّ مَا يُعْتَدَى بِهِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ ، وَجَمْعُهُ : أَغْدِيَّةٌ .

(٧٦٦) فَتَاةٌ غِرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ

وَيُحْطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : فَتَاةٌ غِرَّةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَتَاةٌ غِرٌّ ، أَي : شَابَةٌ لَا تَجْرِبَةُ لَهَا فِي الْأُمُورِ ، وَلَا تَفْطَنٌ لِلشَّرِّ . وَتَغْفُلُ عَنْهُ .

(٧٧٠) غُرْبَالٌ

وَيُسَمُّونَ مَا يُغْرَبُ بِهِ الدَّقِيقُ وَغَيْرُهُ : غُرْبَالًا . وَصَوَابُهُ :
غُرْبَالٌ . وَالْجَمْعُ : غُرَابِيلٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الْغُرْبَالِ :

(١) الدَّفُّ .

(٢) الرَّجُلُ النَّسَامُ (مَجَازٌ) .

(٣) الَّذِي لَا بِكُمْ سِرًّا (مَجَازٌ) .

(٤) غَرَبَلٌ فَلَانٌ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ فِيهَا .

(٥) فِي الْحَدِيثِ : « كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كُنْتُمْ فِي زَمَانٍ يُغْرَبُ
النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً ؟ » ، أَيْ : يَذْهَبُ خِيَارُكُمْ وَيَبْقَى
أَرْدَاكُمْ .

(٦) قَالَ الْحُطَيْبَةُ يُهْجُو أُمَّهُ :

أَغْرَبَالًا إِذَا اسْتَوْدَعْتَ سِرًّا

وَكَانُونَا عَلَى الْمُتَحَدِّثِينَ ؟

(٧٧١) مُغْرَضٌ وَمُغْرَضٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ مُغْرَضٌ ، أَيْ : لِقَوْلِهِ وَفَعَلَهُ

غَرَضٌ ، أَوْ هَدَفْتُ شَخْصِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

فُلَانٌ مُغْرَضٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : اغْتَرَضَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ غَرَضَهُ ،

أَيْ هَدَفَهُ . وَالغَرَضُ هُوَ الْحَاجَةُ وَالْبَغْيَةُ أَيْضًا . وَلِأَنَّ (مُغْرَضٌ) اسْمُ

فَاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ (أَغْرَضَ) الَّذِي يُعْنَى :

(١) أَغْرَضَ فُلَانٌ الْغَرَضَ : أَصَابَهُ .

(٢) أَغْرَضَ الْقَوْمَ غَرَضًا : عَجَزَ لَمْ عَجِبْنَا ابْتِكَرَهُ ، وَلَمْ يُطْعِمْنَاهُمْ

بِأَيْتَانِ .

(٣) أَغْرَضَ النَّاقَةَ : شَدَّهَا بِالغُرْضَةِ (الْغُرْضَةُ : هِيَ لِلرَّحْلِ

كَالْحِزَامِ لِلسَّرَجِ) .

(٤) أَغْرَضَ الْإِنَاءَ : مَلَأَهُ .

(٥) أَغْرَضَ فُلَانًا : أَضْجَرَهُ .

وَلَكِنَّ الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ إِنَّ مَجْمَعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ

وَافَقَ عَلَى أَنَّ مَعْنَى أَغْرَضَ الرَّجُلُ : جَعَلَ لِقَوْلِهِ أَوْ فَعَلِهِ غَرَضًا ،

فَهُوَ مُغْرَضٌ .

لِذَا يَبْصَحُ أَنَّ نَقْلًا : فَلَانٌ مُغْرَضٌ أَوْ مُغْرَضٌ .

(٧٧٢) غَرَمَهُ الدِّينَ أَوْ آغَرَمَهُ الدِّينَ

وَيَقُولُونَ : غَرَمَ الْقَاضِي فُلَانًا بِاللِّدِينِ . وَالصَّوَابُ : غَرَمَ

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي غَرَمَ الْيَوْمِ أَوْ الشَّهْرِ الشَّمْسِيُّ ،
أَوْ السَّنَةِ ، كَمَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي غَرَمَ الْمُحَرَّمِ أَوْ
ذِي الْقَعْدَةِ .

(٧٦٨) غُرْبَاءٌ وَأَغْرَابٌ وَغَرِيبُونَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ غَرِيبٌ عَلَى أَغْرَابٍ ، وَهِيَ فِي ذَلِكَ

مُصِيبُونَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ غَرِيبٌ تَجْمَعُ عَلَى غُرْبَاءٍ . لَكِنَّ هُنَاكَ كَلِمَةً

ثَانِيَةً تَحْمِلُ مَعْنَى غَرِيبٍ ، وَهِيَ غَرِبٌ . وَجَمْعُهَا : أَغْرَابٌ ؛

لِأَنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ (أَفْعَالٌ) يَطْرُدُ فِي عِدَّةِ أَسْمَاءٍ ، مِنْهَا : كُلُّ

اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٌ) أَوْ (فَعْلَلٌ) ، مِثْلُ : غَرِبَ :

أَغْرَابٌ ، وَعَقِبٌ : أَغْنِاقٌ ، وَقَفْلٌ : أَقْفَالٌ .

وَيُصِيفُ أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ كَلِمَةَ غَرِيبِي إِلَى كَلِمَتِي :

غَرِيبٌ وَغُرْبٌ . وَجَمْعُهَا : غَرِيبُونَ .

وَيُنْشَى غُرْبٌ عَلَى : غُرْبَانٌ ، قَالَ طَهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكِلَابِيُّ :

وَإِنِّي وَالنَّسَبِيَّ فِي أَرْضٍ مَذْحِجٍ

غَرِيبَانِ شَتَّى الدَّارِ مُخْتَلِفَانِ

وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مِنَّا سَجِيَّةً

وَلَكِنَّا فِي مَذْحِجٍ غُرْبَانِ

(٧٦٩) تَغَرَّبَ أَوْ اغْتَرَبَ

وَيَقُولُونَ : تَغَرَّبَ فُلَانٌ عَنِ وَطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : تَغَرَّبَ فُلَانٌ ،

أَوْ : اغْتَرَبَ فُلَانٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلَيْنِ (تَغَرَّبَ) وَ (اغْتَرَبَ)

هُوَ : تَرَجَّحَ عَنِ بِلَادِهِ أَوْ وَطَنِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي رِثَاءِ الْمُتَنَبِّيِّ لِجَدَّتِهِ :

تَغَرَّبَ لَا مُسْتَعْظِمًا عَيْرَ نَفْسِهِ

وَلَا قَابِلًا إِلَّا لِخَالَفِهِ حُكْمًا

وَمِنْ مَعَانِي (تَغَرَّبَ) أَيْضًا :

(١) أَتَى مِنْ قِبَلِ الْغَرَبِ .

(٢) ابْتَعَدَ .

وَمِنْ مَعَانِي (اغْتَرَبَ) :

(١) اغْتَرَبَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ إِلَى غَيْرِ أَقَارِبِهِ . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ : اغْتَرَبُوا لَا تَنْصُوا ، أَيْ : عَلَى الرَّجُلِ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ

الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ لِثَلَاثِيٍّ وَلَدُهُ ضَاوِيًا ، أَيْ : ضَعِيفَ الْجِسْمِ .

وَهَذَا مَا يُوصِي بِهِ الطَّبُّ الْحَدِيثُ الْآنَ .

(٢) بَعُدَ وَتَرَجَّحَ عَنِ الْوَطَنِ .

ذَكَرَ الصُّحُفِيُّ فُلَانَ بِالتَّفْصِيلِ أَنْبَاءَ الْمُؤْتَمِرِ التَّنَافِسِيِّ
العَرَبِيِّ ؛ لِأَنَّ عَطَى الْأَنْبَاءِ تَعْنِي : أَخْفَاهَا وَسَرَّهَا ، لَا كَشْفَهَا
وَبَيَّانَهَا .

(٧٧٧) هُمُ غَفْرٌ وَصَبْرٌ

ويقولون : العَرَبُ غَفْرُونَ لِلذَّنْبِ . والصَّوَابُ : العَرَبُ
غَفْرٌ لِلذَّنْبِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَصْفٍ عَلَى (فَعُولٍ) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى
(فَاعِلٍ) يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فُعَلٍ) ، مِثْلُ : غَفْرٌ وَصَبْرٌ
وَشُكْرٌ وَقَنُوعٌ وَعَجُولٌ وَجَسورٌ ، فَجُمِعَتْهَا : غَفْرٌ وَصَبْرٌ وَشُكْرٌ
وَقَنُوعٌ وَعَجُولٌ وَجَسْرٌ .

أَمَّا إِذَا كَانَ (فَعُولٌ) بِمَعْنَى (مَفْعُولٍ) مِثْلُ : رَكُوبٌ وَحُلُوبٌ
فَلَا يُجْمَعُ هَذَا الْجَمْعَ .

(٧٧٨) أَغْفَى وَغَفَا وَغَفِي وَغَفَى

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : غَفَا فُلَانٌ ، وَيَقُولُونَ إِنْ الصَّوَابُ هُوَ :
أَغْفَى فُلَانٌ ، أَي : نَامَ ، أَوْ نَعَسَ ، أَوْ نَامَ نَوْمَةً خَفِيفَةً ، اسْتِنَادًا
إِلَى :

(١) قَوْلِ ابْنِ السِّكِّيتِ : « لَا تَقُلْ غَفَوْتُ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلِ الصِّحَاحِ : « أَغْفَيْتُ إِغْفَاءً ، أَي : نِمْتُ » . ثُمَّ

ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ السِّكِّيتِ .

(٣) ثُمَّ جَاءَ الْمُخْتَارُ ، فَأَيَّدَ مَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ وَالصِّحَاحُ .

ولكن :

(١) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « غَفَوْتُ غَفْوَةً » . أَي : نِمْتُ نَوْمَةً
خَفِيفَةً .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : « غَفَا الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ غَفْوَةً : إِذَا نَامَ نَوْمَةً
خَفِيفَةً . وَكَلَامُ الْعَرَبِ أَغْفَى ، وَقَلَّمَا يُقَالُ غَفَا » .

(٣) وَتَلَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ ، فَقَالَ : « غَفَى الرَّجُلُ غَفْيَةً وَأَغْفَى :
نَعَسَ . وَأَغْفَيْتُ إِغْفَاءً : نِمْتُ . وَجَاءَ (غَفَوْتُ) فِي الْحَدِيثِ
وَالْمَعْرُوفِ : أَغْفَيْتُ » .

(٤) ثُمَّ جَاءَ اللُّسَانُ ، فَتَقَلَّ الْحَدِيثُ وَأَقْوَالُ ابْنِ السِّكِّيتِ وَالْأَزْهَرِيِّ
وَابْنِ سَيِّدِهِ .

(٥) وَتَلَاهُ الْمِصْبَاحُ ، فَتَقَلَّ قَوْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ وَالْأَزْهَرِيِّ .

(٦) ثُمَّ جَاءَ الْقَامُوسُ ، فَأَجَارَ اسْتِعْمَالَ الْفَعْلَيْنِ أَغْفَى وَغَفَا
كِلَيْهِمَا .

القاضي فُلَانًا الدِّينَ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أَعْرَمَهُ الدِّينَ .

وَمَعْنَى : عَرَمَهُ وَأَعْرَمَهُ الدِّينَةَ أَوْ الدِّينَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ : أَلْزَمَهُ
بَادَانِهَا .

(٧٧٣) مَشْهُورٌ بِالْعِشِّ

ويقولون : فُلَانٌ مَشْهُورٌ بِالْعِشِّ . وَالصَّوَابُ : مَشْهُورٌ
بِالعِشِّ . وَالرَّجُلُ الَّذِي يَعْشُ ، يُقَالُ عَنْهُ : هَذَا رَجُلٌ عَشٌّ ،
وَهؤلاءِ رِجَالٌ عَشُونَ ، أَوْ : هُوَ عَاشٌ ، وَهُمْ عَشَشَةٌ وَعَشَّاشَةٌ .
وَفِعْلُهُ : عَشَّ يَعْشُ عِشًّا وَعِشًّا ، وَالْأَسْمُ (العِشِّ) كَمَا
يَقُولُ الْمِصْبَاحُ .

(٧٧٤) غَصَّ بِالْمُسَافِرِينَ

ويقولون : غَصَّ الْمَطَّارُ بِالْمُسَافِرِينَ . وَالصَّوَابُ : غَصَّ
الْمَطَّارُ بِالْمُسَافِرِينَ ، وَهُوَ غَاصَ بِهِمْ ، أَي : ضَيَّقَ بِهِمْ
وَمُنْتَلَى .

وَفِعْلُهُ : غَصَّ يَغْصُ غِصًّا وَغِصًّا . وَقَدْ يَغْصُ الْإِنْسَانُ
بِالطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ ، فَيَشْجَى بِهِمَا (يَشْرُقُ بِهِمَا ، أَوْ يَفْقَانُ فِي
حَلْقِهِ ، فَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُمَا) .

قال الشاعر :

وساغ لي الشرابُ وكنتُ قبلاً

أكادُ أغصُّ بالماءِ الفُراتِ

(٧٧٥) غُصْنٌ نَضِيرٌ

ويقولون : هَذَا غُصْنٌ نَضِيرٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا غُصْنٌ نَضِيرٌ .
أَمَّا ضَمُّ (الصَّادِ) فِي الشَّعْرِ ، فَهُوَ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ لَا يَلْجَأُ إِلَيْهَا
الشُّعْرَاءُ الْفُحُولُ .

وَيُجْمَعُ الْغُصْنُ عَلَى أَغْصَانٍ وَغُصُونٍ وَغِصْبَةٍ . وَتُسَمَّى
الشُّعْبَةُ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْغُصْنِ : غُصْنَةً .

(٧٧٦) ذَكَرَ الْأَنْبَاءَ بِالتَّفْصِيلِ لَا غَطَّاهَا

ويقولون : عَطَى الصُّحُفِيُّ فُلَانَ أَنْبَاءَ الْمُؤْتَمِرِ التَّنَافِسِيِّ
العَرَبِيِّ . وَهَذِهِ مَقُولَةٌ حَرْفِيًّا عَنِ الْإِنْكَلِيبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ :

ذلك .

(٤) وجاءَ بَعْدَهُ الرَّبِيدِيُّ ، فَجَمَعَ الْغَلَطُ فِي مُسْتَدْرِكِ النَّجْرِ عَلَى أَغْلَاطٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنْ ابْنِ جَنِّي .
(٥) وَأوردَ مَدُّ الْقَامُوسِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالرَّبِيدِيُّ .

(٦) ثُمَّ تَلَاهُ مِنْ اللَّغَةِ فَصَالَ : « الْغَلَطُ : أَنْ تَعِيَ بِالشَّيْءِ فَلَا تَعْرِفُ وَجْهَ الصَّوَابِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ ، وَجَمَعَهُ : أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ . »

لِذَا يَصِحُّ أَنْ تَجْمَعَ الْغَلَطُ عَلَى أَغْلَاطٍ وَغِلَاطٍ ، وَالغَلَطَةُ عَلَى غَلَطَاتٍ .

(٧٨١) بَابُ مُغْلَقٍ وَمُغْلَقٍ وَمَغْلُوقٍ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : الْبَابُ مُغْلُوقٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْبَابُ مُغْلَقٌ ؛ مَعَ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ عَزَا إِلَى أَبِي زَيْدٍ جَوَارِزَ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (غَلَقَ) مُتَعَدِّياً .

وَبَرَى الصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَمَنْ اللَّغَةُ أَنَّهَا لُغَةٌ رَدِيئَةٌ مَتْرُوكَةٌ . وَيَرَى النَّجَّاحُ أَنَّهَا لُغَةٌ ، أَوْ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ مَتْرُوكَةٌ ، وَيَرَى الْمُحِيطُ أَنَّهَا لُغَةٌ ، أَوْ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ أَنَّهَا لُغَةٌ قَلِيلَةٌ .

وَالْفِعْلَانِ الصَّحِيحَانِ فِي رَأْيِهِمَا هُمَا : أَغْلَقَ الْبَابَ ، وَغَلَّقَهُ . وَقَدْ اسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ :

وَلَا أَقُولُ لِقَدْرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلَيْتُ

وَلَا أَقُولُ لِبَابِ الدَّارِ مُغْلُوقُ

لَكِنْ أَقُولُ لِبَابِي مُغْلَقٌ ، وَغَلَّتْ

قَدْرِي ، وَقَابَلَهَا دَنْ وَإِبْرِيقُ

وَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

مَا زِلْتُ أَفْتَحُ أَبْوَابًا وَأَغْلِقُهَا

حَتَّى أَتَيْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَمَّارٍ

يُرِيدُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ .

وَالشَّاهِدُ عَلَى التَّلَامِ الْمُضَعَّفَةِ فِي (غَلَقَ) مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ ، وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ . وَ (هَيْتَ) اسْمُ فِعْلٍ مَعْنَاهُ : أَقْبِلْ وَبَادِرْ .

وَقَدْ شُدِّدَ الْفِعْلُ (غَلَقَ) فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِلتَّكْثِيرِ ، أَوْ لِإِحْكَامِ إِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ .
أَمَّا مَدُّ الْقَامُوسِ فَقَدْ أَجَازَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ (أَغْلَقَ وَغَلَّقَ) كِلَيْهِمَا .

(٧) وَجَاءَ بَعْدَهُ النَّجَّاحُ ، فَقَالَ : « غَفَا غَفْوًا وَغَفْوًا : نَامَ نَوْمَةً خَفِيَّةً ، أَوْ نَسَسَ كَأَغْفَى . وَبَعْدَ أَنْ نَقَلَ مَا قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ ، قَالَ : « غَفَى الرَّجُلُ غَفْيَةً : إِذَا نَسَسَ كَأَغْفَى . ثُمَّ قَالَ فِي مُسْتَدْرِكِهِ : « أَغْفَى الرَّجُلُ : نَامَ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ . »

(٨) ثُمَّ جَاءَ الْمَدُّ ، فَذَكَرَ جُلًّا مَا قَالَهُ الْمَعْجَمُ قَبْلَهُ .

(٩) وَتَلَاهُ دُرَيْزِي فِي « مُسْتَدْرِكِ الْمُعْجَمَاتِ » ، فَذَكَرَ (الغَفْوَةَ) ، وَهِيَ مِنْ غَفَا ، وَلَمْ يَذْكَرِ (الإِغْفَاءَةَ) ، وَهِيَ مِنْ أَغْفَى .

(١٠) ثُمَّ جَاءَ الْمُتَنُّ فَالْوَسِيطُ ، فَاجْتَازَا اسْتِعْمَالَ كِلَا الْفِعْلَيْنِ أَغْفَى وَغَفَا .

أَمَّا فِعْلُهُ فَيُحْرَفُ : أَغْفَى إِغْفَاءً وَإِغْفَاءَةً ، أَوْ غَفَا يَغْفُو غَفْوًا وَغَفْوًا وَغَفْوَةً ، أَوْ غَفَى يَغْفِي غَفْيَةً ، أَوْ غَفَى يَغْفِي غَفْيَةً .
لِذَا قُلْ : أَغْفَى أَوْ غَفَا أَوْ غَفَى أَوْ غَفَى .

(٧٧٩) أَجْوِبَةُ مَغْلُوطَةٌ أَوْ مَغْلُوطٌ فِيهَا

وَيُحْطَنُونَ الَّذِينَ يَقُولُونَ : كَانَتْ إِجَابَاتُ الطَّلَابِ مَغْلُوطَةً . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَانَتْ إِجَابَاتُهُمْ مَغْلُوطًا فِيهَا ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (غَلَطَ) لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ ، فَلَا يُقَالُ : غَلَطَ الشَّيْءُ . بَلْ غَلَطَ فِي الشَّيْءِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي مُسْتَدْرِكِ النَّجَّاحِ : « كِتَابُ مَغْلُوطٌ » : قَدْ غَلَطَ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ جِسَابُ مَغْلُوطٌ وَغَلَطٌ وَمُغْلَطٌ . فَفَطَعَتْ جَهِيْزَةُ قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ .

ثُمَّ جَاءَ الْمَدُّ فَايْتَمَدَّ مَا ذَكَرَهُ النَّجَّاحُ ، وَتَلَاهُ الْمُتَنُّ فَانْكَفَى بِذِكْرِ : (كِتَابُ مَغْلُوطٌ) .

(٧٨٠) أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ وَغَلَطَاتٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الْغَلَطَ عَلَى أَغْلَاطٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : غَلَطَاتٌ .
وَلَكِنْ :

- (١) الْغَلَطَاتُ هِيَ جَمْعُ الْغَلَطَةِ .
- (٢) جَمَعَ ابْنُ جَنِّي الْغَلَطَ عَلَى غِلَاطٍ .
- (٣) ثُمَّ تَلَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فَجَمَعَ الْغَلَطَ عَلَى أَغْلَاطٍ ، وَقَالَ : « رَأَيْتُ ابْنَ جَنِّي قَدْ جَمَعَهُ عَلَى غِلَاطٍ ، وَلَا أُدْرِجُ وَجْهَ

وَأَعْلَى الْقِدْرِ ، وَغَلَّأَهَا : جَعَلَهَا تَعْلِيًا .
لِذَا قُلْ :

- (١) غَلَّتِ الْقِدْرُ .
(٢) وَغَلَّيْتَ الْقِدْرُ .

(٧٨٤) اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضَ

ويقولون : اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضَ ، أَي : أَخَذَتْ غَلَّتِهَا .
وَالصَّوَابُ : اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضَ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ اسْتَعَلَّ ، وَلَيْسَ اسْتَعَلَّى .
ومثله : اسْتَعَلَّنَا وَلَيْسَ اسْتَعَلَّنَا .

(٧٨٥) مَاءٌ مُعَلًى أَوْ مُعَلَّى ، وَقِدْرٌ مُعْلَاةٌ

أَوْ مُعْلَاةٌ

ويقولون : هَذَا مَاءٌ مُعَلًى وَقِدْرٌ مُعْلِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا مَاءٌ مُعَلًى ، وَتِلْكَ قِدْرٌ مُعْلَاةٌ ، أَوْ مَاءٌ مُعَلًى وَقِدْرٌ مُعْلَاةٌ ؛ لِأَنَّ غَلَّى فِعْلٌ لَازِمٌ ، وَأَعْلَى وَعَلَى فِعْلَانِ مَتَعَدَّيَانِ .
وَمِنْ مَعَانِي عَلَى (بَعْلِي) ، وَعَلَى (بُعَلِي) :

- (١) عَلَى الرَّجُلِ : اشْتَدَّ غَيْظُهُ (مَجَاز) .
(٢) عَلَى فُلَانًا بِالغَالِيَةِ (الغالية) : أَحْلَاطٌ مِنَ الطَّبِّبِ كَالْمِسْكِ وَالعَنْبَرِ : طَبِيخٌ بِهَا .

(٧٨٦) تَعَامَزُوا بِهِ وَعَلِيهِ

ويقولون : تَعَامَزُوا عَلَيْهِ . وَفِي الْأَسَاسِ : تَعَامَزُوا بِهِ .
وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : تَعَامَزُوا بِالْعُيُونِ ، مُدَّعِينَ أَنَّ التَّعَامَزَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعُيُونِ ، وَيَكْتُمُونَ بِقَوْلِ : تَعَامَزُوا ، وَلَا يَرَوْنَ حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ الْعُيُونِ بَعْدَ الْفِعْلِ (تَعَامَزَ) .
وَلَكِنَّ التَّاجَ يَقُولُ إِنَّ التَّعَامَزَ يَكُونُ بِالْأَيْدِي أَيْضًا ، وَيَرَى اللِّسَانَ أَنَّهُ إِشَارَةٌ بِالْعَيْنِ ، أَوْ الْحَاجِبِ ، أَوْ الْجَفْنِ ، أَوْ الْيَدِ .

وقال المَعْجَمُ الوَسِيطُ : «تَعَامَزَ الْقَوْمُ» : أَشَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِأَعْيُنِهِمْ ، أَوْ بِأَيْدِيهِمْ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٠ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَعَامَرُونَ﴾ ، فَقَدْ بَدَّيْتُ التَّعَامَرَ بِالْعُيُونِ وَالْأَيْدِي وَالْحَوَاجِبِ

وقال مجمع اللغة العربية القاهري في مُعْجَمِهِ (الوسيط) :
غَلَّقَ الْبَابَ يَغْلِقُهُ غَلْقًا : ضَيْدٌ فَتَحَهُ . فَهُوَ مَغْلُوقٌ .
لِذَا لَا أَرَى بَأْسًا فِي أَنْ يَقُولَ : هَذَا الْبَابُ مَغْلُوقٌ وَمَغْلُوقٌ وَمَغْلُوقٌ .

(٧٨٢) بَاعَ الْفَلَّاحُونَ غِلَالَ أَرَاضِيهِمْ أَوْ غَلَاتِيهَا

ويقولون : بَاعَ الْفَلَّاحُونَ أَغْلَالَ أَرَاضِيهِمْ . وَالصَّوَابُ : بَاعُوا غِلَالَ أَرَاضِيهِمْ أَوْ غَلَاتِيهَا
ومفردُهَا غَلَّةٌ ، وَهِيَ كُلُّ مَا تُؤْتِيهِ الْمَرْزَعَةُ مِنْ أَكْثَلِ أَوْ أَجْرَةٍ .

أَمَّا (الأغْلَالُ) فَهِيَ جَمْعُ (الغُلِّ) ، وَهُوَ : طَرَفٌ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ جِلْدٍ ، يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْأَسِيرِ أَوْ الْمُجْرِمِ ، أَوْ فِي أَيْدِيهِمَا . وَقَدْ تَكُونُ جَمْعُ (الغُلِّ) ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ جَزِيَةٌ .

(٧٨٣) غَلَّتِ الْقِدْرُ وَغَلَّيْتَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : غَلَّيْتَ الْقِدْرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : غَلَّتِ الْقِدْرُ ؛ لِأَنَّ جُلَّ الْمَاجِمِ يَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ هُوَ غَلَّى وَلَيْسَ غَلَّيْتُ ، وَلِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَاطِنًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَاتِ ٤٣ وَ ٤٤ وَ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الدُّخَانِ : ﴿إِنَّ سَجْرَةَ الرَّقُومِ . طَعَامُ الْأَنْعَامِ . كَالْمُهَلِّ بِعَلِي فِي الْبَطُونِ﴾ .
(الرَّقُومُ) : هِيَ مِنْ أَحْسَبِ الشَّجَرِ الْمُرِّيَّاتِ . وَالْمُهَلُّ : حُنَّالَةٌ الرَّبِيتِ الْأَسْوَدِ .

وَلِأَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيَّ قَالَ :

وَلَا أَقُولُ لِقِدْرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلَّيْتَ

وَلَا أَقُولُ لِإِبَابِ الدَّارِ مَغْلُوقٌ

لَكِنْ أَقُولُ لِإِبَابِي مَغْلُوقٌ ، وَغَلَّتْ

قِدْرِي ، وَقَابَلَهَا دَنٌّ وَإِبْرِيْقُ

وَلَكِنْ :

قَالَ الْمِصْبَاحُ : (غَلَّتِ الْقِدْرُ غَلْيًا وَعَلْيَانًا أَيْضًا) . قَالَ الْفَرَّاءُ : «إِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي مَعْنَى الذَّهَابِ وَالْمَجِيءِ مُضْطَرًّا فَلَا تَهَابِينَ فِي مَضَرِّهِ الْفَعْلَانِ» . وَفِي لُغَةٍ : غَلَّيْتَ تَعْلَى ، وَالْأَوَّلَى هِيَ الْفَضْحَى ، وَبِهَا جَاءَ الْكِتَابُ الْغَرِيزُ .

والجُفُونُ كُلُّهَا مَعًا ، أَوْ بَعْضُهَا .
لِذَا وَجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَذْكَرَ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ ، بَعْدَ الْفِعْلِ
(تَعَاظَمَ) .

(٧٩٠) غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ

ويقولون : الرَّجُلُ الْغَيْرُ مُتَعَلِّمٌ ، أَوْ الرَّجُلُ الْغَيْرُ الْمُتَعَلِّمُ
شَرٌّ عَظِيمٌ . وَالصَّوَابُ : الرَّجُلُ غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ شَرٌّ عَظِيمٌ .
ويقول البغدادي : « لَا تَدْخُلُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ عَلَى (غَيْرِ) ،
لأنَّ المقصودَ مِنْ إِدْخَالِ (أَلِ) عَلَى التَّكْرَرِ تَخْصِيصُهَا بِشَيْءٍ
مَعِيْنٍ . فإِذَا قِيلَ (الْغَيْرُ) ، اشْتَمَلَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَى مَا
لَا يَخْصِي ، وَلَمْ تَتَّعَرَفْ بِ (أَلِ) ، كَمَا أَتَاهَا لَمْ تَتَّعَرَفْ بِالْإِضَافَةِ ،
فَلَمْ يَكُنْ لِإِدْخَالِ (أَلِ) عَلَيْهَا مِنْ فَائِدَةٍ . »

(٧٨٧) هَاوٍ لَا غَاوٍ

ويقولون : هَذَا غَاوٍ مِنْ غَوَاةِ الْمَوْسِقِيِّ . وَالصَّوَابُ : هَاوٍ مِنْ
هُوَاةِ الْمَوْسِقِيِّ ، وَقَدْ وَضَعَ جَمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ كَلِمَةً
(الْهَاوِي) وَقَالَ : هُوَ مَنْ يَغْتَشِقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ
يُزَاوِلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ . وَالْجَمْعُ : هَوَاةٌ . أَمَّا الْغَاوِيُّ فَهُوَ الضَّالُّ
وَالْمُهْمِكُ فِي الْبَاطِلِ ، وَفِعْلُهُ : غَوَى يَغْوِي غَوِيًا ، فَهُوَ : غَاوٍ ،
وَهُمْ : غَوَاةٌ ، وَغَاوُونَ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ
النَّجْمِ : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ . وَقَالَ فِي الْآيَةِ ٢٢٤
مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : غَوَى يَغْوِي غَوَاةً .

وَأُنشِدَ الْأَضْمَعِيُّ لِلْمَرْفُوسِ :

فَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ
وَمَنْ يَغْوُ لَا يَعْدَمُ عَلَى الْعَيِّ لَانِمَا
وقال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ :

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غَرِيَّةٍ ، إِنْ غَوَتْ
غَوَيْتُ ، وَإِنْ تَرَشَّدَتْ غَرِيَّةٌ أَرَشَّدَ

(٧٨٨) اغْتَابَهُ

ويقولون : اسْتَغَابَ فُلَانٌ فُلَانًا . وَالصَّوَابُ : اغْتَابَهُ اغْتِيَابًا ،
أَيْ : ذَكَرَ فِي غِيَابِهِ عَيْبَهُ . وَالْأَسْمُ الْغِيْبَةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ
١٢ مِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمُ بَعْضًا ﴾ .

فَإِذَا كَانَ مَا اغْتِيِبَ بِهِ الرَّجُلُ كَذِبًا ، فَهُوَ الْبُهْتَانُ
وَالْبُهْتَانُ .

وقال ابن الأعرابي : يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : غَابَ الْإِنْسَانُ يَغِيْبُهُ :
إِذَا ذَكَرَهُ فِي غِيَابِهِ بَخْرًا أَوْ شَرًّا . وَالغِيْبَةُ : فِعْلَةٌ مِنْهُ ، تَكُونُ حَسَنَةً
وَقَبِيحَةً .

(٧٨٩) مَعَاوِرُ الْجَبَلِ أَوْ مَعَارَاتِهِ

ويقولون : اخْتَبَأُوا فِي مَعَارِئِ الْجَبَلِ . وَالصَّوَابُ : اخْتَبَأُوا فِي

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ ، فِي مَادَّةِ (غَيْرِ) مَا نَصَّهُ :

« يَكُونُ وَصْفًا لِلتَّكْرَرِ ، يَقُولُ : جَاءَنِي رَجُلٌ غَيْرُكَ . وَقَوْلُهُ

تَعَالَى : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ ، إِنَّمَا وَصَفَ بِهَا الْمَعْرُفَةَ ،

لِأَنَّهَا أَشْبَهَتِ الْمَعْرُفَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرُفَةِ ، فَعُومِلَتْ مُعَامَلَتَهَا .

وَمِنْ هُنَا اجْتِرَاءُ بَعْضُهُمْ فَادْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفَ وَاللَّامَ ، لِأَنَّهَا لَمَّا

شَابَهَتِ الْمَعْرُفَةَ ، بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرُفَةِ ، جَازَ أَنْ يَدْخُلَهَا مَا يُعَاقِبُ

الإِضَافَةَ ، وَهُوَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ . وَلَكِنْ أَنْ تَمْنَعَ الْأَسْتِدْلَالَ ،

وَيَقُولُ : الإِضَافَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ ، بَلْ لِلتَّخْصِيصِ . وَالْأَلْفُ

وَاللَّامُ لَا تُفِيدُ تَخْصِيصًا ، فَلَا تَعَاقِبُ إِضَافَةَ التَّخْصِيصِ ، مِثْلَ

سَيَوَى وَحَسَبَ فَإِنَّهُ يُضَافُ لِلتَّخْصِيصِ ، وَلَا تَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ . »

وَجَاءَ فِي الصَّبَاحِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى مَا يُسَمِّيهِ بَعْضُ النُّحَاةِ :

« الإِضَافَةُ شَيْبَةُ الْمَخْضَةِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا شَدِيدَ الْإِهْمَامِ لَا يَقْبَلُ

التَّعْرِيفَ ، كَعَبْرٍ ، وَمِثْلَ ، وَشَيْبَةُ ... مَا نَصَّهُ :

« هَذِهِ الْكَلِمَاتُ ، كَمَا لَا تَتَّعَرَفُ بِالْإِضَافَةِ إِلَّا فِيهَا اسْتِثْنَاءٌ ،

لَا تَتَّعَرَفُ بِ (أَلِ) أَيْضًا ، لِأَنَّ الْمَانِعَ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِالْإِضَافَةِ

مَانِعٌ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِ (أَلِ) . وَنَقَلَ الشَّنَوَائِي عَنِ السَّيِّدِ أَنَّهُ صَرَّحَ

فِي حَوَاشِي الْكَشَافِ بِأَنَّ (غَيْرًا) لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا (أَلِ) إِلَّا فِي

كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ . »

وَأَرْتَضِي مُؤَمَّرَ الْمَجْمَعِ اللَّغَوِيِّ ، الْمُنْعَقِدَ بِالْقَاهِرَةِ فِي

دَوْرَتِهِ الْخَامِسَةِ وَالثَّلَاثِينَ ، فِي شَهْرِ شِبَاطِ (فَبْرَايِر) ١٩٦٩ ،

الرَّأْيَ الْقَائِلَ : « إِنَّ كَلِمَةَ غَيْرِ الْوَاقِعَةَ بَيْنَ مُتَضَادَّيْنِ تَكْسِبُ

التَّعْرِيفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمَعْرُفَةَ ، وَيَصِحُّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ ، أَلَّا

تقعُ فيها بينَ متضادَّينَ ، وليستَ مُضافةً ، أنَ تفتنَ ب (أل) ،
فستفيدُ التعريفَ .

(٧٩١) غَيْرٌ وَوَقْرٌ وَغَيُورُونَ وَوَقُورُونَ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هُمْ غَيُورُونَ عَلَى غُرُوبِهِمْ ، وَجَمِيهِمْ
وَوَقُورُونَ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هُمْ غَيْرٌ وَوَقْرٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا
يُجْمَعُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمًا كُلُّ مَا يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ
مِنَ الصِّفَاتِ ، كَغَيُورٍ وَوَقُورٍ وَكَسِيرٍ وَمِهْدَارٍ (كَثِيرِ الْمَهْدَرِ ؛
وهو الخَلَطُ ، والكلامُ بما لا يَلِيقُ) وَمِغْنَمٍ ، وَمَعْنَاهُ : الشُّجَاعُ
الَّذِي لَا يَمْنَعُهُ شَيْءٌ عَن قَضِيهِ ، وَكَانَ صِفَةً لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ ،
خَالِيَةً مِّن تَاءِ التَّانِيثِ ؛ وَعَلَى وَزْنِ فَعُولٍ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفُهُ ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ؛ وَوَزْنُ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفُهُ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ؛ وَوَزْنُ مِفْعَالٍ ، وَوَزْنُ مِفْعَلٍ .

ولكنَ مُحَمَّدٌ عَلِيُّ التَّجَارِ يَقُولُ فِي «لُغَوَاتِهِ» إِنَّ الْكُوفِيِّينَ
يُجِيزُونَ : « هُمْ غَيُورُونَ » أَيْضًا . وَأَنَا أُوَيْدُ الْكُوفِيِّينَ ، تَقْلِيلًا
لِلشُّذُوزِ وَالِاسْتِثْنَاءِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

أَمَّا إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ أَسْمَاءً لِدُكُورٍ ، فَالنتِجَةُ
يُجِيزُونَ جَمْعَهَا جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمًا ، فَنَقُولُ : سَافِرُ الْغَيُورُونَ
وَالْمُحَمَّدُونَ .

وَفِي (غَيُورٍ) يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : هُوَ غَيْرَانٌ وَمِغْيَارٌ .
وَهِيَ غَيْرَى وَغَيُورٌ .

أَمَّا جَمْعُ غَيْرَانَ وَغَيْرَى فَهُوَ : غَيْارَى ، وَغَيْارَى ، وَغَيْرٌ ،
وَمِغْيَارٍ .

وَالأَسْمُ : الْغَيْرَةُ .

(٧٩٢) غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : (أَغَاظُهُ) اعْتِمَادًا عَلَى مَا نَقَلَهُ الصِّحَاحُ
عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ ، وَعَلَى مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَارِ : « وَلَا يُقَالُ
أَغَاظُهُ » .

ولكنَ :

جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : « قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ كَمَا حَكَاهُ

الْأَزْهَرِيُّ : غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنَ التَّلَاثِي : مَغِيظٌ .
قَالَ :

مَا كَانَ ضَرْكَ لَوْ مَنَنْتَ ، وَرُبَّمَا

مَنْ الْفَتَى وَهَوَّ الْمَغِيظُ الْمُحْتَقُ

وَحَكَى تَعَلَّبُ فِي فَصِيحِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ
وَغِيظُهُ بِمَعْنَى وَاجِدٍ ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ لِسَانُ الْعَرَبِ .

وَذَكَرَ التَّاجُ أَنَّ (أَغَاظَ) لَغَةٌ فِي (غَاظَ) .

وَأُورِدَ (غَاظُهُ وَأَغَاظُهُ) كُلُّ مِّنَ الْقَامُوسِ وَمِنَ اللُّغَةِ وَمَدَّ
الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطِ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلَمْ يَرَدْ إِلَّا الْفِعْلُ (غَاظَ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .
مِنهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِّنَ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَلَا يَطُوعُونَ مُوْتَمِنًا
بِعِظِ الْكُفَّارِ ﴾ .

(٧٩٣) ذَكِيٌّ جِدًّا لَا ذَكِيٍّ لِلْغَايَةِ

وَيَقُولُونَ : هُوَ ذَكِيٌّ لِلْغَايَةِ . وَهَذَا تَعْبِيرٌ غَيْرُ عَرَبِيٍّ ،
وَالصَّوَابُ : بَلَغَ مِنَ الذَّكَاءِ الْغَايَةَ ، أَوْ : هُوَ ذَكِيٌّ جِدًّا ، أَوْ :
هُوَ ذَكِيٌّ جِدًّا ذَكِيٌّ .

وَمِنَ مَعَانِي الْغَايَةِ :

(١) الزَّايَةُ .

(٢) غَايَةُ الشَّيْءِ : مَدَاهُ وَأَقْصَاهُ وَمُنْتَهَاهُ .

(٣) الْقَصْبَةُ الَّتِي تُصَادُّ بِهَا الْعَصَافِيرُ .

(٤) فَصْبَةٌ تُنْصَبُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَكُونُ الْمَسَابِقَةُ إِلَيْهِ ، لِأَخْذِهَا
السَّابِقُ . وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : هَذَا الشَّيْءُ غَايَةٌ : هُوَ مُنْتَهَى هَذَا الْجِنْسِ ،
أَخِذْ مِنْ غَايَةِ السَّبْقِ .

(٥) الطَّيْرُ الْمُرْفُوفُ (مَجَازٌ) .

أَمَّا جَمْعُ (غَايَةِ) فَهُوَ : غَايَاتٌ وَغَايٌ .

وتصغيرُها : غُيَّةٌ .

والتَّسْبَةُ إِلَيْهَا : غَايِيٌّ .

بابُ الفاءِ

(٧٩٤) الْفَارَةُ أَوْ الْمِسْحَجُ

(٢) (قَشَسَ) الْأُمُورَ وَالْأَعْمَالَ : فَحَصَّهَا لِيَعْرِفَ مَدَى مَا أُتِيَ فِي إِنْجَازِهَا مِنْ دِقَّةٍ وَاهْتِمَامٍ .
والكلمات التي فيها فاء وناه وشين قليلة جداً في اللغة العربية وقد قال ابنُ دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ : النَّاءُ وَالشَّيْنُ مَعَ الْفَاءِ أَهْمِلَتَا ، وَكَذَلِكَ حَالُهُمَا مَعَ الْقَافِ وَالْكَافِ وَاللَّامِ .

وَيُحْطَّتُونَ مَنْ يُطْلِقُ عَلَى الْأَدَاةِ الَّتِي تَبْرِي بِهَا الْحَشَبَ اسْمٌ : فَارَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِسْحَجٌ ، وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ الْقَامُوسِ : الْمِسْحَجُ هُوَ الْمِبْرَأَةُ يُبْرَى بِهَا الْحَشَبُ .
ولكن كلمة مِسْحَجٍ نَقِيلَةُ الظَّلِّ ، يَتَعَرَّ بِهَا اللِّسَانُ ، وَتُخَدِّشُ الْأَذَانَ ، وَتَنْفِرُ مِنْهَا الذَّاكِرَةُ . وَلَا أُذْرِي لِمَاذَا تُحَاوِلُ الْهَرَبَ مِنْ كَلِمَةِ (فَارَةٌ) ، وَقَدْ أَطْلَقَهَا الْفُصْحَى عَلَى الْوِعَاءِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمِسْكُ ؟ وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ الَّذِي أَصْدَرَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ : الْفَارَةُ أَدَاةٌ لِلنَّجَارِ يُقَشِّرُ بِهَا الْحَشَبَ (مُعَدَّة) .

(٧٩٧) فَاكِهَةٌ فِجَةٌ أَوْ فَجَةٌ

وَيُحْطَّتُونَ مَنْ يَقُولُ : فَاكِهَةٌ فِجَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَاكِهَةٌ فِجَةٌ ، اسْتِنَادًا إِلَى :

لِذَا رَأَى أَنْ نَضْرِبَ صَفْحًا عَنِ (الْمِسْحَجِ) ، وَنَسْتَعْمِلُ (الْفَارَةَ) ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَسْتَطِيعُ تَخْطِئَةَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (الْمِسْحَجِ) ، مَعَ أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ مِنْ أَحْرَفِ (السَّمَاجَةِ) .
فَا هُوَ رَأْيِي مَجَامِعًا ؟

(١) قَوْلُ الصَّحَّاحِ : « الْفِجُّ : الْبِطِخُ الشَّامِيُّ الَّذِي نُسِيْبُهُ الْفَرَسُ : الْهِنْدِيُّ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْبِطِخِ وَالْفَوَاكِهِ لَمْ يَنْصَحْ فِيهِ فِجٌ » .

(٢) وَقَوْلُ الْأَسَاسِ : « بَطِخَةٌ فِجَةٌ » .

(٣) ثُمَّ ذَكَرَ الْمُخْتَارِ كُلَّ مَا جَاءَ فِي الصَّحَّاحِ .

(٤) فَقَوْلُ اللِّسَانِ : « الْفِجُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا لَمْ يَنْصَحْ ، وَبِطِخٌ فِجٌ : إِذَا كَانَ صَلْبًا غَيْرَ نَصِيجٍ » .

(٥) ثُمَّ قَوْلُ الْقَامُوسِ : « الْفِجُّ : النَّيُّ مِنَ الْفَوَاكِهِ ، وَالْبِطِخُ الشَّامِيُّ » .

(٦) ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا جَاءَ فِي الصَّحَّاحِ وَالْقَامُوسِ .

(٧) ثُمَّ اكْتَفَى الْمُتَنُّ وَالْوَسِيطُ بِذِكْرِ الْفِجِّ (بِكَسْرِ الْفَاءِ) .

ولكن :

(أ) قَالَ الرَّائِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي الْمُفْرَدَاتِ : « جَرِحَ فِجٌ لَمْ يَنْصَحْ » .

(ب) وَاكْفَى الصَّاعِقَانِيُّ فِي الْعُبَابِ بِذِكْرِ الْفِجِّ (بِفَتْحِ الْفَاءِ) .

(ج) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « الْفِجُّ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَغَيْرِهَا : مَا لَمْ يَنْصَحْ » .

(٧٩٦) فَتَشَّهُ ، فَتَشَّ عَنْهُ ، فَتَشَّهُ

وَيَقُولُونَ : فَتَشَّتْ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : فَتَشَّتْ عَنْهُ أَوْ فَتَشَّتْهُ . أَوْ فَتَشَّتْهُ ، أَيْ : طَلَبَتْهُ فِي بَحْثٍ . قَالَ شَيْبَرُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ : فَتَشَّتْ شَعْرَ ذِي الرِّمَّةِ أَطْلَبَ فِيهِ نَيْتًا .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ :

(١) (قَشَسَ) الشَّيْءَ وَعَنَهُ : فَتَشَّهُ .

مَنَاقِبَ وَمَكَارِمَ .

أَمَّا الْمُفْتَخِرُ فَهوَ مِثْلُ الْفَاحِرِ وَالْفَخُورِ مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ ،
وَلَا مُسَوِّغَ لِفَتْحِ الْخَاءِ فِي (مُفْتَخِرٍ) ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لِارِمَ .

(٨٠١) الْفَخَّارِيُّ

وَيُسَمُّونَ صَانِعَ الْفَخَّارِ وَبِائِمَهُ بِالْفَخَّارِيِّ . وَالصَّوَابُ :
الْفَخَّارِيُّ . وَالْفَخَّارُ هُوَ : الْخَزْفُ ، وَالْفَخَّارُ : صَانِعُهُ .

وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ هَلْ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ .

أَمَّا الْفَخَّارِيُّ فَهُوَ بَائِعُ الْفَخَّارِ ، وَهُوَ نَبْتُ طَيْبِ الرِّيحِ ،
وَقِيلَ : صَرَبٌ مِنَ الرِّيَّاحِينَ ، يُسَيِّبُهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ رِيحَانَ
الشَّيْخِ ، وَيَزْعَمُ أَطِبَاؤُهُمْ أَنَّهُ يَقْطَعُ السُّبَاتَ .

(٨٠٢) فَذَحُ الْمُصَابِ

وَيَقُولُونَ : أَبْكَتَ الرَّجَالَ فَذَاخَةَ الْمُصَابِ . وَالْأَعْلَى :
أَبْكَى الرَّجَالَ فَذَحُ الْمُصَابِ .

نَقُولُ : فَذَحَهُ الْأَمْرُ وَالذَّبْنَ وَالْحِمْلَ يَفْذَحُهُ فَذَحًا : أَثْقَلَهُ
وَعَالَهُ وَهَيَّطَهُ ، فَهُوَ فَادِحٌ . وَالْفَادِحَةُ : النَّازِلَةُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَعَلَى
الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَتَرَكُوا مَفْذُوحًا فِي فِدَائِهِ أَوْ عَقْلٍ » .

وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : وَلَمْ يُسْمَعْ (أَفْذَحَهُ الدَّبْنَ) مِمَّنْ يُوتَنُ
بِعَرَبِيَّتِهِ .

(٨٠٣) نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ لَا تَفْرَجَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : تَفْرَجَ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ ،
لِأَنَّ مَعْنَى تَفْرَجَ الْعَمُّ : تَنَكَّشَ . وَمِثْلُهُ : انْفَرَجَ الْعَمُّ .

أَمَّا (الْمُتَفَرِّجُونَ) فِي الْمَلَاعِبِ وَغَيْرِهَا ، فَصَوَابُهَا :
الْمُشَاهِدُونَ .

جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ :

(١) تَفْرَجَ الرَّجُلُ بكذا ، وَعَلَيْهِ : تَسَلَّى يَطْرَحُ مَمَّهُ
(هُوْلَدَةٌ) .

(٢) الْفُرْجَةُ : مَا يَتَسَلَّى بِهِ (هُوْلَدَةٌ) .

وَأَنَا أُوَدِّدُ رَأْيَ الْوَسِيطِ ، وَأَقْتَرِحُ عَلَى مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، أَوْ
سِوَاهُ ، الْمَوَافَقَةَ عَلَى ذَلِكَ .

صَحَّحَ «

(د) ثُمَّ نَقَلَ الْمُدَّجُلُ مَا قَالَتْهُ الْمَعَاجِمُ قَبْلَهُ .

أَمَّا (الْفَجْحُ) فَقَدْ عَرَّفَهُ ابْنُ السِّكِّتِ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ)
بِقَوْلِهِ : « هُوَ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، وَقِيلَ فِي جَبَلٍ . وَكُلُّ

لَرِيقٍ بَعْدَ فَهَوٍ : فَجْحٌ . وَأَصْلُ الْفَجْحِ : التَّفْرِيقُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ » .
جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٧ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ
تُوكِّدُ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . أَي :

مِنْ كُلِّ طَرِيقٍ بَعِيدٍ .
وَيُجْمَعُ الْفَجْحُ عَلَى فِجَاجٍ وَأَفِجَةٍ (الْجَمْعُ الثَّانِي نَادِرٌ) .

فَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ : ﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا
جِجَاًّا سُلَالًا لَعَلَّهُمْ يُهْتَدُونَ ﴾ أَي : مَسَالِكٌ .

لِذَا قُلْ : فَكَاهِنَةٌ فِجَّةٌ أَوْ فِجَّةٌ .

(٧٩٨) الْفُجْلَةُ أَوْ الْفُجْلَةُ

وَيَقُولُونَ : أَكَلُ فِجْلَةً . وَالصَّوَابُ : أَكَلُ فُجْلَةً أَوْ فُجْلَةً .
وَالْجَمْعُ : فُجْلٌ وَفُجْلٌ .

وَالْفُجْلُ : هُوَ النَّبْتُ الَّذِي تُوكَلُ أَرْوَمَتُهُ ، وَلَهُ لَحْمٌ أَيْضٌ
وَقَشْرٌ أَحْمَرٌ أَوْ أَيْضٌ . وَوَرْقُهُ عَرِيضٌ جَيِّدٌ يُوجَعُ الْمَفَاضِلُ
وَالرِّبَاقِينَ . وَيَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ إِنَّ الْفُجْلَ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ صَحِيحٍ .

(٧٩٩) فَخَذُهُ الْبَيْسَرِيُّ ، أَوْ فَخِذُهُ ، أَوْ

فِخْذُهُ ، أَوْ فِخِذُهُ

وَيَقُولُونَ : أَصِيبَ فَخْذَهُ الْبَيْسَرِيُّ . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَتْ
فِخْذَهُ الْبَيْسَرِيُّ ، أَوْ فَخْذَهُ ، أَوْ فِخْذَهُ ، وَزَادَ الرَّزْكَانِيُّ مُحَمَّدُ

ابْنُ بَهَادُرٍ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ كَلِمَةَ فِخْذٍ .
أَمَّا جَمْعُ فِخْذٍ فَهُوَ : أَفْخَاذٌ . وَكَلِمَةُ (فَخَذَ) مُؤَنَّثَةٌ ، إِلَّا

إِذَا كَانَتْ تُعْنِي إِحْدَى فَصَائِلِ الْبَطْنِ فِي الْعَشِيرَةِ ، فَهِيَ
(مُدَّكَّرَةٌ) .

(٨٠٠) تَوَبُّ فَاخِرٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا تَوَبُّ مُفْتَخِرٍ . وَالصَّوَابُ : هَذَا تَوَبُّ فَاخِرٍ .
وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ ، وَفِعْلُهُ : فَخَّرَ يَفْخَرُ فَخْرًا وَفَخْرَةً وَفَخَارًا

وَفِخَارًا وَفَخَارَةً وَفِخْبَرِي وَفِخْبَرَاءَ ، فَهُوَ : فَاخِرٌ وَفَخُورٌ .
وَمَعْنَاهُ : الْمُتَسَدِّحُ بِالْخِصَالِ ، وَالْمُبَاهِي بِمَا لَهُ وَمَا لِقَوْمِهِ مِنْ

(٨٠٤) الفِرَاسَةُ وَ الفِرَاسَةُ

(والفرقُ بينهما)

ويقولون: فُلَانٌ مشهُورٌ بِفِرَاسِيَّةٍ. وَالصَّوَابُ: هُوَ مَشْهُورٌ بِفِرَاسِيَّةٍ، أَي: بِمَهَارَتِهِ فِي تَعْرِفِ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ مِنْ ظَوَاهِرِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنْفِقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ» (رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ).
 وَيَقُولُ اللَّسَانُ: «الفِرَاسَةُ: الْأَسْمُ مِنْ قَوْلِكَ: تَفَرَّسْتُ فِيهِ خَيْرًا، وَتَفَرَّسَ فِيهِ الشَّيْءُ: تَوَسَّمَهُ».
 أَمَّا الفِرَاسَةُ فَهِيَ الْجِدْقُ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَأَمْرُهَا. وَيُصِيفُ الْأَصْمِعِيُّ: الفُرُوسَةَ وَالفُرُوسِيَّةَ إِلَى الفِرَاسَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الْعَوْمَ وَالفِرَاسَةَ»، أَي: الْعِلْمَ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَرَكْضِهَا.

(٨٠٥) الأَفْرِشَةُ وَ الفُرُشُ وَ الفُرُشُ

ويقولون: نَامَ الجُنُودُ عَلَى فِرَاشِهِمْ. وَالصَّوَابُ: نَامُوا عَلَى أَفْرِشِهِمْ أَوْ فُرُشِهِمْ، وَأَصَافَ سَيِّبُوهُ إِلَيْهَا جَمْعًا آخَرَ هُوَ: فُرُشٌ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ.
 أَمَّا الفِرَاشُ فَهُوَ المَفْرُودُ، وَمَعْنَاهُ: مَا أَقْرَسَ. قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٢ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾. وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ: ﴿مُنَكِّبِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَّائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾.

وَمِنْ مَعَانِي الفِرَاشِ أَيْضًا.

- (١) مَصْدَرُ الفِعْلِ قَرَشَ الشَّيْءُ يَفْرِشُهُ أَوْ يَفْرِشُهُ قَرَشًا وَفِرَاشًا: بَسَطَهُ.
- (٢) عُشُّ الطَّائِرِ.
- (٣) مَوْقِعُ اللَّسَانِ فِي قَعْرِ الفَمِّ، أَوْ أَسْفَلَ الحَنَكِ. (القَامُوسُ وَالتَّاجُ).
- (٤) اللَّحْمَةُ الَّتِي تَحْتَ اللَّسَانِ (التَّاجُ). وَفِي اللَّسَانِ: بَفْعَ الفَاءِ.
- (٥) الجِلْدَةُ الخَشْنَاءُ الَّتِي تَكُونُ أَصُولًا لِلأَسْنَانِ العُلْيَا (التَّاجُ وَالمَتَنُ). وَفِي اللَّسَانِ: بَفْعَ الفَاءِ.
- (٦) الفِرَاشُ: كِنَايَةٌ عَنِ المَرَاةِ (الرَّوْجَةُ).

(٧) الرُّوجُ (مَجَازٌ).

(٨) البَيْتُ (مَجَازٌ).

(٨٠٦) تَنَرَّتْ عِقْدُهَا لَا فَرَطَتْهُ

ويقولون: فَرَطْتَ الحَسَنَاءُ عِقْدَهَا. وَالصَّوَابُ: تَنَرَّتْ عِقْدُهَا فَانْتَرَّتْ؛ لِأَنَّ المَعَايِمَ تَقُولُ ذَلِكَ. وَلَكِنِ المَعْجَمُ الوَسِيطُ قَالَ: فَرَطَ العَقْدُ وَالعُنُقُودُ وَنَحْوَهُمَا: بَدَّدَ مِنْهُمَا الحَبَّ وَفَرَّقَهُ (مَوْلَدَةٌ). وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى جَمَاعِينَا، أَوْ أَحَدِهَا، المَوَاقِفَةَ عَلَى اسْتِعْمَالِ كِلْتَا الجَمْعَيْنِ: تَنَرَّتْ عِقْدُهَا وَفَرَطَتْ عِقْدَهَا.

أَمَّا الفِعْلُ فَرَطَ يَفْرِطُ (مِنْ بَابِ نَصَرَ) فَرُوطًا، فَمِنْ مَعَانِيهِ:

- (١) فَرَطَ القَوْمُ: سَبَقَهُمْ وَتَقَدَّمَهُمْ إِلَى المَاءِ.
- (٢) فَرَطَ البَئْرُ: تَرَكَهَا حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهَا مَآوِجًا.
- (٣) فَرَطَ فُلَانٌ أَوْلَادَهُ: مَاتُوا صِبَاغًا (مَجَازٌ).
- (٤) فَرَطَ لَهُ وَلَدٌ: سَبَقَ إِلَى الجَنَّةِ (مَجَازٌ).
- (٥) فَرَطَ إِلَيْهِ مِنِّي كَلَامٌ وَقَوْلٌ: سَبَقَ وَبَدَرَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَةٍ.
- (٦) فَرَطَ عَلَيْنَا فُلَانٌ: عَجَلَ بِمَكْرُوهٍ (مَجَازٌ).
- (٧) فَرَطَ فِي الأَمْرِ: قَصَرَ فِيهِ وَضَعَهُ حَتَّى فَاتَ. وَمِثْلُهُ (التَّفْرِيطُ).
- (٨) فَرَطَ عَلَيْهِ فِي القَوْلِ: أَسْرَفَ.
- (٩) فَرَطَ إِلَيْهِ رَسُولًا: أَرْسَلَهُ.

(٨٠٧) بِصَبْرٍ نَافِدٍ لَا بِفَارِغٍ صَبْرٍ

ويقولون: انْتَظَرَهُ بِفَارِغٍ صَبْرٍ. وَهَذَا تَرْكِيْبٌ تَرْكِيْبِي لَا يَزَالُ دَائِرًا عَلَى السَّبْتِيْنَا مِنَ المَهْدِ العُثْمَانِي. وَالصَّوَابُ: انْتَظَرَهُ بِصَبْرٍ نَافِدٍ.
 أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾، فَمَعْنَاهُ: أَنْزِلْ عَلَيْنَا صَبْرًا، أَوْ: صَبَّ فِي نَفْسِنَا الصَّبْرَ.

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ: ﴿قُلْ لَوْ كَانِ البَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي، لَعَدِدَ البَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾.

(٨٠٨) فَسَّحَ لَهُ مَكَانًا

يقولون : فَسَّحَ لَهُ مَكَانًا لِيَجْلِسَ . أَي : وَسَّعَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : فَسَّحَ لَهُ لِيَجْلِسَ ، يَفْسَحُ فَسْحًا وَفُسْحًا ، وَيَفْسَحُ لَهُ تَفْسِيحًا . وَفِي لَآيَةِ ١١ مِنْ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ : ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .
وقد فَسَّحَ الْمَكَانَ فَسَاحَةً ، وَأَفْسَحَ وَفَسَّحَ وَأَنْفَسَحَ : اتَّسَعَ . وَحَيْثُ لَا يَرُدُّهُ نَبِيٌّ عَنْ بَعْدِ النَّظَرِ .

ويقول المعجم الوسيط : أفسح المكان : وسعه . ولكنّه لا يذكر أنّ جمع اللغة العربية بالقاهرة قد أقر ذلك ، ثمّ يحول دون استطاعتنا الموافقة على صحّة استعمال الفعل (أفسح) متعدّيًا .

(٨١١) الْفُطُورَ وَالْفُطُورَ

وَيُسَمُّونَ الطَّعَامَ الَّذِي يُفْطِرُ عَلَيْهِ الصَّائِمَ فُطُورًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ : الْفُطُورُ ، أَوْ الْفُطُورِيُّ كَأَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ .

أَمَّا أَكَلَةُ الصَّبَاحِ ، الَّتِي تُنطِقُ عَلَيْهَا اسْمُ فُطُورٍ ، فَتَرَى الْمَعْجِزَ أَنهَا عَامِيَّةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ صَوَابَهَا هُوَ : الصُّبُوحُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ أَوْ شُرِبَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ خَمَرَ صَبَاحًا . أَوْ : الْعَدَاءُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ غَدَوَةً . وَالْعَدَوَةُ هِيَ : مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ .

ولكن :

المعجم الوسيط يطلق على الطعام الذي يتناول صباحا اسم فطور ، ويقول إنّ هذا الاسم مؤنث . وهذا مما يشكر عليه ، لأنّ العامّة تضمّ الفاء في جميع البلدان العربية التي أعرفها ، وإن كان هذا لا يزال مقتفرا إلى موافقة مجمع القاهرة الذي أصدر الوسيط ، أو سواه .

أما إطلاقه كلمة (الفطور) على ما يتناول الصائم ليفطر عليه ، فإنني لا أرى مسوغا لذلك ، للأسباب الآتية :

(١) ترى المعاجم أنّ ما يفطر عليه الصائم من طعام ونحوه هو الفطور أو الفطوريّ (يفتح الفاء فيهما) .

(٢) علينا أن نفرّق بين طعام الصباح (الفطور الذي وضعه المعجم الوسيط نفسه) ، والطعام الذي يتناولهُ الصائم بعد غروب الشمس (الفطور) ، للتفريق بين الوجبتين بحركة الفاء .

(٣) قال المعجم الوسيط إنّ كلمة (الفطور) هي مؤنثة . ولم يقل إنّ المجمع وضعها ، شأنه مع الكلمات الأخرى التي وضعها المجمع .

(٤) نسي المعجم الوسيط أنّ يذكر الفعل (فطر الصائم يفطر فطرا وفطرا وفطورا) ، وأنّه كالفعل (أفطر) كما يقول اللسان ،

(٨٠٩) خَابَ أَوْ فَشِلَ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : فَشِلَ فُلَانٌ فِي الْأَمْتِحَانِ . وَيَقُولُونَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْفَقَ فُلَانٌ فِي الْأَمْتِحَانِ ، أَوْ : خَابَ فِيهِ ؛ أَنَّ الْفِعْلَ فَشِلَ مَعْنَاهُ فِي الْمَعْجِمِ : فَرَعَ ، وَجِنَ ، وَضَعَفَ ، كَسِلَ ، فَهُوَ فَشِلٌ وَفَشِيلٌ وَفَشِيلٌ . وَفِعْلُهُ : فَشِلَ يَفْشِلُ فَشَلًا . وَأَجَازَ النَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : فَشِلَ يَفْشِلُ وَفَشِلَ يَفْشِلُ .

أَمَّا فَشِلَ عَنْهُ ، فَمَعْنَاهُ : نَكَلَ عَنْهُ ، وَلَمْ يُعْصِهِ . وَجَاءَ فِي لَآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ : ﴿ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا ، وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ . قَالَ الرَّجَاجُ : أَي : تَجَنَّبُوا عَنْ عَدُوِّكُمْ إِذَا خَلَقْتُمْ .

ولكن :

المعجم الوسيط ذكر أنّ جمع اللغة العربية بالقاهرة وافق على أن تقول : فشيل في عملي : أخفق . وما علينا إلا قبول ذلك .

(٨١٠) فَضَلًا عَنْ

ويقولون : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ دِينَارًا فَضَلًا عَنْ فُلَسٍّ . وَالصَّوَابُ : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ فُلْسًا فَضَلًا عَنْ دِينَارٍ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (فَضَلًا) سَتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ يُسْتَبَعَدُ فِيهِ الْأَدْنَى ، الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ نَبْلَهَا .

إِذَا نَفَعَ (فَضَلًا) بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مُتَعَابِرِي الْمَعْنَى . وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهَا بَعْدَ نَفْيٍ . كَمَا يَقُولُ الْقُطُبُ الشَّيرَازِيُّ . وَعِنْدَمَا

والقاموسُ المحيِّطُ ، والتَّاجُ ، ومدُّ القاموسِ ، ومحيطُ المحيطِ ،
ومِنُ اللُّغةِ .

ثمَّ ظهرتِ الطَّبعةُ الثَّانيةُ من « المعجم الوسيط » وفيها أنَّ
مجمَع اللُّغةِ العربيَّةِ بالقاهرةِ أَقرَّ ما يأتي : يُطْلَقُ (أ) الفُطُورُ
وَ (ب) الفُطُورُ على ما يتناولُهُ الصَّائمُ لِيُطَيِّرَ عليه ، وعلى الطَّعامِ
يُتناوَلُ صباحًا . فأزالَ بذلكَ الشُّكوكَ الَّتِي كانتَ تَحومُ حولَ
معنى (الفُطُورِ) و(الفُطُورِ) .

(٨١٢) هُوَ حَسَنُ الْفِعَالِ

ويقولونَ : فَلانَ حَسَنُ الْفِعَالِ ، والصَّوابُ : حَسَنُ الْفِعَالِ .
وَيُطْلَقُ الْفِعَالُ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ وَاحِدًا ، فنقولُ :
فَلانَ كَرِيمُ الْفِعَالِ ، وفَلانَ لَئِيمُ الْفِعَالِ .
أما إِذا لم يكنِ الْفَاعِلُ وَاحِدًا فَإِنَّا نَكْثِرُ الْفَاءَ ، ونقولُ :
هُما حَسَنَا الْفِعَالِ ، وهُمُ حَسانُ الْفِعَالِ . وَالْفِعَالُ هِيَ :

(١) مصدرُ فاعِلٍ .

(٢) خَشَبَةُ الْفَأْسِ .

(لا أدري لماذا يَحْصُصُ النَّسَانُ الْمُشْتَقَّ بِكسْرِ الْفَاءِ ، وَيُهْمِلُ
ذِكْرَ الْجَمْعِ ، بينا التَّاجُ لا يفْعَلُ ذلكَ) .

وقال ابنُ بَرِّي : « الْفِعَالُ مَفْتُوحٌ أَبَدًا إِلا الْفِعَالُ لِحْشَبَةِ
الْفَأْسِ ، فَإِنها مَكْسُورَةُ الْفَاءِ » . فالصِّدْرُ مَفْتُوحٌ الْفَاءِ ، وَالأَسْمُ
مَكْسُورُها .

ونقولُ : فَعَلٌ يَفْعَلُ فَعْلًا وَفِعْلًا .

(٨١٣) زَارَ مَرْزَعَتَهُ وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا

لا تَفَقَّدَها

ويقولونَ : تَفَقَّدَ فَلانَ مَرْزَعَتَهُ ، والصَّوابُ : زَارَ مَرْزَعَتَهُ
وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا ، لِأَنَّ (تَفَقَّدَهُ) مَعْنَاهُ : طَلَبَهُ عِنْدَ عَيْبَتِهِ .
ولكن :

المعجم الوسيط يقول إنَّ مَعْنَى تَفَقَّدَ أَحْوَالَ الْقَوْمِ هُوَ : دَقَّقَ
النَّظَرَ فِيها لِيَعْرِفَها حَقَّ الْمَعْرِفَةِ . وَأنا أُوَيِّدُهُ ، على أن يفوزَ بِمُوافَقَةِ
المجمَعِ .

وَمِنْ مَعانِي (تَفَقَّدَ) :

(١) تَطَلَّبَ ما قَدَّ .

(٢) تَعَرَّفَ . وقد جاءَ في الآيةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ وَتَفَقَّدَ
الطَّيْرُ فَقَالَ ما لِي لا أَرى المُهْدى ﴾ .

أي : وَتَعَرَّفَ وَفَوَدَ الطَّيْرُ .

ويُسيحُ لنا المِجازُ أَيْضًا أنْ نقولَ : تَفَقَّدَ فَلانَ أَحْوَالَ مَرْزَعَتِهِ ،
أي : تَعَرَّفَ أَحْوَالَها .

(٨١٤) فَفَطَّ

ويستعملونَ (فَفَطَّ) بَعْدَ أَدواتِ الِاسْتِثْناءِ ، والأفعالِ الَّتِي
تُفيدُ مَعْنَى الحَضَرِ ، فيقولونَ : لَمْ يَجْرَحْ في المِركةِ إِلا فِدائِيانِ ،
فَفَطَّ . وما نجا مِنَ الأعداءِ سِوى ثلاثَةِ جُنودِ فَفَطَّ . فَرِبادَةٌ
(فَفَطَّ) هُنا حَشْوٌ لا ضَرورةَ لَهُ . والمَعْنَى بِسْتِمْبِمْ
يُدونها .

وأصلُ فَفَطَّ : (فَطَّ) ، وهي اسمُ فِعْلٍ بِمَعْنَى (لا غَيْرِ) ،
وَصُفِّتْ إِليهِ الْفَاءُ تَرْبِيئًا لِلْفِطْرِ . فإذا قلنا : سافرَ مرَّةً فَفَطَّ ،
عَينُنا : مرَّةً لا غَيْرِ .

(٨١٥) فَكَّرَ في الرُّجوعِ

ويقولونَ : فَكَّرَ بِالرُّجوعِ إِلى وَطَنِهِ . وَالصَّوابُ : فَكَّرَ في
الرُّجوعِ إِلى وَطَنِهِ ، أو : فَكَّرَ فِيهِ يَفْكَرُ فَكْرًا أو فَكْرًا . أو :
أَفْكَرَ ، أو : تَفَكَّرَ .

ويقول (مدِّ القاموس) : إنَّ فَكْرًا أَكْثَرُ اسْتِعْمالًا مِنَ الْفَعْلَيْنِ
الْأَخْرَيْنِ .

وقيلَ الْفَكْرُ الْمَصْدَرُ ، وَالْفِكْرُ الْأَسْمُ .

(راجع مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

وقد اسْتَمْعِلَ الْفِعْلُ (تَفَكَّرَ) في الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سَبْعَ عَشْرَةَ
مرَّةً ، منها قولُهُ تعالى في الآيةِ ١٩١ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرانَ :
﴿ وَتَتَفَكَّرُونَ في خَلْقِ السَّماءاتِ والأَرْضِ ﴾ . وجاءَ الْفِعْلُ
(فَكَّرَ) مرَّةً واحدةً في الآيةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ المَدْتَّرِ : ﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ
وقَدَّرَ ﴾ .

أما الْفِعْلُ (افْتَكَّرَ) فعَ أنْ مُعْظَمُ المعاجِمِ تقولُ إِنها كلمةٌ عامِّيَّةٌ ،
ويقول الوسيطُ : افْتَكَّرَ الأَمْرُ : خَطَرَ بِبِالِهِ . وافْتَكَّرَ في الأَمْرِ :
أَعْمَلَ عَقْلَهُ فِيهِ . ويقولُ : تَفَكَّرَ في الأَمْرِ . افْتَكَّرَ .

(٨١٦) فَاكْهَانِيَّ أوْ فَاكِهَيَّ

وَيُحْطَنُونَ مِنْ يَقولُ : فَاكِهَانِيَّ ، ويقولونَ إنَّ الصَّوابُ

أَمَّا (أَكَبَّ عَلَى الدَّرْسِ) ، أَوْ (انْكَبَّ عَلَيْهِ) فَعْنَاهُ :
أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَزَمَهُ .

ويقولون : تَفَانَى فِي خِدْمَةِ وَطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : كَادَ يُضْحِي
بِحَيَاتِهِ مِنْ أَجْلِ وَطَنِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَفَانَى الْقَوْمُ : أَقْنَى بَعْضُهُمْ
بَعْضًا .

وقد جاءَ في مُعَلِّقَةِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى :

تَدَارَكْتُمَا عَيْسًا وَدُبْيَانَ بَعْدَ مَا

تَفَانَوْا ، وَدُقُوا بَيْنَهُمْ عِطْرَ مُنْتَهَمٍ

وَمُنْتَهَمٌ اسْمُ امْرَأَةٍ كَانَتْ تَدُقُّ الْعِطْرَ ، وَهَيْئَةُ لِتَضْمِيخِ الْقَتْلِ ،
وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَشَاءُمُ بِهَا .

وَأَجَازَ لَنَا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ نَقُولَ : تَفَانَى فِي الدَّرْسِ ،
وَقَالَ : « تَفَانَى فِي الْعَمَلِ » : أَجْهَدَ نَفْسَهُ فِيهِ حَتَّى كَادَ يَفْتَنَى .
وَأَنَا أُوَيْدُهُ عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمَوَافَقَةِ مَجْمَعِهِ .

(٨٢٠) رَجَعَ مِنْ قُورِهِ أَوْ قُورًا

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ قُورًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : رَجَعَ مِنْ قُورِهِ ، أَيْ : مِنْ حَرَكَةِ الَّتِي وَصَلَ فِيهَا ، وَلَمْ
يَمْكُثْ بَعْدَهَا . وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَصِلَ مَا بَعْدَ الْمَجِيءِ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ
لَيْثٍ .

ولكن :

المُعْجَمُ الْوَسِيطُ يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ قُورِي ،
وَقُورًا ، وَقُورٌ وَصَوِي ، أَيْ : فِي غَلِيَانِ الْحَالِ وَقَبْلَ سُكُونِ
الْأَمْرِ :

وَأَيْدُهُ قَوْلُ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ مَجْمَعِ الْبَيَانِ
صَفْحَةَ ٤٩٨ : « وَقِيلَ الْقُورُ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ بِجِدَّةٍ » .

(٨٢١) قَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ

ويقولون : قَوَّضْتُ فُلَانًا بِالْأَمْرِ ، وَالصَّوَابُ : قَوَّضْتُ الْأَمْرَ
إِلَى فُلَانٍ . أَيْ : جَعَلْتُ لَهُ التَّصَرُّفَ فِيهِ .
أَمَّا قَوَّضْتُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا فَعْنَاهُ : تَزَوَّجَتْ بِهَا مَهْرًا . وَجَاءَ
فِي الْآيَةِ ٤٤ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَأَقْرِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ .

(٨٢٢) مِشْفَقَةٌ أَوْ فُوطَةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يُسَمَّى مَا تُسْحَقُ بِهِ الْيَدُ أَوْ الْوَجْهُ فُوطَةً ، وَيَقُولُونَ

قُورًا : فَاكِهِي . وَلَكِنَّ الصَّحَاحَ وَالْمُخْتَارَ وَاللَّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالتَّاجَ
يَمْدُ الْقَامُوسِ وَمَثْنُ اللَّغَةِ قَالَتْ : إِنَّ الْفَاكِهَانِيَّ هُوَ بَانِعُ
الْفَاكِهِةِ .

وَجَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ أَنَّ الرَّجُلَ الْفَاكِيَةَ هُوَ الَّذِي يَأْكُلُ
الْفَاكِيَةَ ، وَالْفَاكِيَةُ هُوَ الَّذِي عِنْدَهُ فَاكِيَةٌ . وَقَالَ أَبُو مُعَاذٍ النَّحْوِيُّ
نَ الْفَاكِيَةُ هُوَ الَّذِي كَثُرَتْ فَاكِيَتُهُ .

وقال سيبويه : لَا يُقَالُ لِبَانِعِ الْفَاكِيَةَ فَاكِيَةً ، كَمَا قَالُوا لِبَانٍ
وَبِنَالٍ ، لِأَنَّ هَذَا الضَّرْبَ إِنَّمَا هُوَ سَمَاعِيٌّ لَا اطَّرَادِيٌّ .

أَمَّا فَاكِيَهِيَّ فَهِيَ صَحِيحَةٌ أَيْضًا ، وَقَدْ قَالَ التَّاجُ فِي
سُنْدَرَكِيهِ : إِنَّ أَبَا عَمَّارٍ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، لُقِّبَ بِالْفَاكِيَهِيِّ نِسْبَةً
لِإِنِّ بَيْعَ الْفَاكِيَةَ .

لِذَا يَصِيحُ أَنَّ نَقُولَ عَنْ بَانِعِ الْفَاكِيَةَ : فَاكِيَهَانِيٌّ وَفَاكِيَهِيٌّ .

(٨١٧) فَلَّ حَدَهُ أَوْ فَلَّه

ويقولون : فَلَّ مِنْ حَدِّ السِّيفِ ، أَيْ : لَمَّمَهُ . وَالصَّوَابُ :
فَلَّ حَدَهُ ، يُفَلُّ فُلَانًا ، أَوْ : فَلَّه .
أَمَّا فَلَّ الْقَوْمَ فَعْنَاهُ : هَزَمَهُمْ .

(٨١٨) مِيقَنٌ أَوْ مِيقَنِيٌّ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ قَنَانٌ ، وَالصَّوَابُ : هَذَا مِيقَنٌ ، أَوْ :
مِيقَنِيٌّ ، لِأَنَّ الْقَنَانَ هُوَ حِمَارٌ الْوَحْشِ يَقْتَنُ فِي جَرِيهِ .

وَأَجَازَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (قَنَان) ، وَقَالَ :

« (الْقَنَانُ) : صَاحِبُ الْمُوَهَّبَةِ الْقَنِيَّةِ ، كَالشَّاعِرِ ، وَالكَاتِبِ ،
وَالْمُوسِيقِيِّ ، وَالْمُصَوِّرِ ، وَالْمُمَثِّلِ ؛ وَهُوَ مُبَالِغَةٌ مِنْ (قَنَّ) . » .

فَعَسَى أَنْ يُوَافِقَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قَنَان)
كَذَاكَ تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ جُلِّ كِتَابِنَا .

وَيَسْتَعْمَلُ بَعْضُ الْمُتَنَطِّطِينَ كَلِمَةَ رَبِيزٍ ، وَمَعْنَاهَا : الْكَبِيرُ
فِي فِتْنَةٍ ، وَجَمْعُهَا رَبِيزَاءُ . وَلَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِهَا .

وَالرَّجُلُ الْمِيقَنُ هُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالْعَجَائِبِ ، وَيُفْنُونَ مِنْ
الْكَلَامِ . وَالْمَرْأَةُ : مِيقَنَةٌ ، أَوْ : مُفْتَنَةٌ .

(٨١٩) ضَحَّى لَا تَفَانَى

ويقولون : ضَافُوا بِتَفَانِيهِ فِي الدَّرْسِ . وَالصَّوَابُ : ضَافُوا
زُرْعًا بِإِكْبَابِهِ (أَوْ : بِإِكْبَابِيهِ) عَلَى الدَّرْسِ .

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِشْقَفَةٌ .

فُوَهَةُ النَّهْرِ ، لِأَنَّ :

والمَشْوَشُ في المعاجم كَلِمَةٌ مُرَادِفَةٌ لِ (مِشْقَفَةٌ) . وأنا لا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِهَا ، مَعَ أَنَّهَا فَصِيحَةٌ .

أَمَّا كَلِمَةُ (فُوَطَةٌ) فَهِيَ سِنْدِيَّةٌ ، وَجَمَعُهَا : فُوَطٌ . ويقول النَّاجُ : إِنَّمَا مَازَرٌ مُخَطَّطَةٌ يَشْتَرِيهَا الْجَمَالُونَ وَالْأَعْرَابُ وَالْحَدَمُ .

أَمَّا المعجم الوسيط فيقول : (الفوطة) : ثوبٌ قَصِيرٌ غَلِيظٌ يَتَّخِذُ مِثْرًا كَانَ يُجْلَبُ مِنَ السِّنْدِ (كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ) . و - إزار كالمِيدَعَةِ يَلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، لِيَتَّيَّبَهَا فِي أَثْنَاءِ الْعَمَلِ (كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ) .

و - نَسِجَةٌ مِنَ الظَّنِّ وَنَحْوِهَا ، يُجَعَّفُ بِهَا الرَّجُلُ وَالْيَدَانُ ، أَوْ تُوضَعُ عَلَى الصَّدْرِ أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ عِنْدَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ وَقَايَةً لِلتَّوْبِ (كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ) .

وَأَنَا أُوَيْدُ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطَ ، لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : « الْمِشْقَفَةُ : فُوَطَةٌ يُنَشَفُ بِهَا الرَّجُلُ وَالْيَدَانُ وَنَحْوُهَا . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ » . وَلِأَنَّ ذِكْرَ الْمُجْمَعِ يُعْنِي أَنَّهُ يُوَافِقُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (فُوَطَةٌ) ، وَلِأَنَّ كُنَّا - قَبْلَ صُنْعِ الْمَنَاشِفِ - نُنَشَفُ وَجُوهَنَا وَأَيْدِينَا بِالْمَازَرِ ، الَّتِي هِيَ (فُوَطٌ) أَيْضًا .

وَأَنَا أُوَيْدُ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطَ ، لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : « الْمِشْقَفَةُ : فُوَطَةٌ يُنَشَفُ بِهَا الرَّجُلُ وَالْيَدَانُ وَنَحْوُهَا . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ » . وَلِأَنَّ ذِكْرَ الْمُجْمَعِ يُعْنِي أَنَّهُ يُوَافِقُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (فُوَطَةٌ) ، وَلِأَنَّ كُنَّا - قَبْلَ صُنْعِ الْمَنَاشِفِ - نُنَشَفُ وَجُوهَنَا وَأَيْدِينَا بِالْمَازَرِ ، الَّتِي هِيَ (فُوَطٌ) أَيْضًا .

وَأَنَا أُوَيْدُ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطَ ، لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : « الْمِشْقَفَةُ : فُوَطَةٌ يُنَشَفُ بِهَا الرَّجُلُ وَالْيَدَانُ وَنَحْوُهَا . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ » . وَلِأَنَّ ذِكْرَ الْمُجْمَعِ يُعْنِي أَنَّهُ يُوَافِقُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (فُوَطَةٌ) ، وَلِأَنَّ كُنَّا - قَبْلَ صُنْعِ الْمَنَاشِفِ - نُنَشَفُ وَجُوهَنَا وَأَيْدِينَا بِالْمَازَرِ ، الَّتِي هِيَ (فُوَطٌ) أَيْضًا .

وَأَنَا أُوَيْدُ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطَ ، لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : « الْمِشْقَفَةُ : فُوَطَةٌ يُنَشَفُ بِهَا الرَّجُلُ وَالْيَدَانُ وَنَحْوُهَا . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ » . وَلِأَنَّ ذِكْرَ الْمُجْمَعِ يُعْنِي أَنَّهُ يُوَافِقُ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (فُوَطَةٌ) ، وَلِأَنَّ كُنَّا - قَبْلَ صُنْعِ الْمَنَاشِفِ - نُنَشَفُ وَجُوهَنَا وَأَيْدِينَا بِالْمَازَرِ ، الَّتِي هِيَ (فُوَطٌ) أَيْضًا .

(٨٢٣) فاقهْمُ

ويقولون : تَفَوَّقَ عَلَى أَتْرَابِهِ فِي الْأَمْتِحَانِ . وَالصَّوَابُ : فَاقَ أَتْرَابَهُ فَوْقًا وَفَوَاقًا ، أَي : عَلَاهُمْ بِالشَّرَفِ وَغَلَبَهُمْ وَفَضَّلَهُمْ .

وتقول المعاجم إن من معاني الفعل (تَفَوَّقَ) :

(١) تَفَوَّقَ عَلَى قَوْمِهِ : تَرَفَّعَ عَلَيْهِمُ (اللِّسَانُ ، وَالْمِحْطُ ، وَالتَّاجُ ، وَمَدُّ الْقَامُوسِ ، وَمَنْ أَلْفَعَهُ) .

(٢) تَفَوَّقَ الْفَصِيلُ (ابن الناقية) أُمَّهُ : رَضَعَهَا فَوْاقًا فَوْاقًا وَالْفَوَاقُ : مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ مِنَ الْوَقْتِ .

(٣) تَفَوَّقَ فَلَانٌ نَاقَتَهُ : حَلَبَهَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ .

(٤) تَفَوَّقَ شَرَابُهُ : شَرِبَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَهُوَ مَجَازٌ .

ثُمَّ قَالَ المعجم الوسيط : « فَاقَ قَوْمَهُ ، وَتَفَوَّقَ عَلَيْهِمْ : فَضَّلَهُمْ ، وَصَارَ خَيْرًا مِنْهُمْ » . وَأَنَا أُوَيْدُ الْوَسِيطِ ، وَأَقْرَحُ عَلَى الْمَجْمَعِ الَّذِي صَدَرَ بِاسْمِهِ أَنْ يُوَافِقَ عَلَى ذَلِكَ .

(٨٢٣) فُوَهَةُ النَّهْرِ وَفُوَهَتُهُ وَفُوَهَتُهُ

وَقَمَهُ

وَيُحَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : فُوَهَةُ النَّهْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

(١) الصِّحَاحُ قَالَ : « أَفَوَاهُ الْأَرْقَةِ وَالْأَنْهَارِ ، وَاحِدَتُهَا فُوَهَةٌ ، وَيُقَالُ : أَقْعَدْتُ عَلَى فُوَهَةِ الطَّرِيقِ ، وَالْجَمْعُ : أَفَوَاهُ عَلَى غَرَبِ قِيَاسٍ » .

(٢) ثُمَّ أَكْتَفَى الْأَسَاسُ بِذِكْرِ فُوَهَةٍ .

(٣) وَتَلَاهُ الْمُخْتَارُ حَازِيًا حَدْوًا الصِّحَاحِ .

(٤) وَجَاءَ بَعْدَهُ اللَّسَانُ ، فَقَالَ : « فُوَهَةُ السِّكَّةِ وَالطَّرِيقِ وَالْوَادِي وَالنَّهْرِ : قَمَهُ . وَالْجَمْعُ : فُوَهَاتٌ وَفَوَاهٍ وَأَفَوَاهُ » . ثُمَّ أَجَابَ أَنْ يَقُولَ (فُوَهَةُ الطَّرِيقِ) ، وَحَدَّرَ مِنْ قَوْلِ (فُوَهَةُ النَّهْرِ) أَيْ (قَمِهِ) .

(٥) وَتَلَاهُ الْمِصْبَاحُ فَقَالَ : « فُوَهَةُ الرَّقَاقِ : مَخْرَجُهُ . وَفُوَهَةُ النَّهْرِ وَالطَّرِيقِ : قَمَهُمَا » .

(٦) ثُمَّ قَالَ الْوَسِيطُ : « فُوَهَةُ الطَّرِيقِ وَالنَّهْرِ وَالْوَادِي وَالْبُرْكَانِ قَمَهُ وَأَوَّلَهُ » .

وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ الْقَامُوسُ : « الْفُوَهَةُ مِنَ السِّكَّةِ وَالطَّرِيقِ وَالْوَادِي : قَمَهُ كَقَمَوْتِهِ » .

(ب) ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « الْفُوَهَةُ مِنَ السِّكَّةِ وَالطَّرِيقِ وَالْوَادِي وَالنَّهْرِ قَمَهُ كَقَمَوْتِهِ ، وَهَذِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ » .

(ج) وَتَلَاهُ مَدُّ الْقَامُوسِ ، فَتَقَلَّ جُلٌّ مَا قَالَتْهُ الْمَعَاجِمُ قَبْلَهُ ، مُجِيبًا اسْتِعْمَالَ الْفُوَهَةِ وَالْفُوَهَةِ كَلْتَمِيهِمَا .

(د) أَمَّا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فَقَدْ أَكْتَفَى بِإِيرَادِ فُوَهَةِ النَّهْرِ (بفتح) الْفَاءِ وَتَسْكِينِ الْوَاوِ) .

(هـ) ثُمَّ حَدَّثَ حَدْوَهُ نُسْخَةَ الْقَامُوسِ الْمَوْجُودَةَ فِي كَلْكُنَّا أَمَّا مَعَانِي الْفُوَهَةِ الْأُخْرَى فَكَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

(١) الْقَالَةُ ، وَهُوَ مِنْ (فَهَتْ بِالْكَلامِ) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : إِذَا رَدَّ الْفُوَهَةَ لَتَدِيدُ ، وَيُقَالُ : هُوَ يَخَافُ فُوَهَةَ النَّاسِ .

(٢) تَقَطُّعُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بِبَعْضًا بِالْغَيْبَةِ ، كَالْفُوَهَةِ .

(٣) اللَّبْنُ مَا دَامَ فِيهِ طَعْمُ الْحَلَاوَةِ ، كَالْفُوَهَةِ .

(٤) هُوَ ذُو فُوَهَةٍ : شَدِيدُ الْكَلَامِ بَسِيطُ اللَّسَانِ .

(٥) مَا أَشَدَّ فُوَهَةَ بَعِيرِكَ فِي هَذَا الْكَلَامِ : أَيِ أَكَلَهُ . وَكَذَلِكَ فُوَهَةُ فَرَسِكَ وَدَابَّتِكَ .

(٦) مَصَّبُ النَّهْرِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

(٧) فُوَهَةُ الْإِبِلِ : أَوَّلُهَا (مَجَازٌ) .

(٨) الْقَمُ .

(٩) فُوهُهُ الْمَدِينَةُ : مَدَّخَلُهَا .
 (١٠) عُرُوقٌ يُصْبَغُ بِهَا ، نَافِعَةٌ لِلْكَبِدِ ، وَالطَّحَالِ ، وَالنَّسَا ،

وَجَعِ الْوَرِكُ وَالْخَاصِرَةُ ، مُدِيرَةٌ جِدًّا ، وَتُعْجَنُ بِحَلٍّ قُطْلَى بِهَا رَصٌ ، فَإِنَّهُ يَبْرَأُ . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْبَيْطَارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ أَنَّ اسْمَ تِلْكَ مَرُوقٌ هُوَ الْفُوهُ ، لَا الْفُوهُهَ كَمَا ذَكَرَ اللَّسَانُ .

لِذَا : قُلٌّ :

فُوهُهُ النَّهْرُ وَفُوهُهُ وَفُوهُهُ وَقَمُهُ .

وَفِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ . أَيُّ :

تَخْضُوبُونَ فِيهِ .

وَمِنْ مَعَانِي أَفَاضَ :

(١) أَفَاضَتِ الْعَيْنُ الدَّمْعَ : سَكَبَتْهُ غَزِيرًا .

(٢) أَفَاضَ إِنَاءَهُ : مَلَأَهُ حَتَّى فَاضَ .

(٣) أَفَاضَ الْمَاءَ عَلَى نَفْسِهِ : أَقْرَعَهُ .

(٤) أَفَاضَ بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ وَرَمَى .

(٥) أَفَاضَ النَّاسَ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى مِيٍّ : انْدَفَعُوا بِكَثْرَةٍ إِلَى مِيٍّ

بِالتَّلْبِيَةِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩٧ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ ، فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ . وَاسْتِعْمَالَ (أَفَاضَ)

هُنَا مِنَ الْمَجَازِ .

(٦) أَفَاضَ الدِّيْعَ عَلَيْهِ : صَبَّهَا (مَجَازًا) .

١٨٢٤) أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ

وَيَقُولُونَ : أَفَاضَ فُلَانٌ الْقَوْلَ . وَالصَّوَابُ : أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ .

ي : انْدَفَعَ وَخَاضَ وَأَكْتَرَ . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

باب القاف

(٨٢٤ ب) بَيِّنَةُ الْقَمِيصِ لَا قَبْتَهُ

ويقولون: قَبَةُ الْقَمِيصِ . وَالصَّوَابُ: بَيِّنَةُ الْقَمِيصِ ،
وهي طَوْفُهُ الَّذِي يَضُمُّ النَّحْرَ وَمَا حَوْلَهُ . وَجَمَعَهَا: بَنَاتِقٌ وَبَيِّنٌ .
وَبَيِّنَةُ الْقَمِيصِ: لَفَةٌ فِي الْبَيِّنَةِ ، وَجَمَعُهَا: بَيِّنٌ .
وقد قال ابنُ الدُّمَيْنَةِ:

رَمَتْنِي بِطَرْفِ ، لَوْ كَمِيًّا رَمَتْ بِهِ

لَيْلٌ نَجِيمًا نَحْرُهُ وَبَنَاتِقُهُ

ولكن:

المعجم الوسيط يورف علينا مؤونة استعمال كلمة (بيينة)
غير المألوفة . والثقبلة على اللسان ، ويجوز لنا استعمال كلمة
(قبه) ويقول: إنها طَوْقُ التَّوْبِ الَّذِي يُحِيطُ بِالْعُنُقِ (مُحَدَّثَةٌ) .
فَمَسَى أَنْ يُوَافِقَ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى نَسْتَطِيعَ اسْتِعْمَالَ
(القَبَةِ) ذَاتِ الْحُرُوفِ الْقَلِيلَةِ .

(٨٢٥) قَابِلُهُ

ويقولون: قَابِلُهُ وَجْهًا لَوَجْهِهِ . وَالصَّوَابُ: قَابِلُهُ ، لِأَنَّ ذِكْرَ
(وَجْهًا لَوَجْهِهِ) حَشْوٌ لَا ضَرُورَةَ لَهُ ، إِذْ إِنَّ مَعْنَى (قَابِلُهُ) هُوَ:
لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

ومن معاني قَابِلٍ:

- (١) قَابِلُ الْكِتَابِ بِالْكَتَابِ: قَرَأَهُ عَلَيْهِ لِيَرَى أَهْوَى مُنْطَبِقٌ
عَلَيْهِ أَمْ غَيْرٌ مُنْطَبِقٍ . (وهو مجاز عن قَابِلٍ بِمَعْنَى: وَاجِهٍ) .
- (٢) قَابِلُ النَّعْلِ: جَعَلَ لَهَا قِبَالَيْنِ (قِيَالَ النَّعْلِ: زِمَامُهَا ،
وهو السِّبْرُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ، أَوْ الَّذِي يَقَعُ عَلَى أَظْهَرِ
الرِّجْلِ) .

(٨٢٦) قَبِلَ جَبِينَهَا

ويقولون: قَبَلَهَا فِي جَبِينِهَا . وَالصَّوَابُ: قَبِلَ جَبِينَهَا .

(٨٢٧) قَبِلَ حُكْمَ الْقَاضِي عَلَيْهِ

ويقولون: قَبِلَ فَلَانَ بِحُكْمِ الْقَاضِي عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْفُلَانَ
(قَبِلَ) أَشْرَبَ مَعْنَى الْفَعْلِ (رَضِيَ) . وَنَفَضَ: قَبِلَ حُكْمَ
الْقَاضِي عَلَيْهِ . فَنِي الْمَعَامِرِ:
قَبِلَ بِوَيْقِلٍ قِبَالَةً: كَفَلَهُ وَصَمِنَهُ .

جاء في الآية ١٠٥ من سُورَةِ التَّوْبَةِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾

(٨٢٨) قَاحِلَةٌ أَوْ قَاحِلَةٌ أَوْ قَاحِلَةٌ أَوْ انْقَحَلَةٌ

ويقولون: أَرْضٌ قَاحِلَةٌ . وَالصَّوَابُ: أَرْضٌ قَاحِلَةٌ أَوْ قَاحِلَةٌ
أَوْ قَاحِلَةٌ أَوْ انْقَحَلَةٌ ، أَي: يَابِسَةٌ مِنْ شِدَّةِ الْقَحْطِ . وَأَرَى أَنَّ هَذَا
مِنْ الْمَجَازِ .

وَيُسْتَحْسَنُ أَنْ نَقُولَ: أَرْضٌ جَدْبَةٌ أَوْ جَدْبِيَّةٌ أَوْ مُجَدَّبَةٌ
أَوْ جَدْبُوتٌ أَوْ جَدْبَاءٌ أَوْ مَاجِلَةٌ أَوْ مَاجِلٌ أَوْ مَخَلَّةٌ أَوْ مَخُولٌ .
وَفِعْلُهُ: قَحَلَ الْجِلْدُ يَفْحَلُ فُحُولًا ، وَقَحَلَ يَفْحَلُ فُحُولًا
وَقَحَلًا ، وَقَحَلَ فُحُولًا: يَبْسُ ، فَهُوَ قَاحِلٌ وَقَحَلٌ وَقَحْشٌ
وَانْقَحَلٌ .

(٨٢٩) قَدْ أَغْيَبُ

ويقولون: قَدْ لَا أَجِيءُ . وَالْأَعْلَى: قَدْ أَغْيَبُ ، أَوْ
قَدْ أَتَغَيَّبُ ؛ لِأَنَّ (قَدْ) حَرْفٌ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُنْتَبِئِ ، الْمُتَصَرِّفِ
الْخَبْرِيِّ ، الْمُسْتَجِرِّدِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ وَالسَّبَبِ وَسَوْفَ .
وَلَا يُفْصَلُ بَيْنَ (قَدْ) وَالْفِعْلِ إِلَّا بِالْقَسَمِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَيِّدُ
مَضْمُونَهَا ، فَلَيْسَ بِأَجْنَبِيٍّ عَنْهَا . فَنَقُولُ: قَدْ وَاللَّهِ أَظْهَرَ لِي خَيْرًا
رَأَيْتُ . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

قَدْ وَاللَّهِ بَيْنَ لِي عَنَائِي

(٨٣٠) قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ أَوْ قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ: قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ، اعْتِمَادًا عَلَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، الَّتِي وَرَدَتْ فِي ثَلَاثِ سُورٍ:
(١) فِي الْآيَةِ ٩١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ .
(٢) الْآيَةِ ٧٤ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ .
(٣) الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ .

وَلَكِنْ:

اللِّسَانُ وَالتَّاجُ نَقْلًا عَنِ الْكَسَائِيِّ قَوْلُهُ: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ خَفِيفٌ، وَلَوْ نُقِلَ كَانَ صَوَابًا.

وَأَجَازُ التَّاجُ أَنْ يَقُولَ:

(١) وَمَا قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ .

(٢) وَمَا قَدْرُهُ حَقٌّ تَقْدِيرُهُ .

وَقَالَ: قَدْ تَجَمَّعَ الْعَرَبُ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ: ﴿قَمَّهَلِ الْكَافِرِينَ، أَمْنَهُمْ رُؤْيَا﴾ .

(٨٣١) أَعْطَاهُ كِتَابًا لَا قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا

وَيَقُولُونَ: قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا. وَالصَّوَابُ: أَعْطَاهُ كِتَابًا. وَلِلْفِعْلِ قَدَّمَ مَعَانٍ، مِنْهَا:

(١) قَدَّمَهُ: تَقَدَّمَهُ وَسَبَقَهُ .

(٢) قَدَّمَ زَيْدًا: جَعَلَهُ مُقَدِّمًا .

(٣) قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ: عَجَّلَ فِي الْأَمْرِ وَالتَّهْيِئَةِ دُونَهُ .

(٤) قَدَّمَ بَيْنَنَا: أَقْسَمَ .

(٥) قَدَّمَهُ: ضِدَّ آخِرِهِ .

(٦) قَدَّمَ رَجُلَهُ إِلَى الْعَمَلِ: أَقْبَلَ عَلَيْهِ (مَجَازٌ) .

(٧) قَدَّمَ إِلَيْهِ بَكْدًا: أَمَرَهُ بِهِ (مَجَازٌ) .

(٨٣٢) قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ

وَيَقُولُونَ: قَرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ، أَوْ: أَقْرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ، وَالصَّوَابُ: قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ، أَيْ: أَتْلَعَهُ إِتْيَاهُ .

قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: وَتَعْدِيَّتُهُ بِنَفْسِهِ خَطَأً، فَلَا يُقَالُ: إِقْرَأَهُ

السَّلَامَ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى: أَتْلَعُ عَلَيْهِ .

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ: يُقَالُ: إِقْرَأُ سَلَامِي عَلَيْهِ، وَلَا يُقَالُ:

أَقْرَأْتُهُ مِنِّي السَّلَامَ .

وَحَكَى ابْنُ الْقَطَّاعِ أَنَّهُ تَعَدَّى بِنَفْسِهِ رُبَاعِيًّا، فَيُقَالُ: فُلَانٌ

يُقْرِئُكَ السَّلَامَ (مِنْ الْفِعْلِ: أَقْرَأَ) .

وَفِي اللِّسَانِ: أَقْرَأَنِي فُلَانٌ: حَمَلَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ. وَفِي

الصِّحَاحِ وَالْعُجَابِ وَالْمَصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَالْوَسِيطِ: أَقْرَأَهُ

السَّلَامَ: أَتْلَعَهُ إِتْيَاهُ .

(٨٣٣) قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ النَّحْوَ

وَيَقُولُونَ: قَرَأَ عِنْدَ فُلَانٍ النَّحْوَ: وَالصَّوَابُ: قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ

النَّحْوَ، أَيْ: دَرَسَهُ فُلَانٌ النَّحْوَ .

(٨٣٤) قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ، أَوْ قُرَابُ أَلْفِ

كِتَابٍ

وَيَقُولُونَ: عِنْدِي قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ. وَالصَّوَابُ: عِنْدِي

قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ، أَوْ: قُرَابُ أَلْفِ كِتَابٍ، لِأَنَّ الْقُرَابَةَ هِيَ

الْقُرْبَى فِي الرَّحِمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَمَتْنِ اللُّغَةِ: قُرَابُ

الشَّيْءِ، وَقُرَابُهُ، وَقُرَابَتُهُ: مَا قَارَبَ قَدْرَهُ .

(٨٣٥) ذُو قُرَابَتِي أَوْ قُرَابَتِي أَوْ قَرَيْسِي

وَيُحْطَىءُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «ذُرَّةُ الْعَوَاصِرِ» مَنْ يَقُولُ:

قُرَابَتِي فُلَانٌ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: فُلَانٌ ذُو قُرَابَتِي،

وَيَسْتَشْهَدُ بِيَسْتِ عُمَيْرِ بْنِ لَبِيدِ الْعُدْرِيِّ (جَاءَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ أَنَّ

أَسْمَهُ هُوَ عُمَيْرٌ) :

يُنْكِي الْغَرِيبُ عَلَيْهِ لَيْسَ يَعْرِفُهُ

وَذُو قُرَابَتِهِ فِي الْحَيِّ مَسْرُورٌ

وَكَانَ الْجَوْهَرِيُّ قَدْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ فِي صِحَاحِهِ، فَقَالَ:

«هُوَ قَرَيْسِي وَذُو قُرَابَتِي، وَهُمْ أَقْرَابَانِي وَأَقْرَابِي. وَالْعَامَّةُ تَقُولُ:

هُوَ قُرَابَتِي وَهُمْ قُرَابَاتِي» .

وَنَقَلَ الرَّازِيُّ فِي الْمُخْتَارِ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ (الْأُمَّ)

حَرَقِيًّا .

ولكن:

(١) وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِيهَا ؟ » .
وَفِي حَدِيثٍ غَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِلَّا حَامِي عَلَى قَرَابَتِهِ » ،
أَيُّ : أَقَارِبِهِ ، سُمُّوا بِالْمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ .

(٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هُوَ قَرِيبِي وَقَرَابَتِي ، وَهَمُّ أَقْرَابِي
وَأَقَارِبِي وَقَرَابَتِي » .

(٣) وَجَاءَ فِي تَسْهِيلِ ابْنِ مَالِكٍ : قَرَابَةٌ يَكُونُ اسْمُ جَمْعِ
لِقَرِيبٍ .

(٤) وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : « هُوَ قَرِيبِي وَذُو قَرَابَتِي ، وَهَمُّ أَقْرَابِي
وَأَقَارِبِي . وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : هُوَ قَرَابَتِي وَهَمُّ قَرَابَاتِي . وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ :
فَلَانَ قَرَابَتِي . وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ » .

(٥) وَقَالَ التَّاجُ : « هُوَ قَرِيبِي وَذُو قَرَابَتِي ، وَلَا تُقَالُ قَرَابَتِي ،
وَسَمَّاهُ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى الْعَامَّةِ ، وَوَافَقَهُ الْأَكْثَرُونَ . وَقَالَ شَيْخُنَا :
وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ ، جَوَزَهُ الرَّمَخَشَرِيُّ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ مَسْمُوعٌ ، وَصَرَّحَ
غَيْرُهُ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ فَصِيحٌ نَظْمًا وَنَثْرًا . وَوَقَعَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ :
هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِيهَا ؟ قَالَ فِي النَّهَائِيَةِ : أَيُّ أَقَارِبِهَا سُمُّوا
بِالْمَصْدَرِ » .

لِذَا قُلْ : فَلَانَ ذُو قَرَابَتِي أَوْ قَرَابَتِي أَوْ قَرِيبِي .

(٨٣٦) الْحَرَّ وَالْقَرَّ وَالْقَرَّ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : الْحَرُّ وَالْقَرُّ (بفتح القاف ، وَهُوَ :
الرِّبْدُ) . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ الْمَعَاجِمِ الْمُنَوِّقِ بِهَا لَا تَذَكُرُ سِوَى
الْقَرِّ (بِضَمِّ الْقَافِ) ، فَقَدْ ثَلَّثَهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ (الْقَرُّ) ، بَيْنَمَا أَوْجَبَ
اللِّحْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ فَتَحَّ الْقَافِ عِنْدَمَا سَتَعْمِلُ (الْقَرَّ) مَعَ
(الْحَرِّ) ، لِكَيْ تَكُونَ الْقَافُ مَفْتُوحَةً كَالْحَاءِ (لِلْمُشَاكَلَةِ) .
وَأَنَا أَرَى ، بَعْدَ الْأَسْتِثْنَاءِ مِنْ مَجَامِينَا اللُّغَوِيَّةِ :

(١) أَنَّ سَتَعْمِلَ الْقَرَّ دَائِمًا ، إِذَا جَاءَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُفْرَدَةً ،
لِأَنَّهَا مَعْنِيْنٍ فَقَطْ ، هُمَا :

(أ) الرِّبْدُ .

(ب) الْقَرَارُ بِالْمَكَانِ .

(٢) أَنَّ سَتَعْمِلَ الْقَرَّ ، إِذَا جَاءَتْ مَعَهَا كَلِمَةُ (الْحَرِّ)
لِلْمُشَاكَلَةِ ، مُجَارَاةً لِللِّحْيَانِيِّ فِي رَأْيِهِ .

(٣) الْقَرُّ (بفتح القاف) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، مِنْهَا :

(أ) الْيَوْمُ الْبَارِدُ .

(ب) تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي أَدْنِ الْأَبْكَمِ ، حَتَّى يَهْتَمُّهُ .

(ج) قَرُّ الدَّجَاجَةِ : صَوْنُهَا الْمُنْقَطِعُ .

(د) الْفَرُوجَةُ .

(هـ) قَرُّ الْمَاءِ : صَبُّهُ .

(و) الْقَرَارُ بِالْمَكَانِ .

(ز) الْيَوْمُ الَّذِي يَلْبِي عَيْدَ النَّحْرِ (لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونُ فِي مَنَازِلِهِمْ ،
وَيَقِيلُ لَأَنَّهُمْ يَقْرُونُ بَعْنَى) .

(ح) الْمَوْدَجُ .

(٤) الْقَرُّ (الْمَكْسُورَةُ الْقَافِ) انْفَرَدَ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِذِكْرِهَا ، وَأَرْجَحُ
أَنَّهُ أَخْطَأَ ، وَلِذَا أَرَى أَنَّ لَا نَسْتَعْمِلُهَا أَبَدًا .

(٨٣٧) قَرَصَتُهُ الْأَفْعَى أَوْ لَدَغَتُهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَرَصَتُهُ الْأَفْعَى . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : لَدَغَتُهُ تَلَدَعُهُ لَدَغًا وَتَلْدَاعًا ، فَهُوَ مَلْدُوعٌ وَلَدِيعٌ . وَجَمَعَ
اللَّدِيعُ : لَدَغَى وَلَدَعَاءُ ، وَهِيَ مَلْدُوعَةٌ وَلَدِيعٌ . أَوْ : لَسَعَتُهُ
الْأَفْعَى تَلْسَعُهُ لَسَعًا ، فَهُوَ مَلْسُوعٌ وَلَسِيعٌ . وَالْجَمْعُ : لَسَعَى
وَلَسَعَاءُ .

ولكن:

(١) تَاجُ الْعُرُوسِ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ فَهِيَ
مَقْرُوصٌ » .

(٢) ثُمَّ تَلَاهُ مَدُّ الْقَامُوسِ ، فَأَجَازَ : قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ نَاقِلًا ذَلِكَ عَنِ
التَّاجِ .

(٣) ثُمَّ قَالَ مَنْ لُغَةِ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ وَالْبَرِغوثُ : لَسَعَاهُ ،
مَجَازٌ » .

(٤) وَأَخْبِرَا قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « قَرَصَتُهُ الْحَيَّةُ : لَدَغَتُهُ » .

(٨٣٨) بَرْدٌ قَارِسٌ أَوْ قَارِصٌ

وَيُحِطُّ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْمُنْذِرُ مَنْ يَقُولُ : بَرْدٌ قَارِصٌ ، وَيَقُولُ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَرْدٌ قَارِيسٌ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الْكَلِمَتَيْنِ جَائِزَتَانِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَسَاسِ أَنَّ الْبَرْدَ الْقَارِيسَ مِنَ الْمَجَازِ ، وَيَرَى أَنَّهُ كَالْبَرْدِ
الْقَارِيسِ .

وَأَجَازَ التَّاجُ لَنَا فِي مُسْتَدْرَكِهِ أَنَّ نَقُولُ : قَرَصَةُ الْبَرْدِ ، وَبَرْدُ
قَارِيسٌ .

(٨٣٩) إِشْمَازٌ مِنْهُ لَا قَرِفٌ مِنْهُ

وَيَقُولُونَ : قَرِفٌ مِنْهُ . وَالصَّوَابُ : إِشْمَازٌ مِنْهُ ، أَوْ : تَقَرَّرَتْ

أَشْرَكُوا ، وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ، ذَلِكَ بَأْسٌ مِنْهُمُ قَبْسِينَ وَرَهْبَانًا ، وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١﴾
والقَسُّ هو : رئيسٌ من رؤساءِ النَّصَارَى في الدِّينِ والعِلْمِ ، وقيلَ هُوَ الكَيْسُ العَالِمُ ، وهي هُنَا سِرْيَانِيَّةُ الأَصْلِ . والقَسُّ والقَبْسُ بمعنى واحد .

وَالْقَسُّ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا مَا بَأَى :

- (١) قَسًّا مَا عَلَى الْعَظْمِ يَقْسُهُ قَسًّا : أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَأَخْرَجَ مَخَّهُ .
- (٢) قَسَّ الإِبِلَ أَوْ الدَّابَّةَ قَسًّا : سَاقَهَا .
- (٣) قَسَّ السَّيْرَ قَسًّا : أَسْرَعَ .
- (٤) الْقَسُّ : الصَّقَبُ .
- (٥) الْقَيْسُ : النَّيْمَةُ .
- (٦) قَسَّ الشَّيْءُ يَقْسُهُ قَسًّا : تَبَعَهُ وَتَطَلَّبَهُ .
- (٧) قَسَّتِ النَّاقَةُ تَقْسُ قَسًّا : رَعَتْ وَحَدَّهَا .
- (٨) الْقَسُّ : صَاحِبُ الإِبِلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا .

أَمَّا الْقَسُّ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) الْعَمَلَاءُ .
- (٢) السَّاقَةُ الْحُدَاقُ .
- (٣) الإِبِلُ الَّتِي تَرَعَى وَحَدَّهَا . مُرْدُّهَا : قَسُوسٌ .
- (٤) النَّيَاقُ الَّتِي تَصْنَعُ وَيَسُوءُ خَلْقُهَا عِنْدَ الْغَضَبِ ، مَفْرَدُهَا : قَسُوسٌ .
- (٥) النَّيَاقُ الَّتِي لَا تَدِيرُ حَتَّى تَنْتَبِذَ . مَفْرَدُهَا : قَسُوسٌ أَيْضًا .

(٨٤٤) أَقْسَمَ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ أَوْ أَقْسَمَ عَلَى أَنْ يَعُودَ

ويقولون : أَقْسَمَ بِأَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ . وَالصَّوَابُ : أَقْسَمَ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، لِأَنَّا نَقْسِمُ بِاللَّهِ ، أَوْ بِالشَّرَفِ ، أَوْ بِالرَّعِيَّةِ ، أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ مُقَدَّسٍ لَدِينِنَا عَلَى أَنْ نَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، وَلَا نَقْسِمُ بِالْعُودَةِ أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِ مُقَدَّسٍ عِنْدَنَا عَلَى أَنْ نَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ .

ويجوزُ أَنْ نَقُولَ : أَقْسَمْتُ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، لِأَنَّ الْمَفْعُومَ مِنَ الْقَوْلِ : أَقْسَمْتُ عَلَى الْعُودَةِ ، أَنِّي أَقْسَمْتُ بِشَيْءٍ مُقَدَّسٍ عِنْدِي ،

نَفْسُهُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَرَفِ فُلَانٍ الْمَرَضَ ، يَقْرَفُهُ قَرَفًا : دَانَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أَرْضٍ وَبَيْتَةٍ ، قَوْلُهُ : « تَحَوَّلُوا ، فَإِنَّ فِي الْقَرَفِ التَّلَفَّ » . أَرَادَ مُدَانَةَ الْمَرَضِ وَمُلاَبَسَةَ الْوَدَائِ .

(٨٤٥) قَابَلَهُ بِفُلَانٍ

ويقولون : قَارَنَتْ طَارِقًا بِخَالِدٍ . وَالصَّوَابُ هُوَ : قَابَلْتُ طَارِقًا بِخَالِدٍ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَارَنَهُ قَرَانًا وَمُقَارَنَةً فِي الْمَعَامِجِ : صَاحَبَهُ وَصَارَ قَرِينًا لَهُ . وَقَارَنَ بَيْنَ أَثْنَيْنِ : سَاوَى بَيْنَهُمَا .

أَمَّا قَابَلَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ فَعِنَاهُ : عَارَضَهُ بِإِلْتِزَامِ وَجْهِ التَّائِلِ أَوْ التَّخَالُفِ بَيْنَهُمَا .

وَلَكِنَّ :

المعجم الوسيط قال : قَارَنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَازَنَهُ بِهِ (مُحَدَّثَةً) . وَأَنَا أُؤَيِّدُهُ ، عَلَى أَنْ تَحْطَى ذَلِكَ بِمُوَافَقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ الَّذِي صَدَّرَ عَنْهُ الْوَسِيطُ .

(٨٤٦) الْقَنْبِيطُ

ويقولون : لَا نُحِبُّ رَائِحَةَ الْقَرْبِيطِ الْمَطْبُوخِ . وَالصَّوَابُ : الْقَنْبِيطُ . وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يُونَانِيٍّ .

(٨٤٧) الْقَرَى

ويجمعون الْقَرِيَّةَ عَلَى قَرَايَا ، وَالصَّوَابُ : قَرَى . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ مَبَا : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ، وَجَعَلْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ .

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (الْقَرَى) سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، مُوزَّعَةً عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً أُخْرَى .

(٨٤٨) قَسُوسٌ وَقَسَاوِسَةٌ وَقَيْسِيُونَ

وَيَجْمَعُونَ الْقَسَّ عَلَى قَسْسٍ . وَالصَّوَابُ : هُمُ قَسُوسٌ وَقَسَاوِسَةٌ وَقَيْسِيُونَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ (٨٥) مِنْ سُورَةِ (الْمَائِدَةِ) قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ

وَلَيْسَتْ الْعَوْدَةُ قَسَمًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ ، لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا ﴾ . وَالْمَقْسَمُ كَالْقَسَمِ ، وَجَمْعُهُمَا : أَقْسَامٌ . وَقَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ وَاسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَقَاسَمَهُ : حَلَفَ لَهُ . وَتَقَاسَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا . وَفِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ . آيٌ : تَحَالَفُوا بِاللَّهِ .

وَالصَّرَابُ أَنْ يُقَالَ : مَقْصَانٍ وَ مِقْرَاضَانٍ ؛ لِأَنَّهُمَا اثْنَانِ « وَأَيْدِ الْمَصْبَاحِ الْحَرِيرِيِّ فِي رَأْيِهِ ، فَقَالَ : « لَا يُقَالُ إِذَا جُمِعَتْ بَيْنَهُمَا مِقْرَاضٌ ، كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمَا : قَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ ، وَفِي الْوَاحِدِ : قَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضِ .

(٨٤٥) قَاسَى أَلْمًا شَدِيدًا

وَيَقُولُونَ : قَاسَى فُلَانٌ مِنْ أَلْمٍ شَدِيدٍ . وَالصَّرَابُ : قَاسَى فُلَانٌ أَلْمًا شَدِيدًا ، آيٌ : كَابَدَهُ ، وَعَالَجَ شِدَّتَهُ ، يُؤَيِّدُ ذَلِكَ الصِّحَاحُ ، فَالْأَسَاسُ ، الْمَخْتَارُ ، فَمَنْ اللُّغَةِ ، فَالْوَسِيطُ .

وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : الْمَقْصُ : الْمِقْرَاضُ : وَاحِدُ الْمَقَارِيضِ . وَجَاءَ فِي الْمَخْتَارِ : (١) هُمَا مَقْصَانٍ .

(٢) الْمِقْرَاضُ : وَاحِدُ الْمَقَارِيضِ .

وَجَاءَ فِي الْوَسِيطِ :

- (١) الْمَقْصُ : الْمِقْرَاضُ ، وَهُمَا مَقْصَانٍ . ج : مَقَاصٌ .
 - (٢) الْمِقْرَاضُ : الْمَقْصُ ، وَهُوَ مَا يُقْرَضُ بِهِ التُّوبُ أَوْ غَيْرُهُ ؛ وَهُمَا مِقْرَاضَانٍ . ج : مَقَارِيضُ .
- وَلَكِنْ :

- (أ) قَالَ الْأَسَاسُ : قَرَضَ التُّوبَ بِالْمِقْرَاضِ . عِنْدَهُ مَقْصٌ جَيِّدٌ ، وَمَقَاصٌ جَيِّدَةٌ . رَمَى بِقِصَاصَةِ شَعْرِهِ ، وَهِيَ مَا أُخِذَ الْمَقْصُ . (لَمْ يُقَلِّ : الْمَقْصَانِ) .
- (ب) وَقَالَ اللَّسَانُ :

(٨٤٦) الْقِشْدَةُ

وَيُسَمُّونَ الطَّبَقَةَ الرِّبْقِيَّةَ الَّتِي تَوْجَدُ فَوْقَ الْحَلِيبِ قِشْطَةً . وَالصَّرَابُ : الْقِشْدَةُ ، أَوْ الْكِنَاةُ (بِضَمِّ الْكَافِ أَوْ فَتْحِهَا) ، أَوْ الْإِثْرُ ، أَوْ الْخِلَاصَةُ ، آيٌ : خِلَاصَةُ الْحَلِيبِ . أَمَا الْقِشْطَةُ فَشَجَرٌ حَدِيثُ الْعَهْدِ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَيُسَمُّونَهُ السَّرَجَلِ الْهِنْدِيِّ أَيْضًا ، وَلُبُّ عَمْرٍة يُشْبِهُ قِشْدَةَ الْحَلِيبِ .

(١) فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ ، وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : مُنْتَهَى شَعْرِ الرَّأْسِ حَيْثُ يُؤَخَذُ بِالْمَقْصِ .

(٢) الْقِصُّ أَخَذَ الشَّعْرَ بِالْمَقْصِ .

(٣) الْمَقْصُ : مَا قِصَصَتْ بِهِ ، آيٌ : قَطَعَتْ .

(٤) الْمَقْصُ : الْمِقْرَاضُ ، وَهُمَا مَقْصَانٍ . وَالْمَقْصَانُ : مَا يُقْصُ بِهِ الشَّعْرُ ، وَلَا يُقْرَدُ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : حَكَاهُ سَبِيحِيُّهُ مُفْرَدًا فِي بَابِ مَا يُعْتَمَلُ بِهِ .

(٥) الْمِقْرَاضَانِ : الْجِلْدَانِ ، لَا يُقْرَدُ لِمَا وَاحِدٌ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَحَكَى سَبِيحِيُّهُ (مِقْرَاضٌ) فَأَفْرَدَ .

(٦) الْمِقْرَاضُ : وَاحِدُ الْمَقَارِيضِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَلِيِّ بْنِ زَيْلِجٍ :

كُلُّ صَعَلٍ كَأَنَّمَا شَقَّ فِيهِ

سَعَفَ الشَّرِيِّ شَفَرْنَا مِقْرَاضِ

(٨٤٧) الْقَشْعَرِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِقَشْعَرِيَّةٍ ، آيٌ : أَصَابَتْهُ الرِّعْدَةُ . وَالصَّرَابُ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِقَشْعَرِيَّةٍ . وَفَعَلَهُ : أَقَشَعَرَ ، وَهُوَ مُقَشَعِرٌ . وَالْجَمْعُ : قَشَاعِرٌ .

(٨٤٨) الْمَقْصُ أَوْ الْمَقْصَانِ

وَ الْمِقْرَاضُ أَوْ الْمِقْرَاضَانِ

قَالَ الْحَرِيرِيُّ : « يَوْمُونَ فِي الْمَقْصِ وَالْمِقْرَاضِ ، فَيَقُولُونَ : قَصَصْتُهُ بِالْمَقْصِ وَقَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الرُّومِيِّ فِي مَثَلِهِمْ بِالْقِيَادَةِ :

إِذَا حَبِيبٌ صَدَّ عَنِ الْفِهِ

تَيْبًا ، وَأَعْبَأَ كُلَّ رَوَاضِ

أَلَفَ فِيمَا بَيْنَ شَخْصِيهِمَا

كَأَنَّهُ مِسْأَرُ مِقْرَاضِ

وقال ابن ميادة : « المِقْصُ هُوَ المِقْرَضُ Ciseaux ، وَالمِقْرَضُ هُوَ المِقْصُ » . ولم يُقَل : هُمَا مَقْصَانُ أَوْ مِقْرَاضَانِ .
لِذَا يَصِحُّ القَوْلُ : مِقْصٌ أَوْ مَقْصَانٌ ، وَمِقْرَاضٌ أَوْ مِقْرَاضَانِ ، وَجَلْمٌ أَوْ جَلْمَانٌ . وَإِنْ كُنْتُ أَوْرِثُ اسْتِعْمَالَ مَفْرَدِ الكَلِمَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ، لِأَنَّهُ صَحِيحٌ وَتَسْتَعْمِلُهُ العَامَّةُ ، وَأَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ (الجَلْمِ) بِمعنى المِقْصِ العَلِيظِ ، كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ أَحْمَدِ شَفِيحِ الخَطِيبِ .
فَقَالُوا مِقْرَاضًا فَأَفْرَدُوهُ .

(٨٤٩) وَفَرَّ عَشْرَ لِيْرَاتٍ

ويقولون : اِقْتَصَدَ عَشْرَ لِيْرَاتٍ . وَالصَّوَابُ : وَفَرَّ عَشْرَ لِيْرَاتٍ ، لِأَنَّ الاِقْتِصَادَ يَكُونُ فِي التَّفَقَّاتِ ، فَإِذَا قُلْنَا : اِقْتَصَدْتُ فِي المَعِيْشَةِ ، عَنِينَا ، أَنَّهُ لَمْ يَتَجَاوَزِ الحَدَّ بِإِفْرَاطٍ أَوْ تَقْتِيْرٍ . وَذَكَرَ الأَسَاسُ أَنَّ الاِقْتِصَادَ فِي المَعِيْشَةِ مِنَ المَجَازِ .

(٨٥٠) كَانَ حَدِيثُهُ مَقْصُورًا عَلَى الشُّعْرِ

ويقولون : كَانَ حَدِيثُهُ قَاصِرًا عَلَى الشُّعْرِ . وَالصَّوَابُ : كَانَ حَدِيثُهُ مَقْصُورًا عَلَى الشُّعْرِ ، أَي : لَمْ يَتَجَاوَزْ بِهِ الشُّعْرَ ، لِأَنَّ الفِعْلَ (قَصَرَ) هُنَا مُتَعَدٌّ ، وَلَيْسَ لِأَرْبَابِهِ . قَالَ الجَاحِظُ : « اللِّسَانُ مَقْصُورٌ عَلَى القَرِيبِ الحَاضِرِ ، وَالقَلَمُ مُطْلَقٌ فِي الشَّاهِدِ وَالغَائِبِ » .

وَمِنْ مَعَانِي قَصَرَ (مِنْ بَابِ : نَصَرَ) مَا بَأْيَ :

(١) قَصَرَهُ عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ وَحَبَسَهُ . قَصَرَ عَنِ الأَمْرِ : انْتَهَى ، وَأَقْصَرَ : عَجَزَ .

(٢) قَصَرَهُ : ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

(٣) قَصَرَهُ عَلَى كَذَا :

(أ) قَسَرَهُ .

(ب) حَبَسَهُ عَلَيْهِ ، وَالزَّمَمَةُ إِيَاحُهُ . رَدَّهُ إِلَيْهِ . لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ .

(٤) قَصَرَ لَهُ مِنْ قَلْبِهِ : قَارَبَ .

(٥) قَصَرَ السَّيْرَ : أَرْخَاهُ .

(٦) قَصَرَ قَيْدَ بَعِيرِهِ : ضَمَمَهُ .

(٧) قَصَرَ الدَّارَ : حَصَّنَهَا بِالحَيْطَانِ .

(٨) قَصَرَ الثَّوْبَ : بَيَّضَهُ .

(٩) قَصَرَ الوَجْعَ وَالغُصْبَ : سَكَّنَ .

(١٠) قَصَرَ الطَّعَامَ :

(ج) وَقَالَ التَّاجُ :

(١) قَصَّ الشُّعْرَ وَالظُّفْرَ يَقْصُهُمَا قَصًّا : قَطَعَ مِنْهُمَا بِالمِقْصِ (أَي المِقْرَاضِ) ، وَهُوَ مَا قَصَصْتَ بِهِ . ثُمَّ أوردَ مَا قَالَهُ ابنُ سَيِّوَيْهِ رَوَايَةً عَنْ سَيِّوَيْهِ .

(٢) جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : « مَقْصُ الشُّعْرِ : قُصَاصُهُ حَيْثُ يُؤخَذُ بِالمِقْصِ » .

(٣) المِقْرَاضُ : وَاحِدُ المِقْرَاضِ . هَكَذَا حَكَاهُ سَيِّوَيْهِ . ثُمَّ ذَكَرَ التَّاجُ آيَاتَ عَدِيٍّ بْنِ زَيْدٍ ، وَابْنِ مِيَادَةَ ، وَأَبِي الشَّيْخِ ، الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا اللِّسَانُ . ثُمَّ قَالَ التَّاجُ :

فَقَالُوا : مِقْرَاضًا فَأَفْرَدُوهُ . وَقَالَ ابنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ المِقْرَاضُ وَهُمَا مِقْرَاضَانِ (تَشْبِيهُ مِقْرَاضِ) . وَقَالَ غَيْرُ سَيِّوَيْهِ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ : المِقْرَاضَانِ : الجَلْمَانِ ، لَا يُفْرَدُ لهُمَا وَاحِدٌ .

(د) وَقَالَ كَشَفُ الطَّرَةِ ، بَعْدَ أَنْ أوردَ قَوْلَ الحَرِيرِيِّ :

« جَاءَ عَنِ العَرَبِ - كَمَا قَالَ ابنُ بَرِّي - مِقْرَاضٌ وَجَلْمٌ بِالْإِفْرَادِ ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

فَعَلَيْكَ مَا اسْطَعْتَ الظُّهُورَ بِلَبِّي

وَعَلَيَّ أَنْ أَلْفَاكَ بِالمِقْرَاضِ

وَقَالَ سَالِمُ بْنُ أَبِيصَةَ :

وَنِيْرِبٍ مِنْ مَوَالِي السُّوءِ ذِي حَسَدٍ

يَقْتَاتُ لِحْمِي ، وَمَا يَشْفِيهِ مِنْ قَرَمٍ

دَاوَبْتُ صَدْرًا طَوِيْلًا ، غَمْرُهُ إِحْنٌ

مِنْهُ ، وَقَلَنْتُ أَظْفَارًا بِإِلَا جَلْمٍ

(هـ) وَأَجَازَ أوردَ لَازِنٌ فِي مُعْجَمِهِ (مَدِّ القَامُوسِ) اسْتِعْمَالَ المِقْصِ أَوْ المِقْصَيْنِ ، وَالمِقْرَاضِ أَوْ المِقْرَاضَيْنِ ، وَالجَلْمِ (المِقْصِ) أَوْ الجَلْمَيْنِ ، وَذَكَرَ جُلَّ آراءِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ فِيهَا .

(و) أَمَا رِيْهَارْتُ دُوزِي ، المُسْتَشْرِقُ الهولَنْدِيُّ فِي مُعْجَمِهِ « تَكَلَّةُ المَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ » ، كَمَا تَسَمِّيهِ « مَكْتَبَةُ لِبْنَانِ » الَّتِي نَشَرَتْهُ ، أَوْ « مُسْتَدْرَكُ المَعْجَمَاتِ » كَمَا يُسَمِّيهِ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ ،

(د) وَاسْتَقْصَى فِيهِ .

(أ) نَمَا وَعَلَا . ضِدًّا .

(ب) نَقَصَ وَرَخَّصَ . ضِدًّا .

(٨٥٣) قُضِبَ

وَيَجْمَعُونَ الْقَضِيْبَ ، وَهُوَ السِّيفُ الْقَطَّاعُ ، أَوْ السِّيفُ اللَّطِيفُ الدَّقِيقُ ، عَلَى قُضِبٍ . وَالصَّوَابُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى قُضِبٍ .

وَيُسَمَّى الْعُضْنُ قَضِيْبًا ، وَيُجْمَعُ عَلَى قُضِبٍ ، وَقُضْبٍ ، وَقُضْبَانٍ . أَمَّا قُضْبَانٌ فَهِيَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .
وَيُقَالُ لِلسِّيفِ الْقَاطِعِ أَيْضًا : قَاضِبٌ ، وَقَضَابٌ ، وَقَضَابَةٌ ، وَمِقْضَبٌ .

(٨٥٤) ذَهَبَ لِيَقَاضَاهُ الدِّينَ

ويقولون : ذَهَبَ لِيَقَاضَاهُ الدِّينَ . وَالصَّوَابُ : ذَهَبَ لِيَقَاضَاهُ الدِّينَ ، أَي : لِيَطْلُبَهُ مِنْهُ ، أَوْ لِيَقْبِضَهُ مِنْهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ قَاضَاهُ مُقَاضَاةً فَعِنَاهُ :
(١) حَاكَمَهُ .
(٢) قَاضَاهُ عَلَى مَالٍ وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ عَلَيْهِ .

(٨٥٥) يَقْتَضِي تَأْلِيْفُ الْكِتَابِ عَامًا

ويقولون : يَقْتَضِي لِتَأْلِيْفِ الْكِتَابِ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ . وَالصَّوَابُ : يَقْتَضِي تَأْلِيْفُ الْكِتَابِ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ ، أَوْ : يَسْتَوْجِبُ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ .

وَلِلْفِعْلِ (اِقْتَضَى) عِدَّةُ مَعَانٍ ، مِنْهَا :
(١) اِقْتَضَى مِنْهُ حَقًّا اِقْتِضَاءً : طَلَبَهُ مِنْهُ وَأَخَذَهُ .
(٢) اِقْتَضَى الْأَمْرَ الْوَجُوبَ : دَلَّ عَلَيْهِ .
(٣) اِقْتَضَى الدِّينَ وَغَيْرَهُ : طَلَبَهُ وَبَيَّضَهُ .

وَمِنْ الْمَجَازِ : اِفْعَلْ مَا يَقْتَضِيهِ كَرَمُكَ ، أَي : مَا يُطَالِبُكَ بِهِ كَرَمُكَ .

(٨٥٦) قَطَّبَ وَقَطَّبَ

ويقولون : مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى تَقْطَّبَ وَجْهَهُ . وَالصَّوَابُ : مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى قَطَّبَ قَطْبًا وَقَطْرًا ، أَوْ : قَطَّبَ وَجْهَهُ أَوْ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ تَقْطِيبًا ، وَيَجُوزُ أَنْ نَكْتُمِي بِقَوْلِنَا (قَطَّبَ) دُونَ أَنْ نَذْكُرَ الْوَجْهَ بَعْدَهَا .

(٨٥١) صَفْوَةُ الْقَوْلِ لَا قُصَارَاهُ

ويقولون : قُصَارَى الْقَوْلِ . وَالصَّوَابُ : خُلَاصَةُ الْقَوْلِ ، أَوْ : صَفْوَتُهُ . أَمَّا قُصَارَى فَعِنَاهَا : الْجُهْدُ وَالغَايَةُ . فَتَقُولُ : قُصَارَكَ ، أَوْ قُصَيْرَكَ ، أَوْ قُصْرَكَ ، أَوْ قُصَارِكَ ، أَوْ قُصَارِكَ ، أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، أَي : جَهْدَكَ ، وَحِسْرَتَكَ ، وَكَيْفَايَتَكَ ، وَغَابَتَكَ ، وَآخِرَ أَمْرِكَ ، وَكُلُّ مُسْتَطَاعِكَ هُوَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .
وَالْقُصْرُ هُوَ : كَفُّكَ النَّفْسَ عَنِ الطَّمَعِ وَالطَّمُوحِ .

(٨٥٢) تَقَصَّى الْأَمْرَ أَوْ اسْتَقْصَاهُ أَوْ تَقَصَّى فِيهِ أَوْ اسْتَقْصَى فِيهِ

ويقولون : تَقَصَّى فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ ، وَاسْتَقْصَى عَنْهُ . وَالصَّوَابُ : تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ ، أَوْ اسْتَقْصَى فِي الْأَمْرِ وَتَقَصَّى فِيهِ .

وَقَدْ ذَكَرَ (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ) كُلُّ مِنْ :

(١) الصِّحَاحُ ، (٢) فَالْأَسَاسِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٣) فَالْمُخْتَارُ ، (٤) فَاللِّسَانِ ، (٥) فَالتَّاجِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٦) فَالْمُسْتَدْرَكِ الْمَدِّي ، (٧) فَتَمَنَّى اللَّغَةِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٨) فَالْوَسِيطِ .
وَذَكَرَ (تَقَصَّى فِي الْأَمْرِ وَاسْتَقْصَى فِيهِ) كُلُّ مِنْ :

(١) اللِّسَانِ ، (٢) فَالْقَامُوسِ (قَالَ إِنَّ مَعْنَاهُمَا : بَلَغَ الْعَايَةَ) ، (٣) فَالتَّاجِ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٤) فَالْمُسْتَدْرَكِ الْمَدِّي .
أَمَّا مَعْنَى : (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ وَتَقَصَّى فِيهِ وَاسْتَقْصَى فِيهِ) فَهِيَ : بَلَغَ أَقْصَاهُ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ .

وَقَالَ الْقَامُوسُ : اسْتَقْصَى فِي الْمَسْأَلَةِ وَتَقَصَّى : بَلَغَ الْعَايَةَ .

وَمِنْ مَعَانِي (تَقَصَّى) :

(١) تَقَصَّى الْمَكَانَ : صَارَ فِي أَقْصَاهُ .

(٢) تَقَصَّى الْقَوْمَ : طَلَبَهُمْ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ .

لِذَا قُلْ :

(أ) تَقَصَّى الْأَمْرَ .

(ب) وَاسْتَقْصَاهُ .

(ج) وَتَقَصَّى فِيهِ .

- (٢) الصَّحِيفَةُ المكتوبة .
 (٣) الكِتَابُ ، أو كِتَابُ الحِاسَبَةِ .
 (٤) السَّاعَةُ مِنَ اللَّيْلِ .

وَمَعْنَى قَطَبٍ وَقَطَبٍ : رَوَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَكَلَعَ . وَمَعْنَى كَلَعَ : أَقْرَطَ فِي تَعْسِهِ . أَمَا الْفِعْلُ (تَقَطَّبَ) فَلَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ .

(٨٥٩) لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ؛ اعْتَادَا عَلَى رَأْيِ النُّحَاةِ ؛ فَصَاحِبُ «النَّحْرِ الوَاقِي» يَقُولُ : «إِنَّ (قَطُّ) ظَرْفُ زَمَانٍ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ مُطْلَقًا ، يُفِيدُ اسْتِعْرَاقَ الزَّمَنِ الْمَاضِي كُلِّهِ مُتَمَيِّزًا ؛ لِأَنَّهُ - فِي الْأَشْهُرِ - لَا أَبَدٌ أَنْ يَسْبِقَهُ النَّفْيُ أَوْ شِبْهُهُ (الاسْتِفْهَام) ؛ نَحْوُ : مَا تَأَخَّرْتُ قَطُّ . أَيْ : مَا تَأَخَّرْتُ فِيهَا انْقِضَى مِنْ عُمْرِي إِلَى الْآنَ ، وَهُوَ ظَرْفٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الصَّمِّ » .

وقال ابن هشام صاحب «مغني اللبيب» : «ما أفعله قطُّ : لنحْرٍ» . أي : خطأً .

ولكن صاحب الكشاف ، وهو من أئمة العربية ، يقول في تفسير قوله تعالى في الآية ٣٢ من سورة لقمان : ﴿فِينَهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ : إن ذلك الحادث عند الخوف لا يتبع لأحدٍ قطُّ

ويرى الآلوسي في كشف الطرة أن استعمال صاحب الكشاف هنا لـ (قطُّ) يحتمل أن يكون استعمالاً مجازياً

وقال ابن مالك إنها قد ترد في الإثبات ، واستشهد له بما وقع في حديث البخاري : قصرنا الصلاة في السفر مع النبي ﷺ أكثر ما كنا قطُّ .

وقال المالكي : استعمال (قطُّ) غير مسبق بالنفي مما خصي على النحاة ، وقد جاء في الحديث بدونه ، ولهُ نظائرٌ .

وقال الآلوسي : إن (قطُّ) بمعنى أبداً على سبيل المجاز . ويرى الآلوسي أيضاً أنه متعلق بمحذوف متفي ، أي : وما كنا أكثر من ذلك قطُّ . وأضاف الآلوسي : يجوز أن تكون (ما) نافية ، والحملة خبر المبتدأ ، و (أكثر) منصوباً على أنه خبر كان ، والتقدير : ونحن ما كنا قطُّ أكثر منا في ذلك الوقت .

(٨٦٠) صَفَعُ لَا مُقَاتِمَةَ

ويقولون : (مُقَاتِمَةٌ) تَرْجَمَةٌ لِكَلِمَةِ territory الإنكليزية ،

(٨٥٧) عَرَبَةٌ الْقِطَارِ

ويقولون : رَكِيبٌ فُلَانٌ الْقَاطِرَةُ الْبُخَارِيَّةُ ، أَوْ رَكِيبٌ فُلَانٌ الْقِطَارِ . وَكَلِمَتَا (قَاطِرَةٌ) وَ (قِطَارٌ) اسْتَمِيلَتَا هُنَا خَطًّا ، لِأَنَّ (القَاطِرَةَ) هِيَ الَّتِي أُطْلِقَهَا الْمَأْخِرُونَ عَلَى آلَاةِ الْبُخَارِيَّةِ ، أَوْ الْكَهْرَبَاتِيَّةِ الَّتِي تَجْرُ الْقِطَارَ locomotive ، وَالَّتِي أَقْرَهَا جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلِكِيَّةِ بِمَصْرٍ فِي الْجَدْوَلِ رَقْمَ ١٥٨ .

أَمَا الْقِطَارُ وَالْقِطَارَةُ مِنَ الْإِبْرِلِ ، فَمَعْدَدٌ مِنْهَا ، مَشْدُودٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ عَلَى نَسَبِ ، الْوَاحِدُ فِيهِ خَلْفٌ الْآخِرِ . وَجَمَعُهُ : قَطُرٌ وَقَطْرَاتٌ . وَقَدْ شَبَّهَ الْكُتَّابُ مُنْذُ زَمَنِ بَعِيدِ الْعَرَبَاتِ الَّتِي تَسِيرُ فَوْقَ الْخَطِّ الْحَدِيدِيِّ ، عَلَى نَسَبِ وَاحِدٍ ، بِقِطَارِ الْإِبْرِلِ ، وَوَأَفِاقِ الْمَجْمَعِ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٦١ . وَأُطْلِقَ اسْمُ (قِطَارِ الْبِضَاعَةِ) عَلَى قِطَارِ الشَّحْنِ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٦٦ .

وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ يَرْكَبُ جَمَلًا وَاحِدًا مِنَ الْقِطَارِ ، لَا الْقِطَارَ كُلَّهُ ، أَوْ يَرْكَبُ عَرَبَةً وَاحِدَةً مِنَ عَرَبَاتِ الْقِطَارِ ، لَا الْعَرَبَاتِ كُلَّهَا ، لِذَا كَانَ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : رَكِيبٌ فُلَانٌ إِحْدَى عَرَبَاتِ الْقِطَارِ .

وَالرَّقْمَةُ الصَّغِيرَةُ الَّتِي يَحُلُّ بِهَا ، يُسَمِّيهَا الْمُؤَلِّدُونَ قَمْرَةً ، لَا أَرَى مَا يَمْنَعُنَا مِنْ اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دُمْنَا لَا نَعْرِفُ كَلِمَةً أُخْرَى دَلَّتْ مَعْنَاهَا عَيْنُهُ . وَهِيَ مُعْرَبَةٌ عَنْ كَلِمَةِ (كَامِيرَا) الْإِيطَالِيَّةِ . مَا عَلَى مَنْ بَأْسَى اسْتِعْمَالَ كَلِمَةٍ مُعْرَبَةٍ ، إِلَّا أَنْ يُسَمِّيَهَا : غَرِيفَةً وَحُجْرَةً .

(٨٥٨) قِطَاطٌ وَ قِطَاطَةٌ وَ قِطَاطٌ

وَيَجْمَعُونَ الْقِطَّ عَلَى قِطَاطٍ . وَالْأَعْلَى : قِطَاطٌ وَقِطَاطَةٌ . الْأُنثَى : قِطَةٌ .

وقد أُطْلِقَ مَجْمَعٌ دِمَشْقُ اسْمِ الْقِطِ عَلَى كِتَابِ الْحِسَابِ شَهْرِيَّ بَرَاتِيْبِ الْمُوظَّفِ فِي الدَّوْلَةِ ؛ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ (الْبُورْدُو) . جَمَعُهُ قِطُوطٌ ، وَأَصْلُهُ الشَّيْءُ الْمَقْطُوعُ عَرَضًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْقِطِ :

(١) الصَّكُّ .

- (٤) أَفْطَمَتِ الدَّجَاجَةُ : انقطعَ بَيضُهَا (مجاز) .
 (٥) أَفْطَعَ العَيْثُ : انقطعَ (مجاز) .

(٨٦٣) قَعْرُ البَحْرِ أَوْ قَاعُهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَقَرَّتِ السَّيْفِينَةُ فِي قَاعِ البَحْرِ .
 ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَقَرَّتْ فِي قَعْرِ البَحْرِ . والقَعْرُ مِنْ
 كُلِّ شَيْءٍ نَهْيُهُ اسْتَقْلِبُ ، أَوْ : أَقْصَاهُ . والجَمْعُ : قُعُورٌ . أمَّا
 القَاعُ فَهُوَ : أَرْضٌ سَهْلَةٌ مُطْمَئِنَّةٌ انْفَرَجَتْ عَنْهَا الجِبَالُ والأَكَامُ ،
 جَمَعُهَا : قِيعَانٌ ، وَأَقْوَاعٌ ، وَأَقْوَعٌ ، وَرِيعَةٌ .
 وقال أبو عبيدٍ : القِيعَةُ مُفْرَدَةٌ بِمَعْنَى القَاعِ . جاءَ في الآيةِ
 ٣٩ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ كَسْرَابٍ بِقَيعَةٍ يُحْسِبُهُ الظَّنَّانُ
 ماءً ﴾ .

هذا ما تقولُهُ المعاجِمُ ، ولكنَّ جَمْعَ اللُّغَةِ العربيَّةِ بالقاهرةِ
 سَمَّحَ في معجمِهِ الوسيطِ أَنْ يُطْلِقَ كَلِمَةَ (القَاعِ) عَلَى (القَعْرِ) ،
 وبذلكَ جازَ لنا أَنْ نقولَ : قَعْرُ البَحْرِ أَوْ قَاعُهُ .

(٨٦٤) أَرْضٌ قَفْرٌ أَوْ قَفْرَةٌ أَوْ مُقْفَرَةٌ

أَوْ مِقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ

ويقولونَ : أَرْضٌ قَفْرَاءٌ . والصَّوَابُ : أَرْضٌ قَفْرٌ أَوْ قَفْرَةٌ ،
 وجَمْعُهُمَا : قِفَارٌ وَقَفُورٌ ، أَوْ أَرْضٌ مُقْفَرَةٌ أَوْ مِقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ .
 تُجْمَعُ عَلَى سَعْتِهَا لِتَوْحُّدِ المَوَاضِعِ ، كُلُّ مَوْضِعٍ عَلَى حِيبَالِهِ
 قَفْرٌ .
 والأَرْضُ القَفْرُ : هي التي لا ماءَ فيها ولا ناسَ ولا كَلأً .
 ويجوزُ أَنْ نقولَ : أَرْضُونَ وَبِلَادٌ قَفْرٌ وَقِفَارٌ .

(٨٦٥) القَافِلَةُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يستعملُ كَلِمَةَ (القَافِلَةُ) فِي الجَمَاعَةِ المَسَافِرِينَ
 إِلَى مَكَانٍ مَا ، ويقولونَ إِنَّ القَافِلَةَ مَحْصُوصَةٌ بِالجَمَاعَةِ
 الرَّاجِعِينَ إِلَى وَطَنِهِمْ . هذا هو رأيُ ابنِ قُتَيْبَةَ ، وَبَعَثَهُ فِيهِ
 الحريريُّ .

ولكنَّ الصَّاعِغَانِيَّ قالَ : « مَنْ قالَ إِنَّ القَافِلَةَ هي الرَّاجِعُ
 مِنَ السَّحْرِ فَقَدْ غَلِطَ ، لِأَنَّا نَطْلُقُ (القَافِلَةَ) عَلَى المَبْتَدِئَةِ بِالسَّحْرِ
 نفاوِلًا لها بِالرُّجُوعِ كما قالَ الأزهريُّ » .

ومِثْلُ هذا كَثِيرٌ فِي اللُّغَةِ العربيَّةِ ، كقوله لِلخُرَاجِ فِي البَدَنِ

وَ التَّوَابِطِ . وَ الصَّوَابُ : صُفْعٌ أَوْ قُطْرٌ . وليسَ فِي
 العَرَبِيَّةِ كَلِمَةٌ (مُقَاطِعَةٌ) بِهذا المَعْنَى .
 وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ : قَاطِعُهُ مُقَاطِعَةٌ :
 (١) مَجْرَهُ وَلَمْ يَصِلْهُ ، وَهي مِنَ المَجَازِ .
 (٢) قَاطِعُهُ مُقَاطِعَةٌ عَلَى كذا مِنَ العَمَلِ والأَجْرِ : جَعَلَ لَهُ أَجْرَةً
 مَقْطُوعَةً . وَهي مِنَ المَجَازِ أَيْضًا .

(٨٦٦) مُقَسِّمٌ لَا مُتَنَاسِبٌ التَّقَاطِيعِ

ويقولونَ : وَجْهٌ فَلانٍ مُتَنَاسِبٌ التَّقَاطِيعِ . والصَّوَابُ : وَجْهٌ
 فَلانٍ مُقَسِّمٌ . أَي : كُلُّ جِزْءٍ مِنْ ذلكَ الوَجْهِ لَهُ نَصِيبُهُ مِنَ الحُسْنِ ،
 فَهُوَ مُتَنَاسِبٌ . ويجوزُ أَنْ نقولَ أَيْضًا : وَجْهُهُ حَسَنُ القَسَمَاتِ ،
 أَوْ : هُوَ قَسِيمُ الوَجْهِ (مجاز) .
 أمَّا تقاطيعَ ففردُها : تَقْطِيعٌ ، وَهُوَ :
 (١) مَعْصُ فِي البَطْنِ يُبَدِّدُ الأَمْعَاءَ ، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقَطِّعُهَا .
 (٢) تَقْطِيعُ الرَّجُلِ : قَدَهُ وَقامَتَهُ .

(٨٦٢) الإِقْطَاعَاتُ أَوْ القِطَاطِعُ

ويقولونَ : فَلانٌ مِنْ أَصْحابِ الإِقْطَاعِيَّاتِ الكَبِيرَةِ .
 والصَّوَابُ : هُوَ مِنْ أَصْحابِ الإِقْطَاعَاتِ الكَبِيرَةِ . ومفردُها :
 إِقْطاعٌ . أَوْ : هُوَ مِنْ أَصْحابِ القِطَاطِعِ . مفردُها : قِطِيعَةٌ .
 والإِقْطَاعَةُ : طائِفَةٌ مِنَ أَرْضِ الخُرَاجِ ، يُقْطَعُها الجُنْدُ ،
 فَتُجْعَلُ لَهُمْ عَظْمًا رِزْقًا . والقِطِيعَةُ : طائِفَةٌ مِنَ أَرْضِ
 الخُرَاجِ .

أَمَّا الفِعْلُ : أَفْطَعَ إِقْطاعًا ، فَمِنْ مَعَانِيهِ مُتَعَدِّيًا :

- (١) أَفْطَعَهُ الشَّجَرَ : أَدِنَ لَهُ فِي قِطْعِهِ .
- (٢) أَفْطَعَهُ النَّهْرَ : جَمَعَهُ يُجَاوِزُهُ (مجاز) .
- (٣) أَفْطَعَهُ نَهْرًا : أَباحَهُ لَهُ .
- (٤) أَفْطَعْنَاهُمْ دُونَنا : أَتْرَلْنَاهُمْ فِيها لِيَسْكُنُوهَا مَعنا حِينًا ، ثُمَّ
 يَنْحَوِلُوهَا عَنّا .

وَمِنْ مَعَانِيهِ لِأَيْضًا :

- (١) أَفْطَعَ النَّخْلَ : حَانَ مَوْعِدُ قِطَاعِهِ ، أَي : جَزَّه .
- (٢) أَفْطَعَ الرَّجُلَ : انْقَطَعَتْ حُجَّتُهُ (مجاز) .
- (٣) أَفْطَعَ الشَّاعِرُ : انقطعَ شِعْرُهُ (مجاز) .

عَلَى أَفْعَلَةٍ كَمَا يُجْمَعُ الْمَدُودُ إِلَّا قَفَا وَأَفْيِيَةَ ، كَمَا جَمَعُوا بَابًا
أَبُوهُ ، وَنَدَى أُنْدِيَةَ وَهَذَا شَادُّ .

وَخَطَأً أَبُو حَاتِمٍ وَالْحَرِيرِيُّ مَنْ جَمَعَ الْقَفَا عَلَى أَفْيِيَةَ . أَمَّا
مِثْلُهُ فَهِيَ : قَفَوَانٍ وَقَفَاءَانِ .

وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : إِنَّ جَمَعَ الْقَفَا عَلَى التَّذْكِيرِ هُوَ :

أَفْيِيَةَ ، وَعَلَى التَّانِيثِ : أَفْقَاءُ (نَقْلًا عَنْ ابْنِ السَّرَّاجِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «يَعْبُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةٍ
أَحَدِكُمْ» ، (أَيُّ : عَلَى قَفَاءِ) إِذَا هُوَ نَامٌ . رَوَاهُ
أَبُو هُرَيْرَةَ .

(٨٦٨) اسْتَقَلَّتِ السَّيَّارَةُ فَلَانًا

وَيَقُولُونَ : اسْتَقَلَّ فَلَانُ السَّيَّارَةِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتِ
السَّيَّارَةُ فَلَانًا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : اسْتَقَلَّ الشَّيْءُ : حَمَلَهُ وَرَفَعَهُ ، وَهُوَ
مِنْ الْقَلَّةِ ، أَيُّ : أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي اللِّسَانِ : رَأْسُ الْإِنْسَانِ
قَلَّةٌ .
وَمِنْ مَعَانِي اسْتَقَلَّ :

(١) اسْتَقَلَّ الطَّائِرُ فِي طَيْرَانِهِ : نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ ، وَارْتَفَعَ فِي
الهِوَاءِ .

(٢) اسْتَقَلَّ النَّبَاتُ : طَالَ وَارْتَفَعَ .

(٣) اسْتَقَلَّ الْقَوْمُ : ارْتَحَلُوا .

(٤) اسْتَقَلَّتِ السَّمَاءُ : ارْتَفَعَتْ .

(٥) اسْتَقَلَّ الرُّمْحُ بِالظَّلِّ : بَلَغَ ظِلُّ الرُّمْحِ الْمَعْرُوسِ فِي الْأَرْضِ
أَقْلَّ طُولَهُ لَهُ ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

(٦) اسْتَقَلَّهُ : رَأَى قَلِيلًا .

(٨٦٩) اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي

وَيَقُولُونَ : اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتْ بُرَائِي ،
أَيُّ : اسْتَبَدَّتْ بِهِ ، وَتَفَرَّدَتْ . وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ . وَالْفِعْلُ هُوَ :
اسْتَقَلَّ ، وَليْسَ اسْتَقَلَّ .

(٨٧٠) أَقْلَعَ الْمَلَّاحُ السَّقِينَةَ

وَيَقُولُونَ : أَقْلَعَتِ السَّقِينَةَ . وَالصَّوَابُ : أَقْلَعَ الْمَلَّاحُ السَّقِينَةَ ،
أَيُّ : رَفَعَ قَلْعَهَا ، أَوْ : عَمِلَ لَهَا قِلاَعًا ، أَوْ : كَسَاهَا إِيَابَهَا .
وَالْقِلْعُ هُوَ الشَّرَاعُ . وَجَمَعُهُ : قُلُوعٌ وَقِلاَعٌ .

ذَمَلًا قَبْلَ انْتِمَالِهِ ، وَلِلْبَيْدَاءِ مَفَازَةٌ قَبْلَ الْفُوزِ بِالنَّجَاةِ مِنَ الْهَلَاكِ
فِيهَا ، وَلِلدَّبِيعِ سَلِيمًا قَبْلَ سَلَامَتِهِ . وَهَذِهِ مِنْ مَحَاسِنِ لُغَتِنَا
الْمُجُوبَةِ .

لِذَا أُطْلِقَ كَلِمَةُ (الْقَافِلَةُ) عَلَى الْجَمَاعَةِ الْمَسَافِرِينَ ذَهَابًا
وَأَيَابًا .

(٨٦٦) مُقْفَلٌ أَوْ مَقْفَلٌ

وَيَقُولُونَ : الْبَابُ مَقْفُولٌ . وَالصَّوَابُ : مُقْفَلٌ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ :
أَقْفَلُ الْبَابَ ، أَوْ : قَفَلَهُ ، وَلَا نَقُولُ : قَفَلَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي أَقْفَلٌ :

(١) أَقْفَلُ الْقَوْمُ : أُتِمَّتْهُمْ بَصَرُهُ .

(٢) أَقْفَلُهُمْ عَلَى الْأَمْرِ : جَمَعَهُمْ .

(٣) أَقْفَلُهُمْ مِنْ مَبِيتِهِمْ : أَرْجَعَهُمْ .

(٤) أَقْفَلُ الْجَيْشُ : رَجَعَ .

(٥) أَقْفَلٌ لَهُ الْمَالُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ جُمْلَةً .

(٦) أَقْفَلَهُ الْمَطَشُ أَوْ الصَّوْمُ : أَتَحَلَّهُ .

وَالْقِفْلُ وَالْقَفْلُ : مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ .

(٨٦٧) الْأَقْفَاءُ وَالْقَفْيِيُّ وَالْقَفْيِيَّةُ

وَالْأَقْفِيَّةُ وَالْقَفُونَ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الْقَفَا عَلَى أَفْيِيَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَفْقَاءُ . وَ (الْقَفَا) هُوَ مُؤَخَّرُ الْعَنْقِ (يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ) ،
يَقُولُ اللِّسَانُ إِنَّ التَّذْكِيرَ أَعْمٌ ، وَيَرَى ابْنُ سَيِّدِهِ أَنَّهَا مُؤنَّثَةٌ ،
يَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَا الْمَوْلَى ، وَإِنْ عُرِضَتْ قَفَاهُ ،

بِأَحْسَلِ لِلْمَجَازِيدِ مِنْ حِمَارِ

وَوَرَدَ كَلِمَةُ (الْقَفَا) مُؤنَّثَةً فِي بَيْتٍ مِنَ الشُّعْرِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ
نَوَازِ تَذْكِيرِهَا .

وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : الْمَدُّ فِي الْقَفَا (الْقَفَاءُ) لُغَةٌ ، وَهَذَا جُمِعَ
عَلَى أَفْيِيَةَ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

وَجَاءَتْ فِي اللِّسَانِ الْجُمُوعُ : قَفْيِيٌّ ، وَقَفْيِيٌّ ، وَقَفُونَ (الْأَخِيرَةُ
دَرَّةٌ) .

وَجَاءَ فِيهِ أَيْضًا ، أَنَّ الْقَافِيَةَ وَالْقَفْنَ هُمَا مِثْلُ الْقَفَا .
وَقَالَ السِّيوطِيُّ فِي الْمُزْجَرِ : لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ مَقْصُورٌ جُمِعَ

(٨٧١) النَّسِجُ لَا الْقَمَاشُ

ويقولون: اشترى فلان قماشاً قطياً. والصواب: اشترى نسيجاً قطياً؛ لأن القماش هو ما على وجه الأرض من فئات الأشياء، حتى يقال: رذالة الناس قماش. والجمع: أقميشة.

وجاء في لسان العرب، ومُسْتَدْرَكُ النَّجَّاحِ تَقْلًا عَنِ الْجَوْهَرِيِّ فِي صِحَاحِهِ: أَنَّ قَمَاشَ الْبَيْتِ هُوَ مَتَاعُهُ.

وتأني قماش جمعاً لقمش، وهو الرديء من كل شيء.

وقال «المعجم الوسيط»: «القماش هو كل ما ينسج من الحرير والقطن ونحوهما (كلمة مؤلدة)». ولكنه لم يذكر أن المجمع وافق على ذلك، حتى يجوز لنا استعمالها.

(٨٧٢) بَلَغَ قِمَّةَ الْمَجْدِ

ويقولون: بلغ فلان قمة المجد، والصواب: بلغ قمة المجد. ولقمة عدة معان، أشهرها قول اللسان: القمة: أعلى الرأس وأعلى كل شيء، وقمة النخلة رأسها. وقال الأضمعي: قمة الرأس أعلاه.

أما القمة فهي المنزل، قال أوس بن مفرأ:

قالوا: فما حال مسكين؟ قلت لم

أضحى كقمة دار بين أنداء

والقمة أيضاً هي: ما يأخذه الأسد بفيه.

(٨٧٣) أَحْمَرُ قَانِيٌّ وَأَحْمَرُ قَانٍ

ويخطئون من يقول: أحمر قاني. ويقولون إن الصواب هو: أحمر قان؛ لأن الفعل هو: قنا لَوْنُ الشَّيْءِ يَقْنُو قَنًا كَانَ أَحْمَرَ قَانِيًّا، وهو أحمر قان، أي: شديد الحمرة.

وهذا صحيح، ولكن هنالك فعلاً آخر مهموزاً، هو الفعل: قَنَّا الشَّيْءُ يَقْنُو قَنًا قَنُوًّا: اشتدَّتْ حَمْرَتُهُ. وفي الحديث الشريف: مررت بأبي بكر، فإذا لحيته قانية، أي: شديدة الحمرة.

لذا يجوز الوجهان: أحمر قان وأحمر قاني.

(٨٧٤) الْقِنْدِيلُ

ويُسمون مصباح السراج قنديلاً، وصوابه: قنديل. والجمع:

قناديل. والقنديل مصنوع من زجاج

(٨٧٥) قَنَاةُ السُّوَيْسِ

ويقولون: قنأ السويس. والصواب: قناة السويس. وهي القناة العربية الموصلة بين البحرين: الأبيض المتوسط والأحمر. أما كلمة (قنأ) فهي لاتبئة canālis. وتُطلق العائمة على القناة اسم (ترعة)، مع أن التربة في اللغة هي مفتحة الماء إلى الحوض، أو إلى الأرض، أو إلى الجدول من النهر. وهو فوهة الجدول.

(٨٧٦) حُمُّ الدَّجَاجِ لَا قِنَهُ

ويُسمون بيت الدجاج قنأ أو قنأ. والصواب: حُم الدجاج والجمع: حيممة.

أما العبد القن فهو الذي وُلِدَ عِنْدَكَ، ولا يستطيع أن يخرج عنك. قال الأضمعي: القن هو الذي كان أبوه مملوكاً لِمَوْلَاهِ، فإذا لم يكن كذلك فهو: عبد مملوك. وفي الأساس: عبد قن: ملك هو وأبواه.

ومن معاني القن:

(١) قن القميص: كُمُهُ. ويجوز: قنائه وقنائه.

(٢) القن: الجبل الصغير. وجمعه: قن، وقنان، وقنون.

(٣) قلة الجبل.

والقن هو الجبل الصغير أيضاً.

(٨٧٧) قَنَوَاتٌ وَقَنَا

ويجمعون القناة التي يجري فيها الماء على أقنية. والصواب أن تُجمع على قنات، واسم الجنس الجمعي: قنا. أما قسي فهي جمع الجمع.

(٨٧٨) الْقَائِتُ وَالْمَقِيْتُ

ويخطئون من يقول: «مقيت»، ويرون أن الصواب هو قائت. ولكن اسمي القائلين كليهما صحيحان؛ فهناك الفعل قائته يقوته قنًا وقنًا وقنًا، أي: أعطاه القوة ورزقه وعاله فهو: قائت.

وهناك الفعل: أقاته يقينه أقاتة: أعطاه قوته وحفظه

(٤) ظَنَّهُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ :

(١) قَالَ بِيَدِهِ : أَخَذَ . أَهْرَى بِهَا .

(٢) قَالَ بِرِجْلَيْهِ : مَشَى . ضَرَبَ بِهَا .

(٣) قَالَ بَعَيْنِهِ : أَوْمَأَ .

(٤) قَالَ بِإِمَائِهِ عَلَى يَدِهِ : صَبَّهُ .

(٥) قَالَ بِثَوْبِهِ : رَفَعَهُ .

(٦) قَالَ بِفُلَانٍ : قَتَلَهُ .

(٧) قَالَ بِهِ : غَلَبَ بِهِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : سُبْحَانَ مَنْ

تَعَطَّفَ بِالْبُرِّ ، وَقَالَ بِهِ . أَيُّ : غَلَبَ بِهِ .

(٨٨٢) قَيْدَ شَعْرَةٍ أَوْ قَادَ شَعْرَةٍ

ويقولون : لَا يَجِيدُ تَمِيمٌ عَنْ مَبَادِيهِ قَيْدِ شَعْرَةٍ . وَالصَّوَابُ :

لَا يَجِيدُ قَيْدَ شَعْرَةٍ ، أَوْ قَادَ شَعْرَةٍ . أَيُّ : مِقْدَارُ شَعْرَةٍ ، كَمَا

تَقُولُ الْمَعَاجِمُ ، وَلَكِنَّ (الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ) أَجَازَ أَنْ يَقُولَ : (قَيْدَ

شَعْرَةٍ) أَيْضًا ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّ الْمَجْمَعُ وَافِقٌ عَلَى ذَلِكَ ، مِمَّا

لَا يُجِيزُ لَنَا اسْتِعْمَالَهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الْقَيْدِ وَالْقَادِ : السَّوْطُ الْمَصْنُوعُ مِنَ الْجِلْدِ .

(٨٨٣) اسْتَقَالَ رَيْسَهُ

أَوْ اسْتَقَالَ رَيْسَهُ الْخِدْمَةَ

ويقولون : قَدَّمَ إِلَى رَيْسِهِ اسْتِقَالَتَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ . وَالصَّوَابُ :

اسْتَقَالَ رَيْسَهُ ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ

وَمِنْ اللَّغَةِ . وَمَعْنَاهُ هُنَا : طَلَبَ مِنْ رَيْسِهِ إِعْفَاءَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ ،

أَوْ الْعَمَلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ .

وَبَعْدِيهِ الْأَسَاسُ وَالْمُصْبَاحُ وَمِنْ اللَّغَةِ وَأَقْرَبُ الْمَوَارِدِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ،

فَيَقُولُونَ : اسْتَقَالَ رَيْسَهُ الْخِدْمَةَ .

(٨٨٤) عَيْنَ قَائِمٍ مَقَامٍ

أَوْ قَائِمَقَامًا

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : عَيْنَ فُلَانٍ قَائِمَقَامًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : عَيْنَ فُلَانٍ قَائِمٍ مَقَامٍ . وَالْقَائِمُ مَقَامٌ هُوَ حَاكِمُ

مَدِينَةٍ صَغِيرَةٍ يَتَّبَعُ حَاكِمًا آخَرَ لِمَدِينَةٍ أَكْبَرَ ، اسْمُهُ : مُتَصَرِّفٌ .

وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ الْعَرَبِيَّتَانِ اصْطَلَحَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْعَهْدِ التُّرْكِيِّ .

هُوَ : مُقَيَّتٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَكَانَ

اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقَيَّتًا ﴾ . وَ (الْمُقَيَّتُ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ

مُحْسَنِي ، وَقَدْ قَالَ الرَّجَاجُ : « الْمُقَيَّتُ : الْقَدِيرُ ، وَقِيلَ :

مُحْفِظٌ ، وَهُوَ بِالْحَفِظِظِ أَشْبَهُهُ ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَقٌ مِنَ الْقُوَّةِ .

قَالَ : قَتَّ الرَّجُلُ أَقُوَّتَهُ قَوْتًا ، إِذَا حَفِظَتْ نَفْسُهُ بِمَا يَقُوْتُهُ » .

أَمَّا الْمُسْرُونَ فَقَدْ فَسَّرَ جُلُوهُمُ الْمُقَيَّتَ بِالْحَفِظِظِ .

(٨٧٩) كَانَ مَقُودًا إِلَى السَّجْنِ

وَيَقُولُونَ : هَرَبَ الْمُجْرِمُ بَيْنَمَا كَانَ مَقَادًا إِلَى السَّجْنِ .

لِصَّوَابٍ : هَرَبَ بَيْنَمَا كَانَ مَقُودًا إِلَى السَّجْنِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ

(قَادَ) هُنَا ثَلَاثِي ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : (مَقُودٌ) بَعْدَ إِغْلَالِهِ

لِلسَّكِينِ . أَمَّا اسْمُ الْمَفْعُولِ (مَقَاد) فَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ

أَقَادَ ، الَّذِي مِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَقَادَ الْقَاتِلَ بِالْقَتْلِ : قَتَلَهُ بِهِ .

(٢) أَقَادَ السَّحَابُ (مَجَاز) : صَارَ لَهُ قَائِدٌ (أَيُّ : صَارَ لَهُ

سَحَابٌ يَتَقَدَّمُ) .

(٣) أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا لِيَقُودَهَا .

(٤) أَقَادَ فُلَانٌ (مَجَاز) : تَقَدَّمَ .

(٨٨٠) الْقَوَاسُ

هُنَالِكَ أُسْرَةٌ شَهِيرَةٌ تُسَمَّى أُسْرَةُ الْقَوَاصِ . وَالصَّوَابُ :

لِقَوَاسٍ ، أَيُّ : صَانِعِ الْأَقْوَاسِ ، أَوْ صَاحِبِهَا ، أَوْ الرَّامِيِ بِهَا ،

وَحَامِلِهَا .

وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ (قَوَّصَ) .

(٨٨١) قَالَتْ إِنَّهَا

وَيَقُولُونَ : قَالَتْ بِأَنَّهَا مُسَافِرَةٌ عَدَا . وَالصَّوَابُ : قَالَتْ إِنَّهَا

سَافِرَةٌ عَدَا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ،

إِنِّي كَتَبْتُ الْكِتَابَ ، وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴾ .

وَلَا يَتَعَدَى الْفِعْلُ (قَالَ) بِالْبَاءِ ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَعْنَاهُ :

(١) أَحَبُّهُ وَاحْتَصَّهُ لِنَفْسِهِ .

(٢) حَكَمَ بِهِ .

(٣) اعْتَقَدَ بِهِ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ حَامِسَةً مِنْ سُورَةِ الْبَيِّنَةِ : ﴿وَذَلِكَ الْقِيَمَةُ﴾ . أَي : دِينَ الْمِلَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ .

وَالْقِيَمُ هُوَ :

(١) السَّيِّدُ وَسَائِسُ الْأَمْرِ .

(٢) قِيَمُ الْقَوْمِ : هُوَ الَّذِي يُقَوْمُهُمْ ، وَيَسُوسُ أَمْرَهُمْ .

(٣) قِيَمُ الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا ؛ لِأَنَّهُ يَقَوْمُ بِأَمْرِهَا ، وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ .

(٤) أَمْرٌ قِيَمٌ : مُسْتَقِيمٌ (التَّاج) .

(٥) خُلِقَ قِيَمٌ : حَسَنٌ (التَّاج) .

وَلَمْ يَرِدْ فِي أُمَّهَاتِ الْمَعَاهِمِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّ كَلِمَةَ (قِيَمٌ) تَعْنِي

(النَّفِيسَ) . وَلَوْ سَلَّمْنَا مَعَ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ فِي

مُجْمَعِهِ الْوَسِيطِ ، أَنَّ مَعْنَى الْقِيَمِ هُوَ : ذُو الْقِيَمَةِ ، لَمَا وَجَدْنَا

فِي ذَلِكَ أَذْنَى مَذْحٍ لِلشَّيْءِ الَّذِي نَقُولُ إِنَّهُ قِيَمٌ ، لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ

تَقْرِيْبًا ، لَا يُدْرَأُ أَنْ تَكُونَ لَهُ قِيَمَةٌ كَثِيرَةٌ أَوْ قَلِيلَةٌ . لِذَا وَجَبَ أَنْ نَقُولَ

عَنْ الشَّيْءِ الثَّمِينِ : ذُو قِيَمَةٍ عَالِيَةٍ ، أَوْ غَالِي الْقِيَمَةِ ، أَوْ

نَفِيسٌ ، أَوْ كَرِيمٌ .

(٨٨٧) الْوَصِيُّ عَلَى الْآيَتَامِ

لَا الْقِيَمَ عَلَيْهِمْ

وَيَقُولُونَ : فَلَانَ هُوَ الْقِيَمُ عَلَى أُنْبَاءِ أَخِيهِ الْآيَتَامِ ، وَالْمُنْتَصِرِفِ

فِي أَمْوَالِهِمْ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ . وَالصَّوَابُ : فَلَانَ هُوَ الْوَصِيُّ

عَلَى ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَحْفَظَ مَالَ الرَّجُلِ

لِأَوْلَادِهِ ، وَيَنْتَصِرِفَ فِيهِ عَلَى وَجْهِ نَافِعٍ ، بَيْنَا (الْقِيَمُ) يُفَوِّضُ

إِلَيْهِ حِفْظَ ذَلِكَ الْمَالِ ، دُونَ التَّصَرُّفِ فِيهِ .

وُنَجِّتْ كَلِمَةَ الْقَائِمِ مَقَامَ الْمُتَصَرِّفِ .

وَأَنَا لَا أَرَى بَأْسًا فِي الْإِنْفَاءِ عَلَى الْكَلِمَةِ الْمُنْصَوِّتَةِ قَائِمِ الْقَامِ

(بِتَضْعِيفِ الْمِيمِ الْأَوَّلِ) ؛ لِأَنَّهَا أَسْهَلُ لُفْظًا ، وَلِأَنَّ جَمِيعَ

الْكِتَابِ يَسْتَعْمَلُونَهَا ، مَعَ الْمَوَافَقَةِ عَلَى جَوَازِ فَضْلِ قَائِمٍ عَنْ

مَقَامِ (قَائِمِ مَقَامٍ) ، وَإِضَافَةِ أَوْلَى هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ إِلَى ثَانِيَتِهِمَا .

(٨٨٥) قَوْمُوا الدَّارَ وَقِيمُوها

وَيُحْطَرُونَ مِنْ يَقُولُ : قِيمُوا الدَّارَ ، أَي : جَعَلُوا لَهَا قِيَمَةً

مَعْلُومَةً . بِاعْتِبَارِ أَنَّ الصَّوَابَ : قَوْمُوا الدَّارَ تَقْوِيمًا ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ

وَإِوِيَّ .

أَمَّا كَلِمَةُ (قِيَمَةُ) ، فَبِأَوَّلِهَا مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ وَاوٍ . وَفِي الْإِعْلَالِ

أَنَّ كُلَّ وَاوٍ تَقَلَّبَ يَاءً إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً وَكَثِيرًا مَقْبَلًا .

وَقَدْ جَاءَ فِي الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ «الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ» : (قِيَمٌ)

الشَّيْءُ تَقْيِيمًا : قَدَّرَ قِيَمَتَهُ (مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ) .

[رَاجِعْ مَجْلَدَ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ٢٤ ، وَكِتَابَ الْبُحُوثِ ٢٠٠]

وَالْمَحَاضِرَاتِ لِمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ رَقْمَ ١١ صَفْحَةَ ٣٢٩] .

(٨٨٦) عَقْدُ نَفِيسٍ لَا قِيَمَ

وَيَقُولُونَ : عَقْدُ اللُّوْلُوِّ هَذَا قِيَمٌ . وَالصَّوَابُ : نَفِيسٌ ، أَوْ

ذُو قِيَمَةٍ عَالِيَةٍ . أَوْ غَالِي الْقِيَمَةِ ؛ لِأَنَّ الْقِيَمَ فِي اللُّغَةِ هُوَ

الْمُسْتَقِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فِيهَا كُتِبَ قِيَمَةٌ﴾ (سُورَةُ

الْبَيِّنَةِ ، آيَةُ ٣) ، أَي : مُسْتَقِيمَةٌ تُبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ ؛

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيَمُ ، أَي : الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي

لَيْسَ فِيهِ رَيْبٌ وَلَا مِثْلٌ عَنِ الْحَقِّ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

باب الكاف

(٨٨٨) مَلَأَ الكَأْسَ الفَارِغَةَ أَوْ مَلَأَ الكَأْسَ وَيَحْطُونَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ الكَأْسَ الفَارِغَةَ . ويقولون إنَّ صُوبًا : مَلَأَ القَدْحَ الفَارِغَ ، أَوْ الرُّجَاجَةَ الفَارِغَةَ ، أَوْ الإِنَاءَ الفَارِغَ ؛ لِأَنَّ ابْنَ الأَعْرَابِيِّ قَالَ : لَا تُسَمَّى الكَأْسُ كَأْسًا إِلَّا بِهَا الشَّرَابُ . وَنَقَلَتْ جُلُ المَعَامِرِ رَأْيَهُ هَذَا ، وَأَضَافَ التَّنَاجُ سَائِلًا : الكَأْسُ الإِنَاءُ يُشْرَبُ فِيهِ ، أَوْ مَا دَامَ الشَّرَابُ فِيهِ .

وقال أبو حاتم والأصمعي وابن عباد : الكَأْسُ الشَّرَابُ فِيهِ . وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نفسُها اسمُ لها . واكتفى الصِّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قولِ ابن الأَعْرَابِيِّ . وحاكى مَنْ اللُّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّنَاجُ فِي رِوَايِهِ .

(٨٨٩) فُرْنِيَّةٌ لَا كَاتُو

وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نفسُها اسمُ لها . واكتفى الصِّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قولِ ابن الأَعْرَابِيِّ . وحاكى مَنْ اللُّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّنَاجُ فِي رِوَايِهِ .

وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نفسُها اسمُ لها . واكتفى الصِّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قولِ ابن الأَعْرَابِيِّ . وحاكى مَنْ اللُّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّنَاجُ فِي رِوَايِهِ .

وردَّ مدُّ القاموسُ ما قالته المعاجمُ التي سبقتَه . وسنْفِدُ مِنْ هَذَا الأَخْتِلافِ بَيْنَ آراءِ أئمَّةِ اللُّغَةِ عِنْدَنَا ، نُجَيِّزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الكَأْسِ) فِي حَاقِي فَرَاغِهَا أَوْ امْتِلَانِهَا الشَّرَابِ .

(٨٩٠) حَمَلَهُ عَنَاءٌ لَا كَبْدَهُ عَنَاءٌ

وقال ابن سيده : كَبْدَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا . وَالصُّوبُ : حَمَلَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا ، أَوْ : جَشَمَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا .

وفي المعاجمُ : مِنَ المَحَازِ قَوْلُنا : كَبَدَتِ الشَّمْسُ أَوْ النَّجْمُ السَّمَاءَ ، أَي : صَارًا فِي كَبْدِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَي : فِي وَسْطِهَا .

(٨٩١) كَابَدَ نَصَبًا

وقال ابن سيده : تَكَبَّدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا . وَالصُّوبُ : كَابَدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا ، أَي : وَجَدَ مَشَقَّةً وَعَدَابًا .

ويقال : كَابَدَ الرَّجُلُ اللَّيْلَ : إِذَا رَكِبَ هَوْلَهُ وَصُعُوبَتَهُ .

وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نفسُها اسمُ لها . واكتفى الصِّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قولِ ابن الأَعْرَابِيِّ . وحاكى مَنْ اللُّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّنَاجُ فِي رِوَايِهِ .

وردَّ مدُّ القاموسُ ما قالته المعاجمُ التي سبقتَه . وسنْفِدُ مِنْ هَذَا الأَخْتِلافِ بَيْنَ آراءِ أئمَّةِ اللُّغَةِ عِنْدَنَا ، نُجَيِّزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الكَأْسِ) فِي حَاقِي فَرَاغِهَا أَوْ امْتِلَانِهَا الشَّرَابِ .

وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نفسُها اسمُ لها . واكتفى الصِّحَاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قولِ ابن الأَعْرَابِيِّ . وحاكى مَنْ اللُّغَةَ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّنَاجُ فِي رِوَايِهِ .

وردَّ مدُّ القاموسُ ما قالته المعاجمُ التي سبقتَه . وسنْفِدُ مِنْ هَذَا الأَخْتِلافِ بَيْنَ آراءِ أئمَّةِ اللُّغَةِ عِنْدَنَا ، نُجَيِّزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الكَأْسِ) فِي حَاقِي فَرَاغِهَا أَوْ امْتِلَانِهَا الشَّرَابِ .

وقال ابن سيده : كَبْدَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا . وَالصُّوبُ : حَمَلَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا ، أَوْ : جَشَمَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا .

وفي المعاجمُ : مِنَ المَحَازِ قَوْلُنا : كَبَدَتِ الشَّمْسُ أَوْ النَّجْمُ السَّمَاءَ ، أَي : صَارًا فِي كَبْدِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَي : فِي وَسْطِهَا .

(٨٩١) كَابَدَ نَصَبًا

وقال ابن سيده : تَكَبَّدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا . وَالصُّوبُ : كَابَدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا ، أَي : وَجَدَ مَشَقَّةً وَعَدَابًا .

ويقال : كَابَدَ الرَّجُلُ اللَّيْلَ : إِذَا رَكِبَ هَوْلَهُ وَصُعُوبَتَهُ .

وقال ابن سيده : كَبْدَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا . وَالصُّوبُ : حَمَلَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا ، أَوْ : جَشَمَهُ عَنَاءٌ شَدِيدًا .

وفي المعاجمُ : مِنَ المَحَازِ قَوْلُنا : كَبَدَتِ الشَّمْسُ أَوْ النَّجْمُ السَّمَاءَ ، أَي : صَارًا فِي كَبْدِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَوْ كُبَيْدَاتِهَا ، أَي : فِي وَسْطِهَا .

(٨٩١) كَابَدَ نَصَبًا

وقال ابن سيده : تَكَبَّدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا . وَالصُّوبُ : كَابَدَ فِي سَفَرِهِ نَصَبًا عَظِيمًا ، أَي : وَجَدَ مَشَقَّةً وَعَدَابًا .

ويقال : كَابَدَ الرَّجُلُ اللَّيْلَ : إِذَا رَكِبَ هَوْلَهُ وَصُعُوبَتَهُ .

وكابدة الأمر كيادًا ومكابدةً : قاساه .
أما الفعلُ تَكَبَّدَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَكَبَّدَ الْفَلَاةُ : إِذَا قَصَدَ وَسَطَهَا وَسَطَّمَهَا (مَجَاز) .

(٢) تَكَبَّدْتُ الْأَمْرَ : قَصَدْتُهُ .

(٣) تَكَبَّدَتِ الشَّمْسُ السَّمَاءَ : صَارَتْ فِي كَيْدِهَا ، أَيْ :

وَسَطَهَا (مَجَاز) .

(٤) تَكَبَّدَ اللَّبَنُ وَغَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ : غَلَطَ وَخَتَرَ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ كَيْدٌ تَرَجُّجٌ .

(٨٩٢) كَتَبَ الرَّجُلُ وَثِيَابَهُ

ويقولون : أَحْضَرْنَا كُتْبَ وَثِيَابِ الرَّجُلِ . وَالصَّوَابُ :
أَحْضَرْنَا كُتْبَ الرَّجُلِ وَثِيَابَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ هُنَا أَنْ نُضَيِّفَ اسْمَيْنِ
إِلَى مَضَافٍ إِلَيْهِ وَاحِدٍ .

ولا يجوزُ أن نحذفَ المضافَ إليه الأولَ ، إلا إذا دلَّ عليه
المضافُ إليه الثاني المذكورُ ، كقولنا : أَنْفَقْتُ رُبْعَ وَخُمْسَ
رَاتِي . أَيْ : أَنْفَقْتُ رُبْعَ رَاتِي وَخُمْسَ رَاتِي . فَقَدْ حُذِفَ هُنَا
المضافُ إليه الأولُ بعد أن تحقَّقَ الشَّرْطُ المطلوبُ ، وَهُوَ وَجُودُ
اسْمٍ معطوفٍ (خُمْسَ) ، وهذا المعطوفُ عامِلٌ في لَفْظِ آخَرَ
هو (راتي) ، وهو مُشَابِهٌ للمحذوفِ في صِيغَتِهِ وَمَعْنَاهُ ؛ فَاسْتَعْتَبْنَا
بِالْمَذْكُورِ عَنِ الْمَحذُوفِ ؛ أَيْ : أَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ دَلَّ عَلَى
الأولِ المحذوفِ .

ويقولُ القراءُ : إِذَا كَانَ الْأَسْمَانُ الْمُضَافَانِ مُتصَاحِبَيْنِ فِي
الاستعمالِ الكلاميِّ الكثيرِ كاليدِ والرِّجْلِ ، وَقَبْلَ وَبَعْدَ ، أُضِيْفَا
مَعًا للمضافِ إليه المذكورِ . نحو : كَسِرَتْ يَدُ وَرِجْلِ اللَّصِّ
وَنِمَتْ قَبْلَ وَبَعْدَ الظُّهْرِ .

ولكن إضافة الاسمِ الأولِ إلى المضافِ إليه . وإضافة الاسمِ
الثاني إلى ضميرِ المضافِ إليه الأولِ أدقُّ وأبلغُ . وأنصحُ أن نقولَ :
كَسِرَتْ يَدُ اللَّصِّ وَرِجْلُهُ ، وَنِمَتْ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهُ .

(٨٩٣) الكَتْفُ البُسرَى

ويقولون : الكَيْفُ البُسرَى . وَالصَّوَابُ : الكَيْفُ ، أَوْ
الكَيْفُ ، أَوْ الكَيْفُ البُسرَى . والكَيْفُ مُؤَنَّثَةٌ .

وللإنسانِ والحيوانِ كَتْفَانِ ، وَبَسْرَةٌ مُفْرَدَةٌ كَمَا يَعْتَقَدُ
بَعْضُهُمْ ؛ لِأَنَّ وِراءَ كُلِّ مَنْكِبٍ كَيْفًا . وَجَمْعُهَا : كَيْفَةٌ

وَأَكْتافُ . وَجاءَ كُتُوفٌ فِي قولِ كَعْبِ بْنِ مالِكِ الأَنْصَارِيِّ
يا لَهْفٌ نَفْسِي إِذْ تَوَلَّوْا عُذْرَةَ

بِالنَّعْشِ فَوْقَ عَوَاتِقِ وَكُتُوفِ

(٨٩٤) كَتَمَ الخَبَرَ

ويقولون : تَكَتَمَ فُلَانٌ الخَبَرَ . وَالصَّوَابُ : كَتَمَ فُلَانٌ
الخَبَرَ . أَيْ : أَخْفَاهُ . وَفِعْلُهُ : كَتَمَ الشَّيْءَ يَكْتُمُهُ كَتْمًا وَكَيْمَانًا
وَرُبَّمَا عَدِيَّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، فِقِيلٌ : كَتَمَ فُلَانًا الحَدِيثَ . وَيَجُوزُ
أَنْ تَرِيدَ (مِنْ) فِي المَفْعُولِ الأَوَّلِ ، فنقولُ : كَتَمَ مِنْ فُلَانٍ
الحَدِيثَ .

أَمَّا (تَكَتَمَ) ففِعْلٌ لَازِمٌ لَمْ يَذْكَرْهُ غَيْرُ الأَزْهَرِيِّ فِي التَّهْذِيبِ
وقال إن معناه هو : احتفى . وأوردته مد القاموس منقولاً عن القاموس
الحديث ، ولكنتي لم أجده فيه ، ولم أجِدِ الفِعْلَ المتعدي (تَكَتَمَ)
فِي أَيِّ مَعْجَمٍ .

(٨٩٥) الكِتَانُ

وَيُسَمُّونَ النَّبَاتَ الَّذِي تُنْسَجُ مِنْ أليافِهِ بَعْضُ النَّبَاتِ كِتَانًا
وصوابه : كِتَانٌ .

أَمَّا كِتَانُ المَاءِ فَهُوَ الطُّحْلُبُ (مَجَاز) ، وَعُثَاءُ المَاءِ وَرَبْدٌ
(مَجَاز) .

وَمِنْ (المَجَاز) أَيْضًا : لَيْسَ المَاءُ كِتَانُهُ : طَحْلَبٌ
وَاحْضَرُ رَأْسُهُ .

وَجاءَ فِي مُعَلِّقَةِ امرئِ القَيْسِ :

فِيا لَكَ مِنْ لَيْلٍ ، كَأَنَّ نُجُومَهُ

بِأَمْرَاسِ كِتَانٍ إِلَى صَمِّ جَنْدَلٍ

الجَنْدَلُ : الصَّخْرَةُ .

(٨٩٦) كَرَبَهُ الغَمُّ

ويقولون : أَكْرَبَهُ الغَمُّ ، أَيْ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ
كَرَبَهُ الغَمُّ ، يَكْرَبُهُ كَرْبًا ، فَالأَمْرُ كَارِبٌ ، وَالرَّجُلُ مَكْرُوبٌ
وَكَرَبٌ . وَالاسْمُ : الكَرْبَةُ .

وَمِنْ مَعَانِي (أَكْرَبَ) لَازِمًا .

(١) أَكْرَبَ الإِنَاءَ : أَوْشَكَ أَنْ يَمْتَلِي .

(٢) أَكْرَبَ الأَمْرَ : كَادَ يَقَعُ .

(٣) أَكْرَبَ : أَسْرَعَ (مَجَاز) .
وَمِنْ مَعَانِيهِ مُتَعَدِّيًا :
(١) أَكْرَبَ السَّفَاءَ : مَلَأَهُ .
(٢) أَكْرَبَ الدَّلْوُ : شَدَّ عَلَيْهَا الكَرَبَ ، وَهُوَ حَبْلٌ صَغِيرٌ يَصِيلُ
الرِّشَاءَ (حَبْلُ الدَّلْوِ الطَّوِيلِ) بِالخَشْبَةِ الْمُعْضِرَةِ عَلَى الدَّلْوِ ، لِكَيْ
لَا يَنْقَطِعَ الحَبْلُ مِنَ المَكَانِ الَّذِي يُلَامِسُهُ المَاءُ .
وَجَمْعُ الكَرَبِ : أَكْرَابُ .

نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ ، أَوْ : عَلَى خِدْمَتِهِمْ ؛ لِأَنَّ (كَرَسَ) هُنَا ،
كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ عَلَى العَرَبِيَّةِ (يُونَانِيَّة) .
أَمَّا فِي العَرَبِيَّةِ ، فَإِنَّ الفِعْلَ (كَرَسَ) يَعْني :

(١) كَرَسَ الأَشْيَاءَ : ضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ .
(٢) كَرَسَ البِنَاءَ : أَسَسَهُ .
(٣) كَرَسَ اللآئِيَّ وَالعُورَ : نَظَمَهَا فِي خُبُوطٍ ، فَهِيَ
مُكْرَسَةٌ .

(٩٠٠) الكِرْشُ أَوْ الكَرِشُ

ويقولون : امْتَلَأَ كِرْشُ الجَمَلِ . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَتْ
كِرْشُ الجَمَلِ ، أَوْ كِرِشُهُ
وَالكِرْشُ هِيَ مِنْ كُلِّ مَجْتَرٍ بَمِزَالَةٍ المَعْدَةُ لِلإنْسَانِ .
وَتُسْتَعْمَلُ لِلإنْسَانِ مَجَازًا . وَهِيَ مُؤَنَسَةٌ وَجَمْعُهَا : أَكْرَاشُ
وَكُرُوشُ .

وَتَعْني الكِرْشُ أَيضًا :

(١) كِرْشُ الإنسانِ : بَطَانَتُهُ وَمَوْضِعُ سِرِّهِ .

(٢) ثُوبُ أَكْرَاشُ : مِنْ بُرُودِ البِيضِ .

(٣) الكِرْشُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ وَأَشْرَفَ .

(٤) الكِرْشُ : الثُّوبُ .

(٥) كِرْشُ الرَّجُلِ : عِيَالُهُ وَصِغَارُهُ وَلَدِيهِ (مَجَاز) .

(٦) الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ (مَجَاز) .

(٧) الكِرْشُ مِنَ القَوْمِ : مُعْظَمُهُمْ (مَجَاز) .

(٨) الكِرْشُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَمْعُهُ (مَجَاز) .

(٩) وَعَاءُ الطَّيْبِ (مَجَاز) .

وَيُقَالُ تَرَّتِ المَرَأَةُ كِرْشَهَا لِزَوْجِهَا ، أَيْ : كَثُرَ وِلْدَانُهَا مِنْهُ
(مَجَاز) .

(٩٠١) تَجَشَّأَ لَا تَكَرَّعَ

إِذَا تَنَقَّسَتْ مَعْدَةُ إنْسَانٍ مِنْ امْتِلَاءٍ ، قَالُوا : تَكَرَّعَ .
وَالصَّوَابُ : تَجَشَّأَ أَوْ جَشَّأَتْ مَعْدَتُهُ . وَمِنْ مَعَانِيهِ هَسْدِينَ
الفِعْلَيْنِ :

(١) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ جَشُوءًا ، وَجَشَّأَ ، وَجَشَّأَ : ثَارَتْ
لِلنَّفْسِ .

(٢) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ : جَاشَتْ مِنْ حَزْنٍ أَوْ قَرَعٍ .

(٨٩٧) أَكْثَرَتْ لَهُ

ويقولون : أَكْثَرَتْ بِهِ ، أَيْ : بَالَى بِهِ . وَهُوَ لَا يَكْثُرُ بِهَذَا
الأَمْرِ ، أَيْ : لَا يَعْتَابِرُ بِهِ . وَالصَّوَابُ : أَكْثَرَتْ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَدَّى
بِاللامِ كَمَا يَرَى الأَسَاسُ وَالْمَحِيطُ وَالصَّبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدَّ القَامُوسِ
وَمَثَنُ اللُّغَةِ وَالْمَعْجَمِ الوَسِيطُ ، وَلَا يَتَعَدَّى بِالبَاءِ .

وَيَتَعَدَّى صَاحِبُ التَّاجِ أَنَّ الأَمْرَ التَّبَسُّعَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ
حَمَادِ الجَوْهَرِيِّ ، صَاحِبِ « الصَّحَاحِ » ، عِنْدَمَا شَرَحَ (أَكْثَرَتْ
لَهُ) بِقَوْلِهِ : بَالَى بِهِ . فَفَقَلَ حَرْفَ الجَرِّ (البَاءِ) مِنَ الفِعْلِ (بَالَى)
إِلَى الفِعْلِ (أَكْثَرَتْ) .

وَجَاءَ ابنُ مَنْظُورٍ صَاحِبُ « لِسَانِ العَرَبِ » ، بَعْدَ نَحْوِ قَرْنَيْنِ
وَنَصْفِ قَرْنٍ ، وَأَخَذَ عَنِ « الصَّحَاحِ » ، دُونَ أَنْ يَنْقَطِعَ لِلحِطَاءِ
الَّذِي اقْتَرَفَهُ الجَوْهَرِيُّ ، فَعَرَّفَ مِثْلَهُ .

وَلَكِنِ الأَسَاسُ أَحْمَدُ عِبْدُ العَفُورِ عَطَّارٌ ، عِنْدَمَا حَقَّقَ
الصَّحَاحَ وَنَشَرَهُ عَامَ ١٣٧٦ هـ . وَ ١٩٥٦ م . فَطِينَ لِلحِطَاءِ
فَتَحَاشَى مِنْهُ ، وَانْكَفَى بِتَعْدِيَةِ الفِعْلِ (أَكْثَرَتْ) بِاللامِ .

وَلَا يُسْتَعْمَلُ الفِعْلُ (أَكْثَرَتْ) إِلَّا فِي النَّفْيِ ، وَشَدَّ اسْتِعْمَالُهُ
فِي الإِثْبَاتِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٨٩٨) الكُرَّاسَةُ أَوْ الكُرَّاسُ

وَيُسَمُّونَ الجُزءَ مِنَ الكِتَابِ كُرَّاسَةً . وَالصَّوَابُ : هُوَ كُرَّاسَةٌ
أَوْ كُرَّاسٌ . وَالجَمْعُ : كُرَّارِيسُ لِلكَلِمَتَيْنِ كِلْتَابِيَّتَيْهِمَا . وَيُجُوزُ أَنْ
تُجَمَعَ كُرَّاسَةٌ عَلَى كُرَّاسَاتٍ أَيضًا . وَزَادَ المُخْتَارُ عَلَى هَذِهِ الجُمُوعِ
الثَّلَاثَةِ : كُرَّارِيسُ .

(٨٩٩) وَقَفَ نَفْسَهُ لَا كَرَّسَهَا

ويقولون : كَرَّسَ نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ . وَالصَّوَابُ : وَقَفَ

يُقال : جَشَّاتِ البلادُ بأهلِها ، والبِحارُ بأمواجِها ، والرِّياضُ بِرَبابِها ، واللِّبالي بِظُلَمَانِها وأهلِها : لَفَطَها ودَقَمَها (مجاز) .

(٣) جَشَّاتِ الغنمُ ونحوها : أخرجت صوتًا من حُلوقِها .

(٤) جَشَّاتِ الأرضُ : أخرجت جميعَ نَبِيئِها (مجاز) .

(٥) جَشَّ البحرُ : ارتفعَ وأشرفَ (مجاز) .

(٦) جَشَّ اللَّيْلُ : أَظَمَ .

(٧) جَشَّ الوَحشُ : نازَ ثورَةً واحدةً .

(٨) جَشَّ العَدُوُّ : نَهَضَ وَأَقْبَلَ .

(٩) جَشَّ القومُ : خرجوا مِن بَلَدٍ إلى بَلَدٍ .

(١٠) جَشَّ على نَفْسِه : ضَيَّقَ .

(١١) جَشَّ عَنِ الطَّعامِ : اتَّخَمَ فِكْرَهُ .

(١٢) جَشَّاتِ علينا النِّعمُ : طَرَّاتِ (مجاز) .

ويجوز أن يحلَّ الفعلُ (تَجَشَّأَ) محلَّ الفعلِ (جَشَّأَ) .

أما (تَجَشَّأَ الفَجْرُ) فعناه : هَبَّتِ الرِّيحُ عِنْدَ طُلُوعِهِ .

وأما الفعلُ (تَكَرَّعَ) فعناه : تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ بِعَسَلٍ أَكْرَعِهِ ، أي : أطرافِهِ .

الموارد ومتى اللُّغة والوسيط .

وَأَرْجَحُ أَنَّ الْمُتَنَبِّيَ شَدَّدَ النَّونَ مَحَافِظَةً عَلَى الوَوزِ ، وَهِيَ عِنْدَهُ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ .

وَيَقُولُ الدَّيْرِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (حياة الحيوان الكبرى) :

إِنَّ الجَاحِظَ هُوَ الَّذِي أَطْلَقَ عَلَى الكَرْكَندِ اسْمَ الكَرْكَدَنِ .

(٩٠٣) تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذا ، جَادَ عَلَيْهِ بِكَذا

ويقولون : تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذا . والأعلى : جَادَ عَلَيْهِ بِكَذا ،

أَوْ : أَفْضَلَ عَلَيْهِ بِكَذا ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ تَكَرَّمَ يَعْنِي : تَكَلَّفَ الكَرَمَ .

قال الشاعرُ الجاهليُّ المتلمِسُ (جريرُ بنُ عبدِ العزى) :

تَكَرَّمَ لِنِعْقادِ الجَمِيلِ ، فَلَنْ تَرَى

أَنَا كَرَمَ إِلا بِأَنَّ يَتَكَرَّمَا

أما تَكَرَّمَ عَنِ الشَّيْءِ ، فقد قالَ اللَّيْثُ : إِنَّ مَعْنَاهُ (تَنَزَّهَ) .

قالَ الشاعرُ الأمويُّ العباسيُّ ، الهَمَّامُ بنُ الرَّبيعِ النُّمَيْرِيُّ :

أَلَمْ تَعَلِّمِي أَنِّي إِذَا النَّفْسُ أَشْرَفَتْ

عَلَى طَمَعٍ ، لَمْ أُنْسَ أَنَّ أَتَكَرَّمَا

(٩٠٤) كَرُمًا لَكَ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : أَفْعَلُ ذَلِكَ كَرُمًا لَكَ . أَي : إِكْرَامًا

لَكَ . ويقولُ المعجمُ الوسيطُ : أَفْعَلُ ذَلِكَ وَكَرُمًا لَكَ ، وَتَعَمُّ

وَجِبًا وَكَرُمًا : أَي : وَأَكْرِمُكَ . وَيُجِيزُ اللُّخَيَّانِيُّ أَنَّ نَقولَ :

أَفْعَلُ ذَلِكَ كَرُمًا لَكَ ، وَكَرَامَةً لَكَ ، وَكُرْمِي لَكَ ، وَكَرْمَةٌ

لَكَ .

(٩٠٥) كَرَاهِيَّةٌ وَكَرَاهِيَّةٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : كَرَاهِيَّةٌ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ :

كَرَاهِيَّةٌ ، كما نَصَّ على ذَلِكَ الصِّحاحُ والأَساسُ واللِّسانُ . وَلكِنَّ

التَّاجَ وَمَتَى اللُّغة يُجِيزانِ تَخْفِيفَ الباءِ كالمعْجَمِ الأخرى ، ويقولانِ

إِنَّ تَشْدِيدَ الباءِ جائِزٌ أَيْضًا .

وَفِعْلُهُ هُوَ كَرِهَ بِكَرِهٍ كَرَاهًا ، وَكَرَّهَا . وَكَرَاهَةً ، وَكَرَّهَةً ،

وَكَرَّهَةً ، وَكَرَّهَا ، وَكَرَاهِيَّةً ، وَكَرَاهِيَّةً .

(٩٠٦) الكَرَوِياءُ أَوْ الكَرَوِياءُ أَوْ الكَرَوِياءُ

ويقولون : الكَرَوِيَّةُ . والصَّوابُ : الكَرَوِياءُ ، أَوْ : الكَرَوِياءُ .

(٩٠٢) الكَرْكَدَنُ أَوْ الكَرْكَدُ

وَيُطْلِقُونَ عَلَى وَجْهِ القَرْنِ اسْمَ الكَرْكَدَنِ . والصَّوابُ :

الكَرْكَدَنُ . وَهُوَ حَيوانٌ عَظِيمُ الجَنَّةِ ، مِن ذِواتِ الحِواضِرِ ، قَصرُ

القِوَامِ . لَهُ قَرْنٌ واحِدٌ فِوقَ أُنْفِهِ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا الكَرْكَدُ .

وقد ذَكَرَ المتَنَبِّيُّ الكَرْكَدَنَ ، بِتَشْدِيدِ النَّونِ بَدَلًا مِنَ الدَّالِ ،

فِي إِحْدَى قِصائِدِهِ ، الَّتِي هَجَا بِها كَافِرًا ، وَمَطَّلَعُها .

أَلا كُلُّ ما شِيبَةَ الخَيْرِ لِي

فَدَى كُلُّ ما شِيبَةَ الهَشْدَنِى

وقد جاءَ فيها :

وَشِعْرٌ مَدَحَتْ بِهِ الكَرْكَدَنُ

بَيْنَ القَرِيضِ وَبَيْنَ الرُّقَى

وقد قالَ الشَّيخُ ناصِيفُ اليارِجِيُّ شارِحُ ديوانِ المتَنَبِّيِّ ، وَتَلاه

عبدُ الرَّحْمَنِ البرِقوقِيُّ فِي شرحِهِ لِلديوانِ نَفْسَه : « إِنَّ تَشْدِيدَ نونِ

الكَرْكَدَنِ عَاميَّةٌ ، وَإِنَّ الصَّوابَ هُوَ تَشْدِيدُ الدَّالِ وَحَدَّها . » كما

جاءَ فِي اللِّسانِ والقاموسِ والتَّاجِ ومُسْتَدْرَكِ المُعْجَماتِ لِذِوزِيِّ وَأَقْرَبِ

(٩١٠) **أَسَدٌ ضَارٍ لَا كَاسِرٍ**

ويقولون : **أَسَدٌ كَاسِرٌ** . والصَّوَابُ : **أَسَدٌ ضَارٍ أَوْ مُفْتَرِسٌ** ؛ لِأَنَّ الكَاسِرَ هُوَ : الطَّائِرُ الَّذِي يَكْبُرُ جَنَاحَيْهِ وَيَضُمُّهُمَا ، إِذَا أَرَادَ الهُبُوطَ ، كَالْعُقَابِ وَالْبَازِي .

(٩١١) **الْفَتَى الْكَسِيلُ أَوْ الْكَسْلَانُ**

ويقولون : **الْفَتَى الْكَسُولُ** . والصَّوَابُ : **الْفَتَى الْكَسِيلُ** ، أَوْ **الْكَسْلَانُ** . والجمعُ : **كَسَالَى** ، وَكَسَالِي ، وَكَسَلَى ، وَكَسَلَى . والفِئَةُ كَسُولٌ (بفتح فَصَمٍ) ، وَكَسِيلَةٌ ، وَكَسَلَانَةٌ ، وَكَسَالَةٌ .

وَتَنَعَتُ الْعَرَبُ الْفِتَاءَ أحيانًا بِكَلِمَةِ كَسُولٍ وَكَسَالٍ ، وَتَعْنِي بِذَلِكَ : الْفِتَاءَ الْمُنْعَمَةَ ، الَّتِي لَا تَكَادُ تَبْرَحُ مِنْ مَجْلِسِهَا ، وَهُوَ مُذْحٌ لَهَا يَمِثِلُ : نُؤُومِ الضُّحَى .

(٩١٢) **الْكُسَى**

وَيَجْمَعُونَ الْكُسُوءَ أَوْ الْكِيسُوءَ عَلَى كَسَاوِي أَوْ كَسَاوِي .
والصَّوَابُ : **كُسَى** .
وَالْكِيسُوءَةُ هِيَ : اللَّبَاسُ . أَمَّا الْكِيسَاءُ فَهُوَ : التَّوْبُ . وَالْجَمْعُ :
أَكْسِيَّةٌ .

نقولُ : كَمَا فَلَانًا تَوْبًا بِكُسُوهُ كَسَاؤًا :

(١) أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

(٢) أَلْبَسَهُ إِيَّاهُ .

وَكَسَى الرَّجُلُ بِكُسَى كَسَا : لَبَسَ الْكُسُوءَ ، فَهُوَ كَاسٍ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَدْ تَعْنَى الْكَاسِي الْمَكْسُوءَ ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِ
الْحُطَيْبَةِ .

ذَرِعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيُنْفِئَهَا

وَأَقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

(٩١٣) **أَكْفَاءٌ ، وَكَفَاءٌ**

وَيَجْمَعُونَ كُفْءًا عَلَى أَكْفِيَاءٍ . والصَّوَابُ : **أَكْفَاءٌ** ، وَكَفَاءٌ (الوسيط) . وَهَذَا كِفَاءٌ هَذَا ، وَكَفَأَتُهُ ، وَكَفَيْتُهُ ، وَكُفُوءُهُ ، وَكُفُوءُهُ ، وَكُفُوءُهُ . أَي : مِثْلُهُ .

وَهِيَ مِنَ الْأَبْزَارِ وَالْأَفَاوِيهِ الْمَعْرُوفَةِ ، مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا مِنَ الْيُونَانِيَّةِ . وَأَجَازَ اللِّسَانُ أَنْ تَأْتِيَ عَلَى وَزْنِ زَكَرِيَّا (كَرُوبِيَا) .

(٩٠٧) **أَكْرَى بَيْتَهُ**

ويقولون : **كَرَى فَلَانًا بَيْتَهُ وَدَابَّتَهُ** . والصَّوَابُ : **أَكْرَاهِمَا** فَلَانًا ، أَي : أَجْرَاهِمَا . وَالْأَجْرَةُ : الْكِرَاءُ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : **أَكْرَيْتُ مِنْهُ دَارًا أَوْ دَابَّةً** . وَاسْتَكْرَيْتُهُمَا ، تَكَارَيْتُهُمَا .

(٩٠٨) **كَسَبَ مَالًا**

ويقولون : **كَسَبَ مَالًا كَثِيرًا** . والصَّوَابُ : **كَسَبَ مَالًا كَثِيرًا** ، يَكْسِبُهُ كَسْبًا . وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ أَيْضًا : **اِكْتَسَبَ الْمَالَ** ، تَكْسِبُهُ .

وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ :

(١) **كَسَبْتُهُ مَالًا** ، أَي : جَعَلْتُهُ يَكْسِبُهُ .

(٢) **كَسَبْتُ خَيْرًا** (مجاز) .

(٣) **اِكْتَسَبْتُ شَرًّا** (مجاز) .

(٩٠٩) **الْكُسْتَنَاءُ أَوْ الْكُسْتَنَى**

ويقولون : **شَجَرُ الْكُسْتَنَاءِ أَوْ شَجَرُ أَبِي فُرُوقٍ** . والصَّوَابُ : **شَجَرُ الْقُسْطَلِ** . أَوْ **شَجَرُ الشَّاهِبَلُوطِ** . وَقَدْ ذَكَرَ الْأَمِيرُ مِصْطَفَى الشَّهَائِي ، رَئِيسَ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ ، فِي كِتَابِهِ (أَخْطَاءُ نَاعِمَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ) ، أَنَّ الْقُسْطَلَ هُوَ الْأَشْمُ قَدِيمُ الصَّحِيحِ لِهَذَا الشَّجَرِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاهِبَلُوطُ . وَهُوَ الْكُسْتَنَةُ فِي الشَّامِ . وَأَبُو فُرُوقٍ فِي مِصْرَ . وَتَمَرْتُهُ الْمَعْرُوفَةُ هِيَ الْقُسْطَلَةُ . وَالْقُسْطَلُ مِنَ الْيُونَانِيَّةِ ، وَالشَّاهِبَلُوطُ مِنَ الْفَارْسِيَّةِ . وَالْكُسْتَنَةُ مِنَ اللَّاتِينِيَّةِ .

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الثَّلَاثُ غَيْرَ عَرَبِيَّةٍ الْأَصْلَ ، وَلَمَّا كَانَتْ دَخِيلَةً عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، فَإِنِّي لَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِهَا ، بِسِتْعْمَالِ أَبِي فُرُوقٍ ، أَوْ بِجَارَةِ «مَنْ اللُّغَةُ» ، الَّذِي بُوْشَرِ طَبَعُهُ بِبَيْرُوتَ عَامَ ١٩٥٨ ، (قَبْلَ خَمْسِ سِنَوَاتٍ مِنْ طَبْعِ كِتَابِ الْأَمِيرِ مِصْطَفَى الشَّهَائِي) ، فَنَقُولُ : **الْكُسْتَنَى** (بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ) **الْكُسْتَنَاءُ** (بِالْمَدَدَةِ) .

الكافَّةُ ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هو : جاءَ النَّاسُ كافَّةً ، واطَّلَعُوا عَلَيْهَا كافَّةً ، بنصب (كافَّةً) على الحالِ ، مُتَعَمِّدِينَ في ذلكَ على أقوالِ أئمَّةِ العَرَبِيَّةِ ، فالنَّوويُّ أوردَ بَحْثَهُ في كتابِهِ « تهذيب الأسماءِ واللِّغاتِ » ، وعابَ على الفُقهاءِ وغيرِهِم استعمالَهُ مُعَرَّفًا ب (أل) أو الإصافَةِ . وأشارَ إليه الهَرَوِيُّ في الغرِّيِّينَ ، وبَسَطَ الحريرِيُّ القولَ في ذلكَ في كتابِهِ « دَرَّةُ العَوَاصِ » ، وبالغَ في التَّكْبِيرِ على مَنْ أخرجَهُ عَنِ الحَالِيَةِ .

وقالَ النَّاجُ : يُقالُ : جاءَ النَّاسُ كافَّةً ، أي : كُلُّهُم ، ولا يُقالُ : جاءَتِ الكافَّةُ ، لأنَّهُ لا يَدْخُلُها (أل) ، وَوَهَمَ الجَوْهَرِيُّ ، ولا تُضَافُ .

وقد وردتْ (كافَّةً) خمسَ مرَّاتٍ في القرآنِ الكريمِ ، غَيْرَ مُضَافَةٍ وَغَيْرَ مُحَلَّاةٍ ب (أل) . واستشهدَ اللُّسانُ والنَّساجُ بقولِهِ تعالى في الآيةِ ٣٧ من سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كافَّةً ﴾ .

ولكن :

اللُّسانُ والنَّاجُ كليهما ، عندما شَرَّحا مادَّةَ (نَدَى) ، قالا : كما دَهَبَتْ إليه الكافَّةُ . وذكرَ اللُّسانُ أنَّ الكافَّةَ هي : الجماعةُ مِنَ النَّاسِ .

غيرَ أنَّ الصَّبَّانَ سَجَّلَ في الجِلدِ الثَّانِي ، في بابِ الحالِ عندَ الكلامِ على الآيةِ ٢٨ من سُورَةِ سَبَأَ : ﴿ وما أَرْسَلناكَ - إِلَّا كافَّةً - لِلنَّاسِ ﴾ . أي : وما أَرْسَلناكَ إِلَّا لِلنَّاسِ كافَّةً ، سَجَّلَ الصَّبَّانُ استعمالَ (كافَّةً) مجرورةً ومُضَافَةً في كلامِ عَمَرَ بنِ الحَظَّابِ ، الَّذِي نَصَّهُ :

« قد جَعَلْتُ لِآلِ بَنِي كاكَلَةَ على كافَّةِ المُسْلِمِينَ لِكُلِّ عامٍ مائتيَ مِئْقالٍ ذَهَبًا إِبْرَيزًا » .

ولما آلتِ الخِلافةُ إلى عَلِيِّ بنِ أَبِي طالبٍ ، عُرِضَ عَلَيْهِ هذِهِ الكِتابُ ، فَنَفَذَ لَهُمَ ما فِيهِ ، وكتبَ بَحْثَهُ : « لله الأمرُ مِنْ قَبْلِنا وَمِنْ بَعْدِنا ، ويومئذٍ يفرِّحُ المُؤْمِنُونَ . أنا أوَّلُ مَنْ اتَّبَعَ أَمْرَ مَرَّ أَعزَّ الإسلامِ ، وَنَصَرَ الدِّينَ والأَحْكامَ ، عَمَرَ بنِ الحَظَّابِ رضِيَ اللهُ عَنْهُ ، ورسمتْ لِآلِ بَنِي كاكَلَةَ بِمِثْلِ ما رَسَمَ الخ » . ذَكَرَ ذلكَ سعدُ الدِّينِ التَّفْطازانيُّ في شَرْحِ المُقاصِدِ ، وقالَ : « الحَظَّابُ موجودٌ في بَنِي كاكَلَةَ إلى الآن » . وحَسِبنا أنْ يستعملُها عَمَرَ ابنُ الحَظَّابِ مُضَافَةً إلى جَمْعِ سائِرِ . ويُفَرِّها إِمامُ الفِصاحِ والبيانِ عَلِيُّ بنُ أَبِي طالبٍ ، لندحضُ بِذلكَ حُجْجَ جَمِيعِ مَنْ أَنْكَرُوا ذلكَ .

وقد أخطأَ ا. ط. حينَ جاءَ بِها بِمعنى الكافي والكافي ، إذ قالَ :

ما كانَ كُفْرًا عَظِيمًا نَفْسَ كافِلُها
ولا أَيْبًا ، حَمِيَّ النَّفْسِ راعِيها

(٩١٤) كُفَّ لَوْمَكَ وَكُفَّ لَوْمَكَ عَنِّي

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : كُفَّ لَوْمَكَ ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هو : كُفَّ عَن لَوْمِكَ .

والحقيقتُ هي أَنَّ الفِعْلَ (كُفَّ) يَصِلُ بِنَفْسِهِ إلى المَكفُوفِ ، وبحرفِ الجَرِّ (عَنْ) إلى المَكفُوفِ عَنَّهُ . فنقولُ : كُفَّ لَوْمَكَ عَنِّي ، وَكَفَّفْتُ الشَّرَّ عَنكَ . وقد جاءَ :

(١) في الآيةِ ٢٠ من سُورَةِ الفَتْحِ : ﴿ وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ عَنكُمْ ﴾ .

(٢) وفي الآيةِ ١١٠ من سُورَةِ المائِدَةِ : ﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ ، إِذْ جِئْتَهُمُ بِالْبَنَاتِ ﴾ .

(٣) وفي الآيةِ ٢٩ من سُورَةِ المائِدَةِ : ﴿ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لا يَكْفُونَ عَن وجوهِهِمُ النَّارَ ﴾ .

ويجوزُ حَذْفُ المَكفُوفِ عَنَّهُ ، فنقولُ : كَفَفْتُ فُلانًا ، وَكُفَّ شَكْواكَ :

(أ) ففي الآيةِ ٧٧ من سُورَةِ النَّساءِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إلى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ، وَاقْبِسُوا الصَّلَاةَ ﴾ . أي : كُفُّوا عَنِ القِتالِ ، كما في تفسِيرِ البِضائِيِّ .

(ب) وفي الآيةِ ٨٤ من سُورَةِ النَّساءِ : ﴿ عَسَى اللهُ أَنْ يَكُفَّ بِأَسْ الدِّينِ كَفْرًا ﴾ . أي : يكفُّهُ عَنكم .

(ج) وفي الآيةِ ٩١ من السُّورَةِ نَفْسِها : ﴿ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ . أي : يَكْفُوا عَنكم ، كما في تفسِيرِ الجَلالينِ ، أو : عَن قِتالِكُمْ ، كما في تفسِيرِ البِضائِيِّ .

وقد يأتي الفِعْلُ (كُفَّ) لازماً صُورَةً ، وَمُتَعَدِّياً معنًى ، فيَصِلُ إلى مفعولِهِ ب (عَنْ) ، نَحْوُ : كَفَفْتُ عَنِ الأَمْرِ . أي : انصَرَفْتُ عَنَّهُ .

وإذا قلنا : كَفَفْتُهُ عَنِ التَّدخينِ فَكَفَّ ، عَيْنًا : كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ التَّدخينِ .

(٩١٥) كافَّةً ، كافَّةُ النَّاسِ ، الكافَّةُ ، قاطِبَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : جاءَ كافَّةُ النَّاسِ ، واطَّلَعُ عَلَيْها

(٩١٦) الْقَفَازَانِ

وَيُسَمَّونَ لِيَسَّ كَفَمِي الْمَرْأَةِ كُفُوفًا . وَالصَّوَابُ : هُمَا قَفَازَا الْمَرْأَةِ ، وَيَضَعَانِ مِنْ نَسِيجٍ أَوْ جِلْدٍ . وَالْجَمْعُ : قَفَافِيزُ .

(٩١٧) أَكْفَاءٌ : جَمْعُ كَفِيفٍ

وَيَجْمَعُونَ كَفِيفٌ عَلَى أَكْفِيَاءٍ وَمَكْفِيفٍ . وَالصَّوَابُ : أَكْفِيَاءٌ ، لِأَنَّهُ جَمْعٌ لِيَصِفَةَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) مُضَاعَفَةٍ ، مِثْلُ : عَزِيزِ عَزَاءٍ ، ذَلِيلِ أَذْلَاءٍ . وَالْكَفِيفُ هُوَ : الْأَعْمَى . وَأَمَّا الْأَكْفِيَاءُ فَجَمْعُ : مَكْفُوفٍ ، وَمَعْنَاهُ : الْأَعْمَى . وَأَمَّا عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) ، مُعْتَلَّةُ اللَّامِ تُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَاءٍ) ، مِثْلُ : نَبِيِّ : أَنْبِيَاءٍ . صَفِيِّ : أَصْفِيَاءٍ .

(٩١٨ أ) تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ

وَيَقُولُونَ : تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ كِلْتَاهُمَا . وَالصَّوَابُ : تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ ؛ إِذْ يَجِبُ حَذْفُ (كِلْتَاهُمَا) ، لِأَنَّ الْغَايَةَ مِنَ التَّوَكُّيدِ بِكِلَا وَكِلْتَا ، هِيَ إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْأَتْنَيْنِ الْمُؤَكَّدَيْنِ مَعًا ، وَلِأَنَّ فِعْلَ الْمُعَاهَدَةِ لَا يَبْقَى إِلَّا مِنْ دَوْلَتَيْنِ فَأَكْثَرُ . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَوْكُّيدِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ السَّمِيعَ لَا يَعْقِدُ ، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُعَاهَدَةَ يُمَكِّنُ أَنْ تَحْصَلَ مِنْ إِحْدَى الدَّوْلَتَيْنِ دُونَ الْأُخْرَى .

(٩١٨ ب) كِلَا وَكِلْتَا

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الْعَوَاصِرِ» :

« يَقُولُونَ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَا ، وَكِلْتَا الْمَرْأَتَيْنِ حَضَرَا . وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ يُوحَدَ الْخَبْرُ فِيهِمَا ، فَيَقَالُ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَا ، وَكِلْتَا الْمَرْأَتَيْنِ حَضَرَا ، لِأَنَّ كِلَا وَكِلْتَا أَسَانِ مَفْرَدَانِ ، وَضِعَا لِتَأْكِيدِ الْأَتْنَيْنِ وَالْأَتْنَتَيْنِ ، وَلَيْسَا فِي ذَاتِهِمَا مُتَبَيِّنَيْنِ ، فَهَذَا وَقَعَ الْإِخْبَارُ عَنْهُمَا كَمَا يُخْبَرُ عَنِ الْمَفْرُودِ ، وَهَذَا نَطَقَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أَكْلَهُمَا ﴾ [الآية ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ] ، وَلَمْ يَقُلْ آتَا ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كِلَانَا يُنَادِي يَا بِنَارُ ، وَبَيْنَنَا

قَنَا مِنْ قَنَا الْخَطِيئُ ، أَوْ مِنْ قَنَا الْمُنْدِ

وَأَجَازَ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدَّرَّةِ أَنْ يَقُولَ : « جَاءَتِ الْكَافَّةُ » ، وَأَطَالَ الشَّرْحَ فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (شَرْحِ الشُّفَاءِ) ، وَنَقَلَهُ عَنْ عَمْرِو وَعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَقْرَمَهَا الصَّحَابَةُ .

وعلى هامش القاموس المحيط (الجلد الثالث) ، مادة « كَفَّ » نَصُّ مَنْقُولٍ عَنِ شَرْحِ الْقَامُوسِ ، يُجِيزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (كَافَّةٌ) مَقْرُونَةً بِ (أَلٍ) ، أَوْ مُضَافَةً ، وَيَقُولُ إِنْ رَفَضَ هَذَيْنِ الْأَسْتِعْمَالَيْنِ لَا مَسْرُوعَ لَهُ . وَقَالَ أَيْضًا : مَا رَفَضُوهُ رَدَّهُ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدَّرَّةِ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا .

فَمِنْ هَذَا كُلُّهُ تَرَى أَنَّ نَصْبَ (كَافَّةٌ) عَلَى الْحَالِ قَوِيٌّ وَبَلِغٌ ، وَأَنَّ إِضَاقَتَهَا وَتَحْلِيَّتَهَا بِ (أَلٍ) جَائِزَةٌ . أَمَّا تَثْنِيَّةُ (كَافَّةٌ) وَجَمْعُهَا ، فَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ، فَلَا يُقَالُ : قَاتِلُوهُمْ كَافَاتٍ ، وَلَا كَافِينَ .

وَأَمَّا تَخْفِيفُ الْفَاءِ (عَدَمُ تَشْدِيدِهَا) فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ :

فَإِسْرَانَا إِلَيْهِمْ كَافَّةً فِي رِحَالِهِمْ

جَمِيعًا عَلَيْنَا الْبَيْضُ لَا تَتَخَشَعُ

فَظُرُورَةُ شِعْرِيَّةٍ لِلْمَحَافَظَةِ عَلَى الْوَزْنِ .

أَمَّا (قَاطِبَةٌ) ، الَّتِي يُوجِبُ النُّعَاةَ ، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ أَنَّ تَنْصَبَ عَلَى الْحَالِ ، مِثْلَ (كَافَّةٌ) ، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا الْحَاجِظُ غَيْرَ حَالٍ ، فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي مَوْضُوعُهَا : « تَفْضِيلُ النَّطْقِ عَلَى الصَّمْتِ » ، فَقَالَ : « وَإِنْ حُجَّتْهُ قَدْ لَزِمَتْ جَمِيعَ الْأَنَامِ ، وَأُدْحِضَتْ حُجَّتْهُ قَاطِبَةٌ أَهْلُ الْأَدْيَانِ » .

وَتَرَدَّدَ الْأَدْبَاءُ فِي مُحَاكَاةِ الْحَاجِظِ إِمَامِ الْبَلْغَاءِ ، وَلَكِنْ هَذَا التَّرَدُّدُ ، قَدْ أَرَاةَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْأَمَالِيِّ ، لِلْإِمَامِ اللَّغَوِيِّ الْكَبِيرِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي ، إِذْ قَالَ فِي الصَّفْحَةِ ١٧٠ مِنْ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ (طَبْعَةُ الْمَطْبَعَةِ الْأَمِيرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) ، مَا نَصَّهُ :

« قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ السِّكِّتِ : يُقَالُ : قَطَبٌ يَقْطِبُ قَطُوبًا ، وَهُوَ قَاطِبٌ ... إِذَا جَمَعَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَاسْمٌ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ : « الْمَقْطَبُ » ، وَمِنْهُ قِيلَ : النَّاسُ قَاطِبَةٌ ، أَيِ : النَّاسُ جَمِيعٌ » .

فَالْقَالِي هُنَا اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (قَاطِبَةٌ) خَبْرًا .

وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ كَلِمَةَ « قَاطِبَةٌ » لَيْسَتْ مُلَازِمَةً لِلْحَالِ مِثْلَ كَلِمَةِ « كَافَّةٌ » ، وَإِنْ كَانَتْ مُلَازِمَتُهُمَا كِلْتَيْهِمَا لِلْحَالِ أُبْلَغَ ، وَأَكْثَرُ شُبُوحًا .

ومثله قول الآخر (هو عبد الله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب) :

كِلَانَا غَنِيٌّ عَنْ أَحْيِهِ حَيَاتَهُ

وَنَحْنُ إِذَا مَنَّا أَشَدُّ تَغَانِيَا

فقال الأول : كِلَانَا يُنَادِي ، ولم يَقُلْ : يُنَادِيَانِ ، وقال الآخر : كِلَانَا غَنِيٌّ ، ولم يَقُلْ : غَنِيَّانِ ، فَإِنْ وَجِدَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ تَشْبِيهُ الْخَبَرِ عَنْ كِلَا وَكِلْنَا ، فَهُوَ مِمَّا حُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى ، أَوْ لِضَرُورَةِ الشَّرْحِ .

ولكن أئمة النحاة يرون في كِلَا وَكِلْنَا ما خلاصته :

(١) يَجُوزُ فِي كِلَا وَكِلْنَا مُرَاعَاةُ لَفْظِهِمَا فِي الْإِفْرَادِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كِلْنَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهُمَا ﴾ ، وَمُرَاعَاةُ مَعْنَاهُمَا ، وَهُوَ قَلِيلٌ ، وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

كِلَاهُمَا حِينَ جَدَّ الْجُرْيُ بَيْنَهُمَا

قَدْ أَقْلَعَا ، وَكِلَا أَنْفَهُمَا رَايَا

ومثل أبو حيان لذلك بقول الأسود بن يعفر :

إِنَّ الْمَيِّتَةَ وَالْحَتُوفَ كِلَاهُمَا

يُوفِي الْمَخَارِمَ يَرْقِيَانِ سَوَادِي

وسئل صاحب « معني اللب » عن قوله القائل : « زيدٌ وعمرٌ كِلَاهُمَا قَائِمٌ ، أَوْ كِلَاهُمَا قَائِمَانِ » ، أيهما الصواب ؟ فقال : « إِنَّ قَلِيْرَ كِلَاهُمَا تَوْكِيْدًا ، قِيْلَ : قَائِمَانِ ، لِأَنَّهُ خَيْرٌ عَنْ زَيْدٍ وَعَمْرٍو ، وَإِنْ قَلِيْرٌ مُبْتَدَأٌ ، فَالْوَجْهَانِ ، وَالْمُخْتَارُ الْإِفْرَادُ . وَعَلَى هَذَا ، إِذَا قِيْلَ : « إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرًا » ، فَإِنْ قِيْلَ : « كِلَيْهِمَا » قِيْلَ : « قَائِمَانِ » ، أَوْ « كِلَاهُمَا » فَالْوَجْهَانِ . وَيَتَعَيَّنُ مُرَاعَاةُ اللَّفْظِ فِي نَحْوِ : « كِلَاهُمَا مُجِبٌ لِصَاحِبِهِ » ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ : كُلٌّ مِنْهُمَا .

(٢) تُعْرَبُ كِلَا وَكِلْنَا مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمُنْتَهَى إِذَا أُضِيفَتَا إِلَى الضَّمِيرِ ، الدَّالِّ عَلَى التَّشْبِيهِ ، سِوَاهُ أَكَانَتَا لِلتَّوَكِيْدِ ، نَحْوُ : سَافِرُ الضَّيْفَانِ كِلَاهُمَا ، أَمْ لِعَبْرِ التَّوَكِيْدِ ، نَحْوُ : رَأَيْتُ كِلَيْهِمَا أَوْ كِلَيْهِمَا .

(٣) عِنْدَمَا تُضَافَانِ إِلَى الظَّاهِرِ ، تُعْرَبَانِ بِحَرَكَاتِ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلْفِ دَائِمًا ، كإِعْرَابِ الْمُقْصُورِ ، عَلَى حَسَبِ مَوَاقِعِهِمَا فِي الْجُمْلَةِ ، نَحْوُ : جَاءَ كِلَا الرَّجُلَيْنِ ، رَأَيْتُ كِلْنَا الْمَرَاتَيْنِ ، عَمَّرْتُ عَلَى كِلَا الْكِنَانَيْنِ .

(٤) لَا يُدْ أَنْ تَتَوَافَرَ ثَلَاثَةٌ شُرُوطٍ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ بَعْدَهُمَا :

(أ) أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى أَتْنِ أَوْ اثْنَيْنِ ، سِوَاهُ أَكَانَ أَتْمًا

ظَاهِرًا ، نَحْوُ : كِلْنَا الْفَتَاتَيْنِ مُجْتَهِدَةً ، أَمْ كَانَ ضَمِيرًا بَارِزًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ إِنَّمَا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ، فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُف ... ﴾ .

(ب) أَنْ يَكُونَ كَلِمَةً وَاحِدَةً ، فَلَا يَجُوزُ : قَرَأْتُ كِلْنَا الْمَقَالَةَ وَالْقَصِيْدَةَ ، وَلَا : عَاوَنْتُ كِلَا الْجَارِ وَالصَّدِيْقِ . وَقَدْ وَرَدَتْ أَمْثَلَةٌ قَلِيْلَةٌ مَسْمُوعَةٌ ، لَمْ تُوَافِقْ كَثْرَةَ النُّحَاةِ عَلَى الْقِيَاسِ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

كِلَا أَخِي وَخَلِيْلِي وَاجِدِي عَضْدًا

فِي النَّائِبَاتِ وَالْإِمَامِ الْمُلِمَّاتِ

(ج) أَنْ يَكُونَ مَعْرُفَةً ، فَلَا يَجُوزُ . أَنَّ يَكُونَ نَكْرَةً عَامَّةً ، كَالَّتِي فِي مِثْلِ : سَافِرٌ كِلَا طَالِبَيْنِ ، فَإِنْ كَانَتْ النُّكْرَةُ مُخْتَصَّةً ، فَلَا أَحْسَنَ الْأَخْذُ بِرَأْيِ مَنْ يُجِيزُ وَفَوْعَهَا مُضَافًا إِلَيْهِ بَعْدَ (كِلَا وَكِلْنَا) ، فَيَصِحُّ الْمِثْلُ السَّابِقُ - وَأَشْبَاهُهُ - بَعْدَ التَّخْصِيصِ ، قِيْلَ : حَضَرَ كِلَا رَجُلَيْنِ عَالِمَيْنِ ، وَأَنْصَرَفَتْ كِلْنَا طَالِبَتَيْنِ ذَكِيَّتَيْنِ .

(٤) لَا تُضَافُ كِلَا وَكِلْنَا إِلَّا إِلَى أَحَدِ الصَّائِرِ الْآتِيَةِ : نَا (كِلَانَا ، كِلْنَا) ، وَالْكَافِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْيَمِّ وَالْأَلْفِ (كِلَاكَمَا ، كِلْنَاكَمَا) ، وَالْهَاءِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْيَمِّ وَالْأَلْفِ (كِلَاهُمَا ، كِلْنَاهُمَا) .

(٥) إِنْ اسْتَعْمَلَهُمَا فِي التَّوَكِيْدِ يُوجِبُ إِضَافَتَهُمَا إِلَى الضَّمِيرِ الْمُطَابِقِ لِلْمَوْكِدِ السَّابِقِ . وَقَدْ يَتَعَيَّنُ إِعْرَابُهُمَا شَيْئًا آخَرَ غَيْرَ التَّوَكِيْدِ ، نَحْوُ : النَّجْمَتَانِ كِلْنَاهُمَا لِامِعَةِ . فَيَتَعَيَّنُ إِعْرَابُ (كِلْنَا) هُنَا مُبْتَدَأً ، وَلَا يَصِحُّ التَّوَكِيْدُ ، كَمَا لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ إِهْمَالُ الْمُطَابَقَةِ الْوَاجِبَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، بِقَوْلِنَا : النَّجْمَتَانِ لِامِعَةِ .

وَقَدْ يَجُوزُ إِعْرَابُهُمَا تَوْكِيْدًا أَوْ غَيْرَ تَوْكِيْدٍ ، فِي مِثْلِ : النَّجْمَانِ كِلَاهُمَا لِامِعَانِ ، كَمَا يَصِحُّ إِعْرَابُ (كِلَا) هُنَا مُبْتَدَأً نَائِبًا مُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ ، وَ (لِامِعَانِ) خَبَرًا لَهُمَا ، وَالْجُمْلَةُ الْاسْمِيَّةُ مِنْهُمَا وَمِنْ خَبَرِ هُمَا خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ (النَّجْمَانِ) .

(٦) إِذَا لَمْ يُضَافَا إِلَى الضَّمِيرِ مُطْلَقًا (بِإِضَافَتِهِمَا إِلَى اسْمٍ ظَاهِرٍ) ، لَمْ يَكُونَا لِلتَّوَكِيْدِ ، وَلَمْ يَصِحَّ إِعْرَابُهُمَا كَالْمُنْتَهَى ، بَلْ يَجِبُ إِعْرَابُهُمَا إِعْرَابَ الْمُقْصُورِ (الإِعْرَابُ بِحَرَكَاتِ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلْفِ الثَّابِتَةِ فِي آخِرِهَا) ، الَّتِي يَتَعَلَّقُ ظُهُورُ تِلْكَ الْحَرَكَاتِ عَلَيْهَا) ، نَحْوُ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ شُجَاعٌ ، إِنَّ كِلَا الرَّجُلَيْنِ

(٩٢٠) كَلَّفَهُ الْعَمَلَ

ويقولون: كَلَّفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا . وَالصَّوَابُ : كَلَّفَهُ الْعَمَلَ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا . أَي : أَوْجِبَهُ عَلَيْهِ . وَكَلَّفَهُ أَمْرًا : قَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرًا ذَا مَشَقَّةٍ .
وفي الآية ٢٨٦ من سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

(٩٢١) تَحَلَّوْا عَنِ الْحِشْمَةِ لَا أَرْأُو الْكُلْفَةَ

ويقولون: أَرْأُو الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ ، أَوْ رَفَعُوا الْكُلْفَةَ . وَالصَّوَابُ : تَحَلَّوْا عَنِ الْحِشْمَةِ بَيْنَهُمْ . يُقَالُ : أَنَا أَحْتَشِمُكَ وَأَحْتَشِمُ مِنْكَ : اسْتَحْيَيْتُ ، وَمَا يَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْحِشْمَةُ ، أَي : الْحَيَاءُ .
أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) : « يُقَالُ : رَفَعَتِ الصَّدَاقَةَ الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمَا : رَفَعَتْ مَا يَنْجَحُّ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُجَامَلَاتِ (مُخَدَّنَةٌ) » ، فَأَنَا أَوْبِدُهُ ، عَلَى أَنْ يُغَيِّرَ ذَلِكَ الْمَجْمَعُ الَّذِي أَضَدَرَ الْمُعْجَمُ .

أَمَّا (الْكُلْفَةُ) ، فَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى ، أَهْمُهَا :

- (١) لَوْنُ الْأَكْلَفِ ، أَوْ حُمْرَةٌ كَبِيرَةٌ ، أَوْ سَوَادٌ أَشْرَبَ حُمْرَةً .
- (٢) مَا تَكَلَّفْتَهُ مِنْ أَمْرٍ فِي نَائِبَةٍ أَوْ حَقٍّ .
- (٣) الْمَشَقَّةُ . يُقَالُ : لَيْسَ عَلَيْهِ كُلْفَةٌ فِي هَذَا .
- (٤) مَا تَكَلَّفْتَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .
وَجَمْعُ الْكُلْفَةِ : كَلْفٌ .

(٩٢٢) لَا تَعْرِفُ الْكَلَالَ

ويقولون: لَهُ هِمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكَلَالَ . وَالصَّوَابُ : لَا تَعْرِفُ الْكَلَّ ، وَالْكَالَالُ ، وَالْكَالَالَةُ ، أَي : التَّعَبُ وَالْإِعْيَابُ . وَهُوَ كَالُ وَهْمٌ كِلَالٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : هُوَ مُكِبُّ .
وَقَوْلُهُ : كَلَّ يَكِلُّ .

أَمَّا الْكَلَّ وَالْكَالَةَ فَمَعْنَاهُمَا : الْحَالَةُ ، يُقَالُ : بَاتَ فُلَانٌ بِكَلِّ سَوْءٍ ، أَوْ بِكَلَّةٍ سَوْءٍ ، أَي : بِحَالَةٍ سَوْءٍ .

(٩٢٣) الْكُلُّ وَالْبَعْضُ ، كُلُّ وَبَعْضٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ (الْكُلُّ وَالْبَعْضُ) ، مُحَلِّيًّا لِأَنَّهُمَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، بِنَاءٍ عَلَى :

شُجَاعٌ ، عُرِفَ عَنْ كِلَا الرَّجُلَيْنِ أَنَّهُ شُجَاعٌ ، كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ حَمِيلَةٌ ، إِنْ كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ حَمِيلَةٌ ، سَلَّمْتُ عَلَى كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ . (٧) يَكْتُرُ - عِنْدَ فُقَيْدِ الْمُؤَكَّدِ - وَفُوعُهُمَا بَعْدَ عَامِلِ الْإِبْتِدَاءِ ، وَيَقِيلُ بَعْدَ غَيْرِهِ ، فَمِثَالُ الْأَوَّلِ (كَثْرَةُ الْوُقُوعِ) : الْخَطِييَانِ كِلَاهُمَا مُؤَمَّرَةٌ ، وَالْوَالِدَانِ كِلْتَاهُمَا مُثَقَّفَةٌ . وَمِثَالُ الثَّانِي (قَلَّةُ الْوُقُوعِ) مَا قَالَهُ أَعْرَابِي ، وَقَدْ خَبِرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ : « كِلَيْهِمَا وَتَمْرًا » . يُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَ كِلَيْهِمَا وَتَمْرًا (كَمَا قَالَ لِسَانَ الْعَرَبِ) . فَفِي هَذِهِ الصُّورِ وَأَشْبَاهِهَا يُعْيِدَانِ مَعْنَى التَّوَكُّدِ ، دُونَ أَنْ يَصِحَّ إِعْرَابُهُمَا تَوْكِيدًا .

(٨) لَا يَصِحُّ اتِّحَادُ تَوْكِيدِ الْمُتَعَاظِفَيْنِ إِلَّا إِذَا اتَّحَدَ عَامِلَاهُمَا مَعْنَى ، فَلَا يُقَالُ : عَرَّقَ سَعِيدٌ وَتَجَا فَرِيدٌ كِلَاهُمَا . فَإِنْ اتَّحَدَ مَعْنَى الْعَامِلَيْنِ صَحَّ اتِّحَادُ تَوْكِيدِ الْمُتَعَاظِفَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ لَفُظُ الْعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفًا ، نَحْوُ : سَافَرَ سَعِيدٌ وَذَهَبَ فَرِيدٌ كِلَاهُمَا .

هَذَا مُوجَزٌ بَحْثٍ مُفْصَلٍ عَنْ كِلَا وَكِلْتَا أَخَذْتُهُ مِنَ النَّحْوِ الْوَاقِي ، وَمُعْنَى اللَّيْسِ ، وَحَاشِيَةِ الصَّبَانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ ، وَشَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ ، وَجَامِعِ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلِسَانَ الْعَرَبِ ، وَنَاجِ الْعُرُوسِ .

وَهُنَاكَ آرَاءُ أُخْرَى فِي كِلَا وَكِلْتَا ، فَبِعِضِّ الْعَرَبِ يُعْرَبُهَا إِعْرَابَ الْمُشْتَقِّ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، دُونَ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ تَوْكِيدِ وَغَيْرِهِ ، وَبَعْضُهُمْ يُعْرَبُهَا إِعْرَابَ الْمَقْصُورِ فِي كُلِّ الْحَالَاتِ مِنْ غَيْرِ تَفَرُّقٍ كَذَلِكَ .

وَيَرَى عُلَمَاءُ الْبَلَاغَةِ - وَهُمْ عَلَى حَقٍّ - أَنْ مِنَ الْمُسْتَضَحِّ أَنْ يُقَالُ : تَخَاصَمَ الرَّجُلَانِ كِلَاهُمَا ، أَوْ الْمَرَاتَانِ كِلْتَاهُمَا ، لِأَنَّ التَّخَاصُمَ لَا يَتَحَقَّقُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِوُقُوعِهِ مِنْ أَتَيْنِ حَتْمًا ، فَلَا فَائِدَةَ مِنْ صِبْغَةِ التَّوَكُّدِ هُنَا .

(٩١٩) تَمَنُّنُ الطَّعَامِ لَا تَكَالِيفُهُ

ويقولون: تَكَالِيفُ الطَّعَامِ وَالْخَادِمِ . وَالصَّوَابُ : تَمَنُّنُ الطَّعَامِ ، وَأَجْرُ الْخَادِمِ ، أَوْ أَجْرَتُهُ ، أَوْ عِمَالَتُهُ .

أَمَّا التَّكَالِيفُ فَهِيَ جَمْعُ : تَكْلِيفٍ ، أَوْ تَكْلِيفَةٍ ، أَوْ تَكْلِيفَةٍ . وَمَعْنَاهَا : الْمَشَقَّةُ وَالْعُسْرُ . وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ بِنُ أَبِي سَلْمَى :

سَمِئْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ ، وَمَنْ يَبِشُّ
تَمَانِينَ حَوْلًا - لَا أَبَا لَكَ - يَسَامُ

(٩٢٤) يَتَكَلَّمَانِ

ويقولون : كانا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ . وَالصَّوَابُ :
 كانا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ . (مُتَصَارِمَانِ : لا يتكلم
 أحدهما مع الآخر) .
 فالأفعال التي تأتي على وزن (تفاعل) تكون للمشاركة بين
 اثنين ، كسابق العَدَاءَانِ ، أو أكثر من اثنين ، كقولنا :
 نَصَاحَ القَوْمِ .

(٩٢٥) خَالِدٌ بَطْلٌ صَنِيدٌ لَا بَطْلٌ بِكُلِّ

مَعْنَى الكَلِمَةِ

ويقولون : خَالِدٌ بَطْلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الكَلِمَةِ ، أَوْ : بِكُلِّ مَا فِي
 الكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى . وهذا تعبير فاسد نقله ابنا ضعفاء المترجمين ،
 الذين يقولون ابنا المعنى الحرفي للكلمة ، لا رُوحَ الكَلِمَةِ .
 وهل نستطيع ، إذا تفَرَّغْنَا بِكَلِمَةٍ ، أَنْ نُرِيدُ نِصْفَ مَعْنَاهَا ، أَوْ
 رُبْعَهُ ؟ وما علينا إلا أن نقول : خَالِدٌ بَطْلٌ صَنِيدٌ ، أَوْ بَطْلٌ
 عَظِيمٌ ، أَوْ مَا يُحَاكِي هَاتَيْنِ الصِّمْتَيْنِ .

(٩٢٦) كَلِمًا زَادَتْ ثَرْوَتَهُ زَادَ تَوَاضَعُهُ

ويقولون : كَلِمًا زَادَتْ ثَرْوَتَهُ كَلِمًا زَادَ تَوَاضَعُهُ . وَالصَّوَابُ :
 كَلِمًا زَادَتْ ثَرْوَتَهُ زَادَ تَوَاضَعُهُ ؛ لِأَنَّ (كَلِمًا) هُنَا فِي مَعْنَى
 الظَّرْفِ ، لِإِضَافَتِهَا إِلَى (مَا) الْمَصْدَرِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ وَصَلَتْهَا ، وَلَا بُدَّ
 لَهَا مِنْ شَيْءٍ تَتَمَلَّقُ بِهِ ، وَهُوَ جَوَابُهَا (زَادَ تَوَاضَعُهُ) . وَلَوْلَا ذَلِكَ
 لَبَقِيَتْ جَمَلَةٌ (كَلِمًا زَادَتْ ثَرْوَتَهُ) ، وَجَمَلَةٌ (كَلِمًا زَادَ تَوَاضَعُهُ)
 دُونَ جَوَابِ لَهَا ، وَمِمَّا يَدْعُ الْمَعْنَى نَاقِصًا . قَالَ شَوْقِي يَصِفُ أُمَّتَهُ
 الْعَرَبِيَّةَ :

أُمَّةٌ يَنْتَهِي الْبَيَانُ إِلَيْهَا

وَتَوَلُّوهُ الْعُلُومُ وَالْعُلَمَاءُ

كَلِمًا حَسَّتِ الرِّكَابُ لِأَرْضِ

جَاوَرَ الرُّشْدُ أَهْلَهَا وَالذِّكَاءُ

(٩٢٧) الكَلِيَّةُ وَالْكَلْوَةُ

ويقولون : أَصْبِيَتْ كَلِيَّتُهُ ، أَوْ كَلْوَتُهُ بِالْتِهَابِ حَادٍ .
 وَالصَّوَابُ : أَصْبِيَتْ كَلِيَّتُهُ أَوْ كَلْوَتُهُ بِالْتِهَابِ حَادٍ . وَقَدْ ذَكَرَ
 الْمُحْكِمُ وَالْمِصْبَاحُ وَمَنْ اللَّغَةُ أَنَّ الكَلْوَةَ لُغَةٌ لِأَهْلِ الْبَيْتِ .

(١) رَأَى سَيِّبِيُوهُ الَّذِي يَقُولُ : لَا يَصِحُّ إِدْخَالُ (أَل) ، الَّتِي
 لِلتَّعْرِيفِ ، عَلَى كُلِّ وَبَعْضٍ .

(٢) جَاءَ فِي الْعُبَابِ : قَالَ أَبُو حَازِمٍ : « قُلْتُ لِلْأَضْمَعِيِّ : فِي
 كِتَابِ ابْنِ الْمُقَفَّعِ : الْعِلْمُ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ أَخَذَ الْبَعْضُ أَوَّلَ مِنْ
 تَرَكِ الكُلَّ ، فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَقَالَ : الْأَلْفُ وَاللَّامُ لَا
 تَدْخُلَانِ فِي بَعْضٍ وَكُلِّ ، لِأَنَّهُمَا مَعْرِفَةٌ بِغَيْرِ الْفِ
 وَلا مِ . »
 وَقَدْ أَبَدَ الْأَضْمَعِيُّ فِي رَأْيِهِ نُهَاجَةً كَثِيرُونَ .

(٣) جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٧ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ وَكُلُّ أُنثَى
 دَاخِرِينَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ يس :
 ﴿ كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْحُونُ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١١٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ كُلُّ لَهُ قَاتِلُونَ ﴾ .
 وَجَاءَتْ (كُلِّ) فِي آيَاتٍ أُخْرَى دُونَ تَعْرِيفٍ .

(٤) لَمْ تَرَدْ (كُلُّ وَبَعْضٌ) مُحَلَّاتَيْنِ بِ (أَل) فِي قِصَائِدِ
 الْقَدَمَاءِ .

(٥) جَمِيعُ مُعَاَصِرِي ابْنِ دُرُسْتَوِيُوهِ مِنْ النُّحَاةِ خَالَفُوهُ ؛ لِأَنَّهُ جَوَزَ
 إِدْخَالَ (أَل) عَلَيْهِمَا .

وَلَكِنْ كَثِيرِينَ أَجَاوَزُوا ذَلِكَ :

(١) فَالْفَارِسِيُّ الَّذِي لَهُ أَنْصَارٌ مِنْ قُدَامَى النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ ، قَالَ
 إِنَّ إِدْخَالَ (أَل) عَلَيْهِمَا جَائِزٌ .

(٢) أَجَاوَزَ الْخَضْرِيُّ ذَلِكَ فِي الْجِلْدِ الثَّانِي ، أَوَّلَ بَابِ « الْبَدَلِ » .

(٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كُلُّ وَبَعْضٌ مَعْرِفَتَانِ ، وَلَمْ يَجِبْ عَنْ
 الْعَرَبِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، وَهُوَ جَائِزٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِمَا مَعْنَى الْإِضَافَةِ ،
 أَضْفَتْ أَوْ لَمْ تُضْفَ . وَأَخَذَ بِرَأْيِ الْجَوْهَرِيِّ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ
 وَاللُّغَوِيِّينَ .

(٤) أَبَدَ اللُّسَانُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ آرَاءَ مَنْ
 خَالَفُوهُ .

(٥) نَقَلَ التَّاجُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، وَوَقَّفَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ ذَكَرَ
 رَأْيَ مَنْ خَالَفُوهُ .

(٦) جَارَى مِثْنَ اللَّغَةِ الصِّحَاحِ وَالتَّاجِ وَاللُّسَانِ فِي كُلِّ مَا
 ذَكَرُوهُ .

(٧) أَبَدَ عَبَّاسُ حَسَنٌ ، فِي الصَّفْحَةِ ٧١ مِنَ الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ مِنْ
 مَوْسُوْعِيَةِ « النَّحْوِ الْوَاقِعِ » ، رَأْيَ الْفَارِسِيِّ ، مُجِيزًا تَحْلِيَةً كَسَلِ
 وَبَعْضُ ب (أَل) ، وَتَجَرَّدَ عَنْهَا .

وجمعها : كُلياتٌ ، وكُلٌّ ، وأصافَ إليها ابنُ سيده كُليٌّ .
قال الشاعر :

لقد هزلت حتى بدا من هزالها

كلها وحتى سامها كل مفلس

(٩٣١) أريكة لا كنبه

ويقولون : جلسَ على الكنبه . والكنبه أخذتها الفرنسية عن اللاتينية واليونانية . والصواب : جلسَ على الأريكة . وجمعها : أرائك .

وقد جاء في الآية ٥٦ من سورة (يس) : ﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ عَلَى الْأَرَائِكِ مَتَكُونَ ﴾ .

وقد وردت كلمة (الأرائك) في القرآن الكريم ثلاث مراتٍ أُخرٍ .

(١) سورة الكهف ، الآية : ٣١ .

(٢) سورة المطففين ، الآية : ٢٣ ، والآية ٣٥ .

وقد ارتأى الشيخ أحمد رضا ، صاحب « من اللغة » ، وعضو المجمع العلمي العربي بدمشق ، أن يُبقي كلمة الكنبه ، أو أن تستعمل كلمة الوئاب ، وهي جيمرية . ولا أنصح باستعمال (الوئاب) ، وأعارض استعمال كلمة (الكنبه) ؛ مع أن المعجم الوسيط يقول : « (الكنبه) : أريكةٌ منجدةٌ وثيرةٌ تتسع لأكثر من جالس (مُعربة) » ؛ لأن قول الوسيط غير مقترن بموافقة المجمع الذي أصدره .

لذلك أنصح باستعمال (الأريكة) ؛ لأنها عربية الأصل ، وخفيفة على السمع ، ولأن جمعها (الأرائك) مألوف لدى الأمة العربية ، التي يقرأ معظم سكانها القرآن الكريم .

(٩٣٢) عرورة الكوز

ويقولون : كبرت عرورة الكوب ، أي : أذنته . والصواب : كبرت عرورة الكوز ، وجمعه : كيزان ؛ لأن الكوب ليس له عرورة . قال علي بن زييد :

مكئنا تصفق أبوابه

يسعى عليه العبد بالكوب

والجمع : أكواب . وقد ورد هذا الجمع أربع مراتٍ في القرآن الكريم ، إحداهما قوله تعالى في الآية ٧١ من سورة الزخرف : ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ﴾ . ويضيف المعجم الوسيط الجمع : أكوب .

(٩٢٨) اشتراها بكمالها أو بتمامها

ويقولون : اشترى الضيعة بأكملها . والصواب : اشتراها بكمالها ، أو كلها ، أو بتمامها ، أو برمتها أو بجملياتها ، أو بأجمعها ، أو بأسرها .

(٩٢٩) الداء وأنواعه لا كمين

ويقولون : أصيب فلان بداء كمين . واستعمال (كمين) هنا خطأ ؛ لأن من معانيها :

(١) الداخل في الأمر لا يُفطن له (مجاز) . يقال : هو في ذلك الأمر كمين . جمعها : كمناء .

(٢) القوم يكمنون في الحرب حيلةً ، وهو أن يستخفوا في مكمن ، بحيث لا يُفطن لهم ، ثم يتنهبوا غرة العدو ، فينهضوا عليهم .

(٣) هذا أمر فيه كمينٌ : أي : فيه دغلٌ ، لا يُفطن له (مجاز) .

(٤) وقال الأزهري : كمينٌ بمعنى كمين .

وليس بين هذه المعاني ما يمكن أن يوصف به الداء . وقد قالت العرب عن الداء ما يأتي :

(أ) إذا أعيا الداء الأطباء ، فهو عياء .

(ب) إذا اشتدت وطأته على مَرِّ الأيام ، فهو عُصاؤ .

(ج) إذا كان لا دواء له ، فهو عُقام .

(د) إذا لزم الداء المريض زماناً طويلاً ، فهو مُزمن .

(هـ) إذا ظهر بعد خفاؤه ، فهو دفين .

(٩٣٠) الكمناء

ويجمعون الكمين على كمنائن . والصواب : كمناء .

والكمين : هم القوم يكمنون في الحرب حيلةً ، وهو أن يستخفوا في مكمنٍ بحيث لا يُفطن لهم ، ثم يتنهبوا غرة العدو ، فينهضوا عليهم .

(٩٣٥) مكايد ومكائد

ويجمعون مكيده على مكائد. والأعلى : مكايد ؛ لأنّ الياء هنا أصلية (كاد يكيّد). وقد أجاز مجمع القاهرة استعمال كلتيهما : (راجع البحوث والمحاضرات رقم ١١ صفحة ٣٢٩ مجمع القاهرة عام ١٩٦٧-١٩٦٨).
راجع كلمة (مصاير) في حرف الصاد.

(٩٣٦) كاد يتقد أو كاد أن يتقد

ويقولون : كاد بأن يتقد. والصبوب : كاد يتقد ، أو كاد أن يتقد (يُنْدَر اقتران خبر كاد ب أن). قال الصّحاح والمختار : «وقد يُدْخِلُونَ (أن) على (كاد) ، تشبيهاً بـ «نسى» . وقال النحوي الوافي : «إنّ الفعل المضارع الذي يوجد دائماً (تقريباً) في خبر أفعال المقاربة ، لا بدّ أن يكون مسبوqاً ب (أن) المصدرية مع الفعل «أوشك» ، وغير مسبوq بها مع الفعل (كاد) ، نحو : كاد الجوُّ يتعدّل . ويجوز - قليلاً - العكس ، فينجد خبر (أوشك) من (أن) ، ويقترن بها خبر (كاد) ، ولكن الأول هو الشائع في الأساليب العالية التي يحسن الاقتصاد على محاسنها» .

وقال الغلابي في جامع الدروس العربية : «والأكثر في (كاد وكرب) أن يتجرد منها ، واقتراءها بها قليل ، ومنه الحديث : «كاد الفقر أن يكون كفراً» . والحديث الذي رواه الغلابي هو عن أنس (الحليلة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني) .

وهناك حديثان آخران :

- (١) كاد الحليم أن يكون نبياً (رواه الخطيب عن أنس) .
 - (٢) كادت النملة أن تكون سحراً (رواه ابن لال عن أنس) .
- وجاء في المعجم الوسيط : «خبر كاد مضارع مرفوع أو منصوب ب (أن)» .

ولا يجوز دخول الباء على (أن) ، كقول أبي بكر بن حنيفة الحموي ، الذي رواه لنفسه في خزانة الأدب :

منعمة لقاء مهضومة الحشا

تكاد بأن تنقد من دقة الخضر

فدخول (الباء) على (أن) هنا غلطة لا تعترف .

وجعل مجمع مضر الكوب لسا يرادف coupe, verre (الكباية المعروفة) في الجدول رقم ٩٧ ، وأجاز إلحاق التاء بالكوب في معجمه ، ومن معاني الكوبة :

- (١) الحسرة على ما فات (بفتح كاف الكوبة وضمها) .
- (٢) الكوبة : التردّد (في كلام أهل اليمن) . أو الشطرنج .
- (٣) الطبل الصغير المحضّر .
- (٤) الحجر ملاء الكف .

(٩٣٣) كوكبة من كوكبات الخيالة

ويقولون : فلانة كوكب من كواكب السنما . والصبوب : فلانة كوكبة من كواكب الخيالة . فقد جاء في الصّحاح : الكوكب : النجم . يقال : كوكب وكوكبة ، كما قالوا : بياض وبياضة ، وعجوز وعجوزة .

ويقول الدكتور مصطفى جواد في الجزء الأول من كتابه «قل ولا تقل» : «إن ممثلة الشائفة الباصرة هي كوكبة ، لا كوكب» .

أما (الخيالة) بفتح الخاء ، فكلمة أطلقها مجمع دار العلوم ، في الجدول رقم ١٩ ، على ما يعرف اليوم : بالسيتوغراف . وقد أجاز المعجم الوسيط استعمال كلمة (السنما) ، وقال إنها من الدخيل . وهذا يحتاج إلى موافقة مجمع القاهرة ، أو سواه .

(٩٣٤ أ) الهیضة لا الكوليرا

ويقولون : أصيب فلان بالكوليرا . والصبوب : أصيب فلان بالهیضة ، أي : بالإسهال الشديد والقيء (بضم القاف وكسرها) . يقال : به قيء ؛ إذا جعل بكثرة القيء .

(٩٣٤ ب) في شارع كذا لا الكائن في

شارع كذا

ويقولون : ذهبت إلى بيته الكائن في شارع القدس . والصبوب : ذهبت إلى بيته في شارع القدس ؛ لأنّ كلمة (الكائن) حشو لا مسوغ لوجوده .

باب اللّام

(٩٣٧) لَيْدَ بِالْمَكَانِ وَالْبَدَ

ولم يذكر (لَبِقَ) .

ولكن :

- (١) قَالَ الصَّحَّاحُ : « اللَّيْقُ وَاللَّبِيقُ : الرَّجُلُ الْحَادِقُ الرَّفِيقُ بِمَا يَعْمَلُهُ . وَقَدْ لَبِقَ يَلْبِقُ لَبْقًا وَلِبَاقَةً ، وَلَبِقٌ يَلْبِقُ » .
 (٢) وَتَلَاهُ الْأَسَاسُ فَقَالَ : « رَجُلٌ لَبِيقٌ وَلَبِيقٌ : لَيْنُ الْأَخْلَاقِ لَطِيفٌ ظَرِيفٌ ، وَامْرَأَةٌ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ » .
 ثُمَّ جَاءَ :
 (٣) الْمُخْتَارُ ، (٤) فَالْمِصْبَاحُ ، (٥) فَالتَّاجُ ، (٦) فَالْمُنْتَنُ ، فَذَكَرُوا اللَّيْقَ وَاللَّبِيقَ كِلَيْهِمَا .

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : لَيْدَ بِالْمَكَانِ ، وَيَطْنُونَهَا عَامِيَةً ، لِأَنَّهَا تَدورُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَامَّةِ ، وَهِيَ فَصِيحَةٌ .
 وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ : لَيْدَ بِالْمَكَانِ يَلْدُ لَيْدًا ، وَيَلْدُ يَلْدُ يَدًا ، وَالْبَدَ : أَقَامَ بِهِ وَلَزِقَ ، فَهُوَ مُلْدَبٌ بِهِ . وَيَلْدُ بِالْأَرْضِ يَلْدُ بِهَا : إِذَا لَزِمَهَا فَأَقَامَ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلَيْنِ جَاءَا بِالسَّالِيَةِ : أَلْدَا بِالْأَرْضِ حَتَّى تَفْهَمَا ، أَيِ : قِيمَا .
 وَمِثْلُهُ الْفِعْلُ نَبَدَ ، أَيِ : سَكَنَ وَرَكَدَ ، قَالَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ ، وَأوردَهُ اللِّسَانُ . وَأرجحُ أَنَّ هُنَالِكَ تَصْغِيفًا كَمَا صَحَّفَتْ عَشْرَاتُ الْأَعْمَالِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، مِثْلُ : نَفَسَ وَرَقَشَ وَبَحَثَ فَحَثَ .

(٩٤٠) أَخُوهُ بِلْيَانِ أُمِّهِ أَوْ بِلَيْنِ أُمِّهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَ أَخُوهُ بِلَيْنِ أُمِّهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ : هُوَ أَخُوهُ بِلْيَانِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ اللَّيْنَ هُوَ : الَّذِي يُشْرَبُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْبَهَائِمِ . أَمَّا اللَّيَانُ فَهُوَ الرِّضَاعُ . وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ :

فَإِنْ لَا يَكُنْهَا ، أَوْ تَكُنْهُ فَإِنَّهُ
 أَخُوها عَدَتْهُ أُمُّهُ بِلْيَانِها

ولكن :

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) قَالَ لِسَهْلَةَ بِنْتِ سَهْلٍ فِي شَأْنِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ : « أَرْضِعِي خَمْسَ رَضَعَاتٍ ، فَيَحْرَمُ بِلَيْئِهَا » . وَهَذَا الْحَدِيثُ كَافٍ لِإِجَارَةِ اللَّيْنِ وَاللَّيَانِ .

(٩٤١) اللَّابِنُ

وَيَقُولُونَ : اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّابِنِ رَطْلًا مِنَ اللَّيْنِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّابِنِ رَطْلًا مِنَ اللَّيْنِ ، لِأَنَّ اللَّابِنَ هُوَ : (١) سَاقِي اللَّيْنِ .

(٩٣٨) تَوْبٌ يَلْبِقُ بِكَ

وَيَقُولُونَ : هَذَا تَوْبٌ يَلْبِقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا تَوْبٌ يَلْبِقُ بِكَ ، أَيِ : يَلْبِقُ بِكَ ، كَمَا جَاءَ فِي مُلَخَّصِ تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ ، وَالصَّحَّاحِ ، فَالْأَسَاسِ ، فَالْمُخْتَارِ ، فَالْمِصْبَاحِ ، فَالْمُنْتَنِ ، وَالْوَسِيطِ .

وَالْمَرْأَةُ اللَّبِيقَةُ هِيَ الَّتِي يُشَبِّهُهَا كُلُّ لِيَاسٍ ، كَمَا قَالَ بَنُو السَّكَيْتِ ، وَالَّتِي يُشَابِّهُهَا كُلُّ لِيَاسٍ وَطَيْبٍ ، كَمَا قَالَ التَّاجُ .

(٩٣٩) هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا لَبِيقٌ ، وَمِنْهُمُ الْأَصْمَعِيُّ ، وَابْنُ سَيْكِيَّتٍ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظِ) ، فِي بَابِ (حَدَّةِ الْفَوَادِ الذِّكَاوِ) ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : « هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقَةٌ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا : لَبِيقٌ » . وَمِنْهُمُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : « هُوَ لَبِيقٌ » .

(٢) الكثير اللَّبْنِ .
 (٣) ذُو اللَّبْنِ ، كقولنا : تامر ، أي : ذُو تَمْرٍ ، قال الحَظِيئَةُ :

وَعَرَّزْتِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ لِابْنٍ بِالصَّيْفِ تَامِرٍ
 وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : لَبَّتَهُ الْبُنُّ وَالْبُنُّ : سَقَيْتَهُ اللَّبْنَ ، فَاثَا
 لِابْنٍ .

أَمَّا اللَّبَّانُ فَهُوَ : صَانِعُ اللَّبَنِ أَي : الْأَجْرُ وَبِائِئُهُ . يَقُولُ
 اللَّسَانُ : اللَّبْنَةُ وَالْبُنَّةُ : الَّتِي يُسَمَّى بِهَا ، وَهُوَ الْمَضْرُوبُ مِنَ الطَّيْنِ
 مُرَبَّعًا ، وَالْجَمْعُ لَبْنٌ وَبُنٌّ . وَأَصَافُ الصَّاعَاتِيَّ جَمْعًا نَالِيسًا ،
 هُوَ لَبْنٌ .

وَاللَّبْنُ هُوَ :

(١) شَارِبُ اللَّبَنِ .

(٢) الْمَجْلِسُ اللَّبْنِيُّ : الَّذِي تَقْضَى فِيهِ اللَّبَانَةُ .

وقد ذَكَرَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ مِنْ مَعَانِي اللَّبَّانِ : بَائِعُ اللَّبَنِ ،
 وَأَنَا أَوْيِدُهُ فِي ذَلِكَ ، عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمَوَاقِفَةِ جَمْعِ الْقَاصِرَةِ ،
 أَوْ سِوَاهُ .

(٩٤٣) لَثَّةُ الْأَسْنَانِ

ويقولون : التَّهْتَتْ لَثَّةُ أَسْنَانِهِ . وَالصَّوَابُ : التَّهْتَتْ
 لَثَّتُهُ .

وَاللَّثَةُ : هِيَ مَا حَوْلَ الْأَسْنَانِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَفِيهِ مَعَارِزُهَا
 وَجَمْعُهَا لِثَاتٌ ، وَلِثَى ، وَلِثَى ، وَلِثُونَ . وَاللَّثَةُ : شَجَرَةٌ
 كَالسِّدْرِ .

(٩٤٤) اللَّجْنَةُ النَّيَابِيَّةُ

ويقولون : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ النَّيَابِيَّةُ أَمْسَ إِلَى الْهِنْدِ .
 وَالصَّوَابُ : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ النَّيَابِيَّةُ
 وقد ذَكَرَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ أَنَّ اللَّجْنَةَ هِيَ الْجَمَاعَةُ
 يَجْتَمِعُونَ فِي الْأَمْرِ وَيَرْضُونَهُ . وَجَمْعُ اللَّجْنَةِ : لِحَانٌ
 وَلِحَنَاتٌ .

(٩٤٥) فُلَانٌ مِلْحَاحٌ أَوْ مِلْحٌ

ويقولون : فُلَانٌ لَحُوحٌ : أَي : كَثِيرُ الْإِلْحَاحِ . وَالصَّوَابُ
 هُوَ مِلْحٌ ، وَمِلْحَاحٌ . مِنْ الْفِعْلِ أَحَحَ . نَقُولُ : أَحَحَ فِي السُّؤَالِ
 وَاطْبَحَ عَلَيْهِ وَأَلْحَفَ .

وقد أوردَ « الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ » كَلِمَةَ (الْمَلْحُوح) ، وَقَالَ
 « هُوَ الْكَثِيرُ السُّؤَالِ الْمُدِيمَةُ » . دُونَ أَنْ يَذَكَرَ أَنَّهَا كَلِمَةٌ أَقْرَبُهَا

(أ) قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ : « وَقَعَ فِي اللَّتْيَا - بَصَمَ اللَّامَ
 وَفَتَحَهَا - وَالَّتِي » .

(ب) وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللَّسَانِ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي وَ الَّلَانِي
 وَ الَّلَاتِ : اللَّتْيَا وَ اللَّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَ التَّشْدِيدِ) ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

دَافَعَ عَنِّي بِتَقْصِيرِ مَوْتِي

بَعْدَ اللَّتْيَا وَ اللَّتْيَا وَ الَّتِي

إِذَا عَلَتْهَا نَفْسٌ تَرَدَّتِ

وَفِي الصِّحَاحِ : إِذَا عَلَتْهَا (أَنْفُسٌ) .

وفي الآية ٩٨ من سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾
وفي الحديث : إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِمُ ،
أي : الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ .
وَالْأَلْدُ أَوْ اللَّدُودُ أَوْ اللَّادُ هُوَ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ . ويقولون
عنه أيضًا : هُوَ يَلْدُدُ وَالتَّدُدُ . وجمعهما : يَلَادِدُ وَالْأَادِدُ ، ثُمَّ
يُصِحِّحَانِ بِالْإِذْغَامِ : يَلَادُ وَالْأَادُ .

(٩٤٩) النَّعْجُ

ويقولون : فَلَانَ اللَّدْغُ . وَالصَّوَابُ : فَلَانَ النَّعْجُ . نَقُولُ :
لَنَعْجُ فَلَانٌ يَلْتَعُجُ لِنَعَاً ، تَحَوَّلَ لِسَانُهُ مِنْ حَرْفٍ إِلَى حَرْفٍ غَيْرِهِ ،
كَأَنَّهُ يَجْعَلُ السَّيْنَ نَاءً ، أَوْ الرَّاءَ عَيْنًا ، فَهُوَ النَّعْجُ ، وَهِيَ لِنَعَاةٌ .
وَجَمْعُهُمَا : نَعَجٌ .

(٩٥٠) لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَفْعَى

وَيُحَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : لَدَغَتُهُ الْأَفْعَى ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : نَهَشَتُهُ الْأَفْعَى أَوْ نَهَسَتُهُ ، لِأَنَّ الصَّحَّاحَ وَالْمُخْتَارَ
قَالَا : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ تَلْدَعُهُ لَدْعًا وَتَلْدَاعًا ، فَهُوَ مَلْدُوعٌ
وَلِدَيْعٌ » . فَخَصَّصَا ، بِقَوْلِهِمَا هَذَا ، اللَّدْغَ بِالْعَقْرَبِ
وَحَدَّثَا .

ولكن :

(١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدَيْعًا » .
وَقَدْ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ : « اللَّدْعَةُ جَامِعَةٌ لِكُلِّ هَامَةٍ تَلْدَعُ
لَدْعًا » .
(٢) وَقَالَ الْأَسَاسُ : « لَدَغَتُهُ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ » .
(٣) وَتَلَاهُ اللَّسَانُ فَقَالَ : « اللَّدْغُ عَصُ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ،
وَقِيلَ اللَّدْغُ بِالْفَرَسِ وَاللَّسْعُ بِالذَّبِّ . وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّدْغُ بِالنَّابِ » .
[خَصَّصَ بِهِ الْحَيَّةَ لِأَنَّهَا تَلْدَعُ بِنَابِهَا ، بَيْنَمَا تَلْسَعُ الْعَقْرَبُ بِذَنْبِهَا] .
ثُمَّ قَالَ : « رَجُلٌ مَلْدُوعٌ وَلَدَيْعٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى ، وَالْجَمْعُ :
لَدَعَى وَلَدْعَاءٌ ، وَلَا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ ، لِأَنَّ مَوْتَهُ لَا تَدْخُلُهُ
الْهَاءُ » .

(٤) ثُمَّ جَاءَ الْمِصْبَاحُ فَقَالَ : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ : لَسَعَتُهُ ، وَلَدَغَتُهُ
الْحَيَّةُ : عَضَّتُهُ » .
(٥) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : « لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْحَيَّةُ » .
(٦) وَجَاءَ بَعْدَهُ النَّجَاشُ ، فَذَكَرَ كُلَّ مَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ ، وَقَالَ

مَعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، أَوْ أَنَّهَا مُحَدَّثَةٌ .

وَلَسْتُ أَرَى مَا يُسَوِّغُ إِفْرَازَهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ، لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ
لِصَدْرِ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي إِفْرَازِهَا ، فَالْفَاظُ ابْنُ السَّيِّكِيَّتِ ،
الصَّحَّاحُ ، وَالْحَرِيرِيُّ ، وَالْأَسَاسُ ، وَاللَّسَانُ ، وَالْمِصْبَاحُ ،
الْمُحِيطُ ، وَالتَّاجُ ، وَمُحِيطُ الْمُحِيطِ ، وَمَدَّ الْقَامُوسِ ، وَأَقْرَبُ
لِلْوَالِدِ ، وَمَنْ اللَّغَةُ لَمْ تَذَكُرْ كَلِمَةَ (لُحُوح) .

وَقَدْ وَحَدَّثَتْ أَنَّ كَلِمَةَ (اللُّحُوح) تَعْنِي : نَوْعًا مِنَ الْخُبْزِ
يَبِيهَا بِالْقَطَائِفِ ، وَلَا صِلَةَ لَهَا بِاللُّحَاحِ وَاللُّحَافِ .
لِذَا أَرَى أَنَّ الْمُعْجَمَ أَخْطَأَ - وَجَلَّ مِنْ لَا يُحْطَى - ، وَسَوْفَ
أَخْطَى مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا ، وَحَسْبُنَا أَنَّ فِي الصَّادِ كَلِمَتِي (مِلْحَاح) ،
(مِلْحُ) الْعَرَبِيَّتَيْنِ ، اللَّتَيْنِ تَوَدَّيَانِ الْمَعْنَى نَفْسُهُ .

(٩٤٦) لِحْسِ الْمَلْعَقَةِ

ويقولون : لِحْسَ فَلَانَ الْمَلْعَقَةَ . وَالصَّوَابُ : لِحْسَهَا .
يَقُولُ : لِحْسَ الرَّجُلِ الْقِصْعَةَ يَلْحُسُهَا لِحْسًا وَمَلْحَسًا
لِحْسَةً وَلِحْسَةً : لِعَقْفِهَا وَأَخَذَ مَا عَلِقَ بِجَوَانِبِهَا بِالْإِضْمَاعِ أَوْ
لِللِّسَانِ .
وَمِنْ مَعَانِي لِحْسٍ :
(١) لِحْسَ الدُّرِّ الصَّرْفِ : أَكَلُهُ .
(٢) لِحْسَ الْجَرَادِ الْخَفِيرِ : رَعَاهُ .

(٩٤٧) اللَّحْمُ لَا اللَّحْمُ

وَيَشْكُلُ بَعْضُ الْأَدْبَاءِ وَالْمَعَاجِمِ الْكَلِمَاتِ الْمَعْرُوفَةَ بِ
(لَحْمٍ) ، وَالتِّي تَبْدَأُ بِ (لَا م) ، يَوْضَعُ سَكُونًا عَلَى اللَّامِ الْأُولَى
تَنْجِيحًا عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ ، فَيَكْتُبُونَ كَلِمَةَ (اللَّحْمِ) مِثْلًا ، يَوْضَعُ
حَةَ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ . وَالصَّوَابُ أَنْ نَكْتُبَهَا هَكَذَا « اللَّحْمُ »
بِوَضْعِ شَدَّةٍ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ - ، لِأَنَّ اللَّامَ مِنَ الْحُرُوفِ
نَسْمِيَّةٍ الَّتِي لَا تَلْفُظُ مَعَهَا لَامٌ أَل (التعريف) ، مِثْلَ لَامِ
السَّمْسِ .

(٩٤٨) الْأَعْدَاءُ اللَّدُّ

ويقولون : هُمْ أَعْدَاؤُنَا الْأَلْدَاءُ . وَالصَّوَابُ : هُمْ أَعْدَاؤُنَا
اللَّدُّ ، وَهِيَ جَمْعُ : اللَّدِّ (مَوْتُهُ : لَدَاءٌ) ، وَالدُّودِ . وَيُجْمَعُ
اللَّدُّ عَلَى لِذَادٍ أَيْضًا .

في مُسْتَدْرِكِهِ : « اللَّذُّغُ : جَمْعُ لَادِغٍ ، وَحِيَّةٌ لَادِغَةٌ ، وَحَيَاتٌ لُدَّغٌ » .

(٧) وتلاه المثنى ، فقال : « لَدَغْتُهُ العُقْرُبُ : ضَرَبْتُهُ بِإِثْرَتِهَا ، وَلَدَغْتُهُ الحَيَّةَ : عَضَّتْهُ » .

أما اللُّسْعُ فهو كاللَّذِغِ لِلحَيَّةِ والعُقْرُبِ كِلْتَيْهِمَا ، وهو ما أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِهِ ، وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمُ : اللُّسْعُ لِذَوَاتِ الإِبْرِ مِنْ عِقَارِبِ وَزَنَابِيرِ ، وَالنَّهْشُ وَالْعَضُّ وَالجَذْبُ لِلحَيَّاتِ .

(٩٥١) لَذِيدٌ وَلَذٌّ

ويقولون : شرابٌ لاذٌ . والصوابُ : شرابٌ لذيدٌ ، أو لذٌّ . أي : شهيٌّ . أما جَمْعُ لَذٍ فهو : لَذٌّ ولِذاذٌ . وَجَمْعُ لَذِيدٍ : لِذاذٌ .

أما فِعْلُهُ فهو : لَذَّهُ وَلَذَّ بِهِ يَلَذُّهُ لَذًّا وَلَذَاذَةً ، وَالتَّذُّهُ وَالتَّذُّ بِهِ وَاسْتَلَذَّهُ : عَدَّهُ لَذِيدًا .

قال تعالى في الآية ٧١ من سُورَةِ الرَّحْفِ عَنِ الحَيَّةِ : ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنفُسُ وَتَلْسُدُ الأَعْيُنُ ﴾ . أي : تَلَذُّهُ الأَعْيُنُ .

قال الشاعرُ مُحَمَّدُ بْنُ ذُوئِبِ العُمَانيُّ :

إِذِ العَيْشُ لَذٌّ ، وَالجَمِيعُ بِعِظَةِ

لَهُمْ سَامِرٌ ، وَالرَّوْضُ مُسْتَأْسِدُ البَقْلِ

اسْتَأْسَدَ البَقْلُ (مَجَازٌ) : طَالَ وَتَفَّ .

وفي الآية ٤٦ من سُورَةِ الصَّافَّاتِ فِي وصفِ الحَمْرِ : ﴿ يَبْضَأُ لَذَّةً لِلشَّارِبِينَ ﴾ . وفي الآية ١٥ من سُورَةِ مُحَمَّدٍ : ﴿ وَأَنهَارٌ مِنْ حَمْرٍ لَذَّةً لِلشَّارِبِينَ ﴾ .

(٩٥٢) يَلْزَمُهُ ، يَجِبُ عَلَيْهِ

ويقولون : يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ . والصوابُ : يَلْزَمُهُ أَنْ يُسَافِرَ ، أَوْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ .

وَمِنْ مَعَانِي لَزِمَ :

(١) لَزِمَ الشَّيْءُ يَلْزَمُ لَزْمًا : نَبَتَ وَدَامَ .

(٢) لَزِمَ العَمَلُ : دَاوَمَ عَلَيْهِ .

(٣) لَزِمَ المَرِيضُ السَّرِيرَ : لَمْ يُفَارِقْهُ .

(٤) لَزِمَ الغَرِيمُ ، وَبِهِ : تَمَلَّقَ بِهِ .

(٩٥٣) لُطْحَةٌ أَوْ لُطِخٌ

ويقولون : فَلَانٌ لُطِحَ أَوْ لُطِخَ . والصوابُ : فَلَانٌ لُطِحَتْهُ أَوْ

لُطِخَ ، أَي : أَحْمَقُ لِاخْتِرَ فِيهِ .

أما مَعْنَى اللُّطِخِ فهو البَيبُ القَلِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . كقولنا : فِي السَّمَاءِ لُطِخٌ مِنَ السَّحَابِ ، أَي : قَلِيلٌ مِنْهُ . وَسَمِعْتُ لُطِخًا مِنْ خَبِيرٍ ، أَي : قَلِيلًا مِنْهُ .

وَمَعْنَى اللُّطِخِ : القَذِيرُ ، أَوْ القَذِيرُ الأَكْمَلُ .

أما قَوْلُ الوَاسِطِ : « اللُّطِخُ : الأَحْمَقُ البَلِيدُ (مَوْلَدَةٌ) » فَإِنَّا لَا نُعِيرُهُ اهْتِمَامًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّ جَمْعَ القَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى ذَلِكَ .

(٩٥٤) عَرَفَ عَلَى العُودِ أَوْ لَعِبَ بِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : لَعِبَ فَلَانٌ بِالْعُودِ . وَيَقُولُونَ إِذَا الصَّوَابُ : عَرَفَ فَلَانٌ عَلَى العُودِ ، طَائِبِينَ أَنهَا تَرْجَمَةُ حَرْفِيَّةٌ عَنِ اللُّغَةِ الإِنكليزيَّةِ ، الَّتِي يَسْتَعْمِلُ أَتْبَاوُهَا الفِعْلُ : (لَعِبَ) بِاللَّامِ المُوسِيقِيَّةِ بَدَلًا مِنَ الفِعْلِ (عَرَفَ) .

فالأفعالُ لَعِبَ وَعَرَفَ وَأَوَفَعَ هُنَا صَحيحةٌ . وقد جَاءَ فِي اللِّسانِ : العَرَفُ هُوَ اللَّعِبُ بِالْمَعَارِيفِ . والمعَرَفُ هُوَ : العُودُ ، أَوْ الطَّبُورُ ، أَوْ الدُّفُّ ، أَوْ ما شابهها . وَعَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : لَعِبَ بِالْعُودِ لَا لَعِبَ عَلَى العُودِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يُحْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٩٥٥) لَعِقَ العَسَلُ

ويقولون : لَعِقَ فَلَانٌ العَسَلُ بِإِصْبَعِهِ . والصوابُ : لَعِقَ العَسَلُ بِإِصْبَعِهِ

وَفِعْلُهُ : لَعِقَ يَلْعَقُ لَعْقًا وَلَعَقَةً وَلَعَقَةً . وهو : لَاعَقُ . وَهُوَ لَعَقَةٌ .

وَيُقَالُ : لَعِقَ فَلَانٌ إِصْبَعَهُ : كِتَابَةٌ عَنِ مَوْتِهِ .

(٩٥٦) لَعَلَّهُ فَازَ أَوْ لَعَلَّهُ يَفُوزُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقْرُنُ (لَعَلَّ) بِالفِعْلِ المَاضِي (لَعَلَّهُ فَازَ) وَيَقُولُونَ إِذَا الصَّوَابُ : قَرْنُهَا بِالمُسْتَقْبَلِ ؛ لِأَنَّهَا لِتَوَقُّعِ مَرَجٍ أَوْ

مَحْزُوفٍ (لَعَلَّهُ يَفُوزُ) .

ولكن :

(١) جَاءَ فِي حَدِيثِ البُخاريِّ : « وما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ »

الألغامَ بدلًا مِنَ اللَّغَمِ .

وأقترحُ أيضًا على مجمعنا التَّشْيِيطَ أَنْ يَضَعَ كلمةَ (لَغَم) بدلًا مِنْ (لَغَم) ، لأنها في التَّرَكِيبة مضمومةُ الأَوَّل ساكنةُ الثاني ، ولأنَّ العامَّةَ في مُعْظَم البلادِ العَرَبِيَّةِ يقولونَ : هذا (لَغَم) لا (لَغَم) .

(٩٥٨) لَغَوِي

وَسُمُّونَ العالمَ باللُّغَةِ لَغَوِي . والصَّوَابُ : لَغَوِي ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (لَغَوِي) : كثيرُ اللُّغُو ، أي : تَرْتَابٌ (نسبةً إلى اللُّغُو) .

(٩٥٩) اسْتَرَعَتْ بِلاغَتَهُ الأَنْظَارَ

ويقولونَ : اسْتَلَفَتْ بِبلاغَتِهِ الأَنْظَارَ . والصَّوَابُ : اسْتَرَعَتْ بِبلاغَتِهِ الأَنْظَارَ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَجدَ الفعلَ (اسْتَلَفَتْ) في المُعْجَماتِ .

(٩٦٠) تَوَجَّهَ القُلُوبَ لا تُلَفِّتُهَا

ويقولونَ : يُبْدي الفِدايُونَ شِجَاعَةً تَلَفَّتْ إِلَيْهِمُ القُلُوبَ . والصَّوَابُ : تَوَجَّهَ إِلَيْهِمُ القُلُوبَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : لَفَّتَ الشَّيْءُ يَلْفِتُهُ لَفَاتًا : لَوَّاهُ على غيرِ وَجْهِهِ ، وَلَفَّتَهُ عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

وفي الآيَةِ ٧٨ مِنْ سُورَةِ يُونسَ : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ . وليسَ في العَرَبِيَّةِ الفِعلُ : أَلْفَتَ يَلْفِتُ .

(٩٦١) الكَرْنَبُ لا المَلْفُوفُ

يُطْلَقُونَ على البَقْلَةِ المَعْرُوفَةِ اسْمُ لَحْنَةٍ أو مَلْفُوفٍ . والصَّوَابُ هُوَ : الكَرْنَبُ أو الكَرْنَبُ ، وهذه الكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يونانِيَّةٍ . ولكن :

المعجم الوسيط يقول : (الملفوف) : وَرَقُ العَبِّ ونحوه يُلَفُّ على حَشْوٍ مِنَ الأرزِ واللَّحْمِ المَقْطَعِ وَيُطْبَخُ (محدثة) . ويقولُ أيضًا : (الكَرْنَبُ) : نَبَاتٌ مَلْفُوفٌ وَرَقُهُ بَعْضُهُ على بَعْضٍ . وَيُسَمَّى في الشَّامِ المَلْفُوفُ (كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ) .

ولا أنصح باستعمال (اللحنة) . وأرجو أن يوافق جمع القاهرة على ما جاء في معجم الوسيط ، الذي جاءنا بكلمة بسيطة ، اشتقت من شكلها .

طَلَعَ على أَهْلِ بَدْرٍ فقال : اعمَلُوا ما شِئْتُمْ فمَسَدَ عَفَرْتُكُمْ .

(٢) قال امرؤ القيس :
وَبُدِّلْتُ قَرْحًا دَائِمِيًا بَعْدَ صِحَّتِهِ
لَعَلَّ مَنابِنا تَحولَنَّ أبوسا

(٣) وأنشد سيبويه :
أَعِدْ نَظْرًا يا عَبدَ قيسَ لَعَلَّما
أضاءتْ لَكَ النَّارُ الحِمارَ المُقَيِّدا

(٤) وقال ابن هشام في معني السبب : « ولا يمتنع كون خبرها مفعلاً ماضياً » ثم يقول : « وبئت ذلك في خبر (لئت) ، هي بمنزلة (لعل) ، كقوليه تعالى في الآية ٢٣ من سورة مزيم : ﴿ يا لَيْتِي مِتُّ قَبْلَ هذا وَكنتُ نَسِيًّا نَسِيًّا ﴾ ، وقوله في الآية ٤٤ من سورة النبا : ﴿ وَيَقُولُ الكافرُ يا لَيْتِي كُنتُ تَرابًا ﴾ . وقوله في الآية ٢٤ من سورة الفجر : ﴿ يا لَيْتِي قَدِئْتُ لِحياتي ﴾ . وقوله في الآية ٧٣ من سورة النساء : ﴿ يا لَيْتِي كُنتُ مَعَهُمْ ﴾ .

(٥) يؤيد الألويسي في كشف الطرقة جميع ما جاء في معني السبب .

(٩٥٧) لَغَمٌ أو نَسَافٌ

ويقولونَ : وَضَعَ لَغَمًا ، وَاللَّغَمُ : حَفِيرَةٌ تَحْتَ قَلْعَةٍ نَحْوِها ، أو في قَلْبِ صَخْرٍ ، تُوضَعُ فيها مادَةٌ مُتَفَجِّرةٌ كالبارودِ ، تَنحَطُّ ما يُرادُ تَحْطِيبُهُ .

وكلمة (لغم) تركية ، والصَّوَابُ : نَسَافٌ ، أو لَغَمٌ حسب أي مجمع اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بالقاهرة ، الَّذِي قالَ في مُعْجَمِهِ الوسيط : « اللَّغَمُ : شِبْهُ صَنْدُوقٍ أو عَلِيَّةٍ تَحْتَى بِموادِّ مُتَفَجِّرةٍ ، ثُمَّ يُوضَعُ مستورًا في الأَرْضِ ، فإذا وَطِئَهُ واطىءُ انفجَرَ المَجْمَعُ » . والجمعُ أَلْغامُ . وجاءَ في المعجمِ نَفْسِهِ أيضًا : لَغَمٌ لِلمكانِ : أَخْفَى فِيهِ اللَّغَمُ (مُحدثة) .

وأنا أقترحُ على مجمعنا المحترَمِ أَنْ يُضَيِّفَ الفِعلَ المُتَعَدِّيَ (لَغَمَ) إلى مُعْجَمِهِ ، لِأَنَّ البلادَ العَرَبِيَّةَ عامَّةً ، وَالفِدايِيَّينَ الفِلسطِينِيَّينَ الأبطالَ خاصَّةً ، يستعملونَ هذا الفِعلَ . أمَّا الفِعلُ (لَغَمَ) فَإِنَّهُ يَدُلُّ على الكَثْرَةِ ، وأرجو إبقاءَهُ في المُعْجَمِ للدلالةِ على وَضَعِ أَلْغامٍ كثيرةٍ في مكانٍ واحدٍ ، أو أمكنةٍ عديدةٍ . أرجو أيضًا - عندَ ذِكْرِ (لَغَمِ المكانِ) - ، أَنْ يُقالَ : أَخْفَى فِيهِ

(٩٦٢) تَلَا فِي الْأَمْرِ

ويقولون : يَجِبُ مِلافاةُ هذا الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ تَلَا فِي هذا الْأَمْرِ ، أَي : تَدَارُكُهُ وَإِصْلَاحُهُ . وَليس في الْمَعَامِرِ (لأفي) ، وَفِيها تَلَا فِي الْأَمْرِ .

(٩٦٣) لَقَّبُوهُ بِمُنْقَذِ الْعَرَبِ

ويقولون : لَقَّبُوهُ مُنْقَذِ الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : لَقَّبُوهُ بِمُنْقَذِ الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِيَّ لِلْفِعْلِ (لَقَّبَ) يَجِبُ أَنْ يُعْدَى بِالْبَاءِ ، كَمَا يَرَى الصَّحَّاحُ وَالْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطُ .

(٩٦٤) لَقِيَهُ وَلا قَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ

ويقولون : التَّقَى بِهِ . وَالصَّوَابُ : لَقِيَهُ وَلا قَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ . وَكُلُّهَا تَتَعَدَّى بِنَفْسِهَا ، فَلا تَحْتَاجُ إِلى الْبَاءِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَمَّا التَّقَيْتُ عُمَيْرًا فِي كَيْبَتِهِ

عَابَتُ كَأَسَ الْمَنَابِ بَيْنَنَا بَدَا

(الْبِدْدُ) : جَمَعَ بَدَا ، وَمَعْنَاهَا : النَّصِيبُ

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ﴿ لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ وَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَأِكَةُ ﴾ .

(٩٦٥) اشْتَغَلَ بِأَجْرٍ لَا لِإِقَاءِ أَجْرٍ

ويقولون : اشْتَغَلَ فَلَانُ لِإِقَاءِ أَجْرٍ ، أَوْ : مُقَابِلِ أَجْرٍ . وَالصَّوَابُ : اشْتَغَلَ بِأَجْرٍ .

(٩٦٦) لَمَحَحَ إِلى حَيَاتِهِ

ويقولون : هذه لَمَحَحَ عَنْ حَيَاتِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمَحَحَ إِلى حَيَاتِهِ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : لَمَحَ الشَّيْءُ ، وَالْمَحَحُ ، وَالتَّمَحَحُ ، وَلَمَحَ إِلَيْهِ ، أَي : أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيفٍ ، أَوْ اخْتَلَسَ النَّظَرَ . وَالْأَسْمُ اللَّمَحَةُ ، وَهِيَ النَّظَرَةُ بِالْعَجَلَةِ .

(٩٦٧) سَاجِيءٌ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ ، أَوْ

حِينَما يَجِيءُ

ويقولون : سَاجِيءٌ لَمَّا يَجِيءُ وَسِيمٌ . وَالصَّوَابُ : حِينَما

أَوْ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ ؛ لِأَنَّ (لَمَّا) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، حَزَمَتْه نَافِيَةٌ مَعْنَى الْفِعْلِ بَعْدَهَا . أَمَّا (لَمَّا) الْظُّرُفُ فَلا يَأْتِي الْفِعْلُ بَعْدَهَا إِلا مَاضِيًا . نَحْوُ : لَمَّا جَاءَتْ سَمْرٌ كُنْتُ غَائِبًا .

(٩٦٨) اشْتاقَ إِلى رُؤْيَيْهِ لا تَلَهَّفَ لِرُؤْيَيْهِ ،

أَوْ عَلَيْهِ

ويقولون : نَحْنُ مُتَلَهِّفُونَ لِرُؤْيَيْهِ ، أَوْ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَحْنُ مُشْتاقُونَ إِلى رُؤْيَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (تَلَهَّفَ عَلَيْهِ) هُوَ : حَرَنَ عَلَيْهِ وَتَحَسَّرَ .

وَاللَّهْفُ وَاللَّهْفُ : هُوَ الْحُزْنُ وَالتَّحَسُّرُ وَالغَيْظُ . وَاللَّهْفُ هِيَ الْحَسْرَةُ ، وَليْسَتْ الشُّوقُ وَالْحَيْنُ .

(٩٦٩) أَلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ أَوْ لُوْحَاتُ زَيْتِيَّةٍ

وَيُحْطَطُونَ مِنْ يَقُولُ : لُوْحَاتُ زَيْتِيَّةٍ . وَيَقُولُونَ إِِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ . وَلَكِنْ :

المعجم الوسيط يقول : (اللُّوْحَةُ) لُوْحٌ مِنَ الْوَرَقِ الْغَلِيظِ أَوْ التَّسْحِجِ يُصَوَّرُ فِيهِ مُنْظَرٌ طَبِيعِيٌّ ، أَوْ مَشْهُدٌ تَارِيخِيٌّ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ تَصَوِيرًا فَنِيًّا (محدثه) .

ويقول في مكانٍ آخَرَ : (لُوْحُ الْأَلْوَانِ) : لُوْحٌ مِنَ الْخَشْبِ فِي الْأَلْوَانِ الزَيْتِيَّةِ ، وَمِنْ الصَّفِيحِ الْمَطْلِيِّ فِي الْأَلْوَانِ الْمَائِيَّةِ تُجْعَلُ عَلَيْهِ الْأَلْوَانُ وَتَدَاوَى (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) . لِذَا يجوزُ أَنْ نَقُولَ : لُوْحٌ زَيْتِيٌّ أَوْ لُوْحَةٌ زَيْتِيَّةٌ .

أَمَّا اللُّوْحُ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) الكَيْفُ ، أَوْ : الكَيْفُ إِذَا كُتِبَ عَلَيْهَا .

(٢) كُلُّ شَيْءٍ عَرِيضٍ .

(٣) الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ .

(٤) أَلُوْحُ السِّلاَحِ : ما يُلَوِّحُ مِنْهُ كَالسِّيفِ وَالسِّانِ . قال الشَّاعِرُ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيِّ :

تُنْسِي كَأَلُوْحِ الْهَلَّاحِ وَتُضْحِي كَالْمَهَاةِ صَبِيحَةَ الْقَطْرِ

(٥) اللُّوْحُ الْمَحْفُوظُ : نُورٌ يُلَوِّحُ لِلْمَلَأِكَةِ فَيَظْهَرُ لَهُمْ مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ فَيَأْتِيهِمْ . وَقِيلَ : اللُّوْحُ الْمَحْفُوظُ هُوَ أَمُّ الْكِتَابِ

وفي الآية ١٤٢ من سُورَةِ الصَّافَاتِ : ﴿فَالْقَمَّةُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ ، أي : آتٍ بِمَا يُلَامُ عَلَيْهِ .

(٩٧١) إجازة الآداب لا ليسانس الآداب أو بكالوريوس الآداب

ويقولون : فَازَ فُلَانٌ بِاللِّسَانِ ، أو بـبكالوريوس الآداب .
والصَّوَابُ : فَازَ بِالْإِجَازَةِ مِنْ كَلِمَةِ الْآدَابِ ، وَهُوَ مُجَازٌ مِنْهَا .
هذا ما اصطلاح عليه المؤلِّدون ، وَلَعَلَّ مَجَامِعَنَا تَوَافَقَ عَلَى كَلِمَةِ
(إجازة) العَرَبِيَّةِ ، لِكَيْ نَنجُو مِنْ اسْتِعْمَالِ (ليسانس
وبكالوريوس) الأَعْجَمِيَّتَيْنِ ، وَلِكَيْ لَا تَقُولَ بَعْضُ سَيِّدَاتِنَا : هذا
يَحْمِلُ إِسَانَسَ .

(٩٧٢) لا يَلِيقُ بِكَ ، لا يَلِيقُكَ

ويقولون : هذا التَّوْبُ لا يَلِيقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هذا التَّوْبُ
لا يَلِيقُ بِكَ ، أي : لا يُنَاسِبُكَ .
وَفِعْلُهُ : لَاقَ يَلِيقُ لَيْقًا وَلَيْقَةً ، فَهُوَ لَاقٍ .
وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هذا أَمْرٌ لا يَلِيقُ بِكَ وَلا يَلِيقُكَ ،
أي : لا يَلِيقُكَ وَلا يَحْسُنُ . وَتَقُولُ : هَذِهِ خَلَاتِقٌ غَيْرُهَا بِكَ
لَاقٍ » .
وقال المصباح : « ما يَلِيقُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، أي : لا يَزُكُو
وَلا يُنَاسِبُ وَنَحْوَهُ » .

(المصباح) .
(٦) أَلْوَجُ الْحَسَدِ : الدَّرَاعَانِ وَالْعَضْدَانِ ، أَوْ عَظْمُ الْجَسَدِ
مَا خَلَا قَصَبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ؛ أَوْ هِيَ كُلُّ عَظْمٍ فِيهِ
عَرَضٌ .

(٧) الْهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ الْمَلَاقِي أَعْنَانَ السَّمَاءِ . وَضَمُّ
اللَّامِ أَعْلَى .

(٨) الْعَطَشُ ، وَضَمُّ اللَّامِ أَعْلَى .
أَمَّا جَمْعُ اللَّوْحِ فَالْوَجُحُ ، وَجَمْعُ الْجَنَعِ : الْأَوْجُحُ .

(٩٧٠) مُلَامٌ وَمَلُومٌ وَمَلِيمٌ وَمُلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ

وَيُحَظُّ الْبِازِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : مُلَامٌ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ اللَّوْمَ .
وَلَكِنْ تَوَرَّدَ الْعَاجِمُ : الْأَمَةُ فَهِيَ : مُلَامٌ .
قال مَعْقِلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَدَلِيُّ :
حَمِدْتُ اللَّهَ أَنْ أَمْسَى رَبِيعٌ

بِدَارِ الْهُونِ مَلْحِيًا مُلَامًا
وَلَوْمَةٌ فَهُوَ : مُلُومٌ . وَقَدْ قَالَ سَيِّوْنِي : لَامَةٌ يَلُومُهُ لَوْمًا
وَمَلَامًا وَمَلَامَةً وَلَوْمَةٌ فَهُوَ مُلُومٌ وَمَلِيمٌ وَمُلِيمٌ .
وفي الْأَسَاسِ وَمَنْ اللَّغَةُ : اسْتَلَامَ : اسْتَحَقَّ اللَّوْمَ . فَهُوَ
مُسْتَلِيمٌ .

وفي الآية ٤٠ من سُورَةِ الذَّارِيَاتِ : ﴿فَأَخَذْنَا هُوَ وَجُنُودَهُ ،
فَنَدَبْنَا هُمُومًا فِي النَّارِ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ ، أي : آتٍ بِمَا يُلَامُ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ
وَالْعِنَادِ .

باب الميم

(٩٧٣) مئة ، مائة

وَيُصْرُونَ عَلَى كِتَابَةِ (مِائَةٍ) بِالْأَلْفِ بَعْدَ الْمِيمِ الْمَكْسُورَةِ
لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِنَهُ) ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَأْمَرَ الْحَجَّاجُ بْنُ
يُوسُفَ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ ، وَبِحَيْبِ بْنِ بَعْرَ الْعَدَوَانِيِّ بِنَقْطِ
الْحُرُوفِ الرَّبِيعِيَّةِ ، قَبْلَ تَوْزِيعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الْأُمُصَارِ .
وَعِنْدَمَا ظَهَرَتْ مَدْرَسَتَا الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ إِلَى الْوُجُودِ ،
أَصْرَ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى إِثْقَاءِ أَلْفِ (مِائَةٍ) ، بَيْنَمَا رَأَى الْكُوفِيُّونَ
حَدِيقَهَا . وَحُجَّتْهُمْ فِي ذَلِكَ سَهُولَةُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ (مِئَةٍ) وَ (مِنَهُ) ،
بَعْدَ أَنْ وَضَعَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ الصُّوَابِطَ (الْحَرَكَاتِ وَالشُّكْلَ)
لِلْحُرُوفِ الرَّبِيعِيَّةِ ، وَبَعْدَ أَنْ نَقَطَهَا نَصْرٌ وَبِحَيْبٌ .

وَأَنَا أَرَى رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ :

أولاً : ظَهَرُ جَمِيعِ الْمَخْطُوطَاتِ وَالْمَطْبُوعَاتِ مَنقُوطَةً ، وَهَذَا هُوَ
رَأْيُ الْكُوفِيِّينَ ذَاتَهُ .

ثانياً : سُمِحَ لِ (فِتْنَةٍ) وَ (فِيهِ) أَنْ تَبْقِيََا عَلَى حَالِهِمَا قَبْلَ
الدُّوَلِيِّ وَنَصْرٍ وَبِحَيْبٍ وَبَعْدَهُمْ ، فَلِمَاذَا يُمَكِّنُ أَنْ نُحْطِئِي فِي
قِرَاءَةِ (مِئَةٍ) قَبْلَ التَّفْقِيطِ ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نُحْطِئِي فِي قِرَاءَةِ
(فِتْنَةٍ) ؟

ثالثاً : أَنَا لَا أُحِبُّ الشَّدُوذَ فِي اللَّغَةِ ، مَا دَامَتْ هُنَالِكَ قَاعِدَةٌ
تَحُولُ دُونَ شُدُوذِ الْكَلِمَةِ عَنِ الْقَاعِدَةِ .

رابعاً : لَيْسَ فِي اللَّغَةِ الرَّبِيعِيَّةِ كُلُّهَا أَلْفٌ قَبْلَهَا حَرْفٌ صَاحِحٌ
مَكْسُورٌ ، لِاسْتِحَالَةِ الطُّنْقِ بِالْأَلْفِ بَعْدَ كَسْرِهِ .

خامساً : يَسْمَحُ بَعْضُهُمْ بِكِتَابَةِ (خَمْسِمِئَةٍ) مِثْلًا ، دُونَ أَلْفٍ ،
فَلِمَاذَا لَا تُكْتُبُ ال (مِئَةٍ) دَائِمًا دُونَ أَلْفٍ ، سِوَاءَ أَكَانَتْ مُفْرَدَةً
أَوْ مُضَافًا إِلَيْهَا .

سادساً : يَجْمَعُونَ (١٠٠) عَلَى مِئِينَ وَمِثَالٍ ، فَلِمَاذَا اتَّفَقُوا
جَمِيعًا عَلَى كِتَابَةِ هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ دُونَ أَلْفٍ زَائِدَةً بَعْدَ الْمِيمِ
الْمَكْسُورَةِ ؟

سابعاً : أَجَازَ الْمَجْمَعُ النُّعُوِيُّ الْقَاهِرِيُّ كِتَابَةَ كَلِمَةِ (مِئَةٍ)

وَمُرُكَّاتِهَا ، بِغَيْرِ الْأَلْفِ الَّتِي زَادَهَا الْقَدَمَاءُ بَعْدَ الْمِيمِ فِي كِتَابَاتِهِمْ
وِظَلَّتْ مَرِيدَةً حَتَّى يَوْمِنَا هَذَا . وَكَذَلِكَ أَجَازَ فَضْلُ الْأَعْدَادِ
(ثَلَاثَةٌ وَتِسْعَةٌ وَمَا بَيْنَهُمَا) عَنْ (مِئَةٍ) ، مُرَاعِيًا فِي هَذَا نَوْعًا مِنْ
التَّيْسِيرِ الْإِمْلَائِيِّ .

[رَاجِعِ الْعَدَدَ الَّذِي أَضَدَّهُ الْمَجْمَعُ ، بِعِنَاوَانِ « الْبَحْثُ
وَالْمَحَاضِرَاتُ » ، مُؤْتَمَرِ الدَّوْرَةِ التَّاسِعَةِ وَالْعِشْرِينَ (مِنْ سَنَةِ ١٩٦٣ -
١٩٦٤) .]

هَذِهِ الْأَسْبَابُ السَّبْعَةُ - الرَّجِيهَةُ حَسَبَ ظَنِّي - تُظْهِرُ لَنَا أَنَّ
الْمِثْقَالَ يَفْرُضُ عَلَيْنَا أَنْ نَجْرِدَ ال (مِائَةٍ) مِنَ الْأَلْفِ ، إِنْغَادًا
لِلشَّدُوذِ عَنْ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ ، وَاخْتِصَارًا لَوَقْتِ الْكَاتِبِ ، وَقَبُولًا
بِحُكْمِ الْعَقْلِ .

أَمَّا الْأَدْبَاءُ الَّذِينَ يَنْشِئُونَ بِكِتَابَةِ ال (مِائَةٍ) بِالْأَلْفِ ، لِأَنَّهَا
كُنِيَتْ بِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَإِنِّي أَوْجُهُ أَنْظَارَهُمْ إِلَى الْحُجْجِ
الْآتِيَةِ :

(أ) كَتَبَ زَيْدٌ بْنُ ثَابِتٍ نُسْخَةً وَاحِدَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى
صُحُفٍ ، أَوْدَعَتْ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ عَمَّرَ ، ثُمَّ حَفْصَةُ بِنْتُ
عَمْرٍ وَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي عَهْدِ عُثْمَانَ ، الَّذِي أَمَرَ زَيْدٌ بْنُ
ثَابِتٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، بِنَسْخِ تِلْكَ الصُّحُفِ فِي مُصْحَفٍ
وَاحِدٍ ، فَفَعَلُوا ، وَكَانَتِ الْحُرُوفُ دُونَ نَقْطٍ ، وَدُونَ حَرَكَاتٍ
وَشُكْلٍ .

وَقَدْ عَدَرْنَا أَوْلَئِكَ الْكُتَّابَ عَلَى كِتَابَتِهِمْ (مِائَةٍ) بِالْأَلْفِ ،
لِكَيْ يَفْرُقُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِنَهُ) . وَعِنْدَمَا نَقَطَتِ الْحُرُوفُ ،
وَضَبَّتْ بِالشُّكْلِ وَالْحَرَكَاتِ ، بَعْدَ فِتْرَةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الزَّمَنِ ،
أَبْقَى رَسْمُ حُرُوفِ الْقُرْآنِ وَكَلِمَاتِهِ كَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، دُونَ مُسَوِّغٍ
دِينِيٍّ أَوْ لُغَوِيٍّ لِذَلِكَ .

(ب) أُوحِيَتْ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى قَلْبِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ
مَلْفُوظَةً غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ .

(ج) كَانَ النَّبِيُّ أَمِيًّا ، وَلَمْ يَكُنْهُ بِحُطَّهِ ، لِكَيْ نَحْفَظَ عَلَى
رَسْمِ كَلِمَاتِهِ إِجْلَالًا لَهُ .

وَأَنْ لَيْسَ فِي طَبَعِهِ شَجَاعَةٌ . وَيُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُحْمَلُ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

وهناك مثل آخر . هو :

فِي الصَّيْفِ صَيَّعَتِ اللَّبَنَ .

وَيُرْوَاهُ آخَرُونَ : الصَّيْفُ صَيَّعَتِ اللَّبَنَ .

وَيَحْمِلُونَ عَلَيْنَا نَصْبَ كَلِمَةِ (الصَّيْفِ) فِي الْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ ،

وتحريك النَّاءِ فِي (صَيَّعَتِ) بِالْكَسْرِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، سِوَاهُ أَحَاطِينَا الْمَذْكُورِ ، أَمْ الْمَوْتِ ، أَمْ الْجَمْعِ ، أَمْ الْمُنَى ، لِأَنَّ عَمْرَو بْنَ عَدْسٍ (لَيْسَ فِي الْأَعْلَامِ عَلَى وَزْنِ «فَعْلٍ» سِوَاهُ) الْأَمِيَّ ، قَالَهَا لِطُلُقَيْتِهِ ، فَفَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ لِجَيْشِ عَرَمْرَمٍ مِنْ الرِّجَالِ ، دَهَمَهُمُ الْعَدُوُّ لَيْلًا ، فَهَزَمَهُمْ :

الصَّيْفُ صَيَّعَتِ اللَّبَنَ .

وَأَنَا أَقْرِحُ أَنْ يُقَالَ لِأَفْرَادِ الْجَيْشِ الْمَهْزَمِ :

فِي الصَّيْفِ صَيَّعْتُمْ اللَّبَنَ .

وَقَسَّ عَلَى هَذَيْنِ الْمَثَلَيْنِ بَقِيَّةَ الْأَمْثَالِ الَّتِي أَخْطَأَ قَائِلُوهَا عِنْدَمَا تَقَوَّهُوا بِهَا .

وهذا المثل يضرب لمن يطلب شيئاً قد فوته على نفسه . وأصله أن دختنوس بنت لقيط كانت زوجاً لعمر بن عدس ، وكان شيخاً هماً . فأغضته فطلقها ، وتزوجها فتى جميل . وعندما أجدبت إحدى السنين ، بعثت دختنوس إلى عمرو تطلب منه حلوة . فقال المثل :

الصَّيْفُ صَيَّعَتِ اللَّبَنَ .

ملاحظة : حكى ابن الأبياري في الزاهر عن القراء :

الصَّيْفُ صَيَّعَتِ اللَّبَنَ . ولم يحكبه بفتح النَّاءِ سِوَاهُ .

(٩٧٧) مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ

ويقولون : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطَةٌ . وَالصَّوَابُ : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ ، لِأَنَّ (بَسِيطٌ) خَيْرٌ لِ (مِثْل) ، وَالْخَيْرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُذَكَّرًا إِذَا كَانَ الْمَبْدَأُ مُذَكَّرًا . وَلَيْسَتْ كَلِمَةُ (بَسِيط) خَيْرًا لِ (هَذِهِ) .

(٩٧٨) الْمُدُّ

ويقولون : اشترى مداً من القمح . وَالصَّوَابُ : اشترى مداً

مِنَ الْقَمْحِ .

وَالْمُدُّ مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ . جَمَعُهُ : أُمْدَادٌ ، وَمِدْدٌ ، وَمِدَادٌ

(٥) لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ الْأَرْبَعَةُ ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ ، مَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَأِ فِي الْإِمْلَاءِ ، فَالْعِصْمَةُ لِلَّهِ وَحْدَهُ .

فَبَعْدَ هَذِهِ الْحُجَجِ الْأَرْبَعِ ، أَنْصَحُ بِحَذْفِ الْأَلِفِ مِنَ الْعَدَدِ (مِثَّة) ، وَبِفَصْلِ الْأَعْدَادِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى تِسْعَةٍ عَنِ الْمَثَلِ .

(٩٧٤) تَمَاتِلَ الْمَرِيضُ ، أَوْ تَمَاتِلَ مِنْ مَرِيضِهِ

ويقولون : تَمَاتِلَ الْمَرِيضُ لِلشِّفَاءِ . وَالصَّوَابُ : تَمَاتِلَ الْمَرِيضُ ، أَوْ : تَمَاتِلَ مِنْ مَرِيضِهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ (تَمَاتِلَ) : قَارَبَ الْبُرْءَ ، وَصَارَ أَشْبَهَ بِالصَّحِيحِ . وَالْبُرْءُ هُوَ : الشِّفَاءُ نَفْسُهُ .

(٩٧٥) امْتَلَّ الْأَمْرُ

ويقولون : امْتَلَّ لِلْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : امْتَلَّ الْأَمْرُ ، أَيِ : اخْتَذَى حَذْوَهُ ، وَسَلَّكَ طَرِيقَتَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (امْتَلَّ) :

(١) امْتَلَّ الْقَوْمُ : ضَرَبَهُمْ مِثْلًا .

(٢) امْتَلَّ أَمْرُهُ : أَطَاعَهُ .

(٣) امْتَلَّ عَرَضًا : نَصَبَهُ هَدَفًا لِلسَّهَامِ .

(٤) امْتَلَّ مِنْهُ : اقْتَصَصَ مِنْهُ .

(٥) امْتَلَّه : تَصَوَّرَهُ .

(٩٧٦) الْأَمْثَالُ الْعَرَبِيَّةُ

المثلُ هُوَ : جُمْلَةٌ مُقْتَطَعَةٌ مِنَ الْقَوْلِ ، أَوْ مُرْسَلَةٌ بِدَائِمَتِهَا ، تُنْقَلُ عَمَّنْ وَرَدَتْ فِيهِ إِلَى مُشَابِهِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ عَلَى وَجوبِ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ كَمَا تَقَوَّهَ بِهَا الَّذِينَ قَالُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدُهُمْ فِي قَاعِدَةِ نَحْوِيَّةِ ، عَلَيْنَا أَنْ نُخْطِئَ مِثْلَهُ ، فَتَضَرَبَ الْمَثَلُ الْمَشْهُورُ : مُكْرَهُ أَحْكَامُ لَا يَبْطُلُ . يَرْفَعُ (أَحْكَامُ) بِالْأَلْفِ ، مَعَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْخَمْسَةَ لَا تُرْفَعُ إِلَّا بِالْوَاوِ ، إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُضَافَةٍ إِلَى بَاءِ الْمُتَكَلِّمِ .

وَأَنَا أَقْرِحُ أَنْ لَا نَقْفِدَ بِمَا تَقَوَّهَ بِهِ ذَلِكَ الْبَدْوِيُّ الْأَمِيُّ ، وَنَقُولُ :

«مُكْرَهُ أَحْكَامُ لَا يَبْطُلُ» .

وقد أراد قائلُ هذا المثلِ أَنْ الْمُخَاطَبَ مَحْمُولٌ عَلَى ذَلِكَ ،

ومِدَدَةٌ ، ومُدَدٌ .

٩٧٩) هذا مَدِينِي

ويقولون : هذا الرَّجُلُ مَدَنِيٌّ ، وذلك قَرَوِيٌّ . والصَّوَابُ : هذا مَدِينِيٌّ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : مَدَنِيٌّ ، إِلَّا لِلرَّجُلِ ، أَوْ التَّوْبِ إِذَا نَسِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَحَدَّهَا .
أَمَّا الطَّيْرُ وَنَحْوُهُ ، إِذَا جَاءَ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، وَكُلُّ مَنْ يَنْتَسِبُ ، وَمَا يَنْتَسِبُ إِلَى آيَةِ مَدِينَةٍ أُخْرَى ، فَالنِّسْبَةُ : مَدِينِيٌّ .
حَتَّى الْمَرَأَةُ الَّتِي تَنْتَسِبُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، يُقَالُ : إِنَّهَا : مَدِينِيَّةٌ .

أَمَّا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهُوَ : مَدُنٌ ، وَمَدُنٌ ، وَمَدَائِنٌ .
وَالنِّسْبَةُ إِلَى مَدَائِنٍ كَثْرَى هِيَ : مَدَائِنِيٌّ .

٩٨٠) طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ

ويقولون : طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ . والصَّوَابُ : طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ .
وَالْمَدِينَةُ هِيَ : الشَّفْرَةُ الْكَبِيرَةُ أَوْ السِّكِّينُ .
وَمِنْ مَعَانِي الْمَدِينَةِ :

(١) الْمَدِينَةُ : الْغَايَةُ . يُقَالُ : بَلَغَ مَدِينَةَ الْحَيَاةِ ، أَي : غَايَتَهَا . (٢) مَدِينَةُ الْقَوْسِ : كَيْدُهَا .
أَمَّا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهُوَ : مَدَى وَمَدَى وَمَدِيَّاتٌ . وَمَدِيَّاتٌ .

٩٨١) مَدُّ الْيَوْمِ

ويقولون : لَمْ أَرَهُ مَدُّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ .
وَالصَّوَابُ : لَمْ أَرَهُ مَدُّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ ذَالَ (مَدُّ) السَّاكِنَةَ لَا تُكْسَرُ عِنْدَ التِّقَائِمَا بِلَامٍ (الْيَوْمِ) السَّاكِنَةَ ، كَمَا تَنْصُ الْقَاعِدَةُ عِنْدَمَا يَلْتَقِي سَاكِنَانِ . وَهَذَا يُرْجِحُ أَنَّ أَصْلَ (مَدُّ) هُوَ (مَدُّدٌ) ، الَّتِي حَذِفَتْ مِنْهَا النُّونُ تَخْفِيفًا ، كَمَا يَقُولُ الْخَضْرِيُّ . وَبَعْضُهُمْ يَضُمُّ ذَالَ (مَدُّ) بِلَا سَاكِنٍ أَصْلًا .
وَجَاءَ فِي الْمَعْمُورِ : إِنَّ كَسْرَ مِيمِ (مَدُّ وَمَدُّدٌ) لَعَلَّةٌ . وَلَا اسْتَحْسِنُ كَسْرَ الْمِيمِ فِيهِمَا لِيُعْدَهَا عَنِ الْمَأْلُوفِ .

٩٨٢) الْأَمْرَاءُ وَالْمَرَأَةُ

وَأَنْكَرَ شُرَاحُ الْفَصِيحِ عَلَى مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْأَمْرَاءُ

كَرِيمَةٌ ، وَهَذَا الْأَمْرُو كَرِيمٌ . وَقَالُوا : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : امْرَأَةٌ كَرِيمَةٌ ، وَامْرُو كَرِيمٌ ، دُونَ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْهِمَا أَدَاةَ التَّعْرِيفِ لِلتَّخْفِيفِ . وَأَجَازُوا إِدْخَالَ (أَلِ) التَّعْرِيفِ عَلَى مَرَأَةٍ وَمَرْءٍ فَقَطْ .

ولكن :

الإمام النحوي الكبير ، أبا علي الفارسي ، حكى قول بعض العرب : الأمراء (بالألِفِ واللام) . وما علينا إلا أن نُجَيِّزَ تَحْلِيلَةَ (امْرَأَةٍ) بِ (أَلِ) التَّعْرِيفِ ، مَا دَامَ عَلَامَةٌ كَبِيرٌ كَالْفَارِسِيِّ حَكَى ذَلِكَ ؛ مَعَ أَنِّي أَرَى أَنَّ لَفْظَ (المْرَأَةُ) أَخْفَ عَلَى السَّمْعِ مِنْ (الْأَمْرَاءِ) .

و (مَرَأَةٌ) هِيَ مَوْنَتْ (مَرْءٍ) يَفْتَحُ الْمِيمَ فِيهَا . وَضَمُّ الْمِيمِ فِي (مَرْءٍ) لَعَلَّةٌ . أَمَّا مَثْنَى مَرْءٍ فَهُوَ : مَرَّانٌ ، وَجَمْعُهُ : رِجَالٌ . وَيَجِزُونَ أَنْ يَقُولَ :

(١) هَذَا امْرَأٌ ، وَرَأَيْتُ امْرَأً ، وَمَرَرْتُ بِامْرَأٍ .

(٢) هَذَا امْرُؤٌ ، وَرَأَيْتُ امْرُؤًا ، وَمَرَرْتُ بِامْرُؤٍ .

(٣) هَذَا امْرُؤٌ ، وَرَأَيْتُ امْرَأً ، وَمَرَرْتُ بِامْرِئٍ .

أَمَّا تَصْغِيرُ (مَرْءٍ) فَهُوَ : مَرْيٌّ ، وَتَصْغِيرُ مَرَأَةٍ : مَرْيَّةٌ . وَيَجِزُونَ أَنْ يَكُونَ مَوْنَتْ مَرْءٍ : مَرْءَةٌ .

وقالت امرأة من العرب : أنا امرؤ لا أخير السير . وقال الكسائي : سمعت امرأة من فضحاء العرب تقول : أنا امرؤ أريد الخير .

وَتَجْمَعُ الْمَرَأَةُ عَلَى نِسَاءٍ وَنِسْوَةٍ (مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا) . أَمَّا النِّسْبَةُ إِلَى امْرِئٍ فَهِيَ مَرْيٌّ ، وَالنِّسْبَةُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ هِيَ : امْرِيٌّ ، كَمَا بَرَى الصَّحَّاحُ .

وَرُبَّمَا سَمِعُوا الذَّبَّ امْرَأً ؛ وَذَكَرَ يُونُسُ أَنَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ :
وَأَنْتِ امْرُؤٌ تَعْدُو عَلَى كُلِّ عِرَّةٍ
فَنُحْطِئُ فِيهَا مَرَّةً وَتُصِيبُ
بِعَنِي بِهِ الذَّبَّ .

٩٨٣) الْمَرْجَانُ

وَيُسَمَّى اللَّيْلِيُّ الصَّغَارَ الْبَيْضَ ، أَوْ الْجَوَاهِرَ الْحُمْرَ . أَوْ الْعُرُوقَ الْحُمْرَ الَّتِي تَطْلُعُ فِي الْبَحْرِ كَأَصَابِعِ الْكَفِّ : مَرْجَانًا وَصَوَابُهُ : مَرْجَانٌ ، وَاجِدُّهَا : مَرْجَانَةٌ .

جاء في الآية ٥٨ من سورة الرِّحْمَانِ : ﴿ كَاتِبِينَ الْبِاقُوتِ وَالْمَرْجَانِ ﴾ .

(٩٨٤) المَرِيخ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّجْمِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (الْمَرِيخِ) ، وَصَوَابُهُ :
(الْمَرِيخُ) .

وَمِنْ مَعَانِي الْمَرِيخِ :

- (١) الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْأَدَهَانِ . (٤) إِلَهَ الْحَرْبِ فِي الْأَسَاطِيرِ .
- (٢) الْأَحْمَقُ . (٥) الشَّجَرُ الرَّقِيقُ اللَّيْنُ .
- (٣) سَهْمٌ طَوِيلٌ ذُو أُذُنَيْنِ . (٦) الذُّبُّ .

(٩٨٥) مَرَاكِش

وَيَقُولُونَ : سَافِرٌ إِلَى مَرَاكِشٍ أَوْ مَرَاكِشٍ ، وَهِيَ بِقَصْدِهِمْ
بِذَلِكَ الْمَمْلَكَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ ، الَّتِي عَاصِمَتُهَا الرِّبَاطُ ، وَالَّتِي يُطْلَقُونَ
عَلَيْهَا اسْمَ (رِبَاطِ الْفَتْحِ) . وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالَ : سَافِرٌ إِلَى
مَرَاكِشٍ .

(٩٨٦) الْمَارَّةُ وَالْمَرَّةُ

وَيُحْطَئُونَ مِنْ بَجْمَعِ (مَارَ) عَلَى (مَارَّة) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : مَرَّةٌ ، مِثْلُ : بَارَ وَبَرَّةٌ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ
كِلَيْهِمَا فَصِيحٌ وَجَائِزٌ . وَالْمَارَّةُ هِيَ اسْمُ جَمْعٍ ، وَالتَّاءُ فِيهَا هِيَ
تَاءُ الْجَمَاعَةِ ، مِثْلُ تَاءِ (الْمُتَطَوِّعَةِ وَالصَّاعَةِ) .

وَيُوصَفُ الْجَمْعُ بِالْفَرْدِ الْمُؤَنَّثِ بِالتَّاءِ غَالِبًا ، وَيُوصَفُ
أحيانًا بِالْفَرْدِ الْمُؤَنَّثِ بِالصَّبْغَةِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٨
مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ .

وَيَرَى الْغَالِبِيُّ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَّة) ، مِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الْجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَفَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَدُلُّ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَحَفَفُوهُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، وَفَتَحُوا
الْعَيْنَ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ، لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَحْفُ مِنْ
الْكَسْرِ .

وَيَرَى النَّحْوِيُّ الْوَاقِي أَنَّ الْمَرَّةَ (عَلَى وَزْنِ فَعَلَّة) هِيَ جَمْعُ
تَكْسِيرٍ مَقْبُوسٍ فِي كُلِّ وَصْفٍ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) لِذِكْرِ .
عَاقِلٍ ، صَاحِبِ اللَّامِ ، نَحْوُ : كَامِلٍ وَكَمَلَةٍ . وَكَاتِبٍ وَكَتَبَةٍ ،
وَبَارَ وَبَرَّةٌ .

وَقَدْ تَأَنَّى (الْمَارَّةُ) مُؤَنَّثًا لِي (الْمَارَ) .

وَجَاءَ فِي الْآيَتَيْنِ ١٥ وَ ١٦ مِنْ سُورَةِ عَبَسَ : ﴿ بِأَيْدِي
قِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾ .

(٩٨٧) رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

وَيُحْطَى إِبرَاهِيمُ الْبَازِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ .
وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ؛ لِأَنَّ غَيْرَ الْوَاحِدِ لَا بُدَّ
أَنْ يَكُونَ اثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ . أَمَا قَوْلُنَا : (أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ) ، فَيَعْنِي أَنَّ
الْمَرَّةَ كَثِيرَةً ، وَهَذَا غَيْرُ صَاحِحٍ .

لَكِنْ :

رَوَى ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَ الْفَرَزْدِ (سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ) :
« أَلَا إِنَّ مِعْزَى الْفَرَزْدِ نَهَبٌ . جَدَعَ اللَّهُ أَنْفَ رَجُلٍ أَخَذَ أَكْثَرَ مِنْ
شَاةٍ » . وَفِي اللِّسَانِ ، فِي مَادَّةِ (عَرَا) قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : « وَالصَّفُّ
الثَّلَاثُ مِنَ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ حَائِطِهِ
لِيَأْكُلَ ثَمَرَهَا ، وَيُهْدِيَهُ ، وَيُتَمِرَهُ . فَقَوْلُهُ : أَوْ أَكْثَرَ ، أَيِ أَكْثَرَ
مِنْ نَخْلَةٍ .

(٩٨٨) الْمَرَّةُ وَالْمَرِيرَةُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَوَادِثُ فَلَسْطِينِ الْمَرِيرَةِ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَوَادِثُ فَلَسْطِينِ الْمَرَّةِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْمَرِيرَةِ فِي
الْمَعْجَمَاتِ :

- (١) الْعَرِيمَةُ . (٣) الْحَبْلُ الطَّوِيلُ الدَّقِيقُ .
- (٢) الْحَبْلُ الشَّدِيدُ الْقَتْلُ . (٤) عِزَّةُ النَّفْسِ .
- (٥) اسْتَعْمَرَتْ مَرِيرَتُهُ : اسْتَحْكَمَ عِزْمَهُ (مَجَازًا) .

وَلَكِنْ :

« الْأَسَاسُ » يَقُولُ : شَيْءٌ مُرٌّ وَمَرِيرٌ وَمُعِيرٌ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ
بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : إِنِّي إِذَا حَدَرْتَنِي حَدَرْتُ
حَلَوٌ عَلَى حَلَاوَتِي مَرِيرٌ
ذُو حِدَّةٍ فِي حِدَّتِي وَقُورٌ
وَالطَّبَاقُ هُنَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى مَرِيرٍ هُوَ : الْمُرُّ ، وَمُؤَنَّثُ
الْمَرِيرِ هُوَ : الْمَرِيرَةُ .

وَيَقُولُ « الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ » : مَرَّ الشَّيْءُ مَرَارَةً : صَارَ مُرًّا . فَهَوَ :

مَرِيرٌ . (ج) مَرَارٌ . وَهِيَ مَرِيرَةٌ : (ج) مَرَارَاتٌ .

فَهَذَا الْمَعْجَمَانِ الْقَبْسَانِ لَا يَدْعَانِ مَجَالًا لِلشُّكِّ فِي جَوَازِ
اسْتِعْمَالِ مَرَّةٍ وَمَرِيرَةٍ .

(٩٨٩) تَمْرِينَاتٌ حِسَابِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ : تَمَارِينٌ حِسَابِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : تَمْرِينَاتٌ حِسَابِيَّةٌ ؛

لأنَّ (تعريف) مُضَدُّ جَاوَزَ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ ، وَغَيْرُ مُؤَكَّدٍ لِفِعْلِهِ .

(٩٩٠) خَلَطَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ لَا مَرْجَهُ بِهِ

ويُكْتَبُونَ : مُوسِقَى بِالْأَلِفِ الْمُقْصُورَةِ . وَالصَّوَابُ : مُوسِيقَا ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْكَلِمَاتِ الْأَعْجَبِيَّةِ ، الْمُسْتَهَبَةِ بِالْفِ ، تُكْتَبُ بِالْأَلِفِ الْعَادِيَّةِ غَيْرِ الْمُقْصُورَةِ ، مَا عدا أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، هِيَ : عَيْسَى (عِبْرِيَّة) ، وَمُوسَى (عِبْرِيَّة) ، وَكَيْسَرَى (فَارْسِيَّة) ، وَبُخَارَى (فَارْسِيَّة) ، كَمَا جَاءَ فِي صَفْحَةِ ٣٥ مِنْ كِتَابِ «أَدَبِ الْمُتَلِمِّي» لِلْمُتَلَوِّطِيِّ وَرَفَاقِهِ (الطَّبَعَةُ الْأُولَى) .

ويَقُولُونَ : مَرَجَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ . وَالصَّوَابُ : خَلَطَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ ؛ لِأَنَّ الْخَلَطَ عَامٌ ، بَيْنَمَا يَخْتَصُّ الْمَرْجُ بِالسَّوَائِلِ ، فَقَوْلُ : مَرَجْتُ الشَّرَابَ بِالْمَاءِ .

(٩٩١) الْمِسَاحَةُ

مَعَ ذَلِكَ ، اقْتَرَحُ أَنْ نُضَيِّفَ الْكَلِمَةَ الْيُونَانِيَّةَ الْأَصْلُ (مُوسِيقَا) ، إِلَى تِلْكَ الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعَ ، وَنَكْتُبُهَا (مُوسِقَى) ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ الْأَدْبَاءِ - مَا عدا أَدْبَاءَ سُورِيَّةٍ - وَجَمِيعَ الْمُعَاصِرِ الْحَدِيثَةِ ، الَّتِي أَطَّلَعْتُ عَلَيْهَا ، وَمِنْهَا «الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ» مَعِجَمِ جَمْعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، تَكْتُبُهَا بِالْأَلِفِ الْمُقْصُورَةِ . فَحَيْثَا لَوْ حَدَّثْتُ مَجَامِعُنَا فِي دِمَشْقٍ وَبَغْدَادٍ وَعَمَّانَ وَمَكْتَبُ تَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرَّبَاطِ حَدَوُ مَجْمَعِنَا فِي الْقَاهِرَةِ .

ويَقُولُونَ : أَرْضُنَا مَسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالصَّوَابُ : أَرْضُنَا مِسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالْمِسَاحَةُ هِيَ قِيَاسُ السَّطْحِ الْمُخْضُورِ . وَعِلْمُ الْمِسَاحَةِ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُنْتَبِهُ فِيهِ عَنِ مَقَادِيرِ الْخَطُوطِ وَالسَّطُوحِ وَالْأَجْسَامِ .

(٩٩٥) أُمْسِيَّةٌ

(٩٩٢) مَسِيْسُ الْحَاجَةِ وَمَسْهَا

ويَقُولُونَ : أُمْسِيَّةٌ شِعْرِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : أُمْسِيَّةٌ شِعْرِيَّةٌ . جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْأَسَاسِ : آتِيَهُ أُمْسِيَّةٌ كُلِّ يَوْمٍ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : «أَتَيْتُهُ مَسَاءً أَمْسَ ، وَمُسْبَهُ ، وَمِسْبَهُ ، وَأُمْسِيَّتَهُ» . وَقَالَ اللَّسَانُ : «أَتَيْتُهُ أَضْوَحَةً كُلِّ يَوْمٍ ، وَ أُمْسِيَّةٌ كُلِّ يَوْمٍ» . يُرِيدُ : كُلِّ يَوْمٍ عِنْدَ الصَّبَاحِ ، وَعِنْدَ الْمَسَاءِ . ثُمَّ قَالَ : «وَالْمَسَاءُ : بَعْدَ الظُّهْرِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ» .

ويَقُولُونَ : مَسَّاسُ الْحَاجَةِ . وَالصَّوَابُ : مَسُّ الْحَاجَةِ ، وَمَسِيْسُهَا . وَحَاجَةٌ مَأْسَةٌ مُهْمَةٌ . وَمَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ : كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ شَدِيدَةً جَدًّا ، بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ الْاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ .

(٩٩٣) تَمَسُّ كِرَامَتَهُ

ثُمَّ أَوْرَدَ التَّاجُ الْأُمْسِيَّةَ فِي بَابِ مَسَا (الْوَاوِيِّ) لَا مَسَى (الْبَايِي) كَمَا فَعَلَ الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ ، وَبَعْدَ أَنْ حَاكَى مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ وَاللَّسَانُ ، قَالَ : «مَسِيَّتُهُ تَمْسِيَّةٌ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ أُمْسِيَّتُ؟ أَوْ : قُلْتُ لَهُ : مَسَاكَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، أَيَّ جَعَلَ مَسَاءَكَ فِي خَيْرٍ ، وَهُوَ مَجَازٌ» .

ويَقُولُونَ : تَقَوَّهَ بِالْفَاظِ مَسَّتْ بِكِرَامَتِهِ . وَالصَّوَابُ : مَسَّتْ كِرَامَتَهُ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مَسَّ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ ، إِذَا تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ .

وَيُجِزُّ الْمِصْبَاحُ تَعْدِيَةَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِالْبَاءِ ، فَيَقُولُ : مَسَّ الْجَسَدَ بِمَاءٍ ، وَأَمْسَتُ الْجَسَدَ مَاءً (مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ) . وَحَكَى ابْنُ جَبْرِ أَيْضًا : أَمَسَهُ إِيَّاهُ .

أَمَّا إِذَا قُلْنَا : مَسَّتِ الْحَاجَةُ إِلَى كَذَا ، فَعِنَاهُ : أَلْجَأَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ . وَإِنْ قُلْنَا : مَسَّتْ بِكَ رَجْمُ فُلَانٍ ، عَيْنِنَا : بَيْنَمَا رَجَمَ وَاشْتَجَّ ، أَيُّ : قَرَابَةٌ قَرِيبَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ : نَحْوُ : «رَجَمَ مَأْسَةً» أَيُّ : قَرَابَةٌ قَرِيبَةٌ ، وَنَحْوُ : «حَاجَةٌ مَأْسَةٌ» أَيُّ : مُهْمَةٌ .

(٩٩٦) حَلَّ الْمَسَاءُ

وَيَقُولُونَ : أَمَسَى الْمَسَاءُ . وَالصَّوَابُ : حَلَّ الْمَسَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى

وَيَقُولُونَ : أَمَسَى الْمَسَاءُ . وَالصَّوَابُ : حَلَّ الْمَسَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى

الفعل (أَمَسَى) : دَخَلَ فِي الْمَسَاءِ . وَليْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسَاءُ فِي الْمَسَاءِ .

(٩٩٧) الْمَصِيرُ الْأَعْوَرُ

ويقولون : التَّهَبُ مُضْرَانُهُ الْأَعْوَرُ ، أَيْ : زَائِدَتُهُ الدُّوَيْبَةُ . وَالصَّوَابُ : التَّهَبُ مَصِيرُهُ الْأَعْوَرُ ؛ لِأَنَّ الْمَصِيرَ هُوَ الْمَعَى ، وَجَمَعَهُ : مُضْرَانٌ ، وَأَنْصَرَهُ .
أَمَا مَصَارِينُ نُهَيْ : جَمْعُ الْجَمْعِ .

(٩٩٨) سَلَخَ أَيَامَهُ فِي الدِّرَاسَةِ لِأَمْضَاهَا

ويقولون : أَمَضَى فَلَانٌ أَيَامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ . وَالصَّوَابُ : سَلَخَ فَلَانٌ أَيَامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ .
أَمَا الْفِعْلُ (أَمَضَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :
(١) أَمَضَى الْأَمْرَ إِنْضَاءً : أَنْفَذَهُ . يُقَالُ : أَمَضَى الْحَاكِمُ حُكْمَهُ .
(٢) أَمَضَى الْبَيْعَ : أَجَازَهُ ، وَمِنْهُ أَخَذَتِ الْعَامَّةُ الْإِنْضَاءَ لِتَرْقِيعِ الصِّكِّ .
(٣) أَمَضَاهُ إِلَى فَلَسْطِينٍ : أَرْسَلَهُ إِلَيْهَا .

(٤) أَمَضَيْتُ لَهُ : تَرَكْتُهُ فِي قَلِيلِ الْخَطِّ ، حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ أَقْصَاهُ ، فَيَعَاقِبَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَكُونُ لِصَاحِبِ الْخَطِّ فِيهِ عُدْرٌ .

(٩٩٩) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ أَوْ مَاطَلَهُ حَقَّهُ أَوْ مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ

ويقولون : مَاطَلَهُ فِي حَقِّهِ . وَالصَّوَابُ : مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ ، أَوْ مَاطَلَهُ حَقَّهُ ، أَوْ مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ .

جاءَ فِي الصِّحَاحِ : « مَاطَلَهُ وَمَاطَلَهُ بِحَقِّهِ » .

وقال الأساسُ : « مَاطَلٌ فَلَانٌ حَقِّي ، وَمَاطَلَنِي بِهِ مَاطَلًا وَمِطَالًا ، وَرَجُلٌ مَاطَلٌ وَمِطُولٌ » .

وتلاه اللسانُ ، فقال : « مَاطَلَهُ حَقَّهُ وَبِهِ يَمَاطَلُهُ مَاطَلًا ، وَمِمْطَلَهُ ، وَمَاطَلَهُ بِهِ مِمْطَالَةً وَمِمْطَالًا » .

ثُمَّ اكْتَفَى الْمُصْبِحُ بِقَوْلِهِ : « مَاطَلَهُ بِدَيْتِيهِ وَمَاطَلَهُ بِهِ » إِذَا سَوَّاهُ بِوَعْدِ الْوَفَاءِ .

أَمَا التَّاجُ وَالْوَسِيطُ فَقَدْ ذَكَرَا مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

وقد وردَ الْمَصْدَرُ (مَاطَلٌ) فِي حَدِيثِ بَنِي ، نَقَلَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

« مَاطَلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ ، وَإِذَا أَنْبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَنْبِغْ » .

وقد أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ .
لِذَا قُلْ :

(١) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ .

أَوْ (٢) مَاطَلَهُ حَقَّهُ .

أَوْ (٣) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ .

(١٠٠٠) مَعَهْدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيَّةِ

ويقولون : مَعَهْدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : مَعَهْدُ الْمَوْسِيقَا أَوْ (الْمَوْسِيقَى) الْغَرْبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْغَرْبِيَّةِ) هُنَا هِيَ وَصْفٌ لِلْمَوْسِيقَا ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَليْسَتْ وَصْفًا لِلْمَعَهْدِ (الْمَذَكَّرِ) .

(١٠٠١) الْمَكْوَكُ أَوْ الْوَشِيعَةُ

وَيُخَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكْوَكٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْوَشِيعَةُ ، وَهِيَ بَكَرَةٌ مِنَ الْمَعْدِنِ أَوْ نَحْوِهَا يُلْفُ عَلَيْهَا الْخَيْطُ ، وَتُنْتَبَتُ فِي بَيْتٍ مِنَ الْمَعْدِنِ ، أَوْ الْخَشَبِ ، بَحِثٌ يَسْهُلُ دَوْرَانَهَا وَاسْتِمْدَادُ الْخَيْطِ مِنْهَا . وَتُسْتَعْمَلُ فِي مَكْنَةِ الْخِيَاةِ ، وَفِي نَوْلِ النَّسِجِ ، لِإِدْخَالِ لِحْمَةِ النَّسِجِ فِي سَدَاهُ .
وَلَكِنْ :

مجمع اللغة العربية بالقاهرة وافق على استعمال المَكْوَكِ ، كما وافقتِ الفُضْحَى مِنْ قَبْلُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْوَشِيعَةِ .
أَمَا جَمْعُ الْمَكْوَكِ فَهُوَ : مَكَابِكُ ، وَجَمْعُ الْوَشِيعَةِ : وَشِيعٌ وَوَشَائِعٌ .

(١٠٠٢) لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَنْجَحَ

ويقولون : لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْجَحَ فِي الْقَضَاءِ عَلَى الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يَنْجَحَ فِي الْقَضَاءِ عَلَى الْعَرَبِ .
وَمِنْ مَعَانِي أَمَكَّنَهُ :

(١) أَمَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .

(٢) أَمَكَّنَ الْأَمْرَ فَلَانًا : سَهَّلَ عَلَيْهِ وَيَسَّرَ لَهُ . يُقَالُ : فَلَانٌ

(١٠٠٥) البرداء لا المَلاريا

ويقولون : أُصِيبَ فُلَانٌ بِالْمَلَارِيَا ، أَي : أُصِيبَ بِالْحُمَى
مَعَ الْبَرْدِ الْمَضْحُوبِ بِقَشْعِرِيرَةٍ ، أَي : رِغْدَةٍ . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ
فُلَانٌ بِالْبَرْدِ .

(١٠٠٦) اَمْتَلَكَ أَوْ تَمَلَّكَ أَوْ مَلَّكَ

ويقولون : اسْتَمَلَّكَ فُلَانٌ أَرْضًا . وَالصَّوَابُ : اَمْتَلَكَ أَرْضًا ،
أَوْ مَلَّكَهَا ، أَوْ تَمَلَّكَهَا .

(١٠٠٧) المَلَاءُ

ويقولون : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ الْمَلَايَا . وَالصَّوَابُ : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ
الْمَلَاءَ . وَالْمَلَاءُ مُفْرَدُهَا مَلَاءَةٌ .

وقد أخطأ إ. ط. حين قال في قصيدته (يوم الثلاثاء) :
اليوم يوم الصبايا رَوافِلاً بِالْمَلَايَا

(١٠٠٨) جَاءَتِ السَّيِّدَةُ الَّتِي أُجِلُّهَا

ويقولون : جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِنْ أُجِلُّهَا . وَالصَّوَابُ : جَاءَتِ
السَّيِّدَةُ الَّتِي أُجِلُّهَا . وَيَجُوزُ أَنْ نُحْدِثَ الْمَوْصُوفَ ، فنقول :
جَاءَتِ الَّتِي أُجِلُّهَا . فالأسماء الموصولة : مَنْ ، وَمَا ، وَأَيُّ لَا يَجُوزُ
أَنْ نَذْكَرَ الْمَوْصُوفَ قَبْلَهَا ونقول مثلاً : جَاءَ الرَّجُلُ مَنْ
أُكْرِمَهُ .

(١٠٠٩) الْأَنْبِجُ أَوِ الْعَنْبَا أَوِ الْعَنْبَةُ أَوِ الْعَنْبُ

أَوِ الْأَنْبَةُ

ويُطْلَقُونَ عَلَى الْفَاكِهِةِ اللَّذَّةِ فِي مِضْرَ اسْمِ (المنجة) أَوْ
(المنجو) الْجَمِّ مِضْرِيَّةً . وَالصَّوَابُ : الْأَنْبِجُ اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ
فِي كِتَابِ «أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية» ،
لِلْأَمِيرِ مِصْطَفَى الشَّهَابِيِّ رَئِيسِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ :

« الْأَنْبِجُ وَالْعَنْبَا وَالْعَنْبُ وَالْأَنْبَةُ كُلُّهَا مِنَ الْهِنْدِيَّةِ تَدُلُّ عَلَى
الشَّجَرِ الْمُسَمَّى Manguier بِالْفَرَنْسِيَّةِ .

وَذَكَرَتِ الْعَنْبَا فِي مُفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ ، وَكَانَهَا غَيْرَ الْأَنْبِجِ ،
عَلَى حِينِ أَنَّهُا نَبَاتٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ مَا كُنْتُ حَقَّقْتُهُ ، ثُمَّ وَجَدْتُ

لَا يُمَكِّنُهُ التُّهُوسُ : لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ مَكَّنَهُ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) مَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .

(٢) مَكَّنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا . وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ
سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ ﴾ .

(٣) مَكَّنَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ مَكَانًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦ مِنْ
سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ .

(٤) مَكَّنَ التُّوبَ : خَاطَهُ بِمَكْنَةِ الْخِيَاطَةِ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
بِالْقَاهِرَةِ) .

(١٠٠٣) مَلَأَ الْفِرَاقَ

ويقولون : يُجِبُّ فُلَانٌ إِمْلَاءَ الْفِرَاقِ بِالْمُطَالَعَةِ . وَالصَّوَابُ :
يُجِبُّ فُلَانٌ مَلَأَ الْفِرَاقَ بِالْمُطَالَعَةِ ؛ لِأَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ : مَلَأَ الْفِرَاقَ ،
وَلَيْسَ فِيهَا : أَمَلَأَ الْفِرَاقَ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مَلَأْنَا الْإِنَاءَ بِالْمَاءِ أَوْ مَاءً أَوْ مِنَ الْمَاءِ . قَالَ
تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، مُحَاطِطًا إِبْلِيسَ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ
مِنَ النَّاسِ : ﴿ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ .

أَمَّا الْفِعْلُ أَمَلَأَهُ فَعَنَاهُ :

(١) سَبَّبَ لَهُ الرُّكَامَ ، فَهُوَ : مَلَانٌ ، وَ (مَمْلُوءٌ) نَادِرٌ ، وَالْقِيَاسُ
مُتَمَلِّئًا .

(٢) أَمَلَأَ التَّرْعَ فِي قَوْسِهِ : جَدَّبَ وَتَرَّهَا بِشِدَّةٍ . وَيُقَالُ أَيْضًا :
أَمَلَأَ فِي قَوْسِهِ .

وقد بَآئِيَ (الإملاء) مصدرًا لِلْفِعْلِ : أَمَلَى عَلَى فُلَانٍ رِسَالَةً
إِمْلَاءً : أَي : أَلْقَاهَا عَلَيْهِ لِيَكْتُبَهَا .

(١٠٠٤) مَمْلُوءٌ أَوْ مَلَانٌ

ويقولون : إِنَاءٌ مَلِيءٌ بِاللَّبَنِ . وَالصَّوَابُ : مَمْلُوءٌ ، أَوْ
مَلَانٌ ، لِأَنَّ الْمَلِيءَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ هُوَ :

(١) الْعَنِيَّ (مَجَازٌ) ، وَقَدْ يُحَقِّفُ فَيُصِحُّ (الْمَلِيَّ) .

(٢) التَّفَقُّةُ ، وَقَدْ يُحَقِّفُ أَيْضًا .

(٣) الْحَسَنُ الْقَضَاءُ لِلدَّيْنِ ، وَالَّذِي يُسَلِّمُهُ لِمُتَقَاضِيهِ بِلا مَشَقَّةٍ ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَنِيًّا .

(٤) هُوَ مَلِيءٌ بِكَذَا : مُضْطَلِعٌ بِهِ .

(٥) الرَّئِيسُ .

(١٠١٣) المَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ

وَيُحَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : وَجَدُوا مَيْتًا عَلَى الشَّاطِئِ ، فَدَقُّوهُ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَجَدُوا مَيْتًا ؛ لِأَنَّ المَيْتَ هُوَ الَّذِي
لَا يَزَالُ عَلَى قَيْدِ الحَيَاةِ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ :

(١) بِمَا أَنشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو :

أَبَا سَائِلِي تَفْسِيرَ مَيْتٍ وَمَيْتٍ

فَدَوِّتَكَ قَدْ فَسَّرْتُ إِنْ كُنْتَ تَعْقِلُ

فَمَنْ كَانَ ذَا رُوحٍ ، فَذَلِكَ مَيْتٌ

وَمَا المَيْتُ إِلَّا مَنْ إِلَى القَبْرِ يُحْمَلُ

(٢) وَيَقُولُ ابْنُ السِّكِّيتِ فِي كِتَابِهِ الْأَلْفَاظِ : « هُوَ مَيْتٌ عَنْ
قَلِيلٍ وَمَائِتٌ . وَلَا يُقَالُ : مَيْتٌ عَنْ قَلِيلٍ » . [عَنْ قَلِيلٍ :
بَعْدَ قَلِيلٍ] .

(٣) وَبِمَا حَكَاهُ الجَوْهَرِيُّ عَنْ الفَرَّاءِ : « يُقَالُ لِمَنْ لَمْ
يَمُتْ إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ وَمَيْتٌ ، وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ ، هَذَا
مَائِتٌ » .

ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ : « مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ أَيْضًا . قَالَ

الرَّاجِزُ :

بَنِي سَيِّدَةَ البَنَاتِ

عَيْشِي ، وَلَا تَأْمُنْ أَنْ تَمَاتِي

فَهُوَ : مَيْتٌ وَمَيْتٌ . وَقَوْمٌ مَوْتَى وَأَمَوَاتٌ ، وَمَيْتُونَ
وَمَيْتُونَ .

قَالَ الشَّاعِرُ عَدِيُّ بْنُ الرَّغَلَاءِ العَسَائِيُّ :

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ

إِنَّمَا المَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ

إِنَّمَا المَيْتُ مَنْ يَعْيشُ شَقِيًّا

كَاسِقًا بِالْهُ ، قَلِيلَ الرَّجَاءِ

« وَيَسْتَوِي فِيهِ المَذْكُورُ وَالمَوْتُ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ لَنُحْيِيَنَّ
بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا ﴾ [الآيَةُ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الفُرْقَانِ] ، وَلَمْ يَقُلْ
مَيْتَةً .

« وَقَالَ الفَرَّاءُ : يُقَالُ لِمَنْ لَمْ يَمُتْ : إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ
وَمَيْتٌ . وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ : هَذَا مَائِتٌ » .

(٢) ثُمَّ جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاجِبِ : « وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ
مَيْتُونَ ﴾ . مَعْنَاهُ : سَمَّوْتُ ، تَنْبِيْهَا أَنَّهُ لَا بُدَّ لِأَحَدٍ مِنَ المَوْتِ » .
ثُمَّ قَالَ : « وَقَدْ عَبَّرَ قَوْمٌ عَنْ هَذَا المَعْنَى بِالمَائِتِ . وَقَصَلُوا

أَنَّ المَرْحُومَ أَحْمَدَ تَيْمُورَ بَاشَا سَقَنِي إِلَى تَحْقِيقِهِ » .

وَأَجَازُ « المَعْجَمُ الوَسِيطُ » اسْتِعْمَالَ المُنْجَةِ وَالمَنْجُو (الجِمْ
مِصْرِيَّة) ، كَمَا أَجَازَ (الأَنْجِج) ، وَقَالَ إِنَّ الكَلِمَتَيْنِ الْأَوَّلِيَيْنِ
دَخِيلَتَانِ ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّ جَمْعَ القَاهِرَةِ وَاقِفٌ عَلَى اسْتِعْمَالِهِمَا .
وَيُورَدُ « مَثْنُ اللُّغَةِ » كَلِمَتِي العَنَابِ وَالعَنَبِ كِلْتِمَا .

(١٠١٠) شَاكِرٌ لَا مُمْتَنٌ

ويقولون : إِنِّي مُمْتَنٌ لَكَ . وَالصَّوَابُ : إِنِّي شَاكِرٌ لَكَ ؛
لِأَنَّ مَعْنَى :

(١) اِمْتَنَ عَلَيْهِ : عَدَّدَ لَهُ مَا فَعَلَهُ لَهُ مِنَ الخَيْرِ . جَاءَ فِي الآيَةِ
٢٦٤ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ
وَالْأَدَى ﴾ .

(٢) اِمْتَنَ عَلَيْهِ بِكَذَا : اِنْتَمَعَ عَلَيْهِ بِهِ .

(٣) اِمْتَنَ فُلَانًا : بَلَغَ مَمْنُونُهُ ، وَهُوَ أَقْصَى مَا عِنْدَهُ مِنْ جُهْدِهِ .

(١٠١١) شَاكِرٌ لَا مُمْتَنُونَ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ (مَمْنُون) بِمَعْنَى (شَاكِر) ، وَهِيَ كَلِمَةٌ
تَرْكِيْبِيَّةٌ . أَمَا فِي العَرَبِيَّةِ فَمَعْنَى مَمْنُونٌ : مَقْطُوعٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي
آيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ (حَم) السَّجْدَةِ : ﴿ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ .
يَعْنِي : غَيْرُ مَقْطُوعٍ .

وَمِنْ مَعَانِي المَمْنُونِ :

(١) القَوِيُّ .

(٢) أَقْصَى مَا عِنْدَ الرَّجُلِ .

(٣) مِنْهُ الأَمْرُ : أَضْعَفُهُ وَأَعْيَاهُ ، فَهُوَ مَمْنُونٌ .

والمَمْنُونُ مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ مِثْلُ : المَمْنُونِ .

(١٠١٢) أَعْطَاهَا أَبُوهَا البَائِئَةُ لَا المَهْرَ

ويقولون : لَمْ تَتَزَوَّجْ فُلَانَةٌ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا مَهْرًا . وَالصَّوَابُ :
لَمْ تَتَزَوَّجْ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا بَائِئَةً . لِأَنَّ المَهْرَ هُوَ صِدَاقُ المَرْأَةِ ،
يَعْنِي : المَالُ الَّذِي يُؤَدِّيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ . وَجَمْعُهُ : مُهْرٌ ،
وَمُهْرَةٌ .

أَمَا البَائِئَةُ فَهِيَ : المَالُ الَّذِي يُفْرَدُهُ أَحَدُ الأبْوَيْنِ ، أَوْ
كِلَاهُمَا ، لِوَلَدِهِ عِنْدَمَا يَبِينُ ، أَيْ : يَتَّعِدُ . وَصَحَّ أَخِيرًا اسْتِعْمَالُهَا
بِذَلِكَ مِنَ الدَّوْطَةِ ، أَيْ : المَالُ الَّذِي يُفْرَدُ لِلبَائِئَةِ عِنْدَ زَوَاجِهَا .

تعالى في الآية ٥٧ من سورة الأعراف: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا نِقَالًا ، سَفَاهًا يَلْدِي مَيْتٍ﴾ .

(٨) ثُمَّ ذَكَرَ الْمُدَّارَ جَلَّ مِنْ سَبَقَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَامِيرِ .

(٩) وَتَلَاهُ الْمَتَنُ فَالْوَسِيطُ ، اللَّذَانِ أَيْدَا رَأَى اللِّسَانَ وَالتَّاجِ .

لِذَا بَصِحُّ أَنْ يَقُولَ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَضَىٰ نَحْبَهُ : هَذَا مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَهِيَ مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ وَمَيْتٌ . وَلِلَّذِي يُوشِكُ أَنْ يَمُوتَ : هُوَ مَيْتٌ وَمَائِتٌ ، وَهِيَ مَيْتَةٌ وَمَائِتَةٌ .

(١٠١٤) الماسُ والألماسُ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : الماسُ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ (الألماسُ) ، لِأَنَّهُ :

(١) قَبْلَ إِدْخَالِ (أَل) التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ ، كَانَ أَلْمَاسًا ، وَلَيْسَ مَاسًا . وَهُوَ مُعْرَبٌ (إِذْمَاس) الْيُونَانِيَّةُ ، وَعِنْدَ تَعْرِيبِهِ قِيلَتْ الذَّلَالُ لِأَمَّا .

(٢) لِأَنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ قَالَ : أَطْنُ الْهَمْزَةُ وَاللَّامُ فِيهِ أَصْلِيَّتَيْنِ ، يَتْلُهُمَا فِي الْيَاسِ .

(٣) لِأَنَّ الشَّيْخَ نَصْرًا الْهُورِيَّ قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ : الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي كَلِمَةِ (أَلْمَاس) مِنْ بَنِيَّةِ الْكَلِمَةِ كَالْيَةِ .

(٤) لِأَنَّ «المعجم الوسيط» وَضَعَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) ، وَقَالَ : الألماس .

(٥) لِأَنَّ صَاحِبَ «مَنْزِلِ اللَّغَةِ» يَضَعُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) وَفِي (ماس) ، ويقولُ : وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ ، فَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ أَصْلِيَّتَانِ ، وَتَرَعُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنْهُ مِنْ تَعَارُفِ الْعَامَّةِ .

وَالَّذِي أَفْهَمَهُ أَنَا مِنْ قَوْلِ صَاحِبِ «مَنْزِلِ اللَّغَةِ» : (وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) - بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ -) ، أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهِ لَيْسْنَا أَصْلِيَّتَيْنِ ،

وَقَدْ فَاتَ صَاحِبَنَا أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي (أَل) التَّعْرِيفِ هِيَ هَمْزَةُ وَضَلِّ ، وَلَيْسَتْ هَمْزَةُ قَطْعٍ .

أَمَّا صَاحِبُ «شِفَاءِ الْغَلِيلِ» ، فَيَقُولُ عَنِ (الماس) : «إِنَّهُ بِتَأْمِيهِ كَلِمَةٌ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَدِيمِ ، وَعَرَبِيَّتُهُ : سَامُورُ» .

وَيَقُولُ عَنْ «مَنْزِلِ اللَّغَةِ» : «السَّامُورُ أَوْ الشَّامُورُ : حَجَرٌ الْأَلْمَاسُ مُعْرَبٌ» .

وَيَضَعُ اللِّسَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (مَاس) ، وَالتَّاجُ يَضَعُهَا فِي (ماس) ، وَلَا يَضَعُهَا كِلَاهِمَا فِي (أَلْم) .

بَيْنَ الْمَالِيتِ وَالْمَيْتِ » . ثُمَّ قَالَ أَيْضًا : «وَالْمَيْتُ مُخَفَّفٌ عَنِ الْمَيْتِ» . «وَيُقَالُ بَلَدٌ مَيْتٌ وَمَيْتٌ» . دُونَ أَنْ يُفَرَّقَ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ .

(٣) ثُمَّ أَيْدُ الْأَسَاسُ الصِّحَاحِ فِي جَوَازِ قَوْلِنَا : «هُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَهُمُ مَوْتَى وَأَمَوَاتٌ وَمَيْتُونَ» .

(٤) وَتَلَاهُ اللِّسَانُ ، فَذَكَرَ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ ، وَمَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قِيلَ : «هَذَا خَطَأً ، وَإِنَّمَا مَيْتٌ يَصْلُحُ لِمَا قَدْ مَاتَ وَلِمَا سَيَمُوتُ» . وَبَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ بِيَتِّي ابْنَ الرَّغْلَاءِ ، قَالَ : «فَجَعَلَ الْمَيْتُ كَالْمَيْتِ» .

(٥) ثُمَّ أوردَ المِصْبَاحُ بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ الصِّحَاحُ ، وَأَجَازَ : هُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بِيَتِّي ابْنَ الرَّغْلَاءِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَأَمَّا الْحَيُّ فَمَيْتٌ (بِالتَّفْقِيلِ) لَا غَيْرَ» .

(٦) ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ الْقَامُوسُ فَقَالَ : «مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ وَيَمِيتُ ، فَهُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ضِدٌّ حَيٌّ» . وَ «أَوِ الْمَيْتُ مُخَفَّفَةٌ : الَّذِي مَاتَ ، وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ الَّذِي لَمْ يَمُتْ بَعْدُ ، وَهِيَ مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ وَمَيْتٌ» . وَهُوَ بِإِجَازَتِهِ : (هِيَ مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ) يُخَالَفُ رَأْيَ الصِّحَاحِ الَّذِي قَالَ : وَيَسْتَوِي فِي الْمَيْتِ وَالْمَيْتِ الْمَذْكُورُ وَالْمَوْتُ .

(٧) وَتَلَاهُ التَّاجُ فَذَكَرَ جُلَّ أَقْوَالٍ مِنْ سَبَقِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ مَيْتَ (المُخَفَّفَ) أَصْلُهُ مَيْتٌ (المُشَدَّدَ) خَفَّفَ . وَتَخْفِيفُهُ لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ مَعْنَى مُخَالَفًا لِمَعْنَاهُ فِي حَالِ التَّشْدِيدِ» . ثُمَّ ذَكَرَ بَيِّنَاتُ ابْنِ الرَّغْلَاءِ :

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ

إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتٌ الْأَحْيَاءِ

وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْآخَرِ :

أَلَا يَا لَيْتَنِي ، وَالْمَرْءُ مَيْتٌ

وَمَا يُغْنِي عَنِ الْحَدَثَانِ لَيْتٌ

وَقَالَ : «فَقَبِي اللَّيْتُ الْأَوَّلُ سَوَّى بَيْنَهُمَا ، وَفِي الثَّانِي جَعَلَ الْمَيْتَ (المُخَفَّفَ) لِلْحَيِّ الَّذِي لَمْ يَمُتْ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ : وَالْمَرْءُ سَيَمُوتُ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ﴾» .

وَمِمَّا يَدْخُلُ رَأْيَ الصِّحَاحِ أَيْضًا ، وَيُؤَيِّدُ مَا قَالَهُ الْقَامُوسُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿وَأَبَ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةَ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَيًّا ، فَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ . إِضَافَةً إِلَى قَوْلِهِ

أَمَا الْفِعْلُ (مَانَهُ يَمُونُهُ مَوْنًا) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) احْتَمَلَ مَوْنَتَهُ وَقَامَ بِكَفَائَتِهِ ، فَهُوَ : مَمُونٌ .
ونقولُ : مَانَ الرَّجُلُ أُمَّلَهُ : كَفَاهُمْ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَعَالَهُمْ .
(٢) مَانَ الْأَرْضَ : شَقَّهَا لِلزَّرْعِ .

(١٠١٧) مَاءٌ صَافٍ ، مِيَاهُ صَافِيَةٌ

ويقولونَ : هذه المَاءُ صَافِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : هذه المِيَاهُ صَافِيَةٌ ، أَوْ : هذا المَاءُ صَافٍ ؛ لِأَنَّ (المَاءَ) مُذَكَّرٌ ، أَوْ : هذه الْأَمْوَاهُ صَافِيَةٌ ؛ لِأَنَّ هِرْزَةَ المَاءِ مُثْقَلَةٌ عَنِ هَاءِ . وَأَصَافَ المِضْبَاحَ جَمْعًا ثَالِثًا ، هُوَ : أَمْوَاءُ (بِالهِزْرِ عَلَى لَفْظِ الواحدِ) .

أَمَا تصغِيرُ المَاءِ فَهُوَ : مَوْنَةٌ .

(١٠١٨) المَائِدَةُ وَالخُوَانُ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولِ : سَضَعُ الطَّعَامَ عَلَى المَائِدَةِ . ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَضَعُ الطَّعَامَ عَلَى الخُوَانِ (بِكسر الخاءِ وَصَمَّهَا) ؛ لِأَنَّا لَا نقولُ (مائدة) حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهَا طَعَامٌ . وهذا ما تقولُهُ المعاجِمُ أَيضًا . وقد أَطْلَقَ مَجْمَعٌ مُضَرَّ اسمَ (المائدة) عَلَى الخُوَانِ ، سِوَاهُ أَكَانَ عَلَيْهِ طَعَامٌ أَمْ لَمْ يَكُنْ (الجدول رقم ١٩) .
ولكن :

مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ القَاهِرِيَّ نَفْسَهُ ، عاد فقال في مُعْجَمِهِ (الوسيطِ) : (المائدة) : الخُوَانُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ . و - الطَّعَامُ ذَاتُهُ . (ج) موائد .

واختلافُ آراءِ أَصْحَابِ المعاجِمِ في هذه الكَلِمَةِ تَجَعَّلْنَا نُحْجِزُ استعمالَ كَلِمَةِ (المائدة) لِلخُوَانِ ، سِوَاهُ أَكَانَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ أَمْ لَمْ يَكُونَا .

(١٠١٩) التُّوبُ القَصِيرُ أَوْ المَقْطَعَةُ لَا المِينِجِوْبُ

ويقولونَ : لَيْسَتْ فَلانَةُ المِينِجِوْبِ . وَالصَّوَابُ : لَيْسَتْ التُّوبُ القَصِيرُ . وَمَنْ شاءَ الدِّقَّةَ والإيجازَ ، عَلَيْهِ أَنْ يقولَ : لَيْسَتْ المَقْطَعَةُ . وقد جاءَ في الأساسِ : المَقْطَعَةُ هِيَ التُّوبُ القَصِيرُ .

وعندما يَشْرَحُ اللِّسَانُ كَلِمَةَ (مَأْس) يقولُ : (المَأْسُ) حَجْرٌ مَعْرُوفٌ ، وَلَمْ يَقُلِ (الألماسُ) ، وَلَكِنَّهُ يُورَدُ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَنَّ ابنَ الأَثِيرِ ، الَّذِي يَظُنُّ أَنَّ الأَلِفَ والأَلَامَ فِيهِ أَصْلَتَانِ . حِينَ يَشْرَحُ صَاحِبُ اللِّسَانِ نَفْسَهُ كَلِمَةَ شَمُورٌ ، يَقُولُ : وَأَرَاهُ (الألماسُ) وَلَمْ يَقُلِ (المأسُ) .

أَمَا التَّسَاجُ فَعِنْدَمَا يَشْرَحُ كَلِمَةَ (مَاس) يقولُ : (المَأْسُ) حَجْرٌ مَتَقَوِّمٌ (أَيُّ ذُو قِيَمَةٍ) ، وَلَمْ يَقُلِ (الألماسُ) ، ثُمَّ يَقُولُ : لَا تَقُلْ (ألماس) أَيُّ يَقْطَعُ الهِمزَةَ ، فَإِنَّهُ مِنْ لَحْنِ العامَّةِ . ثم يورِدُ قولَ ابنِ الأَثِيرِ . ويقولُ التَّاجُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي شرحِ كَلِمَةِ شَمُورٌ (كثُورٌ) : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا أَعْتَمِدُهُ ، وَأَرَاهُ (المأسُ) وَلَمْ يَقُلِ (الألماسُ) .

أَمَا (مَدَّ القاموسِ) فَإِنَّهُ يَحَارُ مِثْلِي ، بَعْدَ أَنْ يَطَّلَعَ صَاحِبُهُ عَلَى المعاجِمِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي ظَهَرَتْ قَبْلَ مُعْجَمِهِ ، وَيُجِيزُ أَنْ يَقُولَ : س. وَالْمَاسُ .

إِنَّ هَذَا التَّبَيَّنَ فِي آراءِ عمالِقَةِ المعاجِمِ يُحْجِزُ لَنَا أَنْ نقُولَ : هَذَا المَأْسُ مِمَّا تَنَازَرُ ، أَوْ : هَذَا الأَلْمَاسُ مِمَّا تَنَازَرُ . وبذلك نَنجُو مِنْ اللَّبَلَةِ ، وَنُزِيْعِ عَنَّا واحِدًا مِنَ الشُّكوكِ الكَثِيرَةِ ، الَّتِي تَحْمِلُهَا إِلَيْنَا مَاجِمُنَا فِي ثَنَايا سَطْرِهَا .

(١٠١٥) المَوْسَى

ويقولونَ : حَلَقَ لِحْيَتَهُ بِالْمَوْسِ . وَالصَّوَابُ : حَلَقَهَا لِمَوْسَى .

ويقولُ بَعْضُهُمْ إِنَّ المِمْ فِي مَوْسَى أَصْلِيَّةٌ . وَوَزَنُهُ : فُعْلٌ ، مِنَ المَوْسِ ، وَلِذَا لَا يَنْصَرِفُ لوجودِ أَلِفِ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةِ . يقولُ آخَرُونَ إِنَّ المِمْ زَائِدَةٌ ، وَوَزَنُهُ مَفْعَلٌ مِنْ أَوْسَى رَأْسُهُ ، أَيُّ : قَفَّةٌ . وَعَلَى هَذَا هُوَ مُنْصَرَفٌ يَتَوَّنُ عِنْدَ التَّنْكِيرِ .

وقيلَ : المَوْسَى يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَيَنْصَرِفُ وَلَا يَنْصَرِفُ . فَمَعْنَى قولِ الصَّرْفِ عَلَى (المَوْسَى) ، وَعَلَى قولِ المَنْعِ جَمْعٌ عَلَى (المَوْسِيَّاتِ) .

(١٠١٦) أَنَا أُدِلُّ عَلَيْهِ

ويقولونَ : أَنَا أَمُونٌ عَلَى فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَنَا أُدِلُّ عَلَى فُلَانٍ ، أَوَّلِي تَأْيِيرٌ فِيهِ ، أَوْ لِي جِرَاةٌ عَلَيْهِ .

باب النون

(١٠٢٠) نَبَحْتَهُ الْكِلَابُ أَوْ نَبَحَتْ عَلَيْهِ
أَوْ نَابَحْتُهُ

وَيُخَطَّبُونَ مَنْ يَقُولُ : نَبَحْتُ عَلَيْهِ الْكِلَابُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : نَبَحْتَهُ الْكِلَابُ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ :

إِنَّ بَيَّْ لَيْسَ فِيهِمْ بَرٌّ
وَأَمُهُمْ مِثْلُهُمْ أَوْ شَرٌّ
إِذَا رَأَوْهَا نَبَحْتَنِي هَرُّوَا

ولكنَّ :

التَّهْدِيبَ وَلِسَانَ الْعَرَبِ نَقْلًا عَنْ شَعْرِ بْنِ حَمْدٍ وَبِهِ قَوْلُهُ :
« يُقَالُ : نَبَحَهُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ » .
وَجَاءَ فِي مُسْتَدْرِكِ التَّاجِ نَقْلًا عَنِ التَّهْدِيبِ : « يُقَالُ : نَبَحَهُ
الْكَلْبُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ وَنَابَحَهُ » .

وذكر كشف الطرقة أنَّ الشريف المرتضى استشهدَ بقول
هلالٍ :

وَإِنِّي لَكَعَفٌ عَنْ زِيَارَةِ جَارَتِي
وَإِنِّي لَمَشْنُوٌّ إِلَىٰ اغْتِيَابِهَا
إِذَا غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا ، لَمْ أَكُنْ لَهَا .

زُورًا ، وَلَمْ تَنْبَحْ عَلَيَّ كِلَابُهَا
وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : « نَبَحْنَا الْكَلْبُ وَنَبَحَ عَلَيْنَا يَنْبَحُ أَوْ يَنْبَحُ نَبْحًا ،
وَنَابَحْنَا مِثْلَ نَبْحَانَا ، وَالنَّبَاحُ صَوْتُهُ » .

وَأَجَازَ مَدُّ الْقَامُوسِ اسْتِعْمَالَ (نَبَحَهُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ) وَاشْتَرَكَ
الْمَدَّ وَمِنْ اللَّغَةِ فِي إِيرَادِ الْمَصَادِرِ : نَبَحَ وَنَبَحَ وَنَبَحَ وَنَبَاحٌ وَنَبَاحٌ
وَتَنَبَاحٌ . وَبَنَضَمَ الْمَدَّ إِلَى الْلِسَانِ فِي إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ :
نُبُوحٌ .

لذا يجوزُ أَنْ نقولَ : نَبَحَهُ الْكَلْبُ أَوْ نَبَحَ عَلَيْهِ .

(١٠٢١) نُبِدَّةٌ مِنَ الْمَقَالَةِ أَوْ نُبِدَا مِنْهَا

وَيَقُولُونَ : قَرَأَ نُبِدَّةً مِنَ الْمَقَالَةِ . وَالصَّوَابُ : قَرَأَ نُبْدَةً أَوْ نُبْدَا

مِنْهَا . أَيَّ : شَيْئًا بَسِيرًا مِنْهَا . وَجَمْعُ نُبْدَةٍ : نُبْدٌ ، وَجَمْعُ
نُبْدٍ : أَنْبَادٌ .

أَمَّا النُّبْدَةُ فَهِيَ النَّاحِيَةُ ، وَقَدْ تَعْنِي النُّبْدَةُ النَّاسَ
أَيْضًا .

(١٠٢٢) نَتَجَ مِنْهُ كَذَا

وَيَقُولُونَ : نَتَجَ عَنْهُ كَذَا . وَالصَّوَابُ : نَتَجَ مِنْهُ كَذَا . وَ
مِنَ الْمَجَازِ : لِأَنَّ مَعْنَى : نَتَجَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ = خَرَجَ
وَنَشَأَ . وَمِنْهُ : نَتَجَتِ الْهَيْمَةُ نَتَاجًا : أَيَّ : وَضَعَتْ وَكَلَدًا
وَهَذَا الْوَلَدُ قَدْ نَتَجَ مِنْهَا .

(راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٠٢٣) ذُو نَفْسٍ نَتْنٍ

وَيَقُولُونَ : فَلَانُ ذُو نَفْسٍ نَتْنٍ . وَالصَّوَابُ : هُوَ ذُو نَفْسٍ
نَتْنٍ ، جَمْعُهُ : نَتْنَى . أَوْ : ذُو نَفْسٍ مُنْتِنٍ ، أَوْ مُنْتِنٍ
أَوْ مُنْتِنٍ .

وَزَادَ تَاجُ الْعُرُوسِ وَلِسَانُ الْعَرَبِ عَلَى الصِّفَاتِ الْمُشْبَهَةِ
الْفِعْلِ (أَنْتَنَ) الصِّفَةَ الْمُشْبَهَةَ مُنْتِنِينَ ، وَجَمْعُ الصِّفَاتِ الْأَر
الْأَخِيرَةِ مَتَانِينَ . وَهَنَالِكَ صِفَةٌ سَادِسَةٌ هِيَ نَتْنٍ ، وَجَمْعُهَا
نَتْنَاءٌ .

أَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَالرِّيحُ آخِذَةٌ مِمَّا تَمَرُّ بِهِ

نَتْنَا مِنَ النَّتْنِ أَوْ طَيِّبًا مِنَ الطَّيِّبِ

(بَسَكِينِ النَّاءِ فِي نَتْنٍ) فَضْرُورَةً شِعْرِيَّةً ، لِأَنَّ يَلْبِجًا إِلَى مِثْلِهَا الشُّعْرُ
الْفِعْلِيُّ . فَتَنْتَنُ لَيْسَتْ صِفَةً ، بَلْ هِيَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ تَنْتَنَ
وَالنَّتَانَةُ هِيَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ نَتْنًا .

١٠٢٤) أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ

ويقولون : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا . وَالصَّوَابُ : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ ، أَي : وُلِدَا أَوْلَادًا نُجَبَاءً . أَوْ : أَنْجَبَا بِأَوْلَادٍ .
أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِوْلَادُ نُجَبَاءً ، فَإِنَّا نَقُولُ : أَنْجَبَ الْأَوْلَادُ .
فِغْلُ (أَنْجَبَ) فِعْلٌ لَارِمٌ .
وَأَنْجَبَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُنْجَبَةٌ ، وَمِنْجَابٌ : وَكَلَّتِ النُّجَبَاءُ .
النِّسْوَةُ : مَنَاجِبُ .

ويقول ابن الأعرابي : أَنْجَبَ الرَّجُلُ = جَاءَ بَوْلَدٍ نَجِيبٍ ،
جَاءَ بَوْلَدٍ جَيَابٍ . فَمَنْ جَعَلَهُ مَدْحًا ، أَخَذَهُ مِنَ الْفِعْلِ :
جَبَّ يَنْجُبُ نُجَابَةً ، إِذَا كَانَ فَاضِلًا كَرِيمًا حَسِيبًا نَفِيسًا فِي
عَمَلِهِ . وَمَنْ جَعَلَهُ دَمًا ، أَخَذَهُ مِنَ النَّجْبِ ، وَهُوَ قَشْرُ الشَّجَرِ .

١٠٢٥) كُمْتَرَى لَا إِنْجَاصَ

وَيُطْلَقُ سُكَّانُ سُورِيَّةَ وَلِبْنَانَ اسْمَ الْإِنْجَاصِ عَلَى شَجَرِ الْفَاكِهِةِ
سُمِّيَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ Poirier ، وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ Pear-tree ،
لِاسْمِ الصَّحِيحِ لِلشَّجَرِ الْمَذْكُورِ وَتَمَرِهِ هُوَ الْاسْمُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي
جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ ، أَي : الْكُمْتَرَى .
أَمَّا كَلِمَةُ إِنْجَاصَ الَّتِي يُطْلَقُونَهَا فِي بِلَادِ الشَّامِ عَلَى الْكُمْتَرَى
فَطَبَقًا ، فَهِيَ الشَّجَرُ الْمُسَمَّى بِاسْمِ الْبُرْتُوقِ فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ
عَرَبِيَّةٍ . وَهُوَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ Prunier وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ Plum-tree .

١٠٢٦) نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ

ويقولون : نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ . وَالصَّوَابُ : نُحَاتَةٌ
حَجَرٌ أَوْ الْخَشَبِ .
وَتُطْلَقُ النُّحَاتَةُ عَلَى الْبُرَادَةِ ، وَهِيَ مَا سَقَطَ مِنَ الْبُرْدِ .
مِثْلُ الْإِطْلَاقِ مَجَازِيٍّ . أَمَّا (النُّحَاتَةُ) فَهِيَ جِرْفَسَةٌ
نَحَاتٌ .

١٠٢٧) أَنْحَاءٌ ، شَقْرَاءٌ ، جُهَلَاءٌ ، أَشْيَاءٌ

ويقولون : زُرْتُ أَنْحَاءَ كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ . وَالصَّوَابُ : زُرْتُ
حِجَاءَ كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ ؛ لِأَنَّ مَفْرَدَ (أَنْحَاءٍ) هُوَ : (نَحْوٌ) ،
عِنَاهُ : الْجِهَةُ . وَهُوَ اسْمُ جِنْسٍ ثَلَاثِيٍّ مِصْرُوفٌ (نَظَرُ فِي
جِرْوِ أَنْوَاعِ التَّنْوِينِ الثَّلَاثَةِ : الرِّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ) ؛ فَنَقُولُ :

أَنْحَاءٌ وَأَنْحَاءٌ وَأَنْحَاءٌ ، إِذَا كَانَ الْاسْمُ (نَحْوٌ) نَكْرَةً مِثْلُ : ضَوْءٌ
وَأَصْوَاءٌ ، وَنِسَاءٌ وَأَنْبَاءٌ . وَوَبَاءٌ وَأَوْبَاءٌ . وَرَأْيٌ وَأَرَاءٌ ، وَجِسْرٌ
وَأُجْوَاءٌ .

أَمَّا الْاسْمُ الْمَمْدُودُ الَّذِي يُنْتَعَمُ مِنَ الصَّرْفِ ، فَهُوَ الْمَخْتُومُ
بِالْفَتْحِ تَأْنِيثًا ، أَمَّا لِلْمَفْرَدَةِ مِثْلُ : شَقْرَاءَ وَعِدْرَاءَ وَحِسْنَاءَ ؛ أَوْ
لِلْجَمْعِ مِثْلُ : أَغْبِيَاءَ وَعُقَلَاءَ وَجُهَلَاءَ .

أَمَّا (أَشْيَاءٌ) فَقَدْ مِئِنَتْ مِنَ الصَّرْفِ ، لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى أَنَّ
أَصْلَهَا رُبَاعِيٌّ (شَيْيَاءٌ) ، فَجُمِعَتْ عَلَى أَشْيَاءٍ ، ثُمَّ اخْتَصِرَتْ ،
فَقِيلَ (أَشْيَاءٌ) ؛ لِأَنَّهَا أَخْفَ عَلَى اللِّسَانِ . وَظَلَّتْ مُمْنَعَةً مِّنْ
الصَّرْفِ دَلَالَةً عَلَى أَصْلِهَا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠١ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا تَسْأَلُوا عَن أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَنبُؤًا ﴾ .

١٠٢٨) نَخْرَ الْخَشَبِ

ويقولون : نَخْرَ السُّوسُ الْخَشَبِ . وَالصَّوَابُ : نَخَّرَ
الْخَشَبَ يَنْخَرُ نَخْرًا ، فَهُوَ نَاخِرٌ وَنَخْرٌ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .
وَيَأْتِي الْفِعْلُ نَخَّرَ مُعْتَدِّيًا حِينَ نَقُولُ : نَخَّرَ الْحَالِبُ
النَّاقَةَ ، أَي : أَدْخَلَ يَدَهُ فِي مَنْخَرِهَا وَدَلَّكَهُ لِتَبَيُّرِ ، وَالنَّاقَةُ :
نَخْرُورٌ .
وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ نَخَّرَ اللَّارِمُ : مَدَّ الصَّوْتَ مِنْ خِيَاشِيمِهِ
وَصَوَّتَ .

١٠٢٩) نُخَالَةٌ

وَيُسَمَّوْنَ مَا يَبْقَى فِي الْمُنْخَلِ بَعْدَ نَخْلِ الدَّقِيقِ : نُخَالَةٌ .
وَالصَّوَابُ : نُخَالَةٌ .
وَفِعْلُهُ : نَخَلَ الشَّيْءَ يَنْخَلُهُ نَخْلًا ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :
(١) نَخَلَ الشَّيْءَ : صَفَّاهُ وَخَانَارَهُ .
(٢) نَخَلَ السَّحَابُ التَّلْحَ أَوْ الْبَرْدَ : صَبَّهُ (مَجَازٌ) .
(٣) نَخَلَ لَهُ النَّصِيحَةَ : صَفَّاهَا وَأَخْلَصَهَا (مَجَازٌ) .

أَمَّا الْآلَةُ الَّتِي يَنْخَلُ بِهَا فَهِيَ : الْمُنْخَلُ أَوْ الْمُنْخَلُ . وَهُوَ
مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالضَّمِّ ، وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ لِأَنَّهُ آلَةٌ . وَجَمَعَ
الْمُنْخَلَ وَالْمُنْخَلَ : مَنَاحِلٌ .

١٠٣٠) الْمُنْدِيلُ وَالْمَسْدِيلُ

وَنُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : مُنْدِيلٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

مُنْدِيلٌ ، لِأَنَّ الصِّحَاحَ والمُضْبَاحَ والمُخْتَارَ وَمَدَّ القَامُوسِ ذَكَرُوهُ بالمِيمِ المَكْسُورَةِ .

ولكن :

(١) اللِّسَانُ ذَكَرَ الكَثْرَ والفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الفَتْحَ نَادِرٌ .

(٢) وَذَكَرَ التَّاجُ الكَثْرَ والفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الفَتْحَ نَادِرٌ ، وَاسْتِعْمَلَ العَامَّةُ فِيهِ أَكْثَرَ .

(٣) وَقَالَ القَامُوسُ : المُنْدِيلُ (بِكسر المِيمِ وَفَتْحِهَا) .

(٤) وَقَالَ مَنْ اللُّغَةِ : فَتَحَ المِيمَ فِي (مُنْدِيل) نَادِرٌ أَوْ عَامِّيٌّ .

(٥) وَقَالَ دُوزِي فِي مَوْسُوعِيهِ «مُسْتَدْرَكُ المَعْجَمَاتِ» : إِنَّ

المُنْدِيلَ (بِكسر المِيمِ وَفَتْحِهَا) أَضْلَهُ لِانْتِنَاءِ المَانْتِيلِ أَوْ المَانْتِلِ .

والمُنْدِيلُ هُوَ الَّذِي يَتَمَسَّحُ بِهِ ، وَقِيلَ هُوَ مِنَ التَّنْدَلِ ، الَّذِي

هُوَ الوَسْخُ . أَمَّا جَمْعُهُ فَهُوَ : مُنَادِيلٌ . وَيُبْصِرُ صَاحِبُ المِضْبَاحِ

عَلَى أَنَّهُ مُذَكَّرٌ دَائِمًا ، مُؤَبَّدًا قَوْلَ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أئِمَّةِ

الصَّادِرِ .

وَفِعْلُهُ : تَنَدَّلْتُ بِالمُنْدِيلِ ، أَوْ تَمَنَدَلْتُ بِهِ ، أَيُّ : تَمَسَّحْتُ

بِهِ مِنْ أَثَرِ الوَضُوءِ أَوْ الطَّهُورِ . وَيَرَى المِضْبَاحُ أَنَّ تَنَدَّلَ أَكْثَرَ

اسْتِعْمَالًا مِنْ تَمَنَدَلَ . وَأَنْكَرَ الكِسَائِيُّ تَمَنَدَلَ ، وَلَكِنْ ابْنُ

الأَعْرَابِيِّ أَجَازَهُ . وَذَكَرَ الصِّحَاحُ ثُمَّ التَّاجُ أَنَّ تَمَدَّلَ بِالمُنْدِيلِ

مِثْلُ : تَنَدَّلَ بِهِ .

وَالعَامَّةُ تَفْتَحُ مِيمَ (المُنْدِيلِ) ، وَقَدْ أَخَذَ الأَنْبَارِيُّ عَنَّا

هَذِهِ الكَلِمَةَ مَفْتُوحَةً المِيمِ . وَهَذَا يَحْتَمِلُنِي عَلَى إِجَازَةِ :

(١) المُنْدِيلِ وَالمُنْدِيلِ .

(٢) وَتَنَدَّلَ بِالمُنْدِيلِ .

(٣) وَتَمَنَدَلَ بِهِ .

(٤) وَتَمَدَّلَ بِهِ .

(١٠٣١) أَنْدِيَّةٌ وَنَوَادٍ وَأَنْدَاءٌ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى نَوَادٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : أَنْدِيَّةٌ . وَجَمْعُ الجَمْعِ : أَنْدِيَّاتٌ . وَيَجْمَعُ اللِّسَانُ النَّادِيَّ عَلَى

أَنْدِيَّةٍ وَأَنْدَاءٍ .

ولكن :

المُعْجَمُ الوَسِيطُ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى أَنْدِيَّةٍ وَنَوَادٍ ، وَبِذَلِكَ

سَائِرُ مُعْظَمِ العَامَّةِ فِي البِلَادِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي يَجْمَعُونَ النَّادِيَّ عَلَى

نَوَادٍ .

وَيُجِزُ الغَلَايِينِيُّ أَنَّ تَجْمَعَ الأَنْدِيَّةَ عَلَى نَوَادٍ ، وَيَقُولُ إِنَّ

مُطَابِقَ لِلقِيَاسِ ، كَمَا قَالُوا : «جَامِعٌ وَجَوَامِعٌ ، وَطَابِقٌ وَطَوَابِقٌ

وَسَالِفٌ وَسَوَالِفٌ ، وَسَابِقٌ وَسَوَابِقٌ» .

ثُمَّ يَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ صَاحِبِ القَامُوسِ فِي أوَائِلِ خُطْبَةِ كِتَابِهِ

(مُحَمَّدٌ خَيْرٌ مِنْ حَضَرَ النَّوَادِي) .

وَيَقُولُ عَبَّاسُ حَسَنٌ فِي الجُزْءِ الرَّابِعِ مِنَ «النَّحْوِ الوَافِي»

«وَالْحَقُّ أَنَّ صِيغَةَ (فَاعِلٌ) تَجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلٌ) ، سَا-

أَكَانَتْ صِيغَةَ (فَاعِلٌ) صِفَةً لِلْمُذَكَّرِ العَاقِلِ أَمْ غَيْرِ العَاقِلِ

وَلَكِنهَا إِذَا كَانَتْ وَصْفًا لِلْمُذَكَّرِ غَيْرِ عَاقِلٍ ، كَبَانَتْ

أَقْوَى» .

وَالنَّادِي هُوَ المَجْلِسُ والقَوْمُ المَجْتَمِعُونَ فِيهِ . وَلَا يُسَمَّى نَادِيًّا

حَتَّى يَكُونَ فِيهِ أَهْلُهُ . وَيُطْلَقُ النَّادِي عَلَى أَهْلِ المَجْلِسِ

مُجَازًا .

وَمِنْ مَعَانِي النَّادِي : الشَّخْصُ أَوْ الشَّيْخُ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ العَلَقِ : ﴿فَلْيَبْئُرْ

نَادِيَهُ﴾ . فَعِنَاهُ : فَلْيَدْعُ عَشِيرَتَهُ ، وَهِيَ أَهْلُ النَّادِي ، وَالنَّادِي

مَكَانُهُ وَمَجْلِسُهُ ، فَسَمَّاهُ بِهِ (مُجَازًا مُرْسَلًا عِلَاقَتَهُ المَحَلِّيَّةَ) .

وَالنَّبِيُّ ، وَالتَّنْدُوفُ ، وَالمُنْتَدَى تَعْنِي (النَّادِي

أَيْضًا) .

أَمَّا النَّوَادِي ، فَعَرَبٌ مَعَانِيهَا :

(١) الحَوَادِثُ .

(٢) الأَشْيَاءُ المُتَبَدِّلَةُ .

(٣) الرُّوقُ المُتَفَرِّقَةُ فِي النَّوَاحِي ، أَوْ الشَّارِدَةُ .

(٤) النَّوَاحِي .

(٥) نَوَادِي الكَلَامِ : مَا يَتَفَوَّهُ بِهِ الإِنْسَانُ وَقَبْلَ بَعْدَ آخِرِ .

(٦) نَوَادِي النَّوَى (جَمْعُ نَوَاةٍ) : مَا تَطَايَرَ مِنْهَا عُنْدَ

كَسْرِهَا .

أَمَّا مُفْرَدُ النَّوَادِي فَهُوَ : النَّادِيَّةُ . وَقَدْ تُجْمَعُ النَّادِيَّةُ غَيْرَ

نَادِيَّاتٍ .

(١٠٣٢) أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، أَيُّ : أَصَابَهَا

النَّدَى ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، وَلَكِنَّ الأَسَافَةَ

وَاللِّسَانَ يُجِزَانِ أَنَّ نَقُولَ أَيْضًا : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ .

لِذَا قُلْ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ .

١٠٣٢) الْعَطَاءُ النَّزْرُ

لَهُ عَنْ حَقِّهِ . وقد جاء في التَّاجِ : نَزَلَ عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا تَرَكَهُ ، كَأَنَّهُ كَانَ مُسْتَوَلًّا عَلَيْهِ مُسْتَعْلِيًّا ، وَهُوَ مَجَازٌ .

ويقولون : هذا عطاءٌ نَزَرَ ، أي : قليلٌ تافهٌ . والصَّوابُ : نَزَرَ عَطَاءً نَزْرًا . وَفِعْلُهُ : نَزَرَ الشَّيْءُ يَنْزُرُ نَزْرًا ، وَنَزَارَهُ ، وَنَزَّوَهُ ، وَنَزَّوَهُ .

أَمَّا (تَنَازَلُوا) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَطَاعَمُوا عِنْدَ هَذَا مَرَّةً ، وَعِنْدَ ذَلِكَ أُخْرَى .

(٢) نَزَلُوا عَنِ إِيْلِهِمْ إِلَى خَيْلِهِمْ فَتَضَارَبُوا فِي الْحَرْبِ .

وَكُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلَ) يَخْتَلِفُ مَعْنَى الْمَشَارَكَةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ . وَهُنَا لَمْ يَنْزِلْ عَنْ حَقِّهِ إِلَّا شَخْصٌ وَاحِدٌ .

أَمَّا النَّزْرُ فَهُوَ : مَا يُقَدِّمُهُ الْمَرْءُ لِرَبِّهِ ، أَوْ يُوجِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ صَدَقَةً أَوْ عِبَادَةً أَوْ نَحْوَهُمَا . وَجَمْعُهُ : نُدُورٌ .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : نَذَرَ يَنْذِرُ وَيَنْذِرُ نَذْرًا وَنَذِيرًا . وَالنَّذِيرَةُ هِيَ : يُعْطِيهِ نَذْرًا .

وَنَشْتَقُ (تَفَاعَلَ) لِلوَاحِدِ أَحْيَانًا ، إِذَا دَلَّ ذَلِكَ الْاِشْتِقَاقُ

عَلَى الْكَذِبِ : مِثْلُ : تَعَامَى : إِذَا تَطَاهَرَ بِالْعَمَى ، وَتَصَامَمَ : أَرَى مِنْ نَفْسِي أَنَّهُ أَصَمُّ ، مَعَ أَنَّهُ يَسْمَعُ ، وَتَمَاوَتَ : أَرَى أَنَّهُ مَيِّتٌ وَهُوَ حَيٌّ . وَالتَّنَازُلُ عَنِ الْحَقِّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَطَاهَرَ بِهِ الْمَرْءُ ، وَيُضْمِرُ عَدَمَ التَّنَازُلِ .

أَمَّا تَنَازَلَ عَنِ الْعَرْشِ فَخَطَأٌ صَوَابُهُ : اعْتَزَلَ الْعَرْشَ .

١٠٣٤) أُصِيبَ بِنَزْفٍ أَوْ نَزِيفٍ

وَيُحْتَطَنُونَ مِنْ يَقُولُ : أُصِيبَ فَلَانٌ بِنَزِيفٍ مِنْ أَنْفِهِ . يَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُصِيبَ بِنَزْفٍ مِنْ أَنْفِهِ ؛ لِأَنَّ النَّزِيفَ هُوَ : الَّذِي سَالَ مِنْهُ دَمٌ كَثِيرٌ حَتَّى صَعَفَ . وَنَقُولُ : نَزَفَ الدَّمُ فَلَانًا نَزْفًا ، فَهُوَ نَزِيفٌ أَوْ مَنَزُوفٌ ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ .

١٠٣٦) تَنَزَّهَ ، انْتَزَهَ ، نَزِهَ ، مُنْتَزَهٌ ، مُنْتَزِهٌ ، مَنَزَهٌ

وَمِنْ مَعَانِي النَّزِيفِ :

ويقولون : مُنْتَزَهٌ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ انْتَزَهَ . وَالْأَعْلَى : مُنْتَزَهٌ مِنَ الْفِعْلِ : تَنَزَّهَ .

وَبَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ يُسَمُّونَ الْمُنْتَزَهَ مُنْتَزَهًا ، كَمَا فَعَلَ إِبْرَاهِيمُ طَوْقَانَ فِي قَصِيدَتِهِ «كَارَتَةَ نَابِلِس» بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ نَزَهَ : كَانَ جِرْزِيمُ مُنْتَزَهًا ، وَالْعَوَانِي فِي ظِلَالٍ مِنْهُ ، وَمَاءٍ زُلَالٍ وَجِرْزِيمُ هُوَ أَحَدُ جَبَلِيٍّ مَدِينَةَ نَابِلِسَ .

(١) الْمَحْمُومُ .

(٢) السَّكْرَانُ .

(٣) مَنْ عَطَشَ حَتَّى يَبْسُتَ عُرْوَقُهُ ، وَجَفَّ لِسَانُهُ .

أَمَّا النَّزْفُ مِنَ الْأَنْفِ فَهُوَ : رُعَافٌ وَرَعْفٌ وَرَعْفٌ ، وَهِيَ الْمَجَازُ . وَفِعْلُهُ : رَعَفَ وَرَعَفَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْمَصْبَاحِ تَاجِ وَاللِّسَانِ (وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَالْأَضْمَعِيُّ) ، وَرَعَفَ ، وَقَدْ كَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

وَلَكِنْ :

الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ يَقُولُ إِنَّ جَمْعَ اللَّعَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ قَالَ إِنَّ

مَعَانِي (النَّزِيفِ) : خُرُوجَ الدَّمِ غَزِيرًا مِنَ الْأَنْفِ أَوْ الْقَهْمِ نَحْوَهُمَا لِعِلَّةٍ أَوْ جَرَحٍ .

لِذَا قُلْ :

(١) أُصِيبَ فَلَانٌ بِنَزْفٍ .

(٢) أُصِيبَ فَلَانٌ بِنَزِيفٍ .

١٠٣٧) بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنَّسْبَةِ لَهُ

ويقولون : نَسِبَهُ لَهُ ، وَبِالنَّسْبَةِ لِكَذَا . وَالصَّوَابُ : نَسِبَهُ إِلَيْهِ ، وَبِالنَّسْبَةِ إِلَى كَذَا . أَي : بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ وَالْقِيَاسِ إِلَيْهِ .

أَمَّا الْمَجَازُ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ : جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَنَسَبْتُ ، فَانْتَسَبْتُ لَهُ ؛ فَإِنَّ (نَسَبِي) هُنَا مَعْنَاهُ : سَأَلَنِي أَنْ أَنْتَسِبَ . وَ (انْتَسَبْتُ لَهُ) هُنَا مَعْنَاهُ : أَظْهَرْتُ نَسَبِي لِمَنْ سَأَلَنِي عَنْهُ ، وَذَكَرْتُهُ .

وَلَمْ أَجِدْ (الَلَامَ) بَعْدَ الْفِعْلَيْنِ (نَسَبَ وَانْتَسَبَ) ، أَوْ بَعْدَ

١٠٣٥) نَزَلَ لَهُ عَنْ حَقِّهِ (مَجَازٌ)

ويقولون : تَنَازَلَ فَلَانٌ عَنْ حَقِّهِ لِجَارِهِ . وَالصَّوَابُ : نَزَلَ

المصدر (النَّسَبُ) في الصِّحَاحِ ، والأساسِ ، واللِّسَانِ ،
والمصباحِ ، والمحيطِ ، والتَّاجِ ، وأقربِ المواردِ ، ومثَنِ اللُّغَةِ ،
والوسيطِ .

وجاءَ في فهرسِ شذورِ الذَّهبِ لابنِ هشامِ الأَنْصاريِّ ،
لِشارِحِهِ محمدِ محييِ الدينِ عبدِ الحميدِ ، ما يأتي :
(١) الأفعالُ بالنسبةِ للمفعولِ بهِ .

(٢) الأعدادُ بالنسبةِ للتذكيرِ والتأنيثِ .

(٣) الأعدادُ بالنسبةِ للتَّمييزِ .

وجاءَ في النَّحوِ الوافيِ في الفهرسِ المُفَصَّلِ للمجلَّدِ الرَّابِعِ :
والتَّسْبِ لِلْمَعْنَى .

أما في بَقِيَّةِ الفهرسِ ، وفي المَثَنِ والهَامِشِ ، فقد جاءَ
الفعلُ (نَسَبَ) وكنمةُ (النَّسَبَةُ) متبوعَيْنِ بحرفِ الجَرِّ (إِلَى) ،
كما ظهرَ ذلكَ في كُتُبِ النَّحوِ الأُخْرَى .

فإِذَا أُنْ بَيِّنَ يَكُونُ وَضْعُ الأَلَامِ هَقْوَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ ، وَإِذَا أُنْ
يَكُونُ شَارِحُ الشُّدُورِ ، وَمُؤَلَّفُ النَّحوِ الوافيِ ، قَدْ عَمِلَا بِرَأْيِ
صاحِبِي الصِّحَاحِ ولسانِ العَرَبِ ، عِنْدَمَا قَالَا : حُرُوفُ
الجَرِّ يُنَوِّبُ بَعْضُهَا عَنِّ بَعْضٍ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ المَعْنَى .

وَأَنَا لَا أَرَى بِأَسَا فِي أَنْ تَقُولَ : نَسَبَ لَهُ ، كَمَا تَقُولُ : نَسَبَ
إِلَيْهِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ» وَ «اعْتَقِدْ») .

(١٠٣٨) مُسْتَوَى المَاءِ لَا مَنْسُوبُ المَاءِ

ويقولونَ : بَلَغَ مَنْسُوبُ مَاءِ النَّيْلِ كَذَا مِثْرًا . وَالصَّوَابُ :
بَلَغَ مُسْتَوَى مَاءِ النَّيْلِ كَذَا مِثْرًا . وَمَعَ أَنَّ المَعْجَمَ الوسيطَ قَالَ :
« وَمَنْسُوبُ المَاءِ فِي النَّهْرِ : المُسْتَوَى الَّذِي يَصِلُ إِلَيْهِ فِي ارْتِفَاعِهِ .
(ج) : مَناسِبٌ (مُحَدَّثَةٌ) » ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّ مَجْمَعِ
القَاهِرَةِ وافقَ عَلَى ذلكَ ، حَتَّى تَجِدَ لَنَا إِجَارَةَ اسْتِعْمَالِهَا .
أَمَّا المَنْسُوبُ فِي المَعْجَمِ فَهُوَ :

(١) ذُو الحَسَبِ وَالتَّسْبِ .

(٢) شِعْرٌ مَنْسُوبٌ : فِيهِ نَسِيبٌ (غَزَلٌ) .

(٣) خَطٌّ مَنْسُوبٌ : ذُو قَاعِدَةٍ .

(١٠٣٩) أَنْسِجَةَ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (نَسِجَ) عَلَى نُسْجٍ ؛ وَقَدْ جَاءَ فِي القَامُوسِ
المُحِيطِ لِلْفَيروُزآبادِيِّ ، وَفِي مَثَنِ اللُّغَةِ لِأَحْمَدِ رِضَا ، وَفِي كُلِّ مَنِّ

اللِّسَانِ وَالتَّاجِ رَوَايَةٌ عَن ثَعْلَبٍ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ ، وَفِي مَثَنِ
القَامُوسِ أَنَّ النُّسْجَ هِيَ : السَّجَادَاتُ .

وَالصَّوَابُ أَنَّ نَجَمَ كَلِمَةَ (نَسِجَ) عَلَى (أَنْسِجَةَ) ، لِأَنَّ
جَمَعَ القِلَّةَ (أَفْعَلَةٌ) هُوَ جَمْعٌ لِكُلِّ أَشْئٍ رُبَاعِيٍّ ، مُذَكَّرٌ
قَبْلَ آخِرِهِ حَرْفُ مَدٍّ ، مِثْلُ : رَغِيفٌ = أَرْغَفَةٌ ، وَطَعَامٌ = أَطْعِمَةٌ
وَعَمُودٌ = أَعْمِدَةٌ .

وَلَمْ يَشُدَّ مِنَ الأَسْمَاءِ إِلا جَمَعٌ : (جَائِزٌ) عَلَى (أَجُوزَةٌ)
وَ (قَفَا) عَلَى (أَقْفِيَّةٌ) . [الجَائِزُ : الخَشْبَةُ المَعْتَرِضَةُ بَيْنَ
الجِدَارَيْنِ ، وَهِيَ الَّتِي تُوضَعُ عَلَيْهَا أَطْرَافُ الخَشْبِ فِي سَفْحِ
البَيْتِ] .

وَلَكِنَّ المَعْجَمَ الوسيطَ وَمَحِيطَ المَحِيطِ وَأَقْرَبَ المَوَارِدِ جَمَعَهُ
النُّسِجَ عَلَى نُسْجٍ ، وَلَسْتُ أَعْلَمُ المَصْدَرَ الَّذِي اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ
وَلَسْتُ وَاثِقًا مِنْ صِحَّةِ هَذَا الجَمْعِ ؛ لِأَنَّ المَعْجَمَ الوسيطَ لَمْ يَقُلْ
إِنَّ مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ وَضَعَ هَذَا الجَمْعَ ، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّا
جَمَعٌ مُحَدَّثٌ ، لِأَنِّي لَمْ أَجِدْهُ فِي مُعْجَمِ مِنَ العَجَمَاتِ الَّتِي
يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا .

لِذَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ الجَمْعِ القِيَاسِيِّ (أَنْسِجَةَ) ، وَإِذَا
(النُّسْجُ) .

(١٠٤٠) النَّسِيمُ وَالتَّسِيمُ وَالتَّسِيمُ

وَيُسَمُّونَ الرِّيحَ اللَّيْلَةَ نَسَمَةً ، وَهِيَ فِي الحَقِيقَةِ : النَّسِيمُ
وَجَمْعُهُ : نَسَامٌ ، أَوْ التَّسِيمُ وَجَمْعُهُ : أَنْسَامٌ .

وَقَدْ أَخْطَأَ بِشَارَةَ الخُورِيِّ (الأَخْطَلُ الصَّغِيرُ) حِينَ جَاءَ
التَّسِيمَ عَلَى نَسَائِمٍ فِي قَوْلِهِ :

سَلَّمَى أَطْفِنِي الأَنْوَارَ ، وَافْتَبِحِي

هَذَا الكَوَى لِنَسَائِمِي جُدُودِ

وَلَوْ قَالَ (لِنَسَائِمِي) لَطَلَّ مُحَافِظًا عَلَى الوِزْنِ وَالمَعْنَى .

أَمَّا النَّسَمَةُ ، وَجَمْعُهَا : نَسَمٌ وَنَسَمَاتٌ ، فَهِيَ :

(١) نَفْسُ الرُّوحِ .

(٢) الإِنْسَانُ .

(٣) المَلُوكُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى .

(٤) الرِّبِيُّ . وَفِي الحَدِيثِ : « تَنَكَّبُوا العُبَارَ فَمِنْهُ تَكَوُّرُ
النَّسَمَةِ » .

وَجَاءَ فِي (التَّاجِ) أَنَّ النَّسَمَ هُوَ الأَنْفُ يُتَنَفَّسُ بِهَا .

- (١) نَشَرَ اللهُ المَيْتَ نَشْرًا وَنُشُورًا (مَجَاز) : أَحْيَاهُ وَبَعَثَهُ بَعْدَ المَوْتِ .
- (٢) نَشَرَ المَيْتَ نَشْرًا وَنُشُورًا (مَجَاز) : عَاشَ بَعْدَ المَوْتِ .
- (٣) نَشَرَ العُشْبَ نَشْرًا (مَجَاز) : احْضَرَ بَعْدَ تَيَسُّرِ بِمَطَرٍ يُصِيبُهُ فِي نَهايةِ الصَّيفِ .
- (٤) نَشَرَ الثَّوبَ نَشْرًا : بَسَطَهُ .
- (٥) نَشَرَتِ الرِّيحُ نَشْرًا (مَجَاز) : هَبَّتْ فِي يَوْمٍ غَمِيمٍ .
- (٦) نَشَرَ الحَجَرَ نَشْرًا : أذَاعَهُ .
- (٧) نَشَرَ الشَّيْءَ (مَجَاز) : أَحَذَهُ عَضًا طَرِيبًا .

(١٠٤٤) رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ

- ويقولون : رَجُلٌ نَشِيطٌ . وَالصَّوَابُ : رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ ، أَيْ : الَّذِي تَطِيبُ نَفْسَهُ لِلْعَمَلِ وَغَيْرِهِ . وَهِيَ نَشِيطَةٌ وَنَاشِطَةٌ .
- وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ : نَشِطَ يَنْشِطُ نَشَاطًا :
- (١) نَشِطَتِ الدَّابَّةُ : سَمِيَتْ .
- (٢) نَشِطَ مِنَ المَكَانِ : خَرَجَ .
- (٣) نَشِطَ فُلَانٌ : قَطَعَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

(١٠٤٥) وَضَعَهُ نُصْبَ عَيْنِهِ

- ويقولون : وَضَعَ اسْتِرْدَادًا فِلَسْطِينَ نُصْبَ (بِكَسْرِ التَّوْنِ) وَفَتْحًا عَيْنِهِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعَ اسْتِرْدَادًا نُصْبَ عَيْنِهِ ، أَيْ : أَمَامَ نَظَرِهِ .

(١٠٤٦) العُرْسَةُ وَالغُرَيْسَةُ لَا النَّصْبَةَ

- وَيُطْلَقُونَ اسْمَ النَّصْبَةِ عَلَى الشَّجَرَةِ الصَّغِيرَةِ ، الَّتِي تُقْتَلَعُ مِنْ مَكَانِهَا لِتُغْرَسَ فِي البُسْتَانِ ، وَهِيَ مَأخُودَةٌ مِنَ الفِعْلِ نَصَبَهُ : إِذَا أَقَامَهُ وَرَفَعَهُ . وَالنَّصْبَةُ عَامِيَةٌ ، فَصِيحُهَا : غُرَيْسَةٌ ، إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً جِدًّا ، أَوْ : غُرْسَةٌ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً .

- وَيَسْتَعْمَلُ آخَرُونَ كَلِمَةَ شَتْلَةٌ ، وَهِيَ دَخِيلَةٌ مِنَ الآرَامِيَّةِ بِلَفْظِهَا وَمَعْنَاهَا ، وَقَدْ رَافَقَ المَعْجَمُ الوَسِيطُ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا ، وَقَالَ : [الشَتْلَةُ : البَتَّةُ الصَّغِيرَةُ تُنْقَلُ مِنْ مَنبِئِهَا إِلَى مَغْرَسِهَا (مَوْلِدَةٌ)] . وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّ المَجْمَعُ وَاظَفَ عَلَى ذَلِكَ .

وَمُنَالِكَ كَلِمَةٌ مُرَادِفَةٌ لِرِ (النَّسِيمِ) هِيَ (النَّسِيمُ) . وَرَبْرَى (المُضْبَاحُ المُنِيرُ) أَنَّ النَّسْمَةَ كَانَتْ تُطَلَّقُ عَلَى نَفْسِ الرِّيحِ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا النَّفْسُ .

(١٠٤١) النَّسَاءُ ، عِرْقُ النَّسَاءِ

ويقولون : أُصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَاءِ . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَاءِ . وَهُوَ عِرْقُ (عَصَبٌ) غَلِيظٌ مُتَدَدٌ مِنَ الرَّوْكِ إِلَى الكَعْبِ . مُتَّأَهُ : نَسَوَانَ وَنَسَايَانَ . وَجَمَعَهُ : نَسَاءً .

وَلَا يَقْتَصِرُ النَّهَابُ هَذَا العَصَبُ عَلَى النَّسَاءِ وَحْدَهُنَّ ، بَلْ يَنْهَبُ فِي كِلَا الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ .

وَيَكْتُبُ المِضْبَاحُ (النَّسَى) بِالْأَلْفِ المَقْصُورَةِ . وَيَقُولُ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ النَّسَاءُ ، وَلَا تُقَالُ : عِرْقُ النَّسَاءِ ، وَلَكِنْ ابْنُ سِيْنِيَّةٍ أَجَازَ ذَلِكَ .

لِذَا قُلُ :

(١) النَّسَاءُ .

(٢) عِرْقُ النَّسَاءِ .

(١٠٤٢) نِسْوِي

ويقولون فِي النَّسْبَةِ إِلَى نِسَاءٍ : نِسَائِي كَالجَمْعِيَّاتِ النَّسَائِيَّةِ لِتَشْبِيهِهَا فِي العَالَمِ الرَّبِّيِّ . وَالصَّوَابُ : نِسْوِي . وَهَذَا هُوَ قَوْلُ بِيْسَوِيٍّ أَوْرَدَهُ اللُّسَانُ وَالتَّاجُ .

وَتُجْمَعُ المَرَأَةُ أَيْضًا عَلَى : نِسْوَةٍ ، وَنُسُوَةٍ ، وَنُسُوَةٍ ، وَنُسُونٍ ، فَصَحُّهُ ، كَمَا يَرَى المِضْبَاحُ ، وَنَسَوَانَ ، وَنُسَوَانَ ، نِسُونَ .

وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : إِنَّ النِّسَاءَ هِيَ جَمْعُ : نِسْوَةٍ . وَيُصَغَّرُ عَلَى نِسْوِيَّةٍ ، وَنِسَائِيَّةٍ . وَالثَّانِي : تَصْغِيرُ لِلجَمْعِ .

(١٠٤٣) نُشَارَةٌ

وَيُسَمَّوْنَ مَا يَنْسَطُ مِنَ المِشْأَرِ فِي النَّشْرِ . وَالنَّشَارَةُ . وَالصَّوَابُ : نُشَارَةٌ ، لِأَنَّ النَّشَارَةَ هِيَ حِرْفَةُ النَّشَارِ .

وَفِعْلُهُ : نَشَرَ الحَشْبَةَ يَنْشُرُهَا نَشْرًا (مَجَاز) . وَنَسَى لِأَنَّهُ أَيْ يُنْشَرُ بِهَا : المِشْأَرُ .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ نَشَرَ :

(١٠٤٧) نَصَبٌ تَذْكَارِيٌّ

ويقولون : أَقَامُوا لِلْفِدَائِيِّ الْمَجْهُولِ نَصَبًا تَذْكَارِيًّا . وَالصَّوَابُ :
أَقَامُوا لَهُ نَصَبًا ، أَوْ نَصَبًا ، أَوْ نَصَبًا تَذْكَارِيًّا .

أَمَّا النَّصَبُ فَهُوَ :

(١) التَّعْبُ .

(٢) العَلْمُ الْمُنصُوبُ .

(١٠٤٨) مُحْتَالٌ لَا نَصَابٌ

ويقولون : نَصَبَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ ، فَهُوَ نَصَابٌ . وَالصَّوَابُ :
احْتَالَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ ، فَهُوَ مُحْتَالٌ .

ويقول الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ : « النَّصَابُ هُوَ الْمُحْتَالُ الْخَدَاعُ
(محدثة) » . وَلَا يَقُولُ إِذَنْ جَمَعَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ قَدْ وُفِّقَ
عَلَى اسْتِعْمَالِ : نَصَبٌ وَنَصَابٌ .

وَالنَّصَابُ فِي الْمَعَارِفِ هُوَ : الَّذِي يَنْصِبُ نَفْسَهُ لِعَمَلٍ
لَمْ يَنْصَبْ لَهُ ، مِثْلُ أَنْ يَرْتَكِلَ وَليْسَ بِرَسُولٍ . وَقَدْ اسْتَعْمَلْتَهُ الْعَامَّةُ
بِمَعْنَى الْخَدَاعِ الْمُحْتَالِ لِأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ .

(١٠٤٩) نَصَرَهُ

ويقولون : أَخَذَ بِنَاصِرِهِ . وَالصَّوَابُ : نَصَرَهُ ، أَوْ قَامَ بِنُصْرَتِهِ ،
أَوْ شَدَّ أَرْزَهُ ، أَوْ أَخَذَ بِيَدِهِ ؛ لِأَنَّ :

(١) النَّاصِرُ هُوَ : النَّصِيرُ ، وَجَمْعُ النَّاصِرِ : نَصْرٌ مِثْلُ :
صَاحِبٌ وَصَحْبٌ . أَمَّا جَمْعُ النَّصِيرِ فَهُوَ : الْأَنْصَارُ ، مِثْلُ :
شَرِيفٌ وَأَشْرَافٌ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ : ﴿ فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ
وَلَا نَاصِرٍ ﴾ .

(٢) النَّاصِرُ : الْمَسِيلُ الَّذِي يَأْتِي بِالْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ . وَجَمْعُهُ :
نَوَاصِرٌ .

(٣) الْعَيْشُ (مَجَازٌ) .

(٤) كُلُّ مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى قَبِيلَتِي الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ ، اللَّتَيْنِ آرَزَتَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالْجَمْعُ : أَنْصَارٌ ، وَالنَّسَبُ : أَنْصَارِيٌّ . وَهِيَ :
نَصِيرَةٌ .

(١٠٥٠) نَصْرَانِيٌّ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ . وَالصَّوَابُ : نَصْرَانِيٌّ ،

نِسْبَةٌ إِلَى النَّاصِرَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَهُوَ نَصْرَانٌ ، وَهِيَ نَصْرَانَةٌ
وَهُم نَصْرَاوِيٌّ ، مِثْلُ نَذْمَانٍ وَنَذْمَانَةٌ وَنَدَامَى . وَقِيلَ : نَصْرَانٌ
وَنَصْرَانَةٌ لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي الشَّعْرِ . قَالَ أَبُو الْأَخْزَرِ
الْحِمَازِيُّ :

فَكَلْتَاهُمَا حَرَّتْ ، وَأَسْجَدَ رَأْسُهَا

كَمَا اسْجَدَتْ نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْتَفِ

وقال صَاحِبُ الصَّحَاحِ ، بَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ بِهَذَا النَّبِيِّ
« وَلَكِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ نَصْرَانٌ إِلَّا بِيَاءِ النَّسَبِ ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا : رَجُلٌ
نَصْرَانِيٌّ ، وَامْرَأَةٌ نَصْرَانِيَّةٌ » .

وَالنَّصْرَانِيَّةُ أَيْضًا : دِينُ النَّصْرَاوِيِّ .

(١٠٥١) عَشْرَةٌ دَنَانِيرٌ وَنِصْفٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : اشْتَرَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ وَنِصْفٍ
وَيَقُولُونَ إِذْ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : اشْتَرَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ وَنِصْفِ
الدَّنَانِيرِ ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالنِّصْفِ هُوَ نِصْفُ
العَشْرَةِ . وَمَا أَنَّ النَّاسَ يَقْتَهِمُونَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالنِّصْفِ هُوَ
نِصْفُ الدَّنَانِيرِ ، فَلَا أَرَى مَايَعْنَى مِنَ الْقَوْلِ : اعْتَرَاهُ بِعَشْرَةِ
دَنَانِيرٍ وَنِصْفٍ . وَفِي الْحَذَفِ مَعَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى الْمَعْنَى
بِالِإِعْلَافِ .

فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِعِنَا ؟

(١٠٥٢) نَضِجَ التَّمْرُ

ويقولون : نَضِجَ التَّمْرُ نَضُوجًا . وَالصَّوَابُ : نَضِجَ يَنْضِجُ
نَضْجًا ، أَوْ نَضِجًا ، أَوْ نَضِجًا (لَمْ يَبُورْ هَذَا الْمَصْدَرُ غَيْرَ الْمَعْجَمِ
الْوَسِيطِ) ، فَهُوَ : نَاضِجٌ وَنَضِجٌ ؛ أَوْ : أَنْضَجُهُ فَهُوَ :
مُنْضِجٌ ، وَيَقُولُ الْمِضْبَاحُ : هُوَ نَضِجٌ أَيْضًا .

وقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٥ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ كَلَّمَا نَضِجَتْ
جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ .

وقَدْ أَخْطَأَ أَمِيرُ الشُّعْرَاءِ أَحْمَدُ شَوْقِي ، حِينَ قَالَ فِي جِرَاحٍ
مِصْرَ الْكَبِيرِ عَلَيَّ بِأَسْمَاءِ إِبْرَاهِيمَ :

يَدُ إِبْرَاهِيمَ لَوْ جِنَتْ لَهَا

بِذِيحِ الطَّيْرِ ، عَادَ الطَّيْرَانَا

لَوْ أَتَتْ قَبْلَ نَضُوحِ الطَّبِّ مَا

وَجَدَ التَّنْوِيمُ عَوْنًا فَاسْتَعَانَا

ولو قال :

(١٠٥٦) النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ

ويقولون : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَيَقْضِدُونَ بِذَلِكَ : التَّعَصُّبُ الطَّائِفِيُّ . وَالصَّوَابُ : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَالنَّعْرَةُ هِيَ الْخِيَلَاءُ وَالكِبْرُ ، وَقَدْ اسْتَعْرَبَتْ لِلتَّعَصُّبِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : النَّعْرَةُ ذُبَابٌ ضَخْمٌ ، أَزْرَقُ الْعَيْنِ ، أَخْضَرُ ، لَهُ إِبْرَةٌ فِي طَرْفِ ذَنْبِهِ ، يَلْسَعُ بِهَا ذَوَاتِ الْحَافِرِ خَاصَّةً ، وَرُبَّمَا دَخَلَ فِي أَنْفِ الْحِمَارِ ، فَيَرْكَبُ رَأْسَهُ ، وَلَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ .

ثُمَّ اسْتَعْمِلَتِ النَّعْرَةُ مَجَازًا لِلْخِيَلَاءِ وَالْإِنْفَةِ وَالْكَبْرِ . وَيُقَالُ : لِأَطْرَبٍ نَعْرَتِكَ ، أَي : كَبْرِكَ وَجَهْلِكَ مِنْ رَأْسِكَ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا أَقْلِعُ عَنْهُ حَتَّى أَطِيرَ نَعْرَتَهُ .

أَمَّا النَّعْرَةُ ، فَمِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) صَوْتٌ فِي الْخَيْشُومِ .
- (٢) نَعْرَةُ النَّجْمِ : هُبُوبُ الرِّيحِ ، وَاشْتِدَادُ الْحَرِّ عِنْدَ طُلُوعِهِ .

(١٠٥٧) نَعْلٌ أَوْ نَعْلَانٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُونَ : لَيْسَ نَعْلًا جَدِيدَةً ، وَالصَّوَابُ عِنْدَهُمْ أَنْ يَقُولَ : لَيْسَ نَعْلَيْنِ جَدِيدَتَيْنِ ، مُسْتَشْهِدِينَ عَلَى صِحَّةِ رَأْيِهِمْ بِمَا بَأَيُّ :

- (١) جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢ مِنْ سُورَةِ طه ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ ، إِنَّكَ بِالرُّوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوَى ﴾ .
- (٢) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : لَتَرَكْنُ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدَوُ النَّعْلِ بِالْأُخْرَى . أَي : تَعْمَلُونَ مِثْلَ أَعْمَالِهِمْ . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَلَّقُ نَعْلَيْنِ .
- (٣) يَقُولُ الْمَثَلُ الْعَرَبِيُّ : مَنْ يَكُنْ الْحَدَاءُ أَبَاهُ ، تَجَدُّ نَعْلَاهُ .

(٤) أوردَ الصَّحَاحُ مِثْلًا آخَرَ ، هُوَ : أَطْرَبِي فَإِنَّكَ نَاعِلَةٌ . وَقَدْ فَسَّرَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ بِقَوْلِهِ : أَيُّ أَدْرِي ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَضْلُهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَاعِيَةِ لَهُ ، كَانَتْ تَرْعَى فِي السُّهُولَةِ ، وَتَرَكَ الْحَزُونََةَ : أَطْرَبِي ، أَي خَذِي طُرُقَ الْوَادِي ، وَهِيَ نَوَاحِيهِ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ . قَالَ : أَحْسِبُهُ عَنَى بِالنَّعْلَيْنِ غَلِظَ جِلْدِ قَدَمَيْهَا .

لَوْ أَتَيْنَا قَبْلَ نُضْحِ الطَّيِّ مَا

وَجَدَ التَّنْوِيمُ عَوْنًا فَاسْتَعَانَا
لَتَجَنَّبَ الْخَطَأَ ، وَظَلَّ الْوِزْنَ مُسْتَقِيمًا .

(١٠٥٣) نَعْلُ الْحِصَانِ لَا نَضُوتُهُ

ويقولون : بَلِيَّتُ نَضُوتُهُ الْحِصَانِ . وَالصَّوَابُ : بَلِيَّتُ نَعْلُ الْحِصَانِ . وَكَلِمَةُ (نَعْلُ) فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مُؤَنَّثَةٌ .

(١٠٥٤) نَظَرَ فِي قَضِيَّتِهِ وَنَظَرَ قَضِيَّتَهُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : نَظَرَ الْقَضَاءُ قَضِيَّةَ الْمَجْرِمِ فَلَانٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَظَرُوا فِي قَضِيَّتِهِ ، أَي : دَرَسُواهَا وَتَدَبَّرُواهَا بِأَفْكَارِهِمْ ، اعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٨ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴾ . أَي : تَأَمَّلَهَا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِالنَّجْمِ . وَاعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : « وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَتَعَدَّى الْفِعْلُ (نَظَرَ) إِلَى الْمُبْصَرَاتِ بِنَفْسِهِ ، وَيَتَعَدَّى إِلَى الْمَعْنَى (فِي) ، فَقَوْلُهُمْ : نَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ هُوَ عَلَى حَذْفِ مَعْمُولٍ ، وَالتَّقْدِيرُ : نَظَرْتُ الْمَكْتُوبَ فِي الْكِتَابِ » .

ولكن :

الْفِعْلُ (نَظَرَ) جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَيْضًا بِمَعْنَى : (تَأَمَّلَ) فِي الْآيَةِ ١٠١ مِنْ سُورَةِ يُونُسَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ . وَيَقُولُ الرَّبِيدِيُّ : إِنَّ مَعْنَى (انظروا) هُنَا هُوَ : (تَأَمَّلُوا) .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

(١) نَظَرُوا فِي قَضِيَّةِ الْمَجْرِمِ .

(٢) نَظَرُوا قَضِيَّةَ الْمَجْرِمِ .

وَجُلُّ الْمَعَاجِمِ تُؤَبِّرُ الْجُمْلَةَ الْأُولَى .

(١٠٥٥) نَظَرْتُ فِي الْمِرَاةِ أَوْ تَمَرَّتْ

ويقولون : نَظَرْتُ فَلَانَةً إِلَى الْمِرَاةِ لِتَرَى حُسْنَهَا . وَالصَّوَابُ : نَظَرْتُ فِي الْمِرَاةِ ، أَوْ : تَمَرَّتْ عَلَى تَوْهَمِ أَصَالَةِ الْمِمْ ، كَمَا قَالُوا : تَسْكَنُ . أَوْ : تَرَاتُ فَلَانَةً (بِتَضْعِيفِ الْهَمْزَةِ الْمَفْتُوحَةِ) ، أَوْ : تَرَاءَتْ .

وَسَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي مَجَازِ أَسَاسِهِ ، بِقَوْلِهِ : كَانَ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ ، لِصَلَابَةِ جِلْدِ قَدَمَيْكَ .
(٥) أَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

بَا لَيْتَ لِي نَعْلَيْنِ مِنْ جِلْدِ الصَّبْعِ

(٦) جَاءَ فِي الصِّحَاحِ فِي مَادَّةِ (طَرَقَ) : طَارَقَ بَيْنَ نَعْلَيْنِ : خَصَفَ إِخْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى .

(٧) كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أُصِيبَ لَهَا كَرِيمٌ حَلَقَتْ رَأْسَهَا ، وَأَخَذَتْ نَعْلَيْنِ تَضْرِبُ بِهِمَا رَأْسَهَا وَتَقْفَرُهُ ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ :

فَلَا وَأَيْكَ مَا سَلَّيْتُ نَفْسِي

بِفَاحِشَةٍ أَتَيْتُ ، وَلَا عُفْرٍ

وَلَكِنِّي رَأَيْتُ الصَّبْرَ خَيْرًا

مِنَ النَّعْلَيْنِ وَالرَّأْسِ الْحَلِيقِ

وَلَكِنْ :

الْمُنْتَبِيَّ قَالَ فِي هِجَاءِ كَافُورٍ :

وَتُعْجِبِي رِجْلَاكَ فِي النَّعْلِ ، إِنِّي

رَأَيْتُكَ ذَا نَعْلٍ ، إِذَا كُنْتَ حَافِيًا

وَرُبَّمَا يُقَالُ إِنَّ الصَّرُورَةَ الشَّعْرِيَّةَ قَوَّضَتْ عَلَى الْمُنْتَبِيِّ اسْتِعْمَالَ

(النَّعْلِ) بَدَلًا مِنْ (النَّعْلَيْنِ) ، مُحَافِظَةً عَلَى الْوِزْنِ ؛ لِأَنَّ مِنْ

الصَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ جَوَّازَ الْإِخْبَارِ بِالْمُقْرَدِ عَنِ الْمُشْتَى ، كَمَا جَاءَ فِي

الصفحة ٨٨ مِنْ كِتَابِ الصَّرَائِرِ لِلْأَلُوسِيِّ .

وَلَكِنْ :

الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : حَدَا لَهُ نَعْلًا ، وَحَدَاهُ نَعْلًا : حَمَلَهُ عَلَى

نَعْلٍ .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَدَانِي نَعْلًا .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ ، وَالرَّازِيُّ فِي مَخْتَارِ الصِّحَاحِ :

رَجُلٌ نَاعِلٌ : ذُو نَعْلٍ (وَلَمْ يَقُولَا : ذُو نَعْلَيْنِ) .

وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ : حَدَانِي فَلَانٌ نَعْلًا ، وَأَحْدَانِي :

أَعْطَانِيهَا (وَكِرَهُ بَعْضُهُمْ : أَحْدَانِي) .

فَأَقْوَالُ هُوَلَاءِ الْأَعْلَامِ الثَّلَاثَةِ تُجِيزُ اسْتِعْمَالَ (نَعْلٍ)

لِلْقَدَمَيْنِ ؛ وَالإِنْسَانُ يَحْتَاجُ إِلَى نَعْلٍ لِقَدَمَيْهِ الْيُمْنَى ، وَأُخْرَى

لِلْيَسْرَى ، لِيَسْتَطِيعَ السَّيْرَ بِهِمَا .

لِذَا أَنْصَحَ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (النَّعْلَيْنِ) ؛ لِأَنَّ كَيْفَهَا هِيَ

الرَّاجِحَةُ لِقَوِيًّا ، دُونَ أَنْ أُحْطِيَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (نَعْلٍ)

(١٠٥٨) نَعِمَ زَيْدٌ ، وَأَنْعَمَ بَرِيدٌ

وَيَقُولُونَ : أَنْعَمَ بَرِيدٌ ، صَائِغِينَ التَّعَجُّبِ مِنْ فِعْلِ الْمَذْحِ نَعِمَ . وَلَمَّا كَانَ (نَعِمَ) فِعْلًا جَامِدًا ، وَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي يَتَعَجَّبُ مِنْهُ مُبَاشَرَةً يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِرًا ، لَا جَامِدًا ، لِذَا نُحْطِئُ مَنْ يَقُولُ : أَنْعَمَ بَرِيدٌ ، عِنْدَمَا يُرِيدُ أَنْ يَسْتَدِيعَ زَيْدًا .

وَلَكِنَّهُ يَكُونُ مُصَيَّبًا ، حِينَمَا يَكُونُ الْفِعْلُ أَنْعَمَ مِنْ الْفِعْلِ نَعِمَ (بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا) الثَّلَاثِي ، الْمُتَّصِرِ ، النَّامِ ، الْمُثَبِّتِ ، الْمَبْنِيِّ لِلْمَعْلُومِ ، الْقَابِلِ لِلتَّفَاوُتِ ، الَّذِي لَيْسَ الرَّصْفُ مِنْهُ عَلَى (أَفْعَلٍ) . فَيُصْبِحُ الْمَعْنَى : مَا أَشَدَّ رَفَاهِيَةَ عَيْشِ زَيْدٍ ، وَأَعْظَمَ لِنَبْتِهِ .

أَمَّا مَعَانِي الْفِعْلِ (نَعِمَ) فَمِنْهَا :

(١) نَعِمَ الرَّجُلُ نَعِمَ نَعْمَةً : رَفَعَهُ .

(٢) نَعِمَ عَيْشُهُ : طَابَ وَوَلَانَ وَاتَّسَعَ .

(٣) نَعِمْتُ بِهِذَا عَيْنًا : سُرَرْتُ وَفَرِحْتُ .

(٤) نَعِمَكَ اللَّهُ عَيْنًا ، أَوْ : نَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَبَكَ عَيْنَ مَنْ

تُحِبُّهُ ، أَوْ : أَقْرَبَ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ .

(٥) نَعِمَ الْعُودُ ، يَنْعَمُ ، نَعْمًا : اخْتَصَرَ وَنَضَرَ .

(٦) نَعِمَ الشَّيْءُ نَعِمَ نَعِيمَةً : لِأَنَّ مَلْمَسَهُ ، فَهُوَ نَاعِمٌ .

وَقَالَ نَعْلَبُ حِكَايَةً عَنِ الْعَرَبِ :

(١) نَعِمَ بَرِيدٌ رَجُلًا .

(٢) نَعِمَ زَيْدٌ رَجُلًا .

الْفِعْلُ نَعِمَ هُنَا مُتَّصِرٌ وَمُشْتَقٌّ ، وَلَيْسَ جَامِدًا .

(١٠٥٩) أَنْعَى فَلَانًا

وَيَقُولُونَ : أَنْعَى فَلَانًا . وَالصَّوَابُ : أَنْعَى فَلَانًا . مِنَ الْفِعْلِ :

وَنَفَذَ الطَّرِيقُ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا : صار سَالِكًا نَافِذًا .
وَنَفَذَ فَلَانٌ : خَرَجَ .

وقد جاءَ في الآية ٣٣ من سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ ، إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
فَاتَفُذُوا ، لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ ﴾ .

(١٠٦١) مَفْجَرَةٌ لَا نَافُورَةَ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةً : نَوْفَرَةٌ لِلصَّبُورِ الَّذِي يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ
فِي وَسَطِ الرِّبْكَ . وَالصَّوَابُ : مَفْجَرَةٌ ، أَوْ مَفْجَرٌ . وَقَدْ قَالَ
المعجمُ الوسيطُ : « (النَّافُورَةُ) : صُبُورٌ وَنَحْوُهُ يَكُونُ فِي الدُّورِ
أَوْ فِي السَّاحَاتِ أَوْ فِي الحِدَائِقِ ، يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ بِالضَّغْطِ إِلَى
أَعْلَى ، تَبْرِيدًا لِلْمَكَانِ أَوْ تَجْمِيلًا لَهُ . (مولدة) ، جمع :
نَوَافِرُ » .

وَأَنَا أَوْيِدُ المَعْمَجَ الوَاسِطَ ، وَأرجو أن يُوَيْدَهُ مَجْمَعُ القَاهِرَةِ
أَيْضًا ، لِحَقِّ لَنَا اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (نَافُورَةُ) ، الَّتِي تَدُلُّ حُرُوفُهَا
عَلَى مَعْنَاهَا .

(١٠٦٢) تَسَعُ أَنْفُسٌ أَوْ تِسْعَةُ أَنْفُسٍ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : أُصِيبَ مِنَ الجُنُودِ تِسْعُ أَنْفُسٍ .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تِسْعَةُ أَنْفُسٍ ، لِأَنَّ سَبِيحِيَّةَ قَالَ :
« وَقَالُوا ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ، يُدَكِّرُونَهُ لِأَنَّ النَّفْسَ عِنْدَهُمْ إِنْسَانٌ ، فَهَمْ
يُرِيدُونَ بِهِ الْإِنْسَانَ ، لِأَنَّ تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : نَفْسٌ وَاحِدٌ ،
فَلَا يَدْخُلُونَ الْمَاءَ » .

وَلِأَنَّ المِصْبَاحَ المُنِيرَ قَالَ : « وَالنَّفْسُ أُثْنَى ، إِنْ أُرِيدَ بِهَا
الرُّوحُ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ . وَإِنْ أُرِيدَ
الشَّخْصُ مُدَكَّرٌ .

وقال الصَّحَّاحُ : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ، فَيَدَكِّرُونَهُ ،
لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ الْإِنْسَانَ » .

وقال اللُّحْيَانِيُّ : « العَرَبُ يَقُولُ : رَأَيْتُ نَفْسًا وَاحِدَةً
فَتَوَثَّتْ ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ نَفْسَيْنِ ، فَإِذَا قَالُوا : رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَنْفُسٍ
وَأَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ ذَكَرُوا » .

ولكنَّ :

الكَسْبِيُّ الإِمَامُ الكُوفِيُّ يُجِيزُ التَّدَكُّيرَ فِي الوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ ،
وَالتَّأْنِيثِ فِي الجَمْعِ .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : نَفْسٌ وَاحِدَةٌ وَنَفْسٌ وَاحِدٌ ،

تَعَى يَتَعَى تَعْيًا ، وَتَعْيًا ، وَتَعْيَانًا فَلَانًا : أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ ، أَوْ : تَدَبَّهُ ،
فَهُوَ نَاعٍ ، وَهَمْ نَعَاءٌ وَتَعْيَانٌ .
وَمِنْ مَعَانِي نَعَى :

(١) نَعَى عَلَيْهِ هَوَاتِهِ : شَهَرَهُ بِهَا (مَجَازٌ) .

(٢) نَعَى فَلَانًا : طَلَبَ بِنَارِهِ .

(٣) نَعَاهُ الشَّيْءُ : أَخْبَرَهُ بِهِ .

(٤) نَعَى عَلَى نَفْسِهِ بِالْفَوَاحِشِ : شَهَرَ نَفْسَهُ بِتَعَاطِيهِ
الْفَوَاحِشِ .

(٥) نَعَى عَلَى فَلَانٍ أَمْرًا : أَدَاعَهُ .

(١٠٦٠) نَفَذَ صَبْرَهُ

وَيَقُولُونَ : نَفَذَ صَبْرَهُ . وَالصَّوَابُ : نَفَذَ ، أَيَّ : فَنِيَّ
صَبْرَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي نَفَذَ :

(١) ذَهَبَ .

(٢) فَرَعَ .

(٣) انْقَطَعَ .

قال تعالى في الآية ١١٠ من سُورَةِ الكَهْفِ : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ
الْبَحْرُ مِدادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي ، لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفُذَ كَلِمَاتُ
رَبِّي ﴾ .

وَفِعْلُهُ : نَفَذَ يَنْفُذُ نَفْذًا وَنَفَادًا .

أَمَّا نَفَذَهُ البَصْرُ يَنْفُذُهُ نَفَادًا فَمَعْنَاهُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ .

وَنَفَذَ القَوْمُ : مَشَى وَسَطَهُمْ وَتَجَاوَزَهُمْ .

وَأَنْفَذَ القَوْمُ : ذَهَبَتْ أَمْوَالُهُمْ ، أَوْ : فَنِيَ زَادَهُمْ . قال إبراهيمُ
بِنُ هَرَمَةَ :

أَعْرُ كَمِثْلِ البَنْدَرِ يَسْتَنْظِرُ النَّدَى

وَيَهْتَرُ مَرْتاحًا إِذَا هُوَ أَنْفَدَا

وَنَفَذَ السَّهْمَ الرَّمِيَّةَ ، وَنَفَذَ فِيهَا يَنْفُذُهَا نَفْدًا وَنَفَادًا : خَالَطَ
جَوْفَهَا ، ثُمَّ خَرَجَ طَرَفُهُ مِنَ الشَّقِّ الآخَرِ ، وَسَارَتْهُ فِيهِ .

وَنَفَذَهُ البَصْرُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ . هذا هو قول الكسائي ، أَمَّا
أبو حاتم فيروي القِيعْلَ بِالدَّالِ .

نَفَذَ لَوْجِيهِ : مَضَى عَلَى حالِهِ (التَّاجِ) ، وَهُوَ مِنَ المَجَازِ .

وَنَفَذَ يَنْفُذُ نَفَادًا وَنَفُودًا الأَمْرَ والقَوْلَ : مَضَى (مَجَازٌ) .

وَنَفَذَ الكِتَابَ إِلَى فَلَانٍ : أَرْسَلَ .

وَنَفَذَتْ الطَّلَعَةُ : جَاوَزَتْ الجَانِبَ الآخَرَ .

الماء ، أو الحيز .

وَنَفْسَانِ اثْنَانِ وَنَفْسَانِ اثْنَانِ ، وَثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ وَثَلَاثُ أَنْفُسٍ ؛
مَعَ أَنَّ الثَّانِيَّ فِي الْمَفْرَدِ وَالْمُنَى ، وَالتَّذْكِيرُ فِي مَعْدُودِ الثَّلَاثَةِ إِلَى
العَشْرَةِ أُبْلِغَ .

(١٠٦٧) نَقَطٌ وَنِقَاطٌ

وَيَجْمَعُونَ النَّقْطَةَ عَلَى نِقَاطٍ نَاقِلِينَ صَمَةَ التَّوْنِ مِنَ الْمَفْرَدِ
إِلَى الْجَمْعِ . وَالصَّوَابُ : نَقَطٌ وَنِقَاطٌ . وَ(النَّقْطُ) هُوَ الْجَمْعُ
الْأَشْهُرُ .

(١٠٦٣) جَاءَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ

ويقولون : جَاءَ نَفْسُ الرَّجُلِ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ الرَّجُلُ
نَفْسَهُ ، لِأَنَّ كَلِمَتِي (نفس وعين) إِذَا كَانَا لِلتَّوْكِيدِ ، وَجَبَ
أَنْ يَسْبِقَهُمَا الْمَوْكَّدُ ، وَأَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ فِي الصَّبْرِ الإِعْرَابِيِّ ،
وَأَنْ تُضَافَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى صَمِيرٍ مَذْكَورٍ حَتْمًا ، يُطَابِقُ
هَذَا الْمَوْكَّدُ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّسَاوِيثِ ، وَالْإِفْرَادِ وَالتَّنْبِيَةِ وَالْجَمْعِ .

(١٠٦٨) النَّقُوعُ وَ النَّقِيعُ لَا النَّقُوعُ أَوْ الخُشَافُ

الشَّرَابُ الَّذِي يُتَّخَذُ مِنَ الرَّبِيبِ ، وَتَمَرِ المِشْمَشِ (مِثْلُ
الْيَمِينِ) الْمُجَفَّفِ ، وَقَمَرِ الدِّينِ ، وَالتَّيْنِ الْمُجَفَّفِ يُسَمَّوْنَهُ
نُقُوعًا أَوْ خُشَافًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ نَقِيعٌ أَوْ نَقُوعٌ .
أَمَّا الخُشَافُ فَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ ، فَارْسِيَّتُهَا : خُوشِ آبَ ،
أَيَ : مَاءٌ جَيِّدٌ .

(١٠٦٤) النَّفْطُ وَ النَّفْطُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَفْتَحُ نَوْنَ (نَفْطُ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : نَفْطُ ، مَعَ أَنَّ مُعْظَمَ المَعَاجِمِ تُجِيزُ الرَّجْهَيْنِ ، وَتَقُولُ إِنَّ
كَسْرَ التَّوْنِ أَفْصَحُ . وَأَنَا أَوْزُرُ فَتَحَ التَّوْنِ ؛ لِأَنَّ المَعَاجِمَ تُجَوِّزُ
ذَلِكَ ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ فِي جَمِيعِ البُلْدَانِ العَرَبِيَّةِ ، الَّتِي أَعْرَفُهَا ،
تَفْتَحُ التَّوْنَ .

(١٠٦٩) نُقُولُ المَلْرِسِينَ أَوْ نَقْلَاتُهُمْ

ويقولون : تَنَقَّلَاتِ المَلْرِسِينَ أَوْ المَوْطَفِينَ . وَالصَّوَابُ :
نُقُولُ المَلْرِسِينَ أَوْ نَقْلَاتُهُمْ ؛ لِأَنَّ (التَّنْقُلَ) هُوَ مَصْرُوعُ الفِعْلِ
اللَّازِمِ (تَنَقَّلَ) ، وَجَمْعُ التَّنْقُلِ : تَنَقَّلَاتِ .
وَلَا يَكُونُ التَّنْقُلُ إِلَّا بِحَسَبِ رَغْبَةِ الإِنْسَانِ وَمَشِيئَتِهِ ،

(١٠٦٥) انْتَقَدْتُ شِعْرَ فُلَانٍ

ويقولون : انْتَقَدْتُ الشَّاعِرَ فُلَانًا ، أَوْ تَقَدَّتُهُ . وَالصَّوَابُ :
انْتَقَدْتُ شِعْرَ فُلَانٍ ، أَوْ انْتَقَدْتُ عَلَيْهِ قَعِيدَتَهُ ، أَوْ تَقَدَّتُهَا
عَلَيْهِ ، أَوْ تَقَدَّتُ شِعْرَهُ ؛ لِأَنَّ التَّقَدَّ يُوجِّهُ إِلَى مَا يَنْظِمُهُ الشَّاعِرُ ،
لَا إِلَى الشَّاعِرِ نَفْسِهِ ، وَلِأَنَّا نَتَّقِدُ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الشَّاعِرِ ،
وَهُوَ شِعْرُهُ ، وَلَا نَتَّقِدُهُ شَخْصِيًّا مِنْ حَيْثُ أَخْلَاقُهُ وَصِفَاتُهُ .

(١٠٧٠) فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النَّقْوِ أَوْ النَّقْهِ

ويقولون : أَبَلَ فُلَانٌ مِنْ مَرَضِهِ ، وَهُوَ فِي دَوْرِ النَّقَاهَةِ .
وَالصَّوَابُ : فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النَّقْوِ . وَفَعْلُهُ : نَقَى أَوْ نَقَى بِنَقْيِهَا
أَوْ نَقَّهَا أَوْ نَقَّوْهَا ، فَهُوَ نَاقَةٌ إِذَا صَحَّ حَدِيثًا مِنْ مَرَضٍ ، وَفِيهِ
ضَعْفٌ .
أَمَّا النَّقَاهَةُ فَهِيَ الفَهْمُ وَسُرْعَةُ البَطْنِ . وَفَعْلُهَا : نَقَى أَوْ نَقَى
الخَبَرَ وَالحَدِيثَ بِنَقْيِهِمَا ، نَقَّهَا ، وَنَقَّاهَا ، وَنَقَّوْهَا ، وَنَقَّاهَا ؛
فَهْمُهَا .

(١٠٦٦) قَطَرُ الإِنَاءِ لَا نَقَطٌ

ويقولون : نَقَطَ الإِنَاءُ . وَالصَّوَابُ : قَطَرَ الإِنَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى :
نَقَطَ الحَرْفَ وَالكِتَابَ : أَعَجَمَهُ ، وَجَعَلَ لَهُ نَقْطًا . وَالنَّقْطَةُ
هِيَ الَّتِي نَضَعُهَا فَوْقَ حَرْفِ العَيْنِ ، تَمَيِّزًا لَهَا عَنِ العَيْنِ ، مِثْلًا .
أَمَّا كِتَابٌ مَنقُوطٌ ، فَعِنَاةٌ : مَشْكُورٌ . وَجَمْعُ نَقْطَةٍ : نَقَطٌ
وَنِقَاطٌ .

أَمَّا نَقْطَةٌ مِنَ المَاءِ ، أَوْ العَسَلِ ، أَوْ الحَيْرِ ، فَيَحِقُّ لَنَا
اسْتِعْمَالُهَا مَجَازًا ، وَتَعْنِي : كَمِيَّةً قَلِيلَةً مِنَ المَاءِ ، أَوْ العَسَلِ ،
أَوْ الحَيْرِ . وَإِذَا شِئْنَا عَدَمَ اللُّجُوعِ إِلَى المَجَازِ ، قُلْنَا : قَطْرَةٌ مِنْ

وَيُجِيزُ أَبْنُ سَيِّدِهِ أَنْ يَقُولَ : نَقَى الرَّجُلُ ، وَاسْتَنْقَهَ
فَهْمٌ .

(١٠٧١) مَنِكِبُهُ الْقَوِيُّ

ويقولون: حَمَلَهُ عَلَى مَنِكِبَيْهِ الْقَوِيَّتَيْنِ . وَالصَّوَابُ : حَمَلَهُ عَلَى مَنِكِبَيْهِ الْقَوِيَّتَيْنِ ؛ لِأَنَّ (مَنِكِبَ) مُذَكَّرٌ . وَهُوَ : مَجْتَمِعُ رَأْسِ الْكَتِفِ وَالْعَضُدِ ، أَوْ : مَا بَيْنَ الْعَضُدِ وَالْكَتِفِ ، أَوْ : مَا بَيْنَ الْكَتِفِ وَالْعُنُقِ . وَجَمَعُهُ : مَنَاكِبٌ .

وَفِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الْمَلِكِ : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا ، فَأَنْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ .

إِنَّ قُرْبَ الْمَنِكِبِ مِنَ الْكَتِفِ جَمَلُهُمْ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ (الْمَنِكِبَ) مُؤنَّثٌ مِثْلُ (الْكَتِفِ) .

(١٠٧٢) إِنْكَارُ الْمَعْرُوفِ وَنُكْرَانُهُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : عَرُفَ فُلَانٌ بِنُكْرَانِ الْمَعْرُوفِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَرُفَ بِإِنْكَارِ الْمَعْرُوفِ ، وَفِعْلُهُ (أَنْكَرَ) وَمَصْدَرُهُ (إِنْكَارٌ) لَا (نُكْرَانٌ) .

وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : « الْإِنْكَارُ : الْجُحُودُ كَالنُّكْرَانِ » . وَقَالَ الْمُدُّ : إِنَّ النُّكْرَانَ مَصْدَرٌ فِعْلُهُ (نَكَرَ) .

(١٠٧٣) يَسْتَنكِفُ مِنْهُ وَعَنْهُ

ويقولون: هَذَا أَمْرٌ يَسْتَنكِفُهُ كُلُّ رَجُلٍ شَرِيفٍ . وَالصَّوَابُ : يَسْتَنكِفُ مِنْهُ . يَقُولُ : اسْتَنكِفَ مِنْهُ ، وَنَكَفَ مِنْهُ ، وَنَكَفَ مِنْهُ : امْتَنَعَ وَانْقَضَ أَمَّا وَحِيَّةٌ وَسَائِكِبَارًا . وَاسْتَنكِفَ عَنْ الْعَمَلِ : امْتَنَعَ مَسْتَكْبِرًا .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٧١ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَمَنْ يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرْهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ .

(١٠٧٤) نَمُودَجَاتٌ أَوْ أُنْمُودَجَاتٌ

النَّمُودَجُ أَوْ الْأُنْمُودَجُ هُوَ : مِثَالُ الشَّيْءِ ، أَيْ : صُورَةٌ تَتَّخَذُ عَلَى مِثَالِ صُورَةِ الشَّيْءِ ، لِيُعْرَفَ مِنْهُ حَالُهُ . وَهُوَ مُعَرَّبٌ نَمُودَهُ الْفَارْسِيَّةُ . وَقَدْ قَالَ الْبَحْرِيُّ :

أَوْ أَبْلَقِي يَلْقَى الْعَيْونَ إِذَا بَدَا

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مُعْجِبٍ بِنَمُودَجٍ

وَيَجْمَعُونَ نَمُودَجًا ، وَأُنْمُودَجًا عَلَى نَمَادَجٍ . وَالصَّوَابُ :

أَنْ تَجْمَعَ :

نَمُودَجٌ عَلَى نَمُودَجَاتٍ :

وَأُنْمُودَجٌ عَلَى أُنْمُودَجَاتٍ .

وَلَكِنْ :

« الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ » قَالَ : (الْأُنْمُودَجُ) : الْمِثَالُ الَّذِي

يُعْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ كَالنَّمُودَجِ . (مُعَرَّبٌ) . وَالْجَمْعُ : نَمَادَجٌ .

وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْمَعْجَمُ إِنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَ عَلَى

ذَلِكَ الْجَمْعِ ، الَّذِي جَاءَ مَخَالِفًا لِلْجَمْعَيْنِ اللَّذَيْنِ أوردَهُمَا

الْمَعْجَمُ الْأُخْرَى ، وَأَنَا أَقْتَرِحُ النَّسْجَ عَلَى مِثَالِ « الْمَعْجَمِ

الْوَسِيطِ » ، وَالْقَبُولُ بِذَلِكَ الْجَمْعِ الثَّلَاثُ ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ

يَجْمَعُونَ النَّمُودَجَ وَالْأُنْمُودَجَ عَلَى نَمَادَجٍ . فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجْمَعِ

الْقَاهِرَةِ ؟

وَقَدْ أَخْطَأَ الصَّاعِقَانِيُّ ، حِينَ قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ إِنَّ

(الْأُنْمُودَجَ) لَحْنٌ ؛ لِأَنَّ الرَّمَضَرِيَّ ، وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ اللَّغَةِ ،

سَمَّى كِتَابَهُ فِي النَّحْوِ : الْأُنْمُودَجَ . وَالْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ الْفَيْرَوَانِيَّ ،

إِمَامَ الْمَغْرِبِ فِي اللَّغَةِ ، سَمَّى بِهِ كِتَابَهُ فِي صِنَاعَةِ الْأَدَبِ .

وَأوردَهُ السُّيُومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ ، وَنَقَلَ عِبَارَتَهُ أَحْمَدُ الْخَفَاجِيُّ فِي

شِفَاءِ الْعَلِيلِ ، وَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ ادَّعَى بِنِهَا لِحْنِ . وَأوردَهُ التَّاجُ

وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَمَثَّنَ اللَّغَةَ .

(١٠٧٥) الْكِلَّةُ وَ النَّامُوسِيَّةُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يُسَمِّنُ الْعِشَاءَ مِنَ النَّسْجِ الرَّقِيقِ ، الَّذِي

يَتَوَقَّى بِهِ مِنَ الْبُعُوضِ : نَامُوسِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَطْلَقَتْ عَلَيْهِ

أَسْمَ كِلَّةً ، وَتَجْمَعُ عَلَى : كِلَلٍ وَكِلَالَاتٍ .

وَسَبَبُ تَسْمِيَةِ الْكِلَّةِ بِالنَّمُوسِيَّةِ ، هُوَ أَنَّ الْعَوَامَّ فِي بَعْضِ

الْأَنْطَاقِ الْعَرَبِيَّةِ يُسَمِّنُونَ الْبُعُوضَ نَامُوسًا .

وَأَرَادَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ « مُجَارَاةَ الْعَامَّةِ » فَقَالَ : (النَّمُوسِيَّةُ) :

كِلَّةٌ رَقِيقَةٌ ذَاتُ حُرُوقٍ صَغِيرَةٍ تَتَّخَذُ لِلْوَقَايَةِ مِنَ النَّامُوسِ

(مَوْلَدَةٌ) . وَقَالَ فِي مَكَانٍ أُخَرَ : (النَّمُوسِيَّةُ) : الْبُعُوضَةُ

الصَّغِيرَةُ بِلُغَةِ أَهْلِ مِصْرَ . وَالْجَمْعُ : نَامُوسٌ . وَقَدْ أَحْسَنَ الْمَعْجَمُ

فِي السَّمَاخِ لَنَا بِاسْتِعْمَالِ الْكِلَّةِ وَالنَّمُوسِيَّةِ كِلْتَابَهُمَا .

أَمَا النَّامُوسُ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) التَّمَامُ .

- (٢) الشَّرْكُ .
 (٣) المكر والخديعة .
 (٤) الرَّجُلُ الْمُطَّلِعُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرِكَ ، المخصوص بما تُسِرُّهُ مِنْ غَيْرِهِ .
 (٥) صَاحِبُ سِرِّ الخَيْرِ ، ضِدُّ الجاسوس الذي هو صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .
 (٦) صَاحِبُ سِرِّ المَلِكِ .
 (٧) مِنْ أَسْمَاءِ جَبْرَيْلِ .
 (٨) الحَاذِقُ القَطِينُ .
 (٩) مَنْ يَلْطَفُ مُتَدَخِّلُهُ فِي الأُمُورِ .
 (١٠) بيت الرَّاهِبِ .
 (١١) السِّرِّ .
 وجمع النَّامُوسِ : نَوَامِيسُ .

(١٠٧٨) نَهَكَتُهُ الحُمَى أَوْ نَهَكَتُهُ

- ويقولون : أَنَهَكَتُهُ الحُمَى . أَي : جَهَدَتْهُ وَأَضْنَتْهُ ، فَهُوَ : مَنُهِوَكٌ يَدُوُّ عَلَيْهِ أَثَرُ الهُزَالِ . وَالصَّوَابُ : نَهَكَتُهُ الحُمَى تَنَهَكُهُ نَهَكًا ، وَنَهَكَ ، وَنَهَاكَةً ، وَنَهَكَةً .
 ويجوزُ : نَهَكَتُهُ الحُمَى تَنَهَكُهُ نَهَكًا . أَمَا قولنا : أَنَهَكَتُهُ السُّلْطَانُ ، وَنَهَكَتُهُ السُّلْطَانُ ، فمعناه : بَالَعَهُ فِي عُقُوبَتِهِ .

(١٠٧٩) مَنُهِوَكُ القُوَى

- إِنَّ الذين يقولون خطأ : أَنَهَكَتُهُ الحُمَى ، يَتَادُونَ فِي خَطَأِهِمْ ، ويقولون : حَمَالٌ مَنُهِكٌ القُوَى ، بَدَلًا مِنْ : مَنُهِوَكُ القُوَى ؛ لِأَنَّ اسمَ المفعولِ مِنْ فَعَلَ : مَفْعُولٌ ، وَمِنْ (أَفْعَلُ) : مُفْعَلٌ .

(١٠٨٠) بَلَّهَ لَا نَاهِيكَ عَنَ

- ويقولون : هُوَ قَادِرٌ عَلَى نَظْمِ الشُّعْرِ بِثَلَاثِ لُغَاتٍ ، نَاهِيكَ عَنَ لُغَتِهِ العَرَبِيَّةِ ، أَي : «عِلَاوَةً عَلَى» ، أَوْ «فَضْلًا عَنَ» لُغَتِهِ العَرَبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : بَلَّهَ لُغَتَهُ العَرَبِيَّةَ . أَي : دَخَّ لُغَتَهُ العَرَبِيَّةَ ؛ لِأَنَّ (ناهيك) كَلِمَةٌ تَعَجَّبُ وَاسْتِعْظَامٌ ، فنقولُ : نَاهِيكَ بِفُلَانٍ شاعِرًا ، كَمَا نقولُ : «حَسْبُكَ» . وَتَأْوِيلُهَا أَنَّهُ يُنْهَاكَ عَنَ طَلَبِ غَيْرِهِ . وَنقولُ : خَالِدٌ بَطْلٌ ، نَاهِيكَ مِنْ بَطْلِ . أَي : كَافِيكَ ، وَهُوَ يَبْطُلُوكَ يُنْهَاكَ عَنَ البَحْثِ عَنَ بَطْلِ غَيْرِهِ .

(١٠٧٧) نَمَى المَالُ أَوْ نَمَا

- وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : نَمَى المَالُ ، وَيَقولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَمَا المَالُ ، أَي : زَادَ وَكَثُرَ . وَكَلَا الفِعْلَيْنِ إِسْلَاوُهُ صَحيحٌ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ هَذَا بَائِيٌّ وَوَاوِيٌّ ، فنقولُ : نَمَى يَنْمِي

(١٠٨١) أَكْمَلْتُ قِرَاءَةَ الكِتَابِ لَا أَمْتَمْتُهَا

- ويقولون : أَنَهَيْتُ قِرَاءَةَ الكِتَابِ . وَالصَّوَابُ : أَكْمَلْتُهَا

أَوْ أُنْمَتَهَا . ثُمَّ التَّاجُ ، ثُمَّ المَدُّ ، ثُمَّ المَتْنُ ، ثُمَّ الوَسِيطُ .

أَمَّا الفِعْلُ (أَنْهَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَنْهَيْتُ الأَمْرَ إِلَى الحَاكِمِ : أَعْلَمْتُهُ بِهِ (المُصْبِح) .

(٢) أَنْهَيْتُ إِلَيْهِ الخَبَرَ : أبلغته (الصِّحَاح) . أبلغته وأوصلته

(اللسان والتاج) .

(٣) أَنْهَى مِنَ اللّحْمِ إِنْهَاءً : اكْتَفَى مِنْهُ وَشَبِعَ (اللسان) .

(٤) أَنْهَى الرَّجُلُ : أَتَى النَّهْيَ أَوْ النَّهْيَ ، أَي : الغدِيرَ

(التاج) .

(٥) طَلَبَ حَاجَةً حَتَّى أَنْهَى عَنْهَا : تَرَكَهَا ، ظَفَرَ بِهَا أَوْ لَمْ

يَظْفَرَ (القاموس) .

(١٠٨٤) مُنَوِّطٌ بِهِ

ويقولون : هذا الأثر مُنَوِّطٌ بِفُلَانٍ . والصَّوَابُ : هذا الأثر

مُنَوِّطٌ بِفُلَانٍ ، أَي : مُعْلَقٌ بِهِ ، أَوْ : لَهُ صِلَةٌ بِهِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ هُوَ :

نَاطَهُ بِهِ ، أَي : وَصَلَهُ ، وَلَيْسَ أَنَاطَهُ بِهِ .

(١٠٨٥) هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلًا مِنْ ذَاكَ

(لا) هَذَا - نَوْعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ

ويقولون : هَذَا - نَوْعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ ، أَوْ : هَذَا أَحْسَنُ

مِنْ ذَاكَ نَوْعًا مَا .

وَلَيْسَ المَقْصُودُ بِالجُمْلَةِ الأُولَى : مِنْ حَيْثُ نَوْعُهُ ، بَلِ المَقْصُودُ

بِكَلِمَتِي (نَوْعًا ، وَنَوْعًا مَا) فِي الجُمْلَتَيْنِ هُوَ : قَلِيلًا ، لِنَا يَجِبُ

أَنْ نَقُولَ : هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلًا مِنْ ذَاكَ .

(١٠٨٦) تُنَيِّفُ عَلَى أَلْفٍ أَوْ تُنَيِّفُ

ويقولون : تُنَوِّفُ الدَّنَائِرَ عَلَى أَلْفٍ ، بِمَعْنَى : تَزِيدُ .

وَالصَّوَابُ : تُنَيِّفُ الدَّنَائِرَ عَلَى أَلْفٍ ، أَوْ : تُنَيِّفُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى نَافِ

الشَّيْءِ تُنَوِّفُ : ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ .

(١٠٨٧) تَيْلٌ المَارِبِ

ويقولون : لَمْ يَسْتَطِعْ نَوَالٌ مَأْرِبِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَسْتَطِعْ

تَيْلٌ مَأْرِبِهِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (نَالَ) البَائِسِي ، يَعْنِي : أَصَابَ الشَّيْءَ ،

أَوْ حَصَلَ عَلَيْهِ .

أَمَّا الفِعْلُ : نَالَ يَنَالُ نَوَالًا (الرواوي) ، فَإِنَّهُ يَعْنِي العَطَاءَ .

وَالفِعْلُ : نَالَ مِنْ كَذَا يَنْبِلُ ، وَيَنَالُ تَيْلًا وَمَنَالًا وَمَنَالَةً : يَلْغُ

مَا أَرَادَ . وَالأَمْرُ مِنْ يَنْبِلُ : نَبَلْ ، وَمِنْ يَنَالُ : نَلْ .

وَمِنْ مَعَانِي النَّوَالِ :

(١) العَطَاءُ .

(٢) الصَّوَابُ .

(٣) النَّصِيبُ .

(١٠٨٢) تَنَاطَبَا عَلَى الحِرَاسَةِ أَوْ تَنَاطَبَا الحِرَاسَةَ

وَيُحَاطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَنَاطَبَ خَالِدٌ وَفَرِيدٌ الحِرَاسَةَ . وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَنَاطَبَا عَلَى الحِرَاسَةِ .

تَنَاطَبَا عَلَى الأَمْرِ : تَدَاوَلَا بَيْنَهُمَا ، يَفْعَلُهُ هَذَا مَرَّةً ، وَهَذَا

مَرَّةً .

وَقَدْ أَجَازَ اللِّسَانُ : تَنَاطَبَ الحِطَبِ وَالأَمْرِ وَالتَّوْبَةِ فِي

المَاءِ وَغَيْرِهِ . وَأَجَازَ المَدُّ : تَنَاطَبُوا المَاءَ ، وَعَلَى المَاءِ . وَأَجَازَ

مَنْنُ اللَّعْنَةِ : تَنَاطَبُوا المَاءَ ، وَتَنَاطَبُوا عَلَى الشَّيْءِ .

وَجَاءَ فِي المُعْجَمِ الوَسِيطِ : تَنَاطَبَ القَوْمُ الشَّيْءَ وَعَلَيْهِ :

تَدَاوَلَوْهُ بَيْنَهُمْ وَتَقَاسَمُوهُ .

(١٠٨٣) المَنَاوِرُ وَ المَنَاوِرِ

وَخَطَأً سَيَبَّوهُ ثُمَّ المُنْتَدِرُ مَنْ يَجْمَعُ المَسَارَةَ عَلَى مَنَاوِرٍ ، وَقَالَ

إِنَّ الصَّحِيحَ هُوَ : مَنَاوِرٌ لِأَنَّ الوَاوَ أَصْلِيَّةٌ .

وَلَكِنْ :

الصِّحَاحُ قَالَ :

« المَسَارَةُ : (١) الَّتِي يُودَدُنْ عَلَيْهَا .

(٢) مَا يُوضَعُ قَوْقَهَا السِّرَاجُ .

وَالجَمْعُ : المَنَاوِرُ بِالوَاوِ ، لِأَنَّهُ مِنَ التَّوْرِ . وَمَنْ قَالَ (مَنَاوِرِ)

وَهَمَزًا ، فَقَدْ شَبَّهَ الأَصْلِيَّ بِالزَّائِدِ ، كَمَا قَالُوا : مَصِيبَةٌ وَمَصَابِتُ ،

وَأَصْلُهُ « مَصَابِ » .

وَحَذَا حَدَّثَ الصِّحَاحِ اللِّسَانُ ، ثُمَّ المُصْبِحُ ، ثُمَّ القَامُوسُ ،

قَلْبِهِ ؛ لِأَنَّ النَّيَاطَ مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ ، وَهُوَ عِرْقٌ غَلِيظٌ نَيْطٌ بِهِ الْقَلْبُ إِلَى الْوَتِينِ ، فَإِذَا قُطِعَ مَاتَ صَاحِبُهُ .

وَالْوَتِينُ هُوَ : عِرْقٌ فِي الْقَلْبِ إِذَا انْقَطَعَ مَاتَ صَاحِبُهُ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : هُوَ عِرْقٌ لَاصِقٌ بِالْقَلْبِ مِنْ بَاطِنِهِ أَجْمَعُ ، يَسْقِي الْعُرُوقَ كُلَّهَا الدَّمَ ، وَيَسْقِي اللَّحْمَ ، وَهُوَ نَهْرُ الْجَسَدِ . وَالْجَمْعُ : وَتُنٌ وَأَوْتِنَةٌ .

وفي المعاجم : النَّيَاطُ هُوَ الْفُوَادُ أَيْضًا . وَمُعَلَّقُ كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ : أَنْوِطَةٌ وَنُوطٌ .

وفي الصِّحَاحِ : النَّيَاطُ وَالنَّيْطُ بِمَعْنَى .

وفي الْأَسَاسِ : النَّيَاطُ وَالنُّوْطُ بِمَعْنَى .

وفي الْإِنْكِلَابِيَّةِ هُوَ الْاَل : aorta ، وفي الْفَرَسِيَّةِ ال : aorte

(١٠٩٢) جَاءَ مِئَةٌ رَجُلٍ وَنَيْفٌ

ويقولون : جَاءَ نَيْفٌ وَمِئَةٌ رَجُلٍ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ مِئَةٌ (كِتَابَةُ الْمِئَةِ دُونَ أَلْفٍ بَعْدَ الْمِئِ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ وَالْمَنْطِقُ) رَجُلٍ وَنَيْفٌ . وَلَا يُقَالُ (نَيْفٌ) إِلَّا بَعْدَ الْعُقُودِ (مِنْ عَشْرِينَ إِلَى تِسْعِينَ) ، أَوْ الْمِئَةِ ، أَوْ الْأَلْفِ . نَحْوُ : جَاءَ أَرْبَعُونَ وَنَيْفٌ ، وَمِئَةٌ وَنَيْفٌ ، وَأَلْفٌ وَنَيْفٌ .

وَيَعْنُونَ بِكَلِمَةِ (نَيْفٌ) الْأَعْدَادَ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تِسْعَةِ بَعْدَ الْعُقُودِ وَالْمِائَاتِ وَالْآلَافِ .

ويقول بَعْضُ حُذَاقِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ إِنَّ النَّيْفَ : مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى ثَلَاثٍ ، وَالْبِضْعُ : مِنْ أَرْبَعٍ إِلَى تِسْعٍ .

(١٠٩٣) يُنِيفُ عَلَى الْمِئَةِ

ويقولون : يُنِيفُ عَدَدُهُمْ عَلَى الْمِائَةِ . وَالصَّوَابُ : يُنِيفُ عَدَدَهُمْ عَلَى الْمِئَةِ (الْمِائَةِ) . وَفِعْلُهُ : أَنْافَ عَلَيْهِ : زَادَ .

أَمَّا نَافٌ يَنْوِفُ نَوْفًا فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) نَافَ الشَّيْءُ : عَلَا وَارْتَفَعَ .

(٢) نَافَتِ الضَّمْعُ : صَالَتْ .

(٣) نَافَ عَلَيْهِ : أَشْرَفَ .

(٤) نَافَ الرُّصِيعُ الْفُذْيَ وَنَحْوَهُ : مَضَى .

وَقَالَ الْمُجَمِّعُ الْوَسِيطُ : « نَالَ الشَّيْءَ نَوَالًا وَنَوَالًا : حَصَلَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ دُونَ أَنْ يَقُورَ بِمُوافِقَةِ الْمُجَمِّعِ الَّذِي أَصْدَرَهُ ، مِمَّا يَحُولُ دُونَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ « نَوَالٍ » بِمَعْنَى الْحُصُولِ عَلَى الشَّيْءِ .

(١٠٨٨) ذَكَرَ مَضَارَّ التَّدَخِينِ أَوْ نَوْهَ بَهَا

ويقولون : نَوْهَ بِمَضَارِّ التَّدَخِينِ . وَنُفِضِلُ : ذَكَرَ أَضْرَارَ التَّدَخِينِ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (نَوْهَ) :

(١) نَوْهَ بِهِ : دَعَاهُ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ .

(٢) نَوْهَهُ وَنَوْهَ بِهِ : رَفَعَ ذِكْرَهُ وَمَدَحَهُ وَعَظَّمَهُ .

وفي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ نَوْهَ بِالْعَرَبِ ، أَيُّ : رَفَعَ ذِكْرَهُمْ .

(٣) نَوْهَ بِالْحَدِيثِ : أَشَادَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ .

(١٠٨٩) نِيَّاتٌ

ويجمعون : نِيَّةً عَلَى : نَوَايَا . وَالصَّوَابُ : نِيَّاتٌ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » . وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ التَّاجِ وَاللَّسَانُ أَنَّ نِيَّةً مُجْمَعٌ أَيْضًا عَلَى نِيٍّ ، مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ :

أَنْكَ أَنْتَ الْخَزُونُ فِي أَثَرِ الْحَيِّ ، فَإِنْ تَوَّ نِيَّهُمْ تَقِيمُ
وَأَرْجَحُ أَنَّ النَّابِغَةَ الْجَعْدِيَّ ، جَاءَهَا بِهَذَا الْجَمْعِ ، لِيَسْتَقِيمَ
وَزْنَ نِيَّتِهِ ، وَلَا أَعْرِفُ شَاعِرًا كَبِيرًا آخَرَ ، أَوْ أَدِيبًا لَامِعًا اسْتَعْمَلَ
هَذَا الْجَمْعَ (نِيٍّ) .

(١٠٩٠) لَحْمٌ نَيْءٌ

ويقولون : لَحْمٌ نَيْءٌ ، أَوْ نَيْسٌ . وَالصَّوَابُ : لَحْمٌ نَيْسٌ ، وَجَوْزٌ : نَيْسٌ بِالْإِدْبَالِ وَالْإِذْعَامِ ، أَوْ نَهْيٌ ، وَهُوَ اللَّحْمُ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ ، أَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ .

أَمَّا النَّيُّ فَهُوَ : الشَّحْمُ دُونَ اللَّحْمِ .

(١٠٩١) تَقَطَّعَ نَيْاطُ قَلْبِهِ

ويقولون : تَقَطَّعَتْ نَيْاطُ قَلْبِهِ . وَالصَّوَابُ : تَقَطَّعَ نَيْاطُ

بابُ الهاءِ

(١٠٩٤) رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ

وَيُضِيفُ النَّاجُ وَمَثْنُ اللَّعْنَةِ : سَحَابٌ هَتَانٌ .
وَفِعْلُهُ : هَتَنَ الْمَطَرَ وَالذَّمْعُ ، يَهْتِنُ ، هَتْنَا وَهَتُونَا ، وَهَتَانَا ، وَهَتَانَا .

ويقولون : هذا رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ ، أَي : كَثِيرُ الْأَبْطِيلِ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ النَّاجِ ، أَوْ يَتَّبِعُ هَوَاهُ فَلَا يُبَالِي بِمَا يَفْعَلُ ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّبَاحِ .

(١٠٩٧) هَجَسَ السَّفَرُ فِي صَدْرِي

ويقولون : هَجَسْتُ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ . وَالصَّوَابُ : هَجَسَ السَّفَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فِي صَدْرِي ، أَي : وَقَعَ فِي خَلْدِي وَنَحَظَرُ بِيَالِي . أَوْ هُوَ أَنْ أَحْدَثَ نَفْسِي فِي صَدْرِي مِثْلَ الْوَسْوَاسِ . وَمِنَ الْحَدِيثِ : « مَا يَهْجِسُ فِي الصَّائِرِ » ، أَي : يَخْطُرُ بِهَا وَيَدُورُ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَفْكَارِ .
وَفِعْلُهُ : هَجَسَ يَهْجِسُ وَيَهْجِسُ هَجْسًا . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

والفعل (استهتر) من الأفعالِ المبنية لِلْمَجْهُولِ . وَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) ذَهَبَ عَقْلُهُ . خَرَفَ (مَجَاز) .

(٢) اسْتَهْتَرَ بِفُلَانَةٍ : أَصْبَحَ لَا يُبَالِي مَا قِيلَ فِيهِ لِأَجْلِهَا وَسُتِمَ بِهِ (مَجَاز) .

(٣) اسْتَهْتَرَ بِالشَّيْءِ : قُنِنَ بِهِ ، لَا يَتَحَدَّثُ بغيرِهِ وَلَا يَفْعَلُ عَنْهُ (مَجَاز) .

(٤) الْمُسْتَهْتَرُ : الَّذِي لَا يُبَالِي مَا قِيلَ لَهُ وَمَا سُتِمَ بِهِ .

(٥) مُسْتَهْتَرٌ بِالشَّرَابِ وَغَيْرِهِ : مُسْرِفٌ جِدًّا فِي وَلَعِهِ بِهِ .

وَطَأَطَاتِ النَّعَامَةُ مِنْ بَعِيدٍ
وقد وَرَثْتُ هَاجِسَهَا وَهَجْسِي
(و) النَّعَامَةُ) اسْمُ فَرَسٍ الشَّاعِرِ .

وَمِنْ مَعَانِي الْهَجَسِ :

(١) الصَّوْتُ الْخَفِيُّ تُسْمَعُهُ وَلَا تَفْهَمُهُ .

(٢) هَجَسَنِي عَنْ كَذَا فَانْهَجَسْتُ : رَدَّنِي فَارْتَدَدْتُ .

(٣) الْهَجَسُ : كُلُّ مَا وَقَعَ فِي خَلْدِكَ .

(١٠٩٥) هَتَانٌ

ويقولون : اسْتَقْبَلَ فُلَانٌ بِالْهَتَافِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقْبَلَ الْهَتَافًا . وَالْهَتَافُ هُوَ : الصَّوْتُ الْجَافِي الْعَالِي ، وَقِيلَ : لَصَوْتُ الشَّدِيدِ .

وقد هَتَفَ بِهِ يَهْتِفُ هَتَافًا وَهَتْمًا : صَاحَ بِهِ .

وفي حديثِ حُثَيْنٍ ، قَالَ : أَهَيْفَ بِالْأَنْصَارِ ، أَي : نَادَيْهِمْ أَدْعُهُمْ .

(١٠٩٨) أَهْدَأَ نَائِرُهُ أَوْ هَدَاهُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَدَأَ مِنْ نَائِرِهِ . وَيَقُولُ الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْحَمِيطُ وَمَثْنُ اللَّعْنَةِ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَهْدَأُ نَائِرُهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (أَهْدَأُ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ .

ولكن :

الصَّحَاحُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَالْوَسِيطُ يَقُولُ : أَهْدَأُهُ : سَكَّنَهُ ، وَيُقَالُ : هَدَأَتِ الصَّبِيَّ أُمُّهُ : إِذَا جَعَلَتْ تَضْرِبُ عَلَيْهِ بِكَفِّهَا

(١٠٩٦) سَحَابٌ هَتُونٌ وَهَاتِنٌ وَهَتَانٌ

ويقولون : سَحَابٌ هَتِنٌ . وَالصَّوَابُ : سَحَابٌ هَاتِنٌ أَوْ هَتُونٌ ، أَي : يَصُبُّ مَا فِيهِ مِنْ مَاءٍ . وَالْجَمْعُ : هَتَنٌ ، هَتْنٌ .

لِيَنَامَ ، وَأَهْدَأْتُهُ إِهْدَاءً .

(١١٠٠) أَهْدَى لَهُ أَوْ إِلَيْهِ كِتَابًا

ويقولون : أَهْدَى فُلَانًا كِتَابًا . وَالصَّوَابُ : أَهْدَى لِفُلَانٍ أَوْ إِلَى فُلَانٍ كِتَابًا ، أَيْ : بَعَثَ بِهِ إِلَيْهِ وَأَتَحَفَّهُ بِهِ إِكْرَامًا .
ومنه : أَهْدَى الْهَيْدِيَّ إِلَى الْحَرَمِ = سَأَفَهُ . وَالْهَيْدِيُّ : هُوَ مَا أُهْدِيَ إِلَى الْحَرَمِ مِنَ الْإِبِلِ وَالشَّاءِ .
وَأَهْدَى الْعُرْسَ إِلَى بَعْلِهَا : زَفَّهَا إِلَيْهِ .

وَيَقُولُ النَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عِبَارَةَ الصَّحَاحِ نَفْسَهَا . دُونَ أَنْ تَظْهَرَ الشَّدَّةُ عَلَى دَالِي (هَدَأَ) ، وَأَرْجَحُ أَنْ الشَّدَّةَ سَقَطَتْ فِي الطَّبَاعَةِ عَنِ الدَّالِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَدَأَ) لَازِمٌ فِي جَمِيعِ الْمَعَامِلِ ، وَقَوْلُ النَّاجِ : وَتَسَكَّنَهُ ، وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ : (وَأَهْدَأْتُهُ إِهْدَاءً) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّاجَ يُرِيدُ : هَدَأْتُ الصَّبِيَّ .
لِذَا يَجِئُ لَنَا أَنْ نَلْجَأَ إِلَى الْمَجَازِ ، وَنَقُولُ : هَدَأْتُ نَائِرَ الْقَائِدِ .

(١١٠١) هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ لِلطَّرِيقِ أَوْ هَدَاهُ الطَّرِيقَ

وَبُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَدَاهُ الطَّرِيقَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ . وَفِي الْحَقِيقَةِ بَأَنِي الْفِعْلُ هَدَى (أَيْ : أَرشَدَ) مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفِ فِعْلٍ : هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ ، وَهَذِهِ لَفْظُ الْحِجَازِ . وَنَقُولُ أَيْضًا : هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَهَدَاهُ لِلطَّرِيقِ مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِي الْجَزْ (إِلَى) أَوْ (اللَّامِ) .

(١٠٩٩) كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ أَوْ كَانَ

يَسْتَهْدِفُ الْفَتَكَ بِهِ

ويقولون : هَدَفَ إِلَى الْفَتَكِ بِالْعَدْوِ . وَالصَّوَابُ : كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ ، أَوْ : اسْتَهْدَفَ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ (مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ) ، أَوْ : جَعَلَ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ هَدَفًا لَهُ ؛ لِأَنَّ مَنْ مَعَايَ (هَدَفَ) فِي الْمُعْجَمَاتِ :

وَالْفِعْلُ (هَدَى) مِنْ أَكْثَرِ الْأَفْعَالِ وَرُودًا فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، إِذْ جَاءَ ١٣٧ مَرَّةً ، إِمَّا مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفٍ ، أَوْ مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِ الْجَزْ (إِلَى) أَوْ (اللَّامِ) ، فِي آيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ ﴿ وَهَدَيْتَانَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ .
وَفِي آيَةِ ٣٥ مِنْ سُورَةِ بُونُسَ : ﴿ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكَ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ ، قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ ﴾ .

- (١) هَدَفَ إِلَيْهِ : دَخَلَ (النَّاجُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْحَيْطِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٢) هَدَفَ إِلَيْهِ : أَسْرَعَ (النَّاجُ وَاللِّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٣) هَدَفَ لِلْخَمْسِينَ . أَوْ أَهْدَفَ لَهَا : قَارِبَهَا (مَجَازٌ) [النَّاجُ وَالْأَسَاسُ وَالْحَيْطُ وَالْوَسِيطُ] .
- (٤) هَدَفَ فُلَانٌ : كَسِبَ وَضَعَفَ (مَجَازٌ) [مِثْنُ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .

(١١٠٢) اسْتَهْدَى فُلَانًا

ويقولون : اسْتَهْدَى مِنْ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : اسْتَهْدَى فُلَانًا وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ . وَمَعْنَاهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْهَيْدِيَّةَ . وَالْفِعْلُ اسْتَهْدَى فُلَانًا يَجِيءُ أَيْضًا : طَلَبَ مِنْهُ الْهَيْدِيَّةَ .

- (٥) أَهْدَفَ إِلَيْهِ : لَجَأَ (مَجَازٌ) [النَّاجُ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .
- (٦) أَهْدَفَ لَهُ الشَّيْءُ : عَرَضَ لَهُ (النَّاجُ وَالْأَسَاسُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَالْمِصْبَاحُ) .
- (٧) أَهْدَفَ مِنْهُ : دَنَا (النَّاجُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .
- (٨) أَهْدَفَ لَهُ : دَنَا (اللَّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .
- (٩) أَهْدَفَ عَلَى التَّلِّ : أَشْرَفَ (الصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

(١١٠٣) فِي فَرَحٍ وَطَرَبٍ لَا فِي هَرَجٍ وَمَرَجٍ

ويقولون : كَانَتْ أَسْرَتَا الْعُرُسَيْنِ فِي هَرَجٍ وَمَرَجٍ وَالصَّوَابُ : كَانَتْ الْأَسْرَتَانِ فِي فَرَحٍ وَطَرَبٍ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْهَرَجِ هُوَ : الْفِتْنَةُ . وَالْإِخْتِلَاطُ . وَالْقِتَالُ . أَمَّا مَعْنَى الْمَرَجِ فَهُوَ الْقِتْلُ . وَالْإِخْتِلَاطُ . وَالْأَضْطِرَابُ . وَالْفِتْنَةُ الْمُشْكِلَةُ وَالتَّهْوِيشُ .
وَقَدْ سَكَّنَتْ الرَّاءَ فِي (مَرَجٍ) لِلْمُرَاجَعَةِ مَعَ (هَرَجٍ) .

وَلَكِنْ :
المعجم الوسيط قال : هَدَفَ إِلَى الْأَمْرِ : رَمَى . كَأَنَّهُ جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ (مَوْلَدَةٌ) . وَلَمْ يَذَكَرْ (الْوَسِيطُ) أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَقْرَبُ ذَلِكَ . مِمَّا يَحْمِلُنَا عَلَى الْإِحْجَامِ عَنِ اسْتِعْمَالِ (هَدَفَ إِلَيْهِ) بِمَعْنَى : (جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ) .

(١١٠٤) الهراوة

ويقولون : ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ ،
وَهِيَ الْعَصَا ، وَقِيلَ : الْعَصَا الصَّخْمَةُ . وَالْجَمْعُ : هَرَاوَى ،
وَهْرِي ، وَهْرِي .
نقول : هَرَوْتُهُ ، أَهَرُهُ ، هَرَوًا .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هَرَيْتُهُ = ضَرَبْتُهُ بِالْهَرَاوَةِ ، أَمْرِي
هَرِيًّا .

(١١٠٥) هَطَلُ الْمَطَرِ وَتَهْطَالُهُ وَهَطَلَانُهُ

ويقولون : هَطَلُوا الْمَطَرَ . وَبَيْنَ مَصَادِرِ الْفِعْلِ
(هَطَلٌ) الْمَصْدَرُ (هَطُولٌ) . فَبَيْنَ الْمَعَامِرِ : هَطَلُ الْمَطَرِ
هَطَلًا ، وَهَطَلَانًا ، وَتَهْطَالًا : مَطَرٌ مُتَابِعًا مُتَفَرِّقًا عَظِيمَ الْقَطْرِ ،
فَهُوَ : مَهْطِلٌ ، وَهَاطِلٌ . وَهِيَ : هَطَلَةٌ ، وَهَاطِلَةٌ . وَالْجَمْعُ :
هَطَلٌ .

(١١٠٦) تَهَافَتَ عَلَى الشَّرِّ أَوْ عَلَى الْخَيْرِ

ويقولون : تَهَافَتُوا عَلَى الْخَيْرِ . وَالْأَفْصَحُ : تَهَافَتُوا عَلَى
الشَّرِّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَهَافَتَ) لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي الشَّرِّ
وَالْمَكْرُوهِ .

وفي الحديث : « يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ » ، أَي : يَتَسَاقَطُونَ ، مِنْ
الْهَوْتِ ، وَهُوَ السُّقُوطُ .

ويقول صاحبُ اللسان : « وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ (التَهَافَتُ)
فِي الشَّرِّ » . وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ أَيْضًا .

وَجَاءَ فِي النَّجَاحِ : تَهَافَتَ الْقَوْمُ تَهَافَاتًا : تَسَاقَطُوا مَوْتًا .
وَفِي مُسْتَدْرَكِ النَّجَاحِ : تَهَافَتَ التَّوْبُ تَهَافَاتًا : تَسَاقَطَ
وَيَلِي .

وَأَنَا لَمْ أَعْثُرْ عَلَى أَدِيبٍ أَوْ شَاعِرٍ يُوثِقُ بِنَهْمَا قَدْ اسْتَعْمَلَ الْفِعْلَ
(تَهَافَتَ) فِي الْخَيْرِ . وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْخَيْرِ
خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ الْمَعْمَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ : تَهَافَتَ النَّاسُ عَلَى الْمَاءِ :
تَتَابَعُوا ، وَالْمَاءُ خَيْرٌ لِلنَّاسِ . وَيَقُولُ أَيْضًا : تَهَافَتَ الْفَرَّاشُ
عَلَى النَّوْرِ . فَالنَّوْرُ هُنَا إِنْ كَانَ هَادِيًا مَرَّةً فَهُوَ قَانِئِلٌ
أُخْرَى .

(١١٠٧) هَلْ يَرُوقُكَ هَذَا الْبُسْتَانُ ؟

ويقولون : هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ يَرُوقُكَ ؟ وَالصَّوَابُ : هَلْ يَرُوقُكَ

هَذَا الْبُسْتَانُ ؟ لِأَنَّ (هَلْ) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى جُمْلَةٍ خَبَرَهَا فِعْلٌ ،
وَجَبَّ تَقْدِيمُ الْفِعْلِ .

أَمَا إِذَا لَزِمَ تَقْدِيمُ الْأَسْمِ لِغَرَضِ بَلَاغِيٍّ ، جِيءَ مَكَانَهَا
بِالْمَهْزُورَةِ ، فَيَقَالُ : أَهَذَا الْبُسْتَانُ يَرُوقُكَ ؟

(١١٠٨) أَلَا يَسْتَحِقُّ وَلَا يَسْتَحِقُّ هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ

ويقولون : هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمِ . وَالصَّوَابُ : أَلَا
يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمِ ؟ لِأَنَّ (هَلْ) مُخْتَصَّةٌ بِالْإِيجَابِ ،
لَا بِالنَّقْيِ .

(١١٠٩) هَلْ شَهْرُ رَمَضَانَ

ويقولون : هَلْ شَهْرُ آدَارٍ . وَالصَّوَابُ : هَلْ شَهْرُ رَمَضَانَ ،
أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، الَّتِي تَبْدَأُ بِظُهُورِ هِلَالِ ذَلِكَ الشَّهِرِ .
وَأَدَارٌ مِنَ الشُّهُورِ الشَّمْسِيَّةِ .

(١١١٠) طَائِرَةٌ عَمُودِيَّةٌ أَوْ مِرْوَحِيَّةٌ

لا هليكويتير

ويقولون : سَافَرُ بِطَائِرَةِ هَلِيكُوَيْتِرٍ . وَالصَّوَابُ : سَافَرُ
بِطَائِرَةِ عَمُودِيَّةٍ ، لِأَنَّهَا تُحَلِّقُ عَمُودِيًّا وَتَهْبِطُ عَمُودِيًّا ، أَوْ :
سَافَرُ بِطَائِرَةِ مِرْوَحِيَّةٍ ؛ لِأَنَّ فِي أَعْلَى هَيْكَلِ الطَّائِرَةِ مِرْوَحَةً .

(١١١١) هَلِيُونَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ هَلِيُونَ . وَالصَّوَابُ :
هَلِيُونَ .

(١١١٢) أَمْرٌ هَامٌّ أَوْ مَهْمٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَمْرٌ هَامٌّ ، وَلَا خَطَأٌ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ
هَذَا الْفِعْلَيْنِ : هَمَّهُ الْأَمْرُ ، يَهْمُهُ ، هَمًّا ، وَمَهْمَةٌ : أَقْلَقَهُ
وَحَزَنَتْهُ ، فَهُوَ هَامٌّ . وَمِثْلُكَ أَيْضًا : أَمَّهُ الْأَمْرُ فَلَانًا : أَقْلَقَهُ
وَحَزَنَتْهُ ، فَهُوَ مَهْمٌ . وَكُنَّا الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةً .

جَاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : أَمَّيْتُ الْأَمْرَ : أَقْلَقْتِي ، وَهَمَّيْتُ هَمًّا (مِنْ
بَابِ قَتْلٍ) مِثْلَهُ .

(١١١٣) أَوْذَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا (لا) يَهْمِي أَنْ

تَفْعَلَ كَذَا

والقائل :

وكذا كَلَّمَا تَوَيْتَ لِمَوْلَا

لَكَ مَزِيدًا ، أَوَيْتَهُ وَالْهِنَاءَ

وَأَنَا أَقْتَرُحُ عَلَى مَجَامِينَا إِجَازَةَ اسْتِعْمَالِ (الهناء) بِمَعْنَى (الهناءة) .

ويقولون : يَهْمِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَالصَّوَابُ : أَوْذَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . أَوْ : أَرْغَبَ فِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَمْ) هُنَا يَعْني : أَقَلَّتْ وَأَحْزَنَتْ .

أَمَّا هَمْ بِالْأَمْرِ يَهُمُّ ، فَعِنَاهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ ، وَهَمَّهُ السُّقْمُ : أَذَابَهُ .

وَأَهَمَّهُ الْأَمْرُ : أَقَلَّتْهُ وَأَحْزَنَتْهُ .

(١١١٦) كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ أَوْ النَّاجِحُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ ، لِأَنَّ (هُوَ) يُسَمَّى ضَمِيرَ الْفَصْلِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ، أَوْ ضَمِيرَ الْعِمَادِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ ، وَلَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ لِأَنَّهُ حَرْفٌ ، وَسُمِّيَ ضَمِيرًا لِمَشَابَهَةِ الضَّمِيرِ فِي صُورَتِهِ .

وَسُمِّيَ ضَمِيرَ فَصْلِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَى بِهِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ مَا هُوَ خَيْرٌ أَوْ نَعْتُ . وَلِذَا يُعْرَبُونَ النَّاجِحَ خَيْرَ كَانَ الْمَنْصُوبِ . وَيُعْرَبُونَ (هُوَ) ضَمِيرَ فَصْلِ أَوْ عِمَادٍ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٢ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : «إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» .

وجاءَ فِي الْآيَةِ ١٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿فَلَمَّا تَوَقَّعْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ .

وَمَعَ ذَلِكَ أَرَى أَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ لَمْ يُخْطِئْ حِينَ قَالَ :

دَعَّ عَنْكَ لَوْمِي ، فَإِنَّ اللَّوْمَ إِغْرَاءٌ

وِدَاوِي بِالَّتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءَ

لِأَنَّ سَبِيبِيهِ قَالَ : «إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ يَجْعَلُونَ (هُوَ) وَأَخَوَاتِهِ أَسْمًا مُبْتَدَأً ، وَمَا بَعْدَهُ خَبْرٌ» .

وَحِكْمِي عَنْ رُوَيْبَةَ بِنِ الْعَجَّاجِ ، الرَّاجِزِ الْمَشْهُورِ ، وَأَحَدِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ الَّذِينَ يُسْتَشْهَدُ بِأَقْوَالِهِمْ ، وَالْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٤٥ هـ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَظُنُّ زَيْدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ .

وَحِكْمِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَقْرَأُونَ الْآيَةَ ٧٦ مِنْ سُورَةِ الزُّحُرْفِ : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ، وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ . (رَاجِعِ الْجِلْدَ الْأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ سَبِيبِيهِ . صَفْحَةُ ٣٩٥) .

لِذَا لَا أَرَى إِعْرَابَ ضَمِيرِ الْفَصْلِ خَطَأً . وَلَكِنِّي أَرَى الْأَفْصَحَ أَنَّ نُعَامِيَهُ كَحَرْفٍ خَالِصٍ الْحَرْفِيَّةِ كَمَا عَامَلَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، وَمُعْظَمُ أَيْمَةِ النُّجَاةِ .

(١١١٧) بِلَا هُوَادَةَ

ويقولون : سَنَحَارِبُ الْأَعْدَاءَ بِلَا هُوَادَةَ . أَيُّ بِلَا لَيْنٍ أَوْ

(١١١٤) هَيْمَةَ النَّسِيمِ

ويقولون : هَيْمَةُ النَّسِيمِ ، أَيُّ : صَوْتُهُ الْخَفِيفُ جِدًّا . وَالصَّوَابُ : هَيْمَةُ النَّسِيمِ ، إِذَا لَجَأْنَا إِلَى الْمَجَازِ ، لِأَنَّ تَاجَ الْعُرُوسِ يَقُولُ : الْهَيْمَةُ هِيَ الدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . بَيْنَمَا يَقُولُ التَّعَالِيُّ فِي فِقْهِ اللُّغَةِ : الْهَيْمَةُ شِبْهُ قِرَاءَةِ غَيْرِ بَيْتِهِ . أَمَّا الْفِعْلُ هَيْمَنَ فَعِنَ مَعَانِيهِ :

(١) هَيْمَنَ عَلَيْهِ هَيْمَنَةً : صَارَ رَقِيبًا عَلَيْهِ وَحَافِظًا وَمُسَبِّطًا .

(٢) هَيْمَنَ عَلَيْهِ : شَهِدَ عَلَيْهِ .

(٣) هَيْمَنَ الطَّائِرُ عَلَى فِرَاحِهِ : زَفَرَ .

(٤) هَيْمَنَ الرَّجُلُ هَيْمَنَةً : قَالَ آمِينَ .

أَمَّا الْمُهَيِّمُ فَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، وَمَعْنَاهُ : الْقَائِمُ عَلَى خَلْقِهِ بِأَعْمَالِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ وَأَجَالِهِمْ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ .

وجاءَ فِي الْوَسِيطِ :

(١) هَيْمَ فُلَانٌ : دَعَا اللَّهَ .

(٢) هَيْمَمٌ : نَكَمٌ وَأَخْصَى كَلَامُهُ .

(٣) الْمُهَيِّمُ : التَّمَامُ .

(١١١٥) الْهِنَاءَةُ

ويقولون : عَاشَ فُلَانٌ فِي هِنَاءٍ . وَالصَّوَابُ : عَاشَ فِي هِنَاءَةٍ ، مَعَ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (الهناء) كَثِيرًا فِي شِعْرِهِ ، وَهُوَ الْقَائِلُ :

لَيْسَ لِلْمُخَيَّرِ الْمُنْعَصِرِ عَيْشٌ

إِنَّمَا عَيْشٌ عَائِشٌ بِالْهِنَاءِ

طَوَابِعَ ، ويقول إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : « هذا هَوِي طَوَابِعَ ، وهؤلاءِ هُوَ طَوَابِعَ ، وَهُوَ الهَوِي ، وَهُمْ الهَوُونَ ، وَلَمْ يَكُونُوا هَوِينَ مِنْ قَبْلُ . وَذَلِكَ لِأَنَّ (الهَوِيَّ) أَقْرَبُ إِلَى الْعَادَاتِ مِنْهُ إِلَى الْحَالَاتِ الْعَارِضَاتِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ نُصَاحَ لَهُ صِفَةً مُشَبَّهَةً عَلَى وَزْنِ (فَعِلٍ) ، وَالمُنْتَهَى مِنْهَا (فَعِلَانٍ) ، وَالجَمْعُ (فَعِلُونَ) .

ويعتمد الدكتور جواد على المعاجم كلها التي تقول : هَوِيَةٌ هِيَ هَوِيٌّ فَهُوَ هَوِيٌّ ، وَعَلَى قَوْلِ بَرِيدِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مُعَاتِبًا ابْنَ عَمِّهِ :
أَرَاكَ إِذَا لَمْ أَهْوِ أَمْرًا هَوِيَّتَهُ
ولست لِمَا أَهْوَى مِنَ الْأَمْرِ بِالْهَوِيِّ

وَعَلَى قَوْلِ المُرِّدِ فِي الْكَامِلِ : « تَقُولُ : هَوِيٌّ يَهْوِي ، كَمَا تَقُولُ : فَرَقٌ يَفْرُقُ ، وَهُوَ هَوِيٌّ كَمَا تَقُولُ هُوَ فَرَقٌ كَمَا تَرَى » .

وَعَلَى قَوْلِ المعاجِمِ : (الهاوي) اسم فاعل من الفعل : هَوَى يَهْوِي هَوِيًّا وَهَوِيًّا وَهَوِيًّا وَهَوِيًّا ، سَقَطَ مِنْ عُلُوِّ إِلَى سُفْلٍ . وَلَكِنْ :

« المُعْتَمِدُ السَّيْطَةُ » ذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَ عَلَى أَنَّ يُطْلَقُ (الهاوي) عَلَى مَنْ يَمْتَشِقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ يُزَاوِلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ ، وَجَمْعُهُ : (هَوَاة) .
لِذَا بَجَحْنَا لَنَا أَنَّ نَقُولُ : هَذَا هَوِي طَوَابِعَ وَهَذَا هَاوِي طَوَابِعَ .

(١١٢٣) المَهِيْبُ

وَيَقُولُونَ : الْقَاضِي المُهَابُ . وَالصَّوَابُ : الْقَاضِي المَهِيْبُ ، أَصْلُهَا : مَهِيْبٌ ، حَوَّلَهَا الإِعْلَالُ بِالتَّسْكِينِ إِلَى مَهِيْبٍ .
وَقَدْ أَخْطَأَ السَّعْدِيُّ فِي (مُرُوجِ الذَّهَبِ) حِينَ رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ قَوْلَهُ : « أَنَا المَلِكُ الشَّابُّ ، السَّيِّدُ المُهَابُ » .

وَفَعْلُهُ : هَابَهُ يَهَابُهُ (مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ) هَيْبًا وَهَيْبَةً وَهَابَةً : خَافَهُ ، اتَّقَاهُ ، حَذِرَهُ ، وَفَرَّهُ ، عَظَّمَهُ ، فَهُوَ هَائِبٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبَةٌ وَهَيَابٌ وَهَيْبٌ وَهَيَابٌ وَهَيَابٌ وَهَيَابٌ : يَخَافُ النَّاسَ ، جَبَانٌ .

وَمَهْوَبٌ وَمَهِيْبٌ وَهَيْبٌ : يَخَافُهُ النَّاسُ .

رَفِقٌ أَوْ صُلْحٌ وَالصَّوَابُ : سَنَحَارِبُ الأَعْدَاءِ بِلا هَوَادَةٍ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : بِلا مَهَادَةٍ ، وَتَهْوِيدٍ ، وَتَهْوَادٍ ، وَتَهْوُودٍ .

(١١١٨) مَهْوَسٌ

وَيَقُولُونَ إِنَّ الرَّجُلَ المَصَابَ بِلَوْنَةٍ فِي عَمَلِهِ هُوَ رَجُلٌ مَهْوَسٌ . وَالصَّوَابُ : رَجُلٌ مُهْوَسٌ .
وَالْمَهْوَسُ : طَرَفٌ مِنَ الجُنُونِ . وَيَعْنِي (المَهْوَسُ) عِنْدَ الْعَامَّةِ : المَيْلَ وَالرَّغْبَةَ وَالرَّغْبَةَ وَالعِنَايَةَ الرَّائِدَةَ .

(١١١٩) حَتَّى هَامَتَهُ

وَيَقُولُونَ : حَتَّى هَامَتَهُ احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ . وَالصَّوَابُ : حَتَّى هَامَتَهُ احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ ، لِأَنَّ مَعْنَى (الهَامَ) هُوَ الرُّؤْسُ . أَمَّا الرُّؤْسُ فَهِيَ الهَامَةُ .

(١١٢٠) الهَاوُونَ وَالهَاوُونَ وَالهَاوُونَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الوَعَاءِ الَّذِي يُدْقُ فِيهِ الدَّوَاءُ وَغَيْرُهُ اسْمَ (هَاوِنٍ) ، وَالصَّوَابُ : هَاوُونَ وَهَاوُونَ وَهَاوُونَ . وَقَدْ أَطْلَقَهُ جَمْعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ عَلَى الوَعَاءِ المَجْوُوفِ مِنَ الحَدِيدِ أَوْ النُّحَاسِ يُدْقُ فِيهِ . وَالجَمْعُ : هَاوِيْنَ .
وَيَقُولُ اللُّسَانُ : إِنَّ الهَاوُونَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

(١١٢١) الهَوِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَضَاعَ فَلَانٌ هَوِيَّتَهُ . وَيَقْصِدُونَ بِالهَوِيَّةِ حَقِيقَةَ الشَّخْصِ المُطْلَقَةِ ، المُشْتَمَلَةَ عَلَى صِفَاتِهِ الجَوْهَرِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : أَضَاعَ فَلَانٌ هَوِيَّتَهُ ، لِأَنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ جِيءَ بِهَا نِسْبَةً إِلَى (هُوَ) . أَمَّا الهَوِيَّةُ فَهِيَ البَيْتُ البَعِيدَةُ القَعْرِ . وَالهَوِيَّةُ مُدْكَرٌ هَاوِيٌّ ، وَهُوَ المُحِبُّ . وَفَعْلُهُ : هَوَى يَهْوِي هَوِيًّا .

(١١٢٢) هَذَا هَوِي طَوَابِعَ ، وَهَذَا هَاوِي طَوَابِعَ

وَيُخَطِّئُ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : هَذَا هَاوِيٌّ

وَيُقَالُ فِي لُقَّةٍ : هَابَهُ يَهْبِيهُ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ يَضْرِبُ)
 مَهَابَةٌ : حَدْرَهُ .
 وَيَقُولُونَ : أَهَاجَهُ ، أَي : أَنَارَهُ . وَالصَّوَابُ : هَاجَهُ يَهْبِجُهُ
 مَهْجًا وَمَهْجَانًا وَمَهْجَانًا ، لِأَنَّ جُمْلَةَ : أَهَاجَتِ الرِّيحُ النَّبْتَ ،
 مَعْنَاهَا : أَيَسَّتَهُ .

(١١٢٤) هَاجَهُ

باب الواو

(١١٢٥) **أَوَّلُ مَرَّةٍ**

ويقولون : **فُلَانٌ يُعْنَى لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فِي حَيَاتِهِ . وَالصَّوَابُ : يُعْنَى لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فِي حَيَاتِهِ . أَيْ : أَوَّلُ مَرَّةٍ .**

(١١٢٦) **الأولى ، الأولة**

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : (أَوَّلَةٌ) ، وَنَهَمَ الْحَرِيرِيُّ الَّذِي يَقُولُ فِي كِتَابِهِ (دَرَّةُ الْعَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ) : « مِنْ فَاخِشِ أَلْحَانِ الْعَامَةِ الْحَاقِمُهُمْ هَاءُ التَّانِيثِ ب (أَوَّل) » .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ أَنَّ (أَوَّلِي) هِيَ مُؤَنَّثٌ (أَوَّل) .
ولكن :

(١) الرَّمَّحُشَرِيُّ قَالَ فِي الْأَسَاسِ : « نَقُولُ جَمَلٌ أَوَّلٌ ، وَنَاقَةٌ أَوَّلَةٌ ، إِذَا تَقَدَّمَ الْإِبِلُ » .

(٢) وَقَالَ الْمَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ : « فَأَمَّا إِجَارَتُهُمُ (الأولة) لِأَنَّهْمُ يَسْتَعْمِلُونَهَا مَعَ (الآخِرَةِ) » .

(٣) وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ : وَحَكَى ثَعْلَبٌ : هُنَّ الْأَوَّلَاتُ دُخُولًا ، وَالْآخِرَاتُ خُرُوجًا . وَإِحْدَثَهَا الْأَوَّلَةُ وَالْآخِرَةُ . ثُمَّ قَالَ : يَسَّ هَذَا أَصْلُ الْبَابِ ، وَإِنَّمَا أَصْلُ الْبَابِ الْأَوَّلُ وَالْأَوَّلَى كَالْأَطْوَلِ الطَّوِيلِ .

(٤) قَالَ الْفَرَّيْمِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ : وَأَمَّا وَزْنُ (أَوَّلٌ) فَيَقِيلُ (فَوَعَلَ) ، أَصْلُهُ (وَوَوَّل) ، فَفَقِيلَتِ الْوَاوُ الْأَوَّلَى هَمْزَةً ، ثُمَّ أُذْغِمَ ، وَهَذَا اجْتِرًا بَعْضُهُمْ عَلَى تَأْنِيثِهِ بِالْهَاءِ ، فَقَالَ (أَوَّلَةٌ) ، وَلَيْسَ التَّانِيثُ الْمُرْصِي .

(٥) وَنَقَلَ الزَّيْبِيدِيُّ فِي مُسْتَدْرَكِهِ تَاجِرٌ مَا حَكَاهُ اللِّسَانُ عَنْ ثَعْلَبِ .

(٦) وَنَقَلَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رِضَا فِي مَثَنِ لُغَتِهِ مَا حَكَاهُ ثَعْلَبٌ .

(٧) وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَهْدَبِ لِلشَّيْرَازِيِّ : الْأَوَّلَةُ لَعْنَةٌ

قَلِيلَةٌ جَرَّتْ عَلَى الْأَلْسُنِ ، وَالكَثِيرُ الْأَوَّلَى .

(٨) نَقَلَ جَلَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ الْمَحَلِّيُّ ، فِي شَرْحِهِ جَمْعَ الْجَوَامِعِ لِلشُّبْكِيِّ ، مَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ .

(٩) وَقَالَ الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرِيقَةِ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَزَنُ أَوَّلٌ (فَوَعَلَ) لَا (أَفْعَلُ) ، فَفَقِيلَتِ الْوَاوُ الْأَوَّلَى هَمْزَةً ، وَأُذْغِمَتْ وَأُو (فَوَعَلَ) فِي عَيْنِ الْفِعْلِ .

وَقَالَ الْأَلْوَسِيُّ أَيْضًا : وَفِي مُتَهَمِي الْأَدَبِ يُسَالُ أَوَّلَى وَأَوَّلَةٌ .

فَمِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ تَرَى أَنَّ إِضَافَةَ تَاءِ التَّانِيثِ الْمُرْبُوطَةِ إِلَى أَوَّلِ (أَوَّلَةٌ) جَائِزَةٌ كَتَأْنِيثِهَا بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ (أَوَّلِي) ، وَإِنْ كَانَتِ التَّانِيثَةُ أُنْبَغَ ، لِأَنَّهَا ذُكِرَتْ وَحْدَهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَشْرِينَ مَرَّةً ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ طهَ : ﴿ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَحْزَنْ ، سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأَوَّلَى ﴾ .

(١١٢٧) **رجال ثقاة**

ويقولون : عِنْدَنَا رِجَالٌ ثِقَاةٌ ، فَيَاتِرُونَ بِكَلِمَةِ (ثِقَاةٌ) بِمَجْمُوعَةٍ جَمَعَ تَكْسِيرًا ، بِمِثْلِ : (قُصَاةٌ) وَ (رُعَاةٌ) ، جَمَعَ (قَاهِصِي) وَ (رَاعِي) .

وَالصَّوَابُ أَنْ تُكْتَبَ بِالتَّاءِ الْمَبْسُوطَةِ (ثِقَاتٌ) ؛ لِأَنَّ مُفْرَدَهَا (ثِقَّةٌ) لَا (ثَاقِي) ، الَّتِي أَصْلُهَا (ثَاقِي) .

(١١٢٨) **موقنٌ ببراءته لا واثقٌ ببراءته**

ويقولون : نَحْنُ وَاثِقُونَ بِبِرَائَتِهِ . وَالصَّوَابُ : نَحْنُ مُوقِنُونَ بِبِرَائَتِهِ ؛ لِأَنَّ وَثِقَ بِهِ ، تَعْنِي : ائْتَمَنَهُ .

وَفِعْلُهُ : وَثِقَ بِهِ يَثِقُ ثِقَةً ، وَمَوْثِقًا ، وَمَوَاقِفَةً ، وَمَوْثِقًا .

(١١٢٩) **يَجِبُ أَنْ لَا تُكْذِبَ**

ويقولون : لَا يَجِبُ أَنْ تُكْذِبَ . وَهَذَا يُعْنَى أَنَّا يَجُوزُ أَنْ

نَكْذِبُ .

ولهذا عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : يَجِبُ أَنْ لَا نَكْذِبَ (وهي جُمْلَةٌ فيها قُوَّةٌ) أَوْ : لَا يَجُوزُ أَنْ نَكْذِبَ (وهي أَقْلُ قُوَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِ) .

(١١٣٠) أَكَلْتُ لَا وَجِبَةَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى كُلِّ مَرَّةٍ نَأْكُلُ فِيهَا الطَّعَامَ اسْمَ وَجِبَةٍ وَالصَّوَابُ : أَكَلْتُ ؛ لِأَنَّ الْوَجِبَةَ هِيَ الْأَكْلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وقد أَطْلَقَ الْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ فِي نَادِي دَارِ الْعُلُومِ سَنَةَ ١٩١٠ م . فِي الْجُدُولِ رَقْمُ ١٠٣ كَلِمَةَ الْوَجِبَةَ عَلَى الْأَكْلَةِ الْوَحِيدَةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وجاءَ بِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيِّ ، فِي مُعْجَمِهِ الْوَسِيطِ مُؤَيَّدًا قَوْلَ الْمَجْمَعِ الثَّانِي ، وَقَالَ :

الْوَجِبَةُ : الْأَكْلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْيَوْمِ .

أَمَّا طَعَامُ الصَّبَاحِ فَهُوَ الصُّبُوحُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ ، أَوْ شُرِبَ مِنْ لَبَنٍ أَوْ خَمْرٍ صَبَاحًا . وَأَسْمُ طَعَامِ الصَّبَاحِ : غَدَاءٌ ؛ لِأَنَّنا نَتَنَاوَلُهُ غُدُوَّةً ، أَيُّ : مَا بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ .

وَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُ الْمَوَافَقَةَ عَلَى رَأْيِ الْمُؤَلِّدِينَ فِي تَسْمِيَةِ أَكْلَةِ الظُّهْرِ غَدَاءً . أَمَّا مَنْ يَشَاءُ تَحْرِيَّ الدَّقَّةِ وَالصَّوَابِ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ : طَعَامُ الظُّهْرِ أَوْ أَكَلْتُهُ .

أَمَّا طَعَامُ الْمَسَاءِ فَهُوَ الْعِشَاءُ أَوْ الْعِشْيُ ؛ لِأَنَّنا نَتَنَاوَلُهُ فِي الْعِشْيِ . وَالْعِشْيُ آخِرُ النَّهَارِ . وَقِيلَ : مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعَتَمَةِ .

(١١٣١) يَجِبُ عَلَيْهِ أَوْ يَتَحْتَمُّ عَلَيْهِ

ويقولون : يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ السَّفَرُ الْآنَ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ عَلَيْهِ السَّفَرُ ، أَوْ يَتَحْتَمُّ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْأَسَاسَ يَقُولُ : أَوْجَبَ وَتَوَجَّبَ : أَكَلَ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

(١١٣٢) وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا

ويقولون : وَجَدَ عَلَى فُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا أَيُّ : أَحَبَّهَا

حُبًّا شَدِيدًا ، وَالصَّوَابُ : وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا .

أَمَّا الْفِعْلُ وَجَدَ عَلَيْهَا وَجَدًا ؛ وَجَدَةً ، وَمَوْجِدَةً ، وَوَجْدًا فَمَعْنَاهُ : غَضِبَ عَلَيْهَا ، وَهُوَ وَاجِدٌ عَلَيْهَا . وَوَجَدَ فُلَانٌ وَجَدًا وَجَدَةً صَارَ غَضِبًا .

(١١٣٣) سَعَى فِي وَجْدَانِ الصَّائِعِ

ويقولون : سَعَى فِي إِيجَادِ طِفْلِهِ الصَّائِعِ وَالصَّوَابُ سَعَى فِي وَجْدَانِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمَطْلُوبَ هُوَ (وَجَدَ) الشَّيْءَ الَّذِي يُعْنِي : أَدْرَكَهُ وَأَصَابَهُ وَظَفَرَ بِهِ بَعْدَ ذَهَابِهِ ، وَالذِّمَّةُ مَصْدَرُهُ : وَجْدَانٌ وَجِدَةٌ وَوَجْدٌ وَوُجُودٌ وَإِجْدَانٌ .

وَلَيْسَ الْمَطْلُوبُ هُنَا الْفِعْلُ (أَوْجَدَ) الَّذِي مَصْدَرُهُ (إِيجَادٌ) وَالَّذِي لَهُ عِدَّةٌ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) أَوْجَدَ اللَّهُ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ مُوجِدًا

(٢) أَوْجَدَهُ مِنَ الْعَدَمِ : خَلَقَهُ فَوَجَدَ أَيُّ : خَلَقَ .

وَنَحْنُ نَجِدُ الطِّفْلَ الصَّائِعَ وَلَا نُوجِدُهُ .

(١١٣٤) الْوُجُودُ لَا التَّوَجُّدُ

قَرَأْتُ عَلَى لَوْحَةٍ إِعْلَانَاتٍ إِحْدَى كَلِمَاتِ الْآدَابِ الْجَمَلِ الْآيَةِ :

« عَلَى الطَّلَابِ التَّوَجُّدُ فِي أَمَاكِنِهِمْ فِي النَّاسِعَةِ صَبَاحًا » . فَهَالِكِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَوَجَّدَ) مَعْنَاهُ : أَظْهَرَ وَجْدَهُ أَيُّ : حُبَّهُ الشَّدِيدَ .

وَالصَّوَابُ : عَلَى الطَّلَابِ أَنْ يُوجِدُوا فِي أَمَاكِنِهِمْ فِي النَّاسِعَةِ صَبَاحًا .

(١١٣٥) بَيْنَنَا (لَا) يُوجَدُ بَيْنَنَا

ويقولون : يُوجَدُ بَيْنَنَا كَثِيرُونَ يَجْهَلُونَ هَذَا الشَّيْءَ . فَالْفِعْلُ (يُوجَدُ) هُنَا ، لَا ضَرُورَةَ لِإِقَابِهِ ؛ لِأَنَّ (بَيْنَ) تَدُلُّ عَلَى مُطْلَقِ الْوُجُودِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : لَمْ يَكُنْ مُوجِدًا فِي بَيْتِهِ . وَالصَّوَابُ : يَكُنْ فِي بَيْتِهِ .

(١١٣٦) وَقَفَ تَجَاهَهُ

ويقولون : وَقَفَ تَجَاهَهُ ، أَيُّ : تَلَقَّاهُ وَمَا يُوَاجِهُهُ . وَلَا حَافَ فِي ذَلِكَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : تَجَاهَهُ وَتَجَاهَهُ أَيْضًا .

(١١٣٩) وَحَدَوِيٌّ ، وَحَدَوِيٌّ

وَيُسَيَّبُونَ إِلَى (وَحْدَةٍ) قائلين : وَحَدَوِيٌّ . وَالصَّوَابُ : وَحَدَوِيٌّ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْوَحْدَةِ) مُفْرَدَةٌ أَصَالَةً (أَيُّ : بغير نَظَرٍ إِلَى جَمْعِهَا بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ الرَّائِدَتَيْنِ ، لِإِدَاعِ مَعْنَوِيٍّ ، كَعَدَمِ وُجُودِ وَحَدَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ) . وَتَكُونُ النَّسْبَةُ إِلَيْهَا بِحَذْفِ تَاءِ التَّائِيثِ وَإِضَافَةِ يَاءِ النَّسَبِ .

ولكن : أقرَّ جمعُ القاهرة في دورته الثانية والأربعين ما يأتي : « يُجَاوِزُ اسْتِعْمَالَ الْوَحْدَوِيِّ وَالْوَحْدَوِيَّةِ ، نَسَبًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ إِلَى الْوَحْدَةِ » .

(١١٤٠) التُّخْمَةُ

ويقولون : أَصَابَتْهُ التُّخْمَةُ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ . وَالصَّوَابُ : أَصَابَتْهُ التُّخْمَةُ .

وقد جاء في « لسانِ العَرَبِ » أَنَّ الْعَامَّةَ تَقُولُ : (تُخْمَةُ) . وَقَدْ وَرَدَتْ الْخَاءُ سَاكِئَةً فِي شِعْرِ أَشَدُّهُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، إِذْ قَالَ :

وَإِذَا الْمِعْدَةُ جَاشَتْ فَارْمِهَا بِالْمَنْجَنِيْقِ
بِثَلَاثٍ مِنْ تَبِيْدٍ لَيْسَ بِالْحُلُوِّ الرَّبِيقِ
تَنْهِيْمُ التُّخْمَةَ هَضْمًا حِينَ تَجْرِي فِي الرُّوْقِ
ولكن تَسْكِبُ الْخَاءُ فِي (تُخْمَةَ) هُنَا ، ضَرُورَةً شِعْرِيَّةً تَبَاحٌ لِلشَّاعِرِ دُونَ التَّأَثُّرِ .

وَيُرْوَى « الصِّحَاحُ » أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ أَنْشَدَهَا أَعْرَابِيٌّ . وَقَدْ أوردَ « تاجُ العروس » هَذِهِ الْآيَاتِ نَفْسَهَا ، وَرَأَيْهِ كَرَأْيِ اللُّسَانِ ، أَنَّ (التُّخْمَةَ) مِنْ كَلَامِ الْعَامَّةِ .
وَالتُّخْمَةُ هِيَ الدَّاءُ الَّذِي يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ وَخَمِ الطَّعَامِ ، أَوْ مِنْ امْتِلَاءِ الْمِعْدَةِ . وَجَمْعُهَا : تُخْمَاتٌ وَتُخْمٌ .

(١١٤١) وَدَرٌّ مَالُهُ

وتقولُ الْعَامَّةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ : وَدَرٌّ مَالُهُ ، أَيُّ : بَدْرُهُ وَأَسْرَفَ فِيهِ ، فَيُظَنُّ أَنَّهَا كَلِمَةٌ عَامِيَّةٌ . وَهِيَ فَصِيحَةٌ ، جَاءَ فِي الْأَسَاسِ : سَمِعْتُمْ يَقُولُونَ : وَدَرٌ فَلَانٌ ، وَوَقَرَهُ الْأَمِيرُ ، وَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُوقَرَ : يُرِيدُونَ تَسْيِيرَهُ وَتَغْرِيبَهُ وَطَرْدَهُ عَنِ الْبَلَدِ .

ويقولون : وَدَرُهُ ، وَيَعْتُونَ : أَهْلَكَهُ ، وَهِيَ فَصِيحَةٌ أَيْضًا .

وَلَمَّا كَانَتْ تِجَاهُهُ صَحِيحَةً ، وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ تَسْتَعْمِلُهَا دَائِمًا ، فَإِنِّي أُوَرِّثُ أَنْ تَسْتَعْمِلَ تِجَاهَهُ (بِكسر التَّاءِ) .

إِنَّ أَصْلَ (تِجَاهُ) هُوَ (وُجَاهُ) بِكسر الواو وَصَيِّهَا وَفَتْحِهَا . أَمَّا الزُّمَخْرِيُّ فَقَدْ أَكْتَفَى فِي الْأَسَاسِ بِكسر الواو وَصَيِّهَا . وَاقْتَصَرَ الْمِصْبَاحُ عَلَى صَمِّ التَّاءِ وَالْوَاوِ فِي (تِجَاهُ) وَ (وُجَاهُ) ، وَصَمَّ الصِّحَاحُ التَّاءَ وَالْوَاوَ ، وَكَسَّرَهُمَا فِي الْكَلِمَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا .

أَمَّا (واو) وَجَاهُ ، فَقَدْ أُبْدِلَتْ (تَاءً) .

(١١٣٧) إِحْدَى وَعِشْرُونَ امْرَأَةً ،

وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَأَيْتُ وَاحِدَةً وَعِشْرِينَ امْرَأَةً .
ولكن :

المِصْبَاحُ الْمُنِيرُ وَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَالنَّحْوُ الْوَاوِيُّ تُجِيزُ : رَأَيْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، أَيْضًا ، كَمَا تُجِيزُ الْمَعَايِمُ وَكُتِبَ النَّحْوُ كُلُّهَا : رَأَيْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً .

(١١٣٨) يَسَافِرُ وَحْدَهُ

ويقولون : يَسَافِرُ فَلَانٌ لَوْحِدِهِ . وَالصَّوَابُ : يَسَافِرُ وَحْدَهُ . (وَحَدٌ) هُنَا مُصَدَّرٌ لَا يَتَنَّى وَلَا يُجْمَعُ . وَيَصْبُهُ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى الْحَالِ ، لَا عَلَى الْمَصْدَرِ ، عَلَى تَقْدِيرِ (مَنْفَرِدًا) . وَيُونِسُ بَنِيصُهُ عَلَى الظَّرْفِ .

وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ مُمَكَّنٌ ، فَيُقَالُ : جَلَسَ وَحْدَهُ ، وَعَسَى وَحْدِهِ وَوَحْدَيْهِمَا وَوَحْدَيْهِمْ . وَقِيلَ : لَا يُضَافُ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ تَسِيحٌ وَحْدِهِ ، أَيُّ : لَا ثَانِيَّ لَهُ ، وَهُوَ مَذْحُ . وَكَذَلِكَ قَرِيحٌ وَحْدِهِ ، أَيُّ : لَا يُقَارِعُهُ فِي الْفَضْلِ أَحَدٌ .

أَمَّا (جِحِيشٌ وَحْدِهِ) وَ (عَبِيرٌ وَحْدِهِ) فَهَمَا ذَمٌّ ، وَمَعْنَاهُمَا : اللَّذَانِ لَا يُشَاوِرَانِ أَحَدًا وَلَا يُخَالِطَانِ ، وَفِيهِمَا مَعَ ذَلِكَ مَهَانَةٌ وَضَعْفٌ .

وقد جَاءَتْ (وَحْدَهُ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتَّ مَرَّاتٍ ، وَكَانَتْ فِيهَا كُلُّهَا مَنْصُوبَةً ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُتَحَنِّنِ : ﴿ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعِدَاةُ الْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ .

والمَجَازُ يُبِيحُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَكَرَّ مَالَهُ .

(١١٤٢) أَوْدَعَهُ مَالًا أَوْ اسْتَوْدَعَهُ

ويقولون : أَوْدَعَ عِنْدَهُ مَالًا ، وَاسْتَوْدَعَ فِي الْمَصْرِفِ مَالًا ، وَالصَّوَابُ : أَوْدَعَهُ مَالًا ، أَوْ : اسْتَوْدَعَهُ مَالًا ، أَيْ : دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ وَدِيعَةً ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ : (أَوْدَعَ وَاسْتَوْدَعَ) يَتَعَدَّيَانِ بِنَفْسِهِمَا إِلَى مَعْرُوفَيْنِ .

قال الشاعر :

يا أَبْنَ أَبِي وَبِأَبِيَّ أَيْسَهُ
أَوْدَعْتُكَ اللهُ الَّذِي هُوَ حَسْبِيهِ

وأنشد ابن الأعرابي :

حَتَّى إِذَا ضَرَبَ الْقُسُوسُ عَصَاهُمْ
وَدَنَا مِنَ الْمُنْتَسِكِينَ رُكُوعُ
أَوْدَعْنَا أَشْيَاءَ ، وَاسْتَوْدَعْنَا

أَشْيَاءَ لَيْسَ يُضْمِعُهُنَّ مُضْمِعُ
وَاسْتَشْهَدَ الْكِسَائِي ، الْإِمَامَ الْكُرُوبِي ، فِي بَابِ الْأَضْدَادِ

بقول الشاعر :

اسْتَوْدَعَ الْعِلْمَ قِرطاسُ ، فَصَيَّعَهُ

فَقَبَسَ مَسْتَوْدَعُ الْعِلْمِ الْقَرطَيْسِيُّ
ويقول النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ فِي كِتَابِ الْمَنْطِقِ : الْكِسَائِيُّ
لَا يَحْكِي عَنِ الْعَرَبِ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ صَبَطَهُ وَحَفِظَهُ .

(١١٤٣) الْأَوْدِيَّةُ ، الْأَوْدَايَةُ ، الْأَوْدَاءُ ،

الْأَوْدَاةُ ، الْأَوْدَاهُ ، الْوُؤْدِيَانُ

ويقولون : يُحِبُّ الْجِبَالَ وَالْوُؤْدِيَانَ . وَالصَّوَابُ : يُحِبُّ الْأَوْدِيَّةَ ، وَالْأَوْدَايَةَ ، وَالْأَوْدَاءَ ، وَالْأَوْدَاهُ (التَّاجِ وَالْمَهْجَطِ) ، وَالْأَوْدَاهُ (اللِّسَانِ وَذِيْلِ أَقْرَبِ الْمَوَارِدِ) .

وقد تَفَرَّدَ صَاحِبُ التَّاجِ بِأَنْ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : وَقَدْ يُجْمَعُ الْوَادِي أَيْضًا عَلَى (وُؤْدِيَانَ) بِضَمِّ الْوَاوِ .
وَالْأَوْدَاهُ أَوْ الْأَوْدَاهُ : لَفْعَةٌ طَبِئِي .

(١١٤٤) الْوَارِثُ الْوَحِيدُ

ويقولون : فَلَانَ هُوَ الْوَرِثُ الْوَحِيدُ لِعَمِّهِ السَّرِيِّ ،

وَالصَّوَابُ : هُوَ الْوَارِثُ الْوَحِيدُ . وَجَمْعُ وَاثٍ : وَوْرَاثٌ وَوَرَّةٌ .

وَفِعْلُهُ : وَرِثَ يَرِثُ وَرَثًا ، وَوَرَاثَةً ، وَإِرَاثَةً ، وَرِثَةً ، وَوَرَثًا ، وَمِيرَاثًا .

جاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِنْهُ ذَلِكَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿ وَاجْمَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴾ .

(١١٤٥) الدَّخْلُ وَالخَرْجُ ، أَوِ الدَّخْلُ

وَالنَّفَقَاتُ ، أَوِ الْمَوَارِدُ وَالنَّفَقَاتُ

ويقولون : إِيرَادَاتُ الدَّوْلَةِ وَمَصْرُوفَاتُهَا . وَالصَّوَابُ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَخَرَجَ مِنْهَا ، أَوْ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَنَفَقَاتُهَا . أَوْ : مَوَارِدُ الدَّوْلَةِ وَنَفَقَاتُهَا .

وَالْإِيرَادُ مِنْ سَيْرِ الْخَيْلِ : هُوَ مَا دُونَ الْجَرْيِ (مَجَاز) .
وَالْإِيرَادُ : جَعَلَ الْإِنْسَانَ يَرِدُ الْمَاءَ ، أَوْ : إِحْضَارُهُ إِلَى مَوْرِدِ الْمَاءِ .

وإِيرَادُ الْخَبْرِ : ذِكْرُهُ (مَجَاز) .
وَالشَّرَابُ الْمَصْرُوفُ هُوَ : الشَّرَابُ الصَّرْفُ ، أَيْ : غَيْرُ الْمَزْجِ .

(١١٤٦) تَرَفُّ الظِّلَالُ

ويقولون : تَوَرَّفَ الظِّلَالُ فِي الْبَسَائِينِ . أَيْ : تَتَّبَعُ وَتَمْتَدُّ . وَالصَّوَابُ : تَوَرَّفَ الظِّلَالُ فِي الْبَسَائِينِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ وَرَفَّ مِثَالُ (فَعَلَ ثُلَاثِي أَوَّلُهُ حَرْفٌ عِلَاقَةٌ) وَإِوِيٌّ ، مُضَارِعُهُ مَكْسُورُ الْعَيْنِ ، لِذَا تُحَذَفُ وَأَوُهُ فِي الْمَضَارِعِ لِلتَّخْفِيفِ .

وَهَذَا يُشْمَلُ كُلُّ فِعْلٍ مِثَالِ إِوِيٍّ مِنْ بَابِ ضَرْبِ (مَفْتُوحِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي مَكْسُورُهَا فِي الْمَضَارِعِ) ، وَبَابِ حَسِبَ (مَكْسُورِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ) ، مِثْلُ :

وَأَدَّ يَدُّ مِنْ بَابِ (ضَرْبِ) .

وَوَثِقَ يَثِقُ مِنْ بَابِ (حَسِبِ) .

وقد وَجَدْتُ أَنَّ مُعْظَمَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ ، الَّتِي أَوَّلُهَا وَاوٌ ، هِيَ مِنْ بَابِ (ضَرْبِ) .

أَمَّا الْأَفْعَالُ مِنَ الْأَبْوَابِ الْأُخْرَى ، فَإِنَّ الْوَاوَ فِيهَا تَطَهَّرُ فِي

لُضَارِع ، يُمْلُ :
 وَجِلٌ يُوَجَّلُ ، ومعناه : خَافَ .
 وَسِخٌ يُوَسَّخُ .
 وَالْفِعْلَانِ كِلَاهُمَا مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ .
 وَضَعٌ يُوَضَعُ ، ومعناه : كَانَ وَضِعًا حَسِيصًا :
 وَشَكَّ الْأَمْرَ ، يُوَشَّكُ ، ومعناه : سَرَعَ :
 وَكِلاهُمَا مِنْ بَابِ كَرُمَ يَكْرُمُ .
 وَقَدْ شَدَّتِ الْأَعْمَالُ الْآتِيَةَ :

(١١٤٨) وَرَكَهُ الْيَسْرَى

ويقولون : كَسِرَ وَرَكَهُ الْأَيْسَرُ . وَالصَّوَابُ : كَسِرَتْ وَرَكَهُ
 الْيَسْرَى ، أَوْ وَرَكَهُ ، أَوْ وَرَكَهُ ؛ لِأَنَّ الْوَرَكَ مُؤَنَّثَةٌ . وَجَمَعَهَا :
 أَوْرَاكُ .
 وَالْوَرَاكُ : مَا فَوْقَ الْفَخَذِ ، كَالْكَيْفِ فَوْقَ الْقَصْدِ .

(١١٤٩) الْوَرَوَارُ

الطَّائِرُ مِنْ فَصِيلَةِ الشَّقْرَاقِ ، ذُو الْمَنَارِ الطَّوِيلِ الْأَسْوَدِ ،
 وَالْقَصِيرِ الرَّجْلَيْنِ ، وَالَّذِي فِي قِمَّةِ رَأْسِهِ حُمْرَةٌ ، وَتَحْتَ عُنُقِهِ
 طَوْقٌ يَمِيلُ لَوْنُهُ إِلَى الصُّفْرَةِ ، وَسَائِرُهُ أَخْضَرُ إِلَى الزَّرْقَةِ ، وَفِي وَسْطِ
 ذَنَبِهِ رِيشَتَانِ طَوِيلَتَانِ ، هَذَا الطَّائِرُ يُطْلَقُونَ عَلَيْهِ اسْمَ الْوَرَوَارِ ،
 وَالصَّوَابُ : الْوَرَوَارُ .

(١١٥٠) وَأَرَاوُ الشَّهِيدِ فِي التَّرَابِ

ويقولون : وَأَرَاوُ الشَّهِيدِ التَّرَابِ . وَالصَّوَابُ : وَأَرَاوُ الشَّهِيدِ
 فِي التَّرَابِ ؛ لِأَنَّ التَّرَابَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ الْمُحْتَصَّةِ ، فَلَا يَصْلُحُ
 لِلظَّرْفِيَّةِ .
 وَقَدْ أَخْطَأَ الْحَرِيرِيُّ حِينَ قَالَ فِي مَقَامِهِ الْكُوفِيَّةِ :
 وَخَلَّدُهَا بَطُونُ الْأَوْرَاقِ ، وَصِرَابِهِ : وَخَلَّدُوهَا فِي بَطُونِ
 الْأَوْرَاقِ .

(١١٥١) الْوَرُ وَالْإِوَرُ

وَيُخَلِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : وَرٌّ بَدَلًا مِنْ إِوَرٍ . وَكَلَا الْجَمْعَيْنِ
 صَحِيحٌ ، وَأَنَا أَوْثِرُ اسْتِعْمَالَ الْجَمْعِ (وَرٌّ) ؛ لِأَنَّهُ يَنْقُصُ حَرْفًا
 عَنِ (إِوَرٍ) ، وَلِأَنَّهُ فَصِيحٌ ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ تَسْتَعْمِلُهُ .

يَضَعُ وَيَهَبُ وَيَقَعُ وَيَدْعُ (مفتوحة العين في الماضي
 المضارع)، وَوَطِيءُ بَطَأَ (مكسور العين في الماضي ، مفتوحها في
 المضارع) .
 وَهَذَا كِلَاهُمَا مِنْ بَابِ يَكُونُ وَاحِدًا مِنْ بَابَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ ،
 لِذَا يَخْتَلِفُ الْمَضَارِعُ فِيهَا ، فَالْفِعْلُ :
 وَضَحَ الْكَلَامَ يَضِيعُ (بأن وانجلى) هُوَ مِنْ بَابِ : ضَرَبَ
 يَضْرِبُ .

وَالْفِعْلُ وَضِيعٌ يُوَضِيعُ (أُصِيبَ بِالْوَضِيعِ ، أَي : الْبَرَصِ)
 مِنْ بَابِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يَلُهُ (حَرَنَ ، أَوْ : تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ مِنْ
 بَابِ : ضَرَبَ يَضْرِبُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يَلُهُ (حَرَنَ ، أَوْ تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ
 مِنْ بَابِ : حَسِبَ يَحْسِبُ .

وَالْفِعْلُ وَلَهُ يُوَلُّهُ (حَرَنَ ، أَوْ : تَحَيَّرَ مِنْ شِدَّةِ الْحُبِّ) هُوَ
 مِنْ بَابِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٢ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَانَ
 جَدًّا لِسَنَةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ . الْفِعْلُ (وَجَدَّ يَجِدُّ) مِنْ بَابِ : ضَرَبَ
 يَضْرِبُ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ الْحَجْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا
 لَا تَوْجَلْ ، إِنَّا نُنْشِرُكَ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ . (وَجِلٌ يُوَجَّلُ) مِنْ بَابِ :
 عَلِمَ يَعْلَمُ .

(١١٤٧) ظِلُّ وَارِفٍ

ويقولون : ظِلُّ وَارِفٍ . وَالصَّوَابُ : ظِلُّ وَارِفٍ . أَمَا كَلِمَةُ
 (واريف) فَمِثْلُ أَحَدِ مَصْدَرِي الْفِعْلِ : وَرَفَ الظِّلُّ يَرِفُ وَرَفًا ،
 وَوَرِيفًا ، أَي : اتَّسَعَ .

(١١٥٢) لا يساوي شيئاً وليس لا يُوازي شيئاً

ويقولون: هذا لا يُوازي شيئاً. والصواب: لا يساوي شيئاً، لأنَّ (وازي) معناه: حادى وجارى وقابل. وربما أبدلت الواو همزة، فقيل: آزاه.

(١١٥٣) أتوسلُ إليكَ بكذا أن تُتجدني

ويقولون: أتوسلُ إليكَ بأن تُقرضني عشرةَ دنانيرٍ والصواب: أتوسلُ اليكَ بحقِّ الجوار (أو بغيره) أن تُقرضني عشرةَ دنانيرٍ، لأننا نقول: توسلتُ إلى الله بوسيلةٍ، أي: عملتُ عملاً أتقربُ به إليه تعالى. وتوسلتُ إلى فلانٍ بكذا. تقربتُ إليه بخدمته رَجْمٍ أو قرابةٍ تجعله يعطفُ عليَّ. ويجوز أن نقول: وسلتُ إليه بكذا: تقربتُ. وجاء في المصباح: «وسلتُ إلى الله بالعملِ أسيلُ: رَغبتُ وتقربتُ. ومثله اشتقاقُ الوسيلةِ، وهي ما يتقربُ به إلى الشيء. وتوسلُ إلى رَبِّهِ بوسيلةٍ: تقربَ إليه بعملٍ».

قال كبيد:

أرى الناسَ لا يدرونَ ما قدرَ أمرهم

بلى كلُّ ذي دينٍ إلى الله واسيلُ
وأضاف الراغب الأصفهاني في مُفرداته معنى آخر إلى (توسل) بقوله: «أخذ فلانٌ إبلَ فلانٍ توسلاً، أي: سرقةً». وكان الصَّحاحُ قد قال قبله: «التوسيلُ والتوسُّلُ: السرقة». وكان قد قال أيضاً: «يُقال: وسَل فلانٌ إلى رَبِّهِ وسيلةً، وتوسلَ إليه بوسيلةٍ، أي: تقربَ إليه بعملٍ».

لذا قل: أتوسلُ إليكَ بكذا أن تُتجدني.

(١١٥٤) مُوصد

ويقولون: البابُ موصودٌ. والصواب: البابُ موصدٌ، أي: مُغلقٌ؛ لأنَّ فعله هو (أوصد)، وليس (وصد) الذي يعني:

(١) وصدَّ النَّساجُ يصدُّ وصدًا: نسجَ.

(٢) وصدَّ النَّساجُ: أدخلَ بعضَ الخيوطِ في بعضِ.

(٣) وصدَّ بالمكانِ: ثبتَ وأقامَ، فهو وصيدٌ.

(١١٥٥) كرئيس للجمهورية، بصفتِهِ

أو بوصفِهِ رئيساً للجمهورية

ويقولون: وقَّعَ المعاهدةَ بصفتِهِ رئيساً للجمهورية، أو بوصفِهِ رئيساً للجمهورية. ونفضلُ: وقَّعَ المعاهدةَ كرئيس للجمهورية. والكافُ هنا للتشبيهُ بما لا مثيلَ له، ونسَى كافَ الأسقيضاءِ.

(١١٥٦) وصلَ إلى المكانِ أو وصلَ المكانَ

ويُخطئون مَنْ يقولُ: وصلَ المكانَ. وهو صوابٌ مثلُ: وصلَ إلى المكانِ، أي: بلغَهُ وانتهى إليه. وفي الآية ٨١ من سورة هود: ﴿قالوا يا لوطُ إنا رسلُ رَبِّكَ، لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ﴾. أي: لَنْ يبلُغوكَ. وفعلُهُ: وصلَ إلى المكانِ يصلُ وصولاً ووصلَ ووصلَةً. وللفعلِ (وصلَ) معانٍ أُخرى، منها:

(١) وصلَ إلى نبيِّ فلانٍ: اتَّسَى إليهم واتَّسبَ. وفي الآية ٨٩ من سورة النساءِ: ﴿إلا الذينَ يصلونَ إلى قومٍ بينكم وبينهم ميثاقٌ﴾. أي: يتَّمنونَ.

(٢) وصلَ الشيءَ بالشيءِ يوصلُهُ وصلًا وصلَةً وصلَةٌ:

(أ) لأمته وجمعه. ضدَّ (فصلهُ).

(ب) وصلَ رَجْمَهُ: برَّهَمَ وأحسنَ إليهم (مجاز).

(٣) وصلَهُ يوصلُهُ وصلًا وصلَةً: يكونُ في عَفافِ الحُبِّ ودَعازِرِ (مجاز).

قال أبو ذؤيب:

فإن وصلتَ حَبْلَ الصَّفَاءِ فدمُ لها

وإن صرَّمته فانصرفَ عن تجاملِ

(٤) وصلَهُ يوصلُهُ صلَةً: أعطاهُ مالاً (مجاز).

أما وصلَ المكانَ فقد ذكِرَ في المُحيطِ والتاجِ ومدِّ القاموسِ والمعجمِ الوسيطِ.

(١١٥٧) وَجَهٌ وُضَاءٌ

ويقولون: نزارٌ ذو وَجْهِ وُضَاءٍ. والصواب: نزارٌ ذو وَجْهِ وُضَاءٍ الصَّحاحُ والأساسُ والمُحيطُ والتاجُ والمدُّ والوسيطُ، أي: ذو وَجْهِ حَسَنٍ ونَظِيفٍ. وجمعه: وُضَاوُونٌ، ووَضَايِيٌّ.

قال أبو صدقة الدبيري :
والمرءُ يُلحِقُهُ بفتيانِ الندى
خلقُ الكريمِ ، وليسَ بالوِضَاءِ

و : هو ذو وجهٍ وضيءٍ ، وجمعه : أَوْضِيَاءُ ، ووضاء . أو :
نورٌ ذو وجهٍ واطيءٍ ، وجمعه : وِضَاءَةٌ .

وفي لسانِ العَرَبِ : فهو وِضِيءٌ مِنْ قَوْمِ أَوْضِيَاءِ ، ووضاء ،
ووضاء . ثم استشهد بيبي الدبيري ، الذي تدلُّ فيه كلمة

وِضَاءِ (وِضَاءٌ) عَلَى أَنَّهُ مُفْرَدٌ ، كما ذكر مصحح اللسان في الهامش ،
كما ذكر التاج . واعتقد أن الصمير (هو) سقط طباغة قبل

كلمة (وِضَاءِ) . وقد ذكر الصحاح والأساس والمحيط والتاج
كلمة (وِضَاءِ) .

وفعله : وَوِضُوْضُ . وَوِضِيءٌ يَؤُوضِيءُ وِضَاءَةً .

(١١٦٠) وَعَدْتُهُ وَأَعَدْتُهُ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : وَعَدْتُهُ شَرًّا كَبِيرًا . ويقولون إن الصواب
هو : أَوْعَدْتُهُ بِشَرِّ كَبِيرٍ . أي : تَهَدَّدْتُهُ .

وقد جلا الأزهري الأمر بقوله : « كلام العرب : وَعَدْتُ الرَّجُلَ
خَيْرًا ، وَعَدْتُهُ شَرًّا ، وَأَوْعَدْتُهُ خَيْرًا ، وَأَوْعَدْتُهُ شَرًّا . فإذا لم
يذكروا الخيرَ ، قالوا وَعَدْتُهُ ، وإذا لم يذكروا الشرَّ ، قالوا
أَوْعَدْتُهُ » .

وقال اللسان : « وإذا أَدخلوا الباء لم يكن إلا في الشرِّ ،
كقولك : أَوْعَدْتُهُ بِالضَّرْبِ » .

وقالوا في الخير : وَعَدَهُ الْأَمْرُ بِالْأَمْرِ : يَعِدُهُ وَعَدًا ،
وَعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وميعادًا : قال
له إنه ينيله إياه أو يُجرِّبه له .

وقالوا في الشرِّ : وَعَدَهُ وَعِيدًا . فالمصدر فارق بين الخير
والشرِّ

ويرى الأساس والمتن أن الوعدَ مجاز إذا كان في الشرِّ .
وجاء في مفردات الراغب : « وَعَدْتُهُ بِنَعْمٍ وَضَرَّ وَعَدًا وَمَوْعِدًا
وَمِيْعَادًا . والوعد في الشرِّ خاصة » .

وجاء في كشف الطرَّة : « فأما الوعيدُ والإيعادُ والتَّوْعُدُ
فلا تُستعملُ إلا في الشرِّ كقولِ عامر بن الطفيلِ :
ولا يَرْهَبُ ابنُ العَمِّ ما عَشْتُ صَوْلَتِي

ولا أَحْتَشِي مِنْ صَوْلَةِ الْمُتَوَعِّدِ
وَإِنِّي ، وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ ، أَوْ وَعَدْتُهُ ،

لِخُلْفِ إِيْعَادِي وَمُنْجِزِ مَوْعِدِي »

وقال تعالى في الآية ٢٩ من سورة الفتح : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ
الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . وقال
في الآية ٦٨ من سورة التوبة : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ
وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ .

(١١٥٨) مَوْضِعٌ وَطِيءٌ

ويقولون : مَوْضِعٌ وَاطِيءٌ . والصواب : مَوْضِعٌ وَطِيءٌ ، أو
مُخْفِضٌ . وفعله : وَطُوْ يَؤُوطُوْ طِوَاءَةً وَوُطُوَّةً وَطِيئَةً ، صار وطِيئًا ،
ي : مُخْفِضًا .

ومن معاني الوطيء :

(١) السَّهْلُ اللَّيِّنُ . رَجُلٌ وَطِيءٌ الخُلُقِ وَالْجَانِبِ : لَيِّنٌ
مَجَاز) .

(٢) الْمُدَّلُّ لِلتَّقَلُّبِ عَلَيْهِ . فِرَاشٌ وَطِيءٌ : لا يُؤَدِّي جَنْبَ
إِيْمٍ .

أما (واطي) فهو اسم فاعل من الفعل (وطي) .

نقول : وَطِيئَهُ بِرِجْلِهِ يَطِيئُهُ وَطَأً :

(عَلاهَ بِهَا وَداسَهُ ، فَهُوَ وَاطِيٌّ .

(وَطِيءُ الفَرَسِ : رَكِبَهُ ، فَهُوَ وَاطِيٌّ .

(وَطِيءُ أَرْضِ العَدُوِّ : دَخَلَهَا ، فَهُوَ وَاطِيٌّ .

(١١٥٩) وَطَدَ العَلَاتِقُ أَوْ وَتَقَهَا أَوْ أَكَدَهَا

ويُحْطَىءُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ البازِجِيَّ مَنْ يَقُولُ : وَطَدَ العَلَاتِقُ
بِهَا ، « لِأَنَّ التَّوْطِئَةَ بِكُونِ الأَرْضِ وَنَحْوِهَا ، يُقَالُ : وَطَدَ الأَرْضَ ،
رَدَمَهَا وَداسَهَا لِتَضَلُّبِ ، وَمِنْهُ البِطْدَةُ ، وَهِيَ خَشَبَةٌ يَؤُطِدُّ بِهَا
أَسَ البِئَاءِ وَغِيرُهُ » . ويرى البازجي أن الصواب هو : وَتَقَ العَلَاتِقُ
أَكَدَهَا .

وجاء في الآية ٨٦ من سورة الأعراف : ﴿ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ ﴾ ، أي : تُخَوِّفُونَ النَّاسَ .

(١١٦١) تَوَافَرُ ذَكَوَهُ أَوْ وَفَّرُ

ويقولون : تَوَفَّرَ فِيهِ الذِّكَاةُ وَالْإِجْتِهَادُ . وَالصَّوَابُ : وَفَّرُ أَوْ تَوَافَّرَ ، أَي : كَثُرَ ، لِأَنَّ مَعْنَى تَوَفَّرَ عَلَيْهِ : رَعَى حُرْمَاتِهِ وَبَرَّهُ ، وَصَرَفَ هِمَّتَهُ إِلَيْهِ (مجاز) .

(١١٦٢) مَالُهُ وَاِفْرٌ أَوْ وَفْرٌ

ويقولون : فَلَانٌ مَالُهُ وَفِيرٌ . وَالصَّوَابُ : مَالُهُ وَاِفْرٌ ، أَوْ وَفْرٌ أَي : كَثِيرٌ . وَيَقُولُ : لِفُلَانٍ وَفْرٌ ، أَي : مَالٌ وَاِفْرٌ ، أَوْ نَقُولُ : هُوَ فِي قِرَّةٍ مِنَ الْمَالِ . وَفِعْلُهُ : وَفَّرَ يَفْرِئُ وَفْرًا ، وَوَفَّرًا ، وَوَفْرَةً . وَالْوَاِفِرُ وَالْمَتَوَاِفِرُ وَالْمَوْفَّرُ وَالْمَوْفُورُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

ولكن :

الغلاييني يرى أن : « أَصْلَ (وَفَّرُ) هُوَ فِي الْكَثِيرِ الْغَالِبِ (وَفْرٌ) ، وَهَذِهِ أَصْلُهَا (وَفِيرٌ) ، فَحَفَفَهَا بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ فَوَرَّثَتْ الْكُسْرَةَ ، ثُمَّ خَفَفُوا هَذِهِ بِالِاسْتِكَانِ ، وَقَدْ تَنَوَّسِيَ الْأَصْلَانِ . غَيْرَ أَنَّ السَّلْبَةَ تَرْجِعُ إِلَى الْأَصْلِ دَائِمًا ، وَإِنْ خَالَفَتْ طَرُقَ التَّعْلِيمُ . فَعَدَمُ ذِكْرِ « وَفِيرٍ وَفَجِيمٍ » فِي كِتَابِ اللَّغَةِ ، أَوْ عَدَمُ رَوَايَتِهَا فِي شِعْرِ أَوْ نَثْرٍ قَدِيمَيْنِ ، لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ، وَلَا مَقْبُولٍ . فَهُمَا مَقْبُولَانِ فِي الدُّوْقِ وَالسَّبْعِ ، قِيَاسًا عَلَى مَا وَرَدَ مِنْ نَظَائِرِهِمَا ، مِمَّا لَمْ يُحَفَّفْ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، ثُمَّ بِحَذْفِ الْحَرَكَةِ الَّتِي وَرَّثَتْهُ ، بِمِثْلِ (سَبَّحَ ، وَجَمِيلٌ ، وَسَعِيدٌ ، وَعَظِيمٌ ، وَحَقِيرٌ ، وَكَبِيرٌ ، وَصَغِيرٌ ، وَطَوِيلٌ ، وَقَصِيرٌ ، وَكَبِيرٌ ، وَقَلِيلٌ) ، وَغَيْرِهَا كَثِيرٌ لَا يَكَادُ يُحْصَى » .

هذا هو رأي الأستاذ الغلاييني الذي لا أستطيع الموافقة عليه ، ولا أتصحح بذلك ، لأننا إذا نسجنا على منواله ، فنحننا علينا أبوابًا من القوصى وتشويش الفكر ، يصعب علينا إغلاقها .

(١١٦٣) لَا تَنْفَعُنِي الْإِقَامَةُ

ويقولون : لَا تَوَافَّقُنِي الْإِقَامَةُ فِي بَلَدٍ غَيْرِ عَرَبِيٍّ . وَالصَّوَابُ : لَا تُفَيْدُنِي الْإِقَامَةَ ، أَوْ : لَا تَنْفَعُنِي

لأننا نقول :

(١) وَاثِقَهُ مُوَافَقَةً وَوَفَاقًا : صَادَقَهُ . يُقَالُ : وَافَقْتُهُ فِي مَوْضِعٍ كَذَا ، بِمَعْنَى (صَادَقْتُهُ) .

(٢) وَافَقَ فُلَانٌ فُلَانًا فِي الشَّيْءِ ، أَوْ : عَلَى الشَّيْءِ : ضِدٌّ خَالَفَهُ أَتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

(٣) وَافَقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : رَبَطَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ .

(٤) وَافَقَهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

(١١٦٤) صَكَ الْإِتْفَاقِيَّةُ

وَيَحْتَضِرُونَ مَنْ يَقُولُ : وَفَّعَ الْفَرِيقَانِ صَكَ الْإِتْفَاقِيَّةِ . وَهَذَا الْقَوْلُ صَوَابٌ ، إِذْ وَرَدَ فِي مَحْضَرِ الْجُلُوسَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِينَ مِنْ مَحَاضِرِ جُلُوسَاتِ دَوْرِ الْأَنْعِقَادِ الْأَوَّلِ لِلْمَجْمَعِ الْقَاهِرِيِّ صَفْحَةَ ٤٢٦ عَلَى لِسَانِ أَحَدِ الْأَعْضَاءِ قَوْلُهُ :

(حَاجَتُنَا إِلَى الْمَصْدَرِ الصَّنَاعِيِّ مَاسَةً فِي عِلْمِ الْكِيمِيَا وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ . وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّهُ مِنَ الْمَوْلَدِ الْمُقْبِسِ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ . وَتَحْرِيجُهُ سَهْلٌ ، لِأَنَّ هَذَا الْمَصْدَرَ مَكْبُورٌ مِنَ اللَّفْظِ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ بِأَنَّ النَّسْبِ ، وَتَاءِ الثَّقَلِ ، عَلَى رَأْيِ أَبِي الْبَقَاءِ فِي « الْكَلِمَاتِ ») .

ثُمَّ جَاءَ فِي الْمَحْضَرِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا نَعْنَهُ : (أَنَّ عَضُودًا آخَرَ قَرَأَ نِصْرًا مِنْ شَرْحِ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ : « كَيْفَ » ، وَنُصِرَ مِنْ « كَلِمَاتِ أَبِي الْبَقَاءِ » ، وَأَنَّ مَنَاقِشَةَ الْأَعْضَاءِ فِي هَذِهِ النُّصُورِ انْتَهَتْ إِلَى الْقَرَارِ الْآتِي ، وَهُوَ : « إِذَا أُريدَ صُنْعُ مَصْدَرٍ وَكَلِمَةٍ ، تَزَادَ عَلَيْهَا بِأَنَّ النَّسْبِ وَالْتِئَاءُ ») .

ويرى الأستاذ عباس حسن ، عضو مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ومؤلف « النحو الواقي » ، في المجلد الثالث صفح ١٨٣ ، أن المصدر الصناعي اسم جامد مؤول بالمشق ، يصح أن يتعلّق به شيء الجملة ، ويصح أن يكون نعتًا ، وحاد ... و ...

وقد احتال النحاة على تحصيل معنى المصدر ، إما بالمصنوع الصناعي ، ومثل : أَرْجَحِيَّةٌ ، وَأَسْفِيَّةٌ ، وَإِمَّا بِتَفْسُدِ الْكُونِ مُضَافًا إِلَى الْأَسْمِ . ففي تأويل : عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا ذَهَبٌ يَقُولُونَ : عَلِمْتُ كُونََ هَذَا ذَهَبًا ، أَوْ : عَلِمْتُ ذَهَبِيًّا هَذَا .

(١١٦٥) تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانًا ، أَوْ
تَوَفَّى فُلَانًا

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : تَوَفَّى فُلَانًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانًا ، وَاللَّهُ هُوَ الْمُتَوَفَّى ، وَفُلَانٌ
هُوَ الْمُتَوَفَّى . وَيَعْتَمِدُونَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمَعَاجِمِ
كُلِّهَا ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ مِثْلًا : تَوَفَّى فُلَانٌ إِذَا مَاتَ ،
وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ إِذَا قَبِضَ نَفْسَهُ . وَفِي الصِّحَاحِ : (رُوحَهُ) .

وَرَوَى أَنَّ عَلِيًّا (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) ، سَأَلَهُ عَامِيٌّ ، وَهُوَ يَنْشِي
وَرَاءَ جَنَازَتِهِ :

- مَنْ الْمُتَوَفَّى ؟

- اللَّهُ .

- كَيْفَ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

- أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ
مَوْتِهَا ﴾ (الْآيَةُ ٤٢ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ) . قُلْ مَنْ الْمُتَوَفَّى ؟

وِيرَى الشَّهَابُ الْأَلْوِسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا
نَفْسَهُ (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) يَفْرَأُ الْآيَةَ ٢٣٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :
﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ ﴾ (بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ) كَمَا يَفْرَأُهَا : ﴿ وَالَّذِينَ
يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ ﴾ (بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ) . وَالرُّجُحُ فِي تَخَطُّبِ الْعَامِيِّ
أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقَصْدِ وَالتَّأْوِيلِ ، أَيْ أَنَّ الْإِمَامَ حَدَّثَ السَّائِلَ
بِمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ ، وَمَا يَسْتَوْعِبُهُ لَهُ .

وقد جاء في اللسان والتاج أيضًا : « تَوَفَّى الْمَيِّتَ : اسْتِيفَاءُ
مُدَّتِهِ الَّتِي وَفَّيَتْ لَهُ ، وَعَدَدُ أَيَّامِهِ وَشُهورِهِ وَأَعْوَامِهِ فِي الدُّنْيَا . أَمَا
يَعْنَى الْمَصْدَرِ (تَوَفَّى فُلَانًا) فَهُوَ : (تَوَفَّى فُلَانًا) تَوَفَّى ، أَيْ :
سَتَفَى الْمُدَّةَ الْمَقْدَرَةَ لِجَنَائِهِ حَيًّا .

لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فُلَانًا أَوْ
تَوَفَّى فُلَانًا . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ التَّاطِقِينَ بِالضَّادِ يَسْتَمْعِلُونَ الْجُمْلَةَ
لِأَخِيْرَةِ (تَوَفَّى فُلَانًا) ، فَإِنِّي أُورِثُ اسْتِعْمَالَ الْجُمْلَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ
الَّتَيْنِ تُورِدُهُمَا الْمُعْجَمَاتُ الْعَرَبِيَّةُ وَالْمَصَادِرُ الْعَرَبِيَّةُ كُلُّهَا . دُونَ
أَنَّ أَحَطَّى مَنْ يَقُولُ (تَوَفَّى فُلَانًا) .

(١١٦٧) وَفَى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ ، وَفَاهُ حَقَّهُ

ويقولون : وَفَى الْخَطِيبُ الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ . أَيْ :
أَعْطَاهُ حَقَّهُ وَإِيًّا تَامًا . وَنُقِضَ : وَفَاهُ حَقَّهُ ، أَوْ أَوْفَاهُ ، فَقَدْ أُوْرِدَ
الْمَعْنَى الْوَسِيطُ : وَفَى فُلَانًا حَقَّهُ أَوْفَاهُ إِيَّاهُ .

(١١٦٨) وَفَى بِعَهْدِهِ ، وَأَوْفَى بِهِ

ويقولون : وَفَى فُلَانٌ عَهْدَهُ . وَالصَّوَابُ : وَفَى بِعَهْدِهِ ، أَوْ
أَوْفَى بِهِ .

وقد جاء القرآن الكريم ب (أَوْفَى بِالْعَهْدِ) عَشْرَ مَرَّاتٍ ،
مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٤ مِنْ سُورَةِ الْإِشْرَاءِ : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ،
إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ .

وقال الجوهري في صحاحه : « وَفَى بِعَهْدِهِ وَأَوْفَى بِمَعْنَى .
ثُمَّ قَالَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ : « وَفَى بِعَهْدِهِ يَفِي
وَفَاءً ، وَأَوْفَى : إِذَا تَمَّ الْعَهْدُ وَلَمْ يَنْقُضْ حِفْظَهُ » .

وتلاه الزمخشري في أساسه ، والرازي في مختاره ، فقالا
مِثْلَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ .

ثُمَّ قَالَ الصَّبِيُّ فِي مِضْبَاحِهِ : « وَقَبِيتُ بِالْعَهْدِ وَالْوَعْدِ
أَفِي بِهِ وَفَاءً ، وَالْفَاعِلُ وَفِي ، وَالْجَمْعُ أَوْفِيَاءُ ، مِثْلَ صَدِيقٍ
وَأُضْدِقَاءِ . وَأَوْفَيْتُ بِهِ إِيفَاءً ، وَقَدْ جَمَعَهُمَا الشَّاعِرُ فَقَالَ :

أَمَا أَبْنُ طَوْرٍ فَقَدْ أَوْفَى بِذِمَّتِي

كَمَا وَفَى بِقِلَاصِ النَّجْمِ حَادِيهَا »

وجاء بعد الصبوي أدوارد لابن في مدوه ، وأحمد رضا في منبهه ،
والمعجم الوسيط ، فأيدوا قول الجوهري أيضًا .

(١١٦٩) قَضَيْتُ أَوْقَاتًا

ويقولون : قَضَيْتُ أَوْقَاتًا سَعِيدَةً فِي فَلَسْطِينَ قَبْلَ نَكْبَتِهَا .
وَالصَّوَابُ : قَضَيْتُ أَوْقَاتًا سَعِيدَةً ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَوْقَاتٍ) جَمْعُ
تَكْسِيرٍ ، وَلَيْسَتْ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا .

(١١٧٠) وَقُوْدُ الْفُرْنِ كَافٍ

ويقولون : وَقُوْدُ الْفُرْنِ كَافِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : وَقُوْدُ الْفُرْنِ كَافٍ ،
لِأَنَّ (وَقُوْدُ) مِنْ الْكَلِمَاتِ الْمُفْرَدَةِ الْمَذْكُورَةِ . وَمَعْنَاهَا : مَا
تُوقَدُ بِهِ النَّارُ مِنَ الْحَطَبِ وَنَحْوِهِ .

(١١٦٦) لَا تُخْلِفُ وَفَةً

ويقولون : لَا تُخْلِفُ وَفَةً . وَالصَّوَابُ : لَا تُخْلِفُ وَفَةً ،
أَنَّ الْبَاقِيَ مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ بَعْدَ الْحَذْفِ حَرْفٌ وَاحِدٌ
سَلْبِيٌّ ، وَلِذَلِكَ وَجِبَ وَضَعُ هَاءِ السَّكْتِ عِنْدَ الْوَقْفِ .

وأضافَ مَجْمَعُ القَاهِرَةِ في (الوَسيطِ) : **الْوُقُودُ** : كُلُّ مَادَّةٍ تَتَوَلَّدُ بِاحْتِرَاقِهَا طَاقَةٌ حَرَارِيَّةٌ .

أما (الوُقُودُ) فهو أحدُ مصادِرِ الفِعْلِ اللّازِمِ . وَقَدَتِ النَّارُ تَقْدُ وَقْدًا وَوُقُودًا وَوَقْدَةً وَوَقْدَانًا : اشْتَعَلَتْ .

(١١٧١) وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، أَوْ وَقَعَ كِتَابَهُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَعَ كِتَابُهُ أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيْعًا ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى مَا جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : « وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيْعًا » ، وَعَلَى مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ وَالْعُبَابِ وَالْمَخْتَارِ وَاللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ : التَّوْقِيْعُ : مَا يُوَقَّعُ فِي الكِتَابِ . وَفَسَّرَ التَّاجُ المَقْصُودَ بِ (التَّوْقِيْعِ) بِقَوْلِهِ : « هُوَ الحَاقِ شَيْءٍ بَعْدَ الفِرَاقِ مِنْهُ لِمَنْ رَفِعَ إِلَيْهِ ، كَأَن يَكْتُبَ السُّلْطَانُ أَوْ الحَاكِمُ تَحْتَ الكِتَابِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ : يُنْظَرُ فِي أَمْرِ هَذَا ، أَوْ : يُسْتَوْفَى لِهَذَا حَقُّهُ . وَرَفِعَ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ بَحِيصِ كِتَابٌ شَكِيحِي بِهِ أَحَدُ عَمَالِهِ ، فَكُتِبَ عَلَى ظَهْرِهِ : « يَا هَذَا ؟ قَدْ قَلَّ شَاكِرُوكَ وَكَثُرَ شَاكُوكَ ، فإِذَا عَدَلْتَ وَإِذَا اغْتَرَلْتَ » .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ المَعَاجِمَ تُوجِبُ أَنَّ نَقُولَ : وَقَعَ فِي الكِتَابِ . وَلَكِنْ :

المَجْمَعُ الوَسيطُ أَجَازَ لَنَا أَنَّ نَقُولَ : وَقَعَ الكِتَابُ ، أَيِ : كَتَبَ فِي أَسْفَلِهِ اسْمَهُ إِمْضَاءً لَهُ أَوْ إِقْرَارًا بِهِ (مَوْلَدَةً) . وَلَمْ يَذْكَرِ الوَسيطُ أَنَّ مَجْمَعِ القَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ . وَأَجَازَ ذَلِكَ أَيْضًا مَتْنُ اللُّغَةِ وَالعَلَايِينِي ، وَأَنَا أَرْجُو أَنَّ تَوَافَقَ مَجَامِعُنَا أَوْ بَعْضُهَا عَلَى ذَلِكَ .

أَمَّا وَقَعَ عَلَى الكِتَابِ فَقَدْ أَعْجَبَنِي قَوْلُ العَلَايِينِي : « إِنَّ التَّوْقِيْعَ اليَوْمَ يُرَادُ بِهِ إِجَازَةُ الكِتَابِ ، بِوَضْعِ اسْمِ الكَاتِبِ أَوْ المَكْتُوبِ عَنْهُ . فَإِنَّ قَالُوا : وَقَعَ عَلَى الكِتَابِ ، فَقَدْ أَرَادُوا مَعْنَى : « وَضَعَ عَلَيْهِ تَوْقِيْعَهُ » ، وَلَا تَنْصَرِفُ أَذْهَانُهُمْ إِلَى غَيْرِ هَذَا . وَلَا أَرَى فِي ذَلِكَ بَأْسًا لِاخْتِلَافِ تَعْدِيَةِ الفِعْلِ بِاخْتِلَافِ مَعْنَاهُ ، كَمَا قَالُوا : « ضَرَبَ القَاضِي عَلَى يَدِ فُلَانٍ » ، إِذَا حَجَرَ عَلَيْهِ وَمَنَعَهُ النَّصْرَفَ . وَضَرَبَ عَلَى يَدَيْهِ مَعْنَى : أَسَسَكَ . وَضَرَبَ فِي الأَرْضِ : حَرَجَ تَاجِرًا أَوْ غَزَايًا ، أَوْ سَافَرَ أَوْ أَسْرَعَ أَوْ ذَهَبَ . وَضَرَبَ اللَّيْلُ : طَالَ . وَضَرَبَ الشَّيْءُ : تَحَرَّكَ . وَضَرَبَ بِيَدِهِ : أَشَارَ . وَضَرَبَ

الدَّهْرُ بَيْنَهُمْ : فَرَقَهُمْ . وَضَرَبَ أَهْلُهُ : أَشْبَهَ أَهْلَهُ مِنْ آبَائِهِ وَأُمَّهَاتِهِ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ ضَرَبَ فِي الأَصْلِ مِنَ الأَفْعَالِ المُتَعَدِّيَةِ ، وَقَدْ انْصَرَفَتْ إِلَى الزُّرُومِ فِي هَذِهِ الأَمْثِلَةِ .

[عَلَى أَنَّ مِنْ حُرُوفِ الجِرِّ مَا يَقُومُ بَعْضُهَا مَقَامَ بَعْضٍ ، بِضَرَبِ مِنَ المَجَازِ .

وقد جاءَ في الآيَةِ ٧١ مِنْ سُورَةِ طهَ : ﴿ وَأَصْلَبْنٰكُمْ فِي جُنُوعِ النَّخْلِ ﴾ ، أَيِ : عَلَيْهَا ، أُقِيمَتِ الظَّرْفِيَّةُ مَقَامَ الأَسْتِعْلَاءِ بِمَجَامِعِ التَّمَكُّنِ مِنَ الشَّيْءِ . وَقَوْلُهُمْ : « وَقَعَ عَلَيْهِ » مِنْ إِقَامَةِ الأَسْتِعْلَاءِ مَقَامَ الظَّرْفِيَّةِ بِمَجَامِعِ التَّمَكُّنِ أَيْضًا ، كَمَا أُقِيمَ الأَسْتِعْلَاءُ مَقَامَ الإِلْصَاقِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

أَمْرٌ عَلَى الدِّيَارِ ، دِيَارِ لَيْلِي
أَقْبَلُ ذَا الحِجْدَارِ وَذَا الحِجْدَارَا
وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغَفْنَ قَلْبِي

ولكنَّ حُبُّ مَنْ سَكَنَ الدِّيَارَا
إِشَارَةٌ إِلَى مَعْنَى التَّمَكُّنِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ « أَمْرٌ بِالدِّيَارِ » . [فَمِمَّا تَقَدَّمَ نَرَى أَنَّنَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى كِتَابِهِ . وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ كِتَابُهُ ، إِلا إِذَا وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ مَجَامِعِنَا أَوْ اثْنَانِ مِنْهَا أَوْ كُلُّهَا . (رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١١٧٢) أَوْقَعَ النِّعَمَ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الوَهَّابِ عَلَى العُودِ أَشْحَى الأَنْعَامِ . وَالصَّوَابُ : أَوْقَعَ وَمَصْدَرُهُ : إِيقَاعٌ . أَمَّا التَّوْقِيْعُ فَلَهُ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

- (١) كِتَابَةُ الإِنْسَانِ اسْمُهُ أَوْ عَلَامَتُهُ يَدِيهِ فِي ذَبْلِ صَكِّ ، أَوْ كِتَابٌ ، تَنْبِيْهُ لَهُ (الإِمْضَاءُ) . وَفِعْلُهُ : وَقَعَ .
- (٢) وَقَعَ الرَّجُلُ : مَتَّى وَهُوَ رَافِعٌ يَدُهُ إِلَى فَوْقِ .
- (٣) وَقَعَ القَوْمُ : عَرَسُوا .
- (٤) وَقَعَتِ الإِبِلُ : اطْمَأَنَّتْ بِالأَرْضِ بَعْدَ الرِّيِّ .
- (٥) وَقَعَ فِي الكِتَابِ : أَجْمَلَ بَيْنَ تَضَاعِيْفِ سَطُورِهِ مَقَاصِدَ الحَاجَةِ ، وَحَدَفَ الفُضُولَ .
- (٦) وَقَعَ الصَّبِيْلُ عَلَى السَّيْفِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِمِيقَعَتِهِ (مِسْنَهُ الطَّوِيلِ) يُحَدِّدُهُ .
- (٧) وَقَعَ الشَّيْءُ : نَظَنَّاهُ وَتَوَهَّمَهُ .
- (٨) وَقَعَ ظَنُّهُ عَلَى الشَّيْءِ : قَدَّرَهُ وَأَنْزَلَهُ .

(٩) وَقَعَتِ الْجِجَارَةُ الْحَافِرَ : قَطَعَتْ سَنَابِكُهُ تَقْطِيعًا .

(١١٧٣) قَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ

ويقولون : وَقَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ فَرَعًا وَالصَّوَابُ : قَفَّ شَعْرَهُ قُوفًا : إِذَا قَامَ فَرَعًا أَوْ عَضَبًا ، كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي مِسْحَاحِهِ .

وقال الفراءُ : قَفَّ جِلْدُهُ يَقِفُّ قُوفًا : أَقْشَرَ ، أَتَشَدَّ :

وَأَيُّ لَتَعْرُونِي لِذِكْرِكِ قُفَّةً

كَمَا انْتَفَضَ الْعُصْفُورُ مِنْ سَبَلِ الْقَطْرِ الْقُفَّةَ : رِعْدَةٌ وَشُعْرِيَّةٌ . وَالسَّبَلُ : الْمَطَرُ .

(١١٧٤) تَوَلَّى أَمْرَهُ

ويقولون : تَوَلَّى فَلَانُ أَمْرَ الْجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : تَوَلَّى فَلَانُ أَمْرَ الْجَيْشِ ، لِأَنَّ مَعْنَى تَوَلَّى عَلَيْهِ : دَخَلَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أُنْسًا كَانَتْ تَوَلَّى عَلَى النِّسَاءِ ، وَهِنَّ كَشَفَاتُ الرُّؤُوسِ ، أَيُّ : يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ وَهُوَ صَغِيرٌ ، وَلَا يَخْتَجِبْنَ مِنْهُ .

(١١٧٥) هَذَا الْمِينَا ، أَوِ الْمِينَاءُ ، أَوِ الْمَرْفَأُ ، أَوِ الْمَرْسَى

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَسَتْ السَّفِينَةُ فِي هَذَا الْمِينَا . وَيَقُولُونَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَسَتْ فِي هَذَا الْمَرْفَأِ أَوِ الْمَرْسَى .

وَالْمِينَا أَوِ الْمِينَاءُ كَالْمَرْفَأِ ، وَهُمَا مَذْكَرَانِ مِثْلُهُ . وَفِي اللِّسَانِ : تَوَلَّى مَفْعَالٌ مِنَ الْوَتِيِّ أَيُّ : الْقَتُورُ ، لِأَنَّ الرِّيحَ يَقِلُّ فِيهِ هُبُوبَهَا ، لِئِمِّ زَائِدَةً .

وَقَدْ كُنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي (الْمُعْتَمِرِ الْوَسِيطِ) بِالْأَلِفِ لِقَصُورَةِ (الْمِينَى) ، وَقَالَ : مَرْفَأُ السُّفُنِ (مُذَكَّرٌ) .

(١١٧٦) هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا ، وَهَبَ أَتَى

فَعَلْتُ كَذَا

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَبَ أَتَى فَعَلْتُ ، وَيَزُونَ أَنَّ الصَّوَابَ : هَبْنِي فَعَلْتُ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ ابْنِ هَمَّامِ السُّلُولِيِّ :

(١) قَعَلْتُ أَجْرَنِي أَبَا خَالِدٍ

وَأِلَّا فَهَبْنِي أَمْرًا هَالِكًا

(٢) وَعَلَى قَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ أَذْيَنَةَ :

إِذَا وَجَدْتُ أَوَارَ الْحَبِّ فِي كَبْدِي

أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَتَبَرَّدُ

هَبْنِي بَرَّدْتُ يَبْرُدُ الْمَاءُ ظَاهِرُهُ

فَمَنْ لِنَسَارٍ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَقَدُّ

(٣) وَعَلَى قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : « تَقُولُ : هَبْ زَيْدًا مُتَطَلِّقًا ، بِمَعْنَى

إِحْسَابٍ ، يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى » .

(٤) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هَبُّهُ رَجُلًا قَدْ أَخْطَأَ ، وَهَبُّهُ قَدْ مَاتَ » . ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَقِيْبَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ الْأَسَدِيِّ :

فَهَبَهَا أُمَّةٌ هَلَكَتْ وَأَوْدَتْ

يَزِيدُ إِمامَهَا وَأَبُو يَزِيدَا

وَلَكِنْ :

(أ) جَاءَ فِي شَرْحِ شُذُورِ الدَّهَبِ : « (هَبْ) فِعْلٌ أَمْرٌ جَامِدٌ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ ، فَلَمْ يَجِ مِنْهُ مَاضٍ وَلَا مُضَارِعٌ ، وَيُدَلُّ عَلَى مَعْنَى (اعْتَقَدَ) . وَالْأَكْثَرُ تَعَدَّى (هَبْ) إِلَى مَفْعُولِيهِ صِرَاحَةً ،

كَمَا فِي بَيْتِ السُّلُولِيِّ ، وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى (أَنْ) الْمُزَكَّدَةَ الْمَصْدَرِيَّةَ ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ ، فَذَهَبَ الْجَرْمِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَالْجَوْهَرِيُّ وَالْحَرِيرِيُّ إِلَى أَنَّهُ لَحْنٌ . وَقَالَ الْأَثِيَابُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : لَيْسَ لَحْنًا ، لِأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي فَصِيحِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ : « هَبْ أَنْ أَبَانَا كَانَ حِمَارًا » . وَمِنْ شَوَاهِدِ تَعَدِّيهِ لِأَنْتَسِينَ صَرِيحَيْنِ ، قَوْلُ عَقِيْبَةَ الْأَسَدِيِّ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْبَيْتَ الْمَوْجُودَ فِي رِغْمِ (٤) .

وَجَاءَ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

هَبُونِي أَعْضُ إِذَا مَا بَدَتْ

وَأَمْنَعُ طَرْفِي قَلَا أَنْظُرُ

(ب) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الصَّبَّانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ : « إِنَّ تَعَدَّى (هَبْ) إِلَى أَنْ وَصَلَتْهَا قَلِيلٌ حَتَّى مَنَعَهُ الْحَرِيرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ » .

(ج) وَذَكَرَ النَّحْوُ الْوَالِي أَنَّ الْفِعْلَ (هَبْ) هُوَ ، دُونَ تَقْيَةِ أفعالِ الرَّجْحَانِ ، جَامِدٌ وَمِلَازِمٌ صِيغَةُ الْأَمْرِ . وَدُخُولُهُ عَلَى (أَنْ) مَعَ مَعْمُولَيْهَا جَائِزٌ ، نَحْوُ : هَبْ أَنْ الْأَمَانَ مُحَقَّقَةً . فَالْمَصْدَرُ الْمَوْجُودُ مِنْ أَنْ مَعَ مَعْمُولَيْهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ سَدَّ مَسَدَ الْمَفْعُولَيْنِ . وَهَذَا

استعمالاً ناجزٍ في الأساليبِ الرّفيعةِ ، بالرّغمِ من إجازتهِ . ثمّ قال في مكانٍ آخر :

« والأغلبُ في (هَبَ) ، بِمَعْنَى (ظَنَ) ، عدمُ دُخُولِهِ عليها (أَنَّ وَمَعْمُولَيْهَا) ، بِرُغْمِ صِحَّتِهِ كَمَا سَبَقَ . »

(د) وجاءَ في مَعْنَى اللَّيْبِ : « الغالبُ في الفِعلِ (هَبَ) بمعنى (ظَنَ) تَعَدِيهِ إِلَى صَرِيحِ المَفْعُولَيْنِ ، ثم استشهدَ بِبَيْتِ السَّلْوِيِّ . وَوَفَوْعُهُ عَلَى أَنَّ وَصَلَهَا نَجِزٌ ، حَتَّى زَعَمَ الحَرِيرِيُّ أَنَّ قَوْلَ الخَوَاصِرِ : « هَبْ أَنْ زَيْدًا قَاتِمٌ لَحْنٌ ، وَذَهَلْ عَن قَوْلِي القائلِ : « هَبْ أَنْ أَبَانَا كَانَ حِمَارًا » وَنَحْوِهِ . »

(هـ) يُعْجِبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ مُحَمَّدِ عَلِي الحَوْمَانِيِّ :

هَبْ أَنْ البَدْرَ حَكَكَ سَنًا

مِنْ أَيْنَ لَهُ أَنْ يَتَّسِمَا
لِذَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ :

(١) هَيْبِي قَمَلْتُ كَذَا .

أَوْ : (٢) هَبْ أَنِّي قَمَلْتُ كَذَا .

(١١٧٧) وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، أَوْ وَهَبَهُ

ألف دينار

ويقولون : وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، ويقول الصّحاحُ والأساسُ :
إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَتَّعَدَى الفِعلُ وَهَبَ إِلَى مَفْعُولِهِ الأَوَّلِ بِاللَّامِ .

ويقول اللسانُ : « قال ابنُ سيده : وَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ يَهَبُهُ وَهَبًا وَوَهَبًا . » ولا يُقالُ وَهَبَكَ ، وهذا قولُ سيبويه .

وحكى السِّيرافيُّ عَن أَبِي عَمْرٍو بْنِ الغَلايِ . أَنَّهُ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِأَخْرَ : أَنْطَلِقْ مَعِي أَهْبَكَ نَيْلًا وَوَهَبْتَ لَهُ هِبَةً وَمَوْهَبَةً ، وَوَهَبًا ، وَوَهَبًا : إِذَا أُعْطِيَتْهُ . وَوَهَبَ اللهُ لَهُ الشَّيْءَ : أُعْطَاهُ .

وحاكى التاجُ اللسانُ في قولِهِ ، ويسجُ القاموسُ المحيطُ على مِثْوَالِهِمَا . ويقولُ مِثْنُ اللُّغَةِ : « وقال جماعةٌ مِنَ الأئِمَّةِ : لا يَتَّعَدَى إِلَى الأَوَّلِ بِنَفْسِهِ بل بِاللَّامِ . »

أما المصباحُ فيقولُ : « يَتَّعَدَى إِلَى الأَوَّلِ بِاللَّامِ ، وفي الآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ هَبْ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءًا ، وَهَبْ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾ . ثم يقولُ : « قال ابنُ القُوطِيَّةِ والسَّرْقُطِيُّ والمَطْرُزِيُّ وجماعةٌ : ولا يَتَّعَدَى إِلَى الأَوَّلِ بِنَفْسِهِ ، فلا يُقالُ : وَهَبْتُكَ مَالًا والفُقهَاءُ يقولونَهُ . وقد يُجْعَلُ لَهُ وَجْهُ ، وَهُوَ أَنْ يُصَمَّنَ (وَهَبَ) مَعْنَى (جَعَلَ) ، فَيَعْدَى بِنَفْسِهِ إِلَى

مَفْعُولَيْنِ . . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ دَخَلَتِ اللّامُ عَلَى المَفْعُولِ الأَوَّلِ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ولم يَتَّعَدَ فِيهِ الفِعلُ (وَهَبَ) إِلَى المَفْعُولِ الأَوَّلِ بِنَفْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، منها قَوْلُهُ تعالى في الآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿ وَهَبْ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي المُرْسَلِينَ ﴾ .

فَحينَ هذا نَرَى أَنَّ اللُّغَوِيْنَ يَكادُونَ يُجْمِعُونَ عَلَى ضَرْوِ دُخُولِ (اللّامِ) عَلَى المَفْعُولِ بِهِ الأَوَّلِ لِلْفِعلِ (وَهَبَ) ، تَتَوَقَّعُ آراءَهُمُ تِسْعَ عَشْرَةَ آيَةً مِنْ آيِ الذِّكْرِ الحَكِيمِ ، وَتَدْعُمُهَا دَعْوَى قَوِيًّا .

أما الاستشهادُ بِجُمْلَةٍ قالها أَعْرَابِيٌّ أُمِّيٌّ لِأَخْرَ ، وَفَرَضَ قَوْلُهُ عَلَيْنَا ، فهذا ما لا أَرى لَهُ وَزْنَ ، وَيرْفُضُهُ عَقْلِي . وَيُعْجِبُنِي ما قالَهُ الأُسْتاذُ أَحْمَدُ عِبدُ الغَفُورِ عَطَّارٌ في «مُقَدِّمَةِ الصِّحاحِ» تِلْكَ المُقَدِّمَةِ ، الَّتِي تَمَعُّ في ٢١٢ صَفْحَةً ، وَالَّتِي اسْتَشْهَرُ الأُسْتاذُ عَبَّاسُ مُحَمَّدُ العَقَّادُ ، بِقولِ الأُسْتاذِ عَطَّارٍ فِيهَا :

« مِنَ الخَطَأِ أَنْ يَفْهَمَ أَحَدُنَا أَنَّ الجَاهِلِيْنَ كانوا في نَجْهِ مِنَ الخَطَأِ ، وفي عِصْمَةٍ مِنَ اللَّحْنِ ؛ بَلْ كانَ فِيهِمْ مَنْ يَلْمِزُ وَيُخْطِئُ . وقد جاءَ في الشُّعْرِ الجَاهِلِيِّ آيَاتٌ لا تُحْزِرُهُمُ قِوَاعِدُ النُّحُوِّ وَالصَّرْفِ ، وَبَعْضُها لا تُحْزِرُهُمُ القِوَاعِدُ إِلا بَعْدَ تَأْوِيلِ مُسَيِّفٍ ، وَعِلَلٍ مُصْطَنَعَةٍ ، وَاعتِذارٍ مُقْتَلٍ . »

ولكنني لا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَجْهَلَ رَأْيَ ابنِ مَكِّي الصِّقْلِيِّ «تَقْيِيفَ اللِّسَانِ» ، الَّذِي أَجازَ لَنَا فِيهِ أَنْ نَقُولَ : وَهَبَهُ الشَّيْءَ ، وَرَأْيَ الفُقَهَاءِ ، الَّذِي أَوْرَدَهُ الفِرمُوسِيُّ في مُصْباحِهِ ، لِذا أَنْصَبَ بِتَعْدِيَةِ المَفْعُولِ بِهِ الأَوَّلِ لِلْفِعلِ (وَهَبَ) بِاللَّامِ ، تَشْبَهًا بِالْفِعْلِ الكَرِيمِ ، قِمَّةَ مِراجِئِنَا اللُّغَوِيَّةِ ، وَمُجاراةً لِرَأْيِ جُلِّ لُغَوِيِّنا ذَلِكَ الرَّأْيِ الَّذِي سَأْتَقِيْدُ بِهِ في شِغْري وَنَثْري ، دُونَ أَنْ أَحْضَرَ مِنْ يُعَدُّونَ الفِعلُ (وَهَبَ) بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ؛ لِأَنَّ مِنْ واجِبِ تَبْسيطِ الأُمُورِ اللُّغَوِيَّةِ ، لا تَعْقِيدُها . وفي وَسْعِ المُخْلِصِينَ تَدْلِيلُ كَثِيرٍ مِنَ العَبائِثِ اللُّغَوِيَّةِ وَالنُّحُوِيَّةِ ، دُونَ أَنْ نَمَسَّ جِوَهْرَ لُغَتِنَا ، الخالِدَةَ رُغْمَ نُوفِ أَعْدائِنَا ، الَّذينَ يَسْعَوْنَ بِتَحْطِيبِها ، لِيُحْطِطُوا مَعها قِوَمِيتِنَا العَرَبِيَّةِ ، الَّتِي نَعْتَرِّبُها اعتِزازًا كَبيرًا .

(١١٧٨) ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَيِّبًا

ويقولون : ظَنَنْتُهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ طَيِّبًا ، أَوْ : ظَنَنْتُهُ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ طَيِّبًا . وَالصَّوَابُ : ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَيِّبًا . أَي : أَوْ

شيء . ومثله في معناه قولنا : لَقِيْتُهُ أَوْلَ صَوْلَةٍ ، كما يرى مدَّ القاموس .

وفي الحديث : « فَلَاقِيْتُهُ أَوْلَ وَهَلَقَ . »

(١١٧٩) تُهَمَّةٌ وَتُهْمَةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ تُهْمَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

تُهْمَةٌ .

ولكن :

صاحب المصباح المنير نقل عن الفارابي قوله إن التهمة لغة في التهمة ، وتبعه ابن خطيب الدمشقي (ابن القيمي صاحب المصباح) في كتابه المخطوط : (التقريب في علم الغريب) ، وحكاه الصفدي في شرح اللامية ، وفي شرح المفتاح لابن كمال ، ونظر فيه الشهاب ، ونقل الوجهين في التوسيع . وأيد الأبيدي ذلك كله في مستدرک تاجه .

وتُجْمَعُ التُّهْمَةُ وَالتُّهْمَةُ عَلَى تَهْمَاتٍ وَتُهْمٍ .

بَابُ الْيَاءِ

(١١٨٠) زَيْقٌ أَوْ أَرْبَةٌ لَا يَأَقَّةُ

ويقولون: يَأَقَّةُ الْقَمِيصِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ ذَخِيلَةٌ، يُرَادُ بِهَا مَا تُرْبَطُ بِهِ رَقَبَةُ الْقَمِيصِ، وَيُعْرَفُ فِي الشَّامِ بِاسْمِ رَبْطَةِ الرَّقَبَةِ (الكرافات). وَسَمَّاهَا مَجْمَعُ دَارِ الْعُلُومِ فِي الْجُدُولِ رَقْمَ ١٢٠ ب (زَيْقُ الْقَمِيصِ).

وَيَجُوزُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَيْهَا اسْمُ (أَرْبَةِ الرَّقَبَةِ)؛ لِأَنَّ (الأَرْبَةَ) هِيَ الْعُقْدَةُ الَّتِي لَا تُنْحَلُ حَتَّى تُنْحَلُ.

(١١٨١) يَا لِلْأَسْفِ مَاتَ فَلَانَ

ويقولون: لِلْأَسْفِ مَاتَ فَلَانَ. وَالصَّوَابُ: يَا لِلْأَسْفِ مَاتَ فَلَانَ؛ لِأَنَّ هُنَالِكَ مَوَاضِعٌ لَا يَصِحُّ فِيهَا حَذْفُ الْحَرْفِ (يَا)، مِنْ أَشْهَرِهَا الْمُنَادَى الْمُتَعَجَّبُ مِنْهُ.

(١١٨٢) كَتَبْتُ بِيْرَاعِي

ويقولون: كَتَبْتُ بِيْرَاعِي، أَي: بِقَلَمِي. وَالصَّوَابُ: كَتَبْتُ بِيْرَاعِي. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي وَصْفِ الْقَلَمِ:

فَلَا تَعْتَرِزْ أَنْ قَدْ دَعَوَهُ بِيْرَاعَةً

فَإِنْ صَرِيحًا مِنْهُ يَسْتَهْزِمُ الْجُنْدَا

وَالْبِرَاعُ هُوَ الْقَصَبُ (نَبَاتٌ)، وَكَانُوا يَبْرُونَ الْقَصَبَةَ وَيَصْنَعُونَ مِنْهَا قَلَمًا. أَمَّا مُفْرَدُ الْبِرَاعِ فَهُوَ بِيْرَاعَةٌ.

وَقَدْ أَخْطَأَ مِصْطَفَى لُطْفِي الْمَنْفُلُوطِيُّ، حِينَ قَالَ مُحَاظِيًا قَلَمَهُ:

يَا بِيْرَاعِي! لَوْلَا بَدَّ لَكَ عِنْدِي

عِفْتُ نَظْمِي فِي وَصْفِكَ الْأَشْعَارَا

(١١٨٣) لَافِتَةٌ لَا يَافِطَةُ

ويقولون: فَوْقَ حَانُوتِهِ بِأَفِطَةٌ، أَوْ قَارِظَةٌ. وَالصَّوَابُ:

لَافِتَةٌ، الَّتِي أَحْسَنَتِ الْجَمَاهِيرُ الْعَرَبِيَّةُ فِي اخْتِيَارِ هَذَا الْأَسْمِ لَهَا؛ لِأَنَّهَا تَلْفِتُ الْأَنْظَارَ إِلَيْهَا.

وَقَدْ أَحْسَنَ «الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ» أَيْضًا، حِينَ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِقَوْلِهِ:

(اللافطة): لَوْحَةٌ مِنْ خَشَبٍ وَنَحْوِهِ، يُكْتَبُ عَلَيْهَا اسْمٌ أَوْ شِعَارٌ، لِيَتَوَجَّهَ النَّظَرُ إِلَيْهِ. (ج): لَوَافِتٌ، (مُحَدَّثَةٌ).

(١١٨٤) يَمِينٌ غَلِيظَةٌ

ويقولون: أَحَدٌ عَلَيْهِ يَمِينًا غَلِيظًا. وَالصَّوَابُ: يَمِينًا غَلِيظَةً، أَوْ مُعَلِّظَةً، أَي: قَسَمًا مُشَدَّدًا وَمُوكَّدًا. وَالْيَمِينُ مَوْتَنَةٌ.

(١١٨٥) الْآنِسُونُ أَوْ الْآنَيْسُونُ أَوْ الْآنَيْسُونُ

لَا الْيَنْسُونُ

ويقولون: الْيَنْسُونُ وَالْيَانِسُونُ. وَالصَّوَابُ: الْآنَيْسُونُ كَمَا جَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ، أَوْ الْآنَيْسُونُ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ (أَخْطَاءُ شَائِعَةٌ فِي الْفَاظِ الْعِلْمِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ) لِمِصْطَفَى الشَّهَائِرِيِّ رَئِيسِ مَجْمَعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ، أَوْ الْآنِسُونُ كَمَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ. وَهِيَ كَلِمَاتٌ مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا، أَصْلُهَا يُونَانِيٌّ.

(١١٨٦) غُضْنٌ غَضٌّ لَا يَانِعٌ

ويقولون: غُضْنٌ يَانِعٌ. وَالصَّوَابُ: غُضْنٌ غَضٌّ. أَمَّا كَلِمَةُ (يَانِعٌ) فَلَا تَقَالُ إِلَّا لِلشَّمْرِ، فَتَقُولُ: تَمَّرَ يَانِعٌ، أَي: نَاضِجٌ. وَجَمَعُهُ: يَنْعٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ. وَقَدْ أُبْنِعَ الشَّمْرُ يُوبِنِعُ، فَهُوَ يَانِعٌ وَمُوبِنِعٌ.

وَيَنْعُ الشَّمْرُ يَنْبِعُ، وَيَنْبَعُ، يَنْعًا، وَيَنْبَعًا، وَيُوبِنِعُ، أَي: أَذْرَكَ وَطَابَ، وَحَانَ قِطَاعُهُ، فَهُوَ: يَانِعٌ وَيَنْبِعٌ. وَأَيْنَسٌ أَيْضًا.

دَلِيلُ الْمُعْجَمِ

دَلِيلٌ يُبَيِّنُ الْخَطَأَ الشَّائِعَ فِي الْعَمُودِ الْأَيْمَنِ
وَالصَّوَابَ الَّذِي ظَنُّوهُ خَطَأً فِي الْعَمُودِ الْأَيْسَرِ

حَرْفُ الْهَمْزَةِ

لم يَذِرْ أَوْسِيمٌ جَاءَ أُمَّ تَمِيمٍ	١٩	
لا بُدَّ مِنْ اسْتِزْدَادِ فِلَسْطِينِ ، طَالَ الزَّمَنُ أُمَّ قَصَرَ .	١٩	
لا بُدَّ مِنْ اسْتِزْدَادِ فِلَسْطِينِ ، سِوَاءِ أَطَالَ الزَّمَنُ أُمَّ قَصَرَ .		
مِنَ الْآنِ ، مِّنَ الْآنِ	٢٠	
وَضَعْتُ الْوَرْدَةَ فِي الْآيَةِ	٢٠	
يَزُورُنَا فِي هَذِهِ الْآوِنَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ	٢٠	
يَا أَبَتِي !	٢٠	
مَا زُرْتُهُ أَبَدًا	٢٠	
هَذَا الْإِنِيطُ ، هَذِهِ الْإِنِيطُ	٢١	
لَا يُؤَبِّهُ لَهُ ، لَا يُؤَبِّهُ بِهِ	٢١	
الْمَاتَمُ	٢١	
الْأَنَاتُ	٢١	
أَثَرَ عَلَيْهِ	٢١	
بَكَى مِنْ شِدَّةِ التَّأْيِيرِ	٢٢	
مُوجِرٌ وَ مُوجِرَةٌ	٢٢	
أَخَذَهُ عَلَى ذَنْبِهِ	٢٢	
خَذِ الطَّائِرَةَ	٢٢	
مُؤَخِّرُ الْعَيْنِ ، مُؤَخِّرَهَا ، مُؤَخِّرَتُهَا ، أَخِّرَتُهَا	٢٢	
إِذَا بُو قِبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لَوْجِهِ	٢٢	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٩	٢٣	إِذَا - لَا سَمَحَ اللَّهُ - مَاتَ الْقَائِدُ ، حَدَّثَ كَذَا	
٢٠	٢٣	أَذِنَ لَهُ بِالسَّفَرِ	
٢١	٢٣	إِنْ مَدَحْتَنِي إِذْنًا مَدَحَكَ	
٢٢	٢٣	اسْتَأْذَنَ مِنْهُ	
٢٣	٢٣	قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا	
٢٤	٢٣	الْأَرِسْتُقْرَاطِيُونَ وَالْأَرِسْتُقْرَاطِيَّةُ	
٢٥	٢٤	وَقَعَ فِي مَأْزِقٍ	
٢٦	٢٤	أَزَمَهُ مَالِيَةً	
٢٧	٢٤	أَسَّسَتِ الْمَدْرَسَةَ وَتَأَسَّسَتْ	
٢٨	٢٤	أَسِيفٌ ، آسِيفٌ ، أَسْفَانٌ ، أَسِيفٌ أَسُوفٌ	
٢٩	٢٥	مِمَّا يُوسِفُ عَلَيْهِ وَيُوسِفُ لَهُ	
٣٠	٢٥	لَنَا أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ بِهِ	
٣١	٢٦	بِالْإِصَالَةِ عَنْ نَفْسِي	
٣٢	٢٦	أُطْرٌ وَإِطَارٌ وَأُطْرٌ وَإِطَارَاتٌ	
٣٣	٢٦	تَأَكَّدْتُ جُبْنَهُ	
٣٤	٢٦	هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ	
٣٥	٢٧	مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزَعٌ ، مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَجَزَعٌ	
٣٦	٢٧	جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ أَوْ إِلَّاكَ	
٣٧	٢٧	الْإِلِيَّةُ	
٣٨	٢٧	الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا	
٣٩	٢٨	هُوَ مُتَأَمِّرٌ	
٤٠	٢٨	اسْتِمَارَةٌ	
٤١	٢٨	إِمَارَةٌ (عَلَامَةٌ)	
٤٢	٢٨	أَمْسٌ وَبِالْأَمْسِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٣	٢٩	أَمَلْ فُلَانٍ وَفِي فُلَانٍ	
٤٤	٢٩	حَدَّثْتُهُ عِنْدَمَا وَقَفَ أَمَامِي	
٤٥	٢٩	عَلِمَ أَنَّ سَتَعُودَ فِلَسْطِينُ	
٤٦	٢٩	أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ	
٤٧	٢٩	أَنَانِيَّةً	
٤٨	٣٠	إِنْسَانٌ وَ إِنْسَانَةٌ	
٤٩	٣٠	اسْتَأْنَفَ التَّدْرِيسَ ، عَادَ إِلَى التَّدْرِيسِ	
٥٠	٣١	أَنْفٍ مِنَ الدَّلِيلِ ، أَنْفِ الدَّلِيلِ	
٥١	٣١	هُوَ أَهْلٌ لِلْاحْتِرَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الْاحْتِرَامَ	
٥٢	٣٢	أوتوبوس	
٥٣	٣٢	قَامَ بِأَوْدِهِ	
٥٤	٣٢	أَلُو بَأْسٍ ، أَوْلُو بَأْسٍ	
٥٥	٣٢	أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ، آالصِنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟	

حَرْفُ الْبَاءِ

٥٦	٣٣	بَثْرٌ عَمِيقٌ	
٥٧	٣٣	بُؤْسَاءُ	
٥٨	٣٣	الْبَيْتَةُ أَوْ الْبَيْتَةُ أَوْ بَيْتَةٌ	
٥٩	٣٤	بَتَّ فِي الْأَمْرِ	
٦٠	٣٤	قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ أَوْ بَحْثَةٌ ، وَقَضِيَّتَانِ	
		بَحَثٌ أَوْ بَحْتَانِ ، وَقَضَايَا بَحْتَةٌ	
		أَوْ بَحْتٌ .	
٦١	٣٤	أَبْحَاثٌ وَ بُحُوثٌ	
٦٢	٣٥	بَخَّ الصِّلُ سُمًّا . بَخَّ النَّوْبَ بِالْمَاءِ	
٦٣	٣٥	بَحَّوْرٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤	٣٥		عَقِيدَة ، مَبْدَأُ
٦٥	٣٦	بَادِرَ لِحَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ	
٦٦	٣٦	أَبْدَلَ الْعِلْمَ بِالْجَهْلِ ، اسْتَبَدَلَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ	
٦٧	٣٦		بَرِحَ الْمَكَانَ ، بَارَحَهُ
٦٨	٣٦	الْبُرْدُعَةُ	
٦٩	٣٦	بَرَزَ فِي الْعِلْمِ	
٧٠	٣٦	بَرَسِمٌ	
٧١	٣٦	بَرَشَ الصَّابُونَ	
٧٢	٣٦	بَرَطِيلٌ	
٧٣	٣٦		بُرْعُوثٌ ، بُرْعُوثٌ ، بُرْعُوثٌ
٧٤	٣٧		الدَّوَارَةُ أَوْ الْبَرْجَلُ أَوْ الْبَرْكَارُ أَوْ الْفَرْجَارُ
٧٥	٣٧	بَرْمِيلٌ	
٧٦	٣٧		الْبُرْهَةُ وَالْهَنْهَةُ
٧٧	٣٧	الْبَرَالِيَا	
٧٨	٣٧	بَرَبُوزُ الْإِبْرِيْقِ ، زَنْبُوعَتُهُ	
٧٩	٣٧	الْأَبْسِطَةُ	
٨٠	٣٧	بَسِيطٌ	
٨١	٣٧		بُسْلٌ وَبُسْلَاءٌ وَبِوَاسِلٍ
٨٢	٣٨		الْبِشَارَةُ وَالبُشَارَةُ
٨٣	٣٨	بَاشَرَ بِالْعَمَلِ	
٨٤	٣٨		بَصَرَهُ الشَّيْءَ ، بَصَرَهُ بِالشَّيْءِ
٨٥	٣٩	أَبْصَرَ بِهِ	
٨٦	٣٩	بَصَّةٌ جَمْرٌ	
٨٧	٣٩	بَطِّيْخٌ	
٨٨	٣٩	الْبَيْطَارُ	
٨٩	٣٩	بَطَّانِيَّةٌ	
٩٠	٣٩		هَذَا الْبَطْنُ ، هَذِهِ الْبَطْنُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩١	٣٩		بَعَثَهُ ، بَعَثَ بِهِ
٩٢	٤٠	الْبُعَادُ	
٩٣	٤٠		بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا
٩٤	٤٠	انضموا إلى بعضهم البعض ، شكروا بعضهم البعض	
٩٥	٤٠	لا ينبغي عليه	
٩٦	٤٠	الْبَقْدُونِسُ	
٩٧	٤٠	الْبَقَالُ	
٩٨	٤٠	البيكالوريا	
٩٩	٤٠	جاءوا عن بكرة أبيهم	
١٠٠	٤١		هذا البلد ، هذه البلد
١٠١	٤١		بَلَغَ اللُّقْمَةَ ، بَلَغَهَا
١٠٢	٤٢	بَلْقِيسُ	
١٠٣	٤٢	بللادونا ، توريشلي ، باللو ، أبولونيوس	
١٠٤	٤٢	زَادَ الطِّينَ بَلَّةً	
١٠٥	٤٢		بَلَّهُ أَوْ بُلِّهَاءُ
١٠٦	٤٢	بِنَادِقُ	
١٠٧	٤٢	بَنَسِيون	
١٠٨	٤٢	كُسِرَ بِنَصْرَهُ	
١٠٩	٤٢	الْبِنَكُ التِّجَارِيُّ	
١١٠	٤٢	أَبْنَاءُ آوَى	
١١١	٤٣		ابن
١١٢	٤٣	ابنُ الحَنَايَا	
١١٣	٤٣		بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ، وَبِأَهْلِهِ
١١٤	٤٤	بِهَتْ لَوْنُ التُّرْبِ	
١١٥	٤٤		قَطَعَتْ إِبْهَامَهُ الْيَمْنَى أَوْ قَطَعَ إِبْهَامَهُ الْأَيْمَنُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٦	٤٤	باعه طويلاً	
١١٧	٤٤	بوقيه	
١١٨	٤٤	باقه من الزهر	
١١٩	٤٥	بوليس	
١٢٠	٤٥		ما أشدَّ بياضَ الجدارِ ! ما أبيضَ الجدارِ ! وجهه أشدُّ سوادًا مِنَ اللَّيْلِ ، أو أسودُ مِنَ اللَّيْلِ
١٢١	٤٦	مبيضة الكتاب	
١٢٢	٤٦		مبيعٌ و مبيوعٌ و مباعٌ بين
١٢٣	٤٦		

حَرْفُ التَّاءِ

١٢٤	٤٨		المُتَحَفُ ، المتَحَفُ ، المتَحَفَةُ
١٢٥	٤٨	تعاسة ، نعيس	
١٢٦	٤٨	التَّفْلُ	
١٢٧	٤٨	بالتالي	
١٢٨	٤٨	التَّمْرُ هِنْدِيّ	
١٢٩	٤٨		التَّوَامُ وَ التَّوَامَانِ وَ التَّوَامَةُ
١٣٠	٤٩	التُّوم	

حَرْفُ التَّاءِ

١٣١	٥٠	أثناء	
١٣٢	٥٠	التَّرى والغبار	
١٣٣	٥٠		تُكْنُ الجنودِ وَ تُكْنَتُهُمْ وَ تُكْنَاتُهُمْ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
أ ١٣٤	٥٠		وَتُكْنَأْتُهُمْ ثَلَاثُ السَّنَوَاتِ ، الثَّلَاثُ سَنَوَاتٍ ، الثَّلَاثُ السَّنَوَاتِ
ب ١٣٤	٥١		أَنْمَرَ (لَا زِمٌ وَمُتَعَدٍّ)
١٣٥	٥٢		كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًّا أَوْ ثَمَانِيًّا
١٣٦	٥٢		الثَّمْنُ وَالْقِيمَةُ
١٣٧	٥٢	ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ بَعْدَ ذَلِكَ	
١٣٨	٥٢		قَالَ نِزَارٌ فِي أَثْنَاءِ خُطَابِهِ وَأَثْنَاءَهُ
١٣٩	٥٢		الْعَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢
١٤٠	٥٣	رَأَيْتُ الْحَادِيَ عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ	
١٤١	٥٣	لَهُ بَيْتَانِ اثْنَانِ	
١٤٢	٥٣	بِمِثَابَةِ الْأَخْرِ	
١٤٣	٥٣		ثَوَارٌ وَثَائِرُونَ
١٤٤	٥٣	ثَوْرِيٌّ	

حَرْفُ الْجِيمِ

١٤٥	٥٤		أَجْبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ وَجَبْرَهُ عَلَيْهِ
١٤٦	٥٤	الْمُخْبِرُ وَالْجَبِينُ	
١٤٧	٥٤		الْجَبْهَةُ وَالْجَبِينُ
١٤٨	٥٤	جَابَهْتُ عَدُوِّي	
١٤٩	٥٤	أَجَابَهُ الْمَخَاطِرَ وَجَهًا لَوْجِيهِ	
١٥٠	٥٤	مَدِينَةُ جَدَّةَ	
١٥١	٥٥	الْجِدْرِيُّ	
١٥٢	٥٥		مَجْدُورٌ وَمُجَدَّرٌ وَجَدِيرٌ
١٥٣	٥٥		جَدَفٌ بِالنَّعْمَةِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٥٤	٥٥	كَبْرِيَاءُ جَرِيحَةٌ	
١٥٥	٥٥	الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرِيحَاتُ	
١٥٦	٥٥	جَرِيدَةُ الْمَسَاءِ	
١٥٧	٥٦		جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ
١٥٨	٥٦	الْجُعْبَةُ	
١٥٩	٥٦	يَجْعَلُنِي أَنْ أُوَاصِلَ الدِّرَاسَةَ	
١٦٠	٥٦		جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أَسْرَتِهِ وَعَلَيْهَا
١٦١	٥٦	فُلَانٌ جَلُودٌ	
١٦٢	٥٦	جَلَطَةُ دَمَوِيَّةٍ	
١٦٣	٥٦	جُمَادَى الْأَوَّلُ ، جُمَادَى الثَّانِيَةِ	
١٦٤	٥٦		اجْتَمَعَ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعَ بِهِ
١٦٥	٥٧	ضَرَبَهُ بِجُمْعٍ كَفَّهُ	
١٦٦	٥٧	الْجَمْهُورُ ، الْجَمْهُورِيَّةُ	
١٦٧	٥٧	جَانِحُ الْعُصْفُورِ	
١٦٨	٥٧	جُنْحَةٌ	
١٦٩	٥٧	جَنْدِبٌ	
١٧٠	٥٧	جَنُوبِيٌّ حَيْفًا	
١٧١	٥٧		زَادَ بُلْدَهُ ، زَادَ فِي جُهْدِهِ
١٧٢	٥٨	جَهْدٌ جَهْدٌ	
١٧٣	٥٨	صَوْتٌ جَهْورِيٌّ	
١٧٤	٥٨	الْمُجْهَرُ	
١٧٥	٥٩	بَكَتْ فُلَانَةٌ وَأَجْهَشَتْ فِي الْبُكَاءِ	
١٧٦	٥٩	أَجَابَ عَلَى سَوْأَلِهِ	
١٧٧	٥٩	جَوَازَاتُ السَّفَرِ	
١٧٨	٥٩	جَوَزَيْفٌ	
١٧٩	٥٩		جَالَ فِي الْبِلَادِ ، جَوَّلَ فِيهَا ، تَجَوَّلَ فِيهَا
١٨٠	٦٠	جَاءَهُ فِي طَلَبِ الدِّينِ	
١٨١	٦٠		الْجَيْبِ

حَرْفُ الْحَاءِ

حَبُّ الشَّبَابِ أَوْ العُدُّ أَوْ العُدَّةُ	٦١	١٨٢
حُبَالَةُ الصَّيَادِ	٦١	١٨٣
حُبْلَاسٌ ، حَنْبَلَاسٌ	٦١	١٨٤
اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ ، اخْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ	٦١	١٨٥
حَجَّ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ	٦١	١٨٦
الحِجَابُ أَوْ الحِجْبَى	٦١	١٨٧
الحَدْبُ عَلَى الفُقَرَاءِ	٦٢	١٨٨
تَحَدَّثَ عَلَى الحَرْبِ	٦٢	١٨٩
امْرَأَةٌ حَادَّةٌ	٦٢	١٩٠
حَدَّقَ فِيهِ	٦٢	١٩١
مِخْدَلَةٌ ، مِذْحَلَةٌ	٦٢	١٩٢
حَدَوَةُ الفَرَسِ	٦٢	١٩٣
حَدَا بِهِ عَلَى السَّفَرِ	٦٣	١٩٤
تَحَدَّى المُحَامِي المَجْرِمَ	٦٣	١٩٥
حَدِيرَ الشَّيْءِ ، وَحَدِيرَ مِنْهُ	٦٣	١٩٦
حِذَاءٌ ، أَوْ حِذَاءَانِ	٦٣	١٩٧
حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ ، أَوْ حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ	٦٣	١٩٨
حِرَاجَةُ المَوْقِفِ وَالصَّندِرِ	٦٣	١٩٩
الأَحْرَاشِ	٦٤	٢٠٠
حَارِدٌ ، أَوْ حَرِدٌ ، أَوْ حَرْدَانُ	٦٤	٢٠١
شُبَاكُ التَّحَارِيرِ	٦٤	٢٠٢
حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ	٦٤	٢٠٣
ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ ، أَوْ حُرُوفٍ	٦٤	٢٠٤
بِلا حِرَاكٍ	٦٤	٢٠٥
حَرَمُهُ مِنْ حَقِّهِ	٦٥	٢٠٦

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٠٧	٦٥	وُلِدَ فِي مُحَرَّمٍ	
٢٠٨	٦٥	تَحَرَّى عَنِ الْأَمْرِ	
٢٠٩	٦٥	حِزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ	
٢١٠	٦٥	السَّهْلُ وَالْحَزْنُ	
٢١١	٦٥		ما كان ذلك في حسابي ، ما كان ذلك في حسابي .
٢١٢	٦٦	شديد الحساسة	
٢١٣	٦٦	شَرِبَ الْحِسَاءَ	
٢١٤	٦٦	تَحَشَّرَ صَوْتَهُ	
٢١٥	٦٦		الحشيش (الكلال اليابس أو الرطب)
٢١٦	٦٦	يَتَحَشَّى الْوُقُوعَ	
٢١٧	٦٧		هذا الحشا (الحشى) ، أو هذه الحشا (الحشى) .
٢١٨	٦٧	الْحَصَوَةُ	
٢١٩	٦٧	حَضَرَ لِلْإِمْتِحَانِ	
٢٢٠	٦٧	احْتَضَرَ الْمَرِيضُ	
٢٢١	٦٧	حُضِنُ الْأُمِّ	
٢٢٢	٦٧	مَحْظِيَّةٌ	
٢٢٣	٦٧		حَفْدٌ ، وَحَفْدَةٌ ، وَحَفْدَاءٌ ، وَأَحْفَادٌ
٢٢٤	٦٨	حَوَّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا	
٢٢٥	٦٨	حَكَّيْ جِلْدِي	
٢٢٦	٦٨		الحلبه
٢٢٧	٦٨	الحلبه	
٢٢٨	٦٨	حَلَقَ الضَّانَ وَجَزَّ الْمَعَزَّ	
٢٢٩	٦٩		الحلقة أو الحلقة
٢٣٠	٦٩	الحلال والأسلاب	
٢٣١	٦٩	حَلَّ فِي مَنَزِلِنَا	
٢٣٢	٦٩	الحلّه	

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٣	٦٩	حَلِيمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا أَوْ بكذا	
٢٣	٦٩	الأَفْدَامُ الحُمُرُّ	
٢٣	٧٠		قَلَى الدَّجَاجَةَ أَوْ حَمَرَهَا
٢٣	٧٠		الحَمَاسَةُ أَوْ الحِمَاسُ
٢٣	٧٠	حُمُصٌ	
٢٣	٧٠	وَضَعَ الحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ	
٢٣	٧٠	الحَمَامُ الرَّاجِلُ	
٢٤	٧٠		حُمَةُ العَقْرَبِ
٢٤	٧١	الحُنْجُرَةُ	
٢٤	٧١	حَنْفِيَّةٌ	
٢٤	٧١	حَنَّ لِوَطْنِهِ	
٢٤	٧١	أَحْنَى رَأْسَهُ	
٢٤	٧١	حَنَايَا الصَّدْرِ	
٢٤	٧١	مَا أَحْوَجَنَا لَهُ !	
٢٤	٧١		الحَاجَاتُ ، الحَوَائِجُ ، الحَاجُ ، الحِوَجُ
٢٤	٧٢	حَوَّرَ الكَلَامَ	
٢٤	٧٢	الحَوَارِيُّ	
٢٥	٧٢	حَازَ عَلَى الأَمْوَالِ	
٢٥	٧٣	احتاطوا المدينةَ	
٢٥	٧٣	أَحَاطَ الحَدِيثَ بِالكَيْفَانِ	
٢٥	٧٣	حُبِيزٌ حَافٌ	
٢٥	٧٣	حَاقَةُ الوَادِي	
٢٥	٧٣		يَحُولُ النِّيَابَ وَيَحِيكُهَا
٢٥	٧٤		نَحْوَ أَلْفِ كِتَابٍ أَوْ حَوَالَى أَلْفِ كِتَابٍ
٢٥	٧٤	أَحَالَ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا	
٢٥	٧٤	حَوَّلَهُ عَنِ الكَذِبِ	
٢٥	٧٤		مِنْ حَيْثُ نَشِطُهُ أَوْ نَشِاطِهِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٦٠	٧٤		حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ
٢٦١ (أ)	٧٥	احتَارَ فِي أَمْرِهِ	
٢٦١ (ب)	٧٥	لَمْ يُخْرِجْ جَوَابًا	
٢٦٢	٧٥	رَأَيْتَهُ فِي الْحَانِ	
٢٦٣	٧٥	حَوَى عَلَى الشَّيْءِ	

حَرْفُ الْخَاءِ

٢٦٤	٧٦		أَخْبَرَهُ بِالْهَاتِفِ ، أَوْ خَابَرَهُ ، أَوْ خَبَّرَهُ أَوْ حَادَثَهُ
٢٦٥	٧٦	الْخَبِيرَةُ	
٢٦٦	٧٦	مِهْرَبُ الْمُخَدَّرَاتِ	
٢٦٧	٧٦	مَكْتَبُ التَّحْدِيمِ	
٢٦٨	٧٦		الْخُرُوبُ ، الْخُرُوبِيُّ ، الْخُرُوبِيُّ
٢٦٩	٧٦	الْخَرَجُ	
٢٧٠	٧٧		خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ ، خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ (مَجَاز)
٢٧١	٧٧	تَخَرَّجَ مِنَ الْمَعْدِ	
٢٧٢	٧٧	الْخُرْشُوفُ ، الْأَرْضِي شُوكِي ، الْأَنْكِنَارُ	
٢٧٣	٧٧	الْخَرْطُومُ	
٢٧٤	٧٧	الْخَوَارِيفُ	
٢٧٥	٧٧	الْخَزَانَةُ حِرْقَةٌ فَلَانٍ ، وَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخَزَانَةِ	
٢٧٦	٧٨	أَخْشَابُ	
٢٧٧	٧٨		خَشِيئُهُ وَخَشِيَّ مِنْهُ
٢٧٨	٧٨	خُصُوبَةُ الْأَرْضِ	
٢٧٩	٧٨	خَصَّصَ الْبَيْتَ لِزَوْجِهِ	

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٨	٧٨	هذا الأمر لا يَخْتَصُّ بِهِ	
٢٨	٧٨	حَسَنُ الخِصَائِلِ	
٢٨	٧٩	خُصُومٌ ، خِصَامٌ ، أَخْصَامٌ ، خُصَمَاءُ	
٢٨	٧٩	يُحِبُّ الخُضَارَ أَوْ الخُضْرَوَاتِ	
٢٨	٧٩	أَلْقَى خِطَابًا	
٢٨	٧٩	أَعْلَنْتُ خُطْبَةً فَلَانٍ	
٢٨	٧٩	خَطِيرٌ	
٢٨	٧٩	خِطَّةٌ عَسْكَرِيَّةٌ	
٢٨	٨٠	خَطَفَ اللِّصُّ الحَقِيْبَةَ وَخَطَفَهَا	
٢٨	٨٠	خَفَرَ العَهْدَ ، خَفَرَ بِهِ ، أَخْفَرُهُ	
٢٩	٨٠	أَسْعَارٌ مَخْفُوضَةٌ أَوْ مُخَفَّضَةٌ أَوْ مُنْخَفِضَةٌ أَوْ مُخْتَفِضَةٌ	
٢٩	٨٠	الخَفِيُّ وَالمُخْفِيُّ وَالمُخْفِيُّ	
٢٩	٨١	لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ ، لَا يَخْفَى عَنْهُمْ	
٢٩	٨٣	اسْتَخْفَى وَ خَفِيَ وَ اخْتَفَى	
٢٩	٨٣	دَارَ فِي خُلْدِهِ	
٢٩	٨٣	خَلَدَ إِلَيْهِ وَ أَخْلَدَ إِلَيْهِ	
٢٩	٨٣	خُلَاسِي	
٢٩	٨٣	خُلْسَةٌ	
٢٩	٨٣	فُلَانٌ لَا أَخْلَاقَ لَهُ	
٢٩	٨٤	مَبَاحِثُ خُلُقِيَّةٌ أَوْ أَخْلَاقِيَّةٌ	
٣٠	٨٥	الخُلُقُ وَ الخُلُقُ	
٣٠	٨٥	جِيءَ خَلَقَهُ	
٣٠	٨٥	اخْتَلَى المُضَيِّفُ بِالمُضَيِّفِ	
٣٠	٨٦	خَمَدَتِ النَّارُ	
٣٠	٨٦	هَذِهِ خَامِسُ مَعْرَكَةٍ	
٣٠	٨٦	ضَرَبَ أَخْمَاسًا بِأَسْدَاسٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٠٦	٨٦	داء الخانوق	
٣٠٧	٨٦	أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكُلِّكَلِهِ	
٣٠٨	٨٦	الخَوْخ	
٣٠٩	٨٦	خَوَّلَ إِلَيْهِ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ	
٣١٠	٨٦	أُعْدِمَ الخَوْنَ	
٣١١	٨٦	هذا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَخَيْرٌ مِنْهُ	
٣١٢	٨٧	شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا	
٣١٣	٨٧	أَخَالَ وَإِخَالَ	
٣١٤	٨٧	يَخَالُ لِي أَنَّ الأَمْرَ كَذَا	
٣١٥	٨٧	ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَائِلُ النَّجَابَةِ	
٣١٦	٨٧	أَرْبَعَةُ خِيُولٍ	

حَوْفُ الدَّالِّ

٣١٧	٨٨	دَابَّ فِي العَمَلِ أَوْ عَلَى العَمَلِ	
٣١٨	٨٨	وَلَوْا الإِدْبَارَ	
٣١٩	٨٨	الدَّبَابِيرُ	
٣٢٠	٨٨	تَدَخَّلُ المُسْتَعِيرِينَ وَمُدَاخَلْتَهُمْ	
٣٢١ (أ)	٨٨	تَدَخَّلَ فِي الخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، تَدَاخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ	
٣٢١ (ب)	٨٨	الدَّرَجُ والدَّرَكُ	
٣٢٢	٨٩	مُدْرَجُ المَطَارِ	
٣٢٣	٨٩	جَمَعَ مَا يَكْفِي دِرَاسَتَهُ فِي الجَامِعَةِ	
٣٢٤	٨٩	سَنَةٌ دِرَاسِيَّةٌ	
٣٢٥	٨٩	دَعَاهُ إِلَى النُّزُولِ وَلِلنُّزُولِ	

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٢٦	٩٠	تداعي الجدار أو تداعي للسقوط	تداعي الجدار أو تداعي للسقوط
٣٢٧	٩٠	سكان السفينة أو دفتها	سكان السفينة أو دفتها
٣٢٨	٩٠	شرب الكأس دفعة واحدة	شرب الكأس دفعة واحدة
٣٢٩	٩٠	دق على الباب	دق على الباب
٣٣٠	٩٠	دكتاتور	دكتاتور
٣٣١	٩٠	الدكتور فلانة	الدكتور فلانة
٣٣٢	٩٠	دكتور نزار	دكتور نزار
٣٣٣	٩١	الدكتة	الدكتة
٣٣٤	٩١	داكين وداكنة	داكين وداكنة
٣٣٥	٩١	دلف البيت	دلف البيت
٣٣٦	٩١	امراة متدلة أو مدلة	امراة متدلة أو مدلة
٣٣٧	٩١	أدمن شرب الخمر وعلى شربها	أدمن شرب الخمر وعلى شربها
٣٣٨	٩١	امراة دنفة ، امرأتان دنفتان ، رجلا دنفتان ، نساء دنفات ، رجال أذناف	امراة دنفة ، امرأتان دنفتان ، رجلا دنفتان ، نساء دنفات ، رجال أذناف
٣٣٩	٩٢	دهسته السيارة	دهسته السيارة
٣٤٠	٩٢	اندهش فلان	اندهش فلان
٣٤١	٩٢	داهمنا العدو	داهمنا العدو
٣٤٢	٩٢	اشهر بالدهاء	اشهر بالدهاء
٣٤٣	٩٢	الدوخة	الدوخة
٣٤٤	٩٢	دز وجهك عني وأدزه وودزه	دز وجهك عني وأدزه وودزه
٣٤٥	٩٢	الدور الثاني من البناء	الدور الثاني من البناء
٣٤٦	٩٢	مدراء	مدراء
٣٤٧	٩٣	الدوسنطاريا	الدوسنطاريا
٣٤٨	٩٣	الصوان أو الصوان أو الدولاب	الصوان أو الصوان أو الدولاب
٣٤٩	٩٣	تداولوا في الأمر	تداولوا في الأمر
٣٥٠	٩٣	الدولتان الأعظم	الدولتان الأعظم
٣٥١	٩٣	دولي ودولي	دولي ودولي

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٥٢	٩٣	صِلَاتٌ دَائِمِيَّةٌ	
٣٥٣	٩٣	دَوَى الرَّعْدُ	
٣٥٤	٩٤	أَدْبِرَةٌ وَدُبُورٌ	
٣٥٥	٩٤		مَدِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

حَرْفُ الذَّالِ

٣٥٦	٩٥	الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ	
٣٥٧	٩٥	الذَّرَاعُ البُسْرَى أَوْ الأَيْسَرُ	
٣٥٨	٩٥	حَلَقَ ذَقْنَهُ	
٣٥٩	٩٥	ذَقْنُهُ عَرَبِيَّةٌ	
٣٦٠	٩٥	بِطَاقَةٍ سَفَرٍ أَوْ تَذَكُّرَةٍ سَفَرٍ	
٣٦١	٩٥	تَذَكُّرٌ	
٣٦٢	٩٦	ذَاكَرَ الدَّرْسَ	
٣٦٣	٩٦	الذَّمَّةُ وَالدَّمَامُ	
٣٦٤	٩٦	أَنْذَهَلَ عَن لِقَائِنَا	
٣٦٥	٩٦	مَذُودٌ وَمَزُودٌ	
٣٦٦	٩٦	ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ أَوْ ذَاتَ صَبَاحٍ وَذَاتَ مَسَاءٍ	
٣٦٧	٩٦	رَأَيْتُ الأَمِيرَ وَذَوِيهِ	

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٦٧	٩٨	آمته رأسه	
٣٦٨	٩٨	الأعضاء الرئيسية	
٣٧٠	٩٨	يرئس المجلس رئاسة	
٣٧١	٩٨	رئيف	
٣٧٢	٩٩	المرائي و المرايا	المرائي و المرايا
٣٧٣	٩٩	الرؤية و الرؤيا	الرؤية و الرؤيا
٣٧٤	٩٩	رُب	رُب
٣٧٥	١٠٠	ترئص لفلان الخير أو الشر	
٣٧٦	١٠٠	وُلِدَ فلان في ربيع الثاني	
٣٧٧	١٠٠	رئل من السيارات	
٣٧٨	١٠٠	مرجوحة وأزجوحة	مرجوحة وأزجوحة
٣٧٩	١٠٠	عقل رجيح	
٣٨٠	١٠٠	هذا حاكم رجعي	
٣٨١	١٠١	رجال العرب	
٣٨٢	١٠١	أرجوك الصفح عني	
٣٨٣	١٠١	رجيم ورحوم	رجيم ورحوم
٣٨٤	١٠١	رحم عليه وترحم عليه	رحم عليه وترحم عليه
٣٨٥	١٠٢	أزحاء ، أزح ، رُحي ، رحي ، رحي	أزحاء ، أزح ، رُحي ، رحي ، رحي
٣٨٦	١٠٢	أزحية ، أزحية	أزحية ، أزحية
٣٨٧	١٠٢	أقام بيننا ردحا قصيرا من الزمن	
٣٨٨	١٠٢	تردد على المكتبة	
٣٨٩	١٠٢	رده لمتزله	
٣٩٠	١٠٢	رددت على قول فلان	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٩٠	١٠٢		أَرْزُ وَرَزُّ وَأَرْزُ وَأَرْزُ وَأَرْزُ وَأَرْزُ وَأَرْزُ وَرُنْزُ
٣٩١	١٠٣	رَزَقَهُ اللهُ بِالْمَالِ	
٣٩٢	١٠٣	رُزْمَةٌ	
٣٩٣	١٠٣	فِتَاةٌ رَزِينَةٌ	
٣٩٤	١٠٣	رَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ	
٣٩٥	١٠٣	رَسْرَاسٌ	
٣٩٦	١٠٣	أَرْسَلَ لَهُ مَالًا	
٣٩٧	١٠٣		جُنَّ فَفَقَدَ عَقْلَهُ أَوْ لُبَّهُ أَوْ حِجَاهُ أَوْ نَهْ أَوْ نُهَيْتَهُ أَوْ رُشِدَهُ
٣٩٨	١٠٣	أُتِمْ فَلَانٌ بِالرَّشْوَى	
٣٩٩	١٠٤	حَمَلَ سِهَامَهُ الرَّاشِيَةَ	
٤٠٠	١٠٤		أَرْصَدَ مَالًا ، رَصَدَ مَالًا
٤٠١	١٠٤	الرَّصَافِيَّ	
٤٠٢	١٠٤	رَضَخَ لِمَشِيئَتِهِ	
٤٠٣	١٠٤		الرُّمُضِعُ وَالْمُرْضِعَةُ
٤٠٤	١٠٤		الرُّعَاعُ وَالرُّعَاعُ
٤٠٥	١٠٥		رَعَيْبِي وَأَزْعَيْبِي
٤٠٦	١٠٥		اسْتَوَقَفْتَهُ أَوْ اسْتَرَعْتَ نَظْرَهُ
٤٠٧	١٠٥		شَيْءٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ وَمَرْغُوبٌ
٤٠٨	١٠٥	أُحِبُّهُ عَلَى رِغْمِ كُرْهِي لِي	
٤٠٩	١٠٦	نُقِلْتُ رِفَاةً الْأَمِيرِ	
٤١٠	١٠٦	رَفَقَهُ	
٤١١	١٠٦	تَرَفَعَ الْحَامِي إِلَى الْقَاضِي	
٤١٢	١٠٦	أَرْفَقْتُ فَلَانًا بِفُلَانٍ	
٤١٣	١٠٦		رَفَقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ
٤١٤	١٠٧	رَفَاهِيَةُ الْعَيْشِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤١٥	١٠٧	بِالرِّفَاهِ وَالْبَيْنِينَ	
٤١٦	١٠٧	الْحُبْزُ الْمَرْفُوقُ	
٤١٧	١٠٧	الرَّقْمُ ٧	
٤١٨	١٠٧	أَرْكَنَ إِلَيْهِ	
٤١٩	١٠٧	رَمَحَ الْفَرَسُ	
٤٢٠	١٠٧	هِيَ أَرْمَلٌ	
٤٢١	١٠٨		رَمَى عَنِ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ، وَعَلَيْهَا ، وَمِنْهَا
٤٢٢	١٠٨	الْمَاشِيَةُ فِي الْمَرَّاحِ	
٤٢٣	١٠٨	جَلَسَ لِيَرْتَّاحَ	
٤٢٤	١٠٨		رَوَّحَ نَفْسَهُ ، رَوَّحَ عَنِ نَفْسِهِ
٤٢٥	١٠٨		رِيَّاحٌ ، أَرْيَاحٌ ، أَرْوَّاحٌ ، رِيحٌ
٤٢٦	١٠٩	رُوحِيٌّ	
٤٢٧	١٠٩	ارْتَاعَ عَلَى مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ	
٤٢٨	١٠٩	أَمْرٌ مُرْبِعٌ	
٤٢٩	١٠٩	تَرَوْقٌ مُطَالَعَةٌ لِلأَطْفَالِ ، لَمْ يَرْقُ لَهُ هَذَا الأَمْرُ	
٤٣٠	١١٠	رَوَّى بالأَمْرِ	
٤٣١	١١٠	أَرْوِي كَبِدِي	
٤٣٢	١١٠	ارْتَابَ مِنَ الأَمْرِ	
٤٣٣	١١٠	رِيَّاشٌ ثَمِينَةٌ	
٤٣٤	١١٠	المَرِّيَّةُ	

حَرْفُ الرَّاي

زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ	١١١	٤٣٥
زَحَّةٌ مِنَ الْمَطَرِ	١١١	٤٣٦
زَرَعَ الشَّجَرَةَ	١١١	٤٣٧
الرَّزِيْعَةُ	١١١	٤٣٨
زَرِيخٌ	١١١	٤٣٩
الرَّعْرَعُ	١١١	٤٤٠
رَجُلٌ أَزْعُرٌ	١١٢	٤٤١
رُفٌ فُلَانٌ عَلَى فُلَانَةٍ	١١٢	٤٤٢
مُتَرَمِّتٌ فِي رَأْيِهِ	١١٢	٤٤٣
أَزْمَعَ الْأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ	١١٢	٤٤٤
رِفَاقٌ أَوْ زُمْلَاءٌ	١١٢	٤٤٥
قَدَحَ زَنْدَهُ أَوْ زِنَادَهُ	١١٣	٤٤٦
الزُّهْرَةُ	١١٣	٤٤٧
أَزْهَارٌ وَزُهُورٌ	١١٣	٤٤٨
هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ	١١٣	٤٤٩
تَزَوَّجَتْ فُلَانًا أَوْ تَزَوَّجَ مِنْهَا	١١٤	٤٥٠
زَادَ عَنْهُ فِي الْكُرْمِ	١١٤	٤٥١
إِنِّي بَخْسِيرٌ مَا زِلْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ	١١٤	٤٥٢
لَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا	١١٤	٤٥٣

حَرْفُ السَّيْنِ

تَسَاءَلَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ	١١٥	٤٥٤
سَأَلَ عَنكَ الْخَيْرُ	١١٥	٤٥٥
السَّبَانِخُ	١١٥	٤٥٦

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٥٧	١١٥	المَسْبَحَة	
٤٥٨	١١٥		السَّوَابِقُ وَالسَّوَابِحُ
٤٥٩	١١٥	لَيْسَ سِرَّتَهُ	
٤٦٠	١١٦		المَسْجِدُ الجَامِعُ وَمَسْجِدُ الجَامِعِ
٤٦١	١١٦		لَفِيْفَةٌ أَوْ لِفَافَةٌ أَوْ ذُخْيَنَةٌ
٤٦٢	١١٦	الحَمَامَةُ السَّجِينَةُ وَاللَّحِيَّةُ الحَلِيفَةُ	
٤٦٣	١١٦	سُحْبٌ	
٤٦٤	١١٦	سَحَبٌ شَكْوَاهُ	
٤٦٥	١١٦	سَحَقًا لَهُ	
٤٦٦	١١٦	سِحْلِيَّةٌ ، سَقَايَةٌ	
٤٦٧	١١٦		سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ أَوْ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ
٤٦٨	١١٧		سَدَلٌ السِّتْرِ وَأَسْدَلُهُ
٤٦٩	١١٧	أَسَدَى إِلَيْهِ الشُّكْرُ	
٤٧٠	١١٧	تَسَرَّبَ إِلَى المَكَانِ	
٤٧١	١١٨	سُرُوجِيٌّ	
٤٧٢	١١٨	سَرَجَ التُّوبِ	
٤٧٣	١١٨	السِّيْرَجُ	
٤٧٤	١١٨	فَكَ سَرَاحُهُ	
٤٧٥	١١٨	بَسْرِي الحُكْمِ	
٤٧٦	١١٨	أَسْطِحةٌ	
٤٧٧	١١٨		دَلُوٌّ أَوْ سَطْلٌ
٤٧٨	١١٩	السُّعُوطُ	
٤٧٩	١١٩	أَسْفَرَتِ المَرْأَةُ	
٤٨٠	١١٩	السَّفَافِيفُ	
٤٨١	١٢٠		سَقَطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ، سَقَطَ فِي يَدِهِ
٤٨٢	١٢٠	سَقَاطَةُ البَابِ	
٤٨٣	١٢٠	سَقَاءًا ، بِنَاءًا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٨٤	١٢٠	إِسْكَافِي ، سِكَافِي	
٤٨٥	١٢٠	سَلَبَ مِنْهُ تُوْبَهُ	
٤٨٦	١٢٠	تَسَلَّلَ اللَّصُّ إِلَى الْمَنْزِلِ	
٤٨٧	١٢٠	تَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا	
٤٨٨	١٢١	سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ ، سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَيْهِ	
٤٨٩	١٢١	السَّلْمُ وَالسَّلْمُ	
٤٩٠	١٢١	شَرِيعَةٌ سَمْحَاءُ	
٤٩١	١٢١	سَمَّ مَوَانِي فِلَسْطِينَ	
٤٩٢	١٢١	السَّمْنَةُ	
٤٩٣	١٢٢	اسْتَدَّ عَلَى	
٤٩٤	١٢٢	كُفِرَ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا	
٤٩٥	١٢٢	السَّنَةُ وَالْعَامُ	
٤٩٦	١٢٢	سَهَا الشَّيْءُ عَنِّي	
٤٩٧	١٢٢	سُوَاحٌ	
٤٩٨	١٢٢	سَادَ عَلَى قَوْمِهِ	
٤٩٩	١٢٢	أَسْيَادٌ	
٥٠٠	١٢٣	مُسَوَّدَةُ الْكِتَابِ	
٥٠١	١٢٣	سُورِيًا أَوْ سُورِيَةً	
٥٠٢	١٢٣	هَمْ سَوَاسِيَةٌ فِي الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ	
٥٠٣	١٢٣	السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَنِصْفُ	
٥٠٤	١٢٣	سَوْفَ لَا ، سَوْفَ لَنْ	
٥٠٥	١٢٤	السُّوقَةُ	
٥٠٦	١٢٤	مَسُوقٌ وَمُسَاقٌ	
٥٠٧	١٢٤	هَذَا السَّاقُ	
٥٠٨	١٢٤	ذَلِكَ السُّوقُ وَتِلْكَ السُّوقُ	
٥٠٩	١٢٤	سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسَهُ بِالسَّقْرِ	
٥١٠ (أ)	١٢٥	سَيَوَى عَلَى ، سَيَوَى فِي	
٥١٠ (ب)	١٢٥	ذَهَبُوا سَوِيَّةً	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥١١	١٢٥		سائر الطلاب ، أو جميع الطلاب ، أو الطلاب كافة ، أو الطلاب قاطبة وتعني سائرهم : كلهم ، أو بقيتهم ، أو معظمهم

حَرْفُ الشَّيْنِ

٥١٢	١٢٦		تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ
٥١٣	١٢٦	الشَّيْبَةُ العَرَبُ	
٥١٤	١٢٦	الشَّوْبُكُ	
٥١٥	١٢٧		شَتَانَ بَيْنَ الحَقِّ والبَاطِلِ ، شَتَانَ مَا بَيْنَ الحَقِّ والبَاطِلِ
٥١٦	١٢٧		أَهْوَأُوهُمْ شَتَى ، هُمُ شَتَى الأَهْوَاءِ
٥١٧	١٢٨	شَجَبَ أَعْمَالَهُ	
٥١٨	١٢٨	شَخْرُور	
٥١٩	١٢٨	شُحْنَةُ كَهْرَبِيَّة	
٥٢٠	١٢٨	رَأَيْتُ شَخْصَةً	
٥٢١	١٢٨		شَارِبَا الرَّجُلِ وَشَارِبُهُ وَشَوَارِبُهُ
٥٢٢	١٢٨	الشَّرْحُ	
٥٢٣	١٢٩		شَارِدٌ ، وَشَرِيدٌ ، وَمُشَرِّدٌ ، وَمُتَشَرِّدٌ ، وَشَرُودٌ
٥٢٤	١٢٩		هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، هَذَا أَشْرٌ مِنْ ذَلِكَ
٥٢٥	١٢٩	المُتَشَرِّعُ	
٥٢٦	١٢٩		وَقَفَ فِي الشُّرْفَةِ أَوْ المُسْتَشْرِفِ أَوْ الرَّوْشَنِ
٥٢٧	١٢٩		الاشْتِرَاكُ فِي المَجَلَّةِ أَوْ المِشَارَكَةِ فِيهَا

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٢٨	١٣٠	وَقَعَ فِي الشَّرَاكِ	
٥٢٩	١٣٠	شَرَكَاءُ	
٥٣٠	١٣٠		طَمَسَ الْكَلِمَةَ ، شَطَبَهَا
٥٣١	١٣٠	شَاطِرٌ	
٥٣٢	١٣١	شَطْرُنَجٌ	
٥٣٣	١٣١		شَعَرَ بِهِ ، شَعَّرَ بِهِ
٥٣٤	١٣١	شَعَّتِ الشَّمْسُ	
٥٣٥	١٣١		الشَّعْبُ أَوْ الشَّعْبُ
٥٣٦	١٣٢	شَعُوفٌ	
٥٣٧	١٣٢		شَغَلَهُ وَأَشْغَلَهُ
٥٣٨	١٣٢	شَفُوقٌ	
٥٣٩	١٣٣		شَقَّتْ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ القُلُوبَ ، شَقَّ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ القُلُوبَ
٥٤٠	١٣٣	اسْتَأْجَرَ شُقَّةً	
٥٤١	١٣٣		قُضِيَ عَلَى المَحْرَمِ أَوْ الشَّقِيِّ
٥٤٢	١٣٣	شَكََّ بِنَجَاحِهِ	
٥٤٣	١٣٤	شَكََّ الأِثْرَةَ فِي النَّسِيجِ	
٥٤٤	١٣٤	شَكَا مِنْ هَمِّهِ	
٥٤٥	١٣٤	المَشْلُحُ	
٥٤٦	١٣٤	أَصِيبَ شِقِّ بَدَنِه الأَيْمَنِ بِالشَّلَلِ	
٥٤٧	١٣٤		شَلَّتْ يَمِينَهُ ، أَوْ أُشِلَّتْ ، أَوْ شَلَّتْ
٥٤٨	١٣٤		المَطْرِيَّةُ وَ الشَّمْسِيَّةُ وَ المِظْلَةُ وَ العَالَةُ
٥٤٩	١٣٤		الشَّمْعُ وَ الشَّمْعُ
٥٥٠	١٣٥	جَلَسَ إِلَى شَمَالِ القَاضِي	
٥٥١	١٣٥		الشُّهْبُ وَ الشُّهْبُ وَ الأَشْهُبُ وَ الشُّهْبَانُ
٥٥٢	١٣٥	تَوَفَّى الشَّهِيدَ فُلَانٌ أَوْ اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ	
٥٥٣	١٣٥	أَشْهَرَ السِّيفَ	
٥٥٤	١٣٥		مَشْهُورُونَ وَ مَشَاهِيرُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٥٥	١٣٦		ذو شهوة للطعام أو شهية
٥٥٦	١٣٦		المشورة أو المشورة
٥٥٧	١٣٦		شوش الأمر وهوشه
٥٥٨	١٣٦	اشتاقت له	
٥٥٩	١٣٧	حديث شيق	
٥٦٠	١٣٧	شيوال	
٥٦١	١٣٧		امراة شمطاء أو شبياء
٥٦٢	١٣٧	مشائخ	
٥٦٣	١٣٧	الشيفرة	
٥٦٤	١٣٧	فعل مشين	

حَرْفُ الصَّادِ

٥٦٥	١٣٨	أصبح الصباح	
٥٦٦	١٣٨	يزورني صباحاً مساءً	
٥٦٧	١٣٨	رجلٌ صَبُوحٌ	
٥٦٨	١٣٨	امراة صبورة أو حسودة	
٥٦٩	١٣٩	انصبع بالصبغة الحزبية	
٥٧٠	١٣٩	صحفي وصحفي	
٥٧١	١٣٩	سما صخو ومضحية	
٥٧٢	١٣٩	الحكم الصادر بحقه	
٥٧٣	١٣٩	صدرية ، صدرية	
٥٧٤	١٣٩	صدع لأمره	
٥٧٥	١٤٠	قائله صدقة	
٥٧٦	١٤٠	صادق على تعيينه	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٧٧	١٤٠	حادِثٌ صِدَامٌ	
٥٧٨	١٤٠	صَرَّحَ لَهُ بِالشَّيْءِ	
٥٧٩	١٤٠	صَرَفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَفَ أَلْفَ دِينَارٍ	
٥٨٠	١٤١	حَاكِمٌ صَارِمٌ	
٥٨١	١٤١	رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى الصَّارِيَةِ	
٥٨٢	١٤١	أَضْعَى لَهُ	
٥٨٣	١٤١	صَفَارُ البَيْضَةِ وَبَيَاضُهَا	
٥٨٤	١٤١	فِي صَدْرِهِ صَفًا لَا قَلْبُ	
٥٨٥	١٤٢	فَعَلَهُ لِصَالِحِهِ	
٥٨٦	١٤٢	صَلَّحَ الكِتَابَ	
٥٨٧	١٤٢	صَلَعَةٌ ، صَلَعَةٌ ، صَلَعَةٌ	
٥٨٨	١٤٢	صَمَدٌ لَهُ ، ثَبَّتَ لَهُ	
٥٨٩	١٤٤	الصِّمَامُ ، الصِّمَامَةُ ، الوِفَاعُ ، الوَفِيعَةُ ، الدِّسَامُ ، الصِّمَادُ ، الشَّجَابُ ، الصِّمَّةُ ، الكِظَامُ	
٥٩٠	١٤٤	الصِّنَارَةُ وَالصِّنَارَةُ	
٥٩١	١٤٤	مُصْطَنَعٌ ، اصْطِنَاعِيٌّ	
٥٩٢	١٤٥	نِسَاءُ صِنَاعِ البَيْدَيْنِ	
٥٩٣	١٤٥	صَهْوُونِيٌّ	
٥٩٤	١٤٥	صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرِّمِيَّةِ	
٥٩٥	١٤٥	مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَحَدْبٍ	
٥٩٦	١٤٥	ذُو صِيْبٍ حَسَنٍ أَوْ سَيِّئٍ ، أَوْ صَوْتٍ ، أَوْ صَاتٍ ، أَوْ صِيْتَةٍ	
٥٩٧	١٤٦	انْصَاعٌ لِالرَّايِ أَبِيهِ	
٥٩٨	١٤٦	صَوَاعٌ ، صَاعَةٌ ، صِيَاغٌ	
٥٩٩	١٤٦	بِرُّ مُصَانٍ	
٦٠٠	١٤٦	صِيَوَانُ الأُذُنِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٠٠	١٤٧	صاحَ عَلَيْهِ	
٦٠١	١٤٧		مَصَائِر ، مَصَائِر

حَرْفُ الضَّادِ

٦٠٢	١٤٨	ضَبِعٌ مُفْتَرِسٌ	
٦٠٤	١٤٨	ضَحَى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَى حَيَاتَهُ	
٦٠٥	١٤٨	ضَحْمٌ حَجْمٌ فَلَانٍ وَتَضَحْمٌ	
٦٠٦	١٤٨	يُحَارِبُ الْأَسْتِعْمَارَ أَوْ ضِدَّهُ	
٦٠٧	١٤٨	ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ	
٦٠٨	١٤٨	ضَرَبَ خَمْسَةَ بَسْتَةٍ	
٦٠٩	١٤٩	ضَرَبَهُ شَرَّ ضَرَبَةٍ	
٦١٠	١٤٩	ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَصْفَرَ	
٦١١	١٤٩	إِضْطَرَّدَ الْأَمْرُ فَهُوَ مُضْطَرِدٌّ	
٦١٢	١٥٠	إِضْطَرَّ لِلسَّفَرِ	
٦١٣	١٥٠	ضِرْسِي يُؤَلِّسُنِي أَوْ تُوَلِّسُنِي	
٦١٤	١٥٠	مَعِيَ ضَغْطٌ فِي الدَّمِ	
٦١٥	١٥٠	ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ	
٦١٦	١٥٠	أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا ، أَكْسَبَهُ جَلَالًا	
٦١٧	١٥٠	مُتَضَلِّعٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ	
٦١٨	١٥٠	أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانَةً وَطَالَبَهُ بِالضَّمَانَةِ	
٦١٩	١٥١	هَذَا الضُّوْضَاءُ	
٦٢٠	١٥١	مَضَائِقُ تِيرَانٍ عَرَبِيَّةٌ	

حَرْفُ الطَّاءِ

كَتَبَ بِالطَّبَشُورَةِ أَوْ بِالْحَكَاكَةِ	١٥٢	٦٢١
طَبَعَ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ ، أَوْ رَوَّضَهُ ، أَوْ ذَلَّلَهُ	١٥٢	٦٢٢
أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ	١٥٢	٦٢٣
سَكَنَ دَارًا فِي الطَّابِقِ الثَّلَاثِ مِنَ الْبِنَاءِ	١٥٣	٦٢٤
طَبَّقَ طَرِيفَتَهُ	١٥٣	٦٢٥
الطَّيَاقُ وَ الطُّبَاقُ	١٥٣	٦٢٦
طَرِبَ (فَرِحَ أَوْ حَزِنَ)	١٥٣	٦٢٧
اسْتَطَرَدَ كَلَامَهُ	١٥٤	٦٢٨
طَرَدَ النَّحْلَ	١٥٤	٦٢٩
طَرَّ شَارِبُهُ ، طَرَّ شَارِبُهُ	١٥٤	٦٣٠
أَطْرَقَ الرَّجُلُ . أَطْرَقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ	١٥٥	٦٣١
جَمَعُ طَرِيفَةً عَلَى طَرُقٍ	١٥٥	٦٣٢
طَرَقْنَا صَبَاحًا	١٥٥	٦٣٣
هُوْلَاءِ طُعْمَةٌ	١٥٥	٦٣٤
طِفْلٌ وَمِليونُ امْرَأَةٍ يُقِيمُنَ	١٥٥	٦٣٥
الطَّقْسُ	١٥٥	٦٣٦
طَلَّبَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ وَ طَلَبَهُ مِنْهُ	١٥٥	٦٣٧
طَلَبِيَّةُ الثِّيَابِ	١٥٦	٦٣٨
طَالَعَ فِي الْكِتَابِ	١٥٦	٦٣٩
لَا يُفَارِقُهُ إِطْلَاقًا	١٥٦	٦٤٠
انْطَلَّتْ عَلَيْهِ الْحَيْلَةُ	١٥٦	٦٤١
حَدِيثُهُ طَلِيٌّ	١٥٦	٦٤٢
ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ	١٥٦	٦٤٣
إِطْمَانٌ عَنْ قُوَّةِ الْجَيْشِ	١٥٧	٦٤٤
طُنْطُلَةُ الْحَلْقِ	١٥٧	٦٤٥

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤٠	١٥٧	يَطْهِي اللَّحْمَ	نُشِئَ ، تَغَيَّرَ ، تَبَدَّلَ ، تَطَوَّرَ
٦٤١	١٥٧		
٦٤٢	١٥٧	الطَّاسَةُ	
٦٤٣	١٥٧		طَافَ بِهِمْ ، وَحَوْلَهُمْ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَفِيهِمْ
٦٥٠	١٥٨		طَالَمَا وَقَلَّمَا
٦٥١	١٥٨	قَضَى طَيْلَةَ عُمَرِهِ فِي التَّدْرِيسِ	
٦٥٢	١٥٨	وَجَدَهَا طَيَّ الْكِتَابِ	
٦٥٣	١٥٨		الطَّيْبُ ، وَالْأَرْجُ ، وَالشَّدَا ، وَالْعَبِيرُ
٦٥٤	١٥٨		تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنَ الشَّيْءِ
٦٥٥	١٥٩	اشْتَهَرَ بِالطَّيَاشَةِ	
٦٥٦	١٥٩		طَانَ السَّطْحَ وَطَيْنَهُ

حَرْفُ الطَّاءِ

٦٥٧	١٦٠	الظَّرْفُ	
٦٥٨	١٦٠	ظُرُوفُهُ الْمَالِيَّةُ	
٦٥٩	١٦٠	ظَنِينٌ	
٦٦٠	١٦٠		تَظَاهَرَةُ سَلْمِيَّةٌ أَوْ مُظَاهَرَةُ سَلْمِيَّةٌ
٦٦١	١٦١	ظَهَرَ الْبَيْدَرُ ، ظَهَرَ الشُّؤْبَرُ	
٦٦٢	١٦١	بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
		حَرْفُ الْعَيْنِ	
٦٦٣	١٦٢	يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ	
٦٦٤	١٦٢		هُمْ عَابِسُونَ أَوْ هُمْ عَوَابِسُ
٦٦٥	١٦٢		عَتَبَاتُ الْحُكَّامِ أَوْ عَتَبَهُمْ أَوْ أَعْتَابَهُمْ
٦٦٦	١٦٣	الْعَيْتَةُ	
٦٦٧	١٦٣		الْعَيْتِدُ
٦٦٨	١٦٣	عَتَقَ عَبْدَهُ	
٦٦٩	١٦٣		الْعَيْثِرُ
٦٧٠	١٦٣		امْرَأَةٌ عَجُوزٌ وَعَجُوزَةٌ ، وَرَجُلٌ عَجُوزٌ
٦٧١	١٦٤	اعْتَدَّ بِنَفْسِهِ	
٦٧٢	١٦٤	مَعَدَنُ نَيْسٍ	
٦٧٣	١٦٤	عَدَا عَنِ رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ	
٦٧٤	١٦٤	عَدَاهُ بِالْجَرْبِ	
٦٧٥	١٦٤	مَاءٌ عَدَبٌ	
٦٧٦	١٦٤	يَعْذُرُهُ فِيمَا صَنَعَ	
٦٧٧	١٦٥		اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ
٦٧٨	١٦٥	عَرَّبَ الْكِتَابَ	
٦٧٩	١٦٥		الْأَعْرَابُ أَوْ الْأَعَارِبُ أَوْ الْعُرْبَانُ
٦٨٠	١٦٥		فَاقَتِ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ
٦٨١	١٦٥	دَفَعْتُ لَهُ الْعَرَبُونَ	
٦٨٢	١٦٦		أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَعَرَسَ بِهَا
٦٨٣	١٦٦	هُوَ عَرِيْسٌ	
٦٨٤	١٦٦	فِي عَرَضٍ حَدِيثِهِ	
٦٨٥	١٦٦	ضَرَبَ بِهِ عَرَضَ الْحَائِطِ	
٦٨٦	١٦٦		عَرَضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرَّضَ لَهُ
٦٨٧	١٦٧		عَرَّضَ الْقَائِدُ جُنُودَهُ ، اعْتَرَّضَهُمْ ، اسْتَعَرَّضَهُمْ .

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٨٨	١٦٧	مَعْرَضٌ	
٦٨٩	١٦٧	العَرُوضُ الْأَوَّلُ	
٦٩٠	١٦٧	تَعَارَفَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ	
٦٩١	١٦٧	تَعَرَّفَ عَلَى فُلَانٍ وَإِلَى الطَّرِيقِ أَوْ عَلَيْهَا	
٦٩٢	١٦٧	مَعْرِفَتَكَ بِالشَّيْءِ	
٦٩٣	١٦٧	تَعْرِيفُ الْعَدَدِ	
٦٩٤	١٦٨	التَّعْرِيفُ فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ	
٦٩٥	١٦٨	العِرْقُوسُ	
٦٩٦	١٦٨	السَّبِيلُ الْعَرِمُ	
٦٩٧	١٦٨	عَرَايَا	
٦٩٨	١٦٩	عِزَّةٌ وَجُودَةٌ	
٦٩٩	١٦٩	رَجُلٌ عَزَبٌ ، عَازِبٌ ، عَزِيبٌ ، مِعْرَابَةٌ ، أَعْزَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ ، عَازِبَةٌ ، عَزِيبَةٌ ، عَزَبَةٌ ، عَزَبَاءُ	
٧٠٠	١٦٩	أَيَّامُ العُرُوبِيَّةِ	
٧٠١	١٦٩	هُوَ حَسَنُ المَعَشْرِ	
٧٠٢	١٧٠	عُشْرٌ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ	
٧٠٣	١٧٠	عَشْرَةٌ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً	
٧٠٤	١٧٠	أَرْبَعُ عَشْرَةَ فَتَاةً وَرِجُلًا	
٧٠٥	١٧١	صَفْحَاتُ عَشْرَةٍ أَوْ عَشْرُ	
٧٠٦	١٧١	تَعَصَّبَ ضِدَّ فُلَانٍ	
٧٠٧	١٧١	هَبَّتْ عَلَيْهِ إِعْصَارٌ	
٧٠٨	١٧١	زَارَنِي عَصَارَى الخَمِيسِ أَوْ عَصَارِيَّ الخَمِيسِ	
٧٠٩	١٧١	مَعْصُومٌ عَنِ الخَطِّ	
٧١٠	١٧١	عَصِيَّ أَمْرُهُ	
٧١١	١٧٢	عَصَّ عَلَى أَسْنَانِهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧١٢	١٧٢	عَضَهُ بِأَسْنَانِهِ	
٧١٣	١٧٢		هِيَ عَضُوٌّ فِي الْجَمْعِيَّةِ أَوْ عَضْوَةٌ
٧١٤	١٧٢		تَنَاءُ عَطِرٌ أَوْ عَاطِرٌ
٧١٥	١٧٣		هُوَ عَطِشٌ وَعَاطِشٌ وَعَطِشٌ وَعَطِشَانٌ وَهِيَ عَطِشَةٌ وَعَطِشَى وَعَطِشَةٌ وَعَطِشَانٌ
٧١٦	١٧٣	تَعَطَّشَ إِلَى لِقَائِهِ	
٧١٧	١٧٣	عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ	
٧١٨	١٧٣	الْعَطَاءَاتُ	
٧١٩	١٧٤	امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ	
٧٢٠	١٧٤	عَفَنَ اللَّحْمُ	
٧٢١	١٧٤		فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَاقِبُهُ عَقْبِهِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَعَاقِبُهُ عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبَانِهِ اعْتَقَدَ صِحَّةَ الْأَمْرِ ، وَاَعْتَقَدَ بِصِحَّتِهِ
٧٢٢	١٧٥		
٧٢٣	١٧٥	العَقَارُ الشَّاقِي	
٧٢٤	١٧٥		وَلَدًا عَاقٌ أَوْ عَاقٌ أَوْ عَقُقٌ أَوْ عَقُقٌ عَقُقٌ
٧٢٥	١٧٦	جمع (علامة) على (علائيم)	
٧٢٦	١٧٦	عَلَائِيَّةٌ	
٧٢٧	١٧٦		أَعْلَنَ الْأَمْرَ لَهُمْ ، أَوْ إِلَيْهِمْ ، أَوْ عَلَنَهُ أَوْ أَعْلَنَ بِهِ ، أَوْ عَالَنَهُ
٧٢٨	١٧٦		عَلَا الْجَبَلَ ، وَفِي الْجَبَلِ ، وَعَالَى الْجَبَلَ ، وَبِالْجَبَلِ
٧٢٩	١٧٦	أَمْرٌ عَلَوِيٌّ	
٧٣٠	١٧٧		مَكَانَةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ
٧٣١	١٧٧	تَعَالَى عِنْدَنَا	
٧٣٢	١٧٧	عُلِيَّةُ الْقَوْمِ	
٧٣٣	١٧٧	عَامُودٌ وَعَوَامِيدُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٣٤	١٧٧	عَمَرَكَ اللهُ	
٧٣٥	١٧٨	رَأَيْتُ عَمْرَوًا	
٧٣٦	١٧٨		بِعَامَّةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ
٧٣٧	١٧٨	عَمُومُ السُّكَّانِ	
٧٣٨	١٧٨	عَنَابِرُ التَّاجِرِ	
٧٣٩	١٧٨		عُنُقٌ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ
٧٤٠	١٧٩		اِنْتَحَلَ الدِّينَ أَوْ اِعْتَنَقَهُ
٧٤١	١٧٩	عِنَانُ السَّمَاءِ	
٧٤٢	١٧٩	عُنُودٌ	
٧٤٣	١٨٠	يُعَانِي فُلَانٌ مِنْ آلامٍ مُبْرِحَةٍ	
٧٤٤	١٨٠	تَعَهَّدَ بِالْبُسْتَانِ	
٧٤٥	١٨٠	تَعَوَّدَ عَلَى الْجُودِ	
٧٤٦	١٨٠	عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ وَعَاعَدَهُ عَلَى الشَّيْءِ	
٧٤٧	١٨٠		عَادَاتٌ وَعَادٌ وَعَوَائِدُ
٧٤٨	١٨٠	لَمْ يَعُدَّ يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ	
٧٤٩	١٨٠	أَعَاقَهُ	
٧٥٠	١٨٠		عَوَّلَ عَلَى السَّفْرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ
٧٥١	١٨١		عَائِلَةٌ فُلَانٍ وَعِيَالُهُ وَعَيْلَتُهُ وَعَيْلَتُهُ
٧٥٢	١٨١		هُوَ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ أَوْ عَالَةٌ عَلَيْهِ
٧٥٣	١٨١		عَامٌ عَلَى الْمَاءِ أَوْ فَوْقَ الْمَاءِ
٧٥٤	١٨٢		الْحَرْبُ الْعَوَانُ
٧٥٥	١٨٢	عَمَلٌ مُعِيبٌ	
٧٥٦	١٨٢	أَعَارَ الْقَلَمَ إِلَى فُلَانٍ	
٧٥٧	١٨٢		عَايَرَ الْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ وَعَاوَرَهَا
			عَوَّرَ الْمَكَايِيلَ
			عَيَّرَ الدَّنَانِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٥٨	١٨٣		عَبْرَهُ كَذَا وَعَبْرَهُ بِكَذَا
٧٥٩	١٨٣	يَكْسِبُ عَيْشَهُ	
٧٦٠	١٨٣	عَيْطَ لَهُ	
		عَيْطَ عَلَيْهِ	
٧٦١	١٨٣	عَيْنَاتُ مِنَ الْقَمَحِ	

حَرْفُ الْغَيْنِ

٧٦٢	١٨٤		غَبَطَهُ بِثَرَائِهِ ، عَلَى ثَرَائِهِ
٧٦٣	١٨٤		الغَبَاوةُ ، الغَبَا ، الغَبَاءُ ، الغَبْوَةُ
٧٦٤	١٨٥		أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا
٧٦٥	١٨٥	أَ كُلَّ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ	
٧٦٦	١٨٥		فَتَاةٌ غِرٌّ وَغِرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ
٧٦٧	١٨٥		فِي غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ نَيْسَانَ
٧٦٨	١٨٦		غُرَبَاءَ وَ أَغْرَابَ وَ غَرِيبِيُونَ
٧٦٩	١٨٦	تَغَرَّبَ عَنْ وَطَنِهِ	
٧٧٠	١٨٦	غُرْبَالٌ	
٧٧١	١٨٦		فُلَانٌ مُغْرِضٌ ، أَوْ مُعْتَرِضٌ
٧٧٢	١٨٦	غَرَّمَ فُلَانًا بِالذِّدَيْنِ	
٧٧٣	١٨٧	مَشْهُورٌ بِالْعَشْرِ	
٧٧٤	١٨٧	غُصَّ الْمَطَارُ بِالسَّافِرِينَ	
٧٧٥	١٨٧	غُصْنٌ نَضِيرٌ	
٧٧٦	١٨٧	عَطَى الْأَنْبَاءَ	
٧٧٧	١٨٧	غَفُورُونَ وَ صَبُورُونَ	
٧٧٨	١٨٧		أَغْفَى ، أَوْ غَفَا ، أَوْ غَفَى ، أَوْ غَفَى

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٧٩	١٨٨		أَجْرِبَةٌ مَغْلُوطٌ فِيهَا أَوْ مَغْلُوطَةٌ
٧٨٠	١٨٨		أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ وَغَلَطَاتٌ
٧٨١	١٨٨		بَابٌ مُغْلَقٌ وَمُغْلَقٌ وَمَمْلُوقٌ
٧٨٢	١٨٩	بَاعَ الْفَلَاحُونَ أَغْلَالَ أَرْضِيهِمْ	
٧٨٣	١٨٩		غَلَّتِ الْقِدْرُ وَغَلِيَتْ
٧٨٤	١٨٩	اسْتَغَلَّيْتُ الْأَرْضَ	
٧٨٥	١٨٩	مَاءٌ مَغْلِيٌّ وَقِدْرٌ مَغْلِيَةٌ	
٧٨٦	١٨٩		تَغَامَزُوا بِهِ وَعَلَيْهِ
٧٨٧	١٩٠	غَاوٍ مِنْ غَوَاةِ الْمَوْسِقَا	
٧٨٨	١٩٠	اسْتَغَابَهُ	
٧٨٩	١٩٠	مَغَايِرُ الْجَلَلِ	
٧٩٠	١٩٠	الغَيْرِ مُتَعَلِّمٍ	
٧٩١	١٩١		غَيْرٌ ، وَقُرٌ ، غَيْرُونَ ، وَقُرُونَ
٧٩٢	١٩١		غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ
٧٩٣	١٩١	ذَكِيٌّ لِلْغَايَةِ	

حَرْفُ الْفَاءِ

٧٩٤	١٩٢		الْفَأْرَةُ أَوْ الْمِسْحَحُ
٧٩٥	١٩٢	فَتْحَةٌ فِي الْجِدَارِ	
٧٩٦	١٩٢		فَتَشَهُ ، فَتَشَ عَنْهُ ، فَتَشَهُ
٧٩٧	١٩٢		فَاكِهَةٌ فَجَّةٌ ، أَوْ فَجَّةٌ
٧٩٨	١٩٣	فَجَلَةٌ	
٧٩٩	١٩٣	فَخَذَهُ الْأَيْسَرَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٠٠	١٩٣	تَوْبٌ مُفْتَحَرٌ	
٨٠١	١٩٣	الفاخوري (صانعُ الفَخَّارِ)	
٨٠٢	١٩٣		فَدَحُ الْمَصَابِ أَوْ فِدَاحَتُهُ
٨٠٣	١٩٣	تَفَرَّجَ عَلَيْهِ	
٨٠٤	١٩٤	المؤمِنُ مَشْهُورٌ بِفِرَاسَتِهِ	
٨٠٥	١٩٤	نَامَ الْجُنُودُ عَلَى فِرَاشِهِمْ	
٨٠٦	١٩٤	فَرَطَتْ عِقْدَهَا	
٨٠٧	١٩٤	انتظَرَهُ بِفَارِغٍ صَبِيرٌ	
٨٠٨	١٩٥	أَفْسَحَ لَهُ مَكَانًا لِيَجْلِسَ	
٨٠٩	١٩٥		خَابَ فِي الْأَمْتَحَانِ ، أَوْ أَخْفَقَ ، أَوْ فَشِلَّ
٨١٠	١٩٥	لَا يَمْلِكُ دِينَارًا فَضْلًا عَنِ فُلْسٍ	
٨١١	١٩٥		الْفَطُورُ وَالْفَطُورُ (طَعَامُ الصَّائِمِ)
٨١٢	١٩٦	هُوَ حَسَنُ الْفِعَالِ	
٨١٣	١٩٦	تَفَقَّدَ مَزْرَعَتَهُ	
٨١٤	١٩٦	لَمْ يُجْرَحْ إِلَّا فِدَائِيَانِ فَقَطْ	
٨١٥	١٩٦	فَكَّرَ بِالرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ	
٨١٦	١٩٦		فَاكِهَانِيٌّ أَوْ فَاكِهِيٌّ
٨١٧	١٩٧	قَلَّ مِنْ حَدِيثِهِ	
٨١٨	١٩٧	رَجُلٌ فَنَانٌ	
٨١٩	١٩٧	تَفَانَى فِي خِدْمَةِ وَطَنِهِ	
٨٢٠	١٩٧		رَجَعَ مِنْ فُورِهِ أَوْ فُورًا
٨٢١	١٩٧	فَوَّضَ فُلَانًا بِالْأَمْرِ	
٨٢٢	١٩٧		مِنْشَقَّةٌ أَوْ فُوطَةٌ
٨٢٣ (أ)	١٩٨	تَفَوَّقَ عَلَى أَتْرَابِهِ	
٨٢٣ (ب)	١٩٨		فُوهَةٌ النَّهْرِ ، وَفُوهَتُهُ ، وَفُوهَتُهُ ، وَفَمَةٌ
٨٢٤ (أ)	١٩٩	أَفَاضَ فُلَانٌ الْقَوْلَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٢٤ (ب)	٢٠٠	قَبَّةُ الْقَمِيصِ	
٨٢٥	٢٠٠	قَابَلَهُ وَجْهًا لَوْجِهِ	
٨٢٦	٢٠٠	قَبَلَهَا فِي جَيْبِهَا	
٨٢٧	٢٠٠	قَبِلَ حُكْمَ الْقَاضِي عَلَيْهِ	
٨٢٨	٢٠٠	أَرْضٌ قَحْلَاءُ	
٨٢٩	٢٠٠	قَدَّ أَغْيَبَ	
٨٣٠	٢٠١	قَدَرَهُ حَقٌّ قَدَرِهِ أَوْ قَدَرَهُ حَقٌّ قَدَرِهِ	
٨٣١	٢٠١	قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا	
٨٣٢	٢٠١	قَرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ	
٨٣٣	٢٠١	قَرَأَ عِنْدَهُ النَّحْوَ	
٨٣٤	٢٠١	قَرَابَةُ الْأَلْفِ كِتَابٌ	
٨٣٥	٢٠١	ذُو قَرَابَتِي ، أَوْ قَرَابَتِي ، أَوْ قَرِيبِي	
٨٣٦	٢٠٢	الْحَرُّ وَالْقَرُّ أَوْ الْقَرُّ	
٨٣٧	٢٠٢	لَدَعْنَتُهُ الْأَفْعَى أَوْ قَرَصْتُهُ	
٨٣٨	٢٠٢	بَرْدٌ قَارِسٌ أَوْ قَارِصٌ	
٨٣٩	٢٠٣	قَرِيفَ مِثْنَةٍ	
٨٤٠	٢٠٣	قَارَنَهُ بِفُلَانٍ	
٨٤١	٢٠٣	الْقَرْنَيْطُ	
٨٤٢	٢٠٣	الْقَرَايَا	
٨٤٣	٢٠٣	قُسُسٌ	
٨٤٤	٢٠٣	أَقْسَمَ بِأَنْ يَعُودَ	
٨٤٥	٢٠٤	قَاسَى مِنْ أَلَمٍ شَدِيدٍ	
٨٤٦	٢٠٤	قَشَطَةُ الْحَلِيبِ	
٨٤٧	٢٠٤	الْقَشْعَرِيرَةُ	
٨٤٨	٢٠٤	مَقَصَّ أَوْ مَقَصَانِ ، مِقْرَاضٌ أَوْ مِقْرَاضَانِ ، جَلَمٌ أَوْ جَلَمَانِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٤٩	٢٠٥	اقتصدَ عشرَ ليراتٍ	
٨٥٠	٢٠٥	كانَ حديثُهُ قاصِرًا على الشَّعْرِ	
٨٥١	٢٠٦	قُصَارَى القَوْلِ	
٨٥٢	٢٠٦	نَقَصَى عَنِ الأَمْرِ ، اسْتَقَصَى عَنْهُ	
٨٥٣	٢٠٦	القُصْبُ (السُّيُوفُ القَطَّاعَةُ)	
٨٥٤	٢٠٦	ذَهَبَ لِمَقَاضَاتِهِ الدِّينَ	
٨٥٥	٢٠٦	يَقْتَضِي لِتَأْلِيفِ الكِتَابِ عَامٌ	
٨٥٦	٢٠٦	نَقَطَبَ وَجْهَهُ	
٨٥٧	٢٠٧	رَكِبَ فُلَانٌ القِطَارَ	
٨٥٨	٢٠٧	قِطَاطٌ ، قِطَاطَةٌ ، قِطَاطٌ	
٨٥٩	٢٠٧	لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ	
٨٦٠	٢٠٧	مُقَاطَعَةٌ	
٨٦١	٢٠٨	وَجْهٌ مُنَاسِبٌ التَّقَاطِيعِ	
٨٦٢	٢٠٨	الإِطْطَاعِيَّاتِ	
٨٦٣	٢٠٨	قَمَرُ البَحْرِ أَوْ قَاعُهُ	
٨٦٤	٢٠٨	أَرْضٌ قَفْرَاءُ	
٨٦٥	٢٠٨	القَافِلَةُ	
٨٦٦	٢٠٩	البَابُ مَقْفُولٌ	
٨٦٧	٢٠٩	الأَفْهَاءُ ، القَفِيُّ ، القَفِيُّ ، الأَفْهِيَّةُ ، القَفُونُ	
٨٦٨	٢٠٩	اسْتَقَلَّ فُلَانٌ السَّيَّارَةَ	
٨٦٩	٢٠٩	اسْتَقَلَّتْ بِرَأْيِي	
٨٧٠	٢٠٩	أَقْلَعَتِ السَّفِينَةَ	
٨٧١	٢١٠	القَمَاشُ	
٨٧٢	٢١٠	قُمَّةُ الجَبَلِ أَوْ المَجْدِ	
٨٧٣	٢١٠	أَحْمَرُ قَانِيٍّ وَأَحْمَرُ قَانِيٍّ	
٨٧٤	٢١٠	القَنْدِيلُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٧٥	٢١٠	فَنَالُ السُّوَيْسِ	
٨٧٦	٢١٠	فُنُ الدَّجَاجِ	
٨٧٧	٢١٠	أَقْنِيَةَ	
٨٧٨	٢١٠	القَائِتُ وَالمُقَيْتُ	
٨٧٩	٢١١	كَانَ مُقَادًا إِلَى السَّجْنِ	
٨٨٠	٢١١	القَوَاصِ	
٨٨١	٢١١	قَالَتْ بَأْتَهَا مُسَافِرَةٌ	
٨٨٢	٢١١	لَا يَحِيدُ قَيْدَ شَعْرَةٍ	
٨٨٣	٢١١	قَدَّمَ إِلَى رَئِيسِهِ اسْتِغْلَالَهُ مِنَ الخِدْمَةِ	
٨٨٤	٢١١	عَيْنَ قَائِمٍ مَقَامَ أَوْ قَائِمًا	
٨٨٥	٢١٢	قَوْمُوا الدَّارَ وَقِيمُوا	
٨٨٦	٢١٢	عَقْدٌ قِيمٌ	
٨٨٧	٢١٢	القِيمُ عَلَى الأَيْتَامِ	

حَرْفُ الكَافِ

٨٨٨	٢١٣	مَلَأَ الكَاسَ أَوْ مَلَأَ الكَاسَ الفَارِغَةَ	
٨٨٩	٢١٣	كَاتُوا	
٨٩٠	٢١٣	كَبَدَهُ عَنَاءً شَدِيدًا	
٨٩١	٢١٣	تَكَبَّدَ نَصَبًا	
٨٩٢	٢١٤	كُتِبَ وَثِيَابُ الرَّجُلِ	
٨٩٣	٢١٤	الكَتِيفُ الأَيْسَرُ	
٨٩٤	٢١٤	تَكَتَمَ فُلَانٌ الخَبَرَ	
٨٩٥	٢١٤	الكَتَانُ	
٨٩٦	٢١٤	أَكْرَبَهُ النِّعَمُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٩٧	٢١٥	اكثرَ بِهِ	
٨٩٨	٢١٥	الكراسة	
٨٩٩	٢١٥	كرسَ نَفْسَهُ لوطِنِهِ	
٩٠٠	٢١٥	هذا كَرشُ الجَمَلِ	
٩٠١	٢١٥	تَكَرَّعَ	
٩٠٢	٢١٦	الكَرَكَدَنُ	
٩٠٣	٢١٦		جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا
٩٠٤	٢١٦		كُرْمًا لَكَ وَ كَرَامَةً لَكَ وَ كُرْمِي لَكَ وَ كُرْمَةً لَكَ
٩٠٥	٢١٦		كَرَاهِيَةً أَوْ كَرَاهِيَةً
٩٠٦	٢١٦	الكَرَاوِيَةُ	
٩٠٧	٢١٧	كَرَى فُلَانًا بَيْنَهُ وَدَابَّتَهُ	
٩٠٨	٢١٧	كَسِبَ مَالًا	
٩٠٩	٢١٧		الكَسْتِنَاءُ أَوْ الكَسْتِنَى
٩١٠	٢١٧	أَسَدٌ كَابِرٌ	
٩١١	٢١٧	الْفَتَى الكَسُولُ	
٩١٢	٢١٧	الكَسَاوَى ، الكَسَاوِي	
٩١٣	٢١٧	أَكْفِيَاءُ (جمع كُفَاء)	
٩١٤	٢١٨	كُفَّ عَنْ لَوْمِكَ	
٩١٥	٢١٨		كَافَّةً ، كَافَّةُ النَّاسِ ، الكَافَّةُ ، فَاطِمَةُ
٩١٦	٢١٩	الكَفُوفُ	
٩١٧	٢١٩	أَكْفِيَاءُ (جمع كَافِي)	
٩١٨ (أ)	٢١٩	تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ كِلْتَاهُمَا	
٩١٨ (ب)	٢١٩		كِلَا وَ كِلْنَا
٩١٩	٢٢١	تَكَالِيفُ الطَّعَامِ وَ الخَادِمِ	
٩٢٠	٢٢١	كَفَّفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا	
٩٢١	٢٢١	أَزَالُوا الكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ ، أَوْ رَفَعُوا الكُلْفَةَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٢٢	٢٢١	هِمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكَلَّلَ	
٩٢٣	٢٢١		كُلُّ وَبَعْضٌ ، الْكُلُّ وَالْبَعْضُ
٩٢٤	٢٢٢	كَانَا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ	
٩٢٥	٢٢٢	خَالِدٌ بَطَلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ،	
		أَوْ بِكُلِّ مَا فِي الْكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى	
٩٢٦	٢٢٢	كُلَّمَا زَادَتْ تَرَوْتُهُ كُلَّمَا زَادَ تَوَاضَعُهُ	
٩٢٧	٢٢٢	الْكِلْيَةُ أَوْ الْكِلْوَةُ	
٩٢٨	٢٢٣	اشْتَرَيْتُ الضَّيْعَةَ بِأَكْمَلِهَا	
٩٢٩	٢٢٣	الذَّاءُ الْكَمِينُ	
٩٣٠	٢٢٣	الْكَمَائِنُ	
٩٣١	٢٢٣	كَنْبَةٌ	
٩٣٢	٢٢٣	عُرْوَةُ الْكُوبِ	
٩٣٣	٢٢٤	هِيَ كَوْكَبٌ مِنْ كَوَاكِبِ السَّمَاءِ	
٩٣٤ (أ)	٢٢٤	الْكَوْلِيرَا	
٩٣٤ (ب)	٢٢٤	بَيْتُهُ الْكَائِنُ فِي شَارِعِ الْقُدْسِ	
٩٣٥	٢٢٤		مَكَايِدُ وَمَكَاثِدُ
٩٣٦	٢٢٤	كَادَ بَأَنْ يَنْقُدَّ	

حَرْفُ اللَّامِ

٩٣٧	٢٢٥	لَبَدَ بِالْمَكَانِ ، وَلَبَدَ ، وَالْبَدَ	
٩٣٨	٢٢٥	تَوْبٌ يَلْبَقُ لَكَ	
٩٣٩	٢٢٥	هُوَ لَبِقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِقَةٌ وَلَبِيقَةٌ	
٩٤٠	٢٢٥	أَخُوهُ بِلْيَانِ أُمِّهِ أَوْ بِلَيْنِ أُمِّهِ	
٩٤١	٢٢٥	اللَّابِنُ أَوْ اللَّبَانُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٤٢	٢٢٦		اللَّيْبَا وَاللَّيْبَا
٩٤٣	٢٢٦	لَيْتَةُ الْأَسْنَانِ	
٩٤٤	٢٢٦	اللَّحْنَةُ الْبَرْمَانِيَّةُ	
٩٤٥	٢٢٦	فُلَانٌ لِحُوحٌ	
٩٤٦	٢٢٧	لِحَسِّ الْمَلْعَمَةِ	
٩٤٧	٢٢٧	اللَّحْمُ	
٩٤٨	٢٢٧	الْأَعْدَاءُ الْأَلْدَاءُ	
٩٤٩	٢٢٧	أَلْدَعُ	
٩٥٠	٢٢٧		لَدَغْتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَفْعَى
٩٥١	٢٢٨	شْرَابٌ لِأَذٍ	
٩٥٢	٢٢٨	يَلْزَمُ عَلَيْهِ	
٩٥٣	٢٢٨	لَطِخٌ أَوْ لَطِخٌ	
٩٥٤	٢٢٨		عَرَفَ عَلَى الْعُودِ أَوْ لَعِبَ بِهِ
٩٥٥	٢٢٨	لَعَوَ الْعَسَلُ	
٩٥٦	٢٢٨		لَعَلَّهُ فَازَ أَوْ لَعَلَّهُ يَفُوزُ
٩٥٧	٢٢٩	لُغْمٌ	
٩٥٨	٢٢٩	لَعْوِيٌّ	
٩٥٩	٢٢٩	اسْتَلْفَتَ بِيْلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ	
٩٦٠	٢٢٩	تَلْفَتَ الْقُلُوبَ	
٩٦١	٢٢٩	اللَّخْنَةُ ، الْمَلْفُوفُ	
٩٦٢	٢٣٠	لَا فَى الْأَمْرِ	
٩٦٣	٢٣٠	لَقَبُوهُ مُنْقِدَ الْعَرَبِ	
٩٦٤	٢٣٠	التَّقَى بِهِ	
٩٦٥	٢٣٠	اشْتَفَلَ لِقَاءَ أَجْرٍ أَوْ مُقَابِلَ أَجْرٍ	
٩٦٦	٢٣٠	لَمِحَةٌ عَنِ حَيَاتِهِ	
٩٦٧	٢٣٠	سَاجِيءٌ لِمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ	
٩٦٨	٢٣٠	تَلَهَّفَ لِرُؤْيَيْهِ ، تَلَهَّفَ عَلَيْهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٦٩	٢٣٠		أَلَوَاحُ زَيْتِيَّةٌ ، لَوَاحَاتُ زَيْتِيَّةٌ
٩٧٠	٢٣١		مَلُومٌ وَمَلَامٌ وَمُلُومٌ وَمَلِيمٌ وَمَلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ
٩٧١	٢٣١	ليسانس الآداب ، بكلوريوس الآداب	
٩٧٢	٢٣١	هذا الثوب لا يليق لك	

حَرْفُ المِيمِ

٩٧٣	٢٣٢		مِئَةٌ ، مَائَةٌ
٩٧٤	٢٣٣	تَمَائِلَ المَرِيضِ لِلسَّفَاءِ	
٩٧٥	٢٣٣	اِمْتَثَلَ لِلْأَمْرِ	
٩٧٦	٢٣٣		الْأَمْثَالُ العَرَبِيَّةُ
٩٧٧	٢٣٣	مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطَةٌ	
٩٧٨	٢٣٣	مِدٌّ مِنْ القَمْحِ	
٩٧٩	٢٣٤	هَذَا مَدَنِيٌّ وَذَلِكَ قَرْوِيٌّ	
٩٨٠	٢٣٤	طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ	
٩٨١	٢٣٤	لَمْ أَرَهُ مِذَّ اليَوْمِ الْأَوَّلِ	
٩٨٢	٢٣٤		الْأَمْرَةُ وَالْمَرْأَةُ
٩٨٣	٢٣٤	المَرْجَانُ	
٩٨٤	٢٣٥	المَرْيخُ	
٩٨٥	٢٣٥	مَرَائِشُ وَمَرَائِشُ	
٩٨٦	٢٣٥		المَارَّةُ ، وَالْمَرَّةُ
٩٨٧	٢٣٥		رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ
٩٨٨	٢٣٥		الْحَوَادِثُ المَرَّةُ أَوْ المَرِيرَةُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٨٩	٢٣٥	تَمَارِينُ حِسَابِيَّةٍ	
٩٩٠	٢٣٦	مَرْجَ الشَّعِيرِ بِالْقَمَحِ	
٩٩١	٢٣٦	مَسَاحَةُ الْأَرْضِ	
٩٩٢	٢٣٦	مَسَاسُ الْحَاجَةِ	
٩٩٣	٢٣٦	مَسَّتْ بِكَرَامَتِهِ	
٩٩٤	٢٣٦		مُوسِقَا وَمُوسِيقَى
٩٩٥	٢٣٦	أُمْسِيَّةٌ	
٩٩٦	٢٣٦	أَمْسَى الْمَسَاءُ	
٩٩٧	٢٣٧	الْمُصْرَانُ الْأَعْوُرُ	
٩٩٨	٢٣٧	أَمَضَى أَيَّامَهُ فِي الدِّرَاسَةِ	
٩٩٩	٢٣٧	مَاطَلَهُ فِي حَقِّهِ	
١٠٠٠	٢٣٧	مَعْهَدُ الْمُوسِيقَا الْغَرْبِيِّ	
١٠٠١	٢٣٧		الْمَكْوَكُ أَوْ الْوَشِيْعَةُ
١٠٠٢	٢٣٧	لَا يُمَكِّنُ لَهُ	
١٠٠٣	٢٣٨	إِمْلَاءُ الْفَرَاغِ	
١٠٠٤	٢٣٨	إِنَاءٌ مَلِيٌّ بِاللَّبَنِ	
١٠٠٥	٢٣٨	الْمَلَاذِيَا	
١٠٠٦	٢٣٨	اسْتَمَلَّكَ أَرْضًا	
١٠٠٧	٢٣٨	الْمَلَايَا	
١٠٠٨	٢٣٨	جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِنْ أَجْلِهَا	
١٠٠٩	٢٣٨	الْمُنْجَةُ	
١٠١٠	٢٣٩	مُمْتَنٌّ	
١٠١١	٢٣٩	مَمْنُونٌ	
١٠١٢	٢٣٩	أَعْطَاهَا أَبُوهَا مَهْرًا	
١٠١٣	٢٣٩		الْمَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ
١٠١٤	٢٤٠		الْمَاسُ وَالْأَلْمَاسُ
١٠١٥	٢٤١	الْمُوسُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠١٦	٢٤١	أَنَا أَمُونٌ عَلَى فُلَانٍ	
١٠١٧	٢٤١	هَذِهِ الْمَاءُ صَافِيَةٌ	
١٠١٨	٢٤١		المائدةُ أوِ الخِوانُ
١٠١٩	٢٤١	المِينِجُوبُ	

حَرْفُ النُّونِ

١٠٢٠	٢٤٢	نَبَحْتُهُ الْكِلَابُ أَوْ نَبَحَتْ عَلَيْهِ أَوْ نَابَحْتُهُ	
١٠٢١	٢٤٢	نَبَذَهُ مِنَ الْمَقَالَةِ	
١٠٢٢	٢٤٢	نَتَجَ عَنْهُ كَذَا	
١٠٢٣	٢٤٢	ذُو نَفْسٍ تَنْ تَنْ	
١٠٢٤	٢٤٣	أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا	
١٠٢٥	٢٤٣	إِنْجَاصٌ	
١٠٢٦	٢٤٣	نِحَاتُهُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ	
١٠٢٧	٢٤٣	أَنْحَاءٌ	
١٠٢٨	٢٤٣	نَخَرَ السُّوسُ الْخَشَبَ	
١٠٢٩	٢٤٣	نِخَالَةٌ	
١٠٣٠	٢٤٣	الْمُنْدِيلُ أَوْ الْمُنْدِيلُ	
١٠٣١	٢٤٤	أَنْدِيَةٌ وَأَنْدَاءٌ وَنَوَادٍ	
١٠٣٢	٢٤٤	أَرْضٌ نَدِيَةٌ أَوْ نَدِيَةٌ	
١٠٣٣	٢٤٥	الْعَطَاءُ النَّذْرُ	
١٠٣٤	٢٤٥	أَصِيبٌ بِنَزْفٍ أَوْ نَزِيفٍ	
١٠٣٥	٢٤٥	تَنَازَلَ لَهُ عَنْ حَقِّهِ	
١٠٣٦	٢٤٥	مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٣٧	٢٤٥		بِالنَّبَسَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنَّبَسَةِ لَهُ
١٠٣٨	٢٤٦	مَنْسُوبُ الْمَاءِ	
١٠٣٩	٢٤٦	نُسُجٌ	
١٩٤٠	٢٤٦		النَّسِيمُ ، النَّسَمُ ، النَّيْسَمُ
١٠٤١	٢٤٧	عَرِقُ النَّسَاءِ	
١٠٤٢	٢٤٧	نِسَائِيٌّ	
١٠٤٣	٢٤٧	نِشَارَةٌ	
١٠٤٤	٢٤٧	رَجُلٌ نَشِيطٌ	
١٠٤٥	٢٤٧	وَضَعَهُ نِضْبَ عَيْنِهِ	
١٠٤٦	٢٤٧	النَّضْبَةُ	
١٠٤٧	٢٤٨	نَصَبٌ تَذْكَارِيٌّ	
١٠٤٨	٢٤٨	نَصَابٌ	
١٠٤٩	٢٤٨	أَخَذَ بِنَاصِرِهِ	
١٠٥٠	٢٤٨	نُصْرَانِيٌّ	
١٠٥١	٢٤٨		عَشْرَةٌ دَنَائِرٌ وَنِصْفٌ
١٠٥٢	٢٤٨	نُضُوجُ الثَّمَرِ	
١٠٥٣	٢٤٩	نَضْوَةُ الْحِصَانِ	
١٠٥٤	٢٤٩		نَظَرَ الْقَاضِي فِي قَضِيَّةِ الْمُجْرِمِ أَوْ نَظَرَ قَضِيَّتَهُ
١٠٥٥	٢٤٩	نَظَرَتْ إِلَى الْمِرْآةِ	
١٠٥٦	٢٤٩	النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ	
١٠٥٧	٢٤٩		لَبَسَ نَعْلَيْهِ أَوْ نَعْلَهُ
١٠٥٨	٢٥٠		نِعِمَّ زَيْدٌ وَأَنْعَمَ بَزَيْدٍ
١٠٥٩	٢٥٠	أَنْعِي فُلَانًا	
١٠٦٠	٢٥١	نَفَدَ صَبْرُهُ	
١٠٦١	٢٥١	نَافُورَةٌ ، نَوْفُورَةٌ	
١٠٦٢	٢٥١		تَسَعُ أَنْفُسٌ أَوْ تَسَعُهُ أَنْفُسٌ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٦١	٢٥٢	جاءَ نَفْسُ الرَّجُلِ	
١٠٦٢	٢٥٢	النَّفْطُ وَ النَّفْطُ	
١٠٦٣	٢٥٢	انْتَقَدْتُ الشَّاعِرَ فَلَانًا	
١٠٦٤	٢٥٢	نَقَطَ الْإِنَاءَ	
١٠٦٥	٢٥٢	نُقَاطُ	
١٠٦٦	٢٥٢	النُّقُوعُ أَوْ الخُشَافُ	
١٠٦٧	٢٥٢	تَنَقَّلَاتُ المُدْرِسِينَ أَوْ المُوظَّفِينَ	
١٠٧٠	٢٥٢	فِي دَوْرِ النَّقَاهَةِ	
١٠٧١	٢٥٣	مَنْكِبُهُ القَوِيَّةُ	
١٠٧٢	٢٥٣	إِنْكَارُ المَعْرُوفِ وَ نِكْرَانُهُ	
١٠٧٣	٢٥٣	اسْتَنْكَفَ الأَمْرَ	
١٠٧٤	٢٥٣	نَمُودَجٍ وَ أَنْمُودَجٍ جَمَعَهَا نَمَادِجٌ	
١٠٧٥	٢٥٣	الكِلَّةُ وَ التَّامُوسِيَّةُ	
١٠٧٦	٢٥٤	نَمَّ عَنَّهُ	
١٠٧٧	٢٥٤	نَمَى المَالُ أَوْ نَمَا	
١٠٧٨	٢٥٤	أَنهَكَهُ الحَمَى	
١٠٧٩	٢٥٤	مَنْهَكَ القَوَى	
١٠٨٠	٢٥٤	نَاهِيكَ عَن	
١٠٨١	٢٥٤	أَنْسَى قِرَاءَةَ الكِتَابِ	
١٠٨٢	٢٥٥	تَنَاوَبَا عَلَى الحِرَاسَةِ أَوْ تَنَاوَبَا الحِرَاسَةَ	
١٠٨٣	٢٥٥	المُنَاوِرُ وَ المُنَاوِرُ	
١٠٨٤	٢٥٥	الأَمْرُ مُنَاطٌ بِهِ	
١٠٨٥	٢٥٥	هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ نَوْعًا	
١٠٨٦	٢٥٥	تَنَوَّفُ عَلَى أَلْفٍ	
١٠٨٧	٢٥٥	نَوَالُ المَأْرَبِ	
١٠٨٨	٢٥٦	ذَكَرَ مَضَارَ التَّدخِينِ أَوْ نَوَّهَ بِهَا	
١٠٨٩	٢٥٦	نَوَايَا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٩٠	٢٥٦	لَحْمٌ نَيْءٌ أَوْ نَيْسٌ	
١٠٩١	٢٥٦	تَقَطَّعَتْ نِيَاطُ قَلْبِهِ	
١٠٩٢	٢٥٦	جَاءَ نَيْفٌ وَمِئَةٌ رَجُلٍ	
١٠٩٣	٢٥٦	يُنْفُ عَلَى الْمِئَةِ	

حَرْفُ الْهَاءِ

١٠٩٤	٢٥٧	رَجُلٌ مُسْتَهْرٌ	
١٠٩٥	٢٥٧	اسْتَقْبَلَ بِالْهَيْتَانِ	
١٠٩٦	٢٥٧	سَحَابٌ هَيْئٌ	
١٠٩٧	٢٥٧	هَجَسْتُ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ	
١٠٩٨	٢٥٧	هَدَأَ مِنْ تَأْتِرِهِ	
١٠٩٩	٢٥٨	كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ ، أَوْ كَانَ يَسْتَهْدِفُ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ ، أَوْ جَعَلَ الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ هَدَفًا لَهُ ، أَوْ هَدَفَ إِلَى الْفَتَكَ بِالْعَدْوِ	
١١٠٠	٢٥٨	أَهْدَى فُلَانًا كِتَابًا	
١١٠١	٢٥٨	هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، أَوْ هَدَاهُ الطَّرِيقَ ، أَوْ هَدَاهُ لِلطَّرِيقِ	
١١٠٢	٢٥٨	اسْتَهْدَى مِنْ فُلَانٍ	
١١٠٣	٢٥٨	فِي هَرَجٍ وَهَرَجٍ	
١١٠٤	٢٥٩	ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ	
١١٠٥	٢٥٩	هَطُولُ الْمَطَرِ	
١١٠٦	٢٥٩	تَهَافَتُوا عَلَى الشَّرِّ أَوْ تَهَافَتُوا عَلَى الْخَيْرِ	

المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٠	٢٥٩	هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ يَرُوقُكَ ؟	
١١٠	٢٥٩	هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ	
١١٠	٢٥٩	هَلْ شَهْرٌ آذَارَ	
١١١	٢٥٩	طَائِرَةٌ هَلِيكُوبِنَر	
١١١	٢٥٩	هَلِّيُون	
١١١	٢٥٩		أَمْرٌ هَامٌ أَوْ مُهْمٌ
١١١	٢٦٠	يَهْمُنِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا	
١١١	٢٦٠	هَيْمَنَةُ النَّسِيمِ	
١١١	٢٦٠	الِهَاءُ	
١١١	٢٦٠		كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ أَوْ النَّاجِحُ
١١١	٢٦٠	بِلَا هُوَادَةٍ	
١١١	٢٦١	مَهْوُوسٌ	
١١١	٢٦١	حَتَّى هَامَهُ أَحْزِرَامًا	
١١٢	٢٦١	الِهَائِنُ	
١١٢	٢٦١	الِهَوِيَّةُ	
١١٢	٢٦١		هَذَا هَوِيٌّ طَوْبَعٌ ، أَوْ هَذَا هَاوِيٌّ طَوْبَعٌ
١١٢	٢٦١	الْمُهَابُ	
١١٢	٢٦٢	أَهَاجَةٌ	

حَرْفُ الْوَاوِ

١١٢	٢٦٣	يُعَيِّ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ	
١١٢	٢٦٣		الأوَّلَى ، الأَوَّلَةُ
١١٢	٢٦٣	رِجَالٌ ثِقَاءٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٢٨	٢٦٣	وَأَتَّقِ بُرَاءَتَهُ	
١١٢٩	٢٦٣	لَا يَجِبُ أَنْ نَكْذِبَ	
١١٣٠	٢٦٤	وَجَبَةٌ	
١١٣١	٢٦٤	يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ	
١١٣٢	٢٦٤	وَجَدَ عَلَى فُلَانَةَ الْفَاتِنَةَ وَجَدًّا عَظِيمًا	
١١٣٣	٢٦٤	سَعَى فِي إِجْمَادِ الضَّائِعِ	
١١٣٤	٢٦٤	التَّوَجُّدُ فِي الْكَلْبَةِ	
١١٣٥	٢٦٤	يُوجَدُ بَيْنَنَا	
١١٣٦	٢٦٤	وَقَفَ تَجَاهَهُ أَوْ تُجَاهَهُ أَوْ تَجَاهَهُ	
١١٣٧	٢٦٥	وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ ، إِحْدَى وَعِشْرُونَ	
١١٣٨	٢٦٥	يُسَافِرُ لِوَحْدِهِ	
١١٣٩	٢٦٥	وَخَدِيٍّ ، وَخَدِيٍّ	
١١٤٠	٢٦٥	التُّخْمَةُ	
١١٤١	٢٦٥	وَدَّرَ مَالَهُ	
١١٤٢	٢٦٦	أَوَدَعَ عِنْدَهُ مَالًا وَاسْتَوْدَعَ فِي الْمَصْرِفِ خَمْسِينَ دِينَارًا	
١١٤٣	٢٦٦	وَدِيَانٍ	
١١٤٤	٢٦٦	الْوَرِيثُ الْوَحِيدُ	
١١٤٥	٢٦٦	الإِيرَادَاتُ وَالْمَصْرُوفَاتُ	
١١٤٦	٢٦٦	تَوَرَّفُ الظَّلَالُ	
١١٤٧	٢٦٧	ظِلٌّ وَرَيْفٌ	
١١٤٨	٢٦٧	وَرُكُهُ الْأَيْسَرُ	
١١٤٩	٢٦٧	الْوَزُورُ	
١١٥٠	٢٦٧	وَارَوْهُ التُّرَابَ	
١١٥١	٢٦٧	الْوَزُّ وَ الْإِوَزُّ	
١١٥٢	٢٦٨	لَا يُوَازِي شَيْئًا	
١١٥٣	٢٦٨	أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِأَنْ تُنَجِدَنِي	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٥٤	٢٦٨	مَوْصُودٌ	
١١٥٥	٢٦٨		كَرْتَيْسٍ لِلْجُمْهُورِيَّةِ ، بِصِفَتِهِ أَوْ بِوَصْفِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ
١١٥٦	٢٦٨		وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ ، وَصَلَ الْمَكَانَ
١١٥٧	٢٦٨	وَجْهٌ وَضَاءٌ	
١١٥٨	٢٦٩	مَكَانٌ وَاطِئٌ	
١١٥٩	٢٦٩		وَطَدَّ الْعَلَاتِيقَ ، أَوْ وَتَّقَهَا ، أَوْ أَكَدَّهَا وَعَدَّتُهُ ، أَوْ عَدَّتُهُ
١١٦٠	٢٦٩		
١١٦١	٢٧٠	تَوَفَّرَ فِيهِ الذِّكَاءُ	
١١٦٢	٢٧٠	مَالُهُ وَفَيْرٌ	
١١٦٣	٢٧٠	لَا تُوَافِقُنِي الْإِقَامَةُ هُنَا	
١١٦٤	٢٧٠		صَكُّ الْإِتِّفَاقِيَّةِ
١١٦٥	٢٧١		تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، تَوَفَّى فُلَانٌ ، تَوَفَّى فُلَانٌ
١١٦٦	٢٧١	لَا تُخْلِفُ وَفٍ	
١١٦٧	٢٧١		وَفَّى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرَّقَاةِ ، وَفَاهَ حَقَّهُ
١١٦٨	٢٧١	وَفَى عَهْدَهُ	
١١٦٩	٢٧١	قَضَيْتُ أَوْقَاتٍ	
١١٧٠	٢٧١	وُقُودُ الْقُرْنِ كَافِيَةٌ	
١١٧١	٢٧٢		وَوَعَ فِي الْكِتَابِ ، أَوْ عَلَيْهِ ، أَوْ وَوَعَهُ
١١٧٢	٢٧٢	وَوَعَ النَّعْمَ	
١١٧٣	٢٧٣	وَوَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ فَرَعًا	
١١٧٤	٢٧٣	تَوَلَّجَ أَمْرَهُ	
١١٧٥	٢٧٣		هَذَا الْمِينَا ، أَوْ الْمِينَاءُ ، أَوْ الْمِرْفَأُ ، أَوْ الْمَرْسَى
١١٧٦	٢٧٣		هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا ، هَبَّ أَنِي فَعَلْتُ كَذَا

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٧٧	٢٧٤		وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ
١١٧٨	٢٧٤	ظَنَنْتُهُ لِأَوَّلِ وَهَلَّةٍ طَبِيبًا ظَنَنْتُهُ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَّةٍ طَبِيبًا	
١١٧٩	٢٧٥		تُهْمَةٌ ، تَهْمَةٌ

حَرْفُ الْيَاءِ

١١٨٠	٢٧٦	يَاقَةَ الْقَمِيصِ
١١٨١	٢٧٦	لِلْأَسْفِ مَاتَ فُلَانٌ
١١٨٢	٢٧٦	كَتَبْتُ بِيْرَاعِي
١١٨٣	٢٧٦	يَافِطَةَ أَوْ قَارِمَةَ
١١٨٤	٢٧٦	أَخَذَ عَلَيْهِ يَمِينًا غَلِيظًا
١١٨٥	٢٧٦	الْيَنْسُونَ وَ الْيَاسُونَ
١١٨٦	٢٧٦	غُضْنٌ يَانِعٌ
١١٨٧	٢٧٧	يَعْمَلُ بِالْيَوْمِيَّةِ

مَرَاجِعُ الْمُعْجَمِ

حَرْفُ الْهَمْزَةِ

الآلوسي الكبير : محمود بن عبد الله الحسيني

(١) كشف الطِّرَّة عن العُرَّة

(٢) رُوح المعاني

الآلوسي : محمود سُكْرِي بن عبد الله بن شهاب الدين

(١) الضَّرَائِر وما يسوغ للشاعر دين النَّائِر

(٢) بلوغ الأرب في أحوال العرب

(٣) أخبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد

إبراهيم المنذر : راجع (المنذر)

إبراهيم اليازجي : راجع (اليازجي)

ابن الأثير : نصر الله بن محمد الشَّيبَانِي الجَزْرِي

(١) المثلُّ السَّائِر في أدب الكاتب والشاعر

(٢) المعاني المخترعة (في صناعة الإنشاء)

ابن الأعرابي : محمد بن زياد

(١) التَّوَادِر (في الأدب)

(٢) معاني الشعر

ابن الأنباري : محمد بن القاسم

(١) الأضداد

(٢) الزَّاهِر (في معاني الكلمات التي يستعملها النَّاس في صلواتهم ودعائهم وتَسْبِيحهم).

(٣) غريب الحديث

ابن بري : عبد الله بن بري بن عبد الجبار

(١) حواشٍ على صحاح الجوهري

(٢) غلط الضعفاء من الفقهاء

ابن بطوطة : محمد بن عبد الله بن محمد الطنجي

(١) تحفة النُّظَّار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار

ابن البيطار : عبد الله بن أحمد المالقي

(١) الجامع لمفردات الأدوية والأغذية

(٢) المغني في الأدوية المفردة

- ابن جنيّ : عثمانُ بنُ جنيّ الموصليّ
 (١) الخصائص (دراسة لغويّة عميقة)
 (٢) سرّ الصنّاعة (في اللّغة)
- ابن الجواليقيّ : موهوب بن أحمد
 (١) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامّة
- ابن حجة الحمويّ : عليّ بن عبد الله
 (١) خزنة الأدب وغيّة الأرب
 (٢) ثمرات الأوراق
- ابن خطيب الدهشة : محمود بن أحمد
 (١) التّقريب في علم الغريب (في اللّغة)
 (٢) تكملة شرح المنهاج للسُّبكيّ
- ابن درستويه : عبد الله بن جعفر
 (١) تصحيح الفصيح (يُعرف بشرح فصيح نعلب)
 (٢) أخبار النّحويّين
- ابن دريد : محمّد بن الحسن بن دريد الأزديّ
 (١) الجمهرة (في اللّغة)
 (٢) المقصور والمدود وشرّحه
- ابن الدمامينيّ : محمّد بن أبي بكر بن عمّر المخزوميّ
 (١) تحفّة الغريب (شرح لمغني اللّيب)
 (٢) إظهار التعليل المُلق (نحو)
- ابن رشيّق القيروانيّ : راجع الحسن بن رشيّق
- ابن السكّيت : يعقوب بن إسحاق
 (١) كتاب الألفاظ
 (٢) القلب والإبدال
- ابن سيده : عليّ بن إسماعيل
 (١) المخصّص (١٧ جزءاً)
 (٢) المُحكّم والمُحيطُ الأعظم في لغة العرب (١٨ جزءاً)
- ابن الصّائع : محمّد بن عبد الرحمن بن عليّ الزمرديّ
 (١) شرح ألفيّة ابن مالك (في النّحو)
 (٢) الثمر الجنيّ (في الأدب)

- ابن عقيل : عبد الله بن عبد الرحمن
 (١) شرح ألفية ابن مالك
 (٢) شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك
- ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
 (١) أدب الكاتب
 (٢) الشعر والشعراء
 (٣) عيون الأخبار
- ابن القطاع الصقلي : علي بن جعفر بن علي السعدي
 (١) كتاب الأفعال (في اللغة)
 (٢) أئنيبة الأسماء
- ابن القوطية : محمد بن عمر
 (١) تصاريف الأفعال
 (٢) المقصور والمدود
- ابن مالك : محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبالي
 (١) الألفية (ألف بيت في النحو)
 (٢) تسهيل الفوائد (نحو)
- ابن المقفع : عبد الله بن المقفع
 (١) كليله ودمنة
- ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي
 (١) لسان العرب
 (٢) أخبار أبي نواس
- ابن هشام الأنصاري : عبد الله بن يوسف الأنصاري
 (١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب
 (٢) شذور الذهب في معرفة كلام العرب
- ابن ولاد : محمد التميمي
 (١) المقصور والمدود
 (٢) المنمق (في النحو)
- الأئنيبة : الجرمي
 أئنيبة الأسماء : ابن القطاع

أبو البقاء : أيوبُ بنُ موسىَ الحسيني الكفويُّ

(١) الكلبيات

أبو بكر الصوليُّ : محمد بن يحيى بن عبد الله (راجع حرف الصاد)

أبو حاتم السجستانيُّ : سهل بن محمد

(١) المقصور والممدود

(٢) ما تلحنُ فيه العامة

أبو حيان التوحيديُّ : عليُّ بن محمد

(١) الإمتناع والمؤانسة

(٢) المقابسات

أبو زيد الأنصاريُّ : سعيد بن أوس بن ثابت

(١) الهمز

(٢) النواذر

أبو عبيد : عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسيُّ

(١) مُعْجَم ما اسْتَعْجَم

(٢) شرح أمالي القاضي

أبو عبيدة : معمر بن المثنى

(١) نقائص جرير والفرزدق

(٢) طبقات الشعراء

أبو علي الفارسيُّ : الحسن بن أحمد

(١) التذكرة

(٢) جواهر النحو

أبو عمرو الشيبانيُّ : إسحاق بن مرار

(١) كتاب النواذر الكبير

(٢) كتاب اللغات

أبو عمرو بن العلاء : زبّان بن عمارة التميمي المازنيُّ

(١) أعراب أدركوا الجاهلية

أحمد رضا : أحمد بن إبراهيم بن حسين العامليُّ

(١) متن اللغة (مُعْجَم)

(٢) ردُّ العاميِّ إلى الفصح

حمد شفيق الخطيب : راجع (الخطيب)

حمد بن فارس : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي

(١) متخير الألفاظ

(٢) تمام فصيح الكلام

خبار أبي عمرو بن العلاء : أبو بكر الصولي

خبار أبي نواس : ابن منظور

خبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد : الآلوسي

خبار الزمان ومن أباده الحدثان : المسعودي

خبار التحويين : ابن درستويه

خطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية : مصطفى الشهابي

لأخفش الأكبر : عبد الحميد بن عبد المجيد

لأخفش الأوسط : سعيد بن مسعدة

(١) معاني الشعر

(٢) كتاب الملوك

لأخفش الأصغر : علي بن سليمان بن الفضل

(١) شرح سيبويه

(٢) التثنية والجمع

ب الكاتب : عبد الله بن مسلم بن قتيبة

ب الكتاب : محمد بن يحيى الصولي

بورذ ولیم لین : راجع (لین)

زبعون التويية : التويي

زهري : محمد بن أحمد

(١) تهذيب اللغة

(٢) غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء

ناس البلاغة : محمود بن عمر الرمخشري

مرار البلاغة : عبد القاهر الجرجاني

مسعد داغر : أسعد بن خليل

(١) تذكرة الكاتب

أسماء والكنى : الإمام مسلم

ساعيل بن حماد الجوهري : الصحاح

إسماعيل بن القاسم القالي : الأماي

الأشموني : علي بن محمد بن عيسى

(١) شرح ألفية ابن مالك (نحو)

(٢) نظم المنهاج (فقه)

الأصفهاني (الراغب) : الحسين بن محمد بن الفضل

(١) المفردات في غريب القرآن

(٢) محاضرات الأدباء

إضاءة الراموس : الفاسي

الأضداد : ابن الأنباري

الأطعمة (معجم) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي

إظهار التعليل المعلق : ابن الدماميني

الأعلام : خير الدين الزركلي

الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد : حسين بن علي الهجري

أقرب الموارد : سعيد الشرنوبلي

الألفاظ : ابن السكيت

الألفاظ الكتابية : عبد الرحمن بن عيسى الهمداني

الألفية : ابن مالك

الأماي : إسماعيل بن القاسم القالي

الإمتاع والمؤانسة : أبو حيان التوحيدي

الذكتور أمين المعلوف : راجع حرف الميم

أمين آل ناصر الدين : راجع حرف النون

حرف الباء

البخاري : محمد بن إسماعيل

(١) صحيح البخاري (في الحديث)

البخلاء : الجاحظ

بديع الزمان الهمداني : راجع حرف الهاء

- البَرْقُوقِي : عبد الرحمن بن عبد الرحمن
 (١) شَرْحُ دِيْوَانِ الْمُنْتَبِي
 (٢) دَوْلَةُ النَّسَاءِ (معجم ثقافي)
- البُسْتَانِي : بَطْرُسُ بْنُ بُولُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 (١) مُحِيطُ الْمَحِيطِ
 (٢) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ
 (٣) مِفْتَاحُ الْمِصْبَاحِ (نحو)
- البَطْلَانِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ
 (١) شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ
 (٢) الْمُثَلَّثُ (لغة)
- البَغْدَادِي : عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عُمَرَ
 (١) خَزَانَةُ الْأَدَبِ
 (٢) شَرْحُ شَوَاهِدِ الْمُغْنِي
 بُلُوغُ الْأَرَبِ فِي أَحْوَالِ الْعَرَبِ : الْأَلْرَسِي
 الْبِنَاءُ (معجم) : الْمَكْتَبُ الدَّائِمُ لِتَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ
 الْبَيَانُ وَالْبَيِّنُ : الْجَاهِظُ
 بَيَانُ الْإِعْرَابِ : الْفَارَابِي

حَرْفُ النَّاءِ

- التَّاجُ الْجَامِعُ لِلْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ : الشَّيْخُ مَنْصُورُ عَلِيٍّ نَاصِفُ الْحُسَيْنِيِّ
 تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ : الرَّبِيعِيُّ
 التَّنْثِيَةُ وَالْجَمْعُ : الْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ
 تُخْفَةُ الْعَرِيبِ : ابْنُ الدَّمَامِينِيِّ
 تُخْفَةُ النُّظَّارِ فِي غَرَائِبِ الْأَمْصَارِ وَعَجَائِبِ الْأَسْفَارِ : ابْنُ بَطُّوطة
 التَّذَكُّرَةُ : أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ
 تَذَكُّرَةُ الْكَاتِبِ : أَسْعَدُ خَلِيلُ دَاغِرُ
 التَّرْمِذِي : مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى
 (١) جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ (في الحديث)

- تسهيل الفوائد : ابن مالك
 تصاريف الأفعال : ابن القوطية
 تصحيح الفصح : ابن دُرستويه
 التعريفات : عليُّ بنُ محمد الجرجاني
 التفتازاني (السَّعد) : مسعود بن عمر
 (١) شَرَح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان
 (٢) المقاصد في علم الكلام
 تفسير الجلائن : المَحَلِّي والسُّوَيْطِي
 تفسير الكتاب بالكتاب : الطَّهطاوي
 تفصيل آيات القرآن الحكيم : محمد فؤاد عبد الباقي
 التَّقريب في علم الغريب : ابن خَطِيب الدَّهْشَة
 التَّكْمِلَة : الحسن بن محمد الصَّاعِغَانِي
 تكملة إصلاح ما تغلَّطُ فيه العامَّة : ابن الجوالقي
 تكملة شرح المنهاج للسُّبْكِي : ابن خطيب الدَّهْشَة
 تمام فصيح الكلام : أحمد بن فارس
 تهذيب الأسماء واللغات : النَّوَوِي (يحيى بن شَرَف)
 تهذيب الألفاظ العامية : محمد علي الدُّسوقي
 تهذيب اللغة : الأزهرِي (محمد بن أحمد)
 التَّوْحِيدِي : عليُّ بن محمد بن العباس. راجع (أبو حيان)

حَرْفُ النَّاءِ

- الثَّعَالِبِي : عبد الملك بن محمد
 (١) فِقْه اللُّغَة
 (٢) يَتِيْمَة الدَّهْر
 ثعلب : أحمد بن يحيى
 (١) الفصح
 (٢) كتاب ما ينصرف وما لا ينصرف
 ثمرات الأوراق : ابن حِجَّة الحموي

حَرْفُ الْجِيمِ

- الجاحظ : عمرو بن بَخر
 (١) البَيان والتبيين
 (٢) الحَيوان
 (٣) البُخلاء
- جارُ الله : زُهدي
 (١) الكتابة الصَّحيحة
- الجامع : القَزاز
 الجامع : الكَرَمانيّ
 جامع الترمذيّ : محمّد بن عيسى الترمذيّ
 جامع الدروس العربيّة : مصطفى الغلايينيّ
 الجامع الصّغير : عبد الرّحمن بن أبي بكر السيوطيّ
 الجامع لمُفردات الأدوية والأغذية : ابنُ البيطار
 لجرّجانيّ : عبد القاهر بن عبد الرّحمن
 (١) دلائل الإعجاز
 (٢) أسرارُ البلاغة
- الجرّجانيّ : عليّ بنُ محمّد
 (١) التّعريفات
 (٢) الحواشي على المطوّل للتفتازانيّ
- الجلال السيوطيّ : عبد الرّحمن بن أبي بكر (راجع حرف السين)
 جلال الدّين المحلّيّ : محمّد بن أحمد . (راجع حرف الميم)
 الجمل الكُبرى : الرّجّاجيّ
 الجمهرة : ابنُ دُرَيْد
 جواهر النّحو : أبو عليّ الفارسيّ
 الجوهريّ : اسماعيل بن حمّاد
 (١) الصّحاح
 (٢) كتاب المقدّمة في النّحو

حَرْفُ الحَاءِ

حاشية على شَرْحِ الأَشْمُونِي عَلَى الأَلْفِيَةِ : الصَّبَّان

حاشية على مَخْتَصَرِ البُخَارِيِّ لابنِ أَبِي جَمْرَةَ : الشَّنَوَانِي

حَتِّي : الدَّكْتُورُ يوسُفُ

(١) مَعْجَمُ حَتِّي الطَّبَّيِّ

الْحُدُودُ : هِشَامُ الضَّرِيرِ

الْحَرْفُ وَالْمَهْنُ (مُعْجَمٌ) : المَكْتَبُ الدَّائِمُ لِنَسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ

الْحُرُوفُ : القَزَّازُ

الْحَرِيرِيُّ : القَاسِمُ بنُ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ

(١) المَقَامَاتُ الحَرِيرِيَّةُ

(٢) دُرَّةُ الغَوَاصِ فِي أوْهَامِ الخَوَاصِ

الحَسَنُ بنُ رَشِيْقِ القَيْرَوَانِيِّ

(١) العُمْدَةُ (فِي مَعْرِفَةِ صِنَاعَةِ الشَّعْرِ وَنَقْدِهِ وَعُيُوبِهِ)

(٢) قُرَاضَةُ الذَّهَبِ (فِي النَّقْدِ)

الحَسَنُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ : رَاجِعُ (السِّرَافِيِّ)

حَضَارَةُ العَرَبِ فِي الأَنْدَلُسِ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَرْقُوقِيِّ

حِكْمَةُ الإِشْرَاقِ إِلَى كِتَابِ الآفَاقِ : الزُّبَيْدِيِّ

الْحَمَوِيِّ : ابْنُ حِجَّةٍ

حَوَاشِي عَلَى صِيحَاحِ الجَوْهَرِيِّ : ابْنُ بَرِّيِّ

الحَوَاشِي عَلَى المَطْوَلِ لِلتَّفْتَازَانِيِّ : عَلِيُّ بنِ مُحَمَّدِ الجُرْجَانِيِّ

حَيَاةُ الحَيَوَانَ الكُبْرَى : الدَّمِيرِيِّ

الحَيَوَانَ : الجَاحِظُ

حَرْفُ الخَاءِ

خِزَانَةُ الأَدَبِ : ابْنُ حِجَّةِ الحَمَوِيِّ

خِزَانَةُ الأَدَبِ : عَبْدِ القَادِرِ البَغْدَادِيِّ

الخِصَائِصُ : عِثْمَانُ بنُ جُنَيْدٍ

- خطيب : أحمد شفيق
 (١) معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية
 خفاجي : الشهاب أحمد بن محمد
 (١) شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل
 (٢) شرح ذرة الغواص في أوهام الخواص للحريبي
 خليل بن أحمد : راجع الفراهيدي
 خوارزمي : محمد بن أحمد
 (١) مفاتيح العلوم (أقدم ما صنّفه العرب على الطريقة الموسوعية)
 خير الدين الزركلي : راجع حرف الزاي

حَرْفُ الدَّالِ

- أثره المعارف : بطرس البستاني
 اغر : أسعد خليل
 (١) تذكرة الكاتب
 ذرة الغواص : الحريبي
 من درستويه : راجع حرف الهمزة
 دسوقي : محمد علي
 (١) تهذيب الألفاظ العامية
 قائق العربية : أمين آل ناصر الدين
 دلائل في شرح ما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث : السرقسطي
 دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني
 ابن الدماميني : راجع حرف الهمزة
 دلديري : محمد بن موسى بن عيسى
 (١) حياة الحيوان الكبرى
 (٢) شرح الملقات السبع
 دلتنيا وما فيها : إبراهيم المنذر
 وزني (رينهارت) : مُستدرَك المعجمات (معجم عربي فرنسي)
 ولة النساء : عبد الرحمن البرقوقي
 يوان الأدب : الفارابي

حَرْفُ الذَّالِ

الذَّخِيرَةُ فِي الْأَصُولِ : الشَّرِيفُ الْمُرتَضَى
الذَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ : الرَّازِيْ
ذُو الرُّمَّةِ : عَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ الْمُضَرِّيْ

حَرْفُ الرَّاءِ

الرَّازِيْ : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ
(١) مَخْتَارُ الصَّحَاحِ
(٢) الذَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ
الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيْ : رَاجِعُ حَرْفِ الْهَمْزَةِ
الرَّافِدُ : أَمِيْنُ آلِ نَاصِرِ الدِّيْنِ
رَدُّ الْعَامِيِّ إِلَى الْفَصِيْحِ : أَحْمَدُ رِضَا
الرَّدُّ عَلَى ابْنِ الْخَشَّابِ : ابْنُ بَرِّي
الرَّقَاشِيْ : عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ
(١) الْمَغَازِي
رُؤْبَةُ بْنُ الْعِجَّاجِ :
(١) دِيْوَانُ رَجَزٍ
رُوحُ الْمَعَالِي : الْأَلُوسِيُّ الْكَبِيْرُ

حَرْفُ الزَّايِ

الزَّاهِرُ : ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، الرَّجَّاجِيْ
زَبَّانُ بْنُ عَمَّارِ التَّمِيْمِيِّ : رَاجِعُ (أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ)
الزَّيْبِيْدِيْ (مَرْتَضَى) : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
(١) تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ
(٢) حِكْمَةُ الْإِشْرَاقِ إِلَى كِتَابِ الْآفَاقِ
الزَّجَّاجُ : إِبْرَاهِيْمُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ
(١) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ
(٢) مَخْتَصَرُ النَّحْوِ

الرَّجَاجِي : عبد الرحمن بن إسحاق

(١) الزَّاهِر

(٢) الجُمَل الكُبرى

الرَّزِكَلِي : خير الدِّين

(١) الأعلام

(٢) عامان في عَمَّان

الرَّمَخْشَرِي : محمود بنُ عمر بنِ مُحَمَّد

(١) أساس البلاغة

(٢) الكشَّاف

زُهْدِي جَارُ اللَّهِ : راجع حرف الجيم

حَرْفُ السِّينِ

السُّبْكِي : أحمد بن علي

(١) شَرْحُ المِنْهَاجِ

(٢) عروس الأفراح . وهو شَرْحُ التَّلْخِصِ لِلقَزْوِينِي (في المعاني والبيان)

السَّجِسْتَانِي (أبو حاتم) : راجع حرف الهمزة

السَّجِسْتَانِي (أبو داود) : راجع (سليمان بن الأشعث)

سِرَّ الصَّنَاعَةِ : ابن جَبِّي

السَّرْفُسْطِي : ثابت بنُ حَزْم

(١) الدَّلَائِلُ فِي شَرْحِ مَا أَغْفَلَ أَبُو عُبَيْدِ وَابْنُ قُتَيْبَةَ مِنْ غَرِيبِ الحَدِيثِ

السَّعْدُ التَّفَازَانِي (مسعود بن عُمر) : راجع حرف التَّاء

سَعِيدُ بْنُ أَوْسِ الأَنْصَارِيِّ (أبو زيد) : راجع حرف الهمزة

سِفْرُ السَّعَادَةِ : الفيروزآبادي

السَّكَّائِي : يُوسُفُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّد

(١) مِفْتَاحُ العُلُومِ

(٢) مصحف الزَّهْرَةِ

سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي :

(١) سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ

سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ : سليمان بن الأشعث

- سيبويه : عمرو بن عثمان بن قنبر
 (١) كتاب سيبويه
- السِّرافِيّ : الحسن بن عبد الله بن المرزبان
 (١) شرح كتاب سيبويه
 (٢) صنعة الشعر والبلاغة
- السُّيوطيُّ : عبد الرحمن بن أبي بكر (جلال الدين)
 (١) المزهَر
 (٢) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير
 (٣) تفسير الجلالين (بالاشتراك مع جلال الدين المحليّ)

حَرْفُ الشَّيْنِ

- الاشفاق والتعريب : عبد القادر المغربي
 شنور الذهب : ابن هشام الأنصاريّ
 الشَّرتونيُّ : سعيد بن عبد الله بن ميخائيل
 (١) أقرب الموارد في فُصَح العَرَبِيَّة والشَّواهد (معجم)
 (٢) الشَّهاب النَّاقِب في صِناعَةِ الكَاتِبِ
- شرح أدب الكاتب : البطلانيّ
 شرح ألفية ابن مالك : الأشمونيّ
 شرح ألفية ابن مالك : ابن الصائغ
 شرح ألفية ابن مالك : ابن عقيل
 شرح أمالي القاضي : أبو عبيد
 شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك : ابن عقيل
 شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان : التفتازانيّ
 شرح حماسة أبي تمام : المرزوقيّ
 شرح دُرَّة الغواص : الحفاجي
 شرح ديوان حسّان : عبد الرحمن البرقوقيّ
 شرح ديوان المتنبي : عبد الرحمن البرقوقيّ
 شرح ديوان المتنبي : (العرف الطيّب في شرح ديوان أبي الطيّب) : ناصيف اليازجيّ
 شرح سيبويه : الأحقفش الأصغر

رح شواهد الكشاف : الفاسي

رح شواهد المغني : عبد القادر البغدادي

رح الفصح : المرزوقي

رح كتاب سيبويه : السيرافي

رح لامية الطغراني : الصفدي

رح المعلقات السبع : الدميري

رح المنهاج : السبكي

تريف الرضي : محمد بن الحسين بن موسى

(١) مجاز القرآن

(٢) المجازات النبوية

تريف المرتضى : علي بن الحسين بن موسى

(١) غرر الفرائد ودُرر القلائد (المعروف بأمالى المرتضى)

(٢) الذخيرة في الأصول

معر والشعراء : ابن قتيبة

ماء الغليل : أحمد الخفاجي

بر بن حمدويه الهروي

(١) كتاب الجيم

(٢) غريب الحديث

نواني : محمد بن علي

(١) حاشية على مختصر البخاري لابن أبي جمة

هاب أحمد بن محمد : راجع الخفاجي

هاب الثاقب في صناعة الكاتب : سعيد الشرتوني

هايي (مصطفى) :

(١) أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية

وارد في اللغات : الصاغاني

يباني (اسحاق بن مرار) : راجع (أبو عمرو)

برازي (قُطب الدين) : محمود بن مسعود

(١) فتح المنان في تفسير القرآن (نحو ٤٠ مجلدًا)

(٢) مفتاح المفتاح (في البلاغة)

حَرْفُ الصَّادِ

- الصَّاعِغَانِي : الحسن بن محمد بن الحسن القرشي
 (١) العُباب (معجم في اللغة)
 (٢) التَّكْمِلَة (سِتَّة مجلِّدات ، جعلها تكملةً لصحاح الجوهري)
 (٣) الشَّوَارِد في اللُّغات
- الصَّبَّان : محمد بن عَلِيّ
 (١) حاشية على شرح الأشموني على الألفية
 (٢) الكافية الشافية في علمي العروض والقافية
- صُبْحُ الأَعْشَى في صناعة الإنشا : القلقشنديّ
 الصَّحَّاح : إسماعيل بن حماد الجوهريّ
 صحيحُ البُخاريّ : محمد بن إسماعيل البُخاريّ
 صحيحُ مُسْلِم : مُسْلِمُ بنُ الحجاج النَّيسابُوريّ
 الصِّفَاتُ : النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ
 الصَّفْديّ : خليل بن أبيك
- (١) الوافي بالوفيات (٣٠ مجلِّدًا)
 (٢) شرح لامية الطُّفْرانيّ
- صنعة الشَّعر والبلاغة : السِّراييّ
 الصُّوْلِيّ (أبو بكر) : محمد بن يحيى بن عبد الله
 (١) أدب الكتاب
 (٢) أخبار أبي عمرو بن العلاء

حَرْفُ الضَّادِ

- الأضداد : ابنُ الأنباريّ
 ضرائرُ الشَّعر : القزَّاز
 الضَّرائر وما يسوغ للشَّاعر دُون النَّائر : محمود شكري الآلوسيّ
 الضَّرير : راجع هشام بن معاوية الكوفيّ
 الضَّعفاء والمتروكون : النَّسائيّ

حَرْفُ الطَّاءِ

طَبْرَسِي : الفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ

(١) مَجْمَعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

بَقَاتِ الشُّعْرَاءِ : أَبُو عُبَيْدَةَ

طَهَطَارِي : عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنَبَرٌ

(١) هِدَايَةُ الْبَارِي إِلَى تَرْتِيبِ أَحَادِيثِ الْبُخَارِيِّ

(٢) تَفْسِيرُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ

حَرْفُ الْعَيْنِ

مَانُ فِي عَمَانَ : الزَّرِكَلِّي

بَابُ : الصَّاعَانِي

أَسَ حَسَنُ :

(١) النَّحْوُ الْوَاثِي (أَرْبَعَةُ مَجَلَّدَاتٍ)

دُ الْبَاي : مُحَمَّدُ فَوَادٍ

(١) الْمَعْجَمُ الْمَفْهَرَسُ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

(٢) تَفْصِيلُ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ

دُ الْقَادِرِ الْمَغْرِبِيِّ : رَاجِعُ حَرْفِ الْمِيمِ

دُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ : رَاجِعُ حَرْفِ الْجِيمِ

دُ اللَّهِ بْنِ الْمَقْفَعِ : رَاجِعُ حَرْفِ الْهَمْزَةِ

بَاتُ اللَّسَانِ : الْمَغْرِبِيُّ

رُوضُ : الْجَزْمِيُّ

بُنُ أَبِي طَالِبٍ :

(١) نَهْجُ الْبَلَاغَةِ

سُنْدَةُ : الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ الْقَيَّرَوَانِيِّ

رُضَا كَحَالَةٍ :

(١) مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ

نُ : الْفَرَاهِيدِيُّ

نُ الْأَخْبَارِ : ابْنُ قُتَيْبَةَ

حَرْفُ الْغَيْنِ

- غُرُورُ الْفَرَائِدِ وَدُرُورُ الْقَلَائِدِ : الشَّرِيفَةُ الْمُرْتَضَى
غَرِيبُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْفُقَهَاءُ : الْأَزْهَرِيُّ
غَرِيبُ الْحَدِيثِ : ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ
غَرِيبُ الْحَدِيثِ : شَمِيرُ بْنُ حَمَلَوَيْهِ
غَرِيبُ سَبِيئِيهِ : الْجَرْمِيُّ
الْغَلَايِينِيُّ : مُصْطَفَى بْنُ مُحَمَّدٍ

- (١) جَامِعُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ
(٢) نَظَرَاتُ فِي اللَّفْظَةِ وَالْأَدَبِ
غَلَطُ الضَّعْفَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ : ابْنُ بَرِّي
غَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ : رَاجِعُ (ذُو الرُّمَّةِ)

حَرْفُ الْفَاءِ

- الْفَارَابِيُّ : إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
(١) دِيْوَانُ الْأَدَبِ
(٢) بَيَانُ الْإِعْرَابِ
الْفَارِسِيُّ : الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ (رَاجِعُ «أَبُو عَلِيٍّ»)
الْفَاسِيُّ : مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ
(١) إِضَاءَةُ الرَّامُوسِ (حَاشِيَةٌ عَلَى قَامُوسِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ)
(٢) شَرْحُ شَوَاهِدِ الْمَكْشَافِ
فَتْحُ الْمَنَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ : الشَّيْرَازِيُّ
الْفَرَّاءُ : يَحْيَى بْنُ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ
(١) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْلُودُ
(٢) الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُوثُ
(٣) مَا تَلَحَّنَ فِيهِ الْعَامَّةُ
الْفَرَاهِيدِيُّ : الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو
(١) كِتَابُ الْعَيْنِ
(٢) كِتَابُ الْعُرُوضِ

- الفَصِيح : ثَعْلَب (أحمد بن يحيى)
 فَعَلْتُ وَأَفَعَلْتُ : الرَّجَاح (إبراهيم بن السري)
 فِقْه اللُّغَةِ : الثَّعَالِبِي (عبد الملك بن محمد)
 الفَيروزآبادِي : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ (مَجْدُ الدِّينِ)

(١) القاموسُ المُحِيطُ

(٢) سِفْرُ السَّعَادَةِ (في الحديث)

الْقِيُومِي : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) المِضْبَاحُ النُّبَرِيُّ (مُعْجَم)

(٢) نَتْرُ الجُمَانِ فِي تَرَاجِمِ الأَغْيَانِ

حَرْفُ القَافِ

القَالِي : إِسْمَاعِيلُ بْنُ القَاسِمِ

(١) الأَمَالِي

(٢) المَمْدُودُ وَالْمَقْصُورُ وَالْمَهْمُوزُ

القَامُوسُ المُحِيطُ : الفَيروزآبادِي

قُرَاضَةُ الذَّهَبِ : الحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ القَيْرَوَانِي

القِرَازُ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ

(١) الجَامِعُ (في اللُّغَةِ)

(٢) الحُرُوفُ (في النُّحُو)

(٣) ضَرَائِبُ الشُّعْرِ (اللُّفْظِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ)

قُطْبُ الدِّينِ الشِّيرَازِي (محمود بن مسعود) : رَاجِعُ (الشِّيرَازِي)

قَلَّ وَلَا تَقَلَّ : الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادِ

القَلْبُ وَالإِبْدَالُ : ابْنُ السَّكِّيتِ

القَلْفَشَنَدِي : أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) صُبْحُ الأَعْشَى فِي صِنَاعَةِ الإِنْشَاءِ (١٤٠ مُجَلَّدًا)

(٢) نِهَآيَةُ الأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ العَرَبِ

القَيْرَوَانِي : الحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ (رَاجِعُ حُرُوفِ الحَاءِ)

حَرْفُ الْكَافِ

- الكامل : المُبرّد (محمد بن يزيد)
- الكافية الشافية في علمي العروض والقافية : الصبان
- كتاب الأفعال : ابن القطّاع
- كتاب الجيم : شمر بن حمدويه
- كتاب سيويه : سيويه (عمرو بن عثمان)
- كتاب العروض : الفراهيدي
- كتاب اللغات : أبو عمرو الشيباني
- كتاب ما يتصرف وما لا يتصرف : نعلب
- كتاب المقدمة في النحو : الجوهري
- كتاب الملوك : الأخفش الأوسط
- كتاب المنذر : إبراهيم المنذر
- كتاب التوارد الكبير : أبو عمرو الشيباني
- الكتابة الصحيحة : زهدي جار الله
- كحالة : عمر رضا
- (١) مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (١٥ جزءاً)
- كُراع النَّمَل : علي بن الحسن الهنائي الأزدي
- (١) المنضد (في اللغة)
- (٢) المنجد (في أعضاء البدن . وأصناف الحيوان ، والطير ، والسلاح ، والسماء ، والأرض)
- الكرماني : محمد بن عبد الله بن محمد
- (١) الجامع (ذكر فيه ما أغفله الخليل في العين)
- (٢) الموجز (في النحو)
- الكسائي : علي بن حمزة الأسدي الكوفي
- (١) المختصر في النحو
- (٢) المصادر
- الكشاف : الزمخشري
- كشف الطرة عن العرة : الآلوسي الكبير
- كليلة ودمثة : عبد الله بن المقفع

كَلْبَات : أبو البقاء (أيوب بن موسى الكَفَوِي)
 نثر الرّاعيين : جلال الدّين المحلّي

حَرْفُ اللَّامِ

لَمَحْيَانِي : عَلِيّ بنُ حازِمِ
 (١) النّوادر
 لسانُ العَرَبِ : مُحَمَّدُ بنُ مُكْرَمٍ ، جمالُ الدّين (ابن منظور) الأنصاريّ الإفريقيّ
 لسانُ العَرَبِيّ (مجلة) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربيّ
 لغة الجرائد : إبراهيم اليازجيّ
 لغات : يُونس
 لُفَاظُ : ابنُ السكّيت
 ن : أدورد ولیم
 (١) مدُّ القاموس
 (٢) أخلاق المصريّين المعاصرين وعاداتهم

حَرْفُ المِيمِ

تَلَحَّنُ فِيهِ العَامَّةُ : السّجستانيّ
 تلحن فيه العامة : الفراء
 تَرَدُّ : محمد بن يزيد الأزديّ (أبو العباس)
 (١) الكامل
 (٢) المدكّر والمؤنث
 خَيْرُ الألفاظ : أحمد بن فارس
 نُ اللّغة (معجم) : أحمد رضا
 نلّ السائر في أدب الكاتب والشاعر : ابن الأثير
 نلثُ : البطلبوسيّ
 جازُ القرآن : الشّريف الرّضيّ
 جازاتُ التّبويّة : الشّريف الرّضيّ
 جتّبيّ (في الحديث) : النّسائيّ

مجمع البحرين : ناصيف اليازجي
 مجمع البيان في تفسير القرآن : الطبرسي
 مجموع الأدب في فنون العرب : ناصيف اليازجي
 محاضرات الأدباء : الزاغب الأصفهاني
 المحكم : ابن سيده

المحلّي (جلال الدين) : محمد بن أحمد بن محمد
 (١) تفسير الجلالين (أممهُ الجلال السيوطي)
 (٢) كثر الراغبين
 محمد عليّ الدسوقي : راجع حرف الدال
 محمد فؤاد عبد الباقي :

(١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم
 (٢) تفصيل آيات القرآن الحكيم (ترجمه عن العالم الفرنسي جول لأبوم)

محمد بن الوليد بن ولاد التميمي : راجع (ابن ولاد)
 محيط المحيط : بطرس البستاني
 مختار الصحاح : الرازي
 المختصر : هشام الضرير
 المختصر في النحو : الكسائي
 مختصر النحو : الزجاج
 المخصص : ابن سيده
 مد القاموس : أدورد وليم لين
 المذكر والمؤنث : الفراء
 المذكر والمؤنث : المبرد
 مرتضى الزبيدي : راجع حرف الزاي

المرزوقي : أحمد بن محمد بن الحسن
 (١) شرح حماسه أبي تمام
 (٢) شرح الفصح

مروج الذهب : المسعودي
 الزهر : السيوطي
 مستدرک المعجمات : دوزي

سُعُودِي : علي بن الحسين بن علي

(١) مُرُوجُ الذَّهَبِ

(٢) أخبار الزمان ومن أباده الحدّثان (في نحو ثلاثين مجلداً)

إمام مُسْلِم (مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمِ القُشَيْرِيِّ النَّسَابُورِيِّ) :

(١) صحيح مُسْلِم (اثنا عشر ألف حديث)

(٢) الأسماء والكنى (أربعة أجزاء)

صادر : الكِسَائِيّ

صباح المنير : القُيُومِيّ

صباح (في النحو) : المُطَرِّزِيّ

مسحف الزهرة : السَّكَاكِيّ

مكتور مصطفى جواد :

(١) قُلْ وَلَا تَقُلْ

مطفي الشّهائي : راجع حرف الشين

مطفي الغلاييني : راجع حرف الغين

ناصر بن عبد السيد بن علي

(١) المُغْرِبُ في ترتيب المُغْرِبِ

(٢) المِصْبَاحُ (في النحو)

ناني : النَّضْرُ بنُ شَمِيلِ

ناني الشعر : ابن الأعرابي

ناني الشعر : الأَخْفَشُ الأَوْسَطُ

ناني القرآن : يُونُسُ

ناني المخترعة : ابن الأثير

نجم الأدباء : ياقوت الحموي

نجم الأطلعمة : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي

نجم البلدان : ياقوت الحموي

نجم البناء : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي

نجم حني الطّبيّ : الدكتور يوسف حني

نجم الحرف والمهن : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي

نجم الحيوان : الدكتور أمين المعلوف

- المعجم الفلكي : الدكتور أمين المعلوف
 المعجم الكبير : مجمع اللغة العربية بالقاهرة
 معجم ما استعجم : أبو عبيد
 معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية : أحمد شفيق الخطيب
 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي
 معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة
 معجم النبات : الدكتور أمين المعلوف
 المعلوف (الدكتور أمين)

(١) معجم النبات

(٢) معجم الحيوان

(٣) المعجم الفلكي

مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : راجع (أبو عبيدة)

المغازي : الرقائبي

المغرب في ترتيب المغرب : المطرزي

المغربي : عبد القادر بن مصطفى

(١) الاشتقاق والتعريب

(٢) عثرات اللسان

مُغْنِي اللَّيْب : ابن هشام الأنصاري

المغني في الأدوية المفردة : ابن البيطار

مفاتيح العلوم : الخوارزمي

مفتاح العلوم : السكاكي

مفتاح المصباح : بطرس البستاني

مفتاح المفتاح : الشيرازي

مفردات ابن البيطار : راجع حرف الهمزة (ابن البيطار)

المفردات في غريب القرآن : الراغب الأصفهاني

المقابسات : أبو حيان التوحيدي

المقاصد في علم الكلام : التفتازاني

المقامات : الحريري

مقامات الهمذاني : بديع الزمان

المقصور والمدود وشرحه : ابنُ دُرَيْدٍ

المقصور والمدود: الفراء

المقصور والمدود: ابنُ القُوطِيَّةِ

المقصور والمدود: ابنُ وِلَادِ التَّمِيمِيّ

المقصور والمدود: أبو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيّ

الْمُنْجِدُ : كُرَاعُ النَّمْلِ

الْمُنْذِرُ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيخَائِيلَ بْنِ مُنْذِرٍ

(١) كِتَابُ الْمُنْذِرِ

(٢) الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

الشَّيْخُ مَنْصُورُ عَلِيٍّ نَاصِفِ الْحُسَيْنِيِّ :

(١) التَّاجُ الْجَامِعُ لِلْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ (خَمْسَةُ مُجَلَّدَات)

الْمُنْضِدُّ : كُرَاعُ النَّمْلِ

الْمُرْجَزُ : الْكَرْمَانِيُّ

حَرْفُ النُّونِ

نَاصِرُ الدِّينِ : أَمِينُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) دِقَاقِقُ الْعَرَبِيَّةِ

(٢) الرَّافِدُ

نَاصِيفُ الْبِازِجِيِّ : أَطْلَبُهُ فِي حَرْفِ الْبَاءِ

نَبْرُ الْجُمَانِ فِي تَرَاجِمِ الْأَعْيَانِ : الْقِيُومِيُّ

نُجْعَةُ الرَّائِدِ فِي الْمُرَادِفِ وَالْمُتَوَارِدِ : إِبْرَاهِيمُ الْبِازِجِيُّ

النَّحْوُ الْوَاقِي (أربعة مجلدات) : عَبَّاسُ حَسَنِ

النَّسَائِيِّ : أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) الْمُحْتَسَبِيُّ (مِنَ الْكُتُبِ السَّتَّةِ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ السُّنَنُ الصُّغْرَى)

(٢) الضَّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكُونَ

النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ : النَّضْرُ بْنُ شَمِيلِ بْنِ خَرَشَةَ بْنِ يَزِيدَ الْمَازِنِيِّ التَّمِيمِيِّ

(١) الصِّفَاتُ (فِي صِفَاتِ الْإِنْسَانِ وَالْبَيْوتِ وَالْجِبَالِ وَالْإِبِلِ وَالغَنَمِ وَالطَّيْرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالزَّرُوعِ)

(٢) الْمَعَانِي

- نظرات في اللغة والأدب : العلابيني
 نظم المنهاج : الأشموني
 نقائص جرير والفرزدق : أبو عبيدة
 نقطة الدائرة : ناصيف اليازجي
 نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب : القلقشندي
 نهج البلاغة : الإمام علي بن أبي طالب
 النوادر : ابن الأعرابي
 النوادر : أبو زيد الأنصاري
 النوادر : اللحياني
 النووي : يحيى بن شرف الحزامي
 (١) تهذيب الأسماء واللغات
 (٢) الأربعون النووية (في الحديث)

حَرْفُ الهَاءِ

- الهجري : حسين بن علي الأوالي
 (١) الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد
 هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري : الطهطاوي
 هشام الضرير : هشام بن معاوية الكوفي
 (١) الحدود
 (٢) المختصر
 الهمداني (بديع الزمان) : أحمد بن الحسين بن يحيى
 (١) مقامات الهمداني
 الهمداني : عبد الرحمن بن عيسى
 (١) الألفاظ الكتابية
 الهمز : أبو زيد

حَرْفُ الواوِ

الوافي بالوقيات : الصفدي

حَرْفُ الْيَاءِ

- إبراهيمُ بنُ ناصيفِ بنِ عبدِ اللهِ : **اليازجيّ**
 (١) لغة الجرائد
 (٢) نجمة الزائد في المترادف والمتوارد (جزءان)
- ناصر بن عبد الله بن ناصيف : **اليازجيّ**
 (١) مجموع الأدب في فنون العرب
 (٢) مجمع البحرين
 (٣) نقطة الدائرة في علمي العروض والقافية
- ياقوت الحموي : **ياقوت الحمويّ**
 (١) معجم البلدان
 (٢) معجم الأديباء
- : **يتيمة الدهر**
 الصّاعانيّ : **يفعل**
 يونس بن حبيب (النحويّ) : **يونس**
 (١) معاني القرآن (كبير وصغير)
 (٢) اللغات

فهرس دَلِيلُ الْمُعْجَمِ

الصفحة	الصفحة	الحرف
٣٠٧	٢٧٩	الهمزة
٣٠٨	٢٨٣	الباء
٣٠٩	٢٨٦	التاء
٣١٠	٢٨٦	الثاء
٣١٤	٢٨٧	الجيم
٣١٥	٢٨٩	الحاء
٣١٧	٢٩٢	الخاء
٣١٩	٢٩٤	الدال
٣٢١	٢٩٦	الذال
٣٢٣	٢٩٧	الراء
٣٢٥	٣٠٠	الزاي
٣٢٨	٣٠٠	السين
٣٢٩	٣٠٣	الشين
٣٣٢	٣٠٥	الصاد

فهرس مَرَجع المَعجَم

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٣٥٢	الضاد	٣٣٥	الهمزة
٣٥٢	الطاء	٣٤١	الباء
٣٥٣	العين	٣٤٢	التاء
٣٥٣	الغين	٣٤٣	الثاء
٣٥٤	الفاء	٣٤٣	الجيم
٣٥٥	القاف	٣٤٤	الحاء
٣٥٦	الكاف	٣٤٥	الخاء
٣٥٧	اللام	٣٤٦	الدال
٣٥٧	الميم	٣٤٧	الذال
٣٦١	النون	٣٤٧	الراء
٣٦٢	الهاء	٣٤٧	الزاي
٣٦٣	الواو	٣٤٨	السين
٣٦٣	الياء	٣٤٩	الشين
		٣٥١	الصاد

محتويات المعجم

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
١٥٢	الطاء	٣	الإهداء
١٦٠	الظاء	٥	المقدمة
١٦٢	العين	١٩	الهمزة
١٨٤	الغين	٣٣	الباء
١٩٢	الفاء	٤٨	التاء
٢٠٠	القاف	٥٠	الناء
٢١٣	الكاف	٥٤	الجيم
٢٢٥	اللام	٦١	الحاء
٢٣٢	الميم	٧٦	الخاء
٢٤٢	النون	٨٨	الدال
٢٥٧	الهاء	٩٥	الذال
٢٦٣	الواو	٩٨	الراء
٢٧٦	الياء	١١١	الزاي
٢٧٧	دليل المعجم	١١٥	السين
٣٣١	مراجع المعجم	١٢٦	الشين
٣٦٠	فهرس دليل المعجم	١٣٨	الصاد
٣٦١	فهرس مراجع المعجم	١٤٨	الضاد

مؤلفات محمد العذناني
المطبوعة

(شِعْر)	اللَّهيب
(شِعْر)	ملحمة الأمومة
(شِعْر)	فجر العروبة
(شِعْر)	الوثوب
(شِعْر)	الروض
(نَقْد)	أمير الشعراء شوقي
(قِصَّة)	في التّبرير
	أبو بكر
(نَقْد)	النحو البسيط
(خمسة أجزاء)	الإعراب
(خمسة أجزاء بالاشتراك مع آخرين)	الروضة للمحفوظات
(سبعة أجزاء)	أقاصيص الأطفال
	معجم الأخطاء الشائعة
	معجم الأغلط اللغويّة المعاصرة

LIBRAIRIE DU LIBAN

Riad Solh Square-Beirut

*Associated companies, branches and
representatives throughout the world*

© Muhammad Al-'Adnānī, 1973

Second (revised) edition, 1980

New Impression. 1983

A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS
(With Explanations and Examples)

Edited by
Muhammad Al-'Adnānī

Librairie du Liban
Beirut

**A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS**